


KÖPRÜLÜ KÜT.
497
M. ASIM BY.

حسن چلبی علی المطول

٤٩٧

حاشية المطول للمولى القريمي رحمه الله

ملكه الفقير عبد الرحمن عفي عنه

حاشية المعول على المطول
للمولى القريمي

م

١٢١٣



497

بسم الله الرحمن الرحيم رب اعن وتمم بالكريم

الحمد لله الذى شرح صدورنا لرقم حقايق المعانى على حاشية الجنان ورشح من فيضه لقلوبنا دقايق البيان وبدايع الاحسان وافاض علينا على حسب ما اقتضته حال الاستعداد انواعا من العرفان واراض نفوسنا بزلال سلامة الفطن عن الزيغ والطغيان والصلوة على افضل من اوتى جوامع الكلم ولوامع التبيان وعلى آله الطيبين وخلفائه من الاصهار والاختان وعلى جميع المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم بالاحسان وبعد فهذه حواش رشحت من حياض اذهان الحذاق من افاضل الاذكيا ورفعت من رياض جنان السباق من الحامل الاصفيا وفوائد سمحت بها افئدة فحول العلماء وفوائد سحت على السنة عدول الفضلا وزوائد لمعت من الخاطر الفاتر عند التأمل القاصر واثر العرض على الافكار والاراء علقت على شرح تلخيص مفتاح العلوم تذلل من عويصات الابية صعابها وتستهل من مفضلاته الباسه شعابها وتميط عن وجوه خرائده نقابها وكشف عن جمال لطائفه وغرائبه قناعها وتنشط عن كمال طرائفه وعجايبه لعاعها ووسمت بالمعول فى حواشى الشرح المطول والله تعالى مسئول ان ينفع به من فضله كما نفع باصله وهو حسبنا ونعم الوكيل ونعم المولى ونعم النصير واليه المرجع والمصير

قال الحمد لله الذى الهمنا حقايق المعانى ودقايق البيان اقول وبالله العصمة والتوفيق لما كان الحق سبحانه وتعالى سننه بتصدير كتابه المجيد بالتسمية والتحميد املى على قلوب اولبائه المؤمنين واصفيائه المخلصين الذين اتاهم الله علوما واسفارا وكتبا واسرارا بالسنة الالهام والاعلام الاقتداء بسنته الشريفة وطريقته المنيفة فى تصديرهم كتبهم بالتسمية والتحميد بالمحامد والاوصاف الكمالية الخصيصية بعلوم كل كتاب والمطابقة لمضمون ما فيه من فصل الخطاب ثم الهمهم بالتصلية على الرسول

الجامع لجهتى التجرد المناسب لفيضان الكمالات عليه والفكر الملايم لافاضتها على المستعدين لقبولها بحسب الاستعدادات ومن ثمه صدر الشارح العلامة احسن الله منا احسن الجزاء بتلك الثلثة انتسابا لسنته تعالى فى هذا المقام واتباعا لنبيه عليه السلام وانخراطا فى سلك السلف العظام وطريقة الخلف الكرام بوأهم الله دار السلام ثم انه قد تقرر فى غير هذا الفن للوجود مراتب اربعة كتابة وعبارة وذهنا وخارجا والاول دال على الثانى وهو على الثالث الدال على الرابع ودلالة الاولين وضعية غير طبيعية بخلاف الثالث فان دلالته طبيعية ولا خفاء ان الاول دال غير مدلول والرابع بالعكس والمتوسطان دالان ومدلولان وحيث كان الشارح طاب ثراه وجعل الجنة مثواه بصدد تأليف الكتاب الذى هو جمع النقوش ووضع السطور بين دفات القراطيس اورد فى مفتتح النقوش والخطوط بعد التيمن بنقوش التسمية نقوش الحمد الدالة على الحمد اللسانى الدال على الجنانى الدال على الخارجى ثم عقبه بنقوش الصلوة ايماء الى انه حمد الله حمدا لله عز سلطانه على جميع اطوار الوجود وعلى كل احوال الجود وتلويحا الى انه سبحانه يستحق المحامد بكل ما يمكن ان يحمد به وكذا رسوله ورمزا الى انه ينبغى لكل من تصدى لجمع ما هو المعتد به والمعتنى بشانه بنقوش الكتابة ان لا يهمل ما يدل على الحمد والصلوة من جنس ما هو بصدده فى مفتتحه تحاميا عن وصمة البيان وتحاشيا عن ربقة النقصان ولا يكتفى باللسانى او الجنانى ثم انه لا بد من التنبيه على فوائد نفيسة ولطائف شريفة منها ان اول ينشاء الحمد والشكر على المحمود والمشكور معرفة الحامد اتصاف المحمود بالكمالات الباعثة على الشوق الداعى الى قصده الثنا على المحمود وارادته اياه ثم ينشاء من تلك الارادة الحركة المعنوية النفسانية المنبعثة لابراز ما فى النفس من المعانى والكيفيات التى هى المحامد الجنانية ويتبعها استحضار صور تلك المعانى والكلمات فى الذهن ثم ينشاء من تلك الحركة المعنوية

بالاستحضار والحركة النطقية والتنفس بالانفاس المارة بالمخارج المفضية الى تحصيل الحروف
والكلمات او الحركة المتعلقة بالكتابة ومنها انه لابد من علو المحمود من حيث هو محمود
بالنسبة الى الحامد من حيث هو حامد وعلى اى وجه ظهر الحمد فهو من حيث صدوره
لسان من السنة الكمال فهو اشارة ابتداء الى كمال قصد الحامد فى نفسه والى كونه متوجها
الى اظهار ما شرع فيه بالحمد وتنبيه على معرفة الشى بالمحمود من الوجه الذى بعثه على الحمد ووصفه
بالحال الموجب له ذلك وانتهاء تعريف بكمال ما شرع فيه وبحصول ما كان مطلوبا ومنها
ان حمد كل حامد وتعريف كل معرف انما هو بحسب معرفته بالمحمود اولا حتى يتاتى له التعريف
ثانيا عند من لا معرفة له بالمحمود او تعريفه بمعرفته به عند من له معرفة به فكل من كان معرفته
به اتم واكمل كان حمده وتعريفه له اتم وافضل واعم واشمل وتفاضل الحامدين
سـ تعالى بحسب تفاوت معرفتهم به تعالى ومنها ان الحمد فى عرف اهل التحقيق تعريف المحمود بنعوت
الكمال وذكره للمخاطب بما هو عليه من الفضائل والكمالات وبالجملة كل حمد من كل حامد
على كل محمود تعريف من الحامد للمحمود بما يستحقه ثم ايراد الوصف بطريق الوصول بعد ذكر
الاسم الدال على ذات الواجب المستحق لجميع المحامد باتصافه بجميع الكمالات للتشويق
الى ما يذكر بعده من الصلة او لتكميل لذة العلم بالاجمال والتفصيل او للقصد الى كمال الاتصاف
او نحو ذلك مما يناسب والالهام ايقاع الشى فى القلب بطريق الفيض وقد يزاد قيد
آخر وهو قوله من الخير ولا حاجة اليه لان الفيض عبارة عن فعل فاعل يفعل دائما
لا لعوض ولا لغرض والوسوسة بقيد الفيض المشعر بالاعطاء بطريق الفضل والاحسان
وفى ايثار صيغة المتكلم مع غيره فى الهمنا على صيغة المتكلم وحده اشعار لعموم الالهام
ودفع لايهام مدخلية خصوص المحل وهو الملهم وهو الالهام فيما هو المشهور انما هو بلا
استفاضة وفى غير المشهور يتحقق بالاستفاضة وعدمها فلا يقدح فيه كون العلوم
كسبية وبالقيد الاول اعنى الايقاع اشار الى انه يغاير الحدس وبالآخر يخرج الكفر لكونه

تدريجيا

تدريجيا دون الالهام والحقيقة هى الماهية الموجودة والدقيقة ما دق ولطف ثم انه
يحتمل ان يراد بالمعانى والبيان علماء المعانى والبيان على انهما لقبان للعلمين وهو الظاهر
وبالحقايق والدقايق الاصول والقواعد المذكورة فيهما فتخصيص الحقايق حينئذ بالمعانى
والدقايق بالبيان اما باعتبار ان المعانى يبحث عن افادة الكيفيات والخواص الزائدة
على اصل المراد والبيان عن كيفية تلك الافادة ولا خفاء ان كيفية الافادة او عارض
للافادة ولابد فى البيان من معرفة امرين الافادة وكيفيتها بخلاف المعانى ومعرفة الامرين
فيها من الدقة ما ليس فى معرفة الامر الواحد فكان اضافة الحقايق الى المعانى نظرا الى تحقق
تلك الكيفيات واضافة الدقايق الى البيان نظرا الى دقة كيفية الافادة بالنسبة الى نفس
الافادة مناسبة وان يراد بالمعانى الصور الذهنية الثابتة فى الاذهان وبالبيان النطق
المعرب عما فى الضماير والمعنى الهمنا المعانى الثابتة فى الاذهان والبيان الدقايق فتخصيص
الحقايق بالمعانى نظرا الى تحققها والدقايق بالبيان نظرا الى اتصافه بالوضوح والخفاء وعلى كلى
التقديرين فيه براعة الاستهلال والمراد بالملهمين على الاحتمال الاول العلماء بل علماء البيان
وعلى الثانى العقلاء من نوع الانسان وآثر الالهام على الاعلام لاختصاصه به تعالى دون
ولما فيه من الاشعار بتمحيض افضاله وتجريد احسانه عن شايبة الرواج بخلاف الثانى
وقدمه على التخصيص نظرا الى هذا المعنى او الى تقدم ما تعلق به رتبة على ما تعلق به التخصيص
قال وخصصنا فى التخصيص لغة التمييز يقال خصصت فلانا بكذا اى ميزته به
عما عداه والباء داخلة على المقصود على ما هو الاكثر فى الاستعمال والبدايع جمع بديعة
بمعنى المبتدع المستحدث والايادى جمع ايد جمع يد وهى الجارحة المخصوصة استعيرت
لمعنى النعمة لما من شانها ان يصدر عن اليد ويزاول بها والروايع جمع رايعة بمعنى معجبة
حسنة والاضافة فى الموضعين للبيان من قبيل باب جرد قطيفة اى الايادى
البدايع والاحسانات الروايع وافراد الاحسان لرعاية السجع ولان المصدر للجنس

يقع على القليل والكثير ولا يخفى ما في الفقرتين من حسن الترتيب بين الحقايق والدقايق
وصنعة الجنان الناقص وبين المعاني والبيان والبديع كترتيب الفنون الثلثة ومن جودة
تقديم الالهام بالعلميين والتخصيص بالبدايع والروايع ومن لطف تقديم البدايع على الروايع
لتقدم الامر البديع على التعجب قال اتقن بحكمته في الاتقان الاحكام يقال
بناء متقن من الانتقاض والحكمة العلم بوضع كل شيء فيما يليق به والنظام الترتيب
بين الاشياء بحيث تكون متناسقة على حسب ما يقتضيه الحكمة وعلى وفق ما يستدعيه
حالها فصله عما قبله لكمال الانقطاع بين الجملتين بحيث لا تناسب بين مفرداتهما الا في
المسند اليه وهو لا يكفي في كونه جامعا او القصد الاستيناف جوابا للسؤال تضمنه الكلام
السابق وهو ان يقال كيف خصصنا ببدايع النعم وروايع الاحسان فقال اتقن بحكمته اي
علمه بحال كل شيء وبما يليق به نظام العالم بايجاده الجواهر البسيطة العلوية الاثيرية من الكواكب
والافلاك التي بمنزلة الآبا والسفلية المعاني من العناصر التي هي بمنزلة الامهات وجعلها
سببا لحصول النتايج والاطفال من المعادن والنبات والحيوان والانسان وتربية اشخاص
الانسان على حسب استعداداته لقبول فيضان الكمالات من العقل والتدبير ومعرفة
الصانع ومن جملتها الاستعداد لتخصيص العلماء ببدايع النعم وروايع الاحسان كما اشار
اليه بقوله واورد برأفته فرق الانام في طريق الانعام والافضال ثم الفصل للاستيناف
يحتمل ان يكون من قبيل القطع لكمال الانقطاع وان يكون لكمال الاتصال كما تقرر في موضعه
والرأفة الرحمة وارادة الخير والفرق جمع فرقة بمعنى الجماعة والانام جمع لا واحد له
من لفظه بمعنى الاناسي والافضال الاحسان وجمع الطرق ايماء الى تعدد مراتب
الاستعداد وتفاوتها المستدعي لتفاوت مراتب الانعام قال والصلوة
على نبيه محمد خير من تبع في الصلوة لغة الدعاء وقيل هي في عرف التحقيق حقيقة
اضافية رابطة بين الداعي والمدعو والعبد والرب ويجوز اضافتها الى العبد باعتبار

والاله

بها الله باخر فهي من قبل الحق رحمة وحنان ولطف وامتنان وعطفة ورأفة واحسان
وغفران ورضوان ومن قبل الخلق الصلوة لله دعاء وخضوع واستكانة وخشوع
في اتباع لمحابه ومراضيه والى قربه وفيما جاء به وعنه وبروح وعلى الرسول طلب رفعة
درجاته وترقيه الى اعلا المراتب وكونه مقبولا قولا وفعلا وحالا في جميع الاطوار
المرضية وشافعا ومشفعا في النشاة الاخروية هذا اذا كانت الكمالات منوطة معلقة
بالصلوة عليه وعلى تقدير اتصافها بالفعل فمآل الصلوة عليه كمال انقياده وتسليم ما جاء
به واعتقاده حق الاعتقاد واظهار محبته في غاية الكمال بتنزيل الحامل منزلة غيره وجعله
منوطا بتضرعه وسؤاله من الله تعالى اتصافه بها نبع بالعين المهملة خرج ولذا سميت العين
ينبوعا وبالغين المعجمة ظهر والدوحة الشجرة العظيمة واللسن بالتحريك الفصاحة فيكون
العطف للتفسير والضئضئ الاصل والكرم نقيض اللوم والسماحة الجود قال
وعلى آله الآل عند ارباب التحقيق الاقارب الذين يؤول اليهم اموره صلى الله عليه وسلم
وموارثه العلمية والمقامية والحالية وهم اصناف اربعة منهم من يكون الآل في الصورة
والمعنى تماما وهو الخليفة والامام القائم مقامه حقيقة ومنهم من يكون الآل في المعنى
دون الصورة كساير الاولياء المحمديين في الكشف والشهود والجمع والوجود وان لم يكونوا
شرفاء صورة ومنهم الخلفاء والائمة الكمل ايضا ومنهم من يكون الآل في الصورة دون
المعنى بان صحت نسبتهم اليه عليه السلام من حيث الطينة العنصرية دون الوراثة المعنوية
الروحانية العلمية والكشفية الشهودية والحالية والمقامية بسبب اشتغالهم عن
الاقبال على الله بحطام الدنيا ومنهم من يكون له حظ يسير في المعنى والخلق وهو من
السادات والشرفاء والكل آل له عليه السلام لانه عليه الصلوة والسلام له صورة
طينية عنصرية وله صورة دينية شرعية وصورة نورية روحية وحقيقة
معقولة معنوية فمن قام بكل من ذلك فهو له كالولد الصلبي حقيقة وفي هذه

القرابة تتفاوت المقامات في الدرجات وفيها ترتيب الاولياء المحدثون وهم انبياء الاولياء
بالنبوة العامة لا الخاصة المختومة برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اكمل القرابة
ومن قام بالقرابة الطينية وصحت النسبة من صورته العنصرية وتخلفت النسبة
الروحانية والمعنوية فسوف يؤل الى الاول لان الولد على كل حال سر ابيه واذا صحت
النسبة فلابد ان يكون فيها من اخلاقه وعلومه واحواله سر معنوي وان وقعت المخالفة
في الصورة الدينية فلا يجوز لمؤمن ان ينظر اليهم الا بنظر اليهم التعظيم والتبجيل والسيادة
وان كانوا على خلاف الشريعة ظاهرا فقد يكون منهم اهل الابتلاء بحالة المخالفة ثم الاحوال
لا بدلها ان تحول والحقيقة ان ترجع الى طهارتها الاصلية تلألأ لمع والغرة بالضم لغة
بياض في جبهة الفرس فوق الدرهم وغرة كل شيء اوله ثم استعير لكل واضح معروف
والمراد ههنا مطلق البياض والحق ضد الباطل اشرف اضاء والدين وضع الهي سائق
لذوي العقول باختيارهم المحمود الى الخير بالذات وقيل الطريقة المخصوصة المشروعة
ببيان النبي صلى الله عليه وسلم ويتناول الاصول والفروع والاخلاق والاداب
ويطلق عليها اسم الدين من حيث انقياد الخلق لها والشريعة من حيث اظهار الشارع
اياها والملة من حيث املاؤها اياها والاضمحلال الذهاب بالكلية والدجى جمع دجية
بمعنى الظلمة واللمعان الاضاءة والنور هو الظاهر في نفسه المظهر لغيره والضياء
اقوى واتم منه ولذلك اضيف الى الشمس والنور الى القمر في قوله تعالى وهو الذي
جعل الشمس ضياء والقمر نورا وقد يفرق بينهما بان الضياء ضوء ذاتي والنور عارضي
واليقين العلم الجازم والثابت الواقع ولا يخفى ما في هذه القرائن من رعاية التناسب
بين متعلق الحمد والصلوة ولطف الاستعارة بالكناية والتخييل وحسن التمثيل
وذلك ان الخلق قبل طلوع الشمس الشريعة الغراء والطريقة البيضاء والملة السمحة
السهلة في ظلمة الظلماء وديجول الاهواء وبطلوع صبح الحق من مشرقه اضاء

العالم واستنار بنور اليقين بحيث لم يبق اثر من شائبة ظلمة الشرك والطغيان
والحجة من دجى الشك والبطلان ومن رعاية حسن التطابق والجناس والسجع
المتوازي ورعاية النظر ولزوم ما لا يلزم قال وبعد فان احق الفضائل بالتقديم
الفاء في فان اما لكونه بعد مظنة لاما او لتقديرها قبله وسببه ما قبل الفاء لما
بعدها ولزومه انما هو بحسب القصد والادعاء ومن عادة المشايخ المتصدين
لتاليف الكتاب والمحققين بتصنيفه ان يصفوا ما هم بصدده من العلوم باوصاف
تنبئ عن فوائدها المترتبة عليها واعراضها ترغيبا للطالبين وتحريكا لهم على تحصيلها
وبيّنوا الباعث على التاليف فاثر الشارح رحمه الله في هذا الباب اسلوب فرغب
اولا في مطلق العلوم وثانيا فيما هو بصدده واتى في وصف علم البيان باسامي
الكتب المدونة فيه بل في علوم العربية على وجه يتضمن المبالغة في توصيفه ايهاما
وتورية وقدم ما هو الاقدم فالاقدم الفضائل جمع فضيلة وهي المزية التي لا تتعدى
في استجابت التعظيم اي في عده واجبا بحيث يقبح تركه ويعد تاركه مسيئا مستحقا
للوم والعقاب والتاكيد بان لاظهار كمال الرغبة ووفور النشاط والتحلي التزين
والاتصاف والمراد بحقايق العلوم مسائلها على ما هو المقرر وهي وجوه انها المتاصلة
التي يبتنى عليها الآثار المطلوبة منها وينوط عليها السعادة الانسانية من تكميل النفوس
البشرية بتحصيل القوانين النظرية التي هي معرفة الحقايق كما ينبغي والعملية التي هي
القيام في الامور بما يليق بها وهو المراد بالتحلي والمراد بالعلوم القوانين الكلية
والمعارف الجزئية المندرجة تحتها والتصدي التعرض والصناعة في عرف الخاصة
وهو متعارف اللغة علم يتعلق بكيفية العمل سواء امكن حصوله بمجرد النظر
والاستدلال كالطب او لا يمكن حصوله الا بمزاولة العمل كالخياطة وفي عرف العامة
علم لا يمكن حصوله الا بمزاولة العمل فعرف الخاص اعم من العامة وبالجملة يعتبر

في الصناعة التمرن والاعتياد من حيث ان العمل المقصود لا يتم كماله الا بان يتمرن صاحبه
في ذلك العلم ويصير ملكة له وقد تطلق الصناعة على كل علم مارسه الرجل حتى صار كالحرفة
له سواء كان حصوله بالتمرن على العمل او بالاستدلال قصد به العمل اولا والنكت جمع
نكتة من نكت في الارض بالقضيب اذا ضرب فاثر فيها وهي ههنا اللطيفة المنقحة المؤثرة
في القلب استعيرت لها لحصولها بالفكرة التي لا يخلوا صاحبها عن النكت في الارض
بل لحصولها بالحالة الفكرية الشبيهة بالنكت وعطف اللطائف جمع لطيفة وهي
لغة بمعنى صغيرة من لطف الشيء صغر وعرفا ما لطف مسلكه وفي شرح المقامة
هي الكلمة التي لطفت معانيها فظرفت مبانيها من قبيل عطف العام على الخاص وقوله
لا سيما علم البيان الى كلمة لا سيما ليست من كلمة الاستثناء حقيقة وانما عد
من كلماته لان ما هي هذه تخرج عما قبله من حيث اولويته بالحكم المتقدم وهي مركبة من لا
التبرئة وسي بمعنى مثل وما وتصرف فيها تصرفات كثيرة استعمالها فقيل سيما بحذف
لا ولا سيما بتخفيف الياء مع وجود لا وحذفها وقد يحذف ما بعد لا سيما وهو منصوب
المحل على انه مفعول مطلق بمعنى خصوصا فاذا قلت مثلا احب زيدا ولا سيما راكبا
بمعنى وخصوصا راكبا وسيما في الاصل اسم لا منصوب لكونه مضافا وخبره محذوف
اي موجود وفي اعراب ما بعدها ثلثة اوجه الجر اما باضافة سي اليه وما زائدة
او بجعله بدلا من كلمة ما على تقدير ان يكون سي نكرة غير موصوفة والنصب باضمار
اعني وما نكرة غير موصوفة او على التميز قال الاندلسي لا ينتصب بعد لا سيما الا النكرة
ولا وجه لنصب المعرفة والرفع على انه خبر مبتدأ محذوف وما بمعنى الذي او نكرة
موصوفة وهو اقل من الجر لان حذف احد جزئي الجملة الاسمية صلة او صفة قليل
والنصب ليس بقياس لكنه روي في بيت امرء القيس ولا سيما يوما بدارة جلجل
بنصب يوما ويجيء الشرط بعدها كقولهم ان فلانا كريم لا سيما ان اتيته قاعدا قال الاخفش

ماهنا زائدة عوض عن المضاف اليه اي ولا مثله ان اتيته قاعدا وقد تدخل عليها الواو
كما في قول امرء القيس وهي اعتراضية او عاطفة والاول اكثر واعرب واراد
بعلم البيان جميع الفنون الثلثة واضافة العلم للبيان كخاتم فضة المطلع من
اطلعتك على سري اي جعلتك واقفا عليه والمفعول محذوف اي المطلع من تدرب
في هذا الفن على نكت نظم القرآن يقال نظمت اللؤلؤ جمعته ونظم القران تاليف
كلماته مترتبة المعاني متناسقة الدلالات على حسب ما يقتضيه العقل والقران
لغة مصدر بمعنى الجمع وبمعنى التلاوة من قرأت الشيء جمعته وقرات الكتاب تلوته ثم نقل
الى المجموع المتلو المنزل للاعجاز بسورة منه وهو المراد ههنا وقوله فانه الخ تعليل
لاخراجه عما سواه من العلوم من حيث اولويته بالحكم السابق والتاويل تفسير ما يؤول
اليه الشيء وقد اولته وتاولته بمعنى وقيل يطلب ما يؤول اليه من الكلام وذلك تصرف
الكلام الى مرجعه وماله وقيل هو التصرف بالظواهر مرجعها الى ما عليه المآل من
المقصود بحسب الغالب واتباعه القواعد وقيل هي بيان احد محتملات اللفظ والتفسير
بيان مراد المتكلم ولذا قيل التاويل ما يتعلق بالدراية والتفسير ما يتعلق بالرواية رايق
صفة كاشفة من راقني الشيء يروقني اي اعجبني ويجوز ان يكون من راق الشراب بريق
ريقا لمع فوق الارض كشاف لامع يظهر بنوره دقايق التنزيل وفايق ايضا صفة مفتاح
اي عال من فاق الرجل اصحابه يفوقهم اي علاهم بالشرف وهو خبر ثان وانما كان مفتاحا
فايقا لان معرفة اعجاز القران على وجه التفصيل انما يتحقق بعلم البيان نعم بمعرفته
على وجه الاجمال تكون حاصلة بعجز المتحدين بالقران عن الاتيان بمثله ولا يستراب ان
العلم التفصيلي اعلى واشرف من الاجمالي والتبيان بكسر التاء خبر ثالث وهو مصدر
شاذ لان المصادر انما تجيء على التفعال بالفتح كالتذكار والتكرار ولم يجيء بالكسر الا
حرفان وهما التبيان والتلقاء والدلائل جمع دليل وهو المرشد لغة واصطلاحا

عند الاصولي ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبري وهو شامل للافادة وقد يزاد
قيد العلم لاخراجها ويقال الى العلم بمطلوب خبري وعند المنطقي قولان فصاعدا يكون عنه
قول آخر وهو ايضا شامل لها وقيل بدل يكون يستلزم لذاته قولا آخر لاخراجها والاعجاز
من اعجز تدعون المعارضة جعلته عاجزا ثم نقل لما ان يكون الكلام بحيث لا يمكن معارضته
والاتيان بمثله والاسرار جمع سر وهو الذي يكتم والسريرة مثلها وجمعها السرائر نقيض
العلانية والبلاغة لغة الوصول والانتهاء واصطلاحا اما صفة الكلام فهي مطابقته
لمقتضى الحال واما للمتكلم فبلوغه حد اله اختصاص بتوفية خواص التراكيب حقها وايراد
انواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها والمراد باسرار البلاغة هي النكات واللطائف
الخفية الدالة على بلاغة القرآن والمعالم جمع معلم وهو الاثر الذي يستدل
به على الطريق اريد بها ههنا ما يعلم به ايجاز الكلام البليغ من المقام الذي
يليق به ويقابله ما يليق به من المقام المقتضي للاطناب والمساواة والاثار
جمع الاثر وهو ما بقي من رسم الشيء واريد باثار الفصاحة ما يعمه وغيره مما يستدل
به على فصاحة صاحبه فيكون من باب عطف العام على الخاص وما قيل ان المراد
باثار الفصاحة الاطناب والمساواة وتخصيصها بها وان كانت اعم منها
انما هو للتقريب والتأنيس فعسف لا يعبأ به والتلخيص التبيين والشرح
والغوامض جمع غامضة بخلاف الواضحة والمشكل الملتبس يقال اشكل الامر
التبس ومعضله على صيغة اسم الفاعل كذا في نسخة الشيخ علاء الدين السيرامي
ويجوز ان يكون على صيغة اسم المفعول من اعضلني فلان اعياني امره وقد اعضل الامر
اشتد واستغلق وامر معضل لا يهتدى لوجهه او من عضد الرجل ايمه اذا منعها
من التزويج والتقريب من قربته ادنيته والقرب خلاف البعد والغوص النزول
تحت الماء ومنه الغواص في البحر على اللؤلؤ والفرائد جمع فريد وهو الدر اذا نظم

وفصل

وفصل لغيره يقال فرائد الدر كبارها والمعنى هو مقرب لغوص الطالبين
لمقاصد كتاب الله على لطائف مجملة ومفصلة وخواصهما ومزاياهما
الشبيهة بالفرائد والمراد بمجملة يحتمل ان يكون اصوله الكلية المندرجة تحتها
الاحكام والخواص الجزئية وبمفصلة تلك الجزئيات المندرجة تحتها وان يكون
المراد بمجملة ما ينطوي تحته الاصول الكلية مع فروعها كالغرض الكلي والغاية
ونحوهما وفي المفصل تلك الاصول الكلية وفروعها والقواعد جمع القاعدة
وهي لغة اساس البيت وعرفا هو الامر الكلي المنطبق على جزئياته ليستخرج
احكامها منه والمراد بها مسائله الكلية والضوء بالفتح والضم الضياء
يقال ضاءت النار تضوء ضوءا وضوءا والمصباح السراج والمصباح
الناقة التي تصبح في مبركها ولا تنهض حتى يرتفع النهار والواردة جمع
مورد الماء وهو موضع الورود الى الماء والمراد بها الدلائل الشبيهة بالموارد
التي يردها المتعطشون الى زلال ادراك اسرار التنزيل المورث
لغشيان القلوب في الارواح بفقدانه ولشفائها بوجدانه والمراد باثار
تراكيبه خواصها ولطائفها ومزاياها التي بها يتوصل الى معرفة مراتب
الاعجاز ودرجات البلاغة وطبقات فنون البراعة والفصاحة
وباساليب التنزيل فنون تراكيبه الشبيهة بالمياه العذبة في السلاسة
والعذوبة ولطف المساغ والخلوص عن شوائب كدر الاخلال
وانغلاق التعقيد وشافية من شفاه الله من مرضه شفاء والالتهاب
الاتقاد والى اسرار التنزيل حال من الاكباد والمعنى دلائله المثبتة
لقواعده ومسائله الكلية شافية عن مرض التهاب الاكباد
المتشوقة الى اسرار التنزيل والتنزيل مصدر بمعنى المفعول

والمراد به القران المنزل والمراد بالمصباح القدة العاقلة والحركات
الفكرية والانظار العقلية الشبيهة بالمصباح والمعنى قواعد علم
البيان كافية فى كونها ضياء للقوة العاقلة وحركاتها متوجها وواصلا
الى انوار التأويل على تقدير كونه حالا من الضمير فى كافية به ظهر تقديم
الجار والمجرور فى به ومنه للاختصاص واللباب الخالص وقيل
جمع لب ومنه سميت المراة لبابة يقال ضفا الماء اى كثر وعذب
الماء عذوبة اى طاب والعذب الماء الطيب والعباب بالضم معظم
الماء وكثرته والاساليب جمع الاسلوب بالضم وهو الفن يقال
اخذ فلان فى اساليب من القول اى فنون فيه يقال صفا الشراب
يصفو صفا اى خلص من الكدر والمطرى المبالغ فى المدح والخصايص
جمع الخصيصة وهى الفضيلة ولا يخفى ما فى القراين من لطف المجاز
المرسل والاستعارة المصرحة والمكنية والتخييل والترشيح
والتشبيه كلجين الماء وحسن الطباق والتجنيس اللفظى التام
وغير التام والخطى ومراعاة النظير والايهام ولزوم ما لم يلزم
وغير ذلك مما يظهر بادنى التفات وفيها ايضا من كمال تحريك
نشاط الطلبة ونهاية ترضيهم وحسن التحريض على تشمير ساق
الجد والاجتهاد ما لا يخفى قال ثم انه عطف على فان احق
الفضائل واشار به الى الانتقال من حال التحثيث والتحريض الى حالة
ارتماض الاكباد والتهاب الفؤاد بنيران التأسف والتلهف
ومن مسالك الترغيب الى معارك التعجب وعطفه على فانه كشاف
يوهم يجب لما فيه من الركاكة والحزازة وفائدة التأكيد بان وفيه

الرغبة فى اظهار التأسف والاسرا جمع اسير وهو الاخيذ الذى يشد بالاسار
وهو القد فى الاصل فكانوا يشدون بالقد ثم سمى كل اخيذ اسير
وان لم يشد به من اسرت الرجل اسرا واسارا فهو اسير وماسور
والتقليد هو الاعتماد الجازم المطابق غير الثابت لا لسبب موجب
يقال طفق يفعل كذا اى جعل وشرع وهو من الافعال المستعجلة للشروع
فى الفعل يتعاطونه بينا ولونه والتوثيق الاحكام من توثقت الشئ
توثيقا فهو موثق والوثيق الشئ المحكم والتسديد التوفيق للسداد
وهو الصواب والقصد من القول والعمل يقال رجل مسدد اذا كان
يعمل بالسداد والقصد يحومون يدورون من حام الطير حول الشئ
يحوم حوما وحومانا اى دار والتحرير التقويم والتهذيب وحول
الشئ وحواله وحواليه سوا والقيل والقال اسمان بمعنى قيل وقال
ولذا تدخل اللام والتنوين ويقال كثر القيل والقال وفى الحديث
نهى عن قيل وقال بالتنوين والاقتصار على الشئ الاكتفاء به المقام
مصدر بمعنى القيام او موضع بمعنى محل القيام والحال لغة بمعنى الحالة
اى الصفة وفى عرف العربية بمعنى الزمان بين الماضى
والمستقبل وفى عرف اهل الحكمة بمعنى الآن المختلف فى الوجود
والعدم وهما ههنا متقاربا المقام المفهوم والتغاير بينهما امر
اعتبارى كما يجئ فى كلامه الربقة الواحدة من العروة التى تشد بها
البهم وجمعا ربق بالكسر وهى حبل فيه عدة عرى والمراد ههنا
الحبل يسرح يرعى والرياض جمع روضة وهى البقل والعشب
والاحداق جمع حدق جمع حدقة العين وهى سوادها الاعظم

والغشاوة والغشوة بالحركات الثلث والغطا الغطا والتعصب
العصبية بمعنى المحاماة والبصاير جمع البصيرة وهي في القلب
بمنزلة البصر للعين ينطبع ينتقش ثبت والتعقل الادراك والضماير
القلوب جمع الضمير والبضاعة طائفة من المال تبعث للتجارة واللجاج
التمادى فى الخصومة من لجت بالكسر يلج لجاجًا ولجاجةً ولجوجًا
والعناد المخالفة ورد الحق من عند يعند بالكسر عنودًا وجعل
الشيء معظمة ولا انحراف الميل والمنهج والمنهاج والنهج الطريق الواضح
والرشاد خلاف الغى وهيهات اسم فعل فى الصحاح هيهات كلمة تبعيد
والتاء مفتوحة مثل كيف واصلها هاء وناس يكسرونها على كل حال بمنزلة
نون التثنية وقد تبدل الهاء همزة فيقال ايهات قال الكسائى
من كسر التاء وقف عليها بالهاء فيقال هيهاه ومن نصبها وقف
بالتاء وان شاء بالهاء وقال الاخفش يجوز فى هيهات ان يكون
جماعة فتكون التاء التى فيها تاء الجمع التى للتانيث قال ولا يجوز ذلك
فى اللات لان لات وليت لا يكون منهما جماعة لان التاء لا تزاد فى
الجماعة الا مع الالف وان جعلت الالف والتاء زائدتين بقى الاسم
على حرف التنبيه الوقوف على الشيء يقال نبهته على الشيء اى اوقفته
عليه فتنبه هو عليه والرمز الاشارة والايماء بالشفتين والحاجب
والشان الامر والحال والتفطن التفهم واللمحة اسم للنكتة الظاهرة
فى نفسها الا انها لخفائها لمحتها لا تكاد تدرك من لمح البرق لمع وقعله
من غير تحقيق وتشديد حال من فاعل يتعاطونه ويحومون استيناف
ولا يخرج عن ربقة التقليد حال من فاعل يقتصرون وحتى غاية

الخروج والارتفاع وجملة كل بضاعتهم اللجاج والعناد مع ما عطف
عليه فى معرض التعليل لحومهم واقتصارهم على الكيفية المذكورة
والفاء فى فهيهات التنبه فصيحة اى اذا كانوا متصفين باللجاج
والانحراف فبعيد ان يتنبهوا للرمز ويتفطنوا للمحة والمعنى ثم ان علم
البيان مع اتصافه بما ذكرنا من الفضائل والكمالات الفائقة على كثير
من العلوم واعتلائه بحسب الغاية التى هى اشرف الغايات وهى
كشف حقايق التنزيل وتبيين دلائل اعجاز نظم القران المجيد المفضى
الى تصديق النبى صلى الله عليه وسلم فى جميع ما جاء به لينتفع ابن آدم
فيفوز بالسعادات الدنيوية والاخروية وكان من حقه ان يصرف
عنان العناية والاهتمام بالكلية نحوه ويشتغل بتحصيله كل الاشتغال
قد وقع لقلة اعوانه وانصاره والاعتناء بشانه فى ايدى جماعة
عماة عن ادراك لطائفه ومزاياه عناه فى يد التقليد لا يعلمون
ظواهره فضلا عن خفاياه ولا يعلمون انهم لا يعلمونه حتى يحومون
حول تحريره ويراجعوا الى الحذاق فاخذوا يتناولونه تناولا ناشيا
عن غير اتقان واحكام ويدورون حول تحرير مقاصده ومسائله بان
يقولوا قيل كذا وقال كذا ويقتصرون من ادراك لطائف المستفادة
من العبارات والدلالات والاشارات على ان يذكروا هذا مما يقتضيه
المقام والحال انه لا يخرج عن ربقة التقليد وعقدته اعناقهم حتى يتصرفوا
بالحركات الفكرية والملاحظات العقلية فى مواضع التحقيق التى هى كالرياض
ويغتنموا بشرف المطالعات ولا يرتفع غطاء العصبية من بصايرهم
حتى ينتقش ويتمكن دقايق الادراك والتعقل فى اذهانهم وقلوبهم

لاعتيادهم باللجاج والعناد وانحرافهم عن طريق الرشاد فاني يتيسر
التنبه للرمزة الدقيقة واللمحة اللطيفة ولا يخفى ما في القرائن
من حسن التشبيه البليغ والمجاز والاستعارة المكنية
والتخييل والترشيح ومن لطف مراعاة النظم ولزوم
ما لا يلزم والقلب المخطئ قال وانى بعد قضيت
الخ عطف على انه قد وقع الفنون جمع الفن وهو النوع
يقال رجل متفنن اى ذو فنون والوطر الحاجة ولا يبنى
منه فعل والجمع اوطار والاجالة الادارة واجالة قداح
النظر كناية عن استدامة النظر والتأمل واعمال الروية
فيها مرة بعد اخرى والمراد بمستودعات اسراره مباحثه
الخفية المودعة فيه يقال استودعته وديعة استحفظته اياه قال
الشاعر استودع العلم قرطاسا فضيّعها فبئس مستودع العلم
القراطيس والقداح جمع القدح بالكسر وهو السهم قبل ان يراش
ويركب نصله والنظر تأمل الشئ بالعين والهمة الاهتمام
بمعنى الاغتمام والارتقاء الصعود يقال رقيت في السلم وارتقيت
اى صعدت والمدارج جمع المدرجة وهي المذهب والمسلك
والمرقاة يقال افرط في الامر اى جاوز فيه الحد والاسم
منه الفرط بالتسكين والشغف حرقة القلب من المحبة
من شغفه الحب اى احرق قلبه والترحل الارتحال وجرجان
بضم الجيم الاولى وسكون الراء والنون بلدان معروفان
احدهما بخرسان بناه يزيد بن المهلب بن ابي صفرة والآخر

بولاية خوارزم وهي البلاد المعروفة على جيحون واسم المدينة
المشهورة بها التي هي دار الملك كانت بالبناء المثلثة ودار الملك اليوم
مدينة اخرى اسمها كركنج وهو المراد بجرجانية خوارزم
والتأنيث باعتبار البلدة والاضافة الى خوارزم لازالة
الاشتباه عن الاشتراك الاسم والحط المنزل من حط نزل
والرحال جمع رحل البعير وهو اصغر من القتب والرحل المسكن
وما يستصحبه من الاساس ايضا والمراد ههنا الوقر والمخيم
موضع انتصاب الخيمة او موضع الاقامة من خيم بالمكان اقام
يقال صرفه الله عنه حوله واذهبه والبوايق جمع البايقة
وهي الداهية حرسها حفظها والطوارق جمع الطارقة وهي
البلية الآتية ليلا من طرق فلان طروقا فهو طارق اى جاء بالليل
والحدثان والحدث والحدثى والحادثة بمعنى وهو الامر الحادث
الواقع في الصحاح شمس عن ساقه وشمر عنه في امره خف وهو
كناية عن كمال الجد والاجتهاد والساق ساق القدم والجد
الاجتهاد في الامور من جد في الامر يجد بالكسر واقتناء المال
اتخاذه والذخاير جمع الذخيرة وهي ما يدخر ويستبقى لوقت
الحاجة والمراد بالعلوم الاصول والقواعد الكلية وبالمعارف
الجزئيات المتفرعة على الاصول كما مر يقال افلذته المال اى اخذت
من ماله فلذة قطعة والاناسي جمع انسان العين وهو
المثال الذي يرى في السواد وعيون اللطائف جمع عين الشيء
بمعنى خياره وصرفت قلبت وحولت والمراد اعطيت وبذلت

وشطر الشيء نصفه والفحص البحث عن الشيء والشيوخ جمع
الشيخ ويجمع على اشياخ وشيخان ومشيخة ومشايخ ومشيوخا
وانما خص الشيوخ لان قولهم وثيق ولذا قيل راي الشيخ خير
من شهد الغلام يقال حاز الشيء يحوز حوزا وحيازة اي جمعه
وقصب السبق في مضماره كناية عن التقدم في الفضل والكمال
كانوا يغرزون قصبا فيتسابقون فمن سبقهم اخذه اولا فقالوا
احرز قصب سبق وحازه وكان له الفضل والتقدم والغرر
والغرر جمع الغرة وقدم تفسيره والبحار جمع البحر خلاف البر
والمراد بغرر الفرائد المسائل الدقيقة التي قلما تصل اليها اذهان
الراضة وبالبحار اللطائف الكثيرة التي هي بمنزلة ماء البحار
في الكثرة قوله بعد ما قضيت ظرف لقوله بعثني
قدم عليه ليعلم من اول الامر ان بعث صدق همته وفرط
شغفه اللذين هما من معظم ما يتوسل به الى تحصيل الكمالات
ليس في ابتداء اوان التحصيل بل بعد ما قضى وطره من بعض
الفنون وعقب اجالة قداح النظر من اسراره المودعة فيه
وفي مستودعات متعلق بالنظر وعلى الترحل متعلق بقوله
بعثني ومحط رحال بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف
والجملة وما عطف عليه استيناف فشمرت عطف على محذوف
اي ترحلت اليها وحللت فيها فاقمت فشمرت وراجع الشيخ
الذين مع ما عطف عليه حال من فاعل شمرت وما عطف عليه
او من فاعل صرفت فقط وفيه تنبيه على انه ينبغي للطالب ان يستكمل

شرايطها

شرايط التحصيل اولها شبابه اولها صدق الهمة وفرط الشغف وثانيها الاشتغال
التام وثالثها جمع الفنون وعدم الاكتفاء ببعضها ورابعها استغراق جميع اوقاته
بالاشتغال وخامسها الوصول الى خدمة اهل التحقيق من فحول العلماء واجلة
العظماء ولو لم يتيسر الا بالمسافرة الى البلاد النائية وسادسها البحث والتفتيش
من الحذاق والعرض عليهم لحل مشكلاته وفتح معضلاته وسابعها البحث عن الاستكمال
والاحتراز عن مصاحبة اهل الفتور والتواني ومخالطة من هو مختل الفهم معدم الحذاقة
لئلا يسري في طبيعته منهم عاداتهم ويعجزه دفعه من التحريض والتحضيض والترغيب
ما لا يخفى ولا خفاء في اشتمال الفقرتين على الكناية والاستعارة المكنية والتخييل
والترشيح وعلى صيغة الاشتقاق ومراعاة النظير قوله وكثيرا ما نصب على المصدر
او على الظرف اي خلجا كثيرا او زمانا كثيرا وما زائدة لتاكيد معنى الكثرة واسم كان
ضمير الشان وخبره جملة يخالج اي ينازع ويجاذب من خلجه يخلجه نزعه وجذبه
والجمع بين كان للمضي ويخالج للمضارع لافادة الاستمرار وقلبي فاعل يخالج وان اشرح
منصوب بنزع الخافض اي في ان اشرح ويجوز ان يكون قلبي منصوبا على الظرف وان اشرح
فاعله والشرح الكشف يقول شرحت الغامض اذا فسرته وشرح الله صدره
للاسلام واضافة كتاب لمختصر للبيان وثيقا لرجل علامة اي عالم جدا والتاء للمبالغة
والعمدة ما يعتمد عليه والاسلام الانقياد والاطاعة والمراد هنا التوحيد والتدرع
بما جاء محمد عليه السلام والقدوة بالكسر من يقتدى به وقد عمم وتبحر في العلم وعم تعوق
وتوسع وقزوين بلدة من ديار آذربيجان ودمشق بلدة من بلاد الشام بيانا للاقامة
المأوى بنفسه اي اعز عز والشآبيب جمع شؤبوب وهو الدفعة من المطر والغفران
الستر والمراد ستر الذنوب والفراديس جمع الفردوس وهو في الاصل البستان
الذي يجمع الكرم والنخل وقيل الحديقة والمراد هنا اعلى درجات الجنان والجنان جمع الجنة

وهي البستان والعرب تسمي النخيل جنة واذ لما مضى من الزمان وقد يجي للمفاجاة
والتعليل ويحتمل ان يكون هنا ظرفا لتخالج وان يكون تعليلا له وقد حرف التوقع
في الصحاح قد مخففة حرف لا يدخل الا على الافعال وهو جواب لقولك لما يفعل وزعم
الخليل ان هذا لمن ينتظر الخبر تقول قد مات فلان ولو اخبره وهو لا ينتظر لم يقل
قد مات ولكن يقول مات فلان وقد تكون قد بمعنى ربما وقد تكون لتقريب الماضي من الحال
وقد تستعمل للتحقيق نحو وقد تعلمون اني رسول الله اليكم والاصول جمع الاصل وهو
ما يبنى عليه الشي والمسايل جمع مسلة وهي في الاصل مصدر سالة الشي ثم نقل الى
المركب الخبري من حيث يقع في العلم ويسال عنه والفوايد جمع الفايدة وهي العطف والنعمة
ويقال هذا الشي اعود عليك من كذا اي انفع مجموعا جامعا يقال حواه يحويه حيا اي جمعه
واحتواه مثله والارا جمع راي وهو ما ادى اليه اجتهاده والاراده خلاصة ارا المتقدمين
من علما البيان كالشيخ عبد القاهر وامثاله والمتاخرين منهم كصاحب الكشاف
والمفتاح ومن بعد وحده وما منطويا مشتملا يقال طويت الشي طيا فانطوى والنتايج
جمع نتيجة وهي المطلوب الحاصل من الدليل والافكار جمع فكر وهو ترتيب امور معلومة
ليتحصل بها المجهول ما يلا موضعا من مال عنه اي اعرض والغاية مدى الشي وكذا
النهاية والاطناب في الكلام المبالغة فيه بالتطويل مطلقا وفي العرف التطويل
لفايدة والاعجاز الاقتصار والمراد بغاية الاطناب اكثاره بحيث يفضي الى الاملال
وان كانت لا تخلو عن الفايدة ونهاية اختصاره اقلاله بحيث لا يتضح المقصود
بسهولة لا بحذافيرها ومخايل السحر مظانه جمع مخيلة وهو ما يوقع في الخيال وهي الامارات
والسحر الاخذة وكل ما لطف ماخذه ودق فهو سحر والمراد به هنا الكلام العجيب
الشبيه بالسحر في الدقة واللطافة والمنى جمع منية وهي البغية والعقد القلادة
والدرر جمع درة وهي اللؤلؤة وقوله حاويا ومحتويا ومنطويا وما يلا لايحا كلها صفات
لمختصرا

لمختصرا لا يخفى ما في القراين من لطايف المجاز والاستعارة بالكناية والتخييل
والتجريد ومحاسن الجناس الخطي ان قصد ومراعاة النظير وصنعة الطباق قوله
وكان يعوقني عطف على كنت اما كان تخالج قلبي يعوقني يحبسني ويصرفني من عاقه عن كذا
عوقا واعتاقه حبسه وصرفه عنه وعوايق الدهر الشواغل من احداثه عن ذلك اي عن
شرحه فاعل يعوق قوله اني في زمان الخ وقد عطلت فرغت واخليت ومنه بير معطلة
والمشاهد جمع المشهد وهو المحضر ومحل الحضور من شهده شهودا احضره وقوم شهود
اي حضور والمعاهد جمع المعهد وهو الموضع الذي كنت تعهد به شيا او المنزل الذي
لا يزال القوم اذا انتووا عنه رجعوا اليه وسد شاكلته وانقضت من مدارس الله
وحفوها اسدها احكمها واوثقتها ومصادرها محال صدورها ورجوعها جمع مصدر
ومواردها محال ورودها جمع مورد والدار جمع كم الدار ومراسمها محال رسومها
واثارها وعفت درست وبليت والاطلال جمع الطلل وهو ما شخص من اثار
الدار اشفت اشرفت وقربت من اشفى على الشي اشرف والافول الغيبوبة من افلت
الشموس تافل بالضم والكسر افولا اي غابت والمراد بشموس الفضل مظاهرها ومحاله
وهم العلما ودلها على العلوم اي العلوم العربية والفضل على مطلق العلم فيه شابه
من البعد واستوطن اي اتخذ الوطن يقال اوطنت الارض ووطنتها توطينا واستوطنتها
اي اتخذتها وطنا والزوايا جمع الزاوية وهي البيت الصغير والخمول السقوط من النباهة
والخامل الساقط الذي لا نباهة له والمراد به ضد الشهرة وقد خمل خمولا يتلهفون
يتحسرون من لهف بالكسر يلهف لهفا اي حزن وتحسر كذلك التلهف على الشي
يتاسفون يتحزنون اشد الحزن في الصحاح الاسف اشد الحزن والاذكيا جمع
الذكي من الذكا وهو حدة الفواد وشدة قوة النفس معدة لاكتساب الاراء وقوله
فهكذا يذهب الزمان من ابيات الحماسة قايله رجل من بني اسد يرثي اخاه وكلهم

ابعدت من يومك الفرار فما جاوزت حينا انتهى بك القدر لو كان ينجي من الردى الحذر
نجاك مما اصابك الحذر. يرحمك الله من اخي ثقة لم يك في صفو وده كدر فهكذا
فررت من اجلك فرارا بعيدا فما جاوزت اى فما حدثت به داعيه لتمسكك ولا جاوزت
الوقت المحدد لحينك فلو كان يخلص من الموت توقي لوقاك ما احدث به نفسك
من الحذر الشديد والهرب البعيد ولكن الموت هو الذي لا ينجي منه ولا مهرب عنه ثم اخذ
يدعو ويقول يرحمك الله من اخي ثقة لبيان الخالص ازالة لشائبة وهم الالتباس
اى من اخ يوثق به وبمودته التي لم يحم حول صفائها كدر ما قليل وقوله فهكذا ابى
الزمان يريد ان ما رآه واصابه ليس بمستبدع ولا مستنكر من حدثان الدهر ونوائبه
بل استمر قديما وحديثا على وجه واحد يتعرض اهله كما اتاه ويفنى فيه كل معلوم
حواه ويدرس كل ان اقتناه ودعاه وفيه اظهار الياس من المفقود وقطع الطمع
في بقاء الوجود وتسليه وتعزيه قوله في زمان صار وجله اى العلم الا صفته
وحتى استصعبت غاية التعطيل والسد والخلو والعفا وتلعفون وما عطف عليه حال من
الافاضل وانت خبير بما في القرائن من الاستعاره بالكنايه والتمثيل والاستعاره
التصريحيه والترشيح ومن صنعة الطباق ومراعاة النظير وصيغة الاشتقاق قوله
لكن لما رايت استدراك لدفع وهم تولده من قوله وكان اهوتي في التوفر التكثر من الوفر
وهو المال الكثير والرغبات جمع الرغبة من رغبت في الشئ اذا اردته رغبة ورغبا
بالتحريك والتمداد الاعناق ارتفاعها وتطاولها ومدانها والتفاعد والفو الفقه
والطريق والمراد هنا الثاني والزيم اى المحصلين حرموا منعوا يقال حرم الشئ
حرمه حرما بكسر الراء اى منعه اياه والتوفيق جعل الاسباب متهيأة متوافقة
وقيل جعل الاسباب متوافقة في التسبب متاخذه في حصول المطلوب بالاهتدا
ومعناه بالفارسيه سازدادن سازجين والمراد من مطويات السطور الثلاث

المرهونة

المرهونة المطويه ومن الاسرار المعاني الخفيه التي لا يطلع عليها الا الموفقون من الله
عز وعلا انتهى شرح تعليل الحرمان التوفيق والخرائد جمع الخريدة وهي الحيية من النساء
وفي الاساس هي العذراء بعض متعاطيه اى متناوليه والخائضين فيه والمقال
مصدر من قال يقول قولا وقيلا لا على حقيقة الحال اى حال الكتاب وحقيقته والقصد
التوجه والسلوك الدخول والطرائق جمع الطريقة وهي المذهب يقال ما زال فلان
على طريقة واحدة اى على حالة واحدة ومذهب واحد والدليل ما يستدل به يقال
ضل الشئ يضل ضلالا اى ضاع وهلك واضله اى اضاعه واهلكه وسواء السبيل
وسطه وعدله اختلست استلبتها يقال خلست الشئ واختلسته وخلسته
اى استلبته واثناء الشئ تضاعيفه جمع ثنى بالكسر والغصص جمع الغصة وهي الشرب
والمولد التجرع اى الكظم يقال جرعه غصص الغيظ فتجرعه اى كظمه والغصص
جمع الغصة وهي الشجى الحزن اقحمه دخله والسهر عدم النوم والارق معناه واللجج
جمع اللجة بالضم معظم الماء يقال لقط الشئ والتقطه اخذه والمطارح جمع المطرح وهو
موضع الطرح بمعنى الرمي والانظار جمع النظر وهو الفكر او الملاحظة وبذلت اعطيت يقال
بذلت الشئ ابذله بذلا اى اعطيته وجدت به والجهد الطاقة او الاجتهاد والبنان
اطراف الاصابع جمع البنانه والممارسه المعالجه والمزاوله ودلائل الاعجاز واسرار
البلاغة اسمان للكتابين للامام المحقق والنحرير المدقق عبد القاهر الجرجاني تغمده الله بغفرانه
تقاصيت اى بلغت النهايه يقال تقصيت الشئ اى نظرت في صفحاته والوسع الجهد والطاقة
قوله والزيم بالنصب بتقدير رايت المتعدي الى المفعولين عطفا على اهوتي ورغبات
وبالرفع مبتدا خبره قد حرموا والجملة حال من المحصلين والعامل توفر او رغبات والى ما فيه
متعلق بالاهتدا وفي بعض النسخ لما فيه واللام ايضا متعلق به كانه اراد ببعض متعاطيه
بعض شارحي هذا الكتاب وقوله نرى بعض متعاطيه اسلبنا فجوابا لسؤال الناشي

من الجملة السابقة وهو ما بالهم في الاشتغال بالكتاب وكيف يشتغلون به وقوله
وبعضهم قد تصدوا عطف على بعض مناطقه قد اتفقوا وكان هؤلاء رجالا بعضهم من
يكون بصدد الافادة للمحصلين وفي قوله ادلهم يتبع له شرح تعريض بان شرح العلامة
لكتاب التلخيص لم يحل بطائل أي كشف اسراره وايضاح لطائفه المودعة فيه
وتقديم فاضلو الدلالة على أن ضررا لاضلال اشد من ضرر الضلال وقوله
اختلست جواب لما وتقديم الجار والمجرور على المفعول لرعاية السجع وقوله
مع ما انخرع حال من فاعل اختلست من الزمان متعلق بعضهما قدم لكلمة الرعاية
وغايتها حال من فاعل اقتحم واضافة منها البيان للبيان وتقول لما اسبها استثنى
دلايل الاعجاز واسرار البلاغة من الحكم السابق اي الى ان مارستهما غاية الممارسة
سائر الكتب المؤلفة من فن البيان وقوله فلقد ناهيت في معرض التعليل لاخراج الكتابين
من الحكم السابق واللام لتوطية القسم ولا يستراب في اشتمال القران على الاستعارة
المكنية والتحصيل والترشيح وعلى صنعة الطباق ولطف الايهام وصنعة الاشتقاق
ومراعاة النظير والجناس الخطي وفيها تنبيه للمحصلين على انه ينبغي للطالب في علم ان لا يبالي
بشيء من الموانع من الاشتغال وبصبره على مقاساة المتاعب وبتجرعها وبجلس
في اثنائها فرصا وان يقلل النوم ويشتغل في مطالعة العلوم ومباحثها في الليالي
ويعود نفسه على السهر ويغوص في لجج بحار الافكار ويلتقط فرائد الفكر من مطارح
الانظار ويبذل جهده في مراجعة الفضلاء ومدارسة الكتب ومطالعتها ويبالغ
في تتبعها غاية الوسع والطاقة ولقد احسن من قال بقدر الكد تكتسب المعالي ومن
طلب العلى سهر الليالي ومن قال لسنا من تقابل بطبع من لم يزل طول الليالي يهجع
قوله ثم جعلت لشرح هذا الكتاب عطف على اختلست وثم للتراخي في الزمان وذلل
يلين ويسهل من الذل بالكسر وهو ضد الصعوبة والصعاب جمع الصعب خلاف

الدلائل

الدلائل والعويصات جمع العويصة فهي الشديدة والعويص من الشعر ما يصعب
استخراج معناه والابية الممتنعة تانيث الابي من ابى اي امتنع والكنوز جمع الكنز
المال المدفون والنفيسة ما يتنافس فيه ويرغب وشحنت اي ملئت ورصعت
وفوايد جمع فايدة وهي ما استفيد من علم او مال يقال فادت له فايدة وشريفة عالية
من الشرف اي العلو وسمحت جادت من السماح والسماحة اي الجود والاذهان جمع الذهن
وهو القوة المعدة لاكتساب الاراء والذهن الفهم والفطنة وغرايب جمع
غريب وهو ما يستغرب به ويستحسن والنقد جمع النقرة بالكرة وهي القطعة
تقار الظهر اي عظامها التي تبتني عليها البنية ثم استعمل في الحلي الذي يصاغ على شكل فقار
الظهر ثم نقل الى اجود بيت في القصيدة تشبيها له بفقرة الظهر والى اجود قرينة
في الخطب وغيرها والفقرة في النثر بمنزلة البيت في الشعر وعين الشيء ذاته اي
نفس التحقيق وتمسكت اي اعتصمت في الصحاح امسكت وتمسكت واستمسكت
كله بمعنى اعتصمت به والذيل ذيل القميص والعدل خلاف الجور والانصاف العدل
يقال انصف اي عدل وانصفه من نفسه اي اظهر النصفة وتجنبت تجنبت
جنبته الشيء وجنبته بمعنى اي غيبته عنه والبغي التعدي يقال بغى الرجل على الرجل
استطال والاعتساف والتعسف والعسف الاخذ على غير الطريق والحل الفتح
يقال حللت العقدة احلها حلا اي فتحتها وتهت اوقفت والمعول الاول محذوف
والتسامح التساهل والمسامحة المساهلة واومات اليه اشرت ولا يقال اومت
وزلت زلقت واغمضت اي تساهلت يقال غمضت عن فلان اي تساهلت عليه
في بيع او شراء واغمضت ورفضت اي تركت يقال رفضه يرفضه ويرفضه رفضا
التاسي الاقتداء وحظر والحجر واصل الحظر بمعنى الحجر وهو خلاف الاباحة والمحظور المحرم
والواجب لغة الثابت او الساقط وعرفا ما يثاب على فعله ويعاقب على تركه ومادخته

واستمسكت صح

اي ما اوجب والفرض الحز والقطع والفرض ما اوجبه الله تعالى بدليل لا شبهة فيه
والسنة المشهورة وقوله لشرح هذا الكتاب قدم على المفعول اظهارا لكمال العناية
بشرحه لكونه نصب عينه وايراد الموصول لتفخيم شان ما جمعه وتقديم الجار والمجرور
اعني بهاتين الموضعين للاختصار مع رعاية السجع ولقد احسن في تسمية اللطايف
الماخوذة من كتب القدما فرايد والخواص التي سمحت بها اذهان الاذكيا فوايد
والتي اهتدى اليها بنور التوفيق غرايب وفي الجمع بين الفرايد وبين التحقيق وفي دفع
اعتراضاته متعلق بتمسكت وفي رد ما اورده عليه بتجنبت قدما ازالة لاحتمال تعلقه
بالاتصاف والاعتساف وما عطف عليهما واورد على صيغة المعلوم والضمير المرفوع
المستتر فيه والمجرور في عليه لصاحب الكتاب والعايد الى الموصول محذوف
وعليه متعلق برد اي تجنبت في رد ما اورده صاحب الكتاب على السكاكي ورد
على صاحب الكتاب مذهب البغي والاعتساف ويحتمل ان يعود الضمير المرفوع
الى المورد من شراح هذا الكتاب والمجرور الى صاحب الكتاب وعليه متعلق باورده
والعايد الى الموصول محذوف ايضا وفي بعض النسخ اورد على صيغة المجهول والضمير
المرفوع عايد اليه والمجرور الى صاحب الكتاب وعليه متعلق باورد ولا يخفى ما في
القراين من الاستعارة المصرحة والترشيح والاستعارة المكنية والتخييل
ومن محاسن الطباق والقلب وقلب الجناس الخطي ومراعاة النظير والايهام
وغير ذلك وما فيها من التعريض على التحلي برعاية التادب والعدل والانصاف والتخلي
عن ارتكاب مذهب البغي والاعتساف وعلى الالتزام بالاشتغال بما يعنيه
والاجتناب عما لا يعنيه ومن التعريض على بعض الشراح قوله وحين قطع صالح تسويد
الصحايف بجعلها اسود بالكتابة عبر به عن كتب الفوايد على الاوراق قبل التصحيح
والترتيب والتنقيح والتهذيب والصحايف القراطيس المجتمعة جمع الصحيفة

وسد

وقيل هي الكتاب وجمع على صحف والاول انسب بالتسويد والرزايا جمع الرزية بالهمز
وهي المصيبة والنصال القطا والنبال السهام جمع النبل واحدها شي من جنسه
والنصال جمع نصل السيف والسهم وهو حديدته وذلك لدى الدهر المصايب
من تواتر الاخبار اي بسبب تعاقب الاخبار وتفاقم المصايب اي تعاظمها
يقال تفاقم الامر اي عظم والمصايب جمع المصيبة والعشاير جمع العشيرة وهي
القبيلة والاخوان جمع الاخ بتلاطم الامواج والتلاطم ضرب بعضها
بعضا والامواج جمع الموج وهو الما المضطرب وفي الاصل مصدر من ماج يموج موجا
والفتن جمع الفتنة وهي الامتحان والاختبار والبلاد جمع البلد وهي الارض من
بلد بالمكان اقام به والشباب الحداثة وهو خلاف الشيب والشباب جمع
الشاب والتميمة عوذة تعلق على الانسان وقيل هي خرزة والاول
نقيض الاخر واصله اوال على افعل مهموز الاوسط فقلبت الهمزة واوا وادغم
وقيل اصله ووال على فوعل فقلبت الواو الاولى همزة مجرد من التجريد وهو التعرية
والدهر الزمان وناداه اهلك والسكان جمع الساكن ولم يدع لم يترك والاوطان
جمع الوطن وهو محل الانسان والدمنة آثار الناس وما سودوا وفي الاساس
اي م هي البقعة التي سودها اهلها وبالت فيه وبعرت مواشيهم لم تكلم اي لم تخبر من ام اوفى
اسم المحبوبة والقوم الرجال سموا به لقيامهم بمصالح النسا وبلدح موضع ومن امثالهم
في التحزن ما لاقى ربه لكن على بلدح قوم عجفى قاله بيهس الملقب نعامة لما راى قوما في خصب
واهله في شدة والعجفى تانيث الاعجف وهو المهزول وقوله كان لم يكن بين
للحارث الجرهمي والحجون بفتح الحا جبل بمكة وهي مقبرة والصفا موضع بمكة انيس
احد مثله ما بالدار انيس اي احد والانيس المؤانس وكل ما يونس به ولم يسمر بمكة سامر
من السمر وهو الحديث بالليل من سمر يسمر فهو سامر وطرحت ومنها الاوراق

جمع الورق وهو ورق الشجر والكتاب والواحد ورقة والعناكب جمع العنكبوت دوي
الناسجة والحجاب الستر اساء نقيض احسن والتشكي التشكاية واصل امان ... ودام
وندم على ما فعله ندما وندامة اي يا بسوء الحديث المقدم توجه والساعة الوقت
الحاضر وانت تعرف ما في الفقرتين من الاستعارة المصرحة والمكنية والتخييل
والترشيح والاستعارة التخييلية والتشبيه التمثيلي ومن مراعاة النظير والجناس
الناقص وشبه الاشتقاق وقوله حتى فؤادي غاية المرمى وفيه من المبالغة
ما لا يخفى وقيل عطف على الضمير المنصوب في رماني والثاني فصرت قصبة اي
اذا كان فؤادي في غشا من نباله فصرت بحيث اذا اصابتني سهام لم تجد محلا
في فؤادي تصيبه وتكسرت النصال على النصال وذلك من تواتر الاخبار على
لزوم الدهر بالارزاء ثم يتعلق بالاخبار وعند [illegible] ثم لاسيما استثناء
واخراج عما قبله باعتبار اولوية في الحكم المتقدم واو لاسيما الخ معطوف على ما يلفظه
جرد الدهر جواب قسم محذوف واللام للتوطية كان لم يكن حال عن الضمير المجرور العائد
الى الديار اي نهبها بحال بمكان بين الحجون والصفا في الخلو عن اهله او استيناف
والثاني وتطرحت قصبه قوله ثم الجاني فرط الملال الخ الجاني اضطرني والملال
السامة والبال الحال تلفظني ترميني من لفظت الشيء من فمي الفظه لفظا رميته
والرفع خلاف الوضع والخفض الدعة والاعنف من الاعنف [illegible] الابل بركتها
في ستناخ والمراد الاقامة وهراة مدينة معروفة بخراسان وهو دار الملك
اليوم والمحروسة المحفوظة من حرسه حفظه حاما جاية اي دفع غيره وسدانتي مى
في فعيل اي محظور والافات جمع الافة وهي العاهة والطيب خلاف الخبيث
والكريم خلاف اللئيم والمحاسن جمع الحسن على غير قياس كانه جمع محسن والايمان
التصديق والبر البركة والامن ضد الخوف فشا نعت عاينت من المشاهدة

ممض

بمعنى المعاينة شطع ارتفع والعلم بمعنى الادراك او بمعنى المدرك وهو المعلومات
التصورية والتصديقية والهداية الدلالة على ما يوصل الى البغية خمدت النار
تخمد خمودا سكن لهبها والنيران جمع النار والجهل خلاف العلم والغواية الضلالة
يقال ظل زيد متفكرا كان في جميع النهار ركد لبث اي تفكر في جميع النهار ومنهم من
له وقال ابن مالك تكون تامة بمعنى طال او دام والظل معروف والملك السلطنة
ويطلق الاستيلاء مع ضبط ويمكن من التصرف واللواء الراية والشرع والشريعة
ما شرع الله تعالى من الدين وقيل الطريقة المخصوصة المشروعة ببيان النبي عليه السلام
المشتملة على الاصول والفروع والاخلاق والاداب والعز القوة والغلبة عز فلان
يعز عزا وعزازة اي قوي معقودا اي مربوطا من عقدت الحبل والعهد والبيع
ربطتها عاد رجع والعود الشجر والرواء بالفتح المنظر والرونق يقال اضر فلان الى
اهله اي رجع والفصل والفضلة خلاف القصر والنقيصة ونظم جمع من نظمت
اللؤلؤ جمعته والشمل القليل من الناس والمراد الجماعة والخلائق جمع الخليقة
وهي البرية والشتات التفرق يقال شت الامر شتا وشتاتا تفرق
ووصل بالبناء للمفعول من وصلت الشيء وصلا وصلة والحبل الرسن والبتات
القطع واستظل بالشجرة استتر بها اي استتر بها واتخذه ظلا وارتفعوا
بالغين المعجمة في النسخة المقروءة على المصنف كانه من رتع فلان الابل اذا تركها
ترد الماء كيف شاءت من غير وقت يقال تركت ابلهم تعلو فيها وبالعين المهملة في
بعض النسخ من رتع البعير اكل الربيع والمعنى بعد ان رماني الدهر بالمصائب
اضطرني فرط الملال وكثرة السامة وضيق البال اي سوء الحال الى غاية من ان
ترميني ارض الى ارض ويلقيني منزل الى منزل من بعد اخرى وبحر يدفع الى
مكان مرفوع الى منخفض اي مكان مخفوض الى غاية ان وصلت الى هراة واتخذتها بي

بها وانت بها وهي بلدة طيبة ومقام كريم مشتمل على المقاصد الدينية والدنيوية
والمنافع العاجلة والآجلة ثم اشتمال القرآن على المجاز العقلي والكناية والتشبيه
البليغ والاستعارة بالكناية والتخييل والترشيح وحسن اضافة الانوار الى العلم
والنيران الى الجهل واضافة المشبه به الى المشبه وعلى صنايع الطباق ومراعاة
النظير والاشتقاق وغير ذلك مما لا يخفى على المتفطن قوله كل ذلك بيان لحال المباين
جمع اليمن على غير قياس كانه جمع اليمنى والدولة بالفتح اسم لما يتداول بين الناس
يكون مرة لهذا ومرة لذاك والجمع الدول وقال بعضهم الدولة بالضم والفتح
لغتان بمعنى وقال ابو عمرو بن العلاء الدولة بالضم في المال وبالفتح في الحرب وقال
عيسى بن عمر كلتاهما تكون في المال والحرب سواء وقال يونس اما انا فوالله لا ادري
ما بينهما والسلطان الوالي من السلاطة وهو القهر والغلبة والجمع السلاطين
والرتب جمع الرتبة وهي من خواص العشرة والامم جمع الامة وهي الجماعة والخليفة
السلطان الاعظم والجمع الخلايف والعالم اسم لذوي العلم من الملائكة والثقلين
وقيل كل ما يعلم به الخالق من الاجسام والاعراض والماحي المزيل من المحو وهو الازالة
والكفر ضد الايمان والطغيان تجاوز الحد والتقويم المستقيم من قومت الشيء فهو
قويم اي مستقيم والطريقة المذهب يقال طريقة الرجل اي مذهبه والمهاد الفراش
والاساس كالاس اصل البناء والجور الميل عن القصد وهو خلاف العدل والوالي
المالك من ولي الوالي البلد وولي الرجل البيع ولاية فيهما والآفاق النواحي جمع افق
بالضم والسكون والنصب الاتعاب من نصبته الشيء اي اتعبته والمراد انها يدنون
صحن الدار وكل بيت من كرسف فهو سرادق والجمع سرادقات والمثل المحتذى
يقال امتثل امره اي احتذاه والطوية الضمير والقلب وكلمة الله يحتمل ان يراد
بها كلام الله كما يطلق على القصيدة بطولها وان يراد به كلمة الشهادة والتوحيد

والشريعة

والشريعة لانه لما انتفع بها كما انتفع بكلامه سمي به كما سمي عيسى كلمة الله والنية
القصد والعزم يقال نويته نية اي عزمته والرسول هو المبعوث الى الناس
بشريعة وكتاب والنبي اعم منه وفي القرائن من الاستعارة بالكناية والتخييل
والتشبيه ومن صنعة القلب ومراعاة النظير وصنعة الطباق ما لا يخفى قوله خليفة
ملكه لانه في ملكوته السطوة المرة من السطو بمعنى القهر والجمع السطوات والحق
خلاف الباطل وهو القول او العقد المطابق بقياس الواقع اليه والمعدل الغاية
والانبوتانيت اي وهو اسم معرب يستفهم بها ومجازي فمن يعقل وفيمن لا يعقل
وهي معرفة للاضافة وقد يترك الاضافة وفيه معناها وقد يكون بمعنى الذي فيحتاج
الى الصلة وسلك سلوكا بمعنى الدخول الذرى بالفتح كل ما استترت به يقال انا
في ظل فلان وفي ذراه اي في كنفه وستره والحجيج الحجاج جمع الحاج من حج اي قصد
الا انه غلب استعماله في القصد الى مكة والنفث اسم لما يبات فيه والمعترك من
الاعتراك اي الازدحام يقال اعتركوا اي ازدحموا في المعترك يحيى يعطي حيوة جعله
حيا والنسيم من الرياح الطيب والمراد باحياء الزمان احياء اهله بافاضة
النصفة والكرم واللطف والاحسان وكم اسم ناقص مبهم مبني على السكون
وله موضعان استفهام وخبر والمراد هنا الخبر يستعمل للتكثير والمكافح المستقبل
في الحرب بوجهه يقال كافح فلان الامور اي باشرها بنفسه واللظى النار
والسخط الغضب الطار من اطار الحمام جعله يطير وطيره وطاير بمعنى الطائر
والصاعقة نار تسقط من السماء في رعد شديد والنصل نصل السهم والسيف
والسكين والرمح وهي الحديدة والجمع نصول والسماك كوكب نير وهو اثنان
احدهما من منازل القمر ويسمى السماك الاعزل والآخر ليس من منازله ويسمى
السماك الرامح سمك ارتفع يقال سمك الشيء سموكا ارتفع وصادف اي وجد

كل معتسف اي آخذ على غير الطريق وخابط على غير الهداية والظلمات جمع الظلمة وهو
خلاف النور والانهماك الجد واللجاج يقال انهمك في الامر اي جد ولج وقرير العين
الذاهب سخونتها في الصحاح رجل قرير العين وقد قرت عينه تقر وتقر نقيض
سخنت والمتبسم من الابتسام وهو التبسم دون الضحك وفي الاساس واول مراتب
الضحك التبسم والاقبال الدولة والعز وعلا ارتفع وارتقى يقال علا في المكان
يعلو علوا وعلا في الشرف يعلى علاء اي صبح بمعنى صار او كان او دخل في الصباح
يدعو تشبيه من الدعا بمعنى التسمية والورى الخلق والملك مالك الملك في الصحاح
الملك مقصور من مالك او مليك والجمع الملوك ورب الناس رات بربت ربيبا اي ربيته
وما نابه لانه للابهام وهنا اي صار والملك اصله ملاك من الالوكة وهي الرسالة
فقوله خليفة بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف اي هو خليفة والجملة اعني قوله الا في
سطوته صفة له والحق كانه عداه حال من فاعل يسلك وايه طريق ظرف يسلك
اي في اية طريق سلك والالف للاشباع والجملة حال من الضمير في كان اي الحق
كان يتبعه سالكا في اي طريق كانت وتجبي نسيم رضى منه الزمان صفة ثانية
لخليفة ونسيم رضى هنا على تجبي وتنكير رضى للتقليل وفيه صنعة رضى والضمير في عليه
اي رضى قليلا كائن منه وقوله وكم تكاثر مع ما فيه صفة ثالثة وتلظى من تخطى
متعلق بسلك والالف للاشباع وتنكير لظى للتقليل ايضا ومن تخطى صفة والعائد
مع ما يتعلق به صفة رابعة وقوله بها متعلق بسلك وكذا الى السماك وتقديم الجار والمجرور
اعني بها للتخصيص ادعا وتقديم الى السماك لرعاية السجع وصادفه الرشد عطف
على جملة بتقديم وقد كان بها ... الجدال من كل معتسف والثاني بها لدين قصده
اي بسبب جبروته لوا الشرع مرتفع وصادفه كل معتسف الرشد والصلاح
صار الدين قرير العين وجملة والملك اقبل عطف على جملة لدين صار وقوله علا الخ

صفة

صفة خامسة في موضع عطف على جملة علا ويدعو الورى خبر اصبح بمعنى صار او كان
او حال على تقدير ان يكون اصبح بمعنى دخل في الصباح وربما ظرف لغنا والجملة عطف
على جملة ناصح ولا يخفى ما في القراين من المجاز العقلي والتشبيه والاستعارة المصرحة
والتجريد والاستعارة بالكناية والتخييل ومن صنعة الطباق والتجنيس والاشتقاق
ومراعاة النظير ومن لطيف جمع الشمس مع الملك وغير ذلك قوله وهو السلطان الغازي اي الغا
المحارب لاعداء الله من غزوت العدو غزوا والجمع الغزاة والمجاهد الذي جاهد
في سبيل الله وبذل وسعه وطاقته والعز المقوى والحق ضد الكلام والدنيا
خلاف العقبى والمنيف من اناف يقيضا اغاثه يقال استغاثني فلان فاغثته والاسم
الغياث صارت الواو ياء لكسرة ما قبلها والاقطار جمع القطر بمعنى الناحية والجانب
مشرقة مضيئة من الاشراق بمعنى الاضاءة والاغصان جمع الغصن وهو غصن الشجر
مورقة من اورق الشجر خرج ورقه والرافة اشد الرحمة والعنان الزمام والعنا
القصد والاهتمام والقيام عليه شيد اي طلى بالشيد وهو كل ما طلي به الحائط
من جص او غيره والبنيان البنا واشرف اي قرب والانهدام البلى والسقوط يقال
هدمت البنا هدما فانهدم وثوب هدم اي بال والافضال الاحسان والانعام
الاعطا والنعمة من انعم الله عليه من النعم والاسبال العطف يقال اسبل عليه اي عطف
ولا زال دعا والجملة من الافعال الناقصة والايادي جمع الايدي جمع اليد بمعنى
النعمة والاطواق جمع الطوق والحمام جمع الحمامة قال الاصمعي اليمام الحمام الوحشي وهو
ضرب من طير الصحرا وقال الكسائي الحمام هو البري واليمام هو الذي يالف البيوت
ووسمت اي ضربت منار السمة وعلامة من الوسم بمعنى العلامة يقال وسمه وسما
اي اثر فيه بسمة وكي والنسيان خلاف الذكر والحفظ والاحبة جمع الحبيب والمغتبط
في العمل الرفق فيه مغبوطا من الغبطة وهو ان تتمنى الرجل مثل حال المغبوط من غير ان يريد

ذو الطاعنه ولسين يحسد والمحظوظ الجديد ذو حظ من الرزق والحظ النصيب
والجد وسعه او ثقه والعضد الساعد وهو بهو حرك والعطف الميل من عطفت
اى ملت والخيل الفرسان قوله وهو السلطان عطف على جملة خليفة ملك الافاق
سطوته وقوله وهو الذى الخ فى موضع التعليل وحصر مع ما يتعلق به عطف على العلم
والفاق فقرات نصيحة اى بسبب ان الحث بجدوبه مراه وشاهدت مابها من الكرم
واليمن والامانه ودولة الخليفة الموصوفة بصفات الكمال ذات الحمد لله الذى اذهب
عنا الحزن والقرائن محتويه على الاستعاره بالكنايه والتخييل والترشيح والمجاز المرسل
والتشبيه البليغ ومن صنعه الاشتقاق والجناس ايضا فقرر مراعاة النظير قوله
ثم رجعت فى بعض النسخ حتى رجعت واستنهضت اى امرت بالنهوض وهو القيام من بعض
نهض نهضا قام والرجل بالفتح جمع الراجل وهو خلاف الفارس شفع الجذع شذبه
وشذب الشعر تهذيبه والعطف للتفسير واضفنا الشئ لها الشئ اى املنه وضممنا اليه
والمضاف الملزق والفائز المنكسر الضعيف سبح ظهر وعرض والعون الظهير على الامر
والجمع الاعوان والمعونة الاعانه والكنز المال المدفون والصعة كالسفينة والمشحون
المملوء من شحنت السفينة ملاتها والخلان جمع الخليل والخلص جمع الخالص وتشيعوني اى
يجعلوني صاحبا بصالح الدعاء من التشييع او من الاشاعه يقال اشاعكم السلام
اى جعله صاحبا لكم وتابعا وبشكر وفى اى يثنون من الشكر وهو الثنا على المحسن
او يجزون من شكرت له ما صنع اى جزيته والعانا والمقاساه يقال عاناه وتعناه
والكد الشده فى العمل يقال كددت الشئ اتعبته والعنا التعب والنصب تضرع ابتهل من
ضرع اليه تضرع اى استكان وخشع قال القرانلان تتضرع وتقوم … طلب
البك الحاصر والعناد المعارضه والمخالفه ورد الحق ناكبون نوعمون يقال نكب
عن الطريق ينكب نكوبا اى عدل والبين المتضح يقال بان الشئ بيانا فهو بين وابان

اى

الشئ فهو مبين اى اتضح والتصوير جعل الشئ ذا صوره يقال صوره الله صورة حسنة
فتصور واليقين العلم وزوال الشك يقال منه تيقنت الامر بالكسر تيقنا وايقنت
واستيقنت وتيقنته كله بمعنى تقدم الجار والمجرور اى الهوى عن طريق العناد
للاختصاص وما فى الفقراتين من الاستعارة التمثيلية والكنايه والاستعارة
المصرحه والترشيح والتشبيه واضافة المشبه به الى المشبه كلجين الماء ومن صنعه
الطباق والجناس ايضا فقرر مراعاة النظر واما لذلك لا يخفى على الناظر قوله وبعد فان
لما ذكرت ان المحصلين الموصوفين بهذه الصفات ولعمرك بضم العين وفتحها فى الاصل مصدر
الا انه استعمل فى القسم فاذا دخلت عليها اللام رفع بالابتدا والا فالاولى كما القسم والخبر
محذوف والتقدير لعمرك قسمى ولعمرك ما اقسم به ومعنى لعمر الله احلف ببقائه ودوامه
عز نزا … المطلب يقال عز على الشئ اى حق واشتد ويقال رمت الشئ
ارومه روما اى طلبته والطباع والطبع والطبيعة السجيه التى جبل عليها الانسان
واللدد شدة الخصومة وفشا اى ذاع وشاع يقال فشا يفشو فشوا والجدال
المخاصمة يقال جادله مجادلة وجدالا اى خاصمه والاسم الجدل والحسد ان يتمنى
زوال نعمة المحسود اليك يقال حسده يحسده حسودا والثنا الجميل من الوصف
بما هو صفه كال والعاجل والعاجلة نقيض الآجل والمراد بها الدنيا والعقبى مجيء آل
محتسبى وكافى والثواب جزا الطاعه والتوكل اظهار العجز والاعتماد على غيرك والاسم
التكلان وانيبت اقبل وانوب يقال اناب الى الله اى اقبل وتاب قوله وهذا
مبتدا خبره موصوف ولعمرى مبتدا خبره محذوف والجملة اعتراض بينهما للتاكيد
وقوله فلنشر عليه على الطباع اللدد والعناد قسم اخر فى موضع التعليل والفا
للتعليل وقوله فلنبرز فاتى الخ قسم اخر لتوكيد الاعتماد على الله فى رجاء الثواب
وقوله وما توفيقى الا بالله اعتراض قول من جمل الاعتراض ان الحاصل كا له

بلغ مقابلة

ذكر في معرض التعليل وقوله عليه توكلت وما عطف عليه استيناف وتقديم الظرف
للاختصاص ولا يخفى ما في القرائن من وقوع التواكيد في مجز الاصابة ومن محاسن الطباق
والجناس الخطي ومراعاة النظير وفيها ايماء الى ان العاقل لا يعتمد على ما فعله ولا يتكل
عليه ولا يرى ان كل ما يعمل من الطاعة فانما هو بتوفيقه تعالى ولا يعجب بنفسه ولا يبتغي
الثناء الجميل من الناس ويستوي عنده الثناء منهم وعدمه ويكون مخلصا في عمله حيث
لا يحوم حوله شائبة من الشرك الخفي ويعتقد انه سبحانه هو المستعان وعليه التكلان
قال الشارح المحقق تغمده الله برضوانه افتتح كتابه بعد التيمن بالتسمية
بحمد الله اقول وبالله العصمة والتوفيق افتتاح الشيء بالشيء جعله فاتحة مشتملة على
الشيء على ما صرح به الشريف رحمه الله في شرحه للكشاف فلا يتوجه ان لا يكون التسمية
مفتتحا بها وجزءا من الكتاب بما يفاد ذكرها للتيمن لا يقتضي ان لا يكون جزءا منه غاية
ما في الباب ان جعل التسمية جزءا بسبب عدها تيمنا وبركة ولا يلزم ان لا تكون التسمية
من القرآن على تقدير كونها للتيمن والتبرك وبهذا سقط ما سبق الى بعض الاذهان
من ان التسمية خارجة عن الكتاب بدليل قوله بعد التيمن فحينئذ لا يعمل بالحديث لاقتضائه
وجوب الافتتاح بالتسمية فلا يحتاج الى الاعتذار عنه بان الباء في بسم الله للحدث
ليستحضره للابتداء بل للالتباس والتبرك المحذوف فمقتضى الحديث ليس الا انه ينبغي
ان يكون مبتدأ الامر حال الالتباس والتبرك بالتسمية لا ان يكون الابتداء
بها فلا يفوت العمل بالحديث وكذا الى تكلف جعل الباء في بحمد الله متعلقة بالالتباس
حتى لا يلزم جزئية الحمد للكتاب ايضا بناء على ما ذكره الشارح رحمه الله في حاشية التلويح ان
قوله باسم الله يتبادر الى الفهم جعل الكتاب مفعولا للانشاء الحمد لله على ان الباء في بسم الله
ليس بمتعلق بابتدئ بل بمحذوف هو الالتباس والتبرك وانما تعرض للافتتاح بالحمد
نفيا لما يخفى وايماء الى ان الافتتاح امر عرفي يعتبر ممتدا يسع فيه ما هو اكثر من واحد

وهو

وهو اعم من الافتتاح الحقيقي والاضافي او الى ان الافتتاح يكون اضافيا كما يكون حقيقيا
وتلويح الى دفع التعارض بين حديثي الابتداء بالتسمية والابتداء بالتحميد الباء في قوله
بالتسمية متعلق بالتيمن وفي بحمد الله بقوله افتتح وقوله اداء الحق مفعول له للافتتاح
بالحمد لا لمجرد الافتتاح ولا خفاء ان نفس التحميد كما يكون اداء الحق يكون الافتتاح
به ايضا اداء له اذ الابتداء به ينبئ عن الاهتمام بشانه والاعتناء بشان الحمد
يكون حمدا ايضا والمراد بالحق الشكر وبالشيء النعمة فيكون قوله ما يجب بيانا للحق
شيء دون شكر نهاية بيانا للاداء ويحتمل ان يكون المراد بالشيء الشكر وبالحق اداءه فتقدمها
فيكون قوله ما يجب بيانا للشيء اذ يكون نفس التحميد اداء الشكر بل افتتاحه
اداء لحقه اذ حقه التقديم بموجب الحديث لا سيما عند ظهور اثر النعمة لديها
اذا كان من ما عظمها يعني بشانه وقوله اداء ايماء الى ان الافتتاح به دون لازم
اداء وتنكير شيء للتقليل اشعارا بان الاتيان بالشكر اداء حقه في مقابلة جميع
النعم بالتيسير وسع العبد كيف والاقدار والتمكين على الشكر ايضا من النعم
ومن المعلوم انه لا يؤدي الشكر الواجب بانواع الثناء بمجرده وظيفة اللسان ليس الا ان الاداء
المذكور ناظر الى التنكير بشيء ما باداء المورد المسلم قوله الحمد هو الثناء باللسان قيل الثناء عبارة
عن فعل ينبئ عن تعظيم المنعم على مطلقا سواء كان باللسان او غيره وسواء قصد تعظيمه او لا
يرد عليه قوله فيما بعد وحدد الشكر فقط على الثناء بالجنان في مقابلة الاحسان فلا يدفع به
ما قيل ان الثناء لا يكون الا باللسان فقيده باللسان مستدرك فلا يحتاج الى الاعتذار
عنه بانه كثيرا ما يطلق الثناء على ما ليس باللسان فذاك كان مجازا فناسب ان يحترز
عنه في مقام التعريف مع انه سيفرع الفرق بين الحمد والشكر على تعريفهما ام الجميل انه
اجرى على اطلاقه حيث يتناول الاختياري وغيره كالقدرة فعلا ويكون
مرادفا للمدح يتجه عليه ما قال لو ان الحمد يختص بالاختياري والمدح يعمه وغيره

يقال مدحت اللؤلؤ على صفائها ولا يقال حمدتها وان يختص بالاختياري يلزم ان لا يحمد الله تعالى
على صفاته الذاتية كالعلم والقدرة والارادة سواء جعلت عين ذاته او زائدة عليها لما تقرر
انه تعالى غير مختار فيها عندهم بناء على ان الصدور بالاختيار يستلزم الحدوث كما تقرر في موضعه
واجيب عن الاول بالتزام الترادف ومنع ان الحمد لا يعم الاختياري وغيره كالمدح حيث يقال
حمدت الرجل على حسبه ونسبه عنه قال الشريف الجرجاني رحمه الله ويدل على الترادف ما ذكره
الزمخشري في الفائق الحمد هو المدح والوصف بالجميل وفي الكشاف فجعل نقيض المدح وهو الذم
نقيضه قال الشارح رحمه الله في شرحه للكشاف لكن سوق كلامه ههنا وصنيع كلامه في
الفائق يدل على انه انما جعل نقيضه الذم ومنهم من منع الترادف والتزم تناوله الاختياري وغيره
في المحمود به وفرق بينه وبين المدح بانه يختص بالاختياري في المحمود عليه بخلاف المدح وانت
خبير بانه يتجه عليه الاشكال الثاني ايضا وعن الثاني بمنع انه تعالى غير مختار ومنع استلزام
الصدور بالاختيار الحدوث وثانيا على انه يجوز ان يثبت منه تقدم لما ان قصده من
الكلام بحث ولا يتخلف عنه المقصود اصلا غايته انه يلزم تقدم القصد بالذات وانه
لا يوجب الحدوث وعلى تقدير التسليم بان صفاته تعالى لكونه ذاته كافية بمنزلة افعال اختيارية
يستقل بها فاعلها فاجريت مجرى افعاله الحمد عليها ومنهم من خص المدح ايضا بالاختياري
وجعل مدحت اللؤلؤ مصنوعا وحدث الشجاعة ونحوها محمولا على ان المراد بها اثارها كالخوض
في المهالك والاقدام في الحروب وغيرهما من الامور الاختيارية وبنى عليه المصنف
وهو اختيار الزمخشري رحمه الله على ما صرح به في تفسير قوله تعالى ولكن الله حبب اليكم
الايمان حيث قال في الجواب عن السؤال بان العرب تمدح بالجمال وحسن الوجوه وذلك
فعل الله وهو مدح مقبول عند الناس الذي يسوغ ذلك لهم انهم راوا حسن الرواء
المنظر البهج ووسامة المنظر في الغالب يسفر عن مخبر مرضي واخلاق محمودة فلم يجعلوه
من صفات المدح لذاته ولكن لدلالته على غيره على ان من محققي النقاد وعلماء المعاني من

بلغ تصحيحه

دفع

دفع صحة ذلك وخطأ المادح به وقصر المدح على النفسانيات التي هي الفصاحة والشجاعة
والعدل والعفة وما يتشعب منها ويرجع اليها وجعل الوصف بالجمال والثروة وكثرة الحفدة
والاعضاد وغير ذلك مما ليس للانسان فيه عمل غلطا ومخالفة عن المعقول ثم الثناء
بمنزلة الجنس شامل لغير الحمد من الشكر والمدح وغيرهما وباللسان يخرج من الشكر ما يتعلق
بالجنان والاركان دون اللسان وبقوله على الجميل الاستهزاء وبقوله سواء تعلق الخ
اي انواع الشكر والفضائل جمع فضيلة وهي المزية الغير المتعدية والفواضل جمع فاضلة
وهي المزية المتعدية هو مدار التفسير بتفريع التفرقة بين الحمد والشكر وبهذا القدر من
التفسير يحصل التفريع فلا يناقشه بانه يدخل فيه المدح وقولنا فلان عالم تجريد
قرانا على تلاميذ من غير جهة او بان نعطيه اموالا نمسه لجميل المحمود به والمحمود عليه
وقصد التعظيم فان اعتبر في تحقق حقيقة الحمد كلها لا يطرد شيء مما ذكر ههنا وفي المختصر
اما ههنا فلصدقه على الثناء الجميل لا على قصد التعظيم وليس حمدا على هذا التقدير
واما في المختصر فلصدقه على الثناء بالجميل على قصد التعظيم لا على الجميل اللهم الا ان يدعى ان
الثناء على الجميل لا يجوز الا على قصد التعظيم لا يكون الا على الجميل فيطرد ما ذكر ههنا
وفي المختصر لكن دون اثبات هذه الدعوى خرط القتاد وان اعتبر في تحققها الاول
فقط صح ما ذكر ههنا لا ما في المختصر لكونه تعريفا باعم من وجه من الحمد ولا
يطرد ولا ينعكس وان اعتبر الاول والثاني فقط صح ما في المختصر لا ما ههنا لكونه تعريفا
باعم من وجه فلا يطرد ولا ينعكس ايضا وكذا ان اعتبر الاول فقط او الاوسط فقط
او الاخير فقط ادرج الاوسط ليست بوصف قوله ينبئ عن تعظيم المنعم بل الا ما في الاعتقاد
لا في المعتقد لا الجزم اما الاول فظاهر واما الثاني فلانه لا اطلاع له على الاعتقاد
حتى يكون منبئا ولو اطلع المعتقد على اعتقاده له بقوله او فعله او غيره بالكلام او غيره فالشكر
ما اطلع به دون الاعتقاد فلا بد من احد المذكورين فعلى هذا الاعتقاد شكرا

وان الثناء على قصد التعظيم و

وعدم انعكاس تعريف الشكر واجيب بان المراد بالانبا كون المبنى بحيث لو علم
علم المنبا عنه وهذا المعنى متحقق بلا شبهه ولا ابنا من تعظيم المنعم في اطلاع الغير بانه
اوضح بل هما بيان عما ينبئ عن التعظيم وهو الشكر لهما والطلاع المعتقد بقول او فعل
على تقدير كونها شكرا لا يوجب انحصار الانبا فيهما حتى يلزم كونها شكرا فقط بل الاعتقاد
شكر ايضا غاية الامر ان يكون هناك شكرا ن ودعوى ان المبنى ينبغي ان يكون ظاهرا والاعتقاد
لخفائه لا يكون منبئا لا يلتفت اليها ويويده اى كون المراد بالانبا ذلك المعنى المذكور
ما نقل عنه في الحاشية ان وجه الانباء الاسما رفى الاعتقاد فيتصور بان ينحو الغير بان
يطلع بوجه ما على ذلك الاعتقاد من غير عمل اخر من الشاكر فيكون هو المنبئ قال **قوله**
من غير عمل اخر تنبئا واما لا يكون علامته او يكون علامته لكن لا يكون الانبا منحصرا فيه
لان قوله هو المبنى دل على القصر والحاصل ان الانبا في الذكر اللساني والعمل الاركاني
ظاهر واما في الجناني فمن حيث انه اذا ظهر بوجه من الوجوه لاحد ان هذا الشخص معتقد
ومحب بقلبه لمن يتصف بالانعام وسائر الكمالات يكون اعتقاده ذلك منبئا عن تعظيم
المنعم هذا بالنسبة الى غير الشاكر واما بالنسبة اليه فالكل سوا في الانبا **قوله**
او اعتقاد او محبة بالجنان كله او دل على ان مجرد الذكر باللسان او مجرد الاعتقاد
والمحبة بالجنان او مجرد العمل والخدمة بالاركان يكون شكرا وليس كذلك كما صرح به
الشريف الجرجاني في حواشيه لشرح المطالع ان مجرد الذكر اللساني او الاركاني لا يكون
شكرا اما لم يطابقه الاعتقاد واذا خالفا الظاهر الباطن يكون استهزاء ويمكن ان يقال
ان مجرد الذكر اللساني او الاركاني شكر الا انه مشروط بكونه موافقا لعقد القلب ولم
يقتصر على الاعتقاد بالجنان وعلى العمل بالاركان فزاد قيد المحبة والخدمة لان مجرد
اعتقاد انه منعم او مجرد العمل الدال على انه منعم لا يكون منبئا عن تعظيم المنعم ما لم يكن
الاعتقاد على وجه المحبة والعمل على وجه الخدمة اذ قد يعتقد انه منعم ويكون محسودا

في اعتقاده بصفة الانعام وقد يعمل بالاركان لا على وجه الخدمة فلا يكون شكرا هذا
والمحبة ايضا قد تكون داعية الى التعظيم وقد لا تكون فان الوالد يحب ولده والسيد
قد يحب ما ليكه ولا يعظمهم فعلم بذلك ان التعظيم رتبة فوق رتبة المحبة المراد بالاعتقاد
اعتقاد اتصاف المنعم بصفة الانعام وبالمحبة محبة المنعم بسبب انعامه **قوله** مورد
الحمد فرع على تفسيرى الحمد والشكر وبيان لموردهما ومتعلقهما على وجه يعلم منه النسبة
بينهما والداع على ذلك بيان النسبة بينهما بقوله فالحمد اعم الخ **قوله** ومن ههنا اى من
حيث ان الحمد اعم باعتبار المتعلق واخص باعتبار المورد والشكر بالعكس والجار والمجرور
اعني في الثنا باللسان متعلق بتحقق ولا يخفى ان في قوله يتحقق ايضا في الثنا باللسان
والعمل بالاركان لا الاعتقاد بالجنان وفي الثنا باللسان والاركان فقط وباللسان والجنان
فقط في مقابلة الاحسان فان الحمد يصدق بدون الشكر في الثنا بالجميع او الثنا باللسان
والاركان او الجنان لا في مقابلة الاحسان والشكر يصدق بدون الحمد على الخدمة بالاركان
فقط او مع الاعتقاد بالجنان في مقابلة الاحسان ولا يصدق شئ منهما على الخدمة بالاركان
فقط او الاعتقاد بالجنان فقط او فيهما لا في مقابلة الاحسان واعلم ان ما ذكر من النسبة
اعني بيان المورد والمتعلق وبيان النسبة بينهما انما هو تفسير الحمد والشكر بحسب
مفهوم اللغة واما بحسب العرف فالحمد عبارة عن فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب
كونه منعما سواء كان فعل اللسان او الاركان او الجنان والشكر العرفي وبين الشكر
اللغوي والعرفي عموم مطلق وبين الشكر اللغوي والحمد العرفي مساواة **قوله**
والله اسم اى علم للذات الواجب الوجود اى هو الذات وصف الذات اولا بوجوب
الوجود الذي هو منشا الاتصاف بسائر صفات الكمال ونعوت الجلال ومدار
الاستحقاق لجميع المحامد اشارة الى ان هذا اللفظ اسم للذات المستجمع لجميع صفات
الكمال والى وجه تخصيص الحمد به تعالى دون غيره والى وجه اشارة المص على سائر

بعنب

والشكر صرف جميع ما انعم الله عليه
الى ما خلق له فبينهما عموم
وخصوص مطلق وبين الحمد
اللغوي والعرفي عموم من
وجه وكذا بين الحمد العرفي

... تحقيقا
... صص
... بان الذات ...
وانما لم ... ان ... بل ...
ان ... بعض الكمال
اتصافه ... وجه
... باستحقاقه

اسمائه الحسنى وبهذا ظهر وجه تخصيص هذين الوصفين بالذكر قوله ولذا فرع على كون
الله اسما للذات الموصوفة بالصفات الكاملة اى بكون هذا اللفظ اسما دالا على الذات
الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد ومستجمعا لجميع الصفات دون سائر الاسماء قال الحمد لله
ولم يقل الحمد للخالق او الرازق وتحرير التفريع على كونه اسما للمستحق لجميع المحامد ما بانه لا يدرك
السليم وانما قال يوهم لان تعليق الحكم بالوصف المستحق وان دل على علية مأخذ
الاشتقاق لكن لا دلالة له على اختصاص الحكم بهذا الوصف لما تقرر ان الحكم يثبت
بعلل شتى الا ان التخصيص بذكر وصف دون اخر ربما يوهم اختصاص الحكم به
ولعل قوله اختصاص استحقاقه الحمد بوصف دون وصف يؤيد ما قررناه من ان المراد
انما يستحق ان يحمد من حيث اتصافه بتلك الصفات ولما كان هذا اللفظ اسما للذات
الموصوفة بوجوب الوجود واستحقاق جميع المحامد ناسبه ان يكون استحقاقه
تعالى للحمد بجميع الصفات قوله بل انما تعرض للانعام الخ جواب دخل مقدر تقريره
وجهين احدهما ان ما ذكرت من عدم ايهام اختصاص استحقاقه الحمد بوصف دون وصف
في ابتداء اسم الله على غيره من اسمائه انما يستقيم لو لم يتعرض للانعام لما تقرر من كلام
الشيخ عبد القاهر انه اذا كان في الكلام قيد ما يتوجه الحكم فيه الى ذلك القيد فعلى هذا
يكون ايهام اختصاص الاستحقاق بوصف دون وصف باقيا وثانيهما انه على
تقدير ان اسم الذات للاستحقاق بجميع الصفات لا حاجة الى قوله على ما انعم لان قوله
الحمد لله يقتضي ان يكون المحمود عليه اعم من الانعام وغيره من صفات الكمال تقريره على
الاول انه لم يتعرض للانعام قصدا الى الدلالة على استحقاقه الحمد بهذا الوصف فقط
بل انما تعرض له تنبيها على تحقق الاستحقاقين يعني كما ان التعرض لذكر اسم الذات للتنبيه
على استحقاقه تعالى بجميع الصفات كذلك التعرض للانعام للتنبيه على استحقاقه تعالى
باحدى هذه الصفات كالانعام مثلا مع القطع عن انضمام بعضها الى البعض ودل على الثاني

انه

انه لم يتعرض للانعام بيانا للاستحقاق بالوصف المذكور بل انما تعرض له بعد
الدلالة على الاستحقاق الذاتي للتنبيه على تحقق الاستحقاقين والتحقيق في هذا
المقام ان ههنا اربعة اشياء الحمد والحامد والمحمود به والمحمود عليه وكل منها
اما خاص او عام متفق او مختلف فيكون ستة عشر قسما ولا خفاء ان خصوصية
كل منها لا يقتضي خصوصية الاخر وكذا عموميته فيجوز ان يكون الحمد خاصا
والباقي عاما وبالعكس وكذا يجوز ان يكون كل واحد من الثلثة الباقية خاصا مع
عموم الثلث الاخر وبالعكس وكذا يجوز كل من الاولين او الاوسطين او الاول
والثالث او الاول والرابع خاصا مع عموم ما يقابله وبالعكس وبهذا التحقيق
يظهر وجه ما ذكره الشارح العلامة تغمده الله برحمته هذا ما سنح في الخاطر الفاتر
فعليك بالتأمل الصائب وقيل اولا انه حصر وجميع استحقاق الحمد في الصفات او الاثر
فانتفى الاستحقاق الذاتي وثانيا انه ما عرف من قواعدهم ان تعليق امر باسم عين
صفة علما او غيره يفيد منشائية مدلول الاسم لذلك الامر وانما عرفنا ان التعليق
بالمشتق يفيد علية المأخذ لما علق به فاذا قلت اكرمت زيدا او انسانا لم يفهم منه
ان علة الاكرام كونه زيدا او انسانا واجيب عن الاول بان استحقاقه الحمد لما لم يحصر
وصفا دون اخر بل جميع الاوصاف شرع في تعدد ذاته تعالى كافية في صفاته
من غير استعانة باحد عدا استحقاقه لجميع الاوصاف استحقاقا ذاتيا كما اشار
اليه الشريف الجرجاني رحمه الله في حواشي الكشاف ولا يتجه ان يقال يلزم ان يعد
الاستحقاق بوصف دون اخر ذاتيا نعم ما ذكره انه لا يكفي فيه مجرد كون ذاته
كافية في صفاته بل مع كونه موصوفا بجميع الصفات وما يقال عدا الاستحقاق
بجميع الاوصاف ذاتيا لانه انما هو من تعليق الحمد باسم الذات اما لاستجماعه جميع
الصفات او لان الاطلاق عن خصوصية وصف يفيد العموم حذرا عن الترجيح بلا مرجح

بناء على ان الذات لا تستحق الحمد لذاتها بل لما لها من نوال وكمال ففيه ما لا يخفى وعن الثاني
بان العبارة الظاهرة عند قصد تعليق الحمد بالانعام الحمد للمنعم او للمنعم ولا بد
في العدول عنها الى تعليقه باسم الذات من نكتة وما ذكرنا صالح لذلك بناء على انه ذكر
اسم الذات بطريق ذكر اسم الصفة المشعر منشأ به الوصف فيحمل عليه على ان اسم الله
لدلالته على جميع الصفات لا يبعد ان يكون التعليق به في حكم التعليق بالمشتق قوله
وتقدم الحمد لاقتضاء المقام مزيد اهتمام به لحصول الكلام ان ذكر اسم الله لكمال عظمته
وغاية جلالته اهم من ذكر الحمد فيقتضي تقديمه على الحمد لان الكلام اذا لم يكن فيه ما يقتضي العدول
عنه كان المحكوم عليه يقتضي تقديمه على المحكوم به نظرا الى ذاته انما عند عدم ما يقتضي خلافه
وكان الاصل اخراج الكلام على مقتضى الظاهر عند عدم ما يقتضي خلافه واذا وجد
يعدل عنه واذا عرفت هذا فنقول ان المقام فيما نحن بصدده مقام يقتضي
الاهتمام والاعتناء بالحمد دون ذكر اسم الله فيستدعي تقديمه عليه فلو قدم اسم الله عليه
لم يكن مطابقا لمقتضى المقام فيفوت البلاغة فان قلت يشكل هذا بقوله تعالى فلله
الحمد رب السموات الاية وقوله تعالى وله الحمد في السموات والارض الاية وقوله تعالى
وله الحمد في الاولى والاخرة حيث قدم اسم الله على الحمد والمقام مقام حمد قلت لا نم
ان المقام في الاية المذكورة مقام الحمد بل مقام بيان استحقاقه تعالى واختصاصه
بالحمد اشير اليه في الكشاف حيث قال فلله الحمد فاحمدوا الله الذي هو ربكم ورب كل
شيء من السموات والارض والعالمين فان مثل هذه الربوبية العامة توجب الحمد والثناء
على كل مربوب وههنا وجه اخر للتقديم وهو ان يقال قدم الحمد قصدا الى افادة الاهتمام
بثبوت الحمد ودوامه في المقام الخطابي بخلاف قوله لله الحمد فانه يحتمل ان يكون اسمية
وغيرها فلا يتيسر افادته للدوام والثبات قوله على ان صاحب الكشاف اعتذر
عما لو قيل ان في تقديم اسم الله دلالة على اختصاص الحمد به لا في تقديم الحمد وحاصله منع

بلغ مقابلة

بلغ مقابلة

[illegible]

عدم

عدم الدلالة على الاختصاص وعلى هذا يعني مع وصله دليلا اخر للتقديم وهو ما يأباه
الذوق السليم وقوله بان فيه ايضا رعاية ان في تقديم الحمد كما في تأخيره دلالة على الاختصاص
فمع التقديم رعاية لمقتضى المقام مع افادة الاختصاص بخلاف التأخير وقد يقال
ان قوله ايضا اشارة الى الاهتمام يعني ان في التقديم الاختصاص كالاهتمام وعلى هذا
التقدير كان المناسب تأخير لفظة ايضا عن اختصاص الحمد الاختصاص ناشئ من
التقديم باعتبار ان تعريف المسند اليه بلام الجنس يفيد قصر جنس المعرف
على الاخر على رأي الشارح كما سيجيء وسيؤول ذلك اللام الاختصاصية او باعتبار
ان اللام الاختصاصية تفيده وهو الوجه اختاره الفاضل الشريف الجرجاني
رحمه الله وقوله وانه به حقيق عطف تفسيري لمعنى الاختصاص ماخوذ من عبارة
الكشاف فالضمير الاول للحمد والثاني لله كما يشعر به قول صاحب الكشاف
على اختصاص الحمد به وصرح به الشارح رحمه الله في شرح الكشاف اي الحمد به
حقيق لا بغيره وهو المناسب للمقام ويفهم من كون الحمد حقيقا به كونه حقيقا بالحمد
كما اشار اليه الشارح بقوله لكن كان الحمد حقيقا به فهو حقيق بالحمد فلما الق الكلام باحد
اعونه بالحمد فيناسب التوفيق وقيل الضمير الاول لله والثاني للحمد والتقديم
لمجرد الاهتمام او للتفصيل الاهتمامي اي الله بالحمد حقيق لا يتجاوز الى الذم واشتهر
بان هذا التوجيه لا يناسب المقام قوله وبهذا اي بما ذكرنا من تقرير الدلالة
على الاختصاص يحصل الكلام ان القول باختصاص الحمد به في الحكم بان كون اللام
لتعريف الجنس مبني على ان افعال العباد عندهم ليست مخلوقة لله تعالى فلا يكون جميع المحامد
راجعة اليه كما توهمه كثير من الشراح لان اختصاص جنس الحمد بالله تعالى يستلزم اختصاص
جميع المحامد والا لتحقق فرد منها في غيره بدون الجنس وتحقق الجنس بدونه وكلاهما باطل
لاستحالة تحقق فرد منها لغيره بدون جنسه في ضمنه فلا يكون الجنس مختصا به وهو

بلغ مقابلة

خلاف المقدر ولا خفاء ان القول بان كونه لتعريف الجنس مبني على مسئلة خلق الافعال
يستلزم عدم الاختصاص ينبئنا فيا ان صاحب الكشاف حيث صرح باختصاص
جنس الحمد به تعالى فقد حكم باختصاص المحامد كلها فكيف يتصور منه ان يبني الاستغراق
على مسئلة خلق الافعال حتى لا يكون جميع المحامد راجعة اليه تعالى وفيه ايضا فساد
آخر اشار اليه الشارح رحمه الله في شرحه للكشاف وهو ان فيه اشعارا بانه لو لا
لكون الكلام في الاستغراق في الجملة وليس كذلك وما يقال في توجيه اختيار الجنس على
الاستغراق لعله اختاره وحمله في مقام الخطابي محمولا على الكامل من افراده رعاية
لمذهبه اذ اختصاص الجنس على هذا الوجه لا يستلزم اختصاص جميع الافراد فلا
ينافي مذهبه فليس مما يجدي نفعا اذ يمكنه اختيار الاستغراق ايضا بناء على تنزيل ما عدا
محامده منزلة العدم لعدم الاعتداد بمحامد غيره بالقياس الى محامده فلا فرق
بين اختصاص الجنس والاستغراق في انهما ينافيان بحسب الظاهر القول بخلق
الافعال على طريقتهم ويتساويان تاويلا يندفع به المنافاة فلا ترجيح لاختيار احدهما على
الآخر والتحقيق في هذا المقام ان الله تعالى كما صرح به المحققون وتشهد به العقول
حقيق بالمحامد كلها لاتصافه بالصفات الكاملة والمحامد ايضا حقيق بان يرجع اولا وبالذات
اليه تعالى سواء كان الحمد باعتبار الاقدار والتمكين او باعتبار فعل العبد الذي هو
كسبه او خلقه على اختلاف المذهبين او باعتبار غيرها اما باعتبار الاقدار والتمكين
فلانه لا مدخل فيه لغيره اصلا لان الاقدار والتمكين من صفاته المختصة به فجميع
المحامد بهذا الاعتبار مختصة به تعالى واما باعتبار فعل العبد فلان فعله انما
صدر عنه باقداره تعالى وتمكينه ولولاه لما صدر عنه فعل قط فضلا عن الفعل
الجميل فرجع المحامد بهذا الاعتبار ايضا بالآخرة اليه تعالى يرشدك اليه ما قال
في الكشاف في سورة التغابن بعد قوله قدم الظرفان ليدل بتقديمهما على اختصاص

الملك

الملك والحمد بالله تعالى واما حمد غيره فاعتداد بان نعمة الله جرت على يده وما قال الفاضل
رحمه الله في شرح الكشاف ويكفي في ذلك كون الكل باقداره وتمكينه والاستناد بالآخرة
اليه واما باعتبار غيرها فلانه لا مدخل فيه لغيره اصلا فظهر انه لا منافاة بين دعوى
الاختصاص وبين مذهبي اهل السنة والاعتزال هكذا حقق المقال ودع عنك الدعوى الذي لا يتعلق
باذيال ما لا ينال واعتصم بحبل عناية الملك المتعال قوله بل على ان الحمد من المصادر
السادة مسد الافعال الى ذهب الزمخشري رحمه الله الى ان مدلول اللام في الحمد هو
تعريف الجنس دون الاستغراق حيث قال اولا ما معنى التعريف فيه وثانيا هو نحو
التعريف في ارسلها العراك وهو تعريف الجنس ومعناه الاشارة الى ما يعرفه كل احد
من ان الحمد ما هو والعراك ما هو من بين اجناس الافعال وهذا القول ناظر بصريحه الى ان
الاستغراق المنفي بقوله والاستغراق الذي يتوهمه كثير من الناس وهم منهم انما هو
مدلول اللام ولا تعرض فيه لانتفاء الاستغراق من المقام نفيا واثباتا ثم يفهم انتفاء
من مقابله قوله وهو تعريف الجنس بقوله والاستغراق الذي الحقه ان ليس معنى
الحمد هنا الا الجنس من حيث هو هو فظهر مما ذكرنا من محصول كلامه ان الاستغراق
ليس مدلول اللام ولا مدلول الاسم عنده على ما ذهب اليه اهل التحقيق وان ذهب
البعض الى ان الاستغراق ايضا من مدلولات اللام ثم ان كون الحمد من المصادر السادة
مسد الافعال وكون اصله النصب والعدول للدلالة على الدوام والثبات
منقول ايضا في الكشاف حيث قال واصله النصب الذي هو قراءة بعضهم باضمار
فعله على انه من المصادر التي ينصبها العرب بافعال مضمرة في معنى الاخبار كقولهم شكرا وكفرا
وعجبا وما اشبه ذلك ينزلونها منزلة افعالها ويسدون بها مسدها ولذلك لا يستعملونها
معها ويجعلون استعمالها كالشريعة المنسوخة والعدول بها عن النصب الى الرفع على الابتداء
للدلالة على ثبات المعنى واستقراره هذا كلامه واصل الحمد لله نحمد الله حمدا او احمد حمدا

او حمدته حمدا او حمدت حمدا لله فحذف الفعل وبقي المصدر منصوبا ثم عدل عن النصب
الى الرفع فصار حمد لله مثل سلام عليك ثم عرف باللام فصار والحمد لله ونكتة العدول
الى الرفع على ما قاله الدلالة على الدوام والثبات ونكتة التعريف الحصر او تاكيده وبحث
حقيقته ثم الدال في الحمد لله على الدوام هو ان يكون الجملة الاسمية بشرط العدول او يكون
نفس العدول او قرينة المقام على ما قيل ان دلالة المقام دلالة رابعة كما ان العادة طبيعة
خامسة او يكون مجموع الاسمية والعدول والقرينة الا ان استفادة الدلالة على اقتضاء
المقام هو الاشبه واليه ذهب اهل التحقيق فلا يرد الاشكال بما ذكره الشيخ
عبد القاهر من انه لا دلالة لزيد منطلق على اكثر من ثبوت الانطلاق لزيد فان قلت
القول بان العدول الى الرفع للدلالة على الدوام والثبات ينافي قولهم ان الجملة الاسمية
التي خبرها جملة فعلية تفيد التجدد لا الثبات والظرفية اختصار الفعلية وعن الاخفش
راجعة اليها ولذا قالوا ان مرجع الجمل الاربع المشهورة الى شيئين فينبغي ان يفيد الجملة
الاسمية التي خبرها ظرف مثل الحمد لله التجدد لا الدوام والثبات فكيف يستقيم ما ذكر
قلت فرق بين كون الخبر جملة فعلية وبين كونه ظرفا اما اولا فلان الظرف لا يتعين كونه جملة
لاحتمال ان يكون المقدر اسم فاعل فيكون مفردا او ان يكون فعلا فيكون جملة وتقدير الاسم
اولى لكن حمله على ما صرح به الشارح رحمه الله من ان الاتصاف ان المفهوم من قولنا
زيد في الدار ثابت او مستقر لا ثبت او استقر اولى على ما ذهب البصريون على العكس
ذلك الخ لا يفيد قولنا الحمد لله الا الثبات وقولهم الظرفية اختصار الفعلية معناه ان
الظرفية اختصار الفعلية فيما لم يتعين كون الظرف جملة واما ثانيا فلما صرح به صاحب
الكشاف وغيره من ان مثل قولنا سلام عليك وقوله تعالى الحمد لله يفيد الثبات حيث
قال في الكشاف قوله انا معكم معناه الثبات على اليهودية ولم يفرق بين كون متعلق الظرف
فعلا او اسما واما ثالثا فلما صرح الشارح رحمه الله في الايجاز والاطناب من ان تقدير الفعل

انما هو

انما هو مجرد رعاية امر لفظي وهو ان حرف الجر لا بد ان يتعلق بفعل الخ لا يلزم من افادة
الجملة الاسمية التي خبرها فعلية التجدد افادة الجملة التي خبرها ظرف اياه فليتامل فان
هذا المقام مما يزل فيه الاقدام **قوله** والفعل انما يدل على الحقيقة الخ اي اذا
كان المصدر سادا مسد الفعل يلزم ان يطابقه في المعنى والفعل يدل على الحقيقة دون
الاستغراق فكذا المصدر وقيل لا يلزم اتحاد النائب والمنوب معنى والا امتنعت نيابة
المصدر عن الفعل لدلالة الفعل على الزمان دون المصدر واجيب بان الممتنع دلالة
النائب على ما لا يدل عليه المنوب لا عدم دلالته على بعض ما يدل عليه **قوله** وفيه نظر
لان اثبات الفعل الخ وفيه ايضا ما مر من الاشعار بانه قائل بكون اللام للاستغراق
في الجملة وليس كذلك وما اورد عليه من ان المصدر المعرفة ينوب منابه ايضا كما قال
في الكشاف ان قراءة الحمد لله بالنصب على اضمار فعله كما في حمدا له فيندفع بما ذكره الشارح
رحمه الله في الحواشي ان المراد بالنائب مثله بما قام مقامه في اداء مدلوله وذلك انما
هو نفس المصدر بدون اللام **قوله** فيجوز ان تفيد اللام معنى لا يفيده الفعل
فالاولى ان كونه للجنس فيه ما مر من الفساد المذكور وهو الاشعار بالقول
بكون اللام للاستغراق في الجملة ولذا لم يذكر هذا الوجه في شرحه للكشاف ويمكن
ان يقال في توجيهه ان مراد الشارح هنا توجيه كون اللام او التعريف او كون
المدلول الجنس مطلقا سواء استعمل اللام في الاستغراق حقيقة كما هو مذهب البعض
او مجازا بقرينة المقام كما ذهب اليه الزمخشري وغيره لا توجيه كلامه
فقط يدل عليه سياق كلامه اذ الظاهر ان يقال فالاولى ان ما ذهب اليه من
ان الجنس هو المتبادر الخ وبهذا يندفع الاشكال ويظهر وكانه ما يحتمل التصحيح
اولا بانه لما كان حمل المعرف باللام بمعونة المقام على الاستغراق وكان الحمل عند
وجود اللام صح نسبة الاستغراق الى اللام ولو مجازا وثانيا بانه لما كان مذهب

البعض ان الاستغراق من مدلول اللام وانتشر فيما بينهم وجه كلام الكشاف على
هذا المذهب ايضا كما وجه على مذهب صاحب الكشاف وذلك بانه لما كان في انفهام
الاستغراق من اللام وعدم انفهامه منه تردد لمكان الخلاف ذكر عبارة تصح على المذهبين
وهي ان الجنس هو المتبادر من اللام بخلاف الاستغراق لعدم تبادره منها في مذهب
وعدم انفهامه منها في اخر وقوله من قال يرد عليه ان المتبادر الى الفهم من اسم الجنس
المعرف باللام في المقامات الخطابية والشايع في استعماله انما هو الاستغراق
سواء كان مصدرا او غيره والمقام الخطابي المقتضي للمبالغة ادل دليل واعدل شاهد
على الاستغراق واي معنى المقام يكون اولى بالاستغراق من الحمد في تخصيصه بالله سبحانه
بقرينة الاستغراق كما ذكر على علم غير وارد اذ المراد بالقراين القراين المعارضة عن ارادة
الجنس من حيث هو كما هو المتبادر من اطلاق القرينة فلا دلالة للمقام الخطابي
حال جواز ارادة الجنس من حيث هو واغنائه عن ارادة الاستغراق على ان المتبادر
الى الفهم الشايع ليس الا الاستغراق فضلا عن كونه ادل دليل وكون القرينة
كما ذكر على علم ولو سلم ان المراد بها القراين المجوزة للاستغراق فلا انحصار له ايضا
عند امكان الاصل وهو الجنس من حيث هو المغني عن ارادته وكذا ما قيل انه ذكر في
التلويح ان الراجح هو العهد الخارجي لانه حقيقة التعيين وكمال التمييز ثم الاستغراق
لان الحكم على نفس الحقيقة بدون اعتبار الافراد قليل الاستعمال جدا فكيف يحكم ههنا
بان المتبادر الشايع هو الجنس لان ما ذكره في التلويح انما هو بالنظر الى غرض الاصولي
الباحث عن ادلة الاحكام المتعلقة بافعال المكلفين واراد بالرجحان الرجحان بالنظر
الى الحكم الشرعي لا الرجحان باعتبار الوضع يدل عليه دلالة واضحة قوله قبيل هذا
فالعهد الذهني والاستغراق من فروع تعريف الحقيقة ولهذا ذهب المحققون
الى ان اللام لتعريف العهد والحقيقة لا غير فظهر من هذا الكلام ان لا اختلاف

بين

بين ايمة الاصول والعربية في لام التعريف فلا يتجه ما قيل في الجواب عنه ان ما
ذكره مذهب ايمة الاصول وما ذكره ههنا قول ايمة المعاني قوله او على ان
اللام لا تفيد سوى التعريف الخ هذا الوجه نقله الشارح في شرحه للكشاف
عن الزمخشري فعلى هذا يكون المراد بقوله فاذن لا يكون فيه استغراق نفيه
عن ان يكون مدلول اللام او الاسم على ما سلف تقرير كلامه ان الاستغراق المنفي
ما هو مدلول اللام او الاسم ولا امتناع في ان يستفاد بقرينة المقام كما صرح
به في بعض المواضع فلا يرد عليه الاشكال بما قيل انه ان اراد به انه لا يكون فيه
استغراق هو مدلول اللام او مدلول الاسم في نفسه فلا كلام في صحة هذا النفي
لكنه لا يجديه في حمله اختيار جعل الحمد في هذا المقام للجنس دون الاستغراق
وان اراد انه لا استغراق هناك اصلا فظاهر انه غير لازم مما ذكره ليفيد الوضوح
لزومه انه لم يقصد الاستغراق مع المفرد المحلى بلام الجنس في موضع من موارد
استعماله وبطلانه اظهر من ان يخفى اما على صاحب الكشاف فلما مر واما
على الشارح فلانه بصدد توجيه كلامه وقيل السبب في اختيار الجنس
ان دلالة اللفظ على الجنس وعلى اختصاصه به تعالى لا يحتاج فيها الى
استعانة بالمقام مع ان اختصاص الجنس يقوم مقام اختصاص جميع الافراد
دون ذي مؤداه فلا حاجة ههنا في افادة ما هو المقصود اعني اثبات المحامد
عن غيره تعالى وتنبيها له الى ان يزاد على الجنس معنى زايد يستعان فيه بالقراين
والاحوال واورد عليه بانه اذا استعين بها صار اختصاص افراد الحمد مصرحا
به واذا اكتفي بدلالة جوهر الكلام صار مفهوما ضمنا والاول اولى فلم اختار
الثاني واجيب بان الاختصاصين متلازمان فان كان المقصود اختصاص الجنس
فالامر ظاهر وان كان اختصاص الافراد فقد حصل اختصاص الجنس دلالة وسلوك

طريقة البرهان وهو من المبالغة **قوله** تقدير تعسف اي يصرف الكلام عن الظاهر
بارتكاب ما لا يدعوا اليه حاجة من حذف او تقدير مع استغنا المعنى بدونه ونقل عن
ابن الحاجب وغيره ان حذف المبدل منه لا يجوز يؤيده انهم حكموا بامتناع البدلية
من المحذوف في مثل ما ضربت الا زيدا بناء على وجوب ذكر المبدل منه ومن التعسف
تنزيل الفعل اعني وعلم منزلة المصدر عطفا على الموصول لما فيه من غاية التدرج
وكذا جعل ما لم يعلم تفسيرا للضمير المحذوف في وعلم وفي انعم وكذا جعله بدلا من
الضمير المحذوف في انعم وحذف الضمير من علم وكذا جعله مفعولا لانعم على تقدير الحذف
في الاتصال مع حذف العايد من علم **قوله** اذ هي هو من اوصاف المنعم اشارة الى
وجه الاولوية يعني ان كون الانعام الذي هو من اوصاف المنعم محمودا عليه انما هو اولا
وبالذات بخلاف النعم فان كونها محمودا عليها ليس الا ثانيا وبالعرض كما مر من ان
الذات انما هو محمود باعتبار اتصافه بصفة الكمال وان الحمد للذات على نعمه انما هو
بملاحظة صدورها عنه والانعام بهذا فكون الحمد على كونه منعما اتم واولى منه
على اثار انعامه **قوله** ولم يتعرض للمنعم به اي لم يذكر المفعول اصلا اما على وجه
الاستغراق فلقصور العبارة عن الاحاطة به واما لا على وجه الاستغراق فلئلا
يتوهم اختصاص الحمد ببعض المنعم به دون بعض واما مطلقا فليذهب نفس
السامع كل مذهب ممكن بحسب اقتضا المقام بان يقول فقد التعميم
دفعا لتحكم الترجيح من غير مرجح او قصد التخصيص بالبعض بما يليق بالمقام
الا انه ترك التصريح به اعتمادا على قرينة الحال فقوله عن الاحاطة يحتمل ان يتعلق
بقصور كما هو المتبادر وان يتعلق بالعبارة فعلى الاول اما ان يحمل الاحاطة
على ما يعم التفصيلي والاجمالي او على التفصيلي فقط او على الاجمالي فقط اما على
الثاني فقصور العبارة ظاهر لان عد جميع افراد النعم واحصاها على التفصيل

سعد

متعذر ويفصح بها قوله ان عن التعبير عنها واما على الاول فكذلك لانه لما فات
العبارة عن الاحاطة على وجه التفصيل فقط فقصورها عما يعم التفصيلي والاجمالي
احرى واما على الثالث فلان القصور في العبارة بالنسبة الى الاحاطة الاجمالية
الا انها لما كانت ناقصة بالنسبة الى الاحاطة التفصيلية نزلت منزلة
القاصر وعلى الثاني ايضا اما ان يحمل الاحاطة على المعنى الاعم او على الاخص
التفصيلي او الاجمالي اما على الثاني فلا خفا في قصور العبارة عن الاحاطة على
سبيل التفصيل واما على الاول فظاهر واما على الثالث فلان العبارة عن
الاحاطة على سبيل الاجمال قاصرة بالنسبة الى التفصيل وفي المختصر زاد قيد
الابهام بناء على ان قصور العبارة عن الاحاطة انما هو بالنسبة الى البشر لا الى
الواقع اذ لا امتناع بالنسبة الى جنابه تعالى وكمال قدرته فبالنظر الى ان
القصور مختص بالنسبة الى البشر ترك هاهنا قيد الابهام وبالنظر الى عدم
امتناع العبارة عن الاحاطة بالنسبة الى كمال قدرته تعالى زاد في المختصر
قيد الابهام او على ان القصور مطلقا غير مختص بالنسبة الى العبد ايضا لامكان
الاحاطة على سبيل الاجمال فترك الابهام هاهنا نظرا الى القصور عن الاحاطة
مطلقا او على سبيل التفصيل وزاده نظرا الى امكانها على سبيل الاجمال وما قيل
ان وجهه على تقدير حمل الاحاطة على المعنى الاعم والعبارة على الظاهر ظاهر اما على
تقدير حملها على المعنى الاخص بطريق المبالغة او تعليق عن بالعبارة او حملها على الكامل
منها وهي الاحاطة التفصيلية فوجهه ان حذف المنعم به لا يدل بطريق القطع على
ذلك القصور وانما يورث ايهامه وان يختص القصور قطعا فاندفع ما يقال ان يختص
القصور يذكر الابهام كما في المختصر تصورا والا فالجزم بتحققه كما وقع هنا قصور
فيه شائبة قصور ولا خفا انه يقتضي ان يزاد قيد الابهام على الوجهين

الاخرين اعني عدم التوهم والذهاب لعدم دلالة حذف النعم بطريق القطع عليه
ايضا **قوله** ثم انه صرح ببعض النعم اي بعدان لم يتعرض في القرينة الاول للنعم
اصلا صرح ببعض النعم يجوز ان يكون المراد ببعض النعم نعمة البيان وهي في نفسها
اصل لبقاء نوع الانسان يتوقف عليها بعض من الاصول المحتاج اليه في بقاء
النوع وهو انتظام امر المعاش لان الاجتماع مع بني نوعه والتعاون والتشارك
وهذه الاصول يتوقف ايضا على معاملة بطريق العدل فيما بينهم بحيث يتفق
الجميع عليه والمعاملة لابد لها من قوانين متوقفة على تحقيق واضع مختار من بني نوعه
باستحقاق الطاعة وهذا الامتياز موقوف على ثبات خوارق دالة باهرة
دالة على القوانين هذا الواضع لا من عند نفسه بل من عند الحكيم الخبير ففي التصريح
بنعمة البيان ايماء الى هذه الاصول على هذا التقرير وفي لا اياها ثم تفصيل نعمة البيان
ويجوز ان يكون المراد ببعض النعم ما ذكره المصنف من نعمة البيان والهيولى والحكمة
وفصل الخطاب وفي كل منها ايماء الى اصول ما يحتاج اليه في بقاء النوع ففي البيان
ايماء الى ما يتوقف عليه من الاجتماع مع بني النوع والتعاون والتشارك ونحوها وفي
ذكر سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ايماء الى الشارع المميز وفي ذكر الحكمة ايماء الى القوانين
وفي فصل الخطاب ايماء الى ما يمتاز به المعين من استحقاق الطاعة وهي الخوارق فكل منها
اصل يتوقف عليه انتظام امر المعاش والمعاد ويؤيد هذا الوجه قول الشارح رحمه الله
اشارة الى القوانين اشارة الى المعجز ووجه الايماء فيه انه لا ارتياب في ان مفهوم
كل منها ليس نفس الموصى اليه وقول الشارح رحمه الله في شرحه للكشاف في موضع
من الحكمة في التحقيق هي العلم بالاشياء كما هي والعمل بالامور على ما ينبغي واطلاقها على
الزبور والشرايع وكل كلام وافق الحق لاشتماله على ذلك وفصل الخطاب العلم والعمل
بالمنزل لا ينبغي صحيح في الدلالة على المغايرة بينهما وما قيل ان الاحتمال الاول باه قوله

[illegible]

ايا

ايما الى الاصول ما يحتاج اليه لان البيان اصل واحد منها فكيف يكون ذكره ايماء اليها
والاحتمال الثاني قوله صرح ببعض النعم اذ لم يقع التصريح بهذا المجموع يحتمل بما قررناه يظهر
به ان ما قال في دفع الاشكال عن الاحتمال الثاني بانه صرح ببقاء الشرايع والمعجزة
والتصريح بذكر الرسول تصريح بكونه شارعا مرسلا من الله مبعوثا للقوانين الشرع لاشتهار
اتصافه بذلك وتقرره في النفوس وكذلك التصريح بذكر الال والاصحاب تصريح
بتقوية الهيولى بهم في تنفيذ الاحكام تكلف لا يحتاج اليه وكذا حمل نسبة التصريح
الى المجموع تغليبا وجعل الاصول الموصى اليها هي النعم المصرح بها من البيان والشارع
واثبات الشرايع والمعجزة وعامة الايماء بملاحظة وصف الاصالة وكذا حمل الايماء
بالنسبة الى المصرح بها بوصف الاصالة وحدها وبالنسبة الى البعض الاخر
لذاته ايضا وانت خبير بان ما تقرر الشارح وتوجيهه كلام المصنف الى الوجه
المذكور من التنبيه على كمال الملائمة بين ما ذكر في التمهيد وبين ما ذكر في التعليم
من نعمة البيان والنطق بالصواب واتباء الحكمة وفصل الخطاب ما لا يخفى
على اولي الالباب **قوله** وا على معجزات نبيه صلى الله عليه وسلم هو القران
لانه باق الى يوم القيمة والانشقاق موصل الى اليقين والاطمينان وساير المعجزات
تدرك بعد الظهور والعيان ولا شبهة في كون المعجز الباقي اعلى من المتلاشي
لاسيما لا اتقان **قوله** رعاية لبراعة الاستهلال هي ان يكون الابتداء مناسبا
للمقصود ومشعرا به يقال برع الرجل براعة اذا فاق اصحابه والاستهلال
من الهلال وهو اول المطر ومنه مستهل الشهر اول ما سمي بها لتوقفه على ما يكون
الابتداء مناسبا للمقصود ومشعرا به ثم انه لا ارتياب في انه لا مدخل للعطف
في رعاية البراعة لحصول مجرد ذكر الخاص وكذا في التنبيه على جلالة نعمة
البيان وفضيلتها بل انما يستفاد من ذكر الخاص بعد العام بناء على ادعاء

ان نعمة البيان قد بلغت في الفضيلة والشرف مبلغا بحيث صارت كانها ليست
من افراد العام على طريقة قوله فان تفق الانام وانت منهم فان المسك بعض دم الغزال
وقوله وتنبيها بالواو اشارة الى انه اعتبر اولا عطف تنبيها على رعاية ثم جعل المجموع
علة للعطف لما تضمنه قوله عطف الخاص على العام فيكون علة للمحذوف المقدر
اي ذكر الخاص بعد العام لمجموع الفايدتين ولا يبعد ان يقال معنى قوله عطف
الخاص على العام ذكره بطريق العطف بعد العام فهناك شيان احدهما ذكر الخاص
والاخر ذكره بعد العام فقوله رعاية علة للاول وقوله تنبيها علة للثاني ولو
قال وعلم تخصيص بعد التعميم لكان انسب والمراد بقوله ما لم نعلم على ما نقل عن الشارح
ما لم نعلم بقوى انفسنا واجتهادنا وقيل ذكره لرعاية السجع او لدفع توهم التجوز
بان يراد بالتعليم احضار المذهول عنه وتذكير المنسي وقيل فايدته التصريح بانه
تعالى رقاهم من حضيض الجهل الى ذروة العلم واستدل بقول صاحب
الكشاف في تفسير قوله تعالى علم الانسان ما لم يعلم نقلهم من ظلمة الجهل
الى نور العلم وفيه بحث لان هذه الفايدة مستفادة من التعليم بلا شبهة
قوله كما اشير اليه في قوله تعالى خلق الانسان علمه البيان حيث ذكر سبحانه
نعمة البيان في مقام الامتنان وتمييز الانسان عن ساير الحيوان قوله اشارة
الى المعجز ظاهره يشعر بكون المراد بفصل الخطاب القران بل هو غير مستقيم
اذ يصير المعنى حينيذ افضل من اوتي القران ولا احد سواه اوتي القران
ويمكن دفعه بانا لا نسلم ان من سواه لم يوت القران كيف وقد اوتي من امته
ما تبعه من امته القران العظيم لان احد من سواه الانبيا ولا دلالة للعبارة عليه
نعم يفهم منها انه افضل من اوتي القران ولا دلالة لها على كونه افضل جميع البشر
وقوله ويقال للكلام الى اخره تنبيه على ان فصل الخطاب بمعنى الفصل من باب خاتم

نفع

نفعه وعلى ان المجاز لغوي لا عقلي اذ لا مجاز في النسبة ويمكن جعله من باب رجل
عدل وانما هي اقبال وادبار ليكون الخطاب نفس الفصل على طريق المبالغة فيكون
التجوز عقليا لا لغويا ولا يبعد في ان يكون فصل الخطاب بمعنى كون خطابا فاصلا او مفصولا
باعتبار كون المصدر من المعلوم او المجهول بلا ارتكاب تجوز عقلي ولا لغوي قوله
تنبيه الى تعلمه بيانا بحيث لا يلتبس عليه وقوله ولا يلتبس كانه عطف تفسيري قوله
اصله اهل بدليل اهيل قال في شرحه للكشاف لم يسمع في تصغيره الا اهيل
وان كان القصد الى التحقير من له خطر او تقليلهم وقوله خص استعماله في الاشراف
ومن له خطر تنبيه على انه تخصيص بعد تخصيص حيث لا يضاف الى غير
العقلا من البلاد والحرف ونحو ذلك اذ لا يقال ال المصر وال الاسلام وال
البيت ونحو ذلك كما يقال اهله ولا يضاف من العقلا الا الى من له خطر
في امر الدين والدنيا كال النبي او الدنيا فقط كال فرعون وفرق بعضهم بان الال
هو القرابة تابعيها والاهل القرابة كان لها تابع اولا قوله جمع طاهر هذا
ما ذهب اليه البعض وهو المشهور ولكن الحق ان فاعلا لا يجمع على افعال وبه
صرح في شرح الكشاف حيث قال والحق ان جمع فاعل على افعال لم يثبت
حتى قيل ان اصحابا جمع صحب بالكسر تخفيف صاحب كنمر وانما راوي صحب بالسكون
اسم جمع كنهر وانهار وقال الجوهري في زدماجا في المثل احناوها ابناؤها
نقلا عن ابي عبيد وهما جمع جان وبان انا اظن ان المثل جناتها بناتها
لان فاعلا لا يجمع على افعال ثم قال الشارح واما اشهاد واصحاب فجمع شهد
وصحب الا ان يكون هذا من النوادر على ما يجي في الامثال فعلى هذا الاطهار
جمع طهر تسمية بالمصدر قوله جمع خير بالتشديد اراد به انها صفة مشبهة
واحدها خير بالتشديد لا خير اسم التفضيل وهو لا يثنى ولا يجمع ولا يونث

لان خروجه عن صيغته الاصلية وهو افعل منع من اجراء التصرفات التي هي
جارية في افعل التفضيل عليه وكذا كونه في الاصل على افعل ثم خفف بالحذف
لكثرة استعماله ولذا قد يستعمل على الاصل منع من اجرائها على صورته الحالية
وجمع خير بالتخفيف صفة قال الجوهري رجل خير وخير مشدد ومخفف
وكذلك امراة خيرة وخيرة وقال تعالى اولئك لهم الخيرات جمع خيرة
وهي الفاضلة من كل شيء قال الاخفش انه لما وصف وقيل فلان خير اشبه الصفة
فادخلوا فيه الهاء للمؤنث ولم يريدوا انه افعل واستعمل الزمخشري في كلمة معان
الصفة والمصدر ومعنى التفضيل في تفسير قوله تعالى ما ننسخ من اية او
ننسها نأت بخير منها او مثلها الآية حيث قال نأت بقدر على الخير وما هو خير منه
وعلى مثله في الخير اراد بالاول الصفة وبالثاني التفضيل وبالثالث المصدر
قوله جمع خير بالتشديد اما للاحتراز عن اسم التفضيل واما للتنظير على الاصل
والا فيمكن ان يكون الاخيار جمع خير مخفف خيرة لصاحب الكشاف في قوله
تعالى لمن المصطفين الاخيار انه جمع خير مخفف خير قوله اصله مهما يكن
من شيء بعد الحمد والصلاة اشارة الى مذهب من يقول ان الواقع بعد اما هو متعلق
الفعل المحذوف وما بعد الفاء جملة مستقلة وليس ما تقدم جزءا منها فضلة
كانت او غيرها والصحيح انه جزء من اجزاء الجملة الواقعة بعد الفاء واليه ذهب
الكل اهل التحقيق قال الشيخ ابن الحاجب لا نزاع في ان اما موضوعة لمعنيين
للتفصيل مجملا ولاستلزام شيء لشيء اي ان ما بعدها شيء يلزمه حكم من الاحكام ولذا
قالوا على المعنى الاول انها للتفصيل وعلى الثاني كلمة فيها معنى الشرط الا ان ذكر
الاقسام على الاول غير لازم اذ قد تذكر الاقسام كلها وقد لا يذكر الا قسم
واحد كقوله تعالى فاما الذين في قلوبهم زيغ والتزم حذف الفعل بعدها للعرب على طريقه

واصله

واصله كما التزم حذف متعلق الظرف اذا وقع خبرا والتزم ايضا ان يقع بينها وبين
جوابها ما يكون كالعوض من الفعل المحذوف ثم اختلف في ذلك الواقع فمنهم من ذهب
الى انه جزء الجملة الواقعة بعد الفاء قدم عليها لذلك الغرض ومنهم من ذهب الى انه
متعلق بالفعل المحذوف وما بعد الفاء جملة مستقلة ومنهم من فصل بانه اما ان
يكون الواقع بعدها مما يصح عمل ما بعد الفاء فيه مع تقدمه عليها او لا فان صح فالمذهب
هو القول الاول والا فالثاني والصحيح على ما صرح به المحققون هو الاول واليه
مال صاحب الكشاف والفاضل الاسترابادي والشيخ ابن الحاجب وغيرهم
وظاهر كلام الشارح هنا على اختيار المذهب الثاني او الثالث وقد صرح ابن
الحاجب في ايضاح المفصل ببطلانهما ومن اراد معرفة وجه البطلان فليطالع ثمه
وقوله فوقعت كلمة اما موقع اسم الخ فيه نوع مخالفة لما سيجيء في احوال متعلقات
الفعل في تحقيق قوله تعالى واما ثمود فهديناهم من المذهب الصحيح المختار حيث
قال ثمة لحذف الملزوم الذي هو الشرط اعني يكن من شيء واقيم مقامه ملزوم القيام
وتصريحه بوقوعها موقعها لازالة ما عسى يتوهم انها في الاصل مهما فغيرت الهاء
وهذا التوهم باطل لان اما حرف ومهما اسم ولم يعهد في كلامهم كون الاسم بالتغيير
حرفا وقياسه على خروج الكلام عن الاستقلال بالاتيان بدخول اداة الشرط
او على صيرورة الحروف اسما كلو وليت ونحوهما فيما من اللغة مع كونه قياسا مع الفارق
اذ التغيير في المقيس عليه بحسب المعنى دون المقيس اذ لا تغير بحسب المعنى اصلا
وما نقل عن سيبويه من تفسير اما زيد فذاهب بمهما يكن من شيء فزيد ذاهب فمرجعه الى
بيان المعنى الحاصل وتصوير حاصل الكلام والاعلام بان لزوم ما بعدها
لما قبلها لزوم الجزاء للشرط لا الى ان اصله كان كذلك بل الصلة على ما صرح به الشارح
الرضي واليه ذهب محقق الشارح فيما سيجيء اما يكن من شيء فزيد ذاهب بمعنى ان مهما

في الدنيا شي يتبع مصر فقام زيد حذف الشرط الذي هو ملزوم الجزاء اعني لكن من كل
لانه ليس الغرض الاصلي افادة اللازمة بين الشرط والجزاء بل لزوم ما بعد الفاء
لما قبلها لزوم الجزاء للشرط كان زانيا وانه ملزوم القيام وهو زيد فقام ذلك
الملزوم وتحقيقه على ما ذكره الرضي ان الاصل اما ان ما بكر الخ وقد تقرر ان موضعه
ان استعمال ان الشرطية لكثيره كان لنا قصد فلا بد اما ان يحذف شرطها جوازا
او وجوبا وعلى الثاني فاما ان يحذف مع مفسرا وبلا مفسر فان حذف جوازا نحو
ان سيفا فسيف او وجوبا مع مفسر مثل ان زيد كان منطلقا انطلقت لا بد من
تغيير حرف الشرط عن صورتها من الكسر الى الفتح وان حذف وجوبا بلا مفسر
وجب التغيير لان بقاها على وضعها الاصلي مع قطعها وجوبا عن مقتضاها
الاصلي اعني الشرط بلا مفسر وهو كالعوض مستنكر وبالتغيير سهل حذف شرطها
وجوبا لانها تصير كانها ليست في الظاهر حرف الشرط ولا بد اذن من ما لكون
كالكلام لما عن مقتضاها الاصلي ثم لا يخفى على هذا التقدير اما ان يحذف شرطها
بجميع ما يتعلق به مثل ان عمل زيد او السبب ولم يبق دليلا عليه او يحذف
مع بقاء بعض ما يتعلق به دليلا عليه فعلى الاول يجب الفاء في جزائها ليؤذن
بان اما في الاصل حرف الشرط لان الفاء علم السببية فجيئها لما تغير صورة حرف
السببية نحو اما زيد فمنطلق فلا بد اذن من اقامة جزء من الجزاء المقصود
تفصيل حينئذ مقام الشرط محافظة على ما تقرر من وجوب شغل ما لزم حذفه
بشيء وقد يقام كلمة شرط مع شرطها من جملة اجزاء الجزاء كقوله تعالى فاما ان كان من
المقربين فروح وريحان الاية وعلى الثاني لا يجب بل يجوز حذفها نحو اما زيد منطلق
انطلقت واثباتها نحو اما انت ذا نفر كان نوى وعند الكوفية اصلها ان
الشرطية بفتح الهمزة ضمت اليها ما على ما تقرر من مذهبهم في اما انت منطلقا

انطلقـ

انطلقت قوله لزمتها الفاء اللازمة للشرط غالبا اي اكثر استعمالاته
وذلك فيما اذا كان الجزاء جملة اسمية او فعلية انشائية او خبرية ماضوية غير
متصرفة او متصرفة مع قد لفظا او تقديرا او مضارعا مع نفيه باحد حرفي
التنفيس ولزوما نحو ان جئتني فانا اكرم وان جاءك زيد فاكرمه وان جاءك عمرو
فلا تهنه وقوله تعالى وان كرهتموهن فعسى ان تكرهوا شيئا وقوله تعالى ان
كنت قلته فقد علمته وقوله تعالى ان كان قميصه قد من قبل فصدقت اي فقد
صدقت وقوله تعالى وان تعاسرتم فسترضع له اخرى وقوله تعالى ومن
يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه قوله لزمها لصوق الاسم اللازم
للمبتدا قيل ان رفع اللازم صفة للصوق فظاهر ان لصوق الاسم لا يلزم المبتدا
وان جر صفة للاسم فظاهر ان اللازم للمبتدا هو الاسمية لا الاسم ولذا قال
في المختصر والاسمية لازمة للمبتدا واجيب بان الاسم ايضا لازم للمبتدا
لزوم العام للخاص كما يقال الحيوان لازم للانسان ونريد بلصوق الاسم وان لم
يكن لازما للمبتدا لكن يعطى ههنا حكم اللازم ويقام مقامه ولما كان اللازم
للمبتدا هو الاسمية كان ينبغي ان يكون هي لازمه لاما لكن حرفيتها منعت
من هذا اللزوم فجعل لصوق الاسم بدل الاسمية لازما لها اذ ما لا يدرك كله
لا يترك كله فاللصوق قايم مقام لازم المبتدا في حكمه ولما كانت الاسمية اللازمة
حقيقة صفة للمبتدا متاخرة عنه روعي ذلك فيما قام مقامها وهو اللصوق
فجعل الاسم اللاحق متاخرا عنها ولا يخفى ما في هذا من الجواب من التكلف
الجواب ان المراد بالضمير المستلزم اللازم العائد الى الاسم كونه اسما اي اللازم
اسميته للمبتدا بقرينة وصفه باللزوم والتسامح فيه سهل مستحسن في كلام الفضلاء
والادباء ولذا صرح في المختصر والاسمية لازمة للمبتدا وقوله فصالح ما كان

وابقا له بقدر الامكان حق ما كان لزوم الفا للشرط ولزوم الاسمية للمبتدا
فقضاه على ما ينبغي لكون الا على الوجه الذي كان عليه حال وجود الملزوم وليس
هنا كذلك اذ الاسمية كانت قايمة بالمبتدا ولم تبق هاهنا فلما ابقا الفا به مقام
المبتدا بل بما لا يلاحقها وايضا الاولى هنا لصوق الاسم لها لا الاسمية فلم
يقض حق ما كان ولم يوجد ابقاؤه على الوجه الذي كان عليه ما كان ولما قال
بقدر الامكان بل قضى حق الشرط بابقاء لازمه وهو الفا وحق المبتدا بابقاء
لازمه الثاني عن المبتدا باعتبار اسميته وهو لصوق الاسم اذ لا دخل لاسما في اللصوق
نظرا الى ذاتها فقوله فقضا حق ما كان يجوز ان يكون ناظرا الى الشرط وقوله وابقا له
بقدر الامكان ناظرا الى المبتدا وان يكون كل منهما ناظرا الى كل منهما والمجرور في له
يجوز ان يكون عايدا الى الحق وسيظهر وان يكون عايدا الى ما كان على معنى فقضا حق ما كان
وابقا لما كان بقضا حقه بقدر الامكان ويدل عليه قوله في المختصر لزمها الفا ولصوق
الاسم اي مع اللازم مقام الملزوم وابقا لاثره في الجملة وما قيل ان الفا كانت في صدر
الجزاء فعلقت الى ما بعده فغيرها سبب لما قرره الشارح هنا من قوله اصله مهما
يكن من شي بعد الحمد والثناء بل هو مناسب لما سيجي ومما ذكرنا ظهر ان ما توهم
انها قضى حقه هو المحذوف اعني المبتدا والشرط وما ابقى هو الاسمية والفا وضمير
له راجع الى ما كان باعتبار انه اعم من المحذوف باربعة كان بعض افراده وبعضه
في له البعض الاخر تكلف يستغنى عنه **قوله** فتوهم بعضهم اراد به ابن خروف
شارح كتاب سيبويه حيث قال ان لما حرف يحمل كلام سيبويه على انه للشرط
في الماضي كلو ولذا لا يقع بعدها الا الفعل الماضي الا ان لو لانتفاء الاول
لانتفاء الثاني ولما لثبوت الثاني لثبوت الاول واستدل على حرفيتها
مثل لو بانها لو كانت ظرفا لما جاز مثل قولنا لما اكرمتني امس اكرمتك اليوم

ران

لا ان التابع يكون [illegible] لما اكرمتك اليوم [illegible]
[illegible] لما اكرمتك اليوم [illegible]
في توجيه كلام سيبويه [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **قوله** [illegible] علم البلاغة [illegible]
[illegible] اي علم [illegible] البلاغة [illegible]
[illegible]
[illegible] على البلاغة [illegible]
[illegible]
[illegible] البلاغة [illegible] الاصل [illegible]
[illegible] البلاغة [illegible]
[illegible] علم النحو [illegible]
[illegible]
[illegible] علم البلاغة [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible]

[illegible]

القضيه

على

على ما يشعر بها صيغة الجمع بهذا الفن يوجب عدم معرفتها بما سواه وان ما سوا
وان كان لا يخرج عن انه الدقة اذ فى دقته فى ان له معرفة الدقايق فيكون من ادق العلوم
سرا كما لا يخفى على ذى فطنة سوا حمل الاضافة على الاستغراق فى مقام المبالغة فى المدح
او لم يحمل وبهذا يندفع ما يقال هذا التفريع لا يستقيم سوا كان المعنى على كونه ادق
الجميع او على كونه من جملة الادق اما الاول فلان دقة المعلوم انما توجب دقة العلم
لا كونه ادق فى الجملة فضلا عن كونه ادق الجميع واما الثانى فلان ما يجعل من جملته
لابد ان يشتمل على زيادة دقة ودقة المعلوم كما مر انما توجب نفس دقة العلم
قوله معرفة انه معجز لكونه فى اعلى مراتب البلاغة اراد بالمعرفة المعرفة على وجه
التحقيق وكما ينبغى وهذه المعرفة لا تحصل الا بهذا العلم وما يبين فى علم الكلام
فى مباحث النبوات من اثبات كون القران معجزا وان اعجازه لكونه فى اعلى
مراتب البلاغة انما يتوقف معرفته على وجه التحقيق على معرفة قوانين
هذا العلم وبهذا يندفع ما يقال ان اراد بهذه المعرفة معرفة انه معجز وان الاعجاز
ما يتعلق الحصر ثم بل هى حاصلة بعلم الكلام ايضا وان اراد بها معرفة ان الاعجاز
لكونه فى اعلى مراتب البلاغة على ما هو الصحيح لا نفرض انها ايضا حاصلة بعلم الكلام
منقولة لكونه يجوز ان يكون علة للاعجاز وهو الظاهر وان يكون علة للمعرفة
بتقدير المضاف اى معرفة انه معجز لاجل معرفة كونه فى اعلى مراتب البلاغة
وهو الانسب هنا نعم فرق بينهما اذ على الاول تحصل معرفة الاعجاز فى
الجملة بدون معرفة علتها تقليدا وعلى الثانى لا تحصل الا بمعرفة علتها
والاول يحصل بعلم الكلام ايضا دون الثانى وقوله لاشتماله على الدقايق
علة لكونه فى اعلى مراتب البلاغة وفيه رد لمذاهب اخر من ان اعجازه للصرفة
او لاشتماله على الاخبار عن المغيبات او لسلامته عن الاختلاف والتناقض او

المبالغة في الاسلوب لكلام العرب من الرسائل والخطب والاشعار سيما في المطالع
والمقاطع والدقائق جمع دقيقة وهي ما دق ولطف والاسرار جمع سر وهو ما
اخفي وكتم والسرير بمعناه والخواص جمع خاصه وقد يراد الكمال البالغة وقيل
خاصيته وقيل اسم جمع الخاصية بالتشديد بمعنى الاشق **قوله** فان قيل كيف التوفيق
بين ما ذكر هنا اي من قول المصنف وبه يكشف عن وجوه الاعجاز اعني في
نظم القران استارها حاصل السوال دعوى التنافي بين كلاميه من وجهين
احدهما ان ما ذكر هنا يقتضي امكان كشف القناع عن وجوه الاعجاز اعني
ادراكها بهذا الفن وما ذكر في المفتاح يقتضي اختصاصه بالذوق وهو على ما ذكره
الشارح في شرح المفتاح قوة ادراكية لها اختصاص بادراك لطائف الكلام
ووجوه محاسنه الخفية فبينهما تناف والثاني ان ما ذكر هنا يقتضي امكان كشف
القناع عنها بهذا الفن وما ذكر في المفتاح في اخر البيان من قوله ونفس وجه
الاعجاز لا يمكن كشف القناع عنه يقتضي عدم امكانه على ان التنافي بين كلامي
المفتاح ايضا حاصل وحاصل الجواب التوفيق بين كلاميه اولا ثم بين ما ذكر
هنا وبين ما ذكر في المفتاح بانه انه لا تنافي بين كلاميه اذ المراد بعدم امكان
كشف القناع عدم امكان وصفه والتعبير عنه بامر يدركه غير المعبر لغاية دقته
ونهاية لطفه وهو لا ينافي الادراك الذوقي وله نظير من الوجدانيات كاستقامة
الوزن في الشعر فانا ندركها بالوجدان قطعا ونقصر عبارتنا عن كشف حقيقتها وبيان اي
امر اقتضى استقامة الوزن ومن الحسيات كالملاحة فانا نحسها ونعجز عن وصفها
لكن قال الشارح رحمه الله في شرح المفتاح ونعم ما قال من قال
خير بيت وراي حسن ما تو ما سبقته ولا براي انهم . وثنى التوفيق
بين كلاميه ثم اشار الى التوفيق بين ما ذكر هنا وبين ما ذكر في المفتاح بقوله وما ذكره هنا

سى

يعني قوله وبه يكشف عن وجوه الاعجاز لا يدل على انه يمكن وصفه والى التوفيق
بينه وبين الكلام الاول له بقوله بل انما انما يدرك بهذا العلم ولو بالذوق المكتسب
يعني ان مراد المصنف بقوله وبه يكشف الخ انه يحصل من الاعتناء بعلم البلاغة
وطول ممارسته والاشتغال به ذوق به يكشف عن وجوه الاعجاز استارها
فانهم هذا ما تيسر لنا من التوجيه في هذا المقام بعون اللطيف العلام **قوله**
وقد اشير الى هذا اي الى ان وجه الاعجاز انما يدرك بهذا العلم وقوله لا علم بعد علم
الاصول اكشف للقناع اخذ بالحاصل ونقل بالمعنى وعبارة المفتاح في اخر
البيان بعد الفراغ عن تحقيق لطائف قوله قيل يا ارض ابلعي الاية هكذا وان لا علم
في باب التفسير بعد علم الاصول اقرا منهما على المراد الله تعالى من كلامه ولا
اعون على تعاطي تاويل متشابهاته ولا انفع في درك لطائف نكته واسراره
ولا اكشف للقناع عن وجه الاعجاز قال الشارح رحمه الله اورد محصل كلامه
في اعتبار عطف ولا اكشف على اقرا وتعلق الظرف اعني بعد علم من المعطوف
والمعطوف عليه والظاهر متعلق بالمنع المدلول عليه بلا علم على ما صرح به في شرح المفتا
حيث قال والظرف اعني في باب التفسير وبعد علم الاصول متعلق بمعنى المنع المدلول
عليه بلا علم اذ ما في النفي من معنى الفعل على ما نقل عنه في الحواشي ان قوله بعد علم الاصول
يتعلق بما في اكشف من معنى الفعل والمعنى على هذا التقدير ان بعد بين العلمين انما يكشفان
بعد حصول علم الاصول والاحاطة به وعلى التقدير الاول انه بعد حصول علم الاصول
عن كل علم سواهما انفائه بالاكشفية ولا تعرض في التقدير لحال علم الاصول بوجه
فضلا عن الاكشفية وبهذا يندفع الاشكال بانه يلزم ان يكون علم الاصول اكشف
العلمين وكونها اكشف من غيرها الذي هو كاشف في الجملة وهذا ينافي ما سبق من
كلامي المصنف والسكاكي وهو حصر الكشف في العلمين ثم ان محصول ما نقل عنه

في الحواشي في دفع الاشكال ان الظرف متعلق بالكشف وان الكشف لم يعتبر فيه معنى التفضيل
بل جرد الكشف بسبب تجريد الكشف عن معنى التفضيل بقرينة تصريح السكاكي
باختصاص الكشف في العلمين والحصر مستفاد من نفي الكشف لما عداهما واستلزام
هذا النفي بحسب العرف ثبوت الكاشفية لهما كما يقال لا اعلم في البلد من زيد
بمعنى لا اعلم سوى زيد وقوله بعد حصول علم الاصول بتقدير الحصول ازالة
لما يتوهم من لزوم كون علم الاصول الكشف منهما ورد عليه بان تجريد
اسم التفضيل عن معنى التفضيل على ما ذكره بعض المحققين من النحاة انما يجوز
اذا لم يكن معه شيء من الامور الثلثة من واللام والاضافة كقوله ملوك عظام
من ملوك اعاظم وعليه قوله تعالى وهو اهون عليه اذ ليس شيء اهون على الله عز سلطانه
من شيء ولو حمل حصر الكشفية على معنى حصر كمال الكشف لكان اقرب لبقاء معنى التفضيل
بقدر الامكان ولم يحتج الى تكلف التجريد عن معنى التفضيل هذا غاية ما يتحمل في
توجيه الكلام واشتهر بان كلام السكاكي رحمه الله عن الاشكال بمراحل وعن
الاخلال بابعد منازل اذ الظرف اعني بعد علم الاصول متعلق بافعل الا بالكشف
غير مقيد بالظرف معطوف على اثر اذ مبتدأ به قوله نعم لا يكن الخ هي حرف مستعمل
لتصديق ما سبقها من كلام خبري موجبا كان او منفيا كقام او ما قام زيد وللوعد
بعد الامر والنهي وما في معناهما كالتحضيض وبعد الاستفهام مثل افعل ولا تفعل
ولا تفعل وهل تعطي ولا اعلام بعد الاستفهام فقط في نحو هل جاءك زيد وقوله
تعالى فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا قالوا نعم وقوله تعالى ان لنا لاجرا ان كنا
نحن الغالبين قال نعم وقيل هي بعد الاستفهام لاثبات ما بعدها ولهذا
قال ابن عباس لو قالوا في جواب الست بربكم نعم لكان كفرا وبهذا الاعتبار
يقال لها حرف الايجاب والاظهر انها للايجاب في الكلام المثبت دون المنفي

والمستفهم

والمستفهم عنه ولذا جوز بعضهم نعم موقع بلى في الاستفهام للتقرير اي الحمل على الاقرار
او التحقيق والتثبيت وحينئذ يجوز ان يقال في جواب الست بربكم نعم فيكون
الست بربكم بمعنى انت ربنا او انا ربكم ويكون نعم في التحقيق تصديقا لمضمون
الكلام الخبري فاذا عرفت ذلك فنقول كلمة نعم في هذا المقام يجوز ان يكون لتصديق
ما سبق من قوله لا اعلم بعد علم الاصول الكشف من هذين العلمين او لتصديق
الغرض المسوق له الكلام وهو حصر الادراك فيهما وح يكون قوله لا يمكن استينافا
للجواب عن سوال ناش من كلام سابق وهو ان يقال هل يمكن بيان
وجه الاعجاز وادراكه بعينه باتقان العلمين وضبطهما على ما ينبغي فيقال
لا يمكن اما لانهما لا يكفيان بمجردهما لان الاطلاع على نكتة الاحوال ولطائفها
ورعاية الاعتبارات بحسب المقامات امر لا يحصل بهما على ما سيصرح به
واما لاشتماله على الاحاطة بها لمن علام الغيوب ويجوز ان يكون مجموع قوله نعم
لا يمكن جوابا عما يقال هل يمكن الخ على ان يكون الاستفهام بمعنى الانكار كانه
قال لا يمكن فقيل تصديقا له نعم لا يمكن فيكون في الحقيقة تصديقا للحكم
السابق المقدر الا انه اقيم الجملة بعدها بيانا وتفسيرا للخبر المقدر قوله كما ذكرنا
المفتاح حيث قال بعد الفراغ عن بيان كلمه لو ولبين علم المعاني على
التتبع لتراكيب الكلام واحدا فواحدا كما ترى ورطلب العثور على ما يكمل منه
من لطائف النكت متعلقا لاسم الاحاطة به الا لعلام الغيوب ولا يدخل تحته
بلاغة القران الا تحت علم الشامل قوله وتشبيه وجوه الاعجاز في تشبيه
الاستعارة بالكناية مذاهب ثلاثة الاول مذهب المصنف وهو ان
يضمر التشبيه في نفس المتكلم ولا يصرح بشيء من اركان التشبيه سوى
المشبه ويدل عليه اي على التشبيه بان يثبت للمشبه امر مختص بالمشبه به

ويسمى التشبيه المضمر في النفس استعارة بالكناية واثبات ذلك الامر المختص
بالمشبه به استعارة تخييلية فالاستعارة بالكناية والاستعارة التخييلية على
مذهبه امران معنويان هما فعلان للمتكلم متلازمان لا يختلف بحسب احدهما بدون
الآخر وليس في كلامه مجاز لغوي وانما المجاز في اثبات شيء لشيء ليس هو له وهذا
عقلي والثاني وهو الصحيح مذهب الجمهور وهو ان لا يصرح بذكر المستعار
بل يذكر رديفه ولازمه الدال عليه قال في الكشاف ونظائرها ان يسكتوا
عن ذكر الشيء المستعار ثم يرمزوا اليه بذكر الشيء الذي من روادفه فينبهوا
بذلك الرمز على مكانه والثالث مذهب السكاكي وهو ان يذكر المشبه به والاصل ذلك
بنصب قرينة ينصبها وهي ان ينسب اليه ويضيف شيئا من لوازم المشبه
به المساوية فعلى مذهب المصنف كما ذكره الشارح تشبيه وجوه الاعجاز
في نفس المتكلم بالاشياء المحتجبة تحت الاستار استعارة بالكناية واثبات
الاستار لها استعارة تخييلية وكلاهما من افعال المتكلم وكل من لفظي وجوه
الاعجاز والاستار مستعمل فيما وضع له وليس من المجاز في شيء بل المجاز
اثبات الاستار لوجوه الاعجاز وهو عقلي وفي ذكر الوجوه ايهام وهو ان يذكر
لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد البعيد حيث اريد بها ههنا معناها
البعيد وهو الطرق والقريب وهو العضو المخصوص او تشبيه الاعجاز في النفس
بالصورة الحسنة استعارة بالاشياء المحتجبة للوجوه او استعارة الصورة
الحسنة للاعجاز واثبات الاستار لها على الاول استعارة تخييلية واستعمال
الوجوه في طرق الاعجاز على الثاني استعارة مصرحة وكما تقرر في موضعه ان
قرينة الاستعارة المكنية على مذهبهم لا يلزم ان يكون استعارة تخييلية فالضابط
في قرينة الاستعارة بالكناية انه اذا لم يكن للمشبه المذكور تابع يشبه لازم المشبه

كان

كان اثباته له استعارة تخييلية واذا كان له تابع كذلك كان اسم ذلك اللازم
مستعارا لذلك التابع استعارة مصرحة كما في نقض المستعار له لابطال العهد
ونحوه وعلى مذهب السكاكي الاستعارة بالكناية هي استعارة لفظ وجوه
الاعجاز او الاعجاز للاشياء المحتجبة او الصورة الحسنة او التخييلية
استعارة الاستار او استعارة الوجوه للطرق فاستعارة تصريحية
تحقيقية وعنده لا يلزم ان يكون قرينة المكنية تخييلية لم يكون تحقيقية كما
لا يلزم ان يكون التخييلية قرينة لها على ما صرح في كتابه حيث قال والمكنى
عنها اي وينقسم الى ما قرينتها امر مقدر وهمي كالاثبات في انياب المنية
او امر محقق كالانبات في انبت الربيع البقل هذا غاية ما يمكن من تقرير مذاهب
الاقوام في هذا المقام بعون الخبير العلام وبما ذكرنا يظهر ضعف ما قيل في تقرير
مذهب السكاكي ان التخييلية على الثاني لفظ الوجوه الموضوع للوجوه
المحققة المستعمل في الوهمية مجازا ولا يخفى ان اقتران الترشيح بلفظ المشبه
به اعم من ان يقترن بلفظ الموضوع له او المستعمل فيه مجازا قوله والقران
فعلان بمعنى مفعول تنبيه على انه مصدر بمعنى الجمع يقال قرأت الشيء قرآنا
جمعته وبمعنى القراءة والتلاوة يقال قرأت الكتاب قراءة وقرآنا تلوته ثم
نقل الى المجموع المتلو وايماء الى ان النقل الى هذا المعنى بعد جعل المصدر اولا
بمعنى المفعول رعاية لكمال المناسبة بين المنقول اليه والمنقول عنه وان
كان مجازا في مجاز بخلاف ما اذا نقل من غير ان يجعل المصدر بمعنى المفعول
اولا فان فيه مجازا واحدا كما في نقل الاستعارة والتجريد والترشيح وفي قوله
جعل اسما دون ان يقول اطلق اشعار بالنقل ولا يخفى ان المقصود من قوله
للكلام المنزل على النبي عليه السلام بيان النقل لا التعريف فلا وجه لان

يقال بانه غير مانع لدخول القراءة الشاذة ومنسوخ التلاوة والاحاديث
القدسية حتى يعتذر بان اراد المنزل نظمه ومعناه ليخرج عنه ما ذكر **قوله**
متناسقة من اللسن وهو ان يجرى الكلام على نظام واحد اى متناسبة دلالات
الالفاظ على معانيها على حسب مقتضى العقل **قوله** فلهذا اختار النظم اى
لان الاعجاز ليس بمجرد اللفظ بل باعتبار تاليف الكلمات المترتبة المعانى
المتناسقة الدلالات على حسب ما تقتضيه العقل وهو معنى النظم ولطائف
العلم منوطة بهذا الاعتبار اختار النظم لكونه عبارة عن التاليف المذكور
على اللفظ ففى جعل النظم طرفا للاعجاز اشعار بان الاعجاز بهذا الاعتبار
بخلاف اللفظ اذ لا اشعار فيه بذلك بل ربما يشعر بان الاعجاز باعتبار مجرد
اللفظ وقوله ولان عطف على لهذا ووجه الاستعارة يحتمل ان شبه
ترتيب كلمات القران في الكلام ترتيب الدرر في السلك بذكر المشبه
واراد المشبه به فيكون استعارة مصرحة وان شبه كلمات القران بالدرر في النفس
ودل عليه بذكر ما يلائم المشبه به اعنى الدرر فيكون التشبيه المضمر في النفس
استعارة مكنية واثبات النظم تخييلا ووصف الاستعارة باللطافة
يحتمل ان يكون بالنسبة الى الحقيقة والمجاز المرسل يعنى ان فيها من اللطافة
وهى المبالغة ودعوى الاتحاد ما ليس فيهما وان يكون باعتبار ان في
هذه الاستعارة من الاشعار بالصفا والتنقيح والتهذيب المورث للنشاط
فيكون الوصف على الاول للمدح وعلى الثاني للتخصيص والتمييز عن سائر الاستعارات
وان يكون باعتبار ان فيها اشارة الى ان كلامه كالدرر فيكون قوله واثبات
بيانا للطافة وفيه ايضا ايماء الى ان الاستعارة هنا في الترتيب لا في الكلم
قوله قوله وبكل مسلك اى بكل مسلك من مسالك اسباب التشبيه اما ما عداها

من اسباب الحسن [illegible] المراتب التى [illegible]
[illegible] ونحوها [illegible] البلاغة [illegible]
[illegible] **قوله**
[illegible] الموصول [illegible] الا بصلة [illegible] الذى والتى
واسمائها [illegible] الاول [illegible] بالمصدر [illegible] ان [illegible]
[illegible] موضعه [illegible] بالمصدر وكذا الفعل الذى اضيف
اليه الظرف نحو يوم ينفع الصادقين [illegible] لان الفعل [illegible]
[illegible] بالمصدر [illegible] ويفرق بينهما اى الاسم والحرفى [illegible]
الحرفى [illegible] بخلاف الاسمى واختلف [illegible] ان يكون [illegible]
اذا [illegible] سيبويه وابو على [illegible] لا [illegible] وابو حيان [illegible] الفعل الذى
[illegible] وزعم ابو حيان ان كل [illegible]
[illegible] ضميره [illegible] التمييز [illegible]
[illegible] المصدر [illegible] الفعل [illegible]
[illegible] واحد والمصدر [illegible]
[illegible] الامر [illegible] كتبت اليه بان قم وكتبت اليه ان [illegible]
[illegible] واصلوا [illegible] ثم [illegible] الامر والنهى
[illegible] ولا [illegible] ان [illegible]
[illegible] الماضى والمضارع [illegible] الاول [illegible]
[illegible] الامر [illegible] والاستقبال [illegible] الموصول
[illegible] والمضارع وعن الثانى [illegible] المثال [illegible]
[illegible] بالامر [illegible]

[illegible]

وبلغ

وبلغ حد السعي معه قيل او في بندرك وليس لقايل ان يقول لم لا يجوز ان يكون
معه حالا من فاعل بلغ او لغوا متعلقا له او حالا من السعي او استينافا جوابا للسوال
اقتضا قوله فلما بلغ السعي ووضوح ذلك انه لا فايدة يعتد بها في تقييد بلوغه
السعي بحال المعية وكذا في كونه ظرف لغوا لبلغ لاقتضايه ان يكون بلوغ الولد
والوالد مرتبة السعي متوافقين في الزمان وكذا في كونه حالا من السعي اذ لا معنى لمقارنة
السعي لابراهيم اللهم الا ان يكون المضاف محذوف اي بلغ السعي مع سعي ابرهيم
وفيه بعد ورككة من جهة المعنى لا يخفى وكونه استينافا يقتضي وجوب
التاخر عن منشا السوال ومعنى الاية الثانية النهي عن الزانية بالزاني
والزانية والمزجر عليها وهذا المعنى انما يحصل بكونه معمولا للمصدر اذ لا يجوز
ان يتعلق بلا تاخذكم بتعلق الظرفية والبا للسببية او الملابسة او تتعلق
الحالية من المفعول والبا للملابسة لانه يكون المعنى على الاول النهي عن الرافة
مطلق بسببها وعلى الثاني النهي عن الرافة مطلقا حال ملابسة المخاطبين
بها وكلاهما غير مستقيم وكذا جعله حالا عن الرافة فتعين ان يكون متعلقا بالرافة
تعلق المفعولية ثم انه وجه اسناي اولا بالظرف وشبهه واراد بالظرف الزمان
والمكان مطلقا كما هو المصطلح وبالشبه الجار والمجرور واقتصر على ذكر الظرف
ثانيا اكتفاء بذكر الشبه اولا ولم يرد به ما يعم الجار والمجرور وان كانوا
يطلقونه عليه كثيرا لان تعليله بالتنزل منزلة نفسه المعلل به ونحو قوله
وعدم انفكاكه عنه لا يناسبه قوله ويسمى الفرق بينهما اي الفرق بحسب
الاصطلاح وهو ان في المطول لا يكون اللفظ الزايد متعينا وفي الحشو يكون
متعينا ولم يعتبر التفسير المذكور هنا للفرق لانه لا يتبين الفرق بين التفسيرين
الا المغايرة بحسب المفهوم لان المراد بالزايد ان كان هو الزايد على اصل المراد

وهو الظاهر فبينهما مساواة في الصدق ولا تفاوت بين كونه مستغنى عنه
وكونه بلا فائدة وان كان زاعم فليس بمعتبر في هذا الفن وقد يقال التزيين منها
لفظي ومعنوي فاللفظي كون الزائد متعينا في الحشو دون التطويل والمعنوي
كون الزائد منحصرا في التطويل دون الحشو وقد يكون فيه مفسدا وغير مفسد
قوله وهي حكم في بعض النسخ بتذكير الضمير نظرا الى الخبر فافاد ان حكم كلي ولم يقل امر كلي
لان المراد بالقاعدة ونحوها القضية الكلية لا المفهوم الكلي ومعنى الانطباق اما الاشتمال
او الصدق والجزئيات جزئيات موضوع تلك القضية كما اشار اليه بقوله فانه
ينطبق على ان زيدا قائم الخ فقوله كل حكم القيته الى المنكر يجب توكيده قضية كلية
وجزئيات موضوعها مثل ان زيدا قائم وان عمرا ذاهب وغير ذلك فالمعنى الكلي
وتلك القضية بالمعنى الاول تشتمل على جزئيات موضوعها من حيث ان الحكم فيها
على جميع افراد الموضوع فيستفاد احكام الجزئيات منها كما اشار اليه بقوله ليتعرف
لتستفاد احكامها منه وبالمعنى الثاني يصدق على موضوعها وقوله ليستفاد احكامها
منه علة لحكم كلي اي قضية كلية حكم فيها بثبوت المحمول على كل افراد الموضوع وجزئياته
لتستفاد احكامها منها وكيفية استفادة الاحكام منها ان تجعل تلك القضية الكلية
كبرى لصغرى سهلة الحصول لتخرج المطلوب من القوة الى الفعل بان تجعل نفس
موضوع تلك القضية وهو الحكم الذي القيته الى منكر على ان زيدا قائم مثلا اذا
القيته الى منكر وتجعل صغرى وتلك القضية كبرى لها هكذا ان زيدا قائم حكم القي الى المنكر
وكل حكم كذلك يجب توكيده فان زيدا قائم يجب توكيده وقس على هذا سائر القواعد
وبالجملة القضية الكلية اصل ولموضوعها جزئيات يستخرج احكامها من القوة
الى الفعل بالطريق المذكور وفي اخص من الامثلة تفريع على قوله لكونها من التنزيل او كلام
العرب الموثوق بعربيتهم اي لابد في الشواهد ان تكون من احدهما حتى يمكن اثبات

اي يحسب المعنى
من فرعه
على جزئياته ونقض القضية الكلية
يصدق في القضايا الجزئية مثل هذا
الحكم الذي القيته الى منكر يجب توكيده
ويشتمل على احكام جزئيات موضوعها ح

القواعد بها لانه لا يثبت الا بدليل بخلاف الامثلة فان الايضاح يحصل
بايراد جزئي من جزئيات تلك القواعد وان لم يكن منها لان ايراد الامثلة
بعد اثبات القواعد بدليل لا لاحتجاجه باعتبار ان كل ما يصلح للاثبات يصلح
للايضاح دون العكس لا باعتبار ان كل شاهد مثال من غير عكس لان
المأخوذ في تعريف الشاهد على ما ذكره في المختصر الذكر للاثبات وفي
تعريف المثال الذكر للايضاح وكونه للاثبات لا يستلزم كونه للايضاح
اللهم الا ان يأول الذكر بما هو خلاف الظاهر وهو الصلوح لان ذكره
للاثبات والايضاح او يجعل اللام فيهما للعاقبة كما في قوله تعالى فالتقطه
آل فرعون ليكون لهم عدوا اي الذكر يترتب عليه الاثبات وغيره
والوجه ما تقدم كما لا يخفى ويؤيده ما نقل عنه في الحواشي ان الاخصية
بالنظر الى انه يلزم في الشواهد ان يكون من كلام موثوق به دون الامثلة واما
كون الامثلة للايضاح والشواهد للاثبات فهو خارج عرضي حتى لو اعتبر
ذلك فربما يكونان متباينين من حيث اعتبر الاخصية بالنظر الى ذاتهما على معنى
ان كل ما هو شاهد يصلح ان يذكر للايضاح فيكون مثالا من غير عكس ولم يعتبر
ما في التعريف من الاثبات والايضاح في بيان الاخصية بل ابقينا التباين
على اعتباره ثم ان التباين يجوز ان يكون تباينا كليا بان يراد به الذكر للاثبات
فقط او للايضاح فقط وتباينا جزئيا بان يراد به الذكر للاثبات في الجملة
او للايضاح في الجملة وما يقال في توجيه التباين ان الايضاح يستدعي سبق
الثبوت بطريق الخفاء والاثبات يستدعي عدمه مطلقا فبعيد اذ كثيرا ما يطلق
الايضاح على اثبات الشيء بدليل لا امر واضحا ونظيره قولك الحار وضيق
فم الركية وكثيرا ما ذكر الامثلة للقواعد لم يحم حولها شائبة اثبات ومعنى

المختصر من تفريع الاحضية على مجرد النفي يعني توجيه ما مر ان الذكر للاثبات يصلح
لان يبعد كرد للايضاح من غير عكس باعتبار ان صلوح الاثبات يتوقف على كونه كلاما
موثوقا به دون صلوح الايضاح قوله من الالو وهو المقصر في الصحاح الا يالو
اي يقصر وقد جاء معدى الى مفعول واحد يقال لا الوه بالوم الوا استطاعه وذكر
مصدرا لا المتعدي بمعنى الاستطاعة وهو الالو بفتح الهمزة وسكون اللام
دون الا اللازم وقد قيل الظاهر ان مصدره الالو بضم الهمزة على فعول لانه الغا
في اللازم وما يقال ان الالو بفتح الهمزة لا يبعد ان يكون مصدر الاله اللازم ايضا
على لغة [illegible] ان المحفوظ عن الاصمعي [illegible] الالو بمعنى التقصير ومصدر الكتاب
بفتح الهمزة وسكون اللام اد على ما قال الفراء ان مصدر ما لم يسمع مصدره
فعل عند اهل الحجاز متعديا كان او لازما فتكلف ظاهر قوله وقد استعمل
الالو في قولهم لا الوك جهدا معدى الى مفعولين ازاله لما عسى ان يقال كيف
يكون من الالو بمعنى التقصير وهو لازم وقد استعمل معدى الى مفعولين في قولهم
لا الوك نصحا بان يقال استعماله معدى الى مفعولين انما هو باعتبار تضمين
معنى المنع وان كان معناه الحقيقي التقصير والتضمين باب واسع كثيرا ما يصار اليه
هذا ولقائل ان يقول لا نسلم ان في قولهم لا الوك جهدا معدى الى مفعولين لم لا يجوز ان يكون
بمعنى لا اقصر لك عن جهد على ما ذكر في الاساس من قوله ما الوك عن جهد ونصب
جهدا على التمييز اي من حيث الجهد او الحال اي مجتهدا ويؤيده ما قال الجوهري
عقيب ذكر الالو لا الوك اي لا اقصر [illegible] بالوك نصحا فحذف الجار واعمال الفعل
ونصب نصحا على التمييز او الحال ومن هذا القبيل لا امنعك جهدا اي لا امنع منك
وحينئذ لا حاجة الى اعتبار حرف المفعول الاول في كلام المصنف اذ يجوز ان
يكون المعنى لم اقصر من حيث الجهد والطاقة ويمكن ان يجاب عنه بان نصب جهدا على

بلغ [illegible]
[illegible]

التمييز

التمييز لا يجوز لانه هو في المعنى فاعل او مفعول ولا يكون شيء منهما ههنا وهو ظاهر ونصبه
على الحالية وان امكن الا ان المعنى على اعتبار التضمين اظهر واكثر استقامة وكذا ما يدل
عن الظاهر من نظر الى جزالة المعنى ولطافته ولذا عدل رحمه الله الى اعتبار التضمين
ميلا الى جانب المعنى وقد يقال المفعول المحذوف اما خاص وهو المخاطب واما
عام مثل احد ونحوه وعلى الثاني فنكتة الحذف ما ذكره رحمه الله وكذا على الاول وفيه — ايضا
اشارة الى ان عدم سعة الاجتهاد لا يختص بمخاطب دون اخر وان لم يكن القصد بالخطاب
لو صرح به الى مخاطب معين لان اصل الخطاب ان يكون لمعين فلا اقل من ان يكون محلا
قوله اضافة للمصدر ومفعول له والعامل ما دل عليه اي المفسر من معنى الفعل او الفعل
المقدر بدلالة اي المفسر عليه اي افسر قوله من ترتيبه تارة بترتيب السكاكي لاجل
اعتبار اضافة المصدر الى الفاعل واخرى بترتيب القسم الثالث لاجل اعتبار اضافته
الى المفعول وقيل نصب اما على المصدر مما يشعر به الكلام وهو اضافة الترتيب
الى ما ذكر او على الحال لانصباب الكلام الى معنى افسر ترتيبه بما ذكر حال كونه اضافة
والظاهر على الاول انه يحتاج الى تقدير فعل يدل عليه الكلام ويبعد الاكتفاء باشعار — مثل
الكلام بمعنى قياسا على قول سيبويه ان الناصب لصوت في ذا له صوت صوت
حمار هو معنى الجملة لاشتمالها بمعنى الفعل واما على الثاني فلا يبعد ان يكتفى بمعنى الفعل
المدلول عليه باي المفسر لان الحال كالظرف مما يكفيه رائحة من الفعل ولذا عمل
فيها معنى حرف التنبيه واسم الاشارة كما في هذا بعلي شيخا وهذا زيد قائما بمعنى انبه
عليه او اشير اليه وانت خبير بان في هذه الوجوه قوله تقرير بالمفعول له لما تضمنه
ذكر المصدر او لا حكيناه سننا من قوله ورتبته والاخر من قوله ولما بالغ ثانيا
علتين بعدها بحيث يصح تعليل كل منهما بكل منها فيجوز ان يصار الى التوزيع اما على الترتيب
بان يعلل الاول بالاول والثاني بالثاني او على العكس بان يعلل الاول بالاخير والاخير بالاولين

والفصل السابق والتعليل كل منهما بكل منهما او الاول فكل منهما دون الثاني او بالعكس او الاول فكل منهما والثاني باحدهما او بالعكس الا ان الظاهر قوله مفعول له لما يفهمه معنى لعدا بالغ وقوله لمكان المعنى ان المبالغة في الاختصار لم يكن للتقريب والتسهيل نصرنا انها علة للثاني ويحتمل ان يكون كل منهما او احدهما علة للاول وان لم يكون كذلك الا ان فيه بعض الاحتمالات نوع تعبد لا يخفى على من له ذوق سليم وفي ادراج المعنى لعدا بالغ اي ان تركت المبالغة ليس عين معنى لعدا بالغ كما يشعر به التضمين الموجب لتغاير المتضمن والمتضمن **قوله** واو لم يول الى اخره لانه لم لا يجوز ان يكون تقريبا وما عطف عليه قيدا للنفي لا نفي القيد حتى يلزم ما ذكر من المحذور ويحتاج الى التاويل فيكون المعنى انتفى المبالغة في التقريب وطلب التسهيل فينتفي اصل الفعل فلا يحتاج الى التاويل المثبت لانا نقول تقييد الفعل وتوجه النفي عليه اكثر وكون الفعل عاملا في القيد لا اصالته اولى واعيا المتبادر من الكلام المقيد المنفي توجه النفي الى القيد فلا يعدل عنه بلا قرينة صارفة عنه والقول بان التاويل بالمثبت علامة ظاهرة لتوجه القيد وكان اللازم له اذا قصد التصريح به بل هو بيان لمعناه وان كان يويد ما ذكر في شرح الكشاف من قوله ولذا جميع القيود قد يكون راجعا الى النفي وقيدا له دون المنفي مثل ما جئتك لاشتغالي بامور لك بمعنى تركت المجي لذلك لكن يا با قوله وهذا مبني على اصل حكم الشيخ في دلايل الاعجاز الخ ثم ان القيد في الكلام قد يكون راجعا الى النفي دون المنفي مثل ما تكلمت اكراما لك اي ما صدر الكلام مني لاجل اكرامك وقد يكون راجعا الى الفعل المنفي وح له ثلثة معان احدها ان يتوجه النفي الى القيد مع ثبوت اصل الفعل مثل ما جيت راكبا اي جيت غير راكب وهو الاكثر ومنه قوله تعالى لم يخروا عليها صما وعميانا اي خروا غيرهم

ولذا من قد لا يخفى توجه كلام الشارح حيث ينقض وهو علمهم كانوا الشارح عدم النقض حالة على ان تقييد المنفي دون المنفي كما هو الخ اولى ان يكون توجهه الى القيد بل ويصح التصريح انتهى

وعيانا حم

وعميانا وثانيهما ان يتوجه الى الفعل والقيد معا مثل قوله ولا ترى الضب بها ينجحر اي لا ضب ولا انجحار ومنه قوله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع اي لا شفاعة ولا طاعة وثالثها ان يتوجه الى الفعل فقط من غير اعتبار لنفي القيد او اثباته كقوله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع اي لا شفاعة ولا طاعة وثالثها ان يتوجه الى الفعل فقط من غير [illegible] لنفي القيد او اثباته كقوله تعالى ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون اي لعدم [illegible] والعالمين يعني ان عدم الاصرار متحقق البتة مع قطع النظر عن الاتصاف بالعلم وعدمه هذا محصل كلامه في شرح الكشاف **قوله** ولعمري اي لبقائي بالفتح والضم [illegible] مقام التاكيد ولا يقصد به القسم اذ القسم من العباد انما يكون باسم الله وصفاته ولذا قال علي الرازي رحمه الله اخاف على من يقول بحياتي وحيوتك انه يكفر ولولا ان العامة يقولونه ولا يعلمونه لقلت انه شرك لانه لا يمين الا بالله و[illegible] الله تعالى فله ولا ان يثبت الحرمة لتشريفها شانه الى وقت شاء ولا اقسم بغير صفاته وذاته كقوله تعالى والضحى والليل اذا سجى والطور والنجم ولعمرك و[illegible] ذلك ولا استحالة فيها اي لا كلام **قوله** تصريحا او لا يعني يتوهم [illegible] والتطويل والتعقيد ويلوح ثانيا بقوله قابلا للاختصار مفتقرا الى الا[illegible] والتجريد واراد بالتلويح معناه اللغوي وهو الاشارة من بعيد والا فالتلويح في عرفهم عبارة عما كثرت الوسايط بين اللازم والملزوم كما في كثير الرماد وليس هنا كذلك بل الاختصار والتعريض امالة الكلام الى عرض يدل على المقصود **قوله** ولقد اعجب [illegible] يحتمل معنيين احدهما انه تواضع بنسب الزيادة الى خصائصه دون كلام الايمة والثاني وهو المسموع من الشارح رحمه الله انه احسن في نسبة الزيادة الى المخترعات خاطره كانها زوايد يستغنى عنها **قوله** اذ لا مقتضى للتخصيص الخ لو قيل يمكن ان يكون التقديم للتخصيص بان

٥٠ والامر في مقام

اي اسعد الله عمره عمرفه

يقال كان المصنف حط المرتبة واعترافا بعجزه وقصوره لم يرمولفه بجيث يكون
في صدد الاعتقاد والانتفاع به الا بقبول من الله عز وجل فضلا ومنه وجعل نفسه
بحيث لم يشارك احد في سوال النفع به من الله سبحانه لبعده عن ساحة الرجا فقدم
المسند اليه لقصر سوال النفع به من الله تعالى عليه نفسه قصرا حقيقيا او غالبا او
للتقوى كما ان يقال كانه مع كون مولفه موصوف بالصفات المذكورة لم يعتمد على ذلك
معتدا به وبصدد القبول وانه لا ينفع مقبوله الا من فضله فصرف عنان عنايته
الى سوال النفع به من الله فقدمه اظهارا لانه سايل الله من الله النفع وجاعله
فيه لحظه فلحظه ساعة فساعة على سبيل الاستمرار ولم يبعد عن الصواب وهذا
اقرب ما يقال انه لما افرط في وصف كتابه بالاوصاف المرغبة المنبئة
عن كمال نفعه كان مظنة ان يتوهم انه مستغن به البته من غير حاجة الى ان يسال
من الله تعالى ان ينفع به فقال قوله اسال الله بانا لانه يسال ذلك البته
ولا يتكل على اشتمال كتابه على الصفات المذكورة وقوله فكانه قصد جعل الواو للحال
فجاز ان يقال فيه اي داع اليه ولوجود الداعي انه اذا لم يقدم المسند اليه يكون
معطوفا على سميته عطف الجملة الفعلية على الفعلية فيفوت تناسب الجملتين وقد
تقرر ان محسنات الوصل تناسب الفعليين فجاز ان يقال العدول الى
المضارع لنكتة هي قصد الاستمرار في السوال مناسب للمقام حينئذ لا يكون
ما ذكره داعيا من جهتنا قوله فعلى هذا كان الانسب الح وذلك لان قوله انه ولي ذلك
الح وقع في معرض التعليل لما تقدم من قوله وانا اسال الله وفيه اشعار بحصر السوال
فيه منه لا من غيره فكان الانسب ان يسوق المعلل على وجه يشعر بالحصر
لتناسب التعليل وما قاله من ان قوله وهو حسبي الح انما يفيد تقديم المفعول
استغني عنه فليس بشي قوله ونعم الوكيل عطف اما على جملة وهو حسبي الح اقول

وبالله

وبالله الجمهور قد تقرر في فن اخر ان وضع باب نعم وبيس لانشا مدح او ذم
فاذا قلت مثلا نعم الرجل زيد فانما يحصل المدح وتحققه بهذا اللفظ لان
المدح موجود في الخارج وتقصد به الاخبار عنه ولذا قيل ان هذه الالفاظ
وما اشبهها مما وضعت للانشا اعلام لما قصد بها من الانشا كذا ذكره
الفاضل الرضي وابن الحاجب وغيرهما ويعبر عنه التعريف بانه ما وضع لانشا
المدح او الذم وثبت ايضا ان قولنا نعم الرجل زيد يجوز ان يكون جملة
بان يجعل زيد مبتدا او ما قبله خبرا قدم عليه لغرض الابهام والتفسير وان
يكون جملتين بان يجعل زيد خبر مبتدا محذوف او بالعكس اخلفوا في ان
الطلبية هل يصح وقوعها خبرا للمبتدا ام لا فذهب الى الاول وعن الكوفيين
الى انه لا يصح ... الى انه لا يصح اذا كانت قسمية والاعرفت انما
يصح ولذا ان قوله في غضب اضربه وعمرو هل جاك مثل الجملة التي بعد المبتدا
رفع على الخبرية وقال الاول لا يتحقق بتنول مضمون الخبر وقال صاحب
المغني والصحيح الجواز والى مثل الوضع والاول هو الجواز واذا تمهد هذا
ثبت ان ... المصنف ... ونعم الوكيل جملة انشائية سوا كانت مع
المخصوص جملة او جملتين فسقط ما قيل انه جملة خبرية ... خبر بعد خبر فعلية
انشائية وايضا لو كانت جملة خبرية لم يمتنع ... التي بين ما يكون له محل
من الاعراب ومن لا يكون ... مناسب الجملتين الخبر ... جامع فيصح
عطف ونعم الوكيل على ... سوا كانت الواو من الحكاية او من المحكي وليس كذلك
او تقدم صرحا بالتفرقة بينهما وقوله رحمه الله ثم عطف الجملة على المفرد الحكاية ماخوذ
من كلام الرضي حيث قال ومنها انه يعطف ... الاسم وبالعكس اذا كان في الا
من الفعل في قوله تعالى فالق الاصباح وجعل الليل سكنا اي فلق الاصباح فقال

ولا يجوز مررت برجل طويل وينصب على العطف اذ ليس الاسم بتقدير الفعل قال وكذا
يجوز عطف المفرد على الجملة وبالعكس اذا تجانسا بالتأويل فاندفع ما قيل انه لا حاجة
الى اعتبار تضمين معنى حسبي ثم ان الشارح رحمه الله اراد بقوله من عطف الجملة الفعلية
الانشائية على الاسمية الاخبارية وبقوله لكنه في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار
حيث وجه العطف وتبيين طريق التركيب كما نقل عنه ويدل عليه ما ذكره في ديباجة
شرح المفتاح من قوله وهو الهادي الى سواء السبيل وحسبنا الله ونعم الوكيل
اذ لو كان اعتراضا لقال هذا القول لورود الاعتراض عليه فلا يتجه الاشكال اصلا
والقول بان قولهم عطف الجملة على المفرد وان صح لكنه في الحقيقة من عطف الانشاء
بان يكون المقصود توجيه العطف يندفع بالنقل الصحيح وان اراد دفع الاعتراض
عن عطف ونعم الوكيل بالوجهين فورود ما على الوجه الاول ظاهر بلا اشتباه
لما مر في تمهيد المقدمات لا سيما على تقدير جعل المخصوص خبر مبتدا محذوف
وهو الانسب لوضع الباب واليه ذهب كثير من النحاة لتبيين كون النعم مع فاعله
للانشاء قطعا ولا يخفى عنه بانها جملة خبرية مع بعده عن وضع الباب
على القولين لانشاء المدح واما على الوجه الثاني فمن ورود ما ذكرناه لان عطف
الانشاء على الاخبار الذي له محل من الاعراب جائز ونقل الشارح رحمه الله في شرح
الكشاف عن الجمهور ان المراد بما له محل من الاعراب ما وقع خبرا او صفة او حالا نص
على جوازه الزمخشري في سورة نوح حيث قال فان قلت علام عطف قوله
ولا تزد الظالمين قلت على قوله رب انهم عصوني على حكاية كلام نوح عليه السلام
بعد قال وبعد الواو النائبة عنه قال اي انه في موضع النصب مع العامل
النصب لانها مقول قال وكذا ما نحن عليه قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل
وانت تعلم ان مبنى ما ذكره على كون نعم الوكيل انشائية والواو للعطف والمعطوف

عليه هو حسبي جملة اخبارية او حسبي وعلى عدم جواز عطف الجملة على المفرد الا باعتبار
تضمين المفرد معنى الفعل وعلى استلزام عطف الانشائية على حسبي ولو باعتبار
التضمين العطف الممتنع وقد يوجه المنع على كل ما ذكرنا لانا لا نسلم ان نعم الوكيل انشا
بل اخبار يتعلق خبره انشا اي وهو نعم الوكيل ولو سلم فلا نسلم ان الواو للعطف
بل للاعتراض على القول بجوازه في اخر الكلام ولو سلم فالمعطوف عليه وانا اسال
لا هو حسبي او حسبي على انه انشا او اخبار حالي فيجوز العطف عليه لما مر ولو سلم
انه حسبي فيتوقف جواز العطف على التضمين ثم بل يجوز مطلقا سيما اذا اشتمل
على نكتة هي المبالغة في المدح مع ان الرضي رحمه الله ذكر ان نعم الرجل بمعنى المفرد اي
رجل جيد فهو من عطف المفرد على المفرد ولو سلم توقفه على التضمين فلا نسلم
انه يستلزم العطف الممتنع فانه لا محل له من الاعراب هذا وقد عرفت اندفاع بعض وجوه المنع
بما ذكرنا وتندفع بعضها ايضا بان الظاهر في الجمل الاخبارية سيما الاسمية فلا يعدل عنه
بلا صارف وان الاسمية التي خبرها انشا على ما اختاره من القول بالاستغناء عن
التاويل في حكم الانشا وان الاسمية التي خبرها فعل في حكم الفعلية والاصل في الواو
العطف لا يعدل عنه الى الاعتراض بلا صارف سيما الاعتراض ممنوع عند الجمهور
والانشائية لا يصح ان تقع حالا فلا يصح العطف على الحال قوله كما صرح به صاحب
المفتاح اي في قسم النحو حيث قال ثم لا يجوز تقدم المخصوص كنحو زيد نعم الرجل
وقوله وغيره كانه اشارة الى قول الاخطل ابو موسى فجدك نعم جدا وشيخ الحي خالك	نعم خالا
وانما نسبه الى السكاكي وغيره لما فيه مع قلته كما سيصرح به من المخالفة لظاهر كلام
القوم في ان في اعراب المخصوص مطلقا مذهبين احدهما انه مبتدا والانشائية
خبر له مقدم عليه والاخر انه خبر مبتدا محذوف قوله على راي اي راي
من قال بان قوله تعالى وجعل الليل عطف على فالق الاصباح لتضمنه معنى

فلق واما على راي من جعله عطفا على جملة فالق الاصباح اي هو فالق الاصباح او جعله
حالا بتقدير قد فلا احتياج الى اعتبار التضمين وقيل احترز به عن راي من جعله
عطفا على فالق الاصباح بلا اعتبار تضمين وقيل احترز عن قراءة وجاعل الليل
سكنا او قراءة فالق الاصباح وجعل الليل سكنا اذ لا تضمين حينئذ **قوله** ان كان الغرض
منه الاحتراز الخ لو قال بدله الاحتراز عن التعقيد اللفظي وضابطه عسر فهم من
اندراج التعقيد المعنوي في الخفاء في تادية المراد لكان اظهر الا انه ساق الكلام على
نسق كلام المصنف وكانه اكتفى في ذلك بذكر الاحتراز عن هذا التعقيد في مقابلته
وقوله والا فهو ما يعرف به وجوه التحسين دون والا فهو الفن الثالث تنبيه على
فوائد الفنون الثلثة وتعاريفها **قوله** وعليه اي وعلى الترديد لضبط المقدمة   المذكورة
والفنون منع ظاهر بان يقال لم لا يجوز ان يكون شي اخر سوى الثلثة وما الدليل
على الانحصار فيها ويحتمل ان يكون المعنى وعلى القسم الاخير منع ظاهر بان يقال لم لا يجوز
ان يكون على تقدير ان لا يكون الغرض الاحتراز عن المذكور شيئا اخر غير ما يعرف به وجوه
التحسين فاجاب عنه بقوله مدفوع بالاستقراء اي علم بالاستقراء والتتبع ان المقصود
من هذا الفن منحصر في الثلثة ليس الا **قوله** والحق ان الخاتمة انما هي من الفن الثالث كما يتبين
هناك حيث قال المصنف في اخر المحسنات البديعية هذا ما تيسر لي باذن الله
جمعه من اصول الفن الثالث وبقيت اشيا يذكرها في علم البديع بعض المصنفين
وهو قسمان الاول ما يجب ترك التعرض له والثاني ما لا باس بذكره وهو مثل
القول في السرقات الشعرية وما يتصل بها مما ذكر في الخاتمة وختم بذكر هذه
الاشيا بان عقد لها خاتمة وفصلا فتبين ان الخاتمة من الفن الثالث **قوله**
صار كل منها معهودا فعرفه اي بتعريف العهد اشارة الى ما سبق ولا يجب ان يكون
المذكور سابقا لفظه بعينه لفظ المذكور لاحقا على ما صرح به في تعريف المسند

[illegible]

اليه

اليه بل يكفي ذكره باي لفظ كان كقوله تعالى وليس الذكر كالانثى فان اللام في كل
من الذكر والانثى للعهد الا ان الانثى ذكر سابقا بلفظه اللاحق والذكر بلفظ ما كان
بل يكفي علم المخاطب بالقرينة كخروج الامير فسقط ما قيل المذكور سابقا انما
هو المعاني والبيان والبديع فكيف يحمل الفن الاول والفن الثاني والفن الثالث
اشارة اليها لان المعهود في التعريف العهدي ان يذكر السابق سابقا بلفظه ويراد به
والسابق هنا انما هو المعاني والبيان والبديع فلم يذكر هنا لكنها يشعر بكونها
فنونا وان قيل ان جوز ذلك لكون الفن الاول بعينه هو علم المعاني وكذا الباقيان
فيكون حمل علم المعاني عليه لغوا وكذا الكلام في اخويه اجيب بان الفن الاول
اشارة الى ما احترز به عن الاول اي الخطا في تادية المعنى المراد والفن الثاني
اشارة الى ما احترز به عن الثاني اي التعقيد المعنوي والفن الثالث الى ما يعرف
به وجوه تحسين الكلام فلا يلغو حمله عليه لا يقال هذه العناية قد حصلت
من حمل علم المعاني عليه وكذا في البيان والبديع لانا نقول لما افاد الحمل في الفنين
الاخيرين العهد العهدية طرد ذلك في الفن الاول نظرا للفنون الثلثة في سلك
واحد **قوله** ماخوذه من مقدمة الجيش بكسر الدال كذا في الصحاح ويحتمل ان يكون
اخذها بطريق النقل عرفا لمناسبة بينها وهو السبق والتقدم فيكون حقيقة عرفية
او بطريق الاستعارة فيكون مجازا ويجوز ان يكون في الاصل صفة لموصوف
ثم جعل بعد حذف موصوفها اسما للطائفة المتقدمة من الكلام وكذا الجماعة المتقدمة
من الجيش وان التسمية او لتقدير موصوفها مؤنثا كما في تا النطيحة والحقيقة على ما قالوا
وح لا حاجة الى التزام النقل والتجوز وقيل الحق ان المقدمة ان كانت بمعنى الوصف
اي ذات مؤنثة ثبت لها صفة التقدم فاعتبار معنى التقدم فيها يصحح اطلاق
الاسم كالصارب ونحوها واطلاقها على الطائفة المذكورة حقيقة ان اعتبرت

كونها من افراد المفهوم ومجازا ان لوحظ خصوصها وان كان تعيين الاسم فاعتبار للترجيح
الاسم كما في القارورة ونحوها واطلاقها على الطايفة حقيقة لو ثبت وضع اللغة لها ولم يثبت
وان ثبت وضعها بازاء مقدمة الجيش ولذا قال رحمه الله ماخوذة من مقدمة الجيش وقوله
من قدم بمعنى تقدم قال العلامة في الكشاف في قوله تعالى لا تقدموا بين يدى الله
ورسوله يجوز ان يكون من قدم بمعنى تقدم كوجه وبين ومنه مقدمة الجيش خلاف
ساقته وهى الجماعة المتقدمة منه فيه دلالة واضحة على ان المراد بقوله ماخوذة من مقدمة
الجيش انما هو بيان مناسبة بينهما لا انها منقولة منها وهذا من قبيل قولهم الوجه
من المواجهة فسقط القول بانها موضوعة لغة بازاء مقدمة الجيش وان مقدمة الكتاب
وقيل من قدم المتعدى سميت لانها لما توقف الشروع في المقصود عليها ولو على بصيرة او
كان له ارتباط بها وانتفاع لما فيه استحقت ان تقدم نفسها او تقدم من له شعور
بها من الشارعين على من ليس له قاله ومقدمة الكتاب لطايفة من كلامه الخ اقول
بعون الله الملهم للصواب اعلم ان العلم لغة هو الادراك وفي العرف اسم لمعلومات
تصورية او تصديقية هي مسايل كثيرة مضبوطة بجهة وحدة ولا شك ان الشروع
في تحصيل تلك المعلومات موقوف على تصورها بوجه ما وهو التصور الاجمالي
لامتناع توجه النفس نحو المجهول المطلق فيمتنع الشروع فيها بدونه والشروع
على بصيرة يتوقف على تصورها بتلك الجهة وسموا ذلك التصور بتلك الجهة مقدمة
العلم ونحوا عن الشروع على بصيرة يتوقف ايضا على ادراك معان اخر خارجة عن
تلك المعلومات كمعرفة الغاية وبيان الحاجة وسموها ايضا مقدمة العلم لتوقف
الشروع على بصيرة عليها ولما كان المعاني الموقوف عليها تقتضي لذاتها تقدمها على
تلك المعلومات كذلك الالفاظ الدالة عليها تقتضي تقدمها على الالفاظ الدالة
على تلك المعلومات لتوقف تلك المعاني الموقوف عليها لتلك المعلومات عليها

فتتوقف الالفاظ الدالة على تلك المعلومات عليها ايضا تعقلها وتفهيمها لكن بالواسطة
ولذلك يجوز ان يسمى تلك الالفاظ بالمقدمة تسمية للدال باسم المدلول وهذه المقدمة
المعبر بها عن الالفاظ الدالة جزء من الكتاب الذى هو عبارة عن الالفاظ المخصوصة
الدالة على المعاني وبهذا الاعتبار يجوز اضافتها اليه ويقال مقدمة الكتاب
على ان صاحب الكشاف في الفايق وصاحب المغرب في كتابه صرح باطلاق مقدمة
الكتاب عليها فلا يكون اصطلاحا جديدا لا اصل عليه في كلامهم والحاصل ان مقدمة
العلم عبارة عن المعاني كما اشار اليه الشارح بقوله كمعرفة حده وغايته وموضوعه
ومقدمة الكتاب عبارة عن الالفاظ كما يدل عليه قوله لطايفة من كلامه غاية ما في
الباب انها ما يحتاج اليه في التعليم والتفهيم لكن لا من حيث الالفاظ بخصوصها
بل من حيث الدلالة عليها سواء كانت بهذه الالفاظ او بالفاظ اخر يمكن
التعبير بها عنها اذا عرفت هذا فقوله مقدمة العلم يقال لما يتوقف عليه مسايله
اراد به الشروع على بصيرة كما هو المشهور وقوله ومقدمة الكتاب لطايفة
من كلامه الخ اراد به الالفاظ الدالة على ما يتوقف عليه المسايل ولا شبهة ان
المقصود مرتبط بها من حيث دلالتها على ما يتوقف عليه وهي منتفع بها من حيث
الافادة والاستفادة وان لم يتوقف المقصود عليها لذاتها يدل عليه قوله
في شرح المفتاح ومن لم يفرق بين اللفظ والمعنى ولم يعرف ان الكتاب اسم للقسم
او الفصل منه او المقدمة هو عبارة عن الالفاظ المخصوصة المرتبة المسوقة لبيان
المعاني والاغراض المقصودة فى انشائه وقوله فيه ايضا ومقدمة الكتاب
اسم لطايفة مخصوصة من كلامه تتقدم الشروع في المقاصد لبيان ما له نوع
تعلق بالعلم كحده وموضوعه وغايته ومنفعته ووجه الاحتياج اليه
وترتيب ابوابه وتصورات وتصديقات يبتنى عليها تحقيق المسايل

ربما يبحث بكلمة لا فضل ان الارعايه
التي جعلت بتمه ان على بيت ...
ما يترتب عليه الشروع في العلم لا يخرج ...
ولا على بصيرة

وكذا قوله في مختصره وهي هاهنا البيان بمعنى الفصاحة والبلاغة واختار علم البلاغة
في علمي المعاني والبيان وهذا غاية التوجيه الا ان ظاهر قوله سواء توقف عليها المقصود
او لا يأباه اللهم الا ان يقال المراد توقف المقصود عليها لذاتها او لا فح يستقيم الكلام
ويحصل المرام في الجملة وقد يعتذر عنه بان ارباب التصانيف كثيرا ما يقدمون في
امام المقصود طائفة من الكلام ينتفع الطالب بادراك معانيها في ذلك المقصود
ويسمونها بالمقدمة كما يسمون طائفة من كلامهم فيها فنا او قسما او بابا او فصلا
ويجعلون كتبهم مشتملة على هذه الامور اشتمال الكل على الاجزاء ومراده رحمه الله
بمقدمة الكتاب هذه المقدمة اي التي جعلت جزءا من الكتاب فاطلاقها عليها
كاطلاق فن الكتاب وقسمه وفصله على ما جعلت اجزاء الكتاب من هذه الامور
فلا يحتاج قطعا الى اصطلاح جديد ولا الى نقل من كلامهم فعلم من هذا فساد
حمل المقدمة التي جعلت جزءا من الكتاب على مقدمة العلم بناء على ما نقل ان عبارته
في شرح الرسالة مقدمة الكتاب امور ثلثة ح ان اكثر النسخ لامور ثلثة
يدل عليه قطعا قوله قبيله في ضبط الابواب ومقدمة لبيان الامور الثلثة
ثبتنا ان ما نقل لو ثبت كان من طغيان القلم ولو سلم فليحمل على التسامح لما تقرر
عندهم من حمل الحمل على الحكم ن قلت قوله سواء توقف عليه او لا يشعر بان بين
مقدمة الكتاب ومقدمة العلم عموما وخصوصا مطلقا بل لو حمل مقدمة العلم
الالفاظ الدالة على تلك المعاني الموقوف عليها الشروع وحمل التوقف المذكور
على التوقف العادي على ما يشعر به التقرير السابق كان بينهما عموم وخصوص
من وجه لصدقها على الالفاظ الدالة على المعاني الموقوف عليها التي قدمت امام
المقصود وصدق مقدمة العلم على الالفاظ الدالة عليها ولم تقدم امام المقصود
وصدق مقدمة العلم على الالفاظ الدالة عليها ولم تقدم امام المقصود وصدق

مقدمه

مقدمة الكتاب على الالفاظ الغير الدالة على تلك المعاني قدمت امام المقصود لارتباط
بها نعم لو حمل مقدمة الكتاب مشتملة على ما يدل على مقدمة العلم وعلى غيرها
لصدق كل منهما بدون الاخر لكون مقدمة العلم ح بعضا من مقدمة الكتاب فح يكون
بينهما عموم وخصوص من وجه لصدق مقدمة الكتاب بدون مقدمة العلم على المجموع
ومقدمة العلم بدون مقدمة الكتاب على البعض الدال على تلك المعاني هذا اذا
لم يجعل مقدمة الكتاب اسما مشتركا بين كل الطائفة وبين بعضها اما اذا جعل
مشتركا يكون بينهما عموم وخصوص من وجه ايضا قلت المراد بمقدمة العلم ما يتوقف
عليه الشروع فيه حقيقة وبالذات ولا شك انها هي المعاني الموقوف عليها
والمراد بمقدمة الكتاب هي الالفاظ كما سلف وهي ان جعلت موقوفا عليها
فالمراد بالتوقف التوقف العادي فلا اشكال هاهنا في كلام السكاكي المقدمة
في بيان حد العلم الخ وعن حمل المقدمة على مقدمة الكتاب اي هذه الالفاظ
في بيان تلك المعاني ولا حاجة ايضا الى بيان توقف المسائل ولما كانت
معرفة غاية العلوم ووجه الاحتياج اليها وغيرها مما يتوقف عليها الشروع
على زيادة بصيرة قدمها المصنف نظرا الى كونها مما يتوقف عليه في الجملة
وجعل الالفاظ الدالة عليها مقدمة الكتاب واخرها السكاكي نظرا الى
امكان الشروع بدونها قوله والانتفاع بما قيل هو الواقع في اكثر النسخ
الصحيحة وهو الوجه وفي بعضها باللام فاما ان تكون اللام بمعنى الباء او الانتفاع
بمعنى النفع والتفصي التخلص يقال تفصى الانسان اذا تخلص من المضيق والبلية
والاسم الفصية بالتسكين وتفصيت من الذنوب اذا خرجت منها وقوله
الى التكلف يحتمل ان يكون في بيان التوقف فقط او في التوفيق بين تقديم
المصنف وتاخير السكاكي او في بيانهما وظاهر عبارة الشارح مشعر بالاول

قوله واعلم ان للناس في تفسير الفصاحة والبلاغة اقوالا شتى قال الخلخالي هنا
اي ما ذكره المصنف بحسب الاصطلاح الذي ذكره ابن الاثير في كتابه وتابعه
المولف وبعضهم يقولون انهما اسمان مترادفان يتعلق هذا كل فصيح بليغ ايضا مطلقا
يوصف بها المفرد يقال كلمة فصيحة الخ لانه اما ان اجرى المفرد والكلام على
حقيقتهما او على مجازهما او احدهما على الحقيقة والاخر على المجاز والاول انه ان استقام
المعنى لا اجراهما على الحقيقة لا يصار الى المجاز والا يصار بقدر ما يندفع به عدم
الاستقامة وهنا ان اجريا على حقيقتهما يخرج المركب الناقص او يختل تفسيره
المفرد لانه ان اريد بالمفرد ما يقابل الكلام يدخل فيه هذا المركب لكن يختل
تفسيره اذ يلزم حينئذ ان يتصف بالفصاحة على تقدير خلوصه مما ذكر في
تفسيره وان اشتمل على ضعف التاليف والتعقيد وليس كذلك فينبغي
ان يزاد في تفسيره قيد يخرج منه هذا المركب ليستقيم التفسير بان يقال
خلوصه مما ذكر ومن ضعف التاليف والتعقيد وان اريد به ما يقابل
المركب مطلقا او المثنى والمجموع او المضاف يخرج هذا المركب من القسمين مهملا
غير متعرض له مع انه متصف بالفصاحة وعدمها فذهب الشارح رحمه الله
الى اجراء الحقيقة ومنع اتصافه بالفصاحة اولا وجعله داخلا في المفرد
بقرينة مقابلته بالكلام ثانيا محتجا بان اطلاق الكلام الفصيح عليه غير معهود
فيما بينهم اذ لا يقال لمثل هذا المركب انه كلام فصيح وذهب غيره الى تاويل
الكلام بان المراد ما ليس بكلمة ليعم المركب الاسنادي وغيره واختاره الشيخ
المحقق والخلخالي رحمهما الله ويرد على هذا التقدير ان يتصف المركب مطلقا بالبلاغة
لان قوله ويوصف بها الاخيران يتناول هذا المركب ايضا وفساده مما لا
يخفى ولا مجال للاستخدام بالتفسير المذكور الا ان يراد بالاول المعنى
المجا...

المجازي وبالثاني الحقيقي والحق انه اذا ثبت عرفنا ان المركب الناقص لا يتصف
بالفصاحة بل اتصافه باعتبار مفرداته حتى ان المركب من الصفة والموصوف
باعتبار التركيب التوصيفي لا يوصف بالفصاحة وباعتبار صلة مبتدا او جزا
يوصف بها لا يتجه الاشكال الذي اوردوه والافساده واضح واذا ثبت
انهم يطلقون الكلام الفصيح على هذا المركب نحسم مادة الاشكال بسوى التزام
ان الاستخدام في كلام المصنف رحمه الله وامر تمييزه هذا اولى باعتبار من الاول
او يجوز ان تتحقق في هذا المركب تنافر الكلمات وضعف التاليف والتعقيد
لفظيا ومعنويا ولو نظم هذا في سلك المفرد وكان خالصا مما ذكر في تفسيره
لزم ان يتصف بالفصاحة مع احتوائه على ما ذكر من اسباب الاخلال بفصاحة
الكلام ولا يلتزم عاقل ولو تيسر تركيب من الموصوف والصفة مشتملا على
مخل بفصاحة الكلام واتصف بالفصاحة اذا اعتبر تركيبا ناقصا ولم يتصف
بها اذا اعتبر تركيبا تاما وبان يجعل مبتدا وخبرا مع انه لم يزد ولم ينقص
منه حرف فضلا عن الحرف لم يبعد عن نظمه والتزام ان الصفة التقييد
لا يوجد في المركب الناقص في تحقق الكلام كما اشير تحقيقها في
هذا المركب ناقص وقيل انهم فسروا المفرد بما لا يدل جزء لفظه على جزء معناه
فيتناول الاعلام المركبة مثل عبد الله وتابط شرا ولا شك انه يجوز اشتمالها
على تنافر الكلمات مثل ان يسمى احد بما ذكر فينبغي ان يشترط في تفسير الخلوص
عنه او عن ضعف مثل ذلك اذا خلص عما ذكر في تفسيره والثاني فاسد بعدم
واجيب بان ليس المراد بالمفرد ههنا هو المفسر بالتفسير المذكور من عدم
دلالة الجزء بل الكلمة وهي ما يتلفظ به اللفظ الواحد على ما ذكر في المفصل
وبالمتلفظ يخرج الاعلام المركبة من حد الكلمة وهذا وان كان هو الاوفق

لقواعد النحو كما ذكره رحمه الله في بعض حواشيه لكن المذكور في الكتب النحوية
كلها تنوين هذه الاعلام مركبة في الاصل والمعتبر في الفصاحة ما هو الاصل
هذا ولو قيل على تقدير الاجزاء على ظاهرها لا شك ان ضعف التاليف والتعقيد
في الكلام يكون باعتبار اجزايه غالبا واخلالها بفصاحة المركب مطلقا
يكون ظاهرا لان سبب الاخلال بفصاحة الكلام انما نشا من تركيب الاجزاء
من غير ملاحظة الاسناد فيخل بفصاحة هذا التركيب او بفصاحة الكلام
ثانيا وكان المصنف رحمه الله لم يتعرض لتفسير المركبات فقط اعتمادا على فهمه
بالمقايسة على الكلام لم يبعد عن الصواب وله نظاير في كلام الادبا قوله
ولم يسمع كلمة بليغة اراد بالكلمة ما ليس بكلام او لو اريد بها معناها الظاهر
لم يبق وللمركب الناقص فلا يلزم من عدم سماع اتصافها بها فلم ينهض الدليل
على الدعوى من ان المفرد بالمعنى المذكور المتناول لهذا المركب لا يتصف بها لكن
في اطلاق الكلمة على هذا المعنى نوع بعد مما ليس في اطلاق المفرد عليه بلا خفا قوله
حسبما في المختصر والتعليل اي تعليل عدم اتصاف المفرد بالبلاغة بعدم السماع
لمقتضى الحال وهو لا يتحقق في المفرد مشعر بان ذلك انما هو في بلاغة الكلام
واورد عليها ان مراد المعلل ان البلاغة عند العرب لا تكون الا باعتبار المطابقة
في التعليل لا ثبات ان المفرد لا تتصف بها لا اعتبار فيه كما هو التعليل بعدم السماع
وصف العرب للمفرد بالبلاغة واجيب بان كون البلاغة بهذا الاعتبار لا يعرف
في الكتب من اخذ هذا الاعتبار في تعريف بلاغة الكلام والمتكلم دون تعريفها
مطلقا ولم ينقل عن العرب اخذ هذا الاعتبار في تعريف البلاغة قوله لما كانت
الفصاحة عندهم اي عند علماء البلاغة بالكيفية الاستنباط الغالي من فردات
الالفاظ الموضوعة فهي ان يعرف انه تتبع الالفاظ المفردة وتنظر فيها على انها

ان التعقيد عدم سماع اتصافه

بان البلاغة عدم

في فصاحة المفرد ... المتكلم

كيفية

كيفية هي مثلا انا تتبعنا الالفاظ وفصلناها تفصيلا وعرفنا ان بعضها سالم من
حروف العلة وتجانس الحرفين وبعضها مشتمل بحسب اعلاله بالقلب والحذف وبعضها
متجانس بحسب ادغامه حصل عندك قانون كلي هو ان كل سالم لا يجوز اعلاله بوجه ما
وان كل واو وياء اذا تحركتا وانفتح ما قبلهما تقلبهما الفا وان كل ما اجتمع فيه
الحرفان من جنس واحد تحرك ثانيهما تدغم اولهما في الثاني واما في تركيبها فهي ان
نتتبع تراكيبهم ونتفحص انها على اي حال وعلى اي وجه هي مثلا انا تتبعنا تراكيبهم
الجزئية الدائرة على السنتهم وتعرفت انها خالصة عن الاضمار قبل الذكر
وان الفاعل مرفوع والمفعول منصوب والمضاف اليه مجرور وحصل عندك
قانون كلي هو ان كل اضمار قبل الذكر ممتنع وكل فاعل مرفوع وغير ذلك
فاذا وجدت ما هو بخلاف ذلك فهو خارج عن القانون فان تتبعت الواضع
كذلك فهو من السواد الثابتة في لغتهم والا فهو ممتنع فقوله يقع اخر كابت
والكون متعلق بيتال وكثير الاستعمال خبر بان الكون والغرض علو الارباب
البلاغة وقوله ومن الغرابة باعالة الجار ازاله لما عسى يتوهم قبل التامل عطفه
على كلمات عطف على تنافر الحروف وقد تسامح في تفسير الفصاحة بالخلوص
مبني لزوم الخلوص للفصاحة ما ذكره من انها في عرفهم مقولة على كون اللفظ جاريا
في القوانين الخ ومعلوم ان جريانها عليها انما يكون بسلامته مما ذكره والسلامة
تستلزم الخلوص وبواسطتها ثبتت الملازمة بين كون اللفظ جاريا وبينه فيصح
تفسيرها به وما نقل عنه في وجه التسامح ان الخلوص لا مر غير محمول
لكون الفصاحة وجوديه دون الخلوص فلا يصح حمل الخلوص عليها وان صح
ان الفصيح هو الخالص وانا استقام في الجملة مبالغة وادعاء به كونها نفس
الخلوص وتخصيص الكلام انها دون المشتقات كالناطق والضاحك مثلا

لا يستلزم تصادقهما كالنطق والضحك الا ان كون احدهما بمنزلة الجنس للاخر
كالمتحرك والماشي فانه يصح ان يقال المشي حركة مخصوصة وما عن بعضهم ليس كذلك
اعترض عليه بان هذا التوجيه يوجب امتناع تفسيرها بالخلوص لامتناع تعريف
الشيء بما هو غير محمول عليه ولا يلتفت دعوى الاتحاد والمبالغة في التعاريف
وبان كون احدهما وجوديا والاخر عدميا لا يستلزم امتناع الحمل لجواز صدق العدميات
على الوجوديات مثل البياض لا سواد مع ان كون الفصاحة صفة وجودية ممنوع
بل كونها عدمية عبارة عن الخلوص المذكور انسب بالمعنى اللغوي حيث يقال
فصح اللبن اذا اخذ رغوته وذهب لباؤه وفصح الاعجمي وافصح اذا انطلق
لسانه وخلصت لغته عن اللكنة ويمكن ان يجاب عنه بان المراد بالحمل ههنا
في قوله غير محمول هو الحمل بمعنى الاتحاد وجودا كما في الذاتيات بمعنى ليس
الخلوص بعينه هي الفصاحة واليه اشار في شرح المقاصد بقوله ولم يرد في
حمل الايجاب من اتحاد الموضوع والمحمول بحسب الذات والهوية ليصح الحكم
بان هذا ذاك لا بمعنى الاتصاف كما في عرضها يدل عليه قوله لكونه لازما لها ولا
يخفى صحة حمل اللازم بالمعنى الثاني ولا يلزم من امتناع الحمل بالمعنى الاول ان لا يصح بالمعنى
الثاني فيجوز تفسيرها بالخلوص وحمله عليها وبان مثل هذا التعريف كما سيسمع
به المعترض تنبيه يفهم اصل اللغة منه ما هو المقصود منه وكثيرا ما يتسامحون
في تعاريفهم لا سيما في العلوم الباحثة في الاكثر عن الاحوال المبنية على المناسبات
الخطابية ولا يلتفتون الى ما عليه علم الميزان من انه لا بد من صحة الحمل بمعنى الاتحاد
في العرف بل يكتفون بمجرد كون المعرف بحيث يفيد تصور المعرف
فيصح في مثل هذا التعريف ما لا يصح في تعريفات العلوم العقلية من الادعاء
والمبالغة وكان التعبير عن المعرف بلفظ التفسير ايماء الى ما ذكرنا وكذلك

دليلا على كون الفصاحة اللفظية وجودية قول السكاكي هي ان تكون الكلمة
عربية اصلية ولا يخفى ان كونها منه هي عبارة عن الخلوص انما يكون انسب
بالمعنى اللغوي لو لم يكن في المعنى اللغوي احتمال ان يجوز ان يكون معنى فصح الاعجمي
وافصح انطلق وجاد ويكون الخلوص لازما له ويجوز ان يكون فصح اللبن ايضا
بمعنى صفي والخلوص لازما له فقوله لكونه لازما لها علة للتفسير وقوله تسهيلا
علة التسامح يعني تسامح في تفسيرها بالخلوص لتسهيل الامر على الطالبين لما ان
في معرفة كون اللفظ جاريا على القوانين من الاحتياج الى تتبع القوانين ومعرفة
توقف الجريان المذكور على السلامة مما ذكر ومعرفته لزم الدور ان على الالسنة
الموثوقة بعربيتهم ما لا يحتاج في معرفة الخلوص مما ذكر وبهذا يندفع ما قيل
من ان الظاهر ان معرفة الخلوص من الغرابة ومخالفة التأليف معرفة لزم
الدور والجريان بيان قوله ثم لما كانت الخ توجيه لمبادرة المصنف
بالتقسيم اولا وتعريف كل على حدة مع ان الاصل التعريف اولا ثم التقسيم ثانيا
وفي قوله كانها اشارة الى انها ليسا حقيقتين مختلفتين بل يجوز اندراجها
تحت حقيقة واحدة كما صرح به في شرح المفتاح من قوله على انه كان يمكنه
ان يقول هي كون اللفظ على السنة الفصحاء من العرب الموثوق بعربيتهم ادور
واستعمالهم له اكثر الى قوله او هي السلامة من الامور المذكورة وقيل يجوز حمل
قوله كانها على التردد بان يقال انه لا قطع باتحاد حقيقتها ولا يخفى انه تكلف
والوجه ما تقدم من حمله على التشبيه وقوله لتعدد رجع الحقائق المختلفة
اختلاف الحقيقة بين البلاغة بقسميها وبين الفصاحة باقسامها الثلاثة
ظاهر وكذا بين قسمي الفصاحة والفصاحة في المتكلم وكذا بين البلاغة في الكلام
والبلاغة في المتكلم وقوله ولا يوجد قدر مشترك اي معنى مشترك وضع لفظ

الفصاحة بازائه حتى يكون استعمالها فى هذه الاقسام استعمال المتواطئ فى اوان
وقوله نظرا الى الظاهر علة لكون الاطلاق من باب اطلاق المشترك اى المشترك
اللفظى على معانيه المختلفة اى النظر الى ان الفصاحة وصف بخصوصية كل من
الاقسام الثلاثة ظاهرا على ما يشعر به تفسير كل منها بانفراده وانما قال
نظرا الى الظاهر لانتفاء العلة الموجبة للقطع بالوضع لخصوصية كل منها مع امكان
اندراج كل من فصاحتى المفرد والكلام او الكلمة تحت قدر مشترك وهو
كون اللفظ جاريا على القوانين او السلامة اى سلامة المفرد من الغرابة والتنافر
ومخالفة القياس وسلامة الكلام منها ومن ضعف التاليف والتعقيد وسلامة
المتكلم من ايراد فى الكلام ما يكون من اسباب الاخلال بان يحصل له ملكة الاقتدار
على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح قوله وكذا البلاغة اى كذا اطلاق البلاغة
على القسمين من اطلاق اللفظ المشترك على معانيه المختلفة وربما يمكن هنا ايضا
اندراج كل من القسمين تحت قدر مشترك بان يقال بلاغة الكلام هى بلوغه
حدا له اختصاص بتوفية خواص التراكيب حقها وايراد انواع التشبيه
والمجاز والكناية على وجهها وهذا التفسير بعينه هو تفسير بلاغة المتكلم
الا انه بمعنى المصدر اعنى التوفية والايراد بمعنى المفعول فى الاول وبمعنى الفاعل
فى الثانى واليه اشار الشارح رحمه الله فى شرح المفتاح بقوله من جهة
ان تعريف بلاغة المتكلم بعينه يوجد فيه بلاغة الكلام وهو بلوغ الكلام
بحيث وفى فيه خواص التراكيب حقها واورد انواع التشبيه والمجاز
والكناية على وجهها وقوله فصيح تفريع على ما تقدم من حكم المصنف بتفسير
اللفظ الفصيح بما يكون سالما عما ذكر بسبب كون الفصاحة مقولة على الكون
المذكور قوله فالفصاحة الكائنة فى المفرد اى وقوع فى المفرد وصفة الفصاحة

بلغ مقابلة باصله المنقول
صحح ربه محمد

رعاية

رعاية لجزالة المعنى ومتانته وان احتيج الى زيادة تقدير فى الالفاظ وهو حذف
الموصول مع بعض صلته على القول بجواز مثله وان كان المشهور عدم الجواز
لاسيما فى الالف واللام من الموصولات نقل الفاضل الرضى واجاز الكوفيون
حذف غير الالف واللام من الموصولات الاسمية خلافا للبصريين كقوله تعالى
وما منا الا له مقام معلوم اى الا من له ثم قال ولا وجه لمنع البصريين من ذلك
من حيث القياس والعلة عند الادباء استقامة المعنى بتتمة التركيب
فى الجملة دون العكس واليه اشار الشريف المحشى رحمه الله بقوله وان كان المشهور
تقديره فعلا او اسما منكرا وقد اصاب فى ذلك لرعاية جانب المعنى ولا يخفى ما
فى كونه ظرفا لغوا معمولا للفصاحة لكونها بمعنى المصدر من الركاكة وكذا فى جعله
حالا من المبتدا على القول بالجواز من التكلف وفوات انتظام المعنى المقصود
تفسير فصاحة المفرد لا الفصاحة فى المفرد اى الكون فصيحا فى المفرد ولا
الفصاحة حال كونها فى المفرد وقيل يجوز ان يكون قوله فى المفرد ظرفا لغوا للفصاحة
وان لم يرد بها معناها المصدرى على ما ذكره بعض الادباء ان نحو العفة والجدب
والنبا والخبر ونحوها يجوز اعمالها فى الظروف خاصة لتضمنها معنى الحصول والكون
والظروف يكفى فيها رائحة من الفعل كامر ويكون قوله الكائنة ابرازا للمعنى الذى
تضمنه الفصاحة لا تقديرا للعامل الظرف مخالف للمشهور ونقل عن الشارح
فى الحواشى ان الظرف حال عن المبتدا على ما جوزه بعض النحاة وما قيل ان قوله
الكائنة ليس تفسيرا للفظ وبيانا لوجه الاعراب بل تقرير للمعنى واشارة
الى ان الظرف ليس لغوا وان الحال عن المبتدا فى حكم الصفة ولم يذهب الى حذف
الموصول لما ان الفصاحة التى فى المفرد كما قيل لم يقع مع الرمضاء والنار التجأ الى
النار التى تلظى لان الصحيح امتناع حذف الموصول فى السعة وهى اواخر

الكتاب ان المنقول في الشرح المنار رقيبه تامل وسعدا ان يجعل اللام في الفصاحة للعهد الذهني
او النفس الحقيقيه ليكون في حكم النكره فيصح وصفه بالظرف المقدر عامله نكره وكذا اصل الظرف
معمولا لمضمون الجمله كما في الحال المؤكده وكما في قول صاحب المفتاح هي الاخرى عند الله وكذا
قوله وهو عند السلف كذا على ما صرح به الشارح رحمه الله لاستلزامه ان يكون في المفرد
عاريا عن الغايه اذ يكون التقدير فالفصاحة خلوص المفرد ما ذكر في المفرد ال
اتصافها بخلوص المفرد ما ذكر في المفرد والعامل في المفرد هو الكون لا اتصاف الدال
بصفة الجمله وهو ركيك جدا والوجه ما ذكرناه اولا قوله حتى لو وجد في الكلمه شيء من
هذه الثلثه تنبيه على ان المنفي السلب الكلي اي خلوصه من كل واحد منها وازاله
لما عسى يتوهم انه رفع الايجاب الكلي اي خلوصه من مجموعها ولو ذكر لفظة من لم
يذهب الوهم اصلا قوله نحو الهعخع قيل بكسر الهاء وفتح الخا المعجمه وكرها نبت اسود
وفي تكمله الصحاح الهعخع بضم العينين المهملتين بينهما الهاء وبالخاء المعجمه وقيل الهعخع
بخائين معجمتين وعينين مهملتين ونقل عن صاحب المهذب انه لم يورده في الباب المكسور
بل في المضموم ومنع شارح الشافيه ثبوت فعلل بكسر الفاء واما بفعلل بضم الفاء وفتح
اللام ففيه اختلاف فاثبته الاخفش ومنعه سيبويه قوله والضمير عايد الى الفرع
اي في البيت السابق وهو وفرع يزين المتن اسود فاحم اثيث كقنو النخلة المتعثكل
قوله الفرع قيل الشعر التام وفي الصحاح هو مصدر الافرع وهو التام الشعر
والمتن الظهر والفاحم الشديد السواد كالفحم وفي الصحاح شعر فاحم اي اسود
والاثيث الكثير من اثت النبات نبت اي كثر القنو العذق وهو الكباسه وفي
الصحاح العثكول والعثكال الشمراخ وهو ما عليه البسر من عيدان الكباسه
وهو في النخل بمنزلة العنقود من الكرم وقيل العثكول ما اشتمل على قطع كل منها سمي
عثكولا قوله او مرتوعات ان روي بالفتح في بعض الشروح ان الكمي على هذه

الدليل

الروايه مفتولات تشترا وهو القتل على خلاف دور المغزل قوله جمع عقيصه
في الصحاح ان كل خصله عقيصه والجمع عقاص وعقايص وبهذا يظهر ان ما ذكره الخلخالي
ان العقاص بالكسر جمع عقيصه بفتح العين وسكون القاف ليس بشيء وجمع العقصه
بكسر العين ايضا على عقاص وفي افراد المثنى والمرسل مع جمع العقاص من المبالغه
في وصف الشعر بالكثره بمعنى ان العقاص مع كثرتها تغيب في مثنى واحد ومرسل
واحد ما لا يخفى وقيل العقاص بمعنى المداري جمع المدرى وهو خشبه ذات اطراف
يدرى بها الطعام وينقى الكدس والمراد هنا المشط ويروى في البيت تضل المدارى
في مثنى ومرسل اي تستتر المداري في الشعر من المهموسه الرخوه المهموسه حروف
ستشحثك خصفه وما عداها مجهوره وهي ما ينحصر جري النفس مع تحركها
والمهموسه ما لا ينحصر والشديده ما ينحصر جري صوتها في مخرجها وهي حروف
اجدت طبقك والرخوه ما عداها وذكر في شرح الكشاف للعلامه ان النفس
الخارج من فضا الصدر اذا انقرع باقسام قصبة الريه او عضلات النفس او
غيرها تحدث له كيفيه هي الصوت ويتميز بعضه عن بعض بحصول كيفيه تحدث
بانقطاعه بالعضلات او بالاسنان او بالشفاه وهي الحرف فمدار الجهر والهمس
على النفس الخارج والنفس ان تكيف كله بكيفيه الصوت حتى يحصل صوت قوي
كان مجهورا وان لم يتكيف بل يبقى شيء منه بلا صوت يجري مجرى الحرف كان مهموسا
ثم الصوت المتكيف بكيفية الحرف اما ان ينحصر في مخرجه او لا ينحصر الجري فان تم
الانحصار فهي الشديده وان تم الجري فهي الرخوه وان لم يتم الانحصار ولا الجري فهي
البينيه قوله وزعم بعض الزاعمين هو الخلخالي ويمكن توجيه ما ذكره بانه اراد بقوله
ان منشأ الثقل هو توسط الشين المعجمه الخ ان اجتماع الحروف المذكوره هو المنشأ للثقل
وجعل قوله ولو قال لمستشزر الخ دليلا على مراده فلا يتوجه عليه ما ذكره الشارح رحمه الله

الخروج

وبهذا التوجيه ظهر ضعف ما قيل ولو لم يكن قوله ولو قال مستشزرات لكان اثقل
لا يرد عليه ما اورده ظاهر الكن يمكن توجيهه بادنى تغيير بان يقال لو كان زيادة كره
من التوسط موجبا للتنافر لسلم ان يكون مستشزر ايضا متنافرا وليس كذلك وكان الشين
في اثناء التنافر في مستشزر ان الراء المهملة وان كانت مجهورة كالزاء المعجمة الا ان
مجاورة التاء التي هي من حروف الذلاقة ازالة الثقل الحاصل من توسط الشين
او ان الواقع بعد الشين فيه مجهورة واحدة وفي مستشزر مجهورتان فلم يوجد
الثقل المخل بالفصاحة ههنا بخلافه ثمة قوله قال ابن الاثير هو الامام الفاضل الوزير
ابو الفتح نصر الله بن محمد بن محمد المعروف بابن الاثير وفي كلامه رد على ابن سنان الخفاجي
حيث قال ان التنافر اما ان يكون لبعد مخارج بعضها عن بعض فان الانتقال من احدهما
الى الاخر يكون كالطفرة فيثقل على اللسان او لما ذكر الطفرة هي خروج جسم
من حيز الى حيز بلا قطع وسائط ومن البعيد باضافة البعيد الى القريب العائد الى المخارج
الملح بسرعة السير وتدرس على بعض الاوهام اراد به الامام المرزوقي لا يوجب
انتفاء الكل مثل هذا هو الموجود في اكثر النسخ وفي بعضها لا يوجب انتفاء وصف
الجزء فصاحة الكلام بل وصف الجزء الكلام وعلى النسخة الاولى الرد مناسب لكن
التزام كون فصاحة الكلمة وصفا للجزء فصاحة الكلام لا سيما بعد الاعتراف بان فصاحة
الكلمات ماخوذة في تعريف فصاحة الكلام قيابا باه من له ادنى لب ويشبه ان يكون
مقصود المورد ان انتفاء وصف الجزء لا يوجب انتفاء وصف الكل الا انه سقط
لفظ الوصف من قلمه او قلم الناسخ للنسخة الواقعة في نظره فذكر في الرد ما ذكره
ويمكن الرد على وفق ما في النسخة الثانية بانه ان اراد تقدم ايجاب انتفاء
وصف الجزء لانتفاء وصف الكل عليه فيقتضي انتفاءه انتفاء وصف الكل ولا يقال ان
اراد به ان انتفاء وصف الجزء من حيث انه وصفه لا يوجب انتفاء وصف الكل من

اي مجهورتان الزاي والراء وما بعدهما

اشكال بعد النسخ الثانية قوله لا وصف الجزء بها في التعريف لا يناسب ولا يصح كلام ان فصاحة الكلمات ماخوذة

عدم الايجاب الجزء لكل لا يعد في التعريف وان اراد به الايجاب من حيث ان وصف الكل على ... يتوقف وصف الكل

حيث

حيث انه وصف الكل فمسلم لكن لا ينافي ايجاب الانتفاء من حيثية اخرى وهي كون
وصف الجزء جزء مفهوم وصف الكل وان اراد به عدم الايجاب مطلقا فممنوع
ويمكن ان يقال توجيه كلام الشارح على النسخة الثانية ان محصوله ان كلام
المورد لا يستقيم ههنا لظهور ان فصاحة الكلمات ماخوذة في تعريف فصاحة الكلام
وانتفاء القيد من المعرف يوجب انتفاء المعرف وانما يستقيم ان لو كان فصاحة
الكلمات وصفا للجزء فصاحة الكلام خارجا عن التعريف وبه يندفع الاشكال قوله
والقياس على وقوع مفرد الخ لما سبق الى بعض الاوهام من انه لا يخرج الكلام
المشتمل على كلمة غير فصيحة عن الفصاحة كما لا يخرج الكلام العربي بوقوع كلمة
غير عربية فيه عن كونه عربيا بيانه لا نزاع ان القران عربي وان جاء ايات منه
مشتملة على كلمات غير عربية فارسية كالاستبرق والسجيل او رومية كالقسطاس
او هندية كالمشكاة او غيرها كاسماء الانبياء ولا يخرج تلك الجمل والآي باشتمالها
عليها عن كونها عربية وان لم يخرج عن كونه عربيا فكذلك لا يخرج الكلام الفصيح
باشتماله على كلمة غير فصيحة عن الفصاحة وهذا القياس فاسد لانا لا نم وقوع غير
العربي في العربي وكون الكلمات المذكورة فيه غير عربية لم لا يجوز ان يكون عربية
بحسبها غير عربية لجواز توافق اللغتين كالصابون والتنور ولو سلم كونها غير عربية
فلا نم كون الكلام المشتمل عليها عربيا وكون القران كله عربيا ولا تمسك بقوله تعالى
انا انزلناه قرانا عربيا لان الضمير راجع الى السورة التي اشتملت على تلك الكلمات
لا القران ولما كان في المتفقين من الصحف تصريح ائمة التفسير بوقوع غير العربي
في القران واطباق النحاة على عجمة مثل ابرهيم ونوح ووقوع الاجماع على كون القران
عربيا عدل الى التسليم وقال ولو سلم انتفاء الكلام المشتمل عليها العربي فلا نسلم
ان المعنى انه عربي حقيقة بل عربي الاسلوب والنظم ولما كان في هذا المنع من المناقشة

بمعنى شابه عدم امكان نفعه ...

اي ولو سلم و

ايضا ان اتصاف القرآن بل اتصاف الكلام بالعربي لا باعتبار كونه من الاسلوب
بل باعتبار انه عربي حقيقة قاله ولو سلم اي لو سلم كونه عربيا حقيقة نمنع
باعتبار الاعم الاغلب ولما كان لقائل ان يقول انه قد يكون الكلام عربيا بحسب
الاعم الاغلب مع انه يجوز ان يكون فصيحا بهذا الاعتبار والاسلم الاغلب اشار الى الجواب
بقوله ولم يشترط في الكلام العربي الخ وقوله وعلى تقدير تسليم انه لا يخرج السورة
عن الفصاحة رد لما سبق الى الوهم من انه لما لم يخرج الكلام باشتماله على كلمة غير عربية
عن كونه عربيا لم يخرج سورة فيها كلمة غير فصيحة عن الفصاحة سواء اعتبر مع الضمير كلاما
او لم يعتبر اما اذا اعتبر كلاما فلان الكلام لما لم يخرج باشتماله على كلمة غير فصيحة عن كونه
فصيحا فقد لزم خروج السورة المشتملة على كلام مشتمل على كلمة غير فصيحة بالطريق الاولى
واما اذا لم يعتبر فكذلك اي لو سلم ان السورة لا تخرج عن الفصاحة فلا اشكال انه
يلزم اشتمالها على كلام غير فصيح والقول بالاشتمال عليه بل على كلمة غير فصيحة باطل قطعا
لما يلزم من نسبة الجهل او العجز الى الله تعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا وذلك لان اشتماله
على غير الفصيح اما بسبب عدم علمه او بكون عنده اولى بالاختيار فيلزم الجهل واما بسبب عدم قدرته
على ايراد الفصيح بدلا عنه فيلزم العجز فان قيل لم لا يجوز ان يأتي الله تعالى بغير الفصيح بناء على
لطيفة خارجة عن طوق البشر كما هو شأن كلام المعجز فلا يقدح فيه عدم علمهم بها ونسبتهم
الى الجهل او العجز بناء على جهلهم كما لا يقدح في خلق عيسى عليه السلام نسبتهم اليه ما لا يجوز
عليه من نبوة عيسى له اجيب بان نسبة عيسى بالنبوة لا يلزم من خلقه اياه بلا اب
بل انما صدرت تلك النسبة من الكفرة بمحض الجهالة وكمال الغواية وانما نشأ نسبة
الامور الثلثة اليه تعالى لازمة من ايراد غير الفصيح في الكلام وايضا لا منقصة في نفس
خلق عيسى عليه السلام بلا اب بل هو آية من آيات كمال القدرة بخلاف ايراد غير
الفصيح في الكلام مع ظهور ان شرف الكلام بالبعد عن اسباب الاخلال بالفصاحة

فانه لا خفاء في انه منقصة تعالى عن ذلك علوا كبيرا وما يقال الذي علم من كلامهم انه يشترط
في فصاحة الكلام بمعنى المركب التام او المركب مطلقا فصاحة كلماته ولا يشترط فيها اذا
كان عدة من افراد الكلام مسماة باسم كالسورة والقرآن مثلا ان يكون كل كلام وكل
كلمة فصيحا فليس بشيء لما فيه من القول باشتمال القرآن والسورة على ما ليس
بفصيح وقيل الاقرب ان يقال الاجماع منعقد على ان مقدار اقصر سورة منه معجز
والاعجاز انما هو بالبلاغة على الاصح فلو جوز وجود ما ليس بفصيح في القرآن لزم ان يكون
ما اشتمل عليها من المقدار المعجز غير فصيح فلا يكون بليغا ولا يكون معجزا والاعتراض عليه
بان فصاحة القدر المعجز انما يوجب فصاحة اجزائه اذا كان كلاما واحدا حتى يتوقف
فصاحته على فصاحة كلماته لكنه غير لازم بل يجوز ان يكون القدر المعجز مجموعا عدة
من الكلام بناء على ما سبق انه لا يشترط في فصاحته فصاحة افراد ذلك المجموع ساقط لما
مر من حديث الاشتمال قوله اي مدققا مطولا في الصحاح الزجج دقة في الحاجبين
وطول والرجل ازج وزججت المرأة حاجبها دققته وطولته وقيل في الاساس الزجج
دقة الحاجب واستقواسه وقد يستدل على اعتبار معنى الاستقواس بقول
حسان في مدح النبي عليه السلام قوله بعينين دعجاوين من تحت حاجب
ازج كمثل النون من خط كاتب فان التشبيه بمثل النون انما هو باعتبار
معنى الاستقواس قوله اي انفا مسرجا اي كالسيف السريجي الخ لا بد
لمخرج هذين التفسيرين من وجه مناسب لقواعدهم وهو ان معنى الاول انه من
فعل بمعنى النسبة الى الشيء مثل فسقته وكفرته نسبته الى الفسق والكفر
فعلى هذا يكون المسرج بمعنى المنسوب الى السريجي وهو صفة للسيف المنسوب
لسريج والمعنى على التشبيه اي انفا شبيها بالسيف المسرج ومعنى الثاني
انه من فعل بمعنى صير مثل فرحت زيدا وحسنته اي صيرته فرحا وحسنا

فيؤليه

والمعنى انف مصيرا سراجا فيؤل الى التشبيه كما في زيدا اسد على ما اشار اليه بقوله
كالسيف السريجي وكالسراج وما يتخيل انه من فعّل بمعنى صيرورة الفاعل كاصله
نحو قوّس الرجل صار كالقوس او من فعّل بمعنى صيرورة الفاعل اصله نحو نجّزت
المراة صارت عجوزا او من فعّل بمعنى صيرورة فاعله ذا اصله كورّق الشجر صار ذا ورق
فالمسرّج بمعنى الصائر سريجيا او سراجا على معنى التشبيه او ذا سريجي او ذا سراج
بعيد جدا اذ ينتفي ح ان يكون مسرجا بكسر الراء اسم فاعل قوله لاحتمال انهم لم يعثروا
على هذا الاستعمال وان يكون هذا مولدا مستحدثا من السراج يقال كلام مولد
اى لم يكن من اصل لغتهم وشاعر مولد اى عربى غير محض من ولده واكلا ما استحدثوه
وقوله وان يكون الظاهر انه عطف تفسيرى لعدم العثور بوجه ما ووقع في
بعض النسخ من قوله لاحتمال انهم لم يعثروا على هذا الاستعمال وكذا ما في باب
في مختصره او ماخوذ من سراج فيه لكونه من باب الغرابة بلا تعرض لعدم العثور
ويحتمل ان يكون وجها اخر ثانيا بلا لعدم العثور بان الاول انه لم يجعل اسم مفعول منه
لاحتمال انهم لم يطلعوا على استعمال سرج باعتبار ان يكون مولدا حادثا
بعد حكمهم بالغرابة فلم يجعل منه وبان الثانى انه لم يجعل اسم مفعول منه
لوجهين احدهما انه يحتمل انهم لم يطلعوا على استعماله فلم يحكم بان سرج اسم مفعول
منه والثانى انه يحتمل ان يكون مولدا مستحدثا معدوما او موجودا مجهولا عندهم
بالغرابة والمسرج لغة اصلية فلا وجه لجعله اسم مفعول منه وانت خبير بان
قوله وانما لم يجعل الخ بيان عدم جعله اسم مفعول منه بلا نظر الى كونه غريبا بل بالنظر
الى انهم تتبعوا فلم يعثروا على استعماله اما لعدمه في نفسه او ندرة استعماله
بحيث لم يوجد في الكتب المشهورة بدليل قوله على انه لا يبعد الخ وبهذا سقط
ما قيل ان الحكم بالغرابة ح لعدم الاطلاع على حقيقة الحال فلا يحسن ان يترك الاطلاع

حكمهم

انما

انما يحسن اذا كان موجودا ولذا ما قيل انه يلوح من كلامه ان جعله ماخوذا من سريج
مخرجه من الغرابة وليس كذلك لجواز كونه ماخوذا منه غريبا لا يقال يجوز ان يجمع كون اللفظ
مولدا مع الغرابة فكيف جعل قسيما له بقوله على انه لا يبعد الخ لانا نقول انما جعله قسيما لجواز
اجتماعهما اشارة الى ان كلامنا يكفي في عدم جعل المسرج ماخوذا منه وقوله واما صاحب
مجمل اللغة جواب دخل تقريره انه كيف لا يبعد كونه من باب الغرابة وقد اورده صاحب
مجمل اللغة فاجاب بان ذكره لا ينافي كونه غريبا لان شانه هذا المقدار عقيب
قوله سرج الله وجهه للدلالة على ثبوته يدل على غرابته ولذا قال في مختصره ومنه
قيل سرج الله اى حسنه ونوره بعيد تجويز كونه وصفا للانف لازم ما به
رونقه حتى كان فيه سراجا قوله لا يقال اعتراض اورده المحشي على المصنف
في تفسير الغرابة بالوحشية وحاصله ان الغرابة مفسرة بما لا يفسر الوحشية
وهو كون الكلمة غير مشهورة الاستعمال ومقابله بما لا يقابل به الوحشية
المفسرة بما يشتمل على تركيب ينفر عنه الطبع المقابلة بالعذبة المجانبة
لها بل هي المعتادة وكونها معتادة وغيرها انما هي بحسب قوم دون قوم
اذ قد تكون الكلمة معتادة بالنسبة الى قوم وهي بالنسبة الى اخرين غريبة غير
مشهورة فيما بينهم فلا يحسن ايراد قيد الوحشية في تفسير الغرابة بل هي
سبب اخر من اسباب الاخلال بفصاحة المفرد ينبغي ان يعتبر في مفهومها
الخلوص عنه ايضا ويحترز عنه بزيادة قيد وان اريد بالوحشية غير ما فسرت
فلا نسلم ان الغرابة بذلك المعنى تخل بالفصاحة وحاصل الجواب ان ليس المراد بالوحشية
ما فسرت بل مطلق الوحشية الماخوذة من الوحش الذي يسكن القفار المنقولة الى
الالفاظ التي لم يؤنس استعمالها وهي تقابل المعتاد كالغريب وتنقسم الى قسمين يصدق
على كل منهما معنى الغريب صدقها على ما صدق عليه الغريب فيحسن تفسير الغرابة.

[illegible]

والتحقيق ان الالفاظ اما ان تكون ظاهرة المعنى متداولة فيما بينهم مالوفة عندهم بحيث
يستوى فيها الحضرى والبدوى او يكون عند البدوى كذلك وبالعكس او لا يكون
كذلك عند الكل والاول حسن مطلقا لا يتصف بشيء من الغرابة والوحشية والثانى
يتصف بها الا انه لا يعاب استعماله على العرب ويسمى غريبا حسنا وقد يقع
فى القران الكريم كلمات متعددة منه يطلق عليها غريب القران وكذا الحديث النبوى
ويطلق عليها غريب الحديث والثالث يتصف بهما ايضا ويعاب استعماله على
الكل وذلك بسبب الكراهة فى السمع ومنشأها اما اشتماله على الثقل على السمع
او اشتباه معناه بحيث يحتاج الى التفتيش او الى التخريج كما اشار اليه الشارح
بقوله فيما بعد ان الكراهة فى السمع داخلة تحت الغرابة المفسرة بالوحشية
ويسمى الوحشى الغليظ وهو المراد ههنا فقوله وقولنا غير ظاهرة المعنى ولا مانوسة
الاستعمال تفسير للوحشية اى الوحشية الغليظة المتنوعة واراد بعدم ظهور
المعنى وعدم الانس عدمهما عند الكل وهو يستلزم الكراهة كما مر واندفع الاشكال
بغريب القران والحديث وبهذا سقط ما قيل ان اللازم من قولهم الوحشى
قسمان انما هو صدق الوحشى على الغريبين لكن لا يلزم ان يكون الصدق ذاتيا فلا يلزم
ان الغرابة هى الوحشية ولئن سلم فاللازم كون الغرابة المطلقة اعم من غرابتى
الحسن والقبيح والمخل بالفصاحة انما هو الغرابة القبيحة فتفسير الغرابة
المخلة بالوحشية تفسير بالاعم وان سلم المساواة فقد اعتبر فى الغرابة
القبيحة الثقل على السمع والكراهة على الذوق وما جعله الشارح رحمه الله تفسيرا
للوحشية خال عن هذا المعنى فلا يصح تفسير الغرابة المخلة بالوحشية الخالية
عنه ثم انه لا خفاء ان اللفظ اذا كان غريبا وحشيا عند الكل يوجب لا محالة عدم
الانس وعدم ظهور المعنى فسقط ما قيل انه لم يفهم مما نقله اعتبار عدم ظهور المعنى

حيث عدم ظهور وعدم
اى بسبب الاستعمال
لا غير

فى الوحشية فكيف يصح جعله جزء التفسير للوحشية ولا حاجة الى الاعتذار
بان ما ذكره من التفسير لا يلزم ان يكون حدا بل يجوز ان يكون رسما فلا ضير فى ان يذكر
فى التعريف لازم لما اعتبر فى مفهوم المعرف وان لم يذكروه الشارح بحث غليظ الكفين
والرجلين وكذلك الشرابث بضم الشين وفتحها اى الشديد العبوس ومنه القمطرير
الشديد العبوس الذى يجمع ما بين عينيه قال الزجاج اصله اقمطرت الناقة
اذا رفعت ذنبها وجمعت قطريها والميم زائدة واطلخم الامر اظلم مثل ادلهم
وجحيش بمعنى تحيرت وقد استعمل الشعراء هذه الالفاظ كقول تابط شرا
يظل يوما ويمسى بغيرها جحيشا ويعرورى ظهور المهالك وقول ابى تمام
فقلت لما اطلخم الامر وانبعثت عشواء تاليه غبسا دهاريسا وقول
المتنبى جفخت وهم لا يجفخون بها بهم على الحسب الاغر دلائل ٥
قال الفاضل العلامة فى شرح المفتاح وما اعلم كيف خفى هذا وامثاله
على هؤلاء الفحول من الشعراء اعنى مفردات الفاظهم الموضوعة الخ
الموضوعة بالجر صفة الالفاظ وبالنصب صفة مفردات والاول هو الانسب
ليشمل المفردات وما فى حكمها وعرفها اذ المراد من الوضع فى عرفهم ما هو اعم من الشخصى
والنوعى على ما يشعر به تعريفهم الوضع بتعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه فكان
الواضع عين مفردات الالفاظ للدلالة على معانيها كذلك عين القواعد الكلية على
ان كل لفظ يكون بكيفية كذا فانه يدل بنفسه على معنى كذا اذ لا يخفى انه ثبت من الواضع
ان كل اسم اخره الف او ياء مفتوح ما قبلها ونون مكسورة فهو لفردين من كل اسم
غير العلم مسلمين ومسلمات فهو لجمع من مسميات ذلك الاسم وغير ذلك
والوضع بهذا الاعتبار نوعى قطعا ومن باب الحقيقة ايضا على ما صرح به
الشارح رحمه الله فى التلويح حيث قال ومثل هذا من باب الحقيقة بمنزلة

يكون ح

الموضوعات الشخصية بل اكثر الخفايز من هذا القبيل كالمثنى والمجموع والمصغر والمنسوب
وعامة الافعال والمشتقات والمركبات وذكرنا في شرحه للمفتاح ايضا المراد
مطلق الوضع المتعارف اعم من الوضع الشخصي والنوعي والمراد بالمفرد ما لا يقصد بالجزء
من اللفظ على جزء من المعنى ويكون محل الاعراب الشخصي فيه اخرا وما في حكم المفرد ما يعتبر فيه
ذلك ولا يكون محل الاعراب اخره وقوله كوجوب الاعلال الخ مثال للقانون المستنبط
من تتبع مفردات الالفاظ ولو مثل لما هو في حكمها لكان انسب واشمل لكنه تركه روما
للاختصار ومثاله وجوب تصريف الافعال مع الضماير ونون التاكيد مثل ضربت
ويضربن في القانون المشتمل عليه علم التصريف قوله واما نحو ابى يابى جواب
عن سوال مقدر وهو ان يقال ان مثل ابى يابى وعور واستحوذ الى اخر ما
ذكر مخالف للقانون المستنبط من تتبع لغة العرب على التفسير المذكور للمخالفة
فينبغي ان يكون مثل هذه الكلمات غير فصيح وكذا الكلام المشتمل على واحد منها
فاجاب بمنع كون مثلها من المخالفة بل المخالفة ان لا يكون على وفق ما ثبت عن الواضع
وانت خبير بان الجواب المذكور لا يدفع الاشكال على المخالفة بالتفسير المذكور
اذ لا نزاع في مخالفة مثل هذه الكلمات للقانون المذكور فينبغي ان يفسر المخالفة
بما اشار اليه بقوله بل المخالف ما لا يكون الخ وقوله والمخالفة ان يكون على خلاف
ما ثبت عن الواضع وانما فسرها كذا اتباعا لكلام المصنف وهو قوله ومخالفة القياس
ثم لا خفاء ان مخالفة ابى يابى للقانون من جهة ان باب فعل يفعل بالفتح فيهما مشروط بكون
العين او اللام حرف حلقي وقد عدم هذا الشرط في ابى يابى فذهب الجمهور الى
انه شاذ والسكاكي حمله على التداخل قال في القسم الاول من المفتاح ولا يبعد
عندي حمل ابى يابى بالفتح فيهما لعدم نظايره على التداخل بوساطة طريق الاستغناء
وان مخالفة عور واستحوذ من جهة انه تقرر عندهم ان الواو والياء اذا تحركتا

وانفتح

وانفتح ما قبلهما او كانتا في حكم المتحرك الذي انفتح ما قبله يقلبان الفا مثل قام واستقام
ولم تقلب الواو في عور واستحوذ الفا فجعلا من الشواذ هذا هو المشهور في
كلامهم وذهب ابن جني رحمه الله وتبعه السكاكي الى انهما انما يقلبان الفا بشرط
ان يكون فعلا او اسما على وزنه ولا يكون الحركة عارضية ولا يجب ما قبلهما في حكم السكون
ولا في معنى الكلمة اضطراب ولا يلزم ضم حرف العلة في المضارع ولا يترك للدلالة
على الاصل فيفهم من ظاهر كلامه ان عورا انما لم تقلب لفقدان شرط الاعلال وهو
كون فتح ما قبل الواو ولا في حكم السكون لان حركة عين عور في حكم السكون
اي في حكم عين اعور واستحوذ انما لم تقلب ايضا لفقدان شرطه وهو عدم الترك
تنبيها على الاصل فلا يكونان من الشواذ ولكن لا تنافي بين كلامه وبين المشهور
اذ المقصود من كلامه بيان سبب المخالفة للاصل ولذا عد السكاكي الشروط
التي ذكرها ابن جني من جملة الموانع بعد التصريح بان الفعل اصل في الاعلال وان
مخالفة قطط شعره اي اشتد جعودته من جهة انه اذا اجتمع حرفان متجانسان
او متقاربان بان يدغم الاول في الثاني وهنا لم يدغم تنبيها على الاصل كامر
وان مخالفة الماء من جهة ان قلب الهاء همزة ثم قلبها الفا على ما ذهب اليه ابن جني
ليس من الامور المستمرة المطردة ولذا اورده السكاكي في الفصل الثالث
في التنبيه على غير المستمر وكذا قلب الآل الفا على ما ذهب اليه البصريون
وعند الكسائي اصله اول على ما حكاه الشارح فيما سبق عن الاصمعي رحمه الله
وعلى هذا المذهب ايضا مخالف للاصل السابق الذي ذكره ابن جني وان
مخالفة ماء من جهة ان قلب الهاء همزة ايضا غير مطرد ولذا اورده السكاكي
في الفصل المذكور قوله لانها داخلة تحت الغرابة المفسرة بالوحشية قد
سبق ان الغرابة قسمان قسم يشتبه معناه بحيث يفتقر الى التنقير

التمزج وقسم يثقل استماعه على السمع مع اشتراكهما في الكراهة في السمع والجرشى اما مفتقر
الى التنفير فقط فيكون من قبيل تكاكأتم واما مشتمل على الثقل فيكون من قبيل الجحيش
وبه يسقط ما قيل ان اراد دخولها في مفهوم الغرابة فممنوع كيف ولم يذكر في الوحشية
ما يدل عليه وان اراد ان كل كريه على السمع غريب لظهور انهم لا يستعملونه او قلما يستعملونه
ما يكون مانوس الاستعمال فيكون غريبا فيدخل الكراهة تحت الغرابة فللمانع ان يمنع
الملازمة وعلى تقدير التسليم فالخلوص من الكراهة داخل في مفهوم فصاحة المفرد فلا بد من
ذكره تحقيقا للماهية كالخلوص من التنافر ولا يحتاج الى الاعتذار بمنع دخول
الكراهة في مفهوم فصاحة المفرد ومنع وجوب الذكر على تقدير الدخول وانما
يجب اذا كان تفسير الفصاحة حدا تاما وليس كذلك وضعف هذين الوجهين
ظاهر اما الاول فلان عدم الثقل لا يوجب عدم الاخلال بالفصاحة لجواز ان
يكون ذلك لامر اخر واما الثاني فلانه قد اورد النظائر التي ينبغي ان يكون على
ما ذكر فيه ان اللفظ من قبيل الاصوات ولو سلمنا القول بان اللفظ صوت يعتمد
على مخارج الحروف فمشهور بين الادباء الثالث الخ هذا الوجه الخطابي وتقريره
محصل كلامه ان الكراهة في السمع اما ان يرجع الى النغم او الى اللفظ نفسه لغرابته
او لاشتماله على تركيب تتنفر عنه الطبع فعلى الاول لا خفاء في كراهة زيادة
الكراهة وكذا على الثاني لان قيد الغرابة يغني عنها واما على الثالث فلابد
من زيادة الكراهة لان الاشتمال المذكور لا بد ان يذكر في تعريف الفصاحة
الخلوص منه ومعلوم ان ما ذكره الشارح لا يتجه على ذلك لانه يخبر بانه على
تقدير دخول ما يشتمل على التركيب المتنفر عنه الطبع تحت الغرابة كما نبه
عليه الشارح بقوله وهو ان يكون مع كونه غريب الاستعمال ثقيلا على السمع
كريها على الذوق لا جهة لجعله منشأ للاغرابة وقوله المنقطع باستكراه الجرني يعني

سلما

في المتن ولم يذكره ح

قوله ح

سلمنا ان المنعم مخلا في الاستكراه لكن لا نم انها هي المرجع بحيث لا يكون لنفس
اللفظ مدخل اصلا لانا نقطع باستكراه الجرني دون النفس سواء ادي بصوت
حسن او غيره كذا نقل عنه في الحواشي هنا وقد يقال ما يجب خلوصه عنه في
فصاحة المفرد ان يكون مشتركا بين مضمونيها احدهما الكره وجرمه مطلقا فلا
لنفس فلانا نقضي زيته لاحتمال انه يحضرته او اكرمته فلو قيد ان الكلام
كافي قوله تعالى فالذين امنوا به وعزروه ونصروه ورد بان اطلاق المنزل
لا يوجب عدم فصاحته ولذا لو اخذ مضمونه كرها لا مدخل له فيه قوله
وفيه ايضا ان كلا الابحاث المذكورة في الوجوه السابقة مشترك بين ما نقل
الشيخ ابن الحاجب رحمه الله في امالي الكافية ان الشيء قد يكون غير فصيح فيقبل اليه
امر فيصير فصيحا كقوله تعالى الم تروا كيف يبدئ الله الخلق ثم يعيده فان
الفصيح ما يبدأ بل لا يكاد يسمع ابدا لكن فصح بمجاورته من التناسب
مع قوله يعيده واستشعر ان هذا البحث يتجه على المصنف رحمه الله وعليه رحمه الله
ايضا اما على المصنف فلانه عرف الفصاحة بالخلوص عما ذكر من اسباب الاخلال
فيجوز ان يكون فيه عرض له ما يمنع سببيته كون اللفظ مع اشتماله عليه فصيحا فلا
يكون تعريفه جامعا ودفعه بانه اذا امتنع سببيته فكانه ليس سبب
دفع لخفاء ايضا واما عليه رحمه الله فلانه منع كون قرب المخرج
سببا للتنافر لوقوعه في التنزيل نحو الم اعهد وكذا بوجود الجمع بين الحاء والهاء
لوقوعه في القرآن نحو فسبحه وكذا التزم التكرار وتتابع الاضافات
لوقوعها فيه مثل ونفس وما سواها فالهمها فجورها وتقواها وذكر رحمه
الله جوابه ان الوقوع في التنزيل لا ينافي كونه من اسباب الاخلال
لجواز ان يعرض ما يمنع سببيته قوله كما سمي في الخاتمة كالما انا ان

الى قول المصنف في حرقات الحانة وعاني تعرف فيه باموجبه من الابتداء السا
الصواب الى قوله ان كانا ان ان اجمع لاختصاصه بفضيلة فصيح وان كان زيد منه
نحو مدحوم حبيب قال الشارح فيه لكن مصراع ابي تمام اجود سبكا لان قوله
اي الطيبين واهد لكون لفظ المضارع يعقب بحزن او المعنى على الماضي او الى
قوله في اخر الشرح في بعض كلام المصنف وجميع فواتح السور وخواتمها واردة على
احسن الوجوه وان لكل مقام مقالا لا يحسن فيه غيره ولا يقوم مقامه ويدل عليه
ما في نهاية الايجاز من ان الكلمة قد تصير فصيحة في موضع وفي اخر ركيكة وما قال
الخلخالي ايضا ان كل امر يخرج به المفرد عن الفصاحة قد يصير فصيحا مع ذلك
ان لحق به بعض وجوه التحسين كقوله عليه السلام دعوا الحبشة ما ودعوكم واتركوا
الترك ما تركوكم فان ودع مع انه غريب في الاستعمال لكن صار فصيحا لما في
القرينتين من رد العجز على الصدر والترصيع ثم ان الخلخالي ذكر ان من شرط الكلام
اشتمال الالفاظ على تكرار الحروف كقول الاعشى وقد غدوت الى الحانوت يتبعني
شاو مشل شلول شلشل شول وكقول ابي منصور الثعالبي
واذا البلابل افصحت بلغاتها فانف البلابل باحتساء بلابل اي الحالي
عن ابي نصر بن المرزبان انه قال في ثلاثة من رؤساء الشعراء سلسل احدهم
وتسلسل الثاني وقلقل الثالث اما المسلسل بالعين المعجمة فالاعشى
واما المسلسل به فمسلم بن الوليد حيث قال سلت وسلت ثم سل سليلها
فاتى سليل سليلها مسلولا واما القلقل فالمتنبي حيث قال فقلقلت
بالهم الذي قلقل الحشى قلاقل عيس كلهن قلاقل فلقبل اشتغلت له اخونا ان
الكون اتبع الشعراء اعني قول من قال الشعراء فاعلمن اربعة [illegible]
[illegible] فشاعر يجري ولا يجرى معه وشاعر [illegible]

من حقه ان يتمعد وشاعر من حقه ان تصفعه فقال لا بل يكون رابع الشعراء
قال ثم قلت بعد حين من الدهر واذا البلابل البيت هذا وضمطع بعض الشعراء
اذا ضحضح الحب المضحضح ضحضحت ضحاضح ضحضاح الهوى المتضحضح ومن التنافر
ذكر ابن رشيق بعد مثل ام ابل اقطع احمل على ابل العذو واما قوله تعالى وعلى امم ممن معك
ففيه ما يجبر ثقل التكرار المتاخر في الميم والالف من الدلالة والغنة وتوسطها بين
الضعف والقوة وقوله تعالى فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم
واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد ففيه ايضا ما يجبر ثقله من توسط الواو
وتخلل الف عيل قوله حال من الضمير في خلوصه لا يخفى انه فاعل الخلوص من باب
اضافة المصدر الى فاعله فيكون بيانا لهيئة الفاعل وقيدا للعامل وهو الخلوص
بمعنى عدم الكون فيكون تقييدا للنفي لا للمنفي والمعنى والفصاحة في الكلام عدم كونه
حال فصاحة كلماته ضعيف التاليف متنافر الكلمات معقدا صلاوح يرد ان [illegible]
ان الخلوص عدم الكون ففيه عدم ذكون فقد لا يجوز ان يكون الحال قيدا للكون لا للعدم
فيكون تقييدا للنفي فيتجه عليه ما اتجه على تقدير كونه حالا من الكلمات في تنافر
الحروف هذا على قود كلام الشارح رحمه الله ولو جعل الخلوص بمعنى السلامة
كما فسره الزمخشري به او بمعنى الصفو كما فسره النسفي والمعنى سلامته او صفوته
حال من فصاحة كلماته من هذه الامور لكان من شانه التوهم بمعزل لا مثال
اذا جعل حالا من الضمير يلزم ان يكون مثل زيد اجلل وشعره مستشزر فصيحا
لانه كلام له حالان حال فصاحة كلماته كما في زيد اجل وشعره مرتفع وحال
عدم فصاحتها كما اذا اعتبر اجلل بمقام اجل ومستشزر بموضع مرتفع فيصدق على هذا
الكلام عند عدم فصاحة كلماته انه خالص حال فصاحة كلماته كما اذا قلنا الكريم
من يسخو في حال تمكنه فيصدق على من لا تمكن له لكنه بحيث اذا حصل له يسخو

كذا وضرابه

لان هذا انما يستقيم اذا كان كلاما واحدا لها حالان وليس كذلك بل كلامان لاحدهما
حال تخالف الاخر فلا يصدق على احدهما انه في حال يكون للكلام الاخر لانها ليست
حالا له لكن الاخر مثلا لا يصدق على زيد اجلل انه خالص في حال فصاحة الكلمات
لانها ليست حالا له بل لزيد اجلل بخلاف ما ذكرت من النظر فان الفقير في حال الكنه
وعدمها شخص واحد قوله ولا يجوز ان يكون حالا من الكلمات لانه يستلزم الخ
وذلك لانه يكون قيدا للتنافر العامل فيه فيكون تقييدا للنفي فيتوجه النفي الى
القيد وهو فصاحة الكلمات كما هو المشهور عندهم سواء اعتبر انتفاء المقيد معه
او لا فيستلزم ان يكون الكلام المشتمل على الكلمات الغير الفصيحة متنافرا او فصيحا
لصدق التعريف عليه بانه خالص من تنافر الكلمات حال كونها فصيحة وقوله لانه
يستلزم الخ يحتمل ان يكون معناه استلزامه كون الكلام المشتمل على الكلمات الغير
الفصيحة متنافرا او لا فيحسب فصيحا وهو الظاهر من توجه النفي الى القيد
وان يكون معناه استلزامه كونه فصيحا مثل الكلام الغير المشتمل عليها بناء على
توجه النفي تارة على المقيد فقط واخرى على القيد وحده ليس بظاهر ولذا عدل
عنه في مختصره الى قوله فيلزم ان يكون الكلام المشتمل على تنافر الكلمات الغير
الفصيحة فصيحا دفعا للاحتمال المرجوح وبناء على ما هو المشهور لكن هنا بنبه
على فساد التعريف من وجهين عدم صدق التعريف على شيء من افراد المعرف
على الاحتمال الاول وعدم كونه مانعا على الاحتمال الثاني واشتهر بان
الفساد في عدم صدق التعريف على شيء من افراد المعرف الزمنه في صدقه
على المعرف وغيره وان كان صدق التعريف على الاحتمال الثاني الزم منه على الاحتمال
الاول وما نقل عنه رحمه الله في الحواشي من انه لا بد في فصاحة الكلام من قيد
وجودي هو فصاحة الكلمات وعدمي هو الخلوص من الامور الثلاثة وفي

صر

جل فصاحتها لا من الكلمات تاخلال بالقيد الوجودي عن اصله وبالقيد العدمي
من جهة حمله اخص مما يجب فانما يدفع الاحتمال الثاني في القول بمجيء وقوعه حالا من
الكلمات على اعتبار توجه النفي على المقيد فقط بطل لانه مع كونه خلاف الظاهر
لا يعبا به فيما يحتمل خلاف المقصود سيما عند تعدده سيما عند رجحانه سيما
في مقام التعريف وكذا القول بان التنافر مع فصاحة الكلمات اذا كان مخلا
فاخلاله مع عدم فصاحتها اولى لانه بعد التسليم انما يستقيم على تقدير انتفاء
القيد فقط واما على تقدير انتفاء القيد والمقيد معا فلا ولكن عدم كون
التعريف مانعا مفسد له وان اعتبر خروج غير المعرف بطريق الاولوية لانه لا
يعتد به في باب التعريف وكذا الخروج بطريق اللزوم كما اشير اليه بما نقل عنه
في الحواشي ان ما ذكر من الاولوية لو سلم فيما اذا كانت الكلمات متنافرة الحروف
اما اذا كانت الكلمات غير فصيحة ولا تنافر في الحروف فيصدق التعريف ووجه
التسليم على تقدير كونها متنافرة الحروف انه يمنع في تنافر الحروف مع عدم الفصاحة
في كل اخل التنافر وحده فاولى قوله ان يخل مع عدم الفصاحة والفرق
بان احدهما تنافر الحروف والاخر تنافر الكلمات كما بعد ينفعه هنا وتوجيه منع
الاولوية بان تنافر غير الفصيحة ليس اقوى في التنافر والثقل من تنافر
الفصيحة انما يتم اذا لم يكن عدم فصاحة الكلمات باعتبار تنافر الحروف واما
باعتباره فيجتمع التنافران فيتضاعف الثقل فتثبت الاولوية
وتوجيهه بان بين التنافر وعدم الفصاحة تناسبا وبينه وبين الفصاحة
تخالفا فلا يستبعد ان يخل اجتماع الاخيرين دون الاولين لا يخفى بعده وهنا
في توجيه المنع كلام اعرضنا عنه مخافة الاملال قوله ان يكون تاليف
اجزائه المخصوص ما ذكره ابن الاثير قال يعود تركيب الكلام على خلاف القانون

المشهور فيها بين معظم اصحابه حتى يمتنع عند الجمهور **قوله** كالاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى
اراد بالمعنى ما يقابل اللفظ حكما كان او غيره فيتناول الاضمار قبل الذكر معنى وحكما
وايضا كثيرا ما يراد بالمعنى ما يقابل اللفظ والحكم ومن ثم لم ينحصر في المستتر على
ذكر المعنى بل قال لفظا ومعنى وحكما وقوله لفظا ومعنى يتعلق بالذكر ويحتمل
ان يتعلق بالاضمار بمعنى كون الضمير قبل الذكر اي تقدم الضمير على ذكر المرجع لفظا ومعنى
وقوله اعني اتصل بالفاعل ضمير المفعول به اي المفعول به المتاخر عن الفاعل بدليل قوله
كالاضمار قبل الذكر اذ لو تقدم لا يكون اضمارا قبل الذكر فاندفع به ما يتوهم انه
لا بد من قيد تقدم الفاعل ثم ان الذكر قبل الاضمار ثلثة لفظي وهو ان يذكر المرجع
صريحا قبل الضمير سواء تقدم عليه معنى كضرب زيد غلامه او لا كضرب زيدا
غلامه فان زيدا وان ذكر قبله صريحا لكنه متاخر معنى لتقدم الفاعل عليه رتبة
ومعنوي وهو ان لا يذكر صريحا قبله لكن يكون هناك ما يقتضي ذكره قبله
معنى ككونه فاعلا مثل ضرب غلامه زيدا ومفعولا اول مثل اعطيت درهمه
زيدا او تضمن الكلام السابق للمرجع كقوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى
لتضمن الفعل لمصدره او استلزام السابق لذكر المرجع استلزاما قريبا كقوله
تعالى ولابويه اي المورث فان الكلام السابق لكونه بيانا للارث يدل
عليه او بعيدا كقوله تعالى حتى توارت بالحجاب لدلالة ذكر العشي على الشمس
وغير ذلك مما يوجب كونه مذكورا قبله معنى وحكمي وهو ان لا يذكر صريحا ولا
يكون هناك ما يوجب كونه مذكورا قبله معنى لكن حكم الواضع بان المرجع يجب
تقدمه يقتضي ذكره قبله كضمير الشان والقصة مثل هو زيد قائم وهي
هند مليحة **قوله** واستشهد بقوله جزى ربه الخ جزى ربه دعاء على
عدي بان يجزيه عنه مثل جزاء الكلاب العاويات من عوى الكلب صاح

بلغ [illegible]

ويروى

ويروى النابحات ايضا وفي هذا التشبيه اشارة الى تشبيه عدي بالكلاب
في الايذاء وقوله وقد فعل اخبار كانه اجيبت دعوته فاخبر عنه اي فعل ربه
ذلك الجزاء وقيل فعل كناية عن الفعل القبيح كما يقال للزاني الفاعل وح يكون
فاعله ضمير عدي والواو للاعتراض على التقديرين عند من جوز الاعتراض
في اخر الكلام او للحال ويحتمل ان يكون جزى ربه خبرا **قوله** ادى اليه الكيل
صاعا بصاع اي كافى عمله اي كل من اصحابه بجزاء مثله غير زائد ولا ناقص
يقال جزى كيل الصاع بالصاع اي كافى احسانه بمثله واسائته بمثلها كذا في
مجمع الامثال وافراد الضمير في اليه باعتبار كل واحد منهم وان كان الى اصحابه
قوله واما قوله اي قول سليط بن سعد وقوله جزى بنوه اخبار وقوله
عن كبر اي بسبب كبره وحسن فعله ولا ذنب له يستحق به ذلك الجزاء
وعن هنا للسببية كما في قوله تعالى وما ينطق عن الهوى اي بالهوى
وكان هو لكن قلت هذا عن علم كذا في شرح الرضي **وقوله** سنمار قيل
كان رجلا روميا بنى الخورنق بظهر الكوفة للنعمن بن امرئ القيس الثامن
اعلاه حين انه فرغ منه لئلا يبني مثله فضرب مثلا لمن كافى الاحسان
بالاساءة وقيل هو الذي بنى اطم احيحة بن الجلاح فلما اتمه قال له احيحة لقد
احكمته قال اني لاعرف حجرا لو نزع لتقوض من عند اخره فساله عن الحجر
فاراه موضعه فدفعه احيحة من الاطم فخر ميتا كذا في مجمع الامثال **و** الا ليت شعري
البيت الشعر بمعنى الفطنة مصدر من شعرت اشعر اسم ليت وخبره محذوف
التزم حذفه في ليت وهل يلومن قومه الخ مفعول شعري قال ابن الحاجب
هذا الاستفهام قام مقام الخبر كالجار والمجرور في ليتك في الدار ورد به
مفعول شعري او مفعول المصدر لا يكون خبرا عنه وما في ما خبر مصدرية

وعلى ما جرى المعنى عليه اللوم اي ليت شعري ما يبال عنه بهذا الاستفهام من ان
قوم زهير هل يلومونه على جوده وقطعه الطريق من كل جانب حاصل في قيل الضمير في
قوم ملك عما طريقه الالتفات ورد بان مقصود الشاعر قوم زهير
والشاعر عنهم ولو قيل الضمير راجع الى اللوم وكذا العايد من قوم الى الجزء الاول
عليه بالفعل لم يبعد غايته البعد وح يكون الاضافة بادنى الملابسة والاقرب
ما ذكره الشارح رحمه الله قوله صدره وقد جرب بمكان ففد نقل رحمه الله عن عجايب
المخلوقات ان من الجن نوعا يقال له الهاتف صاح واحد منهم على حرب بن امية فمات
فقال ذلك الجني هذا البيت قوله والواو للحال لم يحمل كونه للعطف على المستكن
في اسد صرح صحته لوجود الفصل على حتى امدحه ويمدح الورى واثر كونه للحال
رعاية لحسن المقابلة بين المدح والذم حيث قيد المدح مشاركة الورى باه من المدح
كما قيد اللوم بعدمها فيه ورد ما جزاله المعنى ادعلى تقدير العطف يكون مدح الورى
جزء المدح الشاعر وسببا عنه وفيه من فوات المبالغة ما لا يخفى بخلاف الحال
واذا له لما عسى يتوهم استدراك معنى واتحاد الشرط والجزاء على تقدير العطف
وان امكن دفعه بان يحمل على عدم تراخي مدحهم عن مدحه ويعني مطلوبه بان
تعيين العطف اولا ثم التعليق فيكون المجموع جزءا هذا الا ان ما روي في نهاية الايجاز
جميعا بدل يعني يؤيد العطف وقوله وفي استعمال اذا والفعل الماضي جواب
عما لو قيل ان استعمال اذا مع اللوم يدل على قطعيته ووقوعه وفيه شايبة التقصير في
مقام المدح فينبغي ان يستعمل بدلها ان والفعل المضارع فالاولى رواية نهاية الايجاز
جميعا ومهما بدل متى واذا ما ثم في انشاء متى الدالة على الكلية في المدح واذا الخالية عنها المشيرة
للجزئية في الذم لطايفا اما في الاول فالاشعار بان استحقاقه للمدح بلغ مبلغ
المحيث ينشرح صدور المادحين ويزيد نشاطهم في مدحه بحيث لا يريدون انقطاعه

عن

عن مدحه واما في الثانية فالايماء عن تراهه شانه عن شايبة اللوم بحيث
يصون صدر من تصدى للومه ولا ينطلق لسانه حتى لو صدر منه لم يصدر الا في
وقت ما من الاوقات ولم يرتكبه احد فيه لا يستتبع له وجود عند الانصاف
نعم في ذكرهما ايضا ايماء الى لطيفة لا في ذلك ان الشاعر على تقدير تحقيق اللوم
منه متوحد فيه على جميع تقادير لومه لا يشاركه احد لكن الاولى اولى لان تعليق
توحده باللوم على الوجه المشعر بقلة اللوم لو حمله يغني عنا ما يغنيه مما الدالة
على الكلية قوله لكن مقابله المدح باللوم دون الذم او الهجاء ما عابه الصاحب
وهو اسمعيل بن عباد حيث سال الاستاد ابن العميد هل ترى فيه شيا من الهجنة قال
نعم مقابله المدح باللوم وانما يقابل بالذم او الهجاء ويمكن الاعتذار بانه انما قابله
باللوم اشارة الى ان ذمه ما لا ينبغي ان يخطر بالعاقل ولو على سبيل التعليق بل
لو تعرض لداع فانما يتعرض للومه فقط واحترازا عن وجه التكرار لذكر الهجاء قبله
من قوله اللبس هجر القول من لو هجوته اذن لهجاني عنه معروفه عندي
قوله نافر كل التنافر اي نافر تنافرا قويا بالغا مخلا بالفصاحة ولم يرد ان تنافره
بحيث لا يكون فوقه تنافر لما في ارادا البيت مثالا لما هو دون المتناهي في الثقل
وتد يقال لا يلزم ان يكون احد الامرين من التكرير والجمع موجبا للتنافر في الجملة
واجتماعهما كذلك حتى يلزم عدم فصاحة نحو فسبحه مع وقوعه في التنزيل بل الا ان
اجتماع الامرين صار سببا للتنافر القوي ويجوز ان لا يكون شي منهما موجبا للتنافر
اصلا وفيه نظر اما اولا فلانه يخالف لما ذكره المصنف رحمه الله من قوله لما بين الحاء والهاء
من التنافر ولما اشار اليه الشارح بقوله ووصل التنافر الى الحل بالفصاحة وابن العميد
بقوله نافر كل التنافر واما ثانيا فلانا لا نم لزوم عدم فصاحة نحو فسبحه على تقدير ان
يكون كل من التكرير والجمع موجبا للتنافر وانما يلزم ذلك لو كان موجبا للتنافر المخل

بالفصاحة ويحتمل ان يكون المراد بقوله تنافر كل التنافر بالمعنى اللغوي وهو
التنفر لا الاصطلاحي قوله وثقل اي حروفها بمعنى ان منشاء الثقل في الثاني
حروف من الكلمات دونها اذ لولا اجتماع هذه الحروف لما كان للتكرير مدخل في الثقل اصلا
فتكون الحروف منشأ الثقل دون الكلمات وفي بعض النسخ مرها فالمعنى حينئذ ان منشاه
في الثاني حروف مع الكلمات اذ لا تدخل في الثقل المخل بالفصاحة لان الاخلال لم يحصل بمجرد
الجمع بين الحاء والهاء بل بالتكرير ايضا فيكون للكلمات مدخل في الثقل في الجملة قوله وزعم
بعضهم ان من التنافر جمع كلمة مع اخرى غير مناسبة لها الزاعم الخلخالي قال ومنه ان يجمع
كلمة مع اخرى غير مناسبة كما يجمع سطل مع قنديل ومسجد بالنسبة الى الحمام وما قيل في توجيه
كلامه انه من باب الحمل على النظير اذ كما ان تنافر الكلمات بعدم تناسب الفاظها
وحروفها يخل بالفصاحة كان تنافر المعاني بعدم تناسبها يخل بالبلاغة فحينئذ يناسب
المقام قوله اي كون الكلام معقدا على ان المصدر من المبني للمفعول ومع هذا فيه ما قال
ان التعريف انما هو للمعقد دون التعقيد وقيل لا حاجة الى الاعتذار بل لا حاجة الى [illegible]
الاطلاق اصطلاحي لا لغوي وفيه ما فيه قوله كل منهما شايع الاستعمال يشعر بان منشأ
الخلل قد يكون اجتماع امور مع شيوع استعمال كل منها ولا بد هنا من ارتكاب احد الامرين
اما اطلاق الخلل على اجتماع هذه الامور مع شيوع الاستعمال واما التزام ان قوله لخلل
ليس من تتمة التعريف بل بيان للسبب الغالب بعد تمام التعريف والا لاختل التعريف
بدخول ما ليس من المعرف فيه [illegible] رحمه الله الامر الاول وقوله كما توهم بعضهم اراد
به الخلخالي رحمه الله حيث قال ان ذكر احد الامرين من ضعف التاليف والتعقيد
اللفظي مغن عن الاخر ولا خفاء ان ما ذكره انما يتم لو كان ذكر ضعف التاليف مغنيا
عن التعقيد دون العكس وتمام الدفع ان يقال لا نم ان ذكر احدهما مغن عن الاخر لان
كلا منهما اعم من الاخر من وجه لان ضعف التاليف بان يكون على خلاف القانون

او للكلمات ح

سوا

[illegible] المراد اولا والتشبيه [illegible]
اعم من ان يكون [illegible] خلاف ان [illegible] فلا يكون احدهما مغنيا عن الاخر وانما لم
يتعرض [illegible] لكون التعقيد مغنيا عن ضعف التاليف [illegible]
قوله عند الفقهاء اي ابن [illegible] من قبل هشام بن عبد الملك
قوله اي احد يشبهه [illegible] لظهور ان مقصود الشاعر هو المبالغة في نفي المماثل
الممدوح [illegible] عدل عنه رعاية للوزن قوله قيل مثله مبتداء [illegible]
الى قوله وقيل بالعكس ذكره الشيرازي في شرحه واختار الاول شارح الايضاح
جمال الدين رحمه الله قوله ثم ان الكلام [illegible] البسط فلا علينا ان
نبسط الكلام فيه [illegible] فنقول اما ان يراد [illegible]
[illegible]
الا [illegible] اما ان يراد [illegible] في الشرف والفضيلة او [illegible]
[illegible] المعنى على الاول ليس مماثله في الناس [illegible] وليس حي [illegible]
[illegible] اما الثانية فلان [illegible]
وجود المماثل [illegible] واما على الاول فلان [illegible] نفي الحيوة مع المماثلة [illegible]
[illegible] التقييد [illegible] نفي المماثلة عن المماثل [illegible]
الدافع المذكور [illegible] لا يقتضي وجود الموضوع [illegible]
[illegible] الاول
[illegible] الحيوة [illegible]
[illegible] نفي الحيوة [illegible]
[illegible]
ولم [illegible] نفي الحيوة عن المماثل ونفي المماثلة

صنعة ويكون ايضا وعلى الثاني ان يكون مما لم في الثاني من جهة يقاربه اي الاولى [illegible]
المالغة وليس مما لا يبلغ درجة المبالغة لا دلالة وليس فيه شي من العيب فخلا من المدح
وفيه اشكال لان المقصود انه من نفي ان يماثل الممدوح فيه واحد عداه [illegible] المماثل
فيسر مما فيه فالناس حيا يقاربه اي يكون قريبا منه في النسب الا مملكا وليس من
يقاربه في النسب مماثلا له وهذا التوجيه وان كان يستقيم الا ان فيه فوات المبالغة
في نفي المماثلة عن الممدوح مع عدم التبادر الى الفهم قوله لعميم ان [illegible]
كما ذكر صاحب [illegible] من الاعراب وقوله تغير فصل بين البدل والمبدل منه اي بين الفعل
بين المبتدا والخبر والموصوف والصفة ودون تقديم المستثنى على المستثنى منه وح
يكون نصبه على غير المختار وقيل في توجيه البيت ان الاستثناء منقطع وابو امه مبتدا
خبره حي وابوه خبره [illegible] والجملة صفة [illegible]
بالصفة المذكورة يقاربه الممدوح ولم يبلغ درجة المماثلة [illegible] الاخبار [illegible]
[illegible] على [illegible] الثالث في [illegible] اولا استثنا
[illegible] على [illegible] على الوجه المذكور [illegible]
منه اخرى والمقاربة ان كانت بين المماثلة يكون [illegible] الاستثناء [illegible]
[illegible] وان كانت بين القرب وعدم [illegible] مرتبة المماثلة [illegible]
مبالغة وايما [illegible]
الداعي [illegible] في الاستثناء [illegible]
الوجهين [illegible] عن التعقيد [illegible] قوله [illegible]
في انتقال [illegible] السامع [illegible]
تحصيل [illegible] كون الكلام [illegible] الدلالة على المراد [illegible]
الدلالة على المراد فقط في انشاد دهش السامع [illegible] الواقع

ن

حتى تنشاء دهش المتكلم لا يصح التعليل بالايراد اذا الامر بالعكس وان اراد الخلل
الواقع في انشاد دهش السامع لا يصح تعليل عدم ظهور الدلالة على المراد بالخلل
اذ الامر بالعكس وقد عرفت انه لا مجال للشق الاول من الترديد بحسب ما باخفا
القراين قوله لايراد اللوازم تعليل للخلل بايراد سبب من الاسباب الموجبة له
لا حصر بسبب الخلل في الايراد المذكور لجواز ان يكون الخلل بايراد لازم بعيد
مفتقر الى وسايط واضحة مع خفا القرينة الدالة على المقصود وان يكون بايراد لازم
قريب غير مفتقر الى الواسطة مع خفا القرينة الصارفة عن ارادة المعنى المفهوم بحسب
اللغة كما في المجاز او المعينة الدالة على المقصود كما في الكناية وبهذا التقرير يظهر ان كلام
الشارح رحمه الله بمعزل عن الضعف والاشكال فلا حاجة الى ان يقال ان اللام للجنس
فيكون اي ايراد الاصول فيبطل معنى الجمعية والى التمحل لدفع اشكال ان ايراد اللوازم بالنظر
الى كل مادة لا يصح بان جمع اللوازم والوسايط باعتبار المواد فيتوجه على تقدير
اتفق مقابلة الجمع بالجمع انقسام الاحاد على الاحاد انه يلزم توحد اللازم والواسطة
في كل مادة وتكلف في اتصاف الوسايط باللازم ويحتاج الشيخ لزوم توحده في تكلف
الاتصاف باللازم قوله وهو الرواية الصحيحة على ما ثبت عنه بالنقل عن الثقة
او وجد في النسخة المعول بها هكذا مقيدا بالرفع وربما يحتمل انه بناء على ان تعداد
الشيء وجرا لته مبني على الرفع كما ان الشيخ عبد القاهر في دلايل الاعجاز وتوهم بعضهم
انه بالرفع ايضا عطف على بعد الدار بجعله في تقدير المصدر بدون ان قوله
ابكاني الدهر هذا البيت من ابيات الحماسة انشدها حطان بن المعلى وطلع القصيدة
انزلني الدهر على حكمه من شامخ عال الى خفض والمعنى ابكاني الدهر كثيرا بما يخفض
وبا يومي اضحكني قليلا بما يرضيني والمراد المعشر والتوجع من سوء معاملة الدهر اي
سابني ان يرد سروري قليلا قوله ولكنه اخطا اي لكن ابا الطيب اخطا اذ من البلاغة على ما ورد

الشارح ان يكون الكلام ظاهر الدلالة على المراد بحيث ينتقل الذهن اليه بسهولة حتى يعلم
السامع العارف بصناعة الكلام انه فهمه من حاق اللفظ وما هو بخلاف ذلك ما يوجب
صعوبة فهم المراد بتوسيط اللوازم بما هو غريب بعيد صاحبه عند البلغاء من المخطئين
وبهذا التقرير يسقط ما قيل الصواب ترك الخطاء لان جعله من استعمال المقيد في المطلق
بعيد وتدقيق لسه هذا على تقدير ان يكون مراد الشاعر الحزن لتحصيل السرور واما اذا
اريد بالبكاء ليحصل عدمه فلا اختلال واعلم بعضهم بان الجمود حقيقة عدم جريان المايع
بحروفه كيفية ترديه بسبب السرور والاحساس بالملايم توجب حركة الروح الى
الظاهر فيتعرض للقلب برودة بالسرور من حصول المطلوب فيمنع جريان الدمع كما ان
الاحساس بالمنافر يقتضي حركته الى الباطن فيتسخن القلب بالحزن الحاصل من احساس
المنافر وتصعد البخارات ويصيرها عند وصولها الى الدماغ يجري من طريق
العين فان اريد بالسكب معناه الحقيقي فكذا بالجمود وان اريد به الفراق والعلا بالجمود
الوصال والسرور لتحصل المطابقة فلا تعقيد ورد اولا بان الجمود حقيقة انعقاد
المايع لعارض البرد ووجوده في الدمع فلا يصح ارادة حقيقته مع ان المذكور هنا
جمود العين لا جمود الدمع ولا شك ان العين ليس مما يعرض لها انعقاد بسبب
البرد فيصير جمود العين مجازا عن جمود الدمع وجموده عن عدم جريانه وعدم
جريانه كناية عن السرور ولا يخرج الكلام عن التعقيد وثانيا بان المشهور استعمال
جمود العين في حال الحزن لا في حال السرور بل لم يوجد اصلا في ارادة السرور
فيه لا يتم الا بصعوبة وان كان له وجه صحة باستعمال المقيد في المطلق قوله قال
الحماسي منسوب الى الحماسة وهو الكتاب المشهور لابي تمام حبيب بن اوس الطائي
واذا اطلق الحماسي اريد به احد الشعراء المذكورين فيه والشاعر ابو عطاء السندي
لم يجد من الجود واضافته جاري دمعها من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف والصفة

بمعنى

بمعنى المصدر مثل قمت كما يا اي بجرى بان دمها ونصبه غشيته فان النادبات
وشققت جيوب بايدي مأتم وحددها قوله ثم كنى به عن المسمى الى السرور
على بناء المصدر من المجهول ولو ابدل بالسرور لم يحتج الى العذر قوله قلنا انما يكفي
لصحة الكلام الخ قيل في الجواب نظر لان الحث في هذا التقدير من جهة المجاز لا من
جهة الانتقال من الجمود الى السرور والكلام فيه وفي النظر نظر لان الحث من جهة
المجاز هنا انما هو من جهة الانتقال اذ لا تغاير بينهما الحاق الوسطية لسقط زيد
عما كان راسه وجاني جرود فيجاد انتسبا الى وسطه بحيث يكون الانتقال بحيث
يخيل ان السامع حين سمع اللفظ فهم معناه قبل تمامه او بعيد كان المعنى في بطن اللفظ
وانه لا ينتقل الذهن اليه بسهولة الماهر ان المشهور استعمال الجمود في حال الحزن فاستعماله في
حال السرور يوجب صعوبة الفهم وتعليله بانه كناية تفرعت عن مجاز ليس بشيء
لاستلزامه التعقيد في كل كناية تفرعت عن مجاز وما قيل ان الابهام مما يعد من المحسنات
مع انه يوجب صعوبة في الفهم فجوابه انه انما يعد حسنا عند قيام قرينة على المراد مظهره
للمراد فلا صعوبة فيه قوله واما الكلام الذي ليس له شيء الخ دفع لما يتوهم من خلو الكلام
عن التعقيد يوجب ان يكون بلا انتقال الى المعنى الاول ولو اريد حمله الى اعتبار المعنى الثاني
بان الكلام الخالي عن المعنى الثاني ساقط الاعتبار عند البلغاء فلا بد من اعتباره في
انتقال الذهن قوله ولا يخفى ما فيه من التكلف والتعسف وجه التعسف اولا ان عادة
الناس الاخوان الا ان يتقيض المطلوب في الواقع لا بنقيض ما يظهر انه مطلوب
وليس هو ثانيا ان ادراج السكب تحت الطلب انما هو على مذهب سكب والصحيح
رفعه ويجوز الادراج على تقدير الرفع على اضمار ان يحتمل مع النصب عنه بالوجه الصحيح
واورد على الاول بان من ظرافة الشعر طلب مقصد الحصول لنقيضه بناء على اعتقاد
الحال باتيان خلاف المطلوب وهذا شايع في الخطابيات كما قال ابو الحسن الباخرزي

ولكم تمنيت الفراق مغالطا واحتلت في استنباط غرس وداوي وطمعت بها في الوصال الانها
تبنى الامور على خلاف مرادي وعلى الثاني بان ملازمة الكسب كما ينبئ المضارع تستوم
مقام الطلب كما نبه عليه بقوله لكنه الى عليه ولازمه ملازمة المطلوب فلا يبعد ادراجه
تحت الطلب والجواب عن الاول بان الاطلاع على مقصود الشاعر يتوقف على انكشاف
جلية حاله فالمصير الى ما ذكروه بدون الاطلاع لا يخفى تعسفه ولذا رده الشريف الجرجاني
الا ان يقال انه ان كان الشاعر متعلقا بالارتحال بقرينة حال او مقال فالمعنى ما قاله
البعض انه اعتذار المصنف في التشرف للسفر والا فان كان من الحكماء المتكلمين بالحكم والحقائق
فالانسب ما في دلائل الاعجاز وان كان من الظرفاء المستطرفين للنوادر والغرائب
فالمشهور والشارح رحمه الله حيث رأى ان سداد المعنى وجزالته فيما اختاره الشيخ
حكم بصحته وبتعسف ما هو المشهور وبهذا يظهر ما في شرح الايضاح من التحمل البعيد
قوله والمعنى اني اليوم اطيب نفسا قيل انه من طاب يطيب ونفسا تمييز ولا يبعد
جعله من طيب يطيب بالتشديد ونفسا مفعولا به وانت خبير بان المآل واحد
وهو طلب طيب النفس الا انه على تقدير جعله من طاب يطيب تفوت المبالغة المؤمن
قوله وعلى هذا فالسين في سأطلب للتأكيد الخ وذلك لان اليوم دال صريحا على ان طلب
البعد انما هو في الحال وما قيل ان الذي يظهر من كلام الشيخ انه جعل طلب البعد مجازا عن طلب
التشرف اللازم له وسكب الدموع عن سببه وهو الحزن فليس بشيء اذ لا حاجة الى
ارتكاب التجوز بل ما ذكره تقرير للمعنى وبيان لسبب السكب ثم لا خفاء ان ما في ايثار
السين واضافة البعد الى الدار والقرب الى المخاطبين من لطائف يفسر به حيث
اتى بالسين على ان طلب وان كان يتوصل به الى القرب لكنه لما كان في نفسه امرا دا
حالا بسوق الزامه وارتكابه هذا على تقدير حمل السين على الاستقبال وان حملت
على مجرد التأكيد على ما ذهب اليه الشيخ ففي اللطف باعتبار انه صحبة بايثار العبارة الدالة

بلغ تماما

البعد و

عا

على التشوق في الجملة على ان طلب البعد للضرورة وباضافة البعد الى الدار والقرب
الى ذوات المخاطبين لما ان طلب البعد ان تعلق به غرض لا يطلب العاشق بعد ذاته
لا بالقلب ولا قالبا بل انما يطلب بعد مكانه واما القرب على عكس البعد قوله هو ذكر
الشيء مرة بعد اخرى اي الذكر الآخر والكثرة تقابل الوحدة فتحقق التكرار بالذكر ثانيا
وكثرته بتثليث الذكر وليس المراد به ما يطلق عرفا على مجموع الذكرين وبالكثرة ما فوق
التعدد حتى لا يتحقق التعدد الا بتربيع الذكر ولا كثرته الا بتسديسه وبهذا يندفع
ما توهم ان التكرار ذكر الشيء مرتين وهو مجموع الذكرين ولا يتحقق بتثليث الذكر تعدد
فضلا عن كثرته اذ لا بد من تربيع الذكر وليس في البيت كذا التكرار وان جعل التكرار
بمعنى الذكر الآخر فبتثليث الذكر لا يتحقق كثرته وان تحقق تعدده اذ لا يكفي مجرد التعدد
في تحققها بل لا بد من الزيادة على مجرد التعدد وقد عابه بانه لو سلم ان المراد بالكثرة
ما يطلق عليه لفظ الكثرة عرفا وهو انما يتحقق بالزيادة على مجرد التعدد فيمكن دعوى
ثبوت معنى الكثرة عند تثليث الذكر بناء على ان الذكر الثاني تكرار وثالث تكراران
احدهما بالنسبة الى الاول والآخر بالنسبة الى الثاني وبان كثرة التكرار من اضافة
المسبب الى السبب اي كثرة الذكر بسبب التكرار بتثليثه على اي معنى حمل الكثرة قوله
من السبح وهو شدة عدو الفرس بان الحاصل هنا جليل قوله كانها عرق في الطراد
السابح في اللغة انما الجري في الماء ويؤيده ما ذكره الاساس ومن المجاز فرس
سابح ووجهه انه ان اعتبر ان موصوف السبوح هو الفرس كما ان يشبه سيرها
في الصحراء بسباحتها في الماء في سرعة المشي بلا اتعاب الراكب فاستعارة تبعية
وان اعتبر انه عزمها فاستعارة اصلية مصرحة ثم لا يخفى لطف ايثار السبوح
على السابح وهو المبالغة ولطف موقع الاسناد في العزم مع السبوح لما ان العزم في الاصل
بابه كسر الماء ثم استعمل في الشدة مطلقا قوله والضماير كلها للسبوح يؤيده

فيحصل كثرة التكرار م

هو م

قال الواحدي في شرح هذا البيت اي يحييني في اسلده بعد شدة سموح يشهد بخصائل
الموجود فيه على كرمها وجودها وقيل الضمير الاول للفرس والاخر للفرس وقيل الثاني راجع
للممدوح فلا يكون من هذا القبيل قوله واضافته جرعاء الى حومة قبل هذا البيت مطلع قصيدة
في مدح ابي علي احمد بن احمد وقد صح في ديوانه حامة جرعا دومة الجندل اسجمي بدل
حومة وهي واد بين مكة والكوفة لكن سداد المعنى على حومة قوله وهي رمل ذات حجارة في
الصحاح الجندل بسكون النون وفتح الدال الحجارة وبفتحها مع كسر الدال الموضع
فيه حجارة كان الشارح رحمه الله قصد بيان ان المراد هنا اطلاق اسم الجنس على موضعه
والقول بان اصله جندل بفتح النون وكسر الدال وتسكينه للضرورة لا يخلو عن
التكلف قوله كذا في الصحاح دفع لما قيل ان معنى قوله فانت بمرأى من سعاد
ومسمع انك بموضع ترين منه سعاد وتسمعين كلامها وفي المختصر ان فساده
مما يشهد به العقل والنقل اما النقل فنقل عن الصحاح واما العقل فلان الداعي
المناسب للامر بتدبير الحامة انما هو سماع سعاد لا سماعها كلام سعاد هذا
اذا كان الغرض منه سماع الصوت اما اذا كان اظهار النشاط والحبور كالبلابل
تترنم بنشاط مدح الاوراد فلا ولو قيل يبين فيه ان العقل يفساد حكمه بفساد
بوجه يخالف النقل لم يبعد قوله والا فلا يخل بالفصاحة ذلك لان
اخلالها انما هو من جهة ما يلزم من الثقل على اللسان اذ لا جهة لاخلالها بدون
الثقل بخلاف الكراهة في السمع فان الفصحاء يجتنبون عما يثقل على السمع اجتنابهم
عما يثقل على اللسان من غير ملاحظة للثقل عليه فلا يلزم من عدم افضائها الى الثقل
عليه عدم اخلالها فتدبر ما قيل انه رحمه الله عد هذا التوجيه بما سبق من النظر
على من اشترط في فصاحة المفرد خلوصه من الكراهة في السمع ايضا ضعيف لورود
المنع بانه لا يلزم من عدم الثقل عدم الاخلال وقبله هناك ورود هذا المنع

قوله

قوله كيف وقد قال عليه السلام الخ اي كيف يخل بالفصاحة والحال انه افصح
العرب سيد الانبياء قد قال الكريم بن الكريم الحديث وفي الحديث لطايف سرية
ونكات بهية منها تضمنه وصف يوسف بانه عريق في الكرم وارثه كابرا عن كابر
ومنها ابهام الكريم اربع مرات ثم تعقيبه للتشويق اولا ومنها الاستلذاذ بذكر اسمه
واسم ابائه الكرام العظام على وفق ولادة الايام وله شان في تعيين الكلام قوله
انت والله نجم في جبان هي بالسا المثناة من تحت قال الصاحب بن الخيار
الماكول وصفه بشدة البرودة لان الخيار في طبعه بارد فاذا جمع بالثلج كان غاية
في البرودة كذا بخط الشيخ في حاشية دلايل الاعجاز قوله كقوله اي ابن المعتز ظلت
كمارت وهو مع يد بن نازعا على ايدي والجاذر جمع جوذر وهو ولد البقرة الوحشية
والعتاق جمع عتيقة من العتق وهو الجمال صفة جاذر وكذا ملاح وفيه اضافة عتاق
للدنانير الصافية الى الوجوه ودنانير الوجوه من قبيل لجين الماء شبه الوجوه بالدنانير
في الاستنارة والاستدارة اي ايدي جاذر جميلة الوجوه الشبيهة بالدنانير قوله
كقوله اي قول ربيعة اي ذؤاب قاتل عتيبة بن الحارث بن شهاب اولها ان
يقتلوك فقد ثللت عروشهم اي ان يفرحوا بقتلك وفرحوا به فقد اثرت [؟] عزهم
وهدمت اساس مجدهم بقتل ربيبهم عتيبة قوله ورسم القدماء للكيف الخ
لا خفاء ان الكيف من الاجناس العالية ولا طريق لتعريفها سوى الرسوم
الناقصة اذ لا جنس لها وهو ظ ولا فصل اذ التركب من المتساويين بحيث
يكون كل منها فصلا مجرد احتمال عقلي لا يساعد على اثباته واليه اشار بقوله
ورسم ولم يطلق للكيف خاصة لازمة شاملة صالحة لتعريفه سوى المركب من العرضية
والمغايرة لباقي الاعراض لتعريف يكون تعريفا بالمساوي جلاء وخفاء لاشتماله
على ذكر باقي الاعراض التي لا يكون بعضها اجلى من البعض فعدلوا عنه الى ذكر ما هو خاصة

لما واحترزوا بتقييد عدم اقتضا القسمة عن الكم و بتقييد عدم اقتضا النسبة عن باقي
الاعراض النسبية و بتقييد عدم الاقتضا لكونه لذاته عن عدم الانعكاس
بخروج بعض الكيفيات العارض لها اقتضا القسمة بواسطة محله او متعلقه كالعلم
مثلا ولما ورد عليه ان قيد العادة مما لا حاجة له في الاحتراز بل يخرج من الكيفيات
ما ليس بقار كالاصوات وذلك لان الزمان خارج بالقيد الثاني اعني عدم
اقتضا القسمة وكذا الحركة ايضا ان كانت في الكم وان كانت في الاين او الوضع
فبالقيد الثالث وان كانت في الكيف فلا وجه للاخراج وكذا التعدد والانفعال
وان قيد الهيئة مقول بالاشتراك على امور هيئة الوجود وهيئة الاستعلاء وهيئة
الجوهرية والعرضية وهيئة الجلوس والاضطجاع وهيئة التاثر والتاثير
وقد عرفت ان استعمال المشترك مما يجتنب عنه في الرسوم على ما اشار اليه
في الحواشي بقوله فمن ثم كان التعريف الثاني احسن ادفع لفظ الهيئة والقائل
بعض الحنفا اختار ما ذكره المتاخرون وصرح بانه احسن قوله وهو انه
عرض لا يتوقف تصوره الخ هذا ما اختاره الامام في المباحث المشرقية فالعرض
خرج الجوهر وبعدم توقف تصوره على تصور غيره الاعراض النسبية وبعدم اقتضا
القسمة الكم وبعدم اقتضا اللاقسمة الوحدة والنقطة ومن لم يجعلهما من الاعراض
لم يحتج الى هذا القيد وبالاقتضا الاول انعكس التعريف ولم يخرج منه العلم
بالمركب وبالبسيط حيث اقتضى القسمة واللاقسمة نظرا الى المتعلق ثم ان خروج
الاعراض النسبية بقيد عدم التوقف على راي من جعل النسبة داخلة في تلك
الاعراض واما على المذهب المشهور وهو ان النسبة لازمة لها فلا وذلك لان
المراد بتوقف تصوره على تصور غيره ان يكون عروضه للشي بالقياس الى غيره فيتوقف
تعقله على تعقل ذلك الغير كالابوة والبنوة لا التوقف مطلقا والا لم يصح اذ كل

مركب

مركب جزؤه اما عرض فيحتاج او غيره فيتوقف تصوره على تصور غيره اعني جزءه كما في
الكيفيات المركبة اذ الشرط الشارح كما في الكيفيات النظرية لكن لو اريد بالغير
الخارج اتضح الاشكال ولا شك ان الاعراض النسبية انما هي من لوازمها بالقياس
لا غيرها اذا كانت نسبا مخصوصة واما اذا كانت ذات نسب بل لها نسب مخصوصة
فلا وان قيد الاول ليتحقق بالاقتضا مطلقا على راي الشارح رحمه الله وقيل
انه متعلق باقتضا اللاقسمة وقبله متعلق بمطلق الاقتضا ليلا يخرج
الكيفيات المنقسمة بحلولها في الكميات او في محالها وهو اذا لا اقتضا هناك
اصلا فلا حاجة الى التقييد قطعا وقيل يشكل التعريف بالكيفيات المكتسبة
بالحدود والرسوم لتوقف تصورها على تصور غيرها وهو الجزء واجيب
بان المراد بالغير الخارج وبان الكلام فيما يصدق عليه تلك الكيفيات لا في المفهوم
وهذا التعريف احسن مما اشتهر من انه عرض لا يوجب تصوره تصور غيره لخروج
الكيفيات التي يوجب تصورها تصور متعلقاتها كالعلم والقدرة والارادة
وغيرها لكونها يتوقف تصورها على تصور غيرها قوله حتى لو عبر عن المقصود الخ
اراد انه ذكر الملكة ليشعر بان المعبر عن مقصوده بلفظ فصيح من غير ملكة
في التعبير لا يسمى فصيحا ولم يرد ان قيد الملكة احترازا عن ذلك ولذا قال يشعر
دون يحترز فلا يتوجه ما يقال انه ان التعريف فيما اخرجه وهو المعبر عن
المقصود [illegible] المقصود للاستغراق فيكون المراد به عن كل ما يدخل تحت
القصد ولا يتحقق فلكلمة [illegible] الموصوف على تقدير ان قصد الى الاحتراز عن بعده
فالمعنى حينئذ انه لو لم يذكر قيد الملكة لدخل تعبير المعبر بلا رسوخ في الفصاحة
او حينئذ يكون [illegible] عن التعبير عن كل ما يدخل تحت القصد فالمعبر عن
بعضه جزئيته بخلاف ما اذا ذكر الملكة اذ يكون الفصاحة نفس الملكة وهذا التعبير

ليس من اجزائها قوله حالتي النطق وعدمه جاء الايضاح فسرها بان المراد حالتي النطق
كون الشخص ممن ينطق بمقصوده في الجملة وحالة عدمه كونه ممن لم ينطق به اصلا
وان كان ظاهرها يشعر بتوارد الحالتين على شخص واحد وبعضهم لتعدد الحال دون
الشخص حمله على الجملة لتخصيص مادة المناقشة بان ذلك انما لو كان التعبير دون
بمقصده يلزم ان لا يسمى من له ملكة التعبير عن مقاصده فصيحا حالة السكوت بمقصد
التعبير في تلك الحالة اذ لا دلالة لقوله يعبر الا على انه يوجد منه التعبير في الجملة
فمعنى التعريف ح ملكة يوجد من صاحبها التعبير وهذا صادق على الملكة التي يعبر بها
صاحبها عن مقاصده في حال سكونه لكن لو قيل يعبر وهو يقتدر الكلام
شعرا لازم ان يسمى الشخص فصيحا من التعبير في الجملة ولو لم يشترط في التسمية
حالة النطق بخلاف قيد الاقتدار والتوجيه بان المضارع حقيقة في الحال فيتقيد
الملكة بجوز ما يشعر بان الفصاحة ملكة في حال التعبير دون السكوت بخلاف الاقتدار
كيف قوله وذلك لان اللام في المقصود للاستغراق تعليل العدل في قال لا حاجة
الى جعل اللام للاستغراق على تقدير ان الملكة الاقتدار على التعبير عن المقصود بلفظ
فصيح يستلزم الاقتدار على التعبير عن جميع مقاصده واجيب بانا لا نسلم الاستلزام
ولو سلم فالاستغراق انما هو عند تعذر العهد مع عدم قرينة البعضية في المقام الخطابي
ورد التسليم بانه لا يمتنع ان يحصل لكم بالنسبة الى نوع كالمدح او الذم او الاعتذار
او غير ذلك يقتدر بها على التعبير عن جميع ما يقصد من هذا النوع بكلام فصيح
ولا يكون له ملكة بالنسبة الى سائر الانواع فلا يكون فصيحا مع ان الظاهر ان الاستغراق
عرفي لان افراد المقصود لا تنحصر في كل ما وقع عليه قصد من له تلك الملكة الا انه لو اعتبر
تقييد المقصود اولا بمن له تلك الملكة ثم اعتبر دخول اللام الاستغراقية كان حقيقيا
وليس المراد بما وقع عليه الوقوع في الماضي بل الاعم ولو سلم فاعتبار المعنى بالنسبة الى الحال

التعبير

التعبير اذ كل ما وقع عليه القصد سابق بالنظر الى التعبير بالفعل او باعتبار بالنظر
الى ان المقصود حقيقة هو ما وقع عليه القصد وما سيقع ليس مقصودا بل سيصير مقصودا
قوله وقول بعضهم اراد به الخلخالي حيث قال لم يقل بلفظ بليغ او بكلام فصيح ليعم
المفرد والمركب توجيه السهو على ما قرره الشارح في الحواشي لان المفهوم من نحو
كذا ولم يقل كذا ليخرج او ليدخل كذا ان مجرد الخروج او الدخول سبب للعدول او عدمه
فيكون سبب العدول عن لفظ بليغ انما هو مجرد ان شمول المفرد والمركب وليس
كذلك اذ لو فرض عدم الشمول لم يصح ذكر البليغ في تعريف الفصاحة اذ لم يشترط
البلاغة فيها بل الامر بالعكس وما قيل انا لا نسلم ان المفهوم من نحو ما ذكر ان مجرد الخروج
او الدخول سبب للعدول او عدمه حتى يكون مجرد ان الشمول سبب للعدول
عن لفظ بليغ لجواز ان يكون غيره ايضا كعدم صحة ذكره سببا للعدول فعلى هذا لا
يكون قول الخلخالي سهوا ظاهر الاندفاع بان الذوق والذوق يقتضيان ان العدول
عن قيد في التعريف الى اخر لان له الشمول انما هو حيث يصح وقوعه الا انه فوت
فائدة الشمول قوله فان قلت هذا التعريف ان اراد به تعريف الفصاحة
وهو الظاهر فصدقه على الادراك ونحو ما يتوقف عليه الاقتدار ممنوع لخروجه
بقيد الملكة اذ لا شيء من المذكور بملكة وان اراد به تعريف الملكة على ان قوله
يقتدر بها على التعبير عن المقصود صفة كاشفة وقعت تفسيرا للملكة فلا انه
تعريف يجب ان يراعى كونه جامعا ومانعا وبالجملة فالسؤال والجواب
غير منقحا دون تحريرهما وغاية ما يمكن ان يقال الجواب على تقدير فرض صدقه على ما
ذكر قوله اي الى ان يعتبر الخ فيه تنبيه على امور لابد منها في تحقيق البلاغة منها
ان مقتضى الحال انما تحقق تلك الخصوصية كما هو رأي بل هي نفس مقتضى الحال في
التحقيق كما هو رأي بعض اهل التحقيق وسينكشف جلية الحال ومنها ان الداعي فيها نفس

بعده انما دعوا الى اعتبار تلك الخصوصية الى نفس الكلام فان الداعي اليه غير من قصد افاده
فايده الخبر او لازمها او غيرهما واشار الى هذا الاول في شرح المفتاح بقوله لما كانت المطابقة
انما تحقق بتلك الخصوصية وكان اقتضا اصل الكلام ثابتا الى اخ وبهذا ان تلك الخصوصية
انما نعتد نقتضي ونعتدها في باب البلاغة اذا كان نعتبرونا بالقصد والاعتبار
وهو العهد الكبرى في هذا الباب حتى لو وقعت تلك الخصوصية في الكلام بحسب
اقتضاء المقام معربة عن القصد والاعتبار لم يكن الكلام بليغا يدلك على هذا قول علي
علي كرم الله وجهه لمن قال من المتوفي بلفظ اسم الفاعل انه قال والذين يتوفون
على بناء العلوم ولذا بالغ رحمه الله حتى جعل نفس اعتبار الخصوصية مقتضى الحال
تسامحا وان كان المقتضي في التحقيق نفس الخصوصية كما مر وبهذا ان تلك الخصوصية
لا بد وان تكون زايدة على معنى الكلام الذي يودى به اصل المراد كما هو وظيفة علم البلاغة
ولذا اثر كلمة على في ومنها ان المعتبر في الامر الداعي بما هو داع في الجملة يقتضي خصوصية
ما وموادها بعينها في باب البلاغة والبيان ونتكير الخصوصية قوله خصوصية
ما قيل فتح الخا فيه افصح من ضمها كذا في الصحاح ووجد في نسخ الاساس هكذا
مصححا بالفتح وكان وجهه ان الخصوص بالفتح صفة فيدخل الياء المصدرية
يصير بمعنى المصدر وبالضم مصدر فلا يليق الحاق الياء وانما يصح على جعل المصدر
صفة او على جعل الياء للمبالغة وح يشكل الحوق التاء المثناة من فوق الهم الا ان
يجعل هي ايضا للمبالغة وجعل الخصوص صيغة جمع ليس بشي وكذا يجوز ان ينفي
النسبة على اصلها ويكون المراد بالخصوصية الوجه المخصوص المنسوب الى
الخصوص وتجعل التا للمبالغة قوله ومعنى مطابقته له اي مطابقة الكلام لمقتضى الحال بلغ مقابلة
الحال والظاهر ان المراد بالمطابقة معناها اللغوي وهو الموافقة دون الاصطلاحي
بمعنى الصدق على ما عليه ارباب المعقول وذلك لان ظاهر كلامه يدل على ان مقتضى

الى

الحال انما هو الكيفية المخصوصة كالتاكيد مثلا ولا خفاء ان الكلام الموكد الذي
يورده المتكلم ليس مما يصدق عليه التاكيد فيكون معنى المطابقة ح ان هذا الكلام
موافق للتاكيد باشتماله عليه الا ان يحمل القول بان مقتضى الحال هو الكيفية
على التسامح ويقال انه في التحقيق هو الكلام المشتمل على تلك الكيفية كما هو راي
الشارح وح لكون المطابقة بمعنى الصدق لكن على عكس صدق الكلي على الجزئي وفي
زيادة الكشف في موضعه ان شا الله تعالى قوله الحال والمقام متقاربا المفهوم
لم يرد بالحال معنى الصفة نظرا الى مناسبة المقام قوله وايضا المقام يعتبر
اضافته الى المقتضي اي بالفتح وكان الاصل ان يضاف كل من المقام والحال
الى المقتضي بالكسر لكونه سببا داعيا الا انه ليس في اضافة المقام كثير لطف
وذلك لان المقام اما من قيام السلعة بمعنى رواجها او من قيام العود بمعنى
الاستقامة او الانتصاب وانت تعلم انه لا لطف في رواج الانكار مثلا
واستقامته وانتصابه فلم يناسب اضافته الى المقتضي بالكسر بخلاف
الحال فقد لوا عن الاصل فاضافوا المقام الى المقتضي بالفتح وقد اضافوا الحال
الى المقتضي بالكسر رعاية للاصل وشاع اضافة كل منهما الى ما اضيف اليه وصار
الانتقال من تفاوت المقام الى تفاوت المقتضي بالفتح بطريق الاستلزام
ظاهرا بخلاف الانتقال من تفاوت الحال اليه فان الانتقال منه الى تفاوت
المقتضي بالكسر دون المقتضي ظاهر وبهذه النكتة عبر المصنف عن المقتضي
في المدعى بالحال وفي الدليل بالمقام ولما في المقام من الاشعار بالرواج والاستقامة
ومن اعتياد العرب عند انشاد الاشعار والخطب بالقيام كاعتياد الوعاظ
بالجلوس او من على المحل والمكان ونحوها مما ليس فيه هذه اللطيفة ثم اضافة المقام
الى المقتضي بمعنى اللام واضافة الحال الى المقتضي للبيان قوله فهذا تفاوت المقامات

الخ نتيجة ومطلوب للدليل والثاني صغيرة تقريره ان مقتضى الحال يتفاوت لانه بسبب
المقام وكل سبب للمقام يتفاوت عند تفاوته فمقتضى المقام يتفاوت عند
تفاوته وقوله ضرورة ان الاعتبار اللائق الخ تنبيه على استلزام تفاوت
المقامات تفاوت المقتضيات بعد اثبات المطلوب بالدليل بالمقدمة البديهية
وقوله واختلافها اي مقتضيات المقام عين اختلاف مقتضيات الاحوال
ضرورة اتحاد المقام والحال بالذات ازالة لما عسى يتوهم ان اختلاف مقتضيات
المقام عند تفاوت المقامات غير مطلوب بل المطلوب اختلاف مقتضيات
الاحوال عند تفاوتها قوله استحسانا او وجوبا صفة مصدر محذوف او تمييز وقوله
معرفا او منكرا خبر اخر وكذا مخصوصا ومصحوبا ومقدما ومقصورا ومن زعم
بعضهم ان قوله مخصوصا او غير مخصوص صفة منكرا ففيه تفكيك النظم
وسيجيء في كلام الشارح ان الخصوص يستعمل في المعارف والنكرات في هذا الفن
وكون المعرف غير مخصوص ظاهر وكذا كون المنكر غير مخصوص اذا كان فاعلا لان
النحاة لا يشترطون فيه التعريف ولا التخصيص على ما نقله الرضي اما على ما قال الشارح
رحمه الله في الباب الثالث في تقديم المسند ان التقديم واجب اذا كان المبتدا
نكرة غير مخصصة لتصير المبتدا بتقديم الحكم عليه كانه معلوم كالفاعل فانه يتبع
لكونه لتقدم الحكم عليه فلا بد من كون الفاعل ايضا مخصوصا صرح به ابن الحاجب
حيث قال ان الفاعل قد تخصص بالحكم المتقدم واما كان مبتدا فمنعه الجمهور
وجوزه ابن دهان واستحسنه الرضي وهو اختيار الشارح رحمه الله حيث
قال الحق ما قاله ابن دهان اذا حصلت الفائدة في خبر عن اي نكرة شئت
قوله كما ذكر اي من كونه محذوفا الخ لكن تبديل المسند اليه بالمسند ويجوز صرفه
الى ان المجرد الكون محذوفا من غير ملاحظة اسم الكون او هو مذكور في ضمن



بلغ مقابلة
احمد السعد

ذكر

ذكر كون المسند اليه محذوفا فلا حاجة الى تكلف التبديل وقوله مع زيادة كونه
مفردا فعلا او غيره يعني لا اسم انما حكم بزيادة كون المسند مفردا اسما مع كون
المسند اليه ايضا اسما لما ان المسند اليه لا يكون الا اسما فلا يكون مما يقتضيه
الحال ولذا لم يتعرض له في هذا الفن اصلا بخلاف المسند فان كونه فعلا او اسما
مما يقتضيه الحال ويتعلق بكل منهما غرض يخصه وان اعرض عنه وقيل الانسب
حمل الزيادة على ما يخص المسند اذ لا يعني عدم الحال المشتركة بينهما في احدهما قلنا
المراد كون المسند مفردا منقسما الى قسمين فيندفع الاشكال وقوله مقيدا بمتعلق
اراد به المفعول ونحوه مما يسمى في هذا الفن متعلقات الفعل فلا يشكل بكون
المسند مخصوصا بوصف او غيره لانه لا يسمى متعلقا في هذا الفن وان قيل قد يكون
المسند اليه ايضا متعلقات فيما اذا كان المسند اسم الفاعل او اسم المفعول
او نحوهما مثل الضارب زيدا في الدار مضروب ضربا شديدا عمرو قلنا تعلق
هذه المتعلقات ليس من حيث كونه مسندا اليه بل من حيث كونه مسندا
اذ المتعلق حقيقة انما هو المصدر الذي تضمنه الصفة وهو ليس مسندا اليه بل
مسند ولو سلم فما ذكر بنا على الاعم الاغلب قوله على الوجوه المذكورة وهي
ان اللفظ ان كان بقدر اصل المراد فمساواة وان كان ناقصا عنه وافيا به
فايجاز وان كان زائدا عليه لفائدة فاطناب على رأي المصنف قوله ومقام
اطلاق الحكم الخ بطريق اللف والنشر المرتب والضمير في تقييده للاطلاق في
اطلاق الحكم على معنى انه يتبع مقام تقييد الاطلاق سواء كان تقييد اطلاق الحكم
او اطلاق المتعلق او غيرهما لا لاحد هذه المذكورات بعينه من الحكم او غيره لما فيه من
الركاكة ولا يقدح في ذلك حصر اطلاق الحكم وتقييده بالنسبة الى اداة القصر
والشرط ايضا كما بالنسبة الى المؤكد وكذا صحة الاطلاق والتقييد بالمؤكد بالنسبة

الى المتعلق ايضا كما بالنسبة الى الحكم وعلى هذا لقصر وقيل الضمير لاحدهما مطلقا وهو صادق
على كل منهما فيصح تقييده بما مؤكدا وكذا اوكذا على ان يكون لاحد فى الاول غيره فى الثانى والثالث
ولا حاجة الى ان يقدر او تقييد باداة قصر او تقييد بتابع الى اخر للمعنه بما ذكرنا ولا يصح
ان يكون الضمير للمجموع بتاويل المذكور لسوكله او فى قوله او اداة قصر الخ والامثلة ظاهرة بادنى
تامل وقوله او ما يشبهه اى المفعول كالحال والتمييز والجار والمجرور وغير ذلك عظيم
الشان رفيع القدر لدقة مسلكه ومزيد غموضه وبلوغه فيه الى حيث قصرها بعض ائمة
علم المعانى على معرفة الفصل والوصل وما قصرها عليه لان الامر كذلك وانما هو ابدلك
التنبيه على مزيد غموض هذا الفن وان احدا لا يتجاوز هذه العقبة من البلاغة الا كان
خلف سائر عقباتها خلفه ولا يحيط على بكنهه الا من اوتى فهم كلام العرب طبعا
سليما ورزق فى درك اسراره ذوقا صحيحا وكان الانسب ان يذكر فى الفطن
للاخر اجيب بان الذكاء عند السكاكى حدة الذهن والغباوة عدمها على ما من شانه
وتبعه المصنف وفيه رعاية حسن السجع ايضا واصطلاح العرب لا يصير حجة وقد يجاب
ايضا بان المراد بالذكاء ههنا ما يشمل الفطنة لان المقصود منه شدة قوة النفس
فى ادراك الامور سواء ادرك بنفسه من غيره التاملو ومن العادة والفطنة جبله
معا بلا بالغباوة وما قيل فى رد هذا الجواب ان ذلك انما هو لو كان الذكاء
مستعملا فى المعنى الاعم والمشهور تغاير الذكاء والفطنة فى اصطلاح القوم فليس
بشئ اما اولا فلان استعماله فيما هو اعم مذكور فى كتب القوم ايضا وهو الحق والمصنف
تبعه واما ثانيا فلان غايته ما فى الباب انه مجاز فى المعنى الاعم او فى معنى الفطنة
بقرينة التقابل ولا يشترط فى المجاز كونه مذكورا فى كتب القوم بل المعتبر فيه
ثبوت العلاقة المصححة فليتامل اى مع كلمة اخرى صوحبت معها اى جعلت
مصاحبة مع الكلمة الاولى ولو قيل صوحب معها او مصاحبة لها كما فى المختصر
لم

لم يحتج الى اعتبار التضمين لكنه قصد بهذا التنبيه على ان المعتبر هو المصاحبة المعقدية
الحاصلة بسبب التاليف والتركيب لا الحاصلة بحسب الاصل بمجرد الوضع
والقول بجواز كون معها ظرفا بالفاعل المحذوف متعلقا بفعل محذوف على بناء العلوم
بطريق الاستيناف كما فى قوله تعالى يسبح له فيها بالغدو والاصال رجال فيمن قرأ
بفتح الباء تعسف مع الغنى عنه وهذا اى اعتبار التضمين بناء على ان صاحب
انما يتعدى بنفسه الى مفعول واحد وكذا جعله مع يتعدى لما واحد يقال صاحبت
زيدا وصاحب زيد مع عمرو ولم يوجد صاحب زيد عمرا مع بكر وانما قيد بما ذكر
المصاحبة فى اصل المعنى هنا ما اه الملوى فى شرح المفتاح بناء على ان يكل كلمة مع
صاحبتها معا ما لعيس المنع اخرى سواء شاركها فى اصل المعنى ولا لتنبيها على ان هذا
القسم لخفائه اولى بالتعرض وان القسم الاخر يفهم بالاولوية وما قيل ان قوله ويكل
كلمة الى اخره تكرير لما مر لان كلا من المسند اليه معرفا وتنكيرا الى غير ذلك ومن المسند
فعلا او اسما الى دون متعلقه نحو او غيره كلمة لها مع صاحبتها مقام ليس لها مع اخرى
فالوجه ما قاله البعض ان قوله ويكل كلمة الخ ايماء الى صاحب البديع وقوله فمقام كل
من التنكير الخ الى المعانى وقوله وكذا خطاب الذكى الخ الى البيان اما الى المعانى فظاهر
واما الى البيان فلانه يبحث عن احوال الدلالة وضوحا وخفاء وذلك بحسب مقام المخاطب
واما الى البديع فلان الطباق والمقابلة وغيرهما انما يأتى بجعل كلمة مصاحبة
لاخرى يمكن دفعه بان ما مر بيان التفاوت العارض لجزء من اجزاء التركيب وههنا للتفاوت
العارض للتركيب ولو كلف بان ما تقدم الى المقتضى لهذا المسند المعرف فلا يناسب
المقتضى له مع المنكر فيندرج تحت قوله ويكل كلمة الى اخره يدفع بان المراد بقوله
ويكل كلمة غير ما ذكر للتعميم وسوق كلامه يشهد به والمراد بالشرط هنا التعليق
كما صرح به فى تقرير كلام المصنف ولو للشرط وللدلالة على هذا المعنى وقع لبعض المحشين

مع المسند اليه ح

خبط وتكلف يعني ان الفعل المقترن بالتعليق له مع كل من ادوات الشرط مقام مثلا له مع
ان مقام من الشك والتردد لمسيرله مع اذا لما فيه من الجزم ومع اذ ما مقام ومع لو للشرط
في الماضي مع القطع بالانتفاء مقام ومع متى لتعميم الاوقات في الاستقبال ومنها اعم منه
مقام ومع اين لتعميم الامكنة وانها اعم منه مقام وحيثما مثل اينما ومع من لتعميم اولى العلم
ومع ما لتعميم الاشياء ومهما اعم منه مقام ومع اي واياما لتعميم المضاف اليه مقام ومع انى لتعميم
الاحوال مقام الى غير ذلك ولكل من ادوات الشرط مع الماضي اصالة او استقبالا مقام وعدمها
مقام وكذا مع المضارع ولكل من كلمات الاستفهام كالهمزة لطلب التصور والتصديق
وهل لطلب التصديق فقط وما للسؤال عن الجنس وشرح الاسم ومن لطلب العارض
المشخص واي للسؤال عما يميز احد المتشاركين في امر يعمهما وكم للسؤال عن العدد وكيف
للسؤال عن الحال واين للسؤال عن المكان واى بمعناها ومتى وايان للسؤال عن الزمان
مقام وللمسند اليه مثلا مع المسند المفرد اسما كمنطلق او فعلا ماضيا كانطلق او مضارعا
كينطلق ومع الجملة الاسمية كزيد ابوه منطلق او الفعلية كزيد انطلق او الشرطية كزيد
ان تكرمه اكرمك او الظرفية كزيد في الدار مقام وللمسند مع المسند اليه المتقدم او المتاخر
معرفا او منكرا مخصوصا او غير مخصوص مصحوبا او غير مصحوب الى غير ذلك مما يفصل علم المعاني
مقام وبهذا يظهر حسن موقع قوله هكذا ينبغي ان يتصور هذا المقام مع ما فيه من لطف
الابهام وانما اطنبنا الكلام ليكون الطالب على زيادة بصيرة في الاقدام واراد بالكلام
الكلام الفصيح لم يقيده هنا بالكلام الذي يعتد به في الجملة عند ارباب البلاغة ولا
يلحق باصوات الحيوانات كما قيده به في شرح المفتاح لان المصنف جعل انحطاط شان
الكلام بعدم المطابقة ولو قيد به لزم ان يكون الكلام بليغا معتدا به في الجملة عند
عدم المطابقة وهو باطل فلا يصح التقييد به ولم يجعل السكاكي الانحطاط بعدم المطابقة
فصح التقييد به وقيده بالفصيح اذ لو اجري على الاطلاق لزم ان يرتفع شان الكلام المطابق

فصيحا

فصيحا او غير فصيح وليس كذلك لان الارتفاع انما هو بالبلاغة وهي المطابقة مع الفصاحة
ولذلك فهمنا منه انه لا يحمل الكلام المطلق على الكلام الفصيح عند عدم القرينة
مما لا صحة له اصلا لان الفصاحة ليست مرتبة الكمال حتى يصار اليها عند الاطلاق
بناء على ان غير الكامل لنقصانه كالعدم اشار الى وجهه بقوله لكونه اشارة الى الحسن
قوله واراد بالحسن الحسن الذاتي قيل بهذه الارادة احتمل امر المقدمتين اما الاولى
فلان الارتفاع موجب الزيادة على اصل الحسن وبالمطابقة انما يحصل نفس الحسن الذاتي
لا الزيادة عليه واما الثانية فلان الانحطاط يوجب اصل الحسن في الجملة وبعدم المطابقة
ينتفي الحسن بالكلية فكيف يثبت به الانحطاط الموجب لاصل الحسن واجيب
بان ليس مناط الحسن واللاحسن كما هو راى السكاكي على الانحطاط وفي الانحطاط عند
المصنف وليس هو بصدد المتابعة بل ربما امكن يعترض عليه فيجوز ان يكون المدار على
الفصاحة وعدمها فالكلام الفصيح عنده يثبت اصل الحسن لكنه ينحط في المرتبة بالبليغ
يرتفع فيستقيم كلا المقدمتين وبان معنى قوله في الحسن من جهته وبحسبه فلا
يلزم الزيادة في الارتفاع ولا اصل الحسن في الانحطاط فاندفع الاشكال واستخبر
بان في الجواب من الوهاء اما اولا فلان العدول عن العبارة المسابقة عن ورطة الاختلال
الى ما فيه ويحتاج في دفعه الى مزيد تكلف مما لا وجه له سيما اذا كان عاريا عن فائدة
يعتد بها سيما عند فوات ما تفيده العبارة المعدول عنها واما ثانيا فلان المتبادر
الى الفهم من قوله في الحسن انما هو الظرفية لا السببية فلا يليق ان يعتد الفاضل الفرية
واما ثالثا فلان الارتفاع والانحطاط في قوله وارتفاع شان الكلام الخ مصدر مضاف
يفيد العموم فيقتضي ان يكون جميع الارتفاعات بالمطابقة والانحطاطات بعدمها
وهذا على تقدير التسليم في جانب الارتفاع كيف يستقيم في جانب الانحطاط لثبوته
في الجملة اذا كان الكلام فصيحا والقول بان الارتفاع والمطابقة مطلقا بل اذا كان الكلام

فيصح ان يقال ان الارتفاع يحصل بالمطابقة الكاملة فسقط ما قيل انه لا يتجه
في طرف الانحطاط اذ الانحطاط الكامل انما هو بعدم المطابقة ذاتا لا بعدم المطابقة
الكاملة وبه اي بان مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب اي الكيفية المخصوصة
صرح لفظ المفتاح حيث قال الحالة المقتضية للذكر او لغيره لكن حسن
لنا زيادة تحقيق اشارة الى ما سنذكره في الفن الاول ان هذا انما يجوز ان مقتضى
الحال عند التحقيق هو الكلام المتكيف بتلك الكيفية وسينكشف لك جلية الحال
هناك ان شاء الله تعالى والفصيح فرع مقتضى الحال يدل على انه مما يعرض مع عدم
وذلك لان الذوق السليم والطبع المستقيم يشهدان بان المصنف لما ذكر اولا ان البلاغة
مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال وثانيا ان ارتفاع شان الكلام بمطابقته للاعتبار
المناسب ومعلوم ان لا ارتفاع للكلام الا بالبلاغة التي هي مطابقته لمقتضى الحال
ناسب ان يفرع على المقدمتين المذكورتين بالفاء قوله فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب
وبهذا يظهر ان ما زعم البعض من احتمال كونه تعليلا بعيد عن شهادة الذوق والطبع
ولدفع هذا الاحتمال صرح بان الفاء تدل على انه تفريع بيان ذلك ان تحقيق
المقام يستدعي تمهيد مقدمات الاولى في بيان ان المراد بقوله فمقتضى الحال هو الاعتبار
المناسب والثانية في كيفية حصول المقدمتين وافادتهما الحصر والثالثة في معنى المطابقة
والرابعة في كون المطابقتين سببا للارتفاع اما الاولى فالمراد بقوله فمقتضى الحال
الخ هو الاتحاد في المفهوم المستفاد من اللام كان قوله هو الحمل الجاري على ما ذكره الشيخ
عبد القاهر والزمخشري رحمهما الله وتقتضيه سوق كلامه واليه اشار الشارح
رحمه الله بقوله فيجب ان يكون الخ وضمير الفصل للتاكيد والدلالة على ان العلو بعد
لا يفيد وبهذا التقرير سقط ما زعمه بعض المحشين من احتمال كون المراد القصر وان
ضمير الفصل يفيد قصر المسند على المسند اليه او عكسه واما الثانية فهي ان المقدمة

الاولى

الاولى حصلت بصريح قوله وارتفاع شان الكلام الخ والثانية حصلت بملاحظة المقدمة
المعلومة وهي لا ارتفاع للكلام الا بالبلاغة وهي مطابقته لمقتضى الحال فثبت
ان لا ارتفاع الا بمطابقته لمقتضى الحال واليه اشار بقوله ومعلوم ان الكلام الخ وكيفية
افادة كل من المقدمتين الحصر هي ان اداة الحصر هاهنا هي اضافة المصدر لدلالته على
الجنس يفيد العموم على ما قال الرضي في شرحه ان اسم الجنس اذا استعمل ولم تقم
قرينة تخصصه ببعض ما يقع عليه فهو في الظاهر لاستغراق الجنس اخذا من استواء
النسبة والعموم اذا اقترن بالسبب او بنفيه حصوله يفيد الحصر في كون
معنى ضربي زيدا قائما ان كل ضرب واقع على زيد حاصل حال القيام فيفيد
قصر جميع الضربات على حال القيام والا لم يكن كل ضرب منه حاصلا في تلك الحالة
ومعنى كل من المقدمتين ان كل ارتفاع بشان الكلام حاصل بسبب المطابقة للاعتبار
المناسب ومقتضى الحال فيفيد حصر جميع الارتفاعات في حصولها بسبب
المطابقة لهما والا لم يكن جميع الارتفاعات بسبب المطابقة وهو المعنى بقوله
لان اضافة المصدر تفيد الحصر وبهذا سقط ما يتوهم ان اضافة المصدر انما تفيد
العموم لا الحصر ولا يلزم من كون المطابقة سببا لجميع الارتفاعات عدم حصولها
بغيرها لجواز تعدد الاسباب لمسبب واحد وانما يلزم الحصر لو دل الكلام على حصر
سبب الارتفاعات في المطابقة وليس فليس واما الثالثة فهي ان المطابقة على
ما اختاره الشارح بمعنى الصدق ومعنى مطابقة الكلام للاعتبار المناسب ومقتضى
الحال على انه صدقهما على الكلام صدق الكلي على الجزئي كما عرفت ويجوز ان يكون بمعنى
الموافقة والاتحاد ومعنى مطابقته لهما اشتماله عليهما واما الرابعة
فهي ان البلاغة سبب موثر لارتفاع الكلام لانه كلما تحققت بلاغة الكلام ارتفع شانه
بلا توقف على شيء اخر ولا شيء سواها يصلح سببا لارتفاعه وهي عبارة عن مطابقة الكلام

سی ح

بلغ مقابلة على اصل المؤلف
ح البدر رحمه الله

لمقتضى الحال فتكون المطابقة له سببا لارتفاعه مؤثرا فيه ولا اشكال فمقتضى
الحال هو الذي تقتضيه الحال وكذا الاعتبار المناسب للحال لانه الامر الذي يعتبره
المتكلم مناسبا للحال بحسب السليقة او بحسب تتبع تراكيب البلغاء وما يكون مناسبا
للحال هو الذي يقتضيه الحال في المقام الخطابي فيكون الاعتبار المناسب مما تقتضيه
وكل ما تقتضيه الحال هو مقتضى الحال فيكون الاعتبار المناسب بعينه هو مقتضى
الحال بحسب العرف وان تغايرا مفهوما بحسب اللغة وقد عرفت ان المطابقة لمقتضى
الحال سبب مؤثر في ارتفاع شأن الكلام فثبت ان المطابقة للاعتبار ايضا سبب
مؤثر في ارتفاعه وبهذا سقط ما قيل ان التفريع ليس بتام وان اريد به الاتحاد
في المفهوم لانه لا يلزم من الحصرين الا نفي التباين والعموم مطلقا ومن وجه والمساواة
في حيز الاحتمال لو فسرت المطابقة بالصدق ولو فسرت بالاشتمال لا يلزم نفي
التباين ايضا لجواز ان يكون بين المتباينين صدق تلازم في الوجود ان الاشتمال على كل
منهما يستلزم الاشتمال على الاخر ومع الاحتمال لا يثبت الاتحاد ولا يحتاج الى
ان يقال في اثبات الاتحاد ان المفهوم من كون الارتفاع بمطابقة الاعتبار ان
السبب هو مطابقة الاعتبار من حيث هي هي وكذا من كون الارتفاع بمطابقة
المقتضى ان السبب مطابقته من حيث هي هي فيثبت الاتحاد في المفهوم تأمل
ولكن الحاكم الفيصل   لبطل احد الحصرين الخ يعني انما تقدير ان يكون بين الاعتبار
المناسب ومقتضى الحال عموم مطلقا يكون الحصر في الاخص باطلا وعلى تقدير ان
يكون بينهما تباين او عموم من وجه يكون كلاهما باطلا كذا قيل ويتجه عليه ان
المدعى هو الاتحاد في المفهوم ولم يتعرض الدليل لنفي المساواة اصلا ومع احتمالها
لا يثبت الاتحاد قطعا ويمكن دفعه بان المراد بكونهما واحدا ما هو اعم من الاتحاد
والمساواة وبانه يجوز على تقدير كون المراد هو الاتحاد في المفهوم ان يكون عين

لزوم اللامساواة من وجه النظر على ما نقل عنه في الحواشي وسيجيء تقرير وجه
النظر   وفيه نظر وجهه ان الحصر في الاعم مطلقا او من وجه لا يوجب تناول
جميع افراده حتى يلزم بطلان الحصرين او الحصر في الاخص هذا على تقدير ان يكون
المراد بكونهما واحدا ما ينافي المساواة اما على تقدير عدم التناول فتوجيهه انه
لا يلزم من الحصر في الاعم تناول جميع افراده حتى يلزم بطلان الحصرين او الحصر في الاخص
هذا على تقدير ان يكون المراد بكونهما واحدا ما يتناول المساواة اما على تقدير عدم التناول
فتوجيهه انه لا يلزم من الحصر في الاعم تناول جميع افراده حتى يبطل الحصر في الاخص
وعلى تقدير صحة المقدمتين لا يلزم الا المساواة في الصدق والمطلوب هو الاتحاد
في المفهوم غير لازم ويمكن الجواب عن النظر بانه قد ثبت بالدليل ان كلا من مطابقة
الاعتبار المناسب ومقتضى الحال سبب مؤثر في الارتفاع بحيث متى
وجد وجد ومتى انتفى انتفى فلو لم يجب ان يكون المراد بهما واحدا لبطل احد الحصرين
او كلاهما وبان اضافة المصدر تفيد العموم والحصر على ما مر في المقدمتين
مصدران الارتفاع والمطابقة مضافان فيكون المعنى ان كل فرد من الارتفاعات لا يحصل
الا بكل فرد من المطابقة للاعتبار والمقتضى فيلزم ان يكون المراد بهما واحدا والا لبطل
احد الحصرين او كلاهما وايضا ثبت بالدليل انهما متحدان بحسب العرف واحد
فيندفع اشكال احتمال المساواة وكان الشارح رحمه الله لم يورد النظر في مختصره
نظرا الى امثال هذا الدليل هنا غاية توجيه الكلام بعون الخبير العلام
وهذا اعني تطبيق الكلام لمقتضى الحال هو الذي يسميه الشيخ عبد القاهر
بالنظم حيث قال الى اخره عبارة الايضاح قبل معنى توخي معاني النحو الخ هو
طلب ايراد المعاني التي بحث عنها في علم النحو من الفاعلية والمفعولية وغيرهما
على حسب المقاصد التي يركب الكلام لاجلها وتلك المقاصد انما تحصل اذا صنع

الكلام على حسبها وضع الكلام على حسب المقصود هو تطبيقه على مقتضى الحال فيكون حاصل
كلام الشيخ ان النظم تطبيق الكلام على مقتضى الحال وانت تعلم ان معرفة تلك المعاني لا تتوقف
على معرفة علم النحو واصطلاحاته ولا يلزم ان يعرى تراكيب البلغاء العرب العرباء الذين
لا معرفة لهم بتلك الاصطلاحات عن حلية النظم ويوهم التوقف ما اباه معاني النحو واستدل
الشارح رحمه الله على ان مراد الشيخ بالنظم المفسر بالتوخي هو معنى التطبيق بقوله وذلك
لانه الخ ومحصوله انه حصر النظم في مواضع من كتابه في وضع الكلام موضعا يقتضيه
علم النحو والعمل على موجب قوانينه والحصر يقتضي ان يكون عبارة عن الوضع المحصور
ويكون معناه ذلك ليس الا وضع الكلام على ما يقتضيه علم النحو والعمل على موجب
قوانينه بالنظر الى تأمل الوجوه المناسبة للمقام دون اخر كما اشار اليه بقوله
مثل ان ينظر الى الوجوه الخ هو معنى تطبيقه لمقتضى الحال وهذا الاستدلال اوجه
مما سبق ونبه بقوله الوجوه التي تراها الخ على ان ليس المقصود تأدية اصل المعنى
التي لا يفتقر فيها الى ازيد من دلالات وضعية بل المقصود تأدية المعنى الزائد
على اصل المراد المفتقر فيها الى ازيد من تلك الدلالات ثم تفصيل الوجوه في الامثلة
المذكورة ان مثل زيد منطلق يفيد الثبوت وزيد ينطلق التجدد مع افادة الثبوت
وينطلق زيد التجدد فقط وزيد المنطلق قصر المسند على المسند اليه
والمنطلق زيد عكسه وزيد هو المنطلق ان كان اللام للجنس التصريح بالتأكيد المستفاد
من ضمير الفصل وان كان للعهد فالتقرير مستفاد من الضمير وزيد هو منطلق
التقوي على رأي الشارح والمسند سببي على رأي السكاكي ومثل ان تخرج اخرج
تقييد المسند بالشرط على مقتضى الظاهر وان خرجت خرجت على خلاف المقتضى لابراز
غير الحاصل في معرض الحاصل وكذا ان تخرج فانا خارج في الجزاء لقصد الثبوت
ونبه بقوله الى غير ذلك على انه غير منحصر فيما ذكره بل له امثلة اخر ليس كون الشرط ماضيا

والخبر مضارعا وبالعكس ومن كونهما مستقبلين ماضيين ومضارعين ومختلفين ومثل
جاء زيد مسرعا على الاصل وجاء زيد يسرع على خلافه لافادة التجدد والقصد
الى جعل الكلام خبرا واحدا اي جاءني بهذه الهيئة وكذا جاء زيد وهو يسرع لافادة
الثبوت والقصد الى استئناف كلام وابتداء اثبات وانك لم ترد جاءني بهذه
الهيئة بل جاءني وهو بهذه الهيئة وجاء زيد وهو يسرع لافادة التجدد مع القصد
المذكور وجاء زيد قد اسرع لافادة اقتران المجيء باخر جزء من الاسراع وقوله الى غير
ذلك اشارة الى باقي الصور من امثلة الاثبات والنفي مثل جاء وهو ان يكرمني الزية
وما لنا لا نؤمن وفانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء وام حسبتم
ان تدخلوا الجنة ولما يأتكم وغير ذلك   واجبة للالفاظ اي ثابتة لها وما
وقع في بعض النسخ واجبة بدله فمن قلم الناسخ   واليها اي الى الامور
المذكورة ثابتة للالفاظ لا لانفسها بل بسبب المعاني والاغراض التي تصاغ
لها الكلام وذلك لان الخ تعليل لرجوع البلاغة الى اللفظ باعتبار افادة المعنى
بالتركيب وتنبيه على انه تفريع لتعريف البلاغة بالمطابقة واشعار بان المراد
بالمعنى في قوله باعتبار افادته المعنى المعنى الثاني المقصود والغرض الذي يصاغ
له الكلام وذلك لان المطابقة لا تتحقق بمجرد افادته المعنى الاول المفهوم بحسب
اللغة بل لا بد من افادته المقصود والغرض بالدلالة الثانية لتتحقق مطابقته
لمقتضى الحال والمقام   نصب على الظرف وقيل على المصدر لانه صفة ما اشتق
منه الفعل كما في قوله تعالى قليلا ما تشكرون اي شكرا قليلا   ومن هذا اي في
قوله فالبلاغة صفة راجعة الى اللفظ باعتبار افادته المعنى بالتركيب قوله
وكثيرا ما يسمى فصاحة ايضا اشارة الى دفع التناقض على الوجه المذكور على ان
في قوله وكثيرا الى اخره ازالة لما عسى يتوهم من كلام الشيخ انه اراد بالفصاحة

الخلوص مما ذكر وتنبيها على ان الوصف الذي به يقع التفاضل ويثبت به الاعجاز
هو ما عبر عنه فيما يوهم التناقض بلفظ الفصاحة هذا خلاصة كلامه فكأنه لم يتضح
دلايل الاعجاز حق التصفح ولا يخفى ان في توفيق المصنف قصورا ايضا من وجه اخر
حيث تعرض لوجه التوفيق لنفي كونها من صفات اللفظ واثباته ولم يتعرض
لنفي كونها من صفات المعنى واثباته وكلام الشيخ يوهم التناقض من وجهين من جهة
اللفظ ومن جهة المعنى بخلاف الشارح رحمه الله فانه تعرض لهما كما سيجي وعليه
يطلق البراعة الخ اطلاق البراعة من حيث تفوقه على ما دونه وارتفاع شانه
بسببه والبلاغة من حيث وقوعه على وفق مقتضى المقام والبيان من حيث
انه اظهر للكلام مزية على غيره قوله ونا بيا كمل وذلك اي كالنظم والصور والخواص
والمزايا والكيفيات وان الفضيلة الخ اشعار بان الخواص والمزايا وما به
يقع التفاضل في الكلام ويثبت الاعجاز انما تعرض للمعاني الاول التي يدل عليها
بالالفاظ ويوصف تلك المعاني بها اولا وبالذات والالفاظ بنفسها ثانيا
وبالعرض حتى يكون مرجع البلاغة والفصاحة ومنشأ الحسن والبراعة وكل ما هو من
الكلام به في باب الفضيلة وتفصيل شاعر على شاعر وكاتب على كاتب في التحقيق
الى تلك المعاني وترتيبها وتصويرها بالصور المختلفة والكيفيات المتمايزة
لا الى الالفاظ المنطوقة والحروف المسموعة ولا الى المعاني الثواني التي يقصد اثباتها
فيثبت انها من صفات اللفظ الخ لا يقال لم لا يجوز ان يكون هذا
مراد المصنف بعد حمل اللفظ او المعنى في قوله فالبلاغة صفة راجعة الى اللفظ
باعتبار افادته المعنى بالتركيب حتى يكون المعنى ح الاول ان البلاغة صفة راجعة
الى المعنى الاول باعتبار افادته المعنى الثاني وهو الغرض الموضوع له الكلام بالتركيب
وعلى انها صفة راجعة الى اللفظ باعتبار افادته المعنى الاول الذي يدل على المعنى الثانى ح

الثاني المقصود بالتركيب فيناسب التوفيق ويندفع الاشكال وتنبيه
عدم كمال التصفح لانا نقول لان المصنف فرع قوله فالبلاغة صفة راجعة الى اللفظ
الخ بالفاء على تعريف البلاغة وهي مطابقة الكلام لمقتضى الحال فيشهد به ايراد قوله
فالبلاغة عقيب قوله وهذا اعني تطبيق الكلام لمقتضى الحال ولا شك ان المطابقة
صفة للمنطوق ح لا للمعنى الاول ويدل عليه ايضا قوله في الايضاح تحمل كلامه حيث
نفى انها من صفات اللفظ على انها من صفات المفردات من غير اعتبار التركيب فلو كان
المراد المعنى الاول فلا معنى لنفي كونها من صفاته ولا مجال لحمل اللفظ على المعنى الاول
وايضا المطابقة كما مر لا تتحقق بمجرد افادة الكلام المعنى الاول بل لا بد من افادته
المقصود ولم يتعرض له على التقدير الثاني من حمل المعنى على المعنى الاول ولا مجال
لحمله عليه تجوزوا الخ اي اطلاق اسم السبب او الدال على المسبب او المدلول
اعني الزيادات والكيفيات والخصوصيات تفسير للمعاني الاول كما مر ويدل
عليه ايضا قوله الصورة التي تجددت فجعلوا كالمواصفة الخ لقايل ان يقول
لا بد للمجاز من قرينة صارفة عن ارادة الحقيقة ولا قرينة هنا فهذا انتفاء
تعين الحقيقة ويمكن دفعه بان اطلاق البلاغة والفصاحة على اللفظ لا من اجل
شيء يدخل في النطق بل من اجل لطايف تدرك بالفهم كما يشهد به معنى تطبيقه لمقتضى
الحال يدل على المجاز تمثيل اي استعارة تمثيلية حيث شبه الحالة التي بها
يمتاز معنى عن معنى في العقل بالحالة التي يمتاز شخص عن شخص وذكر اسم المشبه به
وهو الصورة واريد به المشبه لا دثار تمثيل فراده الحروف اي بلا انها
الطبع وسلاستها سهولة النطق بها قوله واما الاطلاع على نكتة الاحوال ولكيفية
الى قوله فامر اخر وذلك لان مسايل علم المعاني مستخرجة من تتبع جزئيات التراكيب
ويعرف ما لها من لطايف النكت مفصلة على وجه يحصل به قاعدة كلية هي مسئلة

الثاني

من علم المعاني ولا ريب ان احاد التراكيب غير منحصرة فلا يمكن لبشر ان يطلع عليها ويقف
جميع لطائفها حتى يستخرج جميع القواعد المتعلقة بجميع نكاتها وكثير من مسائل علم
المعاني بعيدة بالنسبة لم يحصل ادهان الراضة اليها والى اللطائف الجزئية التي يستخرج
منها ولم يعرف جميع نكته الاحوال وكيفيتها ورعاية الاعتبارات بحسب المقامات
بقواعد هذا الفن المدونة المستخرجة من القوة الى الفعل مع بقاء كثير من اللطائف المودعة
في تراكيب البلغاء في السنة ولو سلم اي لو سلم الاطلاع على ما ذكر من الكميات
والكيفيات والرعاية بحيث يتتبع جميع تراكيب البلغاء جزئيا فجزئيا ويقف
جميع لطائفها فاما يمكن الاتيان بكلام هو في الطرف الاعلى لو احيط بهذا العلم
ولا يمكن الاحاطة لغير علام الغيوب واما الثاني فلا يدفع الفساد اي فساد
جعل ما يكون من المراتب العلية اعلى درجة ايضا فسادا بوجه اخر وهو عدم شمول
افراد نوع الاعجاز وذلك لان القريب من النهاية لا يتناول ما هو بعيد منها
وهو المتوسط وما هو قريب من المبدا ولين تناوله بناء على ان ما فوق المبدا
قريب منها بالنسبة الى المبدا فلا يتناول المبدا حرفا وبهذا سقط ما توهم
انه لا فساد على ما هو راي المصنف من اعتبار كون حد الاعجاز بمعنى النهاية بان يجعل
نوع الاعجاز طرفا اعلى بحسب النوع غايته ان المصنف عبر عن النوع بالافراد
وانه الفساد بناء على كون حد الاعجاز بمعنى مرتبته وايضا التعبير عن النوع بالافراد
لو صح فانما يصح فيما اذا كان الحكم الثابت للنوع ثابتا للافراد كالجسمية الثابتة
للانسان فانها ثابتة لافراده من زيد وعمرو وغيرهما واما اذا كان الحكم ثابتا
لطبيعة النوع من حيث هي كالكلية الثابتة لها فانها ليست ثابتة لافرادها
فلا والطرفية انما تثبت لطبيعة الاعجاز لا لافراده لان كل فرد منها سوى
نهايته ليس مما ينتهي اليه البلاغة اذ كل منها ما يتجاوز عنه وقد اخذ في مفهوم

الاعلى

الاعلى عدم التجاوز عنه وان رجع التعبير عنه بالافراد فانما يصح بجميعها لا ببعضها وبهذا
ظهر ايضا ان قوله على ان الحق ان حد الاعجاز بمعنى مرتبته جواب اخر عن الثاني
لا يقتضي عدم دفع الفساد لا يقال وهو قول صاحب الكشاف الخ وهكذا
كان اثبت لغيره المقصود من حد الاعجاز لان المعارضة حيث قال وبعضه
تام اعنه يمكن معارضته ولو اريد به نهاية الاعجاز لم يلزم في التام منه امكان
المعارضة لجواز ان يكون في اوساط الاعجاز او بداءته وانما يلزم لو كان تام اعني
جميع افراده وما قيل ان التاييد انما هو على رجوع ضمير منه الى حد الاعجاز وجعل قوله
يمكن معارضته صفة كاشفة وهو ممنوع لجواز ان يكون الضمير راجعا الى الاعجاز ومن بكونه
اقرب اولى وهو لا يجوز ان يكون قوله يمكن معارضته صفة مخصصة ومن الاصول
الصفة اي صادر عن نهاية الاعجاز ويكون بعض افراده ذلك البعض التام من
ح مقولة عنها بحيث يتصور نفس الاعجاز جميع افراده على وجه يمكن معارضته
وان كان بعضه ما ليس كذلك لعلم يتعرض له لان المقصود نفي كون التام من
عند قراءته الاختلاف الدال عليه وهذا انما يثبت فيما يمكن معارضته من التام
نفسه تقصيصا اما اولا فلان المقصود في التركيب الاضافي هو المضاف دون المضاف
الا اذا دل الكلام فرجع الضمير اليه اولى واما ثانيا فلان الحمل على التخصيص وان
كان اصلا لكنه ههنا موجب لانحطاط ما دون نهاية الاعجاز من المراتب التامة عنها
حال ان التكلم مقام استقصاء مراتب الانحطاط واما ثالثا فلان استقامة الكلام
على تقدير كون حد الاعجاز بمعنى مرتبته لا بمعنى نهايته بحيث لا يتوجه عليه
التعسف اقوى دليل على رجحان الاول على الثاني فلا حاجة الى هذا وقد
اورد الشارح رحمه الله على قول صاحب الكشاف في شرحه بوجهين احدهما ان التام
الفظ ان الكثرة صفة الاقلان وقد جعله صفة المختلف بالضرورة ان يكون العشر

البعض منه الكل ولا معنى لتخصيصه بالكثرة منه وثانيهما ان قوله فلان يجعله بالغا طهوره
حد الاعجاز ينفي لما جواز الحكم على هذا الكلام بل ربما يقدح في اعجاز القران حيث جاز التغير ولو رتب
الانفس الاتيان بامر من مرتبته من البلاغة وهو طرفها الاعلى وما يقرب منه على ما هو صح
الاعجاز ويمكن الجواب عن الاول بتنبيه مقدمة وهي ان المقصود من الكثرة الكثير منه ابطال
المعلوم وهو كون القران من غير الله تعالى بالجمال لا نفيه وعن الاختلاف المذكور كما هو
شان القياس الاستثنائي ثم الاختلاف الذي فرعه في مراتب الاعجاز بان يقع بعضه
في الطرف الاعلى منه وبعضه في الاسفل منه وبعضه فيما بينهما او بوقوعها في رتبة
الاعجاز بان يقع بعضه في رتبة البلاغة وبعضه فيما دونها او بوقوع بعضه في رتبة
الاعجاز والبعض الاخر فيما دونه وعلى الاول لا يلزم بطلان اللازم بل هو واقع في القران
وعلى الثاني يمكن المناقشة في الملازمة بان يقال لم لا يجوز على تقدير كون القران من عند غير الله
يلزم الاختلاف المذكور لجواز ان يكون الكل في رتبة ما هي دون رتبة البلاغة وعلى
تقدير وقوعه في مراتبها يجوز ان يكون وقوعه على سبيل الاتفاق فلا يحصل الاختلاف
الموصوف بالكثرة بل يتعين حمله على ان ذلك على سبيل التنزل وارخاء العنان ولا يخفى
ان ليس لهذا الاختلاف كثرة بمعنى التعدد بل هو اختلاف واحد في نفسه والكثرة انما هي
في المختلف لكن كثرته تستدعي نوعا من كثرة الاختلاف واذا عرفت هذه المقدمة
ظهر لك ان صاحب الكشاف انما عدل عن ظاهر النظم وجعل الكثرة صفة للمختلف
منها على ان كثرة الاختلاف انما هي بسبب كثرة المختلف وخصص الاختلاف فيه
بالكثير على انه لا دلالة في النظم على كون الاختلاف في الكل جريا بل يحتمل لان
وجدان الاختلاف فيه لا يستلزم الا وجود الاختلاف فيه في الجملة ولو في بعض منه
فثبت ان الاختلاف في البعض اظهر وما او بعد عن المناقشة فيكون اثبات المطلوب
بالمنع وجه واكد يبنى على تقدير تسليم انه لا يلزم كون الكل مختلفا لا يخفى في لزوم الاختلاف

الكثير

الكثير وانا لم يعتبر اختلاف القليل وان كان ابعد عن المناقشة لما فيه من اهمال
قيد الكثير المصرح به في النظم على ان يقال انه لم كان يجوز ان القدر المعجز هو مقدار سورة
او غيرها فاقصر عنه اعجاز لكن بعارضته فلا يتم توجيهه لوجود مثل هذا الاختلاف
في النظم الا ان يحمل على ان المراد هو القليل المتحدى به وهو القدر المعجز فتوجه وعن الثاني
بانه محمول على سبيل التنزل وارخاء العنان كما عرفت في المقدمة واليه اشار الشارح رحمه الله
في شرح الكشاف بقوله ولا محيص حينئذ عن الحمل على الفرض والتقدير اذ لو كان
فيه رتبة الاعجاز في البعض خاصة او محمولا على ان يكون البعض مأخوذا من كلام الله تعالى
كما في الاقتباس كما اشار اليه ثمة ايضا بقوله او على ان يكون الحكم وسد رجا رحمه الله العلامة
ما ادق نظره وهنا البحث من النوم واليقظة ان قوله وما يتوهمه عطف
على سهو والضمير في منه عائد الى الطرف الاعلى قيل هو تعسف لان كلامه جعل الضمير
لا بعد المذكورين والعطف على المبتدا بعد مضي الخبر والعطف على اسه المذكورين خلاف
الاصل وله ان يقول كلامه يدل على ان مراده بقوله وهو حد الاعجاز بيان الطرف الاعلى
كما ان قوله في الطرف الاسفل وهو ما اذا غير عنه الحق بيان الطرف الاسفل وان حيث
بان المصير الى خلاف الاصل لاجل جانب الفصاحة ورعاية جزالة المعنى واستقامته
ما هو كالمثل المشهور والقاعدة المطردة فيما بين الادباء والعدول عنه عندهم
كالشريعة المنسوخة قال الشريف المحقق الجرجاني تغمده الله برضوانه ان اعتبار المعنى
مع صحة اللفظ في الجملة اولى من اعتبار اللفظ مع صحة المعنى في الجملة وفي موضع وراعي جزالة
اللفظ وان احوجتك الى زيادة تقدير في الالفاظ ودلالة السوق لا بعد وضوحها مما تطلب
والعجب ان ما ذهب اليه المعترض من جعل الطرف الاعلى قسيما وحمل ما يتوهم من شبه
الاعجاز على كلام البشر في غاية البعد من دلالة اللفظ ومساعدة نسج الكلام كذا في شرح
ومن شرح العلامة الشيرازي وانا قال كذلك لما في عبارة المفتاح من احتمال كون

وما يقرب منه عطف على بعو لكن توجيه كلام المصنف بهذا وان كان بعيدا يقتضي ان يكون
المعنى ان حد الاعجاز وما يقرب منه هو الطرف الاعلى فيتجه ما يتجه على المصنف ولينبغي كلام
الشرح بهذا الاحتمال ومن سلك طريق الحق المتين عمل حد الاعجاز نوعيا لتقديم خلص من
ارتكاب المضيق ووضع امر البلاغة في ان يكون لما طرفان وذلك شايعة يوهم كون ما يقرب
منه من الطرف الاعلى ولذا قال المحقق في الفوائد الغياثية ان الطرف الاعلى هو المعجز
بحد الاعجاز في الطرف الاعلى وبهذا علم ان ما قيل في توجيه ان مراده حصر الطرف الاعلى
في المعجز دون العكس او حصر كمال الاعجاز في الطرف الاعلى لا يغني بانه ولا يخفى
ان بعض الايات اعلى طبقة لما فيه اسبشا . من وجهين احدهما ان قوله ان بعض الايات
اعلى طبقة من البعض بنافي ما اشتهر من ان القران في اعلى طبقات البلاغة وثانيهما ان الاعجاز
غير شامل لجميع الايات لما تقرر ان ما دون القدر المعجز وهو مقدار السورة لا يتلو لم
الاعجاز فكيف يستقيم قوله وان كان الجميع مشتركا في امتناع معارضته ويمكن الجواب
عن الاول بان المراد من الاعلى في قول الشارح هو الاعلى بالمعنى الجزئي وفيما اشتهر بالمعنى النوعي
فلا منافاة ويعن الثاني بان المراد وان كان جميع الايات مشتركة في امتناع معارضتهم
عند البلوغ الى القدر المعجز واختصاص الاعجاز بتلك الايات وهي مقدار اقصر سورة فهنا
في غاية الوضوح لانه ليست ما يجعل المتكلم موصوفا بصفة ذكر في الحواشي انه لم يعهد
في العرف وصف المتكلم بصفة بسبب هذه الوجوه ولا تسميته باسم بسببها كما يسمى بسببها
البلاغة والفصاحة فيقال متكلم بليغ فصيح ولا يقال مرصع ومجنس ومطبق والتقييد
بالعرف يدفع ما يقال انه يمتنع ان لا يوصف منه من صدر التجنيس ونحوه بالمجنس ونحوه
وما يقال في وجه تخصيص هذه الوجوه ببلاغة الكلام ان حسنها للكلام لا يتوقف على بلاغة
الكلام حتى لو صدر كلام بليغ من غير البليغ لكون هذه الوجوه محسنة فليس بشي
لان الكلام لم يصدر عن البليغ لا يوصف بالبلاغة يدل عليه كلام المفتاح ومن تمات

البلاغة

البلاغة ما قد سبق منا ان نظم الكلام اذا استحسن من بليغ لا يمتنع ان لا يستحسن
مثله من غير البليغ وان اتحد المقام بل لا بد لحسن الكلام من انطباقه على ما لاجله
سياق ومن صاحب اه عران كمال الحسن لا يتخطى بهادة بدع ولكن اذن لا تتشا
باب الكلام مصوغة حيث شرط لبلاغة الكلام بلاغة المتكلم والبلاغة في المتكلم
ملكة الخ قد سبق ان اضافة المصدر يفيد العموم فيكون تحصل التعريف ملكة يقتدر على كل
تاليف من الكلام الموصوف بالبلاغة ولو في الطرف الاسفل لنا ذكر المعنى الذي قصده
صاحب تلك الملكة فلا يتجه ما قيل ان التعريف صادق على ملكة يقتدر بها على تاليف الكلام
البليغ في نوع من المعاني كالمدح او الذم او الشكر ونحوها او نوعين منها عدا ولا يقتدر
بها على تاليف الكلام البليغ في كل ما يدخل تحت قصده من كل نوع من الانواع فيلزم ان يكون
صاحب تلك الملكة بليغا وليس كذلك ولا يحتاج في دفعه الى الاعتذار بانه اعتمد في ذلك
الى ما سبق من تعريف فصاحة المتكلم فان ملاحظته تكشف عن المقصود منها بطريق
التاسيس واستخبر ما في الاعتذار من اللوم ما ان الاعتماد في التعريف ما لا يلتفت
اليه كما هو المشهور فيما بين الادباء ولخفاء في التعريف وقع لبعض المحشين ما وقع من
ركوب متن عميا وخبط عشوا وفيه تعريض لصاحب المفتاح الخ وذلك
لانه اخذ في تعريف بلاغة المتكلم ما هو من خواص العلمين حيث قال البلاغة بلوغ
المتكلم في تادية المعاني حدا له اختصاص بتوفية خواص التراكيب حقها وايراد انواع التشبيه
والمجاز والكناية على وجهها ولا شك ان مرجع التوفية هو المعاني ومرجع الايراد هو البيان
وذلك لا يستلزم الفصاحة وليس هي ايضا من خواص البلاغة بحيث لا يوجد بدونها
بدليل قوله ولا عكس فظهر ان مرجع البلاغة هو المعاني والبيان عنده ولما راى المصنف
ان البلاغة لا تتحقق بدون الفصاحة وكلام السكاكي ايضا مشعر بذلك وكل ما هو
محل الفصاحة محل للبلاغة جعل مرجع البلاغة الى الاحتراز والتمييز المذكورين

واخذ الفصاحة في تعريفها وهو الموافق لما ذكره ابن الاثير في المثل السائر من ان البلاغة
اخص من الفصاحة وكل بليغ فصيح وليس كل فصيح بليغا واليه ذهب الراغب في كتابه
المسمى بالذريعة الى مكارم الشريعة على ما نقله العلامة عنه ان البلاغة اخص وان معنى
الصدق والصواب ماخوذ في البلاغة دون الفصاحة يعني رعاية المطابقة لمقتضى
الحال الا ان السكاكي نظر الى مزيد اختصاص العلمين بالبلاغة اللذين يكون المقصود منهما
التوفية والايراد بهما بيان البليغ من غيره بخلاف الفصاحة فجعل العلمين مرجع البلاغة
دون ساير العلوم ولذا سموها علم البلاغة كما نبه عليه الشارح رحمه الله بقوله
وسموهما علم البلاغة لمكان مزيد اختصاص لهما بها اي بالبلاغة وان جاز اذ مسائله السكاكي
وقيل هذا هو الحق لان البلاغة كالنوع بمقدار البليغ ويحصل الاثار المختصة
وهي التوفية والايراد ورعاية الفصاحة ادليست كالانواع للبليغ من حيث
هو بليغ فيكون البلاغة بمنزلة الفصل المنوع له ولا يعتبر فيه ما به الاشتراك
اي ليس كل فصيح بليغا تنبيه على ان المراد بالعكس ما هو بالمعنى اللغوي من جعل المحمول
موضوعا مع رعاية الكمية بعينها كما يقال كل ضاحك انسان وكل انسان ضاحك
وكل انسان حيوان ولا عكس اي ليس كل حيوان انسانا لا بالمعنى الاصطلاحي من
جعل المحمول موضوعا مع بقاء الكيف والصدق دون الكم كما في عكس المستوي اذ
الموجبة لا تنعكس كلية ومن جعل نقيض المحمول موضوعا ونقيض الموضوع محمولا
مع بقاء الكيف والصدق وهو ظاهر   في الكلام خروجه في البلاغة مع تسميته في
البليغ حيث قال كلاما كان او متكلما اتباعا للمصنف في الايضاح ثم اشار الى جواز
التعميم فيما سمي بقوله وكذا ان حمل كلامه على خلاف ما صرح به واريد ببلاغة المتكلم
والقيس ان بلاغة الكلام مرجعها الى تمييز الامرين وما يرجع الى بلاغة المتكلم التي هي ملكة الاقتدار
لانه كلما تحققت الملكة تحقق الامران وكلما لم يتحققا لم يتحقق وكلما تحققا تحقق البلاغة

والكلام

بلغ ... الساعة
... والله اعلم

في الكلام وبالعكس يعني الكلام في ان مرجع بلاغة المتكلم اي ما به يتحقق هل هو ما فيه يتحقق
الامران ام لا بل لا بد من الملكة المذكورة وفي ان تحققها يستلزم تحقق تلك الملكة اولا
والظاهر من تخصيص المصنف بالكلام عدم الاستلزام ويحتمل ان يكون من قبيل الاكتفاء
وقد عرفت انه لا بد لبلاغة الكلام من بلاغة المتكلم ولذا قيل ان كل ما هو مرجع لبلاغة الكلام
فهو مرجع لبلاغة المتكلم ضرورة فجعله مرجع بلاغة الكلام في حكم جعله مرجع بلاغة المتكلم
فليتامل فانه دقيق قوله ومما يجب ان يعلم الخ عطف تفسير للمرجع بدليل قوله في المختصر
اي ما يجب في شرح ان المرجع اذا استعمل بالى يكون بمعنى المصدر كما يقال مرجع
الجود الى الغني اي رجوعه اليه واذا استعمل بدونه يكون بمعنى المكان او مصدر بمعنى
المفعول كما يقال مرجع الجود هو الغني اي موضعه او المرجوع اليه هو الغني وما ذكره
المصنف من قبيل الاول والتفسير المذكور من قبيل الثاني ويمكن دفعه بان المال
واحد والتفسير بالنظر الى الحاصل لا بالنظر الى الاستعمال ولذا قال فيما بعد ان الغرض
من كون الكلام مطابقا لمقتضى الحال هو الاحتراز والمراد بالامكان الامكان
الوقوعي المنافي للامتناع على ما هو المتعارف لا الامكان الذاتي فلا يتجه ما قيل ان
الامكان للممكن لا يتوقف على شيء لان ذلك انما هو في الامكان الذاتي وقوله اي بما به
يتحققان ويحصلان يحتمل ان يكون الباء للسببية اي ما بسببه الامر يتحققان
ويتوقف ثبوتهما عليه وان يكون للملابسة او ما معه يتحققان لا ما يكون تحققهما
به بحيث لا يتحصلان بدونه قوله والا اي وان لم يكن مرجعها الى الاحتراز عن الخطا
في تادية المعنى المراد والمراد بالمعنى المراد ما يقتضيه الحال بقرينة السابق ويوضح
الكلام فيكون معنى تادية المعنى المراد متناولا للتعقيد المعنوي فلا يناسب ما قصده
ان البلاغة ترجع الى امرين احدهما يحصل بعلم المعاني والاخر يحصل بعضه بالحس او اللغة
او العرف او النحو وبعض منه وهو تمييز السالم من التعقيد المعنوي يعلم بالبيان بل

المناسب ان يعبر بها لا بتنا ولسا التعقيد المعنوي لا يحتاج في دفعه الى التحرز بان
الموجود في التعقيد انما هو الخلل وهو ادنى من الخطأ وفي كلمة ربما في الموضعين تنبيه على معنى
دقيق وهو انه على تقدير ان يكون مرجع البلاغة الى الاحتراز عنهما فلا اقل من ان يعاد
المعنى المراد بكلام غير مطابق لمقتضى الحال وربما اورد المطابق له غير فصيح وان لم يقع الخطأ في
الكل النادر ولا ايراد في الآن الاوقات وبهذا سقط ما قيل ان اراد بالاحتراز عن الخطأ
ان لا يخطئ اصلا فلا وجه لايراد ربما اذ على تقدير انتفاء عدم الخطأ قد ادى بكلام غير مطابق
البتة وان اراد به محافظته نفسه عن الخطأ فان شرط فيها عدم الخطأ فلا حاجة الى اشتراط
المحافظة اذ يكفي عدم الخطأ في بلاغة الكلام من غير نظر الى محافظة المتكلم والا لم يجرد المحافظة
ولو مع الخطأ لا تعتبر في البلاغة بل البلاغة تنفك وجودا وعدما وبهذا يظهر ايضا ان ما قيل
في دفعه باختيار الشق الاول ان انتفاء عدم الخطأ لا يستلزم التادية بكلام غير مطابق
لانه لا يلزم ان يكون الخطأ بهذه التادية بل يمكن ان يكون بغيرها بان لا يكون اللفظ دالا
على المعنى المراد دلالة صحيحة فيه ما فيه   ويدخل في تمييز الكلام الفصيح من غيره
تمييز الكلمات الفصيحة من غيرها انما احتيج الى هذا العذر لتقدير موصوف الفصيح بالكلام
ولو قدر باللفظ تناول الكلام والكلمة ولم يحتج الى العذر وقيل انما لم يقدر اللفظ لوجهين
احدهما الاشارة الى ان بلاغة الكلام انما تتوقف بالذات على تمييز الكلام الفصيح وتوقفها
على تمييز الكلمات انما هو بتوقف تمييز الكلام عليه حتى لو لم يتوقف تمييزه عليه لم تتوقف بلاغة
الكلام عليه فتمييز الكلام الفصيح مرجع بالذات لبلاغة الكلام والثاني ان لفظ
الفصاحة مشترك لفظا بين الكلام والكلمة فلو قدر الموصوف بما يتناولهما كاللفظ لكان
جمعا بين معنيي المشترك والتاويل بما يرفع الاشتراك لا حاجة اليه عند ظهور المقصود بحمل
الفصيح على الكلام   قد يفسر مرجع البلاغة بالعلة الغائية اي العلة الغائية ما يترتب
وجوده في الخارج على شيء ويكون هو الغرض من ذلك الشيء ويتقدم تصوره على ذلك الشيء

تصورا

تصورا ووجودا وقد سبق ان مرجع البلاغة ما بسببه يتحقق البلاغة او ما يكون البلاغة
مقرونة به فيتنافيان اي العلة والمرجع لان العلة تتقدم على المتأخر وجودا والمرجعية التقدم
او المقارنة وهو تنافي في اللوازم يوجب تنافي الملزومات فلا يصح تفسير المرجع بالعلة الغائية
سواء اريد بالبلاغة بلاغة الكلام او بلاغة المتكلم وقوله وفساده واضح وذلك لان الغرض
من كون الكلام مطابقا لمقتضى الحال ليس الاحتراز والتمييز بل حصول الكمال المنوط بالكلام
البليغ به ممتازا عن غيره ويخرج عن حكم التعقيد ويتصف بالحسن الذاتي وارتفاع شأنه
ويترتب عليه المعنى الزائد على اصل المراد من الخواص والمزايا   لان غاية ما علم ما تقدم
ان بلاغة المتكلم تفيد هذين الامرين اي المراد بما تقدم ما مر في تعريف بلاغة المتكلم من ملكة
الاقتدار على تأليف كلام بليغ ومتى حصلت الملكة المذكورة للمتكلم يترتب عليه الاحتراز
والتمييز بالفعل وهذا معنى افادتهما فيكون مرجع البلاغة بمعنى محصلها وبه يكون هذه
الملكة تتوقف على التمكن من الاحتراز والتمييز لانه ما لم يحصل التمكن منهما لم يتحقق تلك
الملكة بخلاف العكس فان التمكن منهما قد يحصل بدون الملكة فيكون المرجع ح بمعنى ما به
تحقق وظهر انه لا افادة نظرا الى الاول والتوقف نظرا الى الثاني ولذا قال بكلمة او
لح بيد نع ما قيل ما يتوقف عليه الشيء يمتنع ان يستفاد منه والا لكان التوقف بالعكس
وعلى تقدير جوازه الاستناد له يكون المتحقق كلا الامرين الافادة والتوقف فلا معنى
لادراج كلمة او بينهما   فالحاصل ان البلاغة اي ارادتها البلاغة في الكلام بل الاقتدار
عليها   لا انه تتبع اي بان الكيفية تبيين تمييز السالم من الغرابة عن غيره في علم متن
اللغة يعني يكون التبيين بمعنى ان من تتبع الكتب المتداولة بين اهل اللغة واحاط بمعاني
المفردات المأنوسة علم انها سالمة من الغرابة وما عداها ليس كذلك لا بمعنى ان في اللغة ذكر
ان بعض الالفاظ يحتاج الى معرفته الى ان يبحث عنه في الكتب المبسوطة فيناقش
انه ليس في علم اللغة ان بعض الالفاظ يحتاج في معرفته الى التفتيش وبعضها لا او نوقش

بمنع الملازمة وقيل لا يلزم من عدم كون اللفظ في الكتب المتداولة كونه مما يحتاج الى التنقير
او التخريج لجواز ان يكون عدم ذكره فيها بناء على شهرته ويدفع ما به على تقدير عدم ذكره فيها
لا يقدح فيما هو بصدده لان الكلام فيما يحتاج الى التتبع والتنقير اي بما يبين في هذه
العلوم او يدرك بالحس فسره به ردا على من زعم انه عائد الى ما يدرك بالحس فقط
وسيجيء ان المقصود اثبات الاحتياج الى المعاني والبيان بعد تمهيد ان مرجع البلاغة
امران الاحتراز والتمييز والاول يحصل بالمعاني والثاني يحصل بالعلوم اللاخر والحس
ما عدا التعقيد المعنوي وهو يحصل بالبيان فيحتاج في الاول الى المعاني وفي التعقيد
المعنوي الى البيان وعلى تقدير عود الضمير الى ما يدرك بالحس لم يثبت الاحتياج
الى البيان لان الكلام لا يفيد الا ان الحاصل بالبيان لا يدرك بالحس واما انه لم يبين
في العلوم الثلاثة فلا   فظهر تفريع على قوله وسموها علم البلاغة لمكان مزيد اختصاص
لها بها واشتريا لتأمل الخفي وجه الاختصاص مع ما في تقرير المصنف من ايهام خلافه حيث
جعل مرجع البلاغة غير العلمين الا انه يظهر بالتامل ان ما عداها لا اختصاص لها بها لا
انحصار علم البلاغة في علمي المعاني والبيان على راي المصنف ايضا وقد سبق لهذا زيادة تحقيق
المختصر مقصوده في الفنون الثلاثة وذلك لان علم البلاغة عبارة عن العلمين المعاني
والبيان وعلم توابعها عن البديع والمختصر في هذه الفنون الثلاثة لا غير فحصر مقصوده
في هذه الثلاثة فلا يتجه ما يقال لم لا يجوز ان يجعل ما في المختصر فنين احدهما علم البلاغة
والثاني علم توابعها فلا يلزم حصر المقصود في الفنون الثلاثة   ولا يخفى وجه
المناسبة وجه المناسبة على ما نقل في الحواشي اما تسمية الفن الاول بالمعاني
فلانه يبحث عن كيفية التطبيق لمقتضى الحال وهو امر متعلق بالمعنى ومقتضيات
الاحوال اي الكيفيات والخصوصيات معتبرة في المعاني اولا وبالذات وفي الالفاظ
ثانيا وبالعرض فنبهوا بهذه التسمية على ان هذا الفن يتعلق بالمعاني وكيفياتها

لما

لما انه اخص بها واما تسمية الفن الثاني بالبيان فلانه يتعلق باظهار تمام المراد
وبيانه بالطرق المختلفة بحسب ما يحتوي على التحقيقية واما تسمية الفن الثالث
بالبديع فلانه يتعلق بامور مستبدعة في باب التحسين واما تسمية الجميع بعلم
البيان فلتعلقه بالبيان اعني المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير من غير اجمال كيف
والكيفية ان يكون على ما ينبغي ويستحسن واما تسمية الاخيرين بعلم البيان فمن قبيل
التغليب وتسمية المحسنات البديعية بالبيانية واما تسمية الجميع بعلم البديع
فلكونها امورا مستبدعة بالنسبة الى الكلام المؤدى به اصل المراد الذي لم يسبق
الى مثله الخاص والعام   الفن الاول علم المعاني قد علم مما ذكرنا في المقدمة ان مقصود
هذا المختصر منحصر في الفنون الثلاثة لكنه عسى يقع الاشتباه في ان الفن الاول
ما الذي اي شيء هو فحمل علم المعاني على الفن الاول وعلم البيان على الثاني وعلم البديع
على الثالث ازالة له وبهذا التقرير يضمحل ما يسبق الى بعض الاوهام من بطلان
الحمل وانه ينبغي ان يعكس ويحمل الفن الاول على علم المعاني   وكثيرا ما يجري
الالفاظ مجرى معانيها فيطلق عليها ما يطلق على معانيها نسبة لها الباعث المعول كالمقدمة
فلان فيها ما يتوقف عليه الشروع في العلم من المعاني تطلق عليها ما يدل عليها من الالفاظ
كما في قيل المترجم في كونها   قدم علم المعاني على البيان لكونه منه بمنزلة لان ايراد المعنى
الواحد بطرق مختلفة انما يعتبر بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال كما يشعر به تعريف
البيان فيتوقف على رعاية المطابقة فيكون البيان متأخرا عن المعاني في الاعتبار فكان
من حقه تنزله منزلة المركب من المفرد لانه تابع للمعاني في الاجزاء فجرى مجرى المركب من
المفرد وانما قال بمنزلة المفرد لان المعاني ليس جزءا من البيان لان رعاية المطابقة
لم يعتبر في البيان على وجه الجزئية بل هي امر لا بد منه لا يراد الذي هو مقصود في البيان انما
يعتبر بعد رعاية المطابقة وهو في شرح المفتاح ان البيان نسبة من المعاني

وتشرع عليه فانه هو من الاداء الملاحات البيان من ابواب المعانى اوزيد عنه
وجعلوه فنا مستقلا لكثرة شعبه كالتفاريق من الفن وبيان كون الترجمة على الاحتراز
الاخر في علم المعانى لا يكون الا بعد معرفته ايراد المعنى الواحد في الطرق المختلفة او الملاءمة
يقتضى الايراد في طريق واضح الدلالة او اوضح فاوضح فلم يكن التكلم عالما بالبيان لم يمكنه الاحتراز
عن الخطاء حيث هو لعل ان البيان جزء من المعانى فيقتضى تقدمه على المعانى ونبه بان لا يجعل
[illegible] اما ما ذكره العلامة فلان [illegible] بجزء او بعلم لا يجوز وجه من جهة دالا
[illegible] وقد صرح البيان عن حد المعانى بقوله فى الافادة الغرابين دخل احد [illegible]
يكاد [illegible] ذكره الزيدى فلان الاحتراز عن الخطاء في الايراد المعتبر في علم البيان ليس [illegible]
[illegible] المعانى حتى لو فرض ان يكون كلام وعى فيه المطابقة لمقتضى الحال [illegible]
[illegible] ما قصد بعلم البيان لا يكون خطا بحسب علم المعانى ولو خطا بحسب علم البيان
كذا ذكره الكاشى رحمه الله في دفع الواد والبيان الشارح في شرح المفتاح بقوله
لا نسلم [illegible] مقدمة [illegible] [illegible] بتلك [illegible] اراده الوجوه العرفى
وهو الاولى وهو لما قال في التلويح لان من حق الطالب الكثرة المضبوطة بجهة واحدة
ان يعرفه بتلك الجهة [illegible] من فوات المقصود والاشتغال بغيره وقال في حواشى
شرح المختصر في توجيه كلام الشارح [illegible] الدين رحمه الله [illegible]
[illegible] على تحصيل [illegible] لان ما ذكر من قوله لم يأمن الخ لا يفيد اللزوم والوجوب
[illegible] وعلى هذا لا احتجنا الى الحمل على الوجوب الحقيقى كما ذهب اليه الابهرى
في حواشى شرح المختصر حتى يحتاج الى [illegible] بحمل [illegible]
[illegible] اما بانتفاء المعرفة او بانتفاء المعرفة بخصوصها
بان يعرفها [illegible] فلا يأمن فوات المطلوب وضياع الوقت في
ادراكها [illegible] المطلب الى غيره او بانتفاء المعرفة بخصوصها بتلك الجهة بان يعرف

كل

كل واحد واحد منها بخصوصها فيلزم التعسر او التعذر لا لاقتصار ففي التعليل على
الاحتراز عن الفوات والضياع غير مناسب بل المناسب اما ذكر ما سطل الاقسام
الثلثة او الاقتصار على ما سطل القسم الثالث وهو التعسر او التعذر بناء على ان
النفي والاثبات انما يتوجهان الى القيد وهو ههنا قوله بجهة الوحدة ويحتاج
في دفعه الى ان يقال على تقدير القسم الثالث ايضا يلزم الفوات والضياع واما على تقدير
التعذر فلعدم وقوعه ادى فوات التحصيل شرط الطلب وهو تصور المطلوب مع انه
لا يحصل على هذا التقدير فكيف يفرع التحصيل المطلوب فيفوت ويضيع وقته في
واما على تقدير التعسر فلصرف كثير او فوات التحصيل شرطه فربما لا يسع باقى
اوقاته لتحصيل المطلوب فيلزم الفوات والضياع ثم انه لا بد ان يعلم ان جهة
الوحدة للعلم بالذات والحقيقة على ما قرره الشارح في حواشى شرح المختصر هو الموضوع
لا غير لانه لا معنى لكون هذا علما وذلك علما اخر سوى ان هذا بحث عن احوال شيء
وذلك عن احوال شيء اخر مغاير له وقد يكون لها تعريف او غاية او خاصة ولذلك
تعريف او غاية او خاصة اخرى ولذا قال التفتازاني في شرح المختصر ومن تلك الجهة
يوحد تعريفه قال الشارح رحمه الله تنبيه بتعليل الاشارة التعريفية وضبط ابوابه بقوله
ولان كل علم الخ على اجراء التعريف والضبط مجرى جهة الوحدة بالذات اى ملكة يقتدر
بها الخ اراد بها المرتبة الثالثة من مراتب الادراك ويسمى العقل بالفعل وهى ملكة يتمكن بها
من استحضار الضروريات ملاحظتها واستنتاج النظريات منها متى شاء على ما هو
اختيار صاحب المواقف وغيره من المحققين لا بمعنى حصول النظريات بحيث يستحضرها
متى شاء من غير تجشم كسب جديد كما هو المشهور فيما بينهم وهذا معنى ما قيل المراد بالملكة
ههنا كيفية يتمكن بها من معرفة جميع المسائل يستحضر بها ما كان معلوما ويستحصل بها
ما كان مجهولا وبهذا سقط ما قيل ان الملكة مشعر بالمتغيرين احدهما ملكة الاستقلال

الى النظريات وهي العقل بالملكة والثاني ملكة استحضار النظريات المحصلة المخزونة عند النفس بحيث
يستحضرها متى شاءت من غير تجشم كسب جديد وهي العقل بالفعل وذلك لانه لا سبيل الى الاول
بل يحيل بل الى الثاني فيلزم ان لا يحصل علم المعاني لاحد الا بعد حصول جميع مسائله وصيرورتها
مخزونة بحيث يتمكن من استحضارها متى شاء من غير تجشم كسب جديد وهو مشكل لان المسائل اذا
حصلت لاحد يكون عالما بهذا العلم بدون حصول ملكة الاستحضار بل نريد ان له حالة
بسيطة الاجمالية الحاصلة بالتوجه الاجمالي المسماة بالعلم الاجمالي واشعير بالوجدان
ان النحوي حال غفلته عن مسائله بالكلية له تلك الملكة المذكورة بحيث يتمكن من استحضار
تلك المسائل واستحضارها بالتوجه اليها وليس له ما ذكره القوم من الحالة البسيطة الاجمالية
فضلا عن التفصيلية ثم اذا توجه اليها على الاجمال يحصل له تلك الحالة الاجمالية المميزة بالوجدان
عن الحالة الاولى التي هي الملكة ثم اذا فصلها حصل له حالة اخرى تفصيلية تسمى بالعلم التفصيلي
والتفرقة بين الحالات ضرورية وجدانية صرح بها في المواقف ويعلم بالوجدان ايضا
بساطة تلك الملكة واجمالها وانها مبدأ لتفاصيل تلك المسائل الا ان الحالة الثانية
اقرب منها ولا ضير ولا يخفى ان المراد بالنحو في قوله فلان يعلم النحو نفس الاصول والقواعد
لا ادراكها ولا الملكة بتوسطه نظر ولا ينافي الغرض ثم انه لما كان ما يطلق عليها قبل
المعنى الحقيقي للفظ العلم هو الادراك وله متعلق هو المعلوم وتابع في الحصول بحيث
يكون وسيلة اليه في البقاء وهو الملكة وقد اطلق لفظ العلم على كل منهما اما حقيقة
عرفية او اصطلاحية واما مجازا مشهورا وقد اختار الشارح حمله على احد هذين المعنيين
وان كان حمله على الادراك جائزا ايضا فان اريد به الملكة او نفس القواعد لم يحتج
الى تقدير متعلق له وان اريد به الادراك فلا بد من تقديره اي علم بقواعد وقد يجاب
بان الاصل عدم التجوز ولا يترجح التجوز على الاضمار ولان لو اذا دار اللفظ بينهما
جوز الحمل على كل منهما على السواء هذا واورد في المختصر فيما لمعلومية صفة للقواعد ايا ما ل

اجمالية اراد بها الملكة المذكورة فانها ايضا حالة بسيطة اجمالية هي مبدأ التفاصيل لا ما ذكره القوم من البسيطة حم

وجه

حا
وجه المجاز اطلاق المصدر على المفعول او الى وجه مناسبة النقل عرفا او اصطلا
ولم يحمل حقيقة لغوية ترجيحا للمجاز على الاشتراك وقد يرجح المجاز على النقل لان اللفظ
اذا دار بين النقل وعدمه فالاصل عدمه وقد يعكس لان انفهام هذين المعنيين من
لفظ العلم لا يحتاج الى قرينة مانعة بل المتبادر الى الفهم احدهما عند اطلاقه على العلوم
المدونة ثم المعرفة يقال لادراك البسيط فيها الجزئي والعلم للمركب الكلي او يكون
ان يكون البسيط جزئيا وكليا وكذا المركب ثم كون ذات الباري عز اسمه متعلق
المعرفة باعتبار البساطة ظاهر واما باعتبار الجزئية ففيه نوع خفاء ثم المعرفة تقال
ايضا على التصور والعلم على التصديق ولم يتعرض له لان التصديق اشبه بالمركب
فهو مندرج تحته وكذا التصور اشبه بالمفرد فيندرج تحته وقد يستعملان مترادفين
على ما نقل من فحول النحاة فينتج ان كل معرفة علم فاما تصور واما تصديق والمص
قد جرى على استعمال المعرفة للجزئيات اي خاصة بدليل تصريحه في الايضاح بقوله وقيل
يعرف دون يعلم رعاية لما اعتبره بعض الفضلاء من تخصيص العلم بالكليات والمعرفة
بالجزئيات كما قال صاحب القانون في تعريف الطب علم يعرف به احوال بدن الانسان
وكما قال الشيخ ابو عمرو التصريف علم باصول يعرف بها احوال ابنية الكلم وصرح لاجل الثانية فيه
بانه يجوز ان يكون قد جرى على استعمالها في الجزئيات والكليات فان رعاية استعمالها
في الجزئيات فقط توجب اختصاصها بها حتى يحتاج الى الجواب بان العدول الى المعرفة
لا بد له من نكتة والكلام ان يصلح نكتة ثم ان المفهوم مما ذكره الشارح من قوله يعرف به
احوال اللفظ ان متعلق المعرفة وهو المدرك جزئي ومتعلق العلم كلي والمفهوم من
قوله استعمال المعرفة في الجزئيات ومن قوله ادراكات جزئية ان المعرفة نفسها
ايضا جزئية فيتجه ان يقال لا يلزم من جزئية المدرك جزئية الادراك لان ادراك الجزئي
قد يكون كليا كما قال الحكماء ان الله تعالى عالم بالجزئيات على الوجه الكلي فينبغي

ان يقول فيما سبق نفي المعرفة بيان للادراك الجزئي والبسيط المتعلق بالجزئي
وقد يجاب بان جزئية المدرك يستلزم جزئية الادراك لان ادراك الجزئي وان كان
كليا في نفسه لكنه جزئي بالنسبة الى الادراك الكلي لانه كلي من جزئياته ادراك جزئية الجزئية
المدرك يستلزم جزئية الادراك بهذا المعنى فيكون المدرك هنا من جزئيات الاحوال
يستلزم كون ادراكاتها جزئية وبان معنى جزئياتها جزئية المدركات على ما نبه عليه التابع
بقوله في تفسير الادراكات هي معرفة كل فرد فرد من جزئيات الاحوال وقوله كل فرد
تاكيد لاستغراق الافراد بتكرير المضاف اليه من قبيل حذف العاطف دون المعطوف
على ما قال ابو علي في قوله تعالى ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم قلت اي وقلت على ان
الكلام محكيا لنا ثم اي ولنا دخرا ولا يجوز اولا يحسن هنا ان يقال كل فرد وفرد وهذا
معنى ما يقال انه من قبيل تعدد المضاف اليه صورة كتعدد الجزء نحو حلوحامض والحال
نحو حلوا حامضا وغير ذلك من الامثال فكانه قال هو علم الخ لا يخفى ان المراد به العلوم
الكل الذي هو الاصول والقواعد والادراك الكلي بدليل السياق وعلى هذا اي
على ان الاستنباط ادراكات جزئية متعلقة بكل فرد فرد من جزئيات الاحوال بمعنى
ان اي فرد يوجد منها امكننا ان نعرفه بذلك العلم يندفع ما قيل واراد بالبعض الغير المعين
البعض المجهول كالنصف او الثلث او الاكثر او غير ذلك من الكسور المضافة فان جهالة
كل الاحوال لعدم تناسبها يستلزم جهالة الكسور المضافة اليها لا البعض المطلق
كما اراد بقوله او البعض في الايراد الثاني فانه معين في الجملة وبالمعين البعض المعلوم كالتعريف
والتنكير والتاكيد والتجريد وكاحوال الاسناد والمسند اليه او غيرها وصحة تقليل
غير المعين بالتفسير المذكور بتقليل المعين لا يخل بالمقصود وهذا ظاهر انهما
وفسادا ما لزوما فلان قوله تعرف بها احوال اللفظ الخ عند الفراغ عن قيد الحيثية
المذكور يراد به نفس معرفة تلك الاحوال اذ المفهوم منها بخلافه عند الاقتران بها
فان

فان المقصود منه انما هو معرفة الاحوال بتلك الحيثية لما ان القيد هو مناط الافادة كما هو
المشهور واما فساد اللازم فلان علم المعاني انما يبحث عن احوال اللفظ الزايد على اصل المراد التي
تنبئ عن تاديتها الى زيادة دلالات وضعية ولا شك ان نفس هذه الاحوال لا تستقل بكونها
بل تاديتها بدلالات وضعية فالمراد بالاحوال في قول المصنف هي الخصوصيات والكيفيات
الزائدة على اصل المراد وبها تتفاضل وتتحقق الاعجاز وعليها يطلق اسم البلاغة والبراعة
والبيان وما شاكل ذلك بحيث ينسب الاحوال الى الخ دليل تسامحهم ما قال صاحب المفتاح
في تعريف علم المعاني على ما يقتضي الحال ذكره على ما نقل الشارح رحمه الله بقوله فان المذكور
حقيقة هو الكلام المحذوف او المقدم او المعرف او نحو ذلك وقول المصنف احوال اللفظ
العربي التي يطابق بها اللفظ مقتضى الحال الخ ولو لم يكن المراد بمقتضى الحال هو الكلام لم يصح
جعل الاحوال سببا دالة للمطابقة لمقتضى الحال كما اشار اليه الشارح رحمه الله في السؤال
وكذا كون المطابقة بمعنى الصدق على ما هو اصطلاح المعقول اذ الاحوال لا يصدق عليها
الكلام صدق الكلي على جزئيه على ما اشار اليه بقوله ويصدق هو عليها قيل على الاول ان
السكاكي صرح في غير موضع بان مقتضى الحال هو الوجه الذي يقتضي الحال ايراده في الكلام
من التاكيد والتجريد وغيرهما لما اجمالا فقوله اي حال يقتضي ذكره واما ما قاله يقتضي خلاف
ذلك واي حال يقتضي حذفه الخ واما تفصيلا فقوله اما الحالة المقتضية للحذف والاثبات
والتقديم والتاخير الى غير ذلك المذكور في تعريف علم المعاني يحتمل ان يراد به ذكر الوجه
المقتضى على معنى على ما يقتضي الحال ايراده في الكلام وان يراد به ذكر الكلام فوجب
حمل المحتمل على المحكم رعاية لما صرح به في الاجمال والتفصيل ويجوز حمل الاحوال باعتبار انها كيفيات
للفظ منظومة في سلك المذكور بذكر اللفظ المفرد ضمن كما نظم السكاكي الالتفات في
سلك المسموع لتعلقه بالمسموع حيث قال وكل التفات وارد في القرآن متى صرب
من سامعه وكما جعل الكلام الكلي الذي هو مقتضى الحال مذكورا باعتبار ذكر جزئياته

المطابقة ويجوز ايضا باعتبار حمل الذكر على التقييد على الثاني ان الاحوال كليه
وجزئيه كالتاكيد الكلي والجزئي والجزئيات منها بوجودها في الكلام يصير بها الكلام
مطابقا لمقتضى الحال الذي هو كليها كما اعتبر الشارح رحمه الله في الكلام فصح كلام المص
بعض احوال يطابق بها اللفظ مقتضى الحال بان يقال مثلا انكار المخاطب يقتضي تاكيد
الكلام مطلقا وهو كلي والتاكيد الذي يورده المتكلم في كلامه جزئي من جزئياته يصير به
اللفظ مطابقا لمقتضى الحال اي يصدق التاكيد الكلي عليه وعلى الاول ان المطابقة هنا
بالمعنى اللغوي وهو الاشتمال والموافقة ومعنى تطبيق الكلام لمقتضى الحال ايراده مشتملا
عليه لا بمعنى الصدق على ما هو اصطلاح المعقول ولا يلزم موافقة الفنين في الاصطلاح وليس
يعرف في هذا الفن في المطابقة اصطلاح فيحمل على المعنى اللغوي ويؤيده ما يقال لصدق الخبر مطابقته
الواقع بمعنى موافقته واقول وبالله العصمة والتوفيق غايته يمكن ان يقال ان المقصود
الاعظم في باب البلاغة توفية خواص التراكيب حقها بان يورد المتكلم لكل تركيب على وجه
ليناسب المقام ليفيد المخاطب ما يقتضيها حاله ويحمل كلام غيره من البلغا على
ما يناسبه والغرض الاصلي كون الكلام مشتملا على تلك الخواص والكيفيات المناسبة
ليفيد فائدة تليق بالمقام لا نفس الخواص والكيفيات وحدها فان مقام الانكار والتردد
في الحكم مثلا يقتضي كلاما مشتملا على ما يزيل الانكار من التاكيد ومقام الحذف والذكر يقتضي
كلاما يشتمل على الحذف والذكر لا غيرهما من الاعتبارات وبالجملة الخصوصيات والكيفيات
وان كانت ترا[ئ]ي مقتضيات الاحوال بحسب الظاهر الا ان التامل الدقيق
يشهد بان الكلام المشتمل على تلك الكيفيات هو الذي يقتضيه الحال والمقام ولذا
ذهب اليه بعض الفضلاء من شراح المفتاح وغيره قال الفاضل العلامة في شرح قول
السكاكي وارتفاع شان الكلام في باب الحسن والقبول وانحطاطه في ذلك بحسب
مصادفة المقام لما يليق به وهو الذي يسميه مقتضى الحال ان المراد بما يليق به الكلام

الس

[illegible] الذي يليق

الذي يليق به مقتضى الحال وقال المحقق عضد الملة والدين في الفوائد الغياثية وكل
مسند يجب ان يركب ساو ذكرنا شروطه ويعلم من قوله كل مسند عن تركيب ان مقتضى الحال هو التركيب
المناسب ويؤيد ذلك ايضا ما قيل في شرح الايضاح الحال ما يدعو الى التكلم على الهيئة المخصوصة في الكلام
وهي مقتضى هذا القول بان المراد بمقتضى الحال الخصوصيات الزائدة على ما به يفيد الكلام اصل
المعنى من عدم التصور لمقتضى الحال كما ينبغي وقال الشارح في شرح المفتاح لما كانت المطابقة
انما يتحقق بتلك الخصوصية وكان مقتضى اصل الكلام ثانيا وانما اثر الانكار في اقتضاء تلك الخصوصية
شاع اطلاق مقتضى الحال على تلك الخصوصية على ما هو مقتضى ظاهر سوق كلامه في هذا الكتاب
ايضا لا حيث يقول فان كان مقتضى الحال اطلاق الحكم فطي ذكر المسند اليه ترك المسند وتفصيلا حيث
يقول واما الحالة المقتضية الحذف للاثبات للتعريف للتنكير وبهذا يضمحل ما قيل من التكلفات
فتامل وكن الحاكم الفيصل   مثلا يصدق على ان زيدا قائم انه كلام مؤكد لم يتعرض
لخصوص الحكم بثبوت القيام لزيد الذي هو اصل المراد لا دخل له في ان معنى مطابقة الكلام
لمقتضى الحال وتذنيبه الخلو الكلام المؤكد اشارة الى ان مقتضى الحال لا دخل لها في اقتضاء خصوصية
الحكم   واحوال الاسناد ايضا من احوال اللفظ دفع لدخل مقدر وهو ان تفسير الاسناد
لفظه فلا يكون احواله من احوال اللفظ فلا تندرج في التعريف ويندفع به ايضا ما قيل ان الا[سناد]
من اجزاء الكلام الذي هو موضوع العلم وموضوع المسايل لا بد ان يكون نفس موضوع العلم
او جزئيا من جزئياته كالخبر والطلب او عارضا من عوارضه كالجملة الاسمية والاستفهامية
لا جزءا من اجزائه فان البحث عنه من مبادي العلم لا من مسائله فلا يكون البحث عن احوال
الاسناد من مسايل هذا الفن بان يقال ان احوال الاسناد من بعضها احوال اللفظ
باعتبار ان احواله من التاكيد وغيره انما يظهر في اللفظ ويعرض له وبان الاسناد وان كان من
اجزاء الموضوع لكن احواله انما تظهر في اللفظ وتعرض له فتكون من احوال الموضوع بهذا الاعتبار
ويؤيده ما قال الشريف الجرجاني ان احوال التراكيب لا تلزم ان تكون عارضة لنفسها

بلغ مقابلة على المعرب حسب [illegible]
انه طالع الى [illegible] فصح ولله الحمد

بل يكون عارضة لعدداتها ايضا باعتبار وقوعها فيها فيكون عارضة لها بالواسطة وبالجملة
احوال التراكيب اعم من ان يكون احوالا لجميعها لذاتها او لجزئها او لخارج مساو لها وقيل في
دفعه المراد باحوال الاسناد احوال الجمل التي فيها الاسناد وقيل ان الكلام هو الاسناد
واما الطرف فلا شرط له ولا يخفى ما فيه وتخصيص اللفظ بالعربي مجرد اصطلاح
وذلك لان الصناعة انما وضعت لبيان احوال اللفظ الموضوع على لغة العرب
وان كان يعرف بها احوال غيره التي يطابق بها اللفظ مقتضى الحال الا يفيد الكل الا اصطلاح
على الاول فيكون قيد العربي لاخراج غيره وبه يندفع اعتراض في يعرض على المصنف بان
هذا الفن لا يختص اللفظ العربي فالتقييد بالعربي يكون زايدا والثاني انه فسر التراكيب
اي الماخوذة في تعريف المعاني توجيهه ان السكاكي فسر التراكيب الماخوذة في تعريف
المعاني بتراكيب البلغاء ومعلوم ان معرفة البليغ من حيث هو بليغ تتوقف على معرفة البلاغة
اذ البليغ من له البلاغة وقد اخذ في تعريفها التراكيب ايضا حيث قال في تعريفها بلوغ المتكلم
في تادية المعاني حدا له اختصاص بتوفية خواص التراكيب حقها فان اراد بالتراكيب تراكيب
البلغاء وهو الظاهر على ما صرح به فقد جاء الدور في تعريف البلاغة لتوقف معرفتها
على معرفة البليغ المتوقفة على معرفتها والدور لا يفيد معرفة شي اصلا فيكون تعريف
المعاني ايضا تعريفا بما لا يفيد فيفضي الى التعريف بالمجهول وان اراد غيرها وهو
مجهول اذ لم يبينه كان تعريفا بالمجهول فكلا التعريفين غير مفيد ولذلك عدل المصنف
عن تعريفه المعاني بما عرفه به حذرا عن المناقشة في الجملة وبهذا التقرير سقط ما قيل ان
الدور انما هو في تعريف البلاغة دون تعريف المعاني اذ الدور باق مع قطع النظر عن تعريف
المعاني وايضا لزوم التعريف بالمجهول انما هو في تعريف البلاغة لانه لم يبين التراكيب
الماخوذة في تعريفها فينبغي ان يكون لزوم الدور ايضا في تعريفها والا لم ينتظم الكلام فلا
يستقيم ما ذكره الشارح رحمه الله ولا ما ذكره المصنف رحمه الله في الايضاح من وجه

العدول

[illegible] ان ارا[illegible] انه لا يدخل في كلام البرهان في كلا التعريفين
اما في تعريف البلاغة فظاهر واما في تعريف المعاني فلان [illegible]
البلغاء تتوقف على معرفة البليغ المتوقف على معرفة البلاغة ومعرفتها على مقتضى
تعريف السكاكي على معرفة التراكيب فيلزم الدور بين جزاء تعريف المعاني في
تعريف هذا البعض كلف لا يخفى [illegible] الدور الذي كان لازما في قوله
ومعرفتها في كتابه الخ كما صرح به حيث [illegible] في اخر القسم الثالث واذ تحققت
ان علم المعاني والبيان معرفة خواص تراكيب الكلام ومعرفة صناعات المعاني ليتوصل
بها الى معرفة مقامات الكلام حيث بحسب ما يحتمله فوجد كالجنس [illegible] الملازم
على الادم مشعرا بانه مجاز كما صرح به في قوله وتعريفها بالادبا مشعرة بالمجاز والعلاقة
[illegible] باعتبار السببية والعدول الى المجاز عند قيام القرينة شايع وعبيدا
عند الاشتمال على فايدة يعتد بها سيما على فوايد منها التنبيه على انه معرفة حاصلة
من تتبع تراكيب البلغاء والاشعار بصعوبة المطلب والاشارة الى ان [illegible] تنال
[illegible] بالخواص ومعرفة العربية لكن بحسب السليقة لا يسمى علم المعاني في قوله
الى انه معرفة حاصلة من تتبع تراكيب البلغاء تنبيه على ان ارادة المعنى الحقيقي بطريق
[illegible] يكون قيدا للمعنى المجازي لا ينافي التجوز وانما المنافي ارادته بحيث
يكون هو المقصود ونسب اليه ما يكون منسوبا الى اللفظ المجاز مثلا اذا قلنا دعا
الغيث يكون الغيث مجازا عن النبات الحاصل بالغيث ويمتنع ارادة الغيث حال
ارادة النبات على وجه يكون الرعي واقعا عليه ولا يمتنع ارادته على وجه [illegible]
عن النبات الحاصل بالغيث فلا يتجه ما قيل انه يصح المجاز حيث يمتنع ارادة الحقيقة
وهنا الحقيقة مرادة اذ المراد معرفة حاصلة بالتتبع بل هو كناية عن المعرفة بربط
يجمع ارادة معناه الحقيقي اطلاقا للازم بمعنى التابع والرديف على الملزوم وانه حيث

بان التشبيه [illegible] المتعارف [illegible]
[illegible] اعتبار [illegible] ان يكون المعنى الحقيقي حيا لحسن المعنى المجازي
لا لعينه فرادا [illegible] واتصل بالعماد وعلى ما نقله الشارح في شرح
التلويح [illegible] ما قيل ان قوله تنبيها على مبنى على ان يكون المراد هو الملابسات الحاصلة بين الصب
لا سطلق الغايات لكنه صرح في التلويح بان المراد مطلق الملابسات فاما ما قيل لانه صح التجوز بكل
نسبة والاصح التجوز في كل الا انه في الاعلام ما لا لازم بالعدم صحة اطلاق اسم الاب على الابن
وعدم جريان المجاز في الاعلام اجماعا فليس بشيء لان العلاقة كالسببية مثلا لا يقتضي الاطراد
بل [illegible] والتخلف عن المقتضى ليس بنادر لجواز ان يكون لمانع مخصوص او عدم المانع ليس
جزا من المقتضى على ان العلاقة في اطلاق اسم احد المتقابلين على الاخر ليس بعد اللزوم للاضاف
فانتفاع اطلاق الاب على الابن لاشتباهه فيكون من قبيل الاستعارة بتنزيل التقابل منزلة
التناسب بواسطة تمليح او تهكم   ومن غايات الادبا تسميته بالمجاز وقيل لانه كونها كذلك
[illegible] ولا مجاز [illegible] ولو سلم فلا شك في عدم بلاغته او منام التوسع [illegible] الابتهاج
والمجاز لاحتياجه الى القرينة لا يبرى عن الخفاء وانت تعرف بان المعتبر في التعريف [illegible] انكان
بالرسوم ان يصدق على المعرف ولعله لا يجوز التعريف بالاشتراك والتسبيح [illegible]
مجازا والمجاز ظهور القرينة لا خفاء فيه يجب يكون محلا للبلاغة [illegible]
فليتامل   نعم تسليم دلالة كلام السكاكي ايا الى توجيه الجواب بالمنع [illegible]
لانه [illegible] التراكيب من تراكيب البلغاء بل فسرها بالتراكيب الصادرة عمن له فضل تمييز
[illegible] وقوله وهي تراكيب البلغاء جملة معترضة ليست من تمام التعريف بيان ان
هذه التراكيب في الواقع تراكيب البلغاء.   واقول لا يفهم من معنى لعدم توفيه خواص التراكيب
حقها المعهودة ان لفظ تأدية المعاني هاهنا لان انواع التشبيه صح في ان [illegible] تراكيب
ذلك المتكلم قبل عليه او لا انه لم يعرف لتراكيب المتكلم خواص حتى يضاف اليه التعريف

ولاشكال

الاضافة للعهد ولا اشعار في التعريف بكون المتكلم بليغا حتى يعرف لتراكيبه خواص وثانيا
انه لم يعتبر بلاغته فليس لتراكيبه خواص لعدم الاعتداد بها وان اعتبرت عاد المحذور
وهو الدور وثالثا ان انحصار الفهم فيما ذكرهم كيف وقد ذكر في شرح المفتاح ان الكلام
اعم من كونه كلام المتكلم وكلام غيره ورابعا انه يجوز ان يكون المراد بالتراكيب تراكيب
البلغاء ومعنى توفية خواص التراكيب حقها رعايتها كما ينبغي في تراكيب نفسه واجيب
عن الاول بان اصل الاضافة وان كان للعهد لكنه كثيرا ما يكون لا للعهد على ان الخواص على ما ذكره
بعض المحققين من شراح المفتاح ثابتة للتراكيب مطلقا لا ان دلالتها عليها عقلية
لا تتوقف على خصوصية المتكلم او السامع بل لازمة لها لا تنفك عنها ولهذا الانشاء اضافة اليه
لما صح كون التراكيب موضوعا لهذا الفن فيصح اضافة الخواص لما تراكيب المتكلم وعن
الثاني بانه بعد تسليم ان معنى توفية خواص التراكيب حقها ان يورد المتكلم كل تركيب له
موافقا لمقتضى الحال ينطبق تعريف البلاغة عليه وليس في شيء من قيوده ما يحوج الى
اعتبار مفهوم بلاغته ليعود المحذور وعن الثالث بان تخصيص كلامه دفع لاعتراض المصنف
عن تعريف السكاكي بالمنع بان يقال لا نسلم ان المراد بالتراكيب تراكيب البلغاء لم لا يجوز
ان يراد تراكيب المتكلم فيكون بصدد المنع وما ذكره سند للمنع فالكلام فيه كلام على السند
فلا يفيد وظاهر العبارة وان كان يأباه لكن المناقشة فيه بعد وضوح المقصود ليست
من دأب المحصلين وعن الرابع بان كون المراد تراكيب المتكلم لا ينافي كونه تراكيب البلغاء
اي من ذلك النوع   كما يفصح عن ذلك قوله في تأدية المعاني وذلك لان تأديته للمعاني
انما يكون بتراكيبه ولا خفاء ان هذا التعريف تعريف لبلاغة المتكلم فاذا بلغ في تأديته المعاني
التي يقصدها تراكيبه حدا مخصوصا فلا شك انه يتمكن من حمل تراكيب غيره من البلغاء
على ما يليق به من المقام فكان السكاكي لم يعتبر جزئيه اعتمادا على انسياقه الى الذهن فلا يتجه
ما قيل الاولى ان يحمل التراكيب على ما يعم تراكيب المتكلم وغيره ولا يحتاج الى الاعتذار عنه

بان المراد الاقتدار على تأديتها لا التأدية بالفعل والمتكلم يوصف بالاقتدار على تأدية المعاني
التي قصدها عرب من البلغاء تراكيبهم ولا يخفى ما في الاقتدار وايضا حمل التأدية على معنى
التقرير والكشف اي في تقرير المعاني وكشفها عن الغير بما قصدها المتكلم ادعى خلاف
الظاهر مما لا يصار اليه بلا قرينة وليس المعنى على انه يورد تشبيهات البلغاء فيدل عليه
لافساد في هذا المعنى اذا اريد بها انواعها وهو الحق بل الفساد واذا اريد بها اشخاصها المعينة
الواردة في تراكيب البلغاء وانت تعرف انه اذا اريد بها انواعها لا تكون التراكيب الا تراكيب
ذلك المتكلم غايتها انها من انواع تراكيبهم فتعين ان مراد الشارح بقوله وليس المعنى الخ ان تجاوز
التراكيب فلا وجه لما قيل ثم الاوضح الخ وذلك لغرابته عن مناقشة الدور والجهالة
في تعريف السكاكي ومناقشة التطبيق وخفاء قرينة الحيثية في تعريف المصنف
ويصحح المقصود من علم المعاني جعل الضمير راجعا الى المقصود تاسيا لما ذكر المصنف في ايضاح
بقوله المقصود من علم المعاني منحصر في ثمانية ابواب وازالة لما عسى يتوهم ان الانحصار ثم لكن
تعريف علم المعاني وبيان الانحصار والتنبيه الاتي من علم المعاني فلا يتحصر في ثمانية ابواب
والمراد بالمقصود الجميع بدليل المقام ومن للتبيين اي جميع المقصود الذي هو بعض من علم
المعاني المتناول بحسب الطلب للمقصود وغيره منحصر في ثمانية ابواب انحصار
الكل في اجزائه لا الكلي في جزئياته وبهذا يندفع ما قيل ان كلمة من ههنا اما تبعيضيه
واما بيانيه واما صلة للمقصود ولا سبيل الى الثالث سواء اريد بالعلم نفس الاصول
والقواعد او الملكة اما الاول فلان ما ذكر من الابواب نفس الاصول لا امر يقصد
منها واما الثاني فلانه ليس المقصود من الملكة تلك القواعد بل الاحتراز عن الخطا كما هو المقصود
من نفس الاصول وكذا الى الثاني لان تعريف العلم وبيان الانحصار والتنبيه لا تخرج
ح بلفظ المقصود لانها ان كانت داخلة في علم المعاني فهي داخلة في المقصود المبين بعلم المعاني
فلا يصح حصره في ثمانية ابواب والا فلا يخرج بلفظ المقصود لخروجها عن علم المعاني

ويصح

ويصح الحصر اذا ذكر المقصود فتعين ان يكون تبعيضية وح لا يستقيم حصر الكل في اجزائه بل الكلي
في جزئياته فلا يصح قوله انحصار الكل في اجزائه ولا حاجة الى الاعتذار مع اختيار الشق الثاني
بان هذه الامور لشدة اتصالها بعلم المعاني الحقيقية وعدت منه واطلق على المجموع علم المعاني
ويرجع الضمير الى المقصود وتنبيه بالمعاني خرجت تلك الامور وقد يجاب بان المراد بالمقصود
ليس مطلق المقصود بل الاكمل المشتمل على جميع مقاصد الفن على ما فهم من اطلاق المقصود والمنصرف
الى الكامل وتفسيرها بوقوع النسبة ولا وقوعها او بايقاع النسبة وانتزاعها
عدل في المختصر عما في قوله وتفسيرها بايقاع المحكوم به على المحكوم عليه وسلبه عنه لئلا يشكل
بالمنقولات الانشائية كبعت واشتريت وامثالها فانها تدل على وقوع النسبة
بل على ايقاعها لكن لا بمعنى ادراك ان النسبة واقعة في الخارج بغير هذا اللفظ بل بمعنى انها
واقعة بهذا اللفظ وموجدة به ولا يكون لتلك النسبة خارج يقصد مطابقته ولا مطابقته
يؤيده ما قال بعض المحققين في بيان الافتراق بين الجملة الانشائية وبين الاخبارية الحالية
مع ان كلا منهما حصول المضمون في الحال ان حصول مضمون الانشائية بلفظها وحصول مضمون
الاخبارية بغير لفظها حتى ان الوافي مع الاخبار الحالي ينبغي ان يكون حصول البيع في الخارج
بغير هذا اللفظ واليه اشار الشارح بقوله فيما بعد وانك ابيع واردت به الاخبار
الحالي فلا بد له من وقوع مع خارج حاصل بغير هذا اللفظ يقصد مطابقته لذلك الخارج بخلاف
بعت الانشائي فانه لا خارج له يقصد مطابقته بل البيع حصل في الحال بهذا اللفظ وهذا
اللفظ موجد له ثم النسبة قد يطلق تارة على التعلق الخاص الذي يكون في اللفظ بين طرفي الخبر
ويسمى نسبة لفظية وطورا على ثبوت الشيء للشيء في الذهن او انتفائه عنه ويسمى نسبة ذهنية
واليها يشير بقوله فيما بعد فمطابقته هذه النسبة الحاصلة في الذهن المفهومة من الكلام
واخرى على ثبوته له في الخارج او انتفائه عنه ويسمى نسبة خارجية والاول هي
المصطلحة فيما بين ارباب العربية ويشعر بذلك اختلافهم في ان صدق الخبر وكذبه

بل المقصود

مطابقة الحكم الواقع ولا مطابقته او للاعتقاد او لما تفسير الشارح رحمه الله النسبة
للتنبيه على هذا الاصطلاح وللشمول ثم قوله بايقاع المحكوم به اولى من قوله بايقاع النسبة
وان كان اشهر لان معنى ايقاع المحكوم به الحكم بوقوع المحكوم به على المحكوم عليه ومعنى ايقاع
النسبة ايضا الحكم بالنسبة بمعنى وقوع المحكوم به على المحكوم عليه ودلالة الاول اظهر
من الثاني ويحتمل ان يكون معناه الحكم بوقوع النسبة كما يفهم من قولهم ادراك ان النسبة
واقعة وهذا على ظاهره غير مستقيم اذ المنسوخ الحكم بوقوع وقوع المحكوم به على المحكوم
عليه على ان يكون النسبة بمعنى وقوع المحكوم به على المحكوم عليه اما على ان يكون بمعنى التعلق
فيستقيم في احد الازمنة الثلثة ازالة لما عسى يتوهم من ان الاخبار الاستقبالية
الايجابية باسرها يكون كاذبة والاستقبالية السلبية صادقة لان النسبة الذهنية
الايجابية لو قوعها حال التكلم تخالف الخارجية الواقعة في الاستقبال فلم يطابقها
فيكون كاذبة وان السلبية الاستقبالية توافق الخارجية فيكون صادقة وبقوله
في احد الازمنة الثلثة اشار الى ان المعتبر ثبوت النسبة الخارجية في احد الازمنة
الثلثة على حسب اعتبار النسبة الكلامية فان كانت ماضوية يعتبر ثبوت الخارجية
في الماضي وان كانت حالية يعتبر ثبوتها في الحال وان كانت استقبالية يعتبر ثبوتها
في الاستقبال وقد نقل عنه رحمه الله في الحواشي ان قولنا في احد الازمنة دفع لتوهم
ان النسبة في الجملة الاستقبالية لا خارج لها فلا يكون خبرا ومنشأ التوهم الغفول عما سبق
من ان النسبة الخارجية تعتبر بحسب اعتبار النسبة الكلامية اي يكون بين
الطرفين في الخارج نسبة ثبوتية او سلبية اشعار بان ليس المراد بثبوت الخارج لنسبة
الكلام ان يكون الكلام دالا عليه كما توهم ظاهر عبارة المختصر وهو قوله في تحقق النسبة
الخارجية من غير قصد الى كونه دالا على نسبة خارجية ويجيء توجيهه ان شاء الله تعالى
وبهذا يظهر ضعف الترديد بانه اما ان يراد بثبوت الخارج لنسبة الكلام كونه دالا عليه

وهنوا

٩١

ويشعر به او يراد ان بين طرفي نسبة الكلام نسبة في الواقع مسماه بالخارج وكلامه
كما يشعر بالثاني يشعر بالاول ويفصح عنه ايضا قول من قال الصدق وقوع النسبة
التي يشعر بها الكلام فعلى الاول يتجه ان لا يكون للخبر الكاذب خارج ولا يصح قولهم
الكذب عدم مطابقة نسبة الكلام للخارج لان الخارج بمعنى الواقع ونفس الامر وما يدل
عليه الكلام فنسبته مطابقة له البتة فلا حاجة في دفعه الى ان يقال ليس المراد بالخارج
ما في الواقع ونفس الامر بل ما يكون خارجا بحسب دلالة اللفظ بان يدل على انه خارج
وليس المراد بالكذب عدم مطابقة النسبتين بل عدم وقوع النسبة التي يشعر بها
الكلام ويؤيده ما قيل مدلول الخبر انما هو الصدق والكذب احتمال عقلي لا مدلوله قوله
فالكلام خبر قد يشتهر ان المركب التام المحتمل للصدق والكذب يسمى خبرا من حيث
احتماله لهما ومن حيث اشتماله على الحكم قضية ومن حيث افادته الحكم اخبارا ومن حيث
كونه جزءا من الدليل مقدمة ومن حيث يطلب بالدليل مطلوبا ومن حيث يحصل من
الدليل نتيجة ومن حيث يقع في العلم ويسأل عنه مسألة فالذات واحدة واختلاف
العبارات بحسب الاعتبارات قوله اي وان لم يكن لنسبته خارج كذلك معناه
ان لم يكن لنسبة الكلام في الخارج نسبة ثبوتية او سلبية تطابقه او لا تطابقه
والحاصل انه لا خارج لنسبة الكلام الانشائي فضلا عن المطابقة وعدمها بوليه
قوله فيما بعد بل البيع حاصل بهذا اللفظ موجد له وبهذا التقرير يضمحل ما توهم
انه يفهم منه ان لنسبة الكلام الانشائي خارجا لكن لا يكون بحيث يطابقه نسبة
الكلام او لا يطابقه فالفرق بين الخبر والانشاء ان الخارج في الخبر بحيث يطابقه نسبة
او لا بخلاف الانشاء ولا يلزم رفع النقيضين ولا حاجة الى حمل المطابقة على قصد المطابقة
وعدمها دال الحمل قوله لا يطابقه على معنى عدم الملكة الذي هو اخص من سلب المطابقة
ثم اعلم انه قد مر ان الكلام اذا كان فيه قيد يتوجه النفي والاثبات الى ذلك القيد

ج

مع تمام

وهذا اللفظ

فقط وهو الاكثر كما سبق فتقرير كلام المصنف تقريبا وتارة الى نفي القيد مع قيده كما في
قوله ولا ريب التعقيب بها محرا اى الضيد لا الا تحاد واخرى الى نفي القيد دون قيده
ويحمل على كل منها بمعونة المقام وهمنا قيد لان احدهما خارج والاخر المطابقة وعدمها
والمراد هنا الاول اعنى نفي القيدين لما تقرر من كلام الجمهور ان لا خارج للانشاء اصلا
ويدل ايضا قوله وهذا اللفظ موجد له وكذا عدم التعرض في مقام الفرق لانتفاء قيد
المطابقة في الانشاء والاقتصار على نفي الدلالة ايضا يدل على ان قيد المطابقة ليس مدار
الفرق لا نفي المقيد مع القيد حتى يتوهم ان قوله والانشاء لا يقتضي وجود النسبة
في الانشاء اصلا فلا يفيد تغير النسبة بايهام الانشاء والخبر **قوله** كالمصدر التمثيل
بالمصدر ونحوه لمعنى الفعل انما يستقيم على تقدير ان يراد بالفعل الفعل الاصطلاحي فيكون
معنى الفعل اعم ما تضمن حروفه اولا واما على تقدير ان يراد به الفعل الحقيقي اعم من ان يعبر
عنه بالمصدر ونحوه كما يشهد به عبارة الايضاح حيث قال ثم المسند قد يكون له متعلقات
اذا كان فعلا او متصلا به او في معناه فانه صح ثمة معنى الفعل فيها الفعل والمتصل به فيكون
المراد بالفعل هنا على ما اداه عبارة الايضاح الذي هو كالشرح له هو الفعل الحقيقي المتناول
للفعل الاصطلاحي ونحوه مما يتضمن حروفه والمراد بمعنى الفعل ما لا يتضمن حروفه كالظرف واسم
الفعل ونحو ما قلنا لا مرمر وكان الشارح رحمه الله نبه على ان عبارة الايضاح لا تخلو
عن تكلف لا يحتاج اليه **قوله** وهذا الاجمع للتخصيص بالخبر يمكن ان يقال الاخص ان الخبر
لكونه اعظم شانا واتم فايدة لتصوره بالصور الكثيرة ووقوع الصناعات العجيبة فيه
والمزايا اللطيفة التي بها التفاضل ولكونه اصلا في الكلام لحصول الانشاء منه باشتقاق
او نقل او زيادة اداة على ما قرره الشارح في الباب الاول اليق بافراد الايجاب عن
احوال اجزائه من الاسناد والمسند اليه والمسند وما يتعلق بها بالتدوين وجعل كل منها
بابا على حدة واحالة معرفته ما عداها عليه والمصنف بصدد بيان وجه ضبط الابواب

بعد الذوق فظهر ان التخصيص بالخبر وايراد الابواب المشترك في الحصر حسب هذا الاعتبار
قوله ولا حاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ هل ان فصله يحقق من الاطناب والايضاح
وبيان ان الزيادة لفايدة ما حوله فيه لو لم يقيد الزيادة بالفايدة لربما توهم ان الاطناب
هو الزيادة مطلقا لا لامر عن حد الفايدة وان كانت مقيدة بها في الواقع وان اشتهار
قيد الفايدة عند الاطلاق لا يخرج عن خفاء ربما يذهل عنه فصرح بذلك القيد **قوله**
ومن ثم تقرير هذا بالترديد بين النفي والاثبات فتقسيم كلامه اكثر واظهر دخلا على
المنحال حيث قال ووجه الحصر ان يقال ان البحث في علم المعاني لا بد وان يكون من
احوال الكلام ومتعلقاته لما مر وتلك الاحوال من احوال الكلام البليغ وهي اما احوال
من جهة زيادته على اصل المراد او غير زيادة اولا الاول هو الباب الثامن
والثاني اما احوال جملة واحدة او اكثر والثاني هو الباب السابع والاول
اما ان يكون تلك الجملة انشاء ولا والاول هو الباب السادس والثاني اما ان
يكون تلك الاحوال احوال ما هو خارج عن نفسه او احوال ما هو غير خارج عنه
او احوالها والثالث هو الباب الخامس والاول هو الباب الرابع والثاني
وهو غير خارج ينحصر في الاسناد والمسند اليه والمسند وهذه هي الابواب الثلاثة
الاول اما ان فساد كلام الاكثر فلانه راد بالترديد بين النفي والاثبات في الاقسام
فساد او على ما لا طائل تحته واما انه اظهر فلان فساد الترديد اظهر من فساد ما لا طائل
تحته **قوله** رسم هذا البحث بالتنبيه لانه قد سبق منه ذكر ما الحق قيل التنبيه هو التوقف
على المعنى الذي يتضمنه الكلام السابق بحيث لو لم يوجد التوقيف لم يعلم الا الاذكيا وانما يستعمل
فيما سبق توجيه ما او في حكمه وقيل انما يستعمل فيما لا يحتاج الى الدليل كالبديهيات وما في حكمها
مما يعلق على سابق وقيل يستعمل في المباحث الشديدة التعلق بعضها مع بعض وقيل يستعمل
للبعث على التامل فيما يحصل الوقوف عليه بادنى التفات كما اذا مر ذكره مع اجمال لانه يراد

صوابه الموقف

تنبيه والتذنيب يستعمل في مقام تكميل البحث الاول وقوله لانه قد سبق الخ ايما
الى وجه التسمية وفيه رد على الخلخالي حيث قال لاشعار بالتنبيه الى ما هو مشتمل على حكم
يلغى في اثباته تجريد المسند اليه والمسند عن اللواحق او النظر فيما سبقه من الكلام وههنا
ما سبقه شيء يكون النظر فيه كافيا في اثبات الاحكام التي ذكرها فيه فيحمل على معناه اللغوي
وهو اعم من الاصطلاحي قوله فالخبر على هذا الخ قد يطلق الخبر ويراد به الكلام الخبري تارة
ويعرف بانه الكلام المحتمل للصدق والكذب واخرى بمعنى الاخبار بمعنى الاتيان بالخبر
او بمعنى الاعلام والصدق والكذب يوصف بهما الكلام تارة ويعرف الصدق ح بانه الخبر
عن الشيء على ما هو عليه والكذب بانه الخبر عن الشيء لا على ما هو عليه وطورا يوصف بهما المتكلم
فحينئذ احد الصدق والكذب في تعريف الخبر بالمعنى الاول والخبر في تعريفهما اعترض
السكاكي بان هذا التعريف للخبر دوري ومبنى الاعتراض على اتحاد الصدقين والخبرين
او توقف كل منهما على الاخر او توقف كل من الصدقين على الاخر او توقف كل من الخبرين
على الاخر اما عند العرا عن الاتحاد والتوقف فلا دور وقال الشارح رحمه الله اشار الى
اندفاع الدور اولا بتغاير الخبرين بان يكون الخبر المعرف بفتح الراء بمعنى الكلام المخبر به
والخبر المعرف بالكسر بمعنى الاخبار اي الاعلام لا بمعنى الاتيان بالخبر فيندفع به توهم عود المحذور
ويظهر عدم توقف الاخبار بالمعنى المذكور على الاول وثانيا بتغاير الصدقين بان يكون
الصدق الماخوذ في تعريف الخبر بمعنى مطابقة نسبته للواقع والصدق المعرف بالفتح صفة المتكلم
ولو توهم ان ما هو صفة المتكلم راجع الى صفة الكلام حقيقة اذ معنى متكلم صادق كلامه فيتوقف على ما هو صادقة
صفة الكلام فلا محذور وايضا لتغاير الخبرين تغيرتحه عند اتحادهما واجاب بمنع اتحاد الصدقين
مع تسليم توقفه على ما هو صفة الكلام ومنع لزوم الدور ثم انه اشار في شرح التلويح الى اندفاعه
بوجه اخر حيث قال ان ماهية الخبر واضحة عند العقل والمقصود تعريف الخبر من حيث انه
مدلول لفظ الخبر لا من حيث الماهية والماخوذ في تعريف الصدق والكذب نفس ماهية الخبر

لا من حيث انها مدلول لفظ الخبر واشتهر بان هذا على تقدير اتحاد الخبرين والصدقين
معا وفي شرح المفتاح ان اللازم فساد تعريف الخبر او الصدق للزوم الدور لا تعريف
الخبر على التعيين قوله اي مطابقة حكمه قيل صدق الخبر ان كان عبارة عن مطابقة الخبر كان
حكمه اي حكم صدقه حكم المطابقة في الثبوت للحكم اولا وبالذات وان كان عبارة عن مطابقة
حكم الخبر فربما يسبق الى الوهم ان الصدق ح ثابت للخبر اولا وبالذات لان الصدق ح كون الخبر
مطابق الحكم وانه ثابت للخبر اولا لا للحكم لكن التحقيق انه ح ايضا ثابت للحكم لان مطابقة
الحكم امر ثابت له اولا وكون الخبر مطابق الحكم هو عين مطابقة الحكم بل هي مبداه وتحقيق
رجوع الصدق والكذب الى الحكم اولا وبالذات ان الخبرية عبارة عن كون الكلام بحيث
يكون حكمه محتملا للصدق والكذب والخبر هو مجموع الكلام والمحتمل هو الحكم اولا وبالذات
وقد يطلق على الخبر بتبعية الحكم فالحاصل ان المتصف بالخبرية هو المجموع لكن اذا حقق
خبريته رجعت الى الاحتمال الذي هو من الصفات الذاتية اولية للحكم حتى اذا قيل
للكلام انه خبر فمحصوله انه باعتبار حكمه محتمل للصدق والكذب ولذا قال الشارح
رحمه الله في شرح المفتاح لما كان المرجع في احتمال الصدق والكذب هو الحكم وقد ايكن
تحققه مع كل منهما رجح انتقاء به باحدهما لما كان الخبر المشتمل على الحكم محتملا لهما بواسطته
قوله بيان ذلك ان الكلام الخ اعلم ان ههنا فوائد لا بد من التنبيه لها منها ان اعتبار ههنا
في الفرق بين الخبر والانشاء مجرد ان يكون لنسبة الكلام خارج تطابقه اولا في الخبر
وفي الانشاء ان لا يكون لها خارج وفي المختصر ان تكون نسبته بحيث يقصد ان لها
نسبة خارجية تطابقه اولا في الخبر وفي الانشاء ان لا تكون نسبته كذلك حيث قال
وتحقيق ذلك ان الكلام اما ان يكون نسبته بحيث تحصل من اللفظ ويكون اللفظ موجدا
لها من غير قصد الى كونه دالا على نسبة حاصلة في الواقع بين الشيئين وهو الانشاء
او يكون نسبته بحيث يقصد ان لها نسبة خارجية تطابقه اولا تطابقه الخبر

ولا خفا انه يفهم من عبارته هنا ان لا خارج لنسبة الكلام في الانشا اصلا ومن ظاهر عبارة
المختصر ان النسبة في الانشا ايضا خارجا في الجملة لكن لا يقصد دلالته عليه فاختلفوا
في توجيه كلامه فزعم بعضهم ان المعتبر في تحقق الانشا عدم القصد الى الدلالة على النسبة
الحاصلة لا عدم الدلالة عليها وفي تحقق الخبر القصد الى الدلالة عليها لا مجرد الدلالة والا لكان
المنقولات الشرعية مثل بعت واشتريت ونحوها خبرا لانها تدل على النسبة الخارجية
انشا وخبرا لكن الدلالة غير مقصودة انشا ومقصودة خبرا فالعدول عن عبارة المختصر
ليندرج مثل المنقولات الشرعية بناء على دلالتها على النسبة الخارجية وقوله يقصد مطابقته
لذلك الخارج اشارة الى هذا المعنى لحصل التوفيق بين كلاميه ورده اخرون بانه مخالف لاجماع
اهل العربية على ان الكلام ان كان لنسبته خارج تطابقه او لا تطابقه فخبر والا فانشا من غير
قصد الى كونه دالا على نسبة حاصلة في الواقع بين الشيئين او عدم كونه دالا عليها وبان
العدول ليس لاندراج مثل المنقولات الشرعية اذ لو كان كذلك لزم ان يكون مدلولها نسبتا
هي النسبة الخارجية الغير المقصودة لا نسبة اخرى لا خارج لها لامتناع ان يكون للكلام
الواحد باعتبار واحد نسبتان احدهما ذهنية والاخرى موجودة بالوجود
المتاصل بل لان الانشا ثلثة اقسام احدها ما وضع للانشا ويستعمل في الخبر مجازا
نحو فليضحكوا قليلا والثاني عكسه نحو رحمه الله والثالث ما وضع للخبر ونقل
الى الانشا فيستعمل في كل منها حقيقة بالاعتبارين فلو لم يقل من غير قصد
الى كونه دالا على نسبة واقعة في الخارج بل قال من غير ان يكون دالا على نسبة خارجية
لخرج القسمان الاخيران وعلى هذا التوجيه يندفع الاشكال باسره ومنها ان قوله
فطابقته هذه النسبة الخ يشعر بان لهذه النسبة اعتبارات ثلثة نسبة ذهنية
باعتبار حصولها في الذهن ونسبة كلامية باعتبار كونها مفهومة من الكلام ونسبة
خارجية باعتبار وقوعها في الخارج وان النسبة الذهنية والكلامية حيث تحققتا

لا كونها

لا كونهان الا متطابقتين عند توجه الذهن اليها وقد يتحقق النسبة الذهنية بدون الكلامية
عند القدرة على التعبير واما تحقق النسبة الكلامية بدون الذهنية ففيه تامل وان النسبة
الخارجية مع الذهنية والكلامية قد تتطابق وقد لا ثم انه اختلف في ان النسبة الخارجية — نسبة
بعينها هل هي النسبة المفهومة من الكلام ام لا فظاهر كلامه رحمه الله في كتبه مشعر باتحادهما
بالذات بمعنى وقوعها او لا وقوعها واختلافهما بالاعتبار كما عرفت ولا يتجه عليه ان الخبر لا بد له
من الوقوع الواقع نفي بعينه النسبة الخارجية فكيف يتصور مطابقتها لانه يجوز
ان يتحقق التطابق بين المتغايرين بالاعتبار واختار الشريف الجرجاني رحمه الله ان النسبة
المفهومة بمعنى الايقاع واللاايقاع والخارجية بمعنى الوقوع واللاوقوع فمطابقة النسبة
بمعنى وقوعها او لا وقوعها على الاول للخارجية كذلك بمعنى ايقاعها صدق ولا مطابقتها بمعنى — كذب ومطابقتها و
ايقاعها ولا ايقاعها اي ادراك انها واقعة او غير واقعة على الثاني لتلك الخارجية بالمعنى
المذكور بان يكونا ثبوتيتين او سلبيتين صدق ولا مطابقتها كذب والتعبير بان النسبتين
ان كانتا بمعنى الوقوع واللاوقوع قد ينطبقان وقد لا والنسبة المفهومة بهذا المعنى
قد يكون مقصودة بالذات ومورد الايجاب والسلب كما اشار اليه السكاكي بقوله
الحكم المخبر الذي يحكم في خبره بمفهوم لمفهوم وقد لا يكون كذلك كما في الجمل الواقعة صلة
للموصول وغيرها فالمطابقة واضحة وكذا اتصاف الصدق والكذب بوجه كلام المختصر
في الزوايا الخبايا ومرجع المنازع الى حكم موقع واما على الثاني ففيهما من التكلف
ما لا يخفى فتامل ولكن الحاكم الفيصل ولا تكن من الخابطين خبط عشوا ومنها بيان معنى
الواقع والخارج وما في نفس الامر والمتبادر الى الفهم من اطلاق الواقع والخارج انما هو الموجود
بالوجود المتاصل الثابت في الاعيان وقد يطلق الخارج بمعنى الخارج عن الذهن كما يجي
ونفس الامر بمعنى نفس الشي ومعنى كون الشي في نفس الامر انه موجود في حد ذاته ليس وجوده
وتحققه متعلق بفرض فارض او اعتبار معتبر كالملازمة بين طلوع الشمس ووجود

الى ما في نفسها موجودة في حد ذاتها فرضها فارض او لم يفرض فهو اعم من الخارج مطلقا اذ
كل موجود في الخارج موجود في نفس الامر بلا عكس كلي ومن الذهن من وجه لامكان
اعتقاد الكواذب كزوجية الثلاثة فانها موجودة في الذهن لا في نفس الامر ويسمى
ذهنيا فرضيا وزوجية الاربعة فانها بالوجود الاصيل موجودة في نفس الامر لا
في الذهن وبالوجود الظلي موجودة فيهما وتدنيا بالواقع والخارج وما في نفس الامر
بمعنى واحد المراد هنا وذلك المعنى ما يكون ثابتا في حد ذاته او ما هو الخارج عن الذهن
كما يجيء بعيد هذا ان شاء الله تعالى وانما اطنبنا الكلام تشحيذا للخاطر ودفعا للاوهام واشباعا
لمقاويهم لمطابقة المقام بعون الملهم العلام قوله ولا تقدح في ذلك اي في ان يكون للنسبة
الكلام الاخباري خارج حاصل بغير هذا اللفظ تقصد مطابقتها له جوابه دخل مقدر
وهو ان يقال يلزم مما ذكرت ان يكون من النسبة ما هو موجود في الخارج بالوجود
الاصيل وهي التي تقصد مطابقة نسبة الكلام لها والواقع بخلاف ذلك لان النسبة
مطلقا من الامور الاعتبارية التي تعتبرها العقل لا وجود لها في الخارج فاجاب
عنه بقوله فلا يقدح الخ وتوجيه الجواب انه ليس المراد بالنسبة الخارجية ما يكون
موجودا في الخارج ومتحققا في الاعيان بل ما يكون ثابتا في حد ذاته وهو معنى الواقع
وما في نفس الامر كما عرفت وصرح به في شرح المقاصد والقول بثبوتها بهذا المعنى
لا ينافي القول بانتفائها بالمعنى الاول للتغاير بينهما اذ لا يلزم من ثبوتها في حد ذاتها
ثبوتها في الاعيان لامكان ان يثبت في نفس الامر نسبة يقصد مطابقة نسبة الكلام
لها كما في قولنا القيام حاصل لزيد في الخارج فان حصول القيام لزيد نسبة ثابتة
في حد ذاته يصح ان يقصد مطابقة نسبة الكلام لها ويمتنع تحققها في الاعيان كما في قولنا
حصول القيام له او متحقق في الخارج اذ يمتنع ان يكون حصول القيام ثابتا في الاعيان
والمراد بالخارج في المثالين المذكورين ما يرادف الاعيان ولا يلزم ايضا من كونها ثابتة في حد

ذاتها

ذاتها ان يكون موجودة خارجية وانما يلزم ذلك ان لو كان الخارج ظرف الحصول لا لنفسها
وليس كذلك اذ الوجود الخارجي ما يكون الخارج ظرفا لوجوده فاذا قلنا مثلا زيد موجود في
الخارج يكون الخارج ظرفا لنفس الوجود فلا يكون موجودا خارجيا بل الموجود الخارجي هو زيد
والخارج في المثال الاول ظرف لنفس الحصول الذي هو النسبة الخارجية فلا يكون موجودا
خارجيا بل هو القيام وذلك لان وجود شيء لغيره فرع وجوده في نفسه فيكون القيام امرا موجودا
في الخارج موجودا فيه لزيد فيكون صادقا وفي المثال الثاني ظرف لتحقق الحصول
لا لنفس الحصول فيكون الحصول ح موجودا خارجيا فيكون كاذبا لامتناع تحققه في
الاعيان ونحن اذا قلنا نسبة خارجية اردنا بها ما يكون الخارج ظرفا لنفسها لا لتحققها
فلا يكون امرا موجودا في الخارج وبهذا التقرير يرتبط المقال ويضمحل الاشكال
وينكشف جلية الحال بلا امحال في توجيه الجواب وتدقيقا في توجيه الجواب
ان المراد بالخارج في قولنا نسبة خارجية ما يكون خارج النسبة الذهنية التي دل عليها
الكلام بدليل السياق والسباق لا ما يرادف الاعيان ولا يلزم من ثبوتها بهذا المعنى
ثبوتها في الاعيان والخارج في المثال الاول بمعنى خارج الذهن وفي الثاني ما يرادف
الاعيان واستغنينا عما به فقوله للفرق الظاهر الخ لانتفاء القدح وعدم المنافاة وقوله
فان لو قطعنا النظر الخ بيان وجه الفرق فلا استدراك فليتأمل فانه من مسارح الانظار
ومطارح الافكار قوله اللهم الا ان يقال الخ تعليل وجه الاستبعاد ان المفهوم الخ
من عدم مطابقة الخبر للاعتقاد ثبوت الاعتقاد وهناك لا مطابقة الخبر على ما هو عليه
رجوع النفي الى القيد وانت تعلم انه ليس محل الاستبعاد اذ لا شبهة ان عدم المطابقة
للاعتقاد لا يستلزم ثبوت الاعتقاد فانه اذا لم يكن ثمة اعتقاد صدق ان الحكم لا يطابق
الاعتقاد وبهذا سقط كلام الخلخالي ان مذهب النظام يحتمل الواسطة وعدمها
والمصنف فهم من كلام السكاكي عدم الواسطة بينهما وقد عرفت انه لا يدل على عدم

الواسطة على الخصوص قوله فلو كان الصدق عبارة عن مطابقة الواقع لما صح هذا اي
الحكم بان المنافقين لكاذبون مع مطابقة الواقع يعني ان مناط الكذب في الاية الكريمة
لما كان عدم مطابقة الاعتقاد فقط كان مناط الصدق ايضا مطابقة الاعتقاد فقط لان
انتفاءه بانتفاء المطابقة له وهذا بناء على ما تقرر ان الحكم يثبت بقدر الدليل والدليل
لا يدل على ان مناط الصدق والكذب مطابقة الاعتقاد والواقع معا ولا مطابقتها
او على انه لما ثبت بالاية الكريمة ان الكذب لا مطابقة الاعتقاد ثبت ان الصدق مطابقته
لعدم القايل بالفصل وبهذا سقط ما قيل ان مذهب النظام لا يثبت بالاية اذ لا يلزم من
اطلاق الكاذب على الخبر المطابق الا ان يكون الصدق ليس مطابقة الواقع فقط لكن يجوز
ان يكون الصدق مطابقتهما معا لا مطابقة الاعتقاد فقط كما هو مذهبه وكذا لا يلزم
ان الكذب لا مطابقة الاعتقاد فقط لجواز ان يكون عدم مطابقته مع مطابقة الواقع
لكن فيه بعد وكذا ما قيل ان الشارح رحمه الله تعرض من جانب الصدق لنفي مذهب
الخصم ولم يتعرض لجانب الكذب اصلا فيحتمل انه يشير الى ان الدليل انما هو اسند على نفي مذهب
الخصم ولا يثبت مدعى فيكون الكذب عدم مطابقة الاعتقاد واما في جانب الصدق فلا يدل
الا على نفي مذهب الخصم قوله على ان الاحتمال الاول يستدعي ان لا يكون كلام المصنف
في رد الاستدلال موجها لكونه كلاما على السند الا ان يقال انه استدلال على بطلان
مذهب الخصم وان الاحتمال الثاني فيه من التمحل ما لا يخفى على المصنف قوله فالتكذيب
راجع الى قولهم نشهد باعتبار تضمنه خبرا كاذبا تنبيه على ان التكذيب عند التحقيق
راجع الى الخبر المتضمن لقولهم نشهد وعلى ان قولهم نشهد وان كان انشاء لكن فيه اشارة
الى الخبر الكاذب وهو ان شهادتنا هذه واطات فيها قلوبنا السنتنا وصدرت
منا عن صميم القلب وخلوص الاعتقاد بدلالة التواكيد في متعلق الشهادة وبابي الشهادة
من معنى المشاهدة والعيان المشعر بالصدق الذي لا يشوبه شائبة الريبة

[illegible]

ثم التواكيد وان كانت لتاكيد مضمون ما دخلت عليه لكنه لا يمتنع فيها ان يشار بها الى تضمن
نشهد خبرا كاذبا ومع يسقط ما قيل ان السكاكي جعل الخبر الكاذب ما تضمنه ان واللام واسمية
الجملة حيث قال كما يترجم عنه ان واللام وكون الجملة اسمية وهذا اوجه لان التواكيد انما يؤكد
ما دخلت عليه وانما وقع الشارح رحمه الله فيما وقع اتباعا لما ذكره المصنف في الايضاح
حيث قال ان المعنى نشهد شهادة واطات فيها قلوبنا السنتنا كما يترجم ان واللام وكون
الجملة اسمية وانت تعلم ان قوله في شرح المفتاح واختار المصنف يعني السكاكي
وجها رابعا يليق بالبلاغة وخواص التراكيب المسموعة من البلغاء وهو ان التكذيب
راجع الى الخبر يشعر به ان واللام واسمية الجملة لا يقتضي وجهانه على الوجه الذي
قرره هنا الا ان هذا الوجه ايضا ما يليق بالبلاغة وخواص التراكيب لا يبعد
ان يدعى رجحان هذا الوجه لمزيد دقة فيه يرشدك الى ذلك ما ذكر في الفوائد
الغياثية ان تكذيبهم انما هو في الجملة الاولى وهي نشهد فانها وان لم تحتمل التكذيب
لكونها انشائية لكنها محتملة لتضمنها جملة خبرية كان نعم الرجل زيد لا يحتمل
التكذيب لكونه لانشاء المدح ويحتمله بما تضمنه من جملة خبرية وهو زيد متصف
بالاجمل المدح ولهذا قال الاعرابي لمن بشره بمولود وقال نعم المولود والله
ما هي بنعم المولود مكذبا اياه في لاجله المدح قوله وما قيل الى قوله ليس بشيء ممنوع
بان القايل بصدد المنع بان يقال لا نسلم ان التكذيب راجع الى قوله انك لرسول الله
لم لا يجوز ان يكون راجعا الى قولهم نشهد باعتبار كونه خبرا في ذكر من منع الخبرية
لكونه كلاما على السند غير واقع موقعه ولا مجال لحمل الرد على المعارضة لانه لا يتم
الرد اذ للمستدل ان يقول لا نسلم ان المعنى لكاذبون في الشهادة ولو سلم فالخبر الذي
يتضمنه نشهد كما انه لا يطابق الواقع كذلك لا يطابق الاعتقاد فلم لا يجوز ان يكون
التكذيب باعتبار عدم مطابقة الاعتقاد ولضعف هذا القول عدل عنه في

بحث متفرع على اعلم العصر له
في الصدس قصه ودليله
اعده معنا عليه سعدي الى هنا

شرح المفتاح الى ما قيل ان التكذيب راجع الى قولهم يشهد بناء على كونه اخبارا عن الشهادة
في الحال او على الاستمرار قوله وفيه نظر اجيب عنه بوجهين احدهما ان رجوع التكذيب
الى التسمية باعتبار تضمنه خبرا كاذبا وهو ان اخبارنا بانك رسول الله مسمى بالشهادة
وذلك مدلول عرفي على كونه صادرا عن علم ومواطاة قلب والتكذيب راجع الى هذا الخبر
الضمني ويؤيده ما ذكره في الفوائد الغياثية ان تسميته شهادة الزور بالشهادة مجاز
وما قاله الراغب الاصفهاني الشهادة في الحقيقة معرفة القلب بالمشهود به واللسان
معبر عنه ٢ ان ليس يعني تسميتهم الاخبار شهادة اطلاق لفظ الشهادة عليه حتى يكون
غلطا في الاطلاق بل المعنى ان اخبارنا هذا شهادة مع المواطاة والمواطاة وان سلم
عدم اشتراطها في مطلق الشهادة لكن اشترطت ههنا بدلالة التواكيد فالتكذيب
راجع الى التسمية باعتبار تضمنه الخبر الضمني وهو ان اخبارنا هذا شهادة مع المواطاة
فرجع التكذيب في الوجه الثاني المذكور في الشرح ايضا الى قولهم نشهد لكن باعتبار
التسمية المتضمنة للخبر الكاذب وفي الوجه الاول فيه باعتبار تضمن نشهد خبرا
كاذبا وهذا معنى ما قيل ان الخبر المتضمن فيه هو ان شهادتنا هذه مع المواطاة وهنا
ان اخبارنا هذا مع المواطاة فظهر الفرق قوله وحاصل الجواب منع كون التكذيب
راجعا الى قولهم انك لرسول الله مستندا بهذين الوجهين الخ تقريره انا لا نسلم ان
التكذيب راجع الى قولهم انك لرسول الله لم لا يجوز ان يرجع الى قولهم نشهد
باعتبار تضمنه خبرا كاذبا يدل على ان قولنا انك لرسول الله صادر عن صميم
قلوبنا وخلوص اعتقادنا او باعتبار تسميتهم هذا الاخبار شهادة بالمعنى الذي
تقدم ولو سلم ان التكذيب راجع اليه باعتبار زعمهم الفاسد واعتقادهم
الفاسد ان هذا الخبر وهو انك لرسول الله غير مطابق للواقع وكذبه بعدمها
لا لمطابقته للاعتقاد وعدمها له ولو كان صدقه مطابقته الاعتقاد وكذبه

لان صدق اكثر مطابقته للواقع

بعدمها لكان هذا الخبر كاذبا في نفس الامر بعدم مطابقته لاعتقادهم وليس كذلك
بدليل قوله تعالى والله يعلم انك لرسوله ولما كان ههنا شائبة اصلاح وهم بان
رجوع التكذيب الى هذا الخبر ان كان باعتبار زعمهم الفاسد كان كذبه بعدم مطابقته
لاعتقادهم اجيب بالتامل من المعنيين للعلم بان بينهما بونا بعيدا هذا غاية تحقيق
المقام بعون الخبير العلام وهو الموافق لما ذكر في الفوائد الغياثية وسنقرره في
موضعه ان شاء الله تعالى ولبعض المحشين ههنا كلام مردود في اوهام القاصرين
والله الموفق للمرام قوله واعلم ان ههنا وجها اخر ضبط ما ذكره القوم من وجوه الاجوبة
ان التكذيب اما ان يرجع الى قولهم نشهد انك لرسول الله او لا يرجع فما يرجع اليه
فاما ان يرجع الى مجموع قولهم نشهد انك لرسول الله او الى قولهم نشهد او الى
قولهم انك لرسول الله اما الاول فهو اختيار بعض الفضلاء اما الثاني فاما ان يرجع
اليه باعتبار كونه خبرا او انشاء فالثاني فيها ان باعتبار تضمنه خبرا كاذبا او
باعتبار التسمية والاول اربعة اقسام باعتبار تضمنه خبرا كاذبا وهو ادعاء
صدور الخبر عن صميم وقلب وباعتبار تسميته بالشهادة المنبئة عن المواطاة
وباعتبار كون نشهد اخبارا في الحال نحو نخبر في هذه الحالة بانك رسول الله
واخبارنا مطابق للواقع وباعتبار كونه اخبارا على وجه الاستمرار يعني ان شهادتنا
مستمرة حضورا وغيبة على ما يشعر به صيغة المضارع واما الثالث وهو رجوع التكذيب
الى قولهم انك لرسول الله واما ان يرجع اليه باعتبار تضمنه خبرا كاذبا بشهادة ان واللام
واسمية الجملة وهو اختيار السكاكي وهو ادعاء صدوره على الوجه السابق واما باعتبار
زعمهم الفاسد واعتقادهم الفاسد وان لم يرجع اليه فاما ان يرجع الى الحلف المنافي
بقولهم ان رجعنا الاية على ما ذكره الشارح او يرجع الى حالهم على معنى انهم
الكاذبون وصدقهم في هذا الخبر لا يخرجهم عن زمرة الكاذبين فان الكاذب قد يصدق

وهو المذكور في النوايد الغيابية فالمجموع احد عشر قوله حتى ينفضوا اى يتفرقوا
ليعز جز الاعزاز ارادته نفسه وبالاذل رسول الله وكله ما في ما قالوا بانه رفي
ما اردت تاستفهاميه بمعنى الانكار واى شى اردت لمحمد سك عيشكون غايه
ارادتك ان تكذب رسول الله يعني لا ينبغي لك هذه الارادة التي غايتها التكذيب
قوله اى عدم مطابقته للواقع مع اعتقاد انه غير مطابق هذا المقام يقتضي
بسطا من الكلام فنقول وبالله التوفيق لمرام ان الشارح المحقق جزاه الله
عنا احسن الجزا في دار السلام اشار بهذا التفسير الى ان قوله مع الاعتقاد ظرف
مستقر وقع حالا عن الضمير الراجع الى الخبر وكذا قوله معه اى صدق الخبر عنده
مطابقته الخبر اى حكمه للواقع حال كون الخبر مقترنا مع اعتقاد مطابقته له
وكذبه عدم مطابقة الخبر له حال كون الخبر مقترنا مع اعتقاد لا مطابقته له
ويجوز ان يجعل حالا عن المطابقة على راى من يجوز وقوع الحال عن خبر المبتدا انظار
اليه نظرا الى جزالة المعنى لما تقرر وان رعاية جزالة المعنى مع صحة اللفظ
في الجملة اولى من عكسه ولا يجوز ان يجعل حالا عن الواقع لفساد المعنى بظهر بالتامل
ثم لا خفا ان كون متعلق الاعتقاد في جانب الصدق كونه مطابقا للواقع
وفي جانب الكذب كونه غير مطابق له انما هو بحسب القرينه ومعونة المقام فلا
يلزم من رجوع الضمير معه الى الاعتقاد اختلاف الراجع والمرجع لان الضمير يرجع الى
الاعتقاد لا باعتبار انه اعتقاد بانه مطابق للواقع بل باعتبار انه اعتقاد من
غير ملاحظة ما يتعلق به وهذا التوجيه هو الموافق لكلام المصنف في الايضاح وبهذا
سقط ما قيل انه جعل قوله مع الاعتقاد متعلقا بمطابقته حالا عنه والاصح عدم
الجواز فان ضمير معه راجع الى الاعتقاد المفسر بانه مطابق وفسر الضمير بالاعتقاد
بانه غير مطابق فاختلف الراجع والمرجع ولو جعل ضمير مطابقته للواقع ومع الاعتقاد

طرفي لغو استعملت بالمطابقة وكذا معه اى مطابقة الواقع مع الاعتقاد وعدم مطابقة
الواقع وعدم مطابقة الاعتقاد يعني عدم مطابقة شي منهما على السلب الكلي لا على
رفع الايجاب الكلي لاستقامة المعنى واللفظ ولم يحتج الى بيان اللزوم بين اعتقاد
المطابقة ومطابقة الاعتقاد وكذا بين اعتقاد عدمها وعدم مطابقة الاعتقاد
وانت خبير بما فيه من الاشكال اما اولا فلما فيه من تفكيك النظم بانتشار الضمير
في مطابقته لان الضمير في مطابقته راجع الى الخبر في الموضعين وهنا الى الواقع على
هذا التقدير واما ثانيا فلانه مخالف لكلام المصنف في الايضاح واما ثالثا فلانه
انما يستقيم على تقدير تخصيص عدم مطابقة الاعتقاد بما يكون هناك اعتقاد
لا يطابقه الخبر ليكون موافقا لمذهب الجاحظ وفيه نظر والوجه ما قررناه سابقا
فتامل ولا تكن من الخابطين خبط عشواء ليفوز بالامد الاقصى ولا عنا لك انت
الاعلى قوله ضرورة توافق الواقع والاعتقاد حينئذ اى حين اذ طابق الخبر الواقع
في الصدق واذ لم يطابقه في الكذب والحاصل انه رحمه الله علل لزوم مطابقة
الخبر للاعتقاد في الاول ولزوم عدم مطابقته له في الثاني بضرورة توافق الواقع
والاعتقاد وفيه نوع دقة لا بد من التنبيه بيانه لما كان صدق الخبر عند
الجاحظ بمطابقة الخبر للواقع والاعتقاد معا وكذبه بعدم مطابقته لشي منهما
ثبت بالضرورة توافق الواقع والاعتقاد في الصدق والكذب فاذا طابق
الخبر الواقع فلا بد ان يطابق الاعتقاد ايضا في الصدق واذا لم يطابق الواقع فلا
بد ان لا يطابق الاعتقاد ايضا في الكذب عنده ولزم منه ان يطابق الخبر المطابق
للواقع اعتقاد مطابقته له في الاول وان لا يطابق الخبر الغير المطابق للواقع الاعتقاد
بان يعتقد خلافه في الثاني فاستقام التعليل ولا يقدح في ذلك لزوم مطابقة
الخبر للاعتقاد عند عدم مطابقته للواقع وبهذا التقرير يندفع ما يقال لا يستقيم

لعله سقط عليها

تعليل اللزوم بالتوافق لانه على تقدير عدم توافقهما يستلزم ايضا اعتقاد المطابقة
مطابقته للاعتقاد واعتقاد عدمها عدم مطابقته له فان قولك السماء تحتنا عند
اعتقادك مطابقته للواقع مطابق لاعتقادك وقولك السماء فوقنا عند اعتقادك
عدم مطابقته له غير مطابق مع تخالف الواقع والاعتقاد مع ان لزوم التوافق في لاعتقادك صح
الصدق والكذب غير مطرد فانك اذا اعتقدت في رجل هو زيد انه عمرو وقلت
رايت رجلا يكون هذا الخبر مطابقا للواقع والاعتقاد مع تخالفهما واذا قلت
في هذه الصورة رايت بكرا لا يطابق الواقع والاعتقاد مع تخالفهما ويمكن
دفع عدم الاطراد بوجه اخر ايضا بان التوافق في الاول بان الواقع والمعتقد رؤية
رجل وفي الثاني بانهما عدم رؤية بكر اهذا وفي المختصر غير قوله ويلزم في الاول
مطابقة الخبر للاعتقاد الخ الى قوله بناء على ان اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة
الاعتقاد اي مطابقة الخبر للاعتقاد ضرورة توافق الواقع والاعتقاد ح
والمعنى ان الجاحظ اعتبر في الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا وفي الكذب
عدم مطابقة شيء من الواقع والاعتقاد بناء على ان اعتقاد مطابقة الخبر الذي
طابق الواقع للواقع يستلزم مطابقته لاعتقاده ضرورة انه وافق الواقع
والاعتقاد فتوافقا بالضرورة وبالجملة ان اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقته
للاعتقاد حين مطابقته للواقع واعتقاد اللامطابقة يستلزم لا مطابقته
له حين عدم مطابقته له ضرورة توافق الواقع والاعتقاد حين المطابقة
واللامطابقة من وجه العدول التنبيه على سبب لزوم مطابقة الخبر للاعتقاد
في الاول وعدم مطابقته له في الثاني ولصعوبة هذا المسلك وقع لبعض الفضلاء
المتصدين لتحشية المختصر خبط عظيم حتى قال ان المستلزم هو مطابقة الواقع
الموافق للاعتقاد لا اعتقاد المطابقة والتوافق انما يظهر بملاحظة استلزام

اعتقاد

اعتقاد المطابقة لمطابقة الاعتقاد فتعليل هذا بذلك ليس بذاك وههنا كلام لا يحتمله
المقام قوله فليتدبر فكثيرا ما يقع الخبط الخ اما الخبط في المقام ففيما وقع لبعض
الشراح في تقرير مذهب الجاحظ ان الخبر ان طابق الواقع واعتقد مطابقته له
فصدق وان لم يطابقه واعتقد عدم مطابقته فكذب وان طابقه واعتقد
عدم مطابقته او لم يطابقه واعتقد مطابقته فلا صدق ولا كذب حيث
ترك قسمين من اقسام الواسطة وهما المطابقة الخالية عن الاعتقاد واللا
مطابقة الخالية عن الاعتقاد وظاهر عبارة الايضاح وهو وغيرهما اي
الصدق والكذب خبر ان مطابقته مع عدم اعتقاده ولا مطابقته مع عدم اعتقاده
يوهم ترك قسمين وهما المطابقة مع اعتقاد اللامطابقة وعدمها مع اعتقاد
المطابقة والامر هين واما الخبط في تقرير مذهب النظام ففيما وقع للخلخالي من ان مذهب
النظام يحتمل الواسطة وعدمها ولا دلالة على عدم الاحتمال وقد سبق وفي اخراج المشكوك
عن كونه خبرا احترازا عن لزوم الواسطة على مذهبه مع كونه خبرا على ما قرره الشارح
رحمه الله واما الخبط الذي يقضى منه العجب للشارح العلامة رحمه الله فيها قال الشارح
رحمه الله انه توهم ان قوله في طباق الحكم حيث لم يقل ذلك الحكم كما في مذهب الجمهور اشارة
الى ان الحكم المعهود الذي هو المطابق للواقع فحمله على مذهب الجاحظ وهو ان يعتبر في الصدق
مطابقة الواقع والاعتقاد وجعل ضمير لا طباقه للحكم الغير المطابق للواقع مع انه عائد
الى الحكم المذكور الذي فسر بالمطابقة فصار الكذب هو اللامطابقة للواقع والاعتقاد
وبقيت الاقسام الاربعة واسطة ولم ينظر الى قوله سواء كان ذلك الاعتقاد خطا
او صوابا ولا ان قوله تعالى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون ليس بظاهر بل لا يمكنه
الذهاب حتى يحتاج الى التاويل بل هو مخالف له حيث سمي ما هو مطابق للواقع دون
الاعتقاد كذبا فان الكذب هو ما لا يطابق الواقع ولا الاعتقاد فخبر المنافقين

بهذا التفسير واسطة لا صدق ولا كذب ثم اخترع مذهبا اخر ونفى الواسطة وزعم
انه المشهور مع انه لا ذكر له في كلام القوم وهو ان الخبر ان طابق الواقع والاعتقاد جميعا
فصدق والا فكذب ثم قال وههنا مذهب اخر في غاية السخافة وهو ان الخبر ان طابق
الاعتقاد فصدق والا فكذب واطلاق المصنف الحكم وسياق كلامه يدلان على انه يريد هذا
المذهب اي الاخبار حال الجنة اي الحشر والنشر كما صرح به من قبل ازالة لما سبق قوله م
الى بعض الاوهام ان الثاني هو قوله تعالى ام به جنة وتنبيه على ان تقرير استدلال
الجاحظ على هذا الوجه اولى من تقرير المصنف في الايضاح بقوله فانهم حصروا دعوى
النبي صلعم الرسالة في الافتراء الخ وان وافق ما قرره العلامة الشيرازي في شرح المختصر بقوله صدق النبي
وجه التمسك انهم حصروا دعوى النبوة الخ اذ يرد عليه ان الكفار لم يريدوا في هذه الاية
خبر الرسالة بل خبر البعث بدليل قوله تعالى في السابق حكاية هل ندلكم على رجل
ينبئكم اذا مزقتم الاية والسابق بل الذين لا يؤمنون بالاخرة الاية فلا يستقيم
تقريره فيحتاج الى دفعه بان حكمهما واحد عند هؤلاء الكفار فيستقيم وقوله
اذ المعنى اكذب ام اخبر حال الجنة يشعر بظاهره ان مبنى الاستدلال على ان ام
متصلة وبه يندفع ما توهم ان ام منقطعة على معنى الترقي والاضراب من الادنى الى الاعلى
لفقدان شرط الاتصال وهو ان يليها احد المستويين والاخر الهمزة لانهما مستويان
معنى كما قرره الشارح رحمه الله بقوله اذ المعنى اكذب ام اخبر ويؤيده ما ذكره
المحقق عضد الملة والدين رحمه الله في شرح مختصر الاصول افترى ام لم يفتر فيكون
محصورا وايضا لا دلالة على كون ام منقطعة اذ لم يكن الجملتان مشتركتين في احد الجزئين
بل احتمل الاتصال والانقطاع ولو سلم فالاستدلال ظاهر ايضا لان دلالة على ان الاخبار
حال الجنون غير الافتراء يحصل بالاضراب عن الاول الى الاخبار في تلك الحالة وربما يحتمل ان
يكون ما ذكره الشارح رحمه الله بيانا للحاصل المعنى قوله ولو قال لانهم اعتقدوا عدم

لكان

لكان اظهر وذلك لان في استلزام عدم اعتقاد الصدق عدم ارادته نوع خفاء
يظهر بعد التامل فيه ان الاعتقاد مطلقا يستلزم الارادة وعدمه عدمها او بمعونة المقام
بخلاف اعتقاد عدمه وما قيل في توجيهه ان عدم اعتقاد الصدق لا يصلح دليلا على عدم الصدق
ولا على عدم ارادته اما الاول فظاهر واما الثاني فلانهم لو ارادوا به الصدق لم يلزم منه جزمهم
بالصدق بل التردد فلا ينافي عدم اعتقاد الصدق ارادته ضعيف اما اولا فلان عدم
صلاحية عدم الاعتقاد لكونه دليلا على عدم الصدق لا مدخل له في التوجيه بعد وضوح
كونه دليلا على عدم الارادة مع ان اعتقاد عدمه ايضا لا يصلح دليلا على عدمه واما ثانيا
فلانه على تقدير ان لا يصلح دليلا على عدم ارادته لا وجه لقوله لكان اظهر قوله
نعلم ان الاعتراض لما قوله ليس بشيء رد على الخلخالي حيث قال لا يلزم من عدم
اعتقاد الصدق ولا من اعتقاد عدم الصدق عدم الصدق لجواز ان يثبت
الصدق مع عدم اعتقاده او اعتقاد عدمه وقوله والفرق ظاهر وذلك لان عدم اعتقاد
الصدق يستلزم عدم ارادته سيما في مقام الانكار والتكذيب ولا يستلزم عدم الصدق
وهو ظاهر قوله ولو سلم ان الافتراء بمعنى الكذب اي مطلقا عمدا او غير عمد فحصول
الجواب ان القصد معتبر في مفهوم الافتراء كما هو المنقول من ائمة اللغة واستعمال العرب
فيكون اخص من الكذب مطلقا ويكون هذا حصر الخبر الكاذب في نوعيه الكذب
عن عمد والكذب لا عن عمد فلا يكون واسطة ولو سلم ان القصد ليس بمعتبر فيه بل هو
الكذب مطلقا فنقول ههنا قصد الافتراء بناء على ان الافعال الاختيارية لا بد لها
من قصد وشعور بقصدها فيكون ايضا حصر الخبر الكاذب في نوعيه وفي المختصر
لم يتعرض للجواب التسليمي كانه ثبت عنده بالنقل ان القصد معتبر في مفهوم الافتراء
قوله فان قلت الافتراء هو الكذب مطلقا الخ لما كان هذا جوابا اخر اورده ابن الحاجب
في مختصره وتلقاه شارحوا الكتاب بالقبول اورد الشارح رحمه الله بطريق السؤال

واجاب عنه بقوله فيكون مراده حصره في كونه خبرا كاذبا اوليس بخبر اراد به
حصره في الكون المقيد بالقيدين اعني خبرا كاذبا او ليس بخبر وبه يندفع ما قيل الاولى
الواو مكان او لان المحصور فيه انما هو مجموع الامرين لا احدهما **قوله** لكنه في التقييد
نقل ايمة اللغة الخ ان اورد السوال على اعتبار القصد في مفهوم الافترا فتقرير الجواب
انه دل على دخول القصد في مفهوم الافترا نقل ايمة اللغة ان الافترا هو الكذب عن عمد
واستعمال العرب اياه في ذلك وان اورد على قوله فالمعنى اقصد الافترا فتقريره ان القوم
يستعملون الافعال في موارد يعتبر فيها انضمام القصد اليها وتفسيرها ايمة اللغة بذلك
وهذا كاف في تفسير الافترا بالقصد مجازا كان فيه او مدلولا عليه بمجرد القرينه
قوله وفيه بحث وهو انه يقال لا نم ان قول المجنون والساهي والنايم كلام حقيقه
بل بمنزلة الحان الطيور يدل عليه ما ذكره في شرح الملوح ان كلام النايم بمنزلة الحان
الطيور ولهذا ذهب المحققون الى انه ليس بخبر ولا انشا ولا يتصف بصدق
ولا كذب وقيل وجهه انه لا يحصل فيهما باطل عند من زعم ان كلام المجنون ليس بخبر
لا يعلم انه كلامه واستدلالهم انه اختلف في كون الكلام خبرا فمنهم من اشترط فيه قصد الدلاله
على المعنى حتى حكم على كلام المجنون والساهي والنايم بانه ليس بخبر ومنهم من لم
يشترطه فيكون النسبه على القول باشتراط دون غيره **قوله** وفيه نظر لوجوب
علم المخاطب الخ حاصله انه ان اراد انه لا فرق بينهما اصلا الا في التعبير كما هو ظاهر
العباره فهو باطل للفرق الظاهر بينهما بوجوب علم المخاطب بالنسبه في المركب
التقييدي دون الاخباري وان اراد انه لا فرق بينهما في احتمال الصدق والكذب
وهو المناسب للسياق فكذلك لان الصدق والكذب على ما ذكره الشيخ انما يتوجهان
الى ما قصد المتكلم اثباته او نفيه والنسبه الوصفيه ليست كذلك ولو سلم انه
لا فرق في الاحتمال فاطلاق الصدق والكذب على المركب الغير التام مخالف لوضع اللغه

وهو مايل على اصطلاح القول منه ... والله اعلم

والعرف

والعرف على ما صرح به الشيخ عبد القاهر ان الصدق والكذب يتوجهان الى اسناد
الخبر الى المبتدا وسلبه عنه لا الى صفة المبتدا فاذا كذب القايل في قوله زيد ابن عمرو
كريم لم يتوجه الكذب الى كونه ابن عمرو بل الى كونه كريما لان صفة الشيء ما يثبت له على كل
حال ليس ثبوته مبنيا على اثبات المتكلم اياها فانه يقال ان يا زيد الانسان صادق
ويا زيد الفرس كاذب مخالف للعرف واللغه وان الاول صواب والثاني خطا
وما يجري في الاوصاف والاخبار فقوله لوجوب علم المخاطب الخ الى السوال الاول
من الترديد وقوله ثم ان الصدق والكذب الى السوال الثاني وما وقع في بعض النسخ
من قوله وظاهر ان تلك النسبه معلومة الخ فقيل قد ضرب عليه الخط لعدم استقامته
وبهذا التقرير يندفع ما قيل ان اراد انه لا فرق اصلا الا في التعبير فالفرق
بوجوب علم المخاطب وعدمه ساطع قطعا وان اراد انه لا فرق في الاحتمال
فذلك الفرق لا يجديه لان الاحتمال انما هو بالنظر الى نفس مفهوم مجردا عن
خصوصية ما تم السر في الفرق بينهما في الاحتمال وعدمه ان النسب الخبريه التي
يقصد فيها انها نسبة خارجيه كما صرح به الشارح رحمه الله يشعر من حيث
هي هي بوقوع نسب اخرى خارجيه يمكن تحقق تلك النسب مطابقة للنسب
الخارجيه او غير مطابقة فلذلك احتملت عند العقل الصدق والكذب بخلاف النسب
في المركبات التقييديه والانشائيه لانها لا تشعر من حيث هي هي بوقوع امر اخر
خارجي بل انما اشعرت بذلك من حيث ان فيها اشارة الى نسب خبريه في من حيث
ان فيها اشاره الى النسب الخبريه يحتملان الصدق والكذب واما من حيث هي هي فلا
وهذا مناط الفرق فوضح الحق وهو المشهور فيما بين الجمهور **قوله** وهذا اول من نوقش الخ
قيل ان اعتبارات الاسناد من التاكيد والتجريد عنه ونحوها كما يوصف بها الحكم
يوصف بها ضم احدى الكلمتين الى الاخرى على وجه يفيد الحكم بلا ترجيح دجري في كلام تنبيه

لان النسب ... النسب ... تصديقيه ... عند العقل الصدق والكذب ... لا يشعر ... على الوقوع

على سواء فاذا اطلق الاسناد على الحكم كان المسند والمسند اليه من صفات المعاني ويوصف
بها الالفاظ تبعا واذا اطلق على الضم المذكور كان الامر بالعكس قوله وانما ابتدا بابحاث الخبر
الخ يحصل ما ذكره الخلخالي من ان الخبر يتصور بالصور الكثيرة ويظهر فيها الدقائق العجيبة
والاسرار الغريبة في صناعة البلاغة وما سيجيء كما يتلى عليك باذن الله تعالى
والانشاء وان كان في كثير منها شريكه لكنه ليس كالخبر في جميعها ثم انه يحتمل ان يكون تصوره
بالصور الكثيرة ووقوع الصناعات العجيبة فيه علة لكونه اعظم شانا ووقوع المزايا والخواص
التي بها التفاضل فيما بين اهل التحقيق من الفضلاء بالخبر خاصة علة لكونه اعم فايدة
وربما يحتمل ان يكون بالعكس ويحتمل ان يكون المجموع علة للمجموع ثم ان تصوره بالصور
الكثيرة اما بحسب الاسناد فلكونه مصحوبا بالتواكيد الكثيرة وغير مصحوب
مقصورا وغيره واما بحسب المسند اليه فلكونه مقدما او موخرا معرفا مظهرا او مضمرا
ومنكرا مذكورا او محذوفا مصحوبا بالتوابع وغير مصحوب وغير ذلك مما يطول تعداده
واما بحسب المسند فلكونه مثل ما ذكر وكونه مفردا فعلا او اسما او جملة اسمية او فعلية ظرفية
او شرطية ونحو باعتبار كل من المذكورات صناعات عجيبة ويتعلق بكل من ذلك خواص ومزايا
شريفة واسرار دقيقة بها يقع التفاضل بخلاف الانشاء قوله يتصور اي يحصل له صور
كثيرة من صورته تصويرا لا من التصور بمعنى العلم والصناعات جمع صناعة وهي اسم للعلم
المصوغ فليست اولياء الكرم ما قبله من صنف الشي اصوغه وقوله ولكونه عطف
على لكونه اعظم شانا قوله وهذا الوصف اي وصف كونه مسندا اليه او مسندا
انما يتحقق بعد تحقق الاسناد فيكون متقدما عليهما وقوله فالمتقدم على النسبة الخ
ازالة لما لو قيل انهما وان تاخرا باعتبار الوصف لكنهما متقدمان باعتبار الذات
وجانب الذات وان لم يترجح على جانب الوصف فلا اقل من ان لا يترجح عليه يعني انه لما
لم يعتد ههنا بذات الطرفين بل عنهما بملاحظة الوصفين اعتبر رجحان جانب

المبحث

المبحوث عنه او رجحانه بكونه مبحوثا عنه دون الذات صح كثيرا ما يورد الجملة الخبرية لاغراض
اخر الخ يحتمل ان يكون الجملة المورده لاغراض اخر مجازا وذلك عند قيام القرينة المانعة
عن ارادة الموضوع له او كناية عند عدمها كما في اخراج الكلام لا على مقتضى الظاهر على ما قال
الشارح رحمه الله في شرح المفتاح انها لم تجعل من قبيل المجاز لعدم القرينة المانعة بل يراد
المعنى الاصلي لكن لا بالذات بل لينتقل منه الى الملزوم وقد يقال ان فايدة الخبر ترجع تارة
الى المخاطب وهو السامع المتنزل لما ان وضع الكلام لافادته للسامع واخرى الى المتكلم
وذلك في مقام لم يقصد فيه اعلام المخاطب كما في الامثلة المذكورة من الايات الكريمة وغيرها
لاغراض مثل التحسر والتضرع وتحريك الحمية والتعجب وبث الشكوى او لبيان يفيد
في نفسها اعلام المخاطب قصدا بالذات وان جاز ان يقصد ذلك تبعا كما اذا قصد اعلام
الناس وانما غير الاسلوب بقوله ومثله هل يستوي الذين يعلمون الاية ايماء الى
انه خبر في المعنى دون اللفظ لكون الاستفهام بمعنى النفي بخلاف سائر الامثلة قوله
في قوله اي الحارث بن وعلة الجرمي وهو مطلع قصيدة والمصراع الثاني فاذا رميت
يصيبني سهمي وبعده فلئن عفوت لاعفون جللا ولئن سطوت لاوهنن عظمي
قومي مبتدا اخي خبره قتلوا وهم المفضل واميم مرخم اميمة اسم امراة كانت تلومه
على ترك الانتقام وقيل اسم رجل رخم للنداء واخي مفعول قتلوا ولاعفون ولاوهنن
بالنون الخفيفة الساكنة والجلل الامر العظيم ويجي بمعنى الامر الهين وهو من الاضداد
كذا في الصحاح والمراد هنا الاول والسطو القهر والمعنى قومي هم الذين قتلوا
يقتل اخي فلو حاولت الانتصار منهم عاد ذلك بالمضرة الي لان عز الرجل بعشيرته
وان عفوت عنهم بالصفح والتجاوز عفوت امرا عظيما وخطبا جزيلا واظهرت الاحسان
الكامل فيهم وان قهرتهم بالانتقام عاد الامر الى توهين حالي فلذا تركت الانتقام قوله
والمراد بالحكم هنا وقوع النسبة الخ قد تقرر ان الحكم يطلق على النسبة الكلامية التي

هي ضم كلمة الى اخرى او المفهوم من الكلام بمعنى اسناد امر الى امر اخر بنسبته اليه بالايجاب
او السلب وهو المتعارف بين ارباب العربية والمعنى ثبوت النسبة
ولا وقوعها وعلى ادعانها وادراكها انها واقعة او ليست بواقعة وهي النسبة
العقلية المصطلحة بين ارباب المعقول وعلى النسبة الخارجية وعلى خطاب
الله المتعلق بافعال المكلفين بالاقتضاء او التخيير على ما هو عرف الكلاميين وعلى
ما ثبت بالخطاب كالوجوب وغيره كما هو عرف الفقهاء وعلى الاثر الثابت بالشيء
في عرفهم ايضا ولا خفاء ان المقصود بالاعلام موافقة وقوع النسبة او لا وقوعها
في الخارج وهو المراد هنا ثم اختلفوا في ان النسبة الكلامية هل هي موضوعة
بازاء الصور الذهنية او الامور الخارجية فارباب المعقول ذهبوا الى وضعها
للصور الذهنية لان الالفاظ لا دلالة لها في انفسها على ما في الخارج بل دلالتها
على الصور الذهنية اولا وبالذات وبواسطتها على ما في الخارج لما بينهما من الارتباط
والمنكرون للصور الذهنية بوضعها للامور الخارجية لانها هي المقصودة بالافادة
ح انهم اتفقوا على ان الغرض الاصلي من وضع الكلام انما هو حصول العلم بالنسبة الخارجية
كما سبق قوله قد اتفق القوم الخ يريد ان القوم لما اتفقوا على ان مدلول الخبر انما هو
حكم المخبر بوجود المعنى وتقديره بمعنى الايقاع واللاايقاع وانه لا يدل على ثبوت
المعنى او انتفائه كان ينبغي ان يكون ذلك مناط الافادة ويكون المراد بقول المصنف
اما الحكم بذلك المعنى فاجاب اولا بمنع انه لا يدل على ثبوته او انتفائه ومنع
الملازمة ثانيا بمعنى انه لا يدل على ثبوته او انتفائه بل يدل لكن بحسب الوضع لا
بحسب استلزام عقلي بحيث لا يمكن تخلف المدلول عنه والقوم وان قالوا
ذلك كانهم ارادوا به عدم دلالته على ثبوت المعنى في الواقع قطعا بحيث لا يحتمل
عدمه وثانيا بمنع ان القوم اتفقوا على ان مفهوم الخبر هو الحكم بالثبوت والانتفاء

اذ لو كان كذلك للزم ان يكون مفهوم جميع الاخبار يقينيا دائما وليس كذلك وقوله
للزم التناقض اي اجتماع النقيضين والا فالتناقض لازم قطعا بوبيه ما ذكر
في شرح المفتاح لا يبعد ان يفهم من هذا الكلام ان مدلول الخبر هو حكم المخبر بمعنى
ايقاع النسبة لا ثبوت الحكم بمعنى وقوعها والا لثبت مدلوله فلا يتحقق الكذب
ولزم اجتماع النقيضين عند الاخبار بامرين متناقضين ففي العبارة ادنى تسامح ويجوز
ان يكون معناه للزم تحقق التناقض وعدم امتناعه مع انه مما اتفق عليه رحمه الله
في الحواشي من قواعد توضيح الجواب ان دلالة الخبر على الثبوت او الانتفاء لا يلزم
من ذلك الا ان يحصل في العقل عند الملاحظة ان الحكم ثابت او منتف ولا يلزم منه ان يكون
في الواقع كذلك البتة حتى لا يمكن وقوع الشك فيه ولم يلزم صدق جميع الاخبار وتحقق
التناقض فقوله ان الخبر يفيد العلم بالثبوت يعني انه يفهم من اللفظ لا يستلزم
الثبوت فسقط جميع ما ذكرنا لا دلالة حينئذ لعدم تحقق التناقض وبهذا سقط
ما قال البعض ان قوله للزم اجتماع النقيضين قوله واما الكذب فليس بمدلوله
فيه حاصله ان قولنا زيد قائم مثلا يدل على ثبوت القيام لزيد في نفس الامر فاذا قلت
زيد قائم وكان ثابتا واقعا فقد تحقق معه مدلوله والا فقد تخلف عنه المدلول فيه
وذلك لان دلالة الالفاظ على معانيها وضعية وليست لعلاقة عقلية يستحيل
استلزام الدليل للمدلول استلزاما عقليا بحيث يستحيل التخلف عنه قوله كما هو حكم
اللازم المجهول المساوي اختلف في تفسير اللازم المجهول المساوي فقيل المراد
به اللازم الاعم واليه ذهب بعض المحققين ومحشي الشارح وقيل المراد به ملزوم
الخ هو المتناول للمساوي والاعم لان المراد بقوله يمتنع ولا يمتنع ان العقل يحكم
بامتناع ملزومه بدونه ولا يحكم بامتناعه بدون ملزومه مساويا كان في الواقع
او اعم لان حكم العقل بالامتناع الثاني موقوف على العلم بالمساواة فاذا جهلت

لم يمكن للعقل ان يحكم به ايضا لامتناع الثاني بدون ضده كما في اللازم الاعم والمساوي
التام كما صرح به الشريف المحقق الجرجاني لان المراد باللازم هنا هو اللازم بحسب
الواقع وعدم امتناعه بدون ملزومه على تقدير كونه اعم وانما يعلم بمساواته للملزوم
لم يمتنع عند العقل وجود اللازم بدون الملزوم لكن لم يمكن للعقل ان يحكم به وامتناعه
لان الحكم بالامتناع على ثبوت المساواة بينهما وكون اللازم ملزوما في امر اتفق
ولان اللازم الاعم اكثر من اللازم المساوي فيحمل عليه اذا لم يعلم المساواة الحاقا للفرد
بالاعم الاغلب ولذلك قال الشارح رحمه الله في شرح المفتاح وما ذكرهم
اللازم الاعم فان الملزوم لم يمتنع بدونه تحقيقا لمعنى اللزوم واللازم لا يمتنع تحقيقا
لمعنى العموم وعبر عنه باللازم المجهول المساواة لبيان ان الاعم بحسب الواقع
وبحسب الاعتقاد دون ذلك لان اللازم الاعم عند الاطلاق يتبادر منه اللازم
الاعم بحسب الواقع دون الاعتقاد وبما ذكرنا يظهر ضعف ما قيل ان حكم اللازم
المجهول المساواة هو ان العلم بالملزوم يستلزم العلم باللازم من غير عكس مجهول
المساواة فانه لم يلزم من العلم بوجود اللازم العلم بوجود الملزوم
فيكون قوله المجهول المساواة يجري على حقيقته من غير ان يحمل كما حمل الاعم
فيكون هذا بناء على الاعم فاجه جليله والاقتصار على الاعم بحسب الواقع
او على الاعم بحسب الاعتقاد يوهم ان الواقع او الاعتقاد معتبر في كونه
ام فذا علم اللازم الاعم ولذا قيل الاصح ان يسمى اللازم باللازم المجهول
المساواة لاشتراكهما في الحكم وكذا ما قيل انه يجوز ان يريد بعدم امتناع
الثاني بدون الاول عدم امتناعه بدونه من حيث انه لازم فيستقيم
اجراء المجهول المساواة على ظاهره لان عدم امتناعه بدونه نظرا ومن
حيث انه لازم ثابت وذلك لا ينافي امتناعه بدونه اذا كان مساويا وبالذي

بنفس

نفس الامر لان ذلك الامتناع من حيث انه ملزوم لا من حيث انه لازم فليتأمل
فانه من مطارح الانظار ومسارح الافكار **قوله** وزعم العلامة الخ هذا المقام
يستدعي بسطا من الكلام فلا علينا ان نبسطه تشحيذا لخواطر اولي الافهام
وازالة لدغدغة الطلبة من الخواص والعوام وتحقيقا للمرام بعون الخبير العلام
فنقول وبالله التوفيق لا بد هنا من النظر في ان له احوالا حال يرجع الى نفس
الخبر وحال الى المخبر المتصدي للاعلام وحال الى المخاطب اما الى نفس الخبر فلانه
لان فائدة اللفظ انما تطلق على ما يستفاد منه لا على نفس الاستفادة وهو
الموافق للعرف ايضا كما صرح به في شرح المفتاح وهو الحكم بمعنى وقوع النسبة او لا وقوعها ٤٦
او كون المخبر عالما بالحكم واما الى المخبر فلافادته كما اشار اليه المصنف بقوله افادة
المخاطب الخ واما الى المخاطب فالعلم والاستفادة كما اشار اليه السكاكي بقوله
ومرجع كون الخبر مفيدا الى استفادة المخاطب الخ ومعلوم بالوجدان ان المخاطب
اذا سمع مثلا قولنا زيد قائم حصل له العلم بمضمون هذا الخبر اولا وهو تعقل الحكم
بثبوت القيام لزيد وهذا التعقل لا خفاء انه تصور لا تصديق ثم يحصل
له الاذعان والقبول ثانيا اذا كان ظاهر حال المتكلم عنده الصدق وانه يقصد
بالخبر اعلامه بمضمونه على ما قرره الشارح في شرح المفتاح فمن نظر الى الحاصل
من الخبر من حيث هو خبر هو العلم الاول جعل العلم الحاصل للمخاطب تصور
الحكم لا التصديق كما ذهب اليه الترمذي ومن تبعه من شراح المفتاح لان
التصديق والاذعان لا يحصل من الخبر نفسه بل مع ضميمة كما عرفته ومن
نظر الى غرض المتكلم من الخبر حصول الاذعان والقبول لمضمون الخبر للمخاطب
جعله تصديقا وهو اختيار الشارح رحمه الله في شرح الايضاح وهو الاقرب
الى الصواب وكلام المصنف والعلامة يحتمل وانت تعلم ان الاستفادة بمعنى العلم

كما اشار اليه الشارح رحمه الله بقوله يوافق ما اورده المصنف واذا عرفت هذا
ظهر لك ان الفائدة الحاصلة من الخبر للمخاطب اما ان العلم او المعلوم وح فائدة الخبر
ولازمها اما ان يكونا علمين او معلومين او مختلفين فالاقسام اربعة ثلاثة منها صحيحة
منها علمان ومعلومان وكون الفائدة علما ولازمها معلوما وواحد منها غير صحيح لان تحقق
الحكم في نفسه لا يستلزم الخبر فضلا عن استلزام علم المخاطب من الخبر نفسه كون المتكلم
عالما بالحكم واعتبار اللزوم على تقدير كونهما معلومين لا يخلو عن تكلف وهو ان يقال
ذلك اللزوم باعتبار علم المخاطب بهما من الخبر نفسه لا باعتبار تحققهما في انفسهما
كما هو السابق الى الفهم واما على تقدير كونهما علمين فلا فلعله كان ذلك باعثا على تفسيرهما
بالعلمين وما قيل ان ههنا معلومين وعلمين وافادتين واستفادتين فاللازم والملزوم
اما متفقان او مختلفان فتبلغ الاقسام ستة عشر حاصلة من ضرب الاربعة
في الاربعة الى اخر ما ذكر فلا طائل تحته سوى تكثير الاقسام هكذا ينبغي ان يفهم هذا
المقام قوله وهو خلاف ما صرح به صاحب المفتاح اي في قوله واما الحالة
التي تقتضي تعرفه فهي اذا كان المقصود من الكلام افادة السامع فائدة يعتد بمثلها
والسبب في ذلك هو ان فائدة الخبر لما كانت هي الحكم او لازمه كما عرفت فاول
كون الخبر ولازم الحكم وهو انك تعلم حكم ايضا لزم ان في توجيه كلامه فائدة
الخبر ولازمها استفادة الحكم واستفادة كون المتكلم عالما به فتدهش كلامه مما
يرتضيه نعم لو قال ذلك تنبيها على انهما هما الغرض من كلام المتكلم والمقصود
الاصلي وتفسيرهما بالاستفادتين هو الاولى لم يبعد قوله لكنه يوافق ما اورده
المصنف قيل فيه تامل لجواز ان يكون مراد المصنف من الاول والثانية
نفس الحكم وكون المخبر عالما به وانما ذكر العلمين بناء على ان اللزوم باعتبارهما
وهو بعيد بيان اللزوم ورد بان امتناع الشيء في امتناع وجوده والظاهر انه

حمل

حمل امتناع الاولى والثانية على امتناع وجودها ويلزم منه حمل الاولى والثانية
على العلم قوله والاول باطل قيل يشكل باخبار الله تعالى بخبر حصل في الذهن حكمه عند
سماعه لان علمنا بكونه عالما بحكمه كان حاصلا قبل ذلك لعلمنا بانه تعالى بكل شيء محيط علما وهذا
الحكم مندرج فيه قطعا وكذا اذا كان زيد جازما بان عمرا في الدار لكن بكرا
لم يحصل له جزم بان عمرا في الدار ثم اذا سمع من زيد تحصل من الجلاد ان عمرا في الدار وحصل له
جزم ايضا وبما اذا قال لك حاضران لكن خبرنا الان عند عمرو ثم انك سالت عمرا عن ذلك
الخبر فاخبرك به ففي هذه الصور حصل فائدة الخبر وهو العلم بمفهوم الخبر عند سماعه
دون لازمها لحصوله قبلها حيث ان العلم الثاني وهو العلم بكون المخبر عالما بالحكم لم يحصل
عند حصول العلم الاول واجيب عن الاول بانا لا نسلم ان العلم علمنا بانه تعالى عالم بهذا
الحكم بخصوصه قبل علمنا به بخصوصه وعن الثاني بانا لا نسلم عدم حصول العلم الاول عند
حصول العلم الثاني لان العلم بكون صورة الحكم حاصلة في ذهن المخبر يستلزم حصول صورة
الحكم في ذهن السامع على ما صرح الشارح بقوله لابد فيه الخ غايته انه لم يحصل له الجزم
بعد وعن الثالث بان الحاصل في هذه الصورة العلم بعلم عمرو وبخبر ما والمطلوب
العلم بعلم عمرو بخبر معين فرض ان المتكلم نطق به ولم يحصل هذا العلم قبل سماع الخبر من
عمرو قوله فان قيل كثيرا ما يسمع الخ محصوله اما بعض اجاب بان يقال ما ذكرتم من الدليل
لا يتم بجميع مقدماته والا لما تخلف الحكم في الصورتين المذكورتين فيكون منشأ السؤالين
ما ذكر من الدليل واما مناقضه بان يقال في السؤال الاول لا نسلم ان سماع الخبر من
المخبر كان اذ كثيرا ما يسمع خبرا لم يخطر بالبال ان صورة هذا الحكم حاصلة في ذهن المخبر
ام لا وفي الثاني لا نسلم عدم امكان حصوله لامتناع حصول الحاصل فانا اذا سمعنا خبرا
وحصل لنا منه العلم بكون مخبره عالما به يحصل في ذهننا صورة هذا الحكم الى اخر ما قرره
فيكون منشأ الاول المقدمة الممنوعة في السؤال وكذا منشأ الثاني وبهذا ظهر

ضعف ما قيل يحتمل ان يورد الاول على قوله يمتنع ان لا يحصل العلم الثاني عند حصول العلم
الاول كما ان قوله وايضا انما يرد على قوله ولا يمتنع ان لا يحصل العلم الاول عند حصول
العلم الثاني لما اخر ما ذكره ولما كان الناظر مستدلا على بطلان الدليل اتجه للمعلل المنع والنقض
وغيرهما مما هو وظيفة السائل فلذلك رتب الجواب عن السؤالين على المنع اما في الجواب
عن الاول فبان يقال لا نم ان العلم الثاني وهو العلم بكون صورة الحكم حاصلة في ذهن المخبر
لم يحصل عند حصول العلم الاول بل حصوله ضروري لوجود علته وهو سماع الخبر وما ذكرت
من عدم خطور هذا العلم بالبال فليس من لازم فايدة الخبر في شيء وانما هو العلم بالعلم
الثاني الذي هو لازم فايدة الخبر واما في الجواب عن الثاني فبان يقال لا نم حصول
العلم الاول عند حصول العلم الثاني اذ لا يقال يجوز التفات الذهن الا ما هو مجرد عن
العلة ولو سلم فنقول اذا كان الذهن مستحضرا للخبر فشاهدا اياه لم يحصل العلم الاول
عند حصول العلم الثاني فيتخلف الحكم فيما هو مقصودنا **قوله** وفيه نظر وجهه ان يقال
لا نم ان هذا العلم ضروري وانما يكون كذلك ان لو كان السماع علة تامة وليس كذلك
بل لا بد معه من التفات الذهن وتوجه العقل الى حال المخبر بالنسبة الى الخبر **قوله** ويمكن
ان يقال الخ جواب لو فرض كون لازم الفايدة العلم الثاني لكن لا يجدي نفعا في دفع السؤال
المذكور الا بتكلف وهو ان يقال لا نم انما ذكرت من خطور حصول صورة الحكم في
ذهن المخبر بالبال لازم فايدة الخبر الذي يمتنع ان لا يحصل عند حصول الاول بل اللازم
فايدة الخبر كون المخبر عالما بالحكم وهو متحقق بالضرورة سوا علم السامع اولا ثم
انه يجيء وجه اخر حمل اللازم عبارة عن المعلوم فلو حمل الفايدة ايضا عبارة
عن المعلوم الاخر وهو الحكم لتناسبا ولكون الملزوم ما ذكره اولا من قوله
كلما افاد الحكم افاد انه عالم به لم يستقم لانه سلم هنا نفيه او لم يعلم انه لا لزوم بينهما
بذلك المعنى لانه اذا لم يعلم المخاطب من الخبر ان المخبر عالم بالحكم مع علمه بالحكم لم يتحقق

اللزوم

اللزوم بالمعنى المذكور فتعين انه جعلها عبارة عن العلم على ما تقتضيه سوق كلامه ويكون
معنى اللزوم وهو انه كلما تحقق علم المخاطب بالحكم من الخبر بنفسه تحقق كون المخبر عالما به
ظاهرا على ما هو السابق الى الفهم لكن فيه بعد من جهة فوات التناسب بين الفايدة ولازمها
وكونه منافيا لتفسير المصنف في اللازم وتفسير السكاكي في الفايدة وكانه اورد لفظ الامكان
هنا لهذا نظرا ضعف ما قيل ان اراده ان لازم الفايدة هو المعلوم واما الفايدة فيحتمل كونه
معلوما وكونه علما ولكل وجه **قوله** مستحضر الخبر اي عالما بمضمونه وهو الحكم بمعنى وقوع
النسبة ولا وقوعها فلا يتجه ما قيل الوجه ان يقال مستحضر الحكم لان مضمونه كون
المخاطب مستحضرا للحكم ومشاهدا اياه عند ورود الخبر حتى لا يحصل له علم بالحكم من الخبر
قوله بل حصول صورة هذا الحكم في ذهنه الظاهر انه اراد به حصوله مطلقا سوا كان
معتقدا له جازما او غير او لم يكن معتقدا له اصلا ليتناول جميع ما ذكر من احوال
المتكلم واعترض عليه بان حصول الحكم على هذا الوجه لا يعتد به عرفا ولا يسمى علما ولا يقال
انه افاد المخاطب شيئا بل الحق ان المراد بالعلم هنا الاعتقاد مطلقا وتسميته علما
مستفيضة لا حصول الصورة مطلقا كما قلنا اي دالمتكلم الحكم لم يرد به حصول
صورة الحكم في ذهن المخاطب بل اعتقاده بالحكم وظاهر ان ذلك لا يحصل له من الخبر
نفسه الا اذا اعتقد ان المتكلم معتقد للحكم ومصدق به وذلك معنى كونه عالما ويمكن
صورة الجواب عنه بان يقال ليس المراد بالعلم حصول الحكم في ذهنه مطلقا بل الحصول
بمعنى الاعتقاد مطلقا على معنى ان المخاطب يعتقد ان المتكلم معتقد للحكم بناء على ان
الظاهر من حال المتكلم عند الصدق ولا شك في ذلك ان يكون المتكلم في نفس الامر معتقدا
جازما او غير جازم شاكا او واهما او كاذبا فيتناول جميع ما ذكره من احوال المتكلم ويدل عليه
قوله في كل عامل يقصد للاخبار ويؤيده ايضا ما ذكره في شرح المفتاح من قوله
ولا خفاء في انه اي كون الخبر مفيدا انما يكون اذا كان الظاهر حال المتكلم عند الصدق

وفي قوله تصدى للاخبار ازاله لما عسى يتوهم ان المتكلم قد يخبر على حين غفلة من
غير قصد الى معناه وشعور به فلا يتحقق صورة الحكم في ذهنه فيشكل ح دعوى
اللزوم اي لزوم حصول العلم الثاني لحصول العلم الاول قوله وان كان عالما بالفايدتين
اقتصر على ذكر الفايدة بناء على ان لازم الفايدة ايضا فايدة على ما نقل عنه رحمه الله في
الحواشي ان المراد بالفايدة ما يعم لازم فايدة الخبر لانها فايدة ايضا ولا يقدح في ذلك
تبادر الفهم عند الاطلاق الى فايدة الخبر دون لازمها لان الاقتصار على الفايدتين بعد ذكرهما
قرينة تدل على المراد وما قيل انه كان يحصر الفايدة بالذكر لكونها الفايدة الكبرى والانسب
بلقي الخبر الى العالم بلازمها فهم جرة على يوجب عليه اداها سيما تخايل اخفى الحكم من الملقى
فان يوجب عليه تركه ففيه ما لا يخفى على المنصف وكذا ما قيل يحتمل ان يكون الفايدة
محمولة على المعنى اللغوي اي ما يكون مقصودا من الخبر فليتامل قوله وللسايل العارف
الخ قيل الاظهر ان المجيب ليس بصدد الاخبار والاعلام للسايل بل بصدد الجواب
عن سواله فانه لا شك ان موسى عليه السلام لم يكن بصدد الاعلام للحق سبحانه وتعالى
بما ذكر ان لا يليق بآحاد المؤمنين فضلا عن نبي فضلا عن الكليم بل انه تعالى لما سال
لزمه الجواب وفيه نظر لان قول موسى عليه السلام هي عصاي ليس من باب
تنزيل العالم منزلة الجاهل بل من باب سوق المعلوم مساق غيره للدلالة الى الاسلاف
حيث قال وتلك تنبيها على انه فلا يستقيم جعل المجيب مطلقا ممن ليس بصدد
الاخبار والاعلام قوله قال صاحب المفتاح وان شئت الخ لا يخفى
ان بسط الكلام كلام المفتاح بعض البسط فيقول مفعول شئت محذوف فعل تقرير ان
شئت شاهدا بان الخيط على فنزل منزلة الجاهل واختار الشارح ومن تبعه
ان مفعوله ان تعرف كما يجيء بعيد هذا وعليك اما اسم فعل بمعنى الزم وتمسك وما ظرف
عامله الزم او وجب اي لزم او وجب عليك ان تلاحظ او تستدل بكلام رب العزة

ودكر

ودكر رب العزة قد اصاب محزه ولقد علموا الاية تدل من كلام رب العزة واللام
في لقد موطية للقسم جواب له ومن لمن اشتراه وليس للابتداء وقيل يجوز ان تكون
ايضا للقسم في لمن ومن موصولة او موصوفة مبتدأ خبره ماله في الاخرة من خلاق والجملة
وما عطف عليها جواب القسم والضمير في اشتراه لكتاب السحر والشعوذة ومفعول
يعلمون محذوف اي يعلمون سوء حال مشتراهم او حرمان مشتريه من الخلاق وكذا جواب
لو اي لامتنعوا ولما اشتروه او لعلموا مذمومية الشرى ومعنى الاية والله لقد علم اليهود
ان من اشترى كتاب السحر والشعوذة اي استبدله واختاره على كتاب الله ماله
في الاخرة اي ليس له يوم القيمة نصيب من الثواب بسبب ذلك الاشتراء اصلا
والله لبيس الشرى شراهم الذي هو كتاب السحر والشعوذة الذي عوض
انفسهم بان جعلوا ثمنا لانفسهم لو كانوا يعلمون اي لو كان لهم علم بذلك الشرى لامتنعوا وكيف
يجدوا اما حال بتقدير القول اي يبقى على حقيقته وبلا تقدير اي لم يبق عليها بمعنى يجد
صدره وجدانا عجيبا ظاهرا مكشوفا بلا شبهة او استيناف قوله اي ان شئت
ان تعرف الخ لا يخفى ان تنزيل العالم بفايدة الخبر وبلازمها منزلة الجاهل بهما يستبعد
لكن لا باعتبار خصوصية المعلوم وهو فايدة الخبر ولازمها اذ لا مدخل لها في الاستبعاد
والا لم يستبعد تنزيل العالم بهما بل باعتبار اشتماله على امر مستبعد هو تنزيل العالم
بالشيء مطلقا منزلة الجاهل به كما استشهد له بالاية الكريمة استشهادا معنويا
حيث وصف الله تعالى فيها اليهود بالعلم بالشيء على سبيل التوكيد القسمي ثم نفى
ذلك العلم عنهم لامر خطابي هو انهم لم يعملوا بعلمهم فيكون الاية الكريمة في عبارة
المفتاح مثالا لتنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل به واستشهادا معنويا لتنزيل العالم
بفايدة الخبر ولازمها منزلة الجاهل بهما لا انها مثال له والدليل عليه اولا ان ليس
الخطاب لاهل الكتاب بل لغيرهم وليس هنا تنزيل غيرهم منزلة الجاهل بالفايدة الخ

مع كونه معلوما سواء كان الخبر الملقى اليهم هو علموا او ما يتعلق به او قوله لو كانوا يعلمون
وثانيا ان قوله كيف يحمد صدره الخ صريح فى ان المقصود اثبات علم اهل الكتاب بقوله
علموا ونفى العلم عنهم بقوله لو كانوا يعلمون وثالثا ان قوله فيفسر قوله من
تتمة القاعدة فكيف يورد المثال قبل تمامها وبهذا سقط ما ذكره المصنف رحمه الله
فى الايضاح ان فى كلام السكاكى ايهام ان الاية الاولى من امثلة تنزيل العالم بفائدة
الخبر ولازمها منزلة الجاهل بهما وليست منها وكذا ما قيل ان الاية الاولى انما تدل
على جعل وجود العلم بالحكم المذكور وهو ان من اشتراه ماله فى الاخرة من خلاق منزلة
عدمه وهذا الحكم ليس اعم من فائدة الخبر ثم ان ما نقل فى الحواشى عن صاحب التنقيح
انه يجوز ان يكون متعلق العلم المثبت هو مضمون ان من اشتراه ماله فى الاخرة
من خلاق ومتعلق العلم المنفى هو مضمون قوله ولبئس ما شروا به انفسهم فلا
يتوارد النفى والاثبات على علم واحد فجوابه ان يؤدى مذمومية ما شروا
به رداءه وعدم تعلق نفع به اصلا فى الاخرة مع انهم باعوا به حظوظ انفسهم
يؤول الى معنى ما تعلق به علموا ايضا فمناف الكلام لتقبيح حالهم يدل عليه
دلالة واضحة ولا نزاع ان عدم تعلق نفع به فى الاخرة اصلا مع بيعهم اياه فى بدل حظهم
فى نفع حظوظ انفسهم كاف فى مذمومية ما شروا به فلا يرد ما قيل لا يلزم من عدم
نفعه فى الاخرة ان يكون مذموما كالمباح مثلا فلا يكون مراده راجعا الى ما تعلق
به علموا بل اخص منه وانتفاء العلم بالاخص لا يوجب انتفاء العلم بالاعم قوله
لان الاية من امثلة تنزيل العالم الخ رد على الخلخالى حيث قال لا باس لو جعل
لتنزيل العالم بفائدة الخبر ولازمها منزلة الجاهل لان قوله تعالى لو كانوا يعلمون
معناه لو كان لهم علم بذلك الشرى لامتنعوا عنه اى ليس لهم علم به فلا يمتنعون عنه
وهذا هو الخبر الملقى اليهم ووجه كون هذا الكلام ما يلوح عليه اثر الاهمال اما اولا

فلان مضمون قوله لو كانوا يعلمون عدم علمهم بمذمومية الشرى اورد انه جعلهم بها
والعلم المتعلق به هو العلم بجهلهم وتنزيل علمهم به منزلة الجهل به اصلا لا لهم وجعلهم
جاهلين بجهلهم بمذمومية الشرى وقد ابتنى صدر الاية ما ينافيه وهو علمهم
بها بل لا معنى لهذا التنزيل واما ثانيا فلان هذا الخبر ليس ملقى اليهم قوله على ان
كلا من الوجهين لا يوافق ما فى المفتاح اما الوجه الاول فلان ما فى المفتاح
هو ان العلم المنزل منزلة الجهل هو العلم بان من اشتراه ماله فى الاخرة من خلاق
وهذا الوجه كما عرفت صريح فى ان العلم المنزل هو العلم بمضمون قوله لو كانوا يعلمون
واما الوجه الثانى فلان العلم المنزل هو العلم بمضمون قوله ولقد علموا [illegible] خلافا
لما فى المفتاح قوله ثم اشار الى زيادة التعميم الخ المقصود منها تنبيه السامع
بايراد النفى والاثبات على شىء واحد باعتبارين ان ازالة الاستبعاد من تنزيل
العالم منزلة الجاهل وقوله فى نفى شىء واثباته اى مجردهما واردها على شىء
واحد ثم الاعتبار الخطابى لتنزيل وجود الرمى منزلة عدمه هو ان الرمى
كان خارجا عن طوق البشر وقوله ما رأيت كفا من التراب الى اعين الكفرة
فانهزامهم به والى هذا المعنى اشار من قال معناه ما رميت حقيقة اذ رميت
صورة وكذا من قال معناه ما رميت تأثيرا اذ رميت كسبا اى تأثيرا خارجا
عن طوق البشر فلا يتجه ما قيل انه لا بد من توارد النفى والاثبات على شىء واحد
ليحتاج الى التنزيل وعلى كل من التفسيرين لم يتواردا على شىء واحد وكذا ما قيل
ان التفسير الثانى ليس بقطعى لجريانه فى جميع الافعال عند القائلين بالكسب
وعدم صحته عند من يخرج قوله واذا كان قصد المخبر بخبره ينبغى الخ
بان الفاء فى قوله فينبغى للتفريع وتوجيهه ان من المعلوم بالبداهة ان المتكلم
اذا كان بصدد الاخبار والاعلام وافادة المخاطب فائدة هى الحكم او لازمه

فلابد ان يكون كلامه مفرغا في قالب الافادة فاذا شرع في الكلام حال كونه بصدد الاخبار
والاعلام ينبغي ان يقتصر من التركيب على قدر الحاجة لا ازيد ولا انقص عما يناسب
وقصد الاعلام ويؤيده ما قال الشارح رحمه الله في شرح المفتاح في توجيه كلام المفتاح
ثم لما كان من معنى الافراغ في قالب الافادة حسن تفريع هذا الكلام على ما قبله اي اذا كان
مقتضى العقل هو الافراغ في قالب الافادة فاذا شرع المتكلم في الكلام والحال انه حال
كونه بصدد الاخبار والاعلام من غير ان يذكر الكلام الجزئي لمثل ما سبق من تحسر او بث شكوى
او نحو ذلك لزم ان يكون قصده في حكمه ان ذلك بقدر الاحتياج لا ازيد عما يناسب
المقصود ولا انقص تحاشيا عن اللاغية وكذا ما قال الفاضل المحشي في شرح الفوائد
الغياثيه قد عرفت ان مدار الخبر على الاسناد فالمخاطب اما خالي الذهن بوقوع النسبه
او علمه بعلم نفسه بالوقوع فمن حق كلامه عقلا ان يكون متقدرا بقدر الحاجة
وبهذا يندفع ما قيل ان وجه التفريع غير ظاهر لان ما ذكر انه ينبغي ان يقتصر على
قدر الاحتياج حذرا عن اللغو حكم مستقل تام بعلته المذكورة غير متفرع على
السابق وما ذكر في توجيه انه لا يبعد ان قوله ينبغي ان يقتصر من التركيب
على قدر الحاجة واسطة في تفرع ما يتضمنه قوله فان كان المخاطب وعلى انه فرع
الواسطة اولا وفرع عليها هذا الحكم وتفريع الواسطة ما لم يجري من الوجه
بدون ملاحظة تفريع الحكم عليها لكن يظهر وجهه منها فيستغنيها قوله اي لا يكون
عالما بوقوع النسبة اولا وقوعها ومعنى خلو الذهن عنه على الاول عدم اتصافه
بالتصديق وعدم قيامه به وعلى الثاني عدم ادراكه وقوعها اولا وقوعها فان كان
المراد الاول فخلو الذهن عنه لا يستلزم الخلو عن التردد الا انه لا يبعد من المصنف
الاستخدام بان يراد بضمير فيه الحكم بمعنى وقوع النسبة لا بمعنى التردد في التصديق
وان كان الثاني فلا حاجة الى الاستخدام لكن خلو الذهن عن وقوعها يستلزم خلوه

عن

عن التردد فيه اذ الخلو عنه يتناول عدم التصديق به وعدم تصوره اياه فيكون
قيد التردد مستدركا والشارح رحمه الله حمل الحكم على التصديق واراد بقوله اي لا
يكون عالما بوقوع النسبة او لا وقوعها ان لا يكون مدركا ان النسبة واقعة او ليست
بواقعة بدليل قوله بل الحكم الذهني والتردد منافيان لا يجتمعان فسقط ما سبق لا يبعد
الاوهام ولا يخفى ما في قاله الشريف الجرجاني تغمده الله بغفرانه من ان المراد بالخالي
من يخلو ذهنه عن التصديق بالنسبة الحكمية فيما بين طرفي الجملة الخبرية وعن تصور
تلك النسبة وبالمتردد من تصور النسبة الحكمية ولم يصدق بشيء من وقوعها او لا
وقوعها وبالمنكر من صدق بما ينافي مضمون الجملة الملقاة اليه هو المناسب ههنا لا ان
المراد بالخالي من يخلو ذهنه عن التصديق بالنسبة اعم من ان يخلو عن تصورها او لا يخلو
وبالمتردد من يخلو عن التصديق مع وبالمنكر من حكم بما ينافي مضمون تلك الجملة لا
استلزام ان يفقد التردد وكون المتردد قسما منه مع كونه قسيما له ثم انه لا يلحق
قول المصنف وان كان مترددا فيه طالبا له من الحمل على الاستخدام ايضا لكن على
عكس السابق بحمل الضمير الاول على الحكم بمعنى وقوع النسبة او لا وقوعها والثاني
بمعنى التصديق مع واسمية الجملة بل التمثيل بنحو الاسلام حق لمنكر الاسلام عند جعله
كفى المنكر تابعا ان معه ما يزيل انكاره على ما صرحوا به يدل على انها ليست من
المؤكدات والاظهر وقد يجاب بان فيها اعتبارين اعتبار افادتها اصل الحكم الدوامي
الثبوتي واعتبار تاكيدها الحكم بواسطة تلك الافادة والثاني وهو الى خالي الذهن
انما هو بالاعتبار الاول مع قطع النظر عن الثاني وقد يقرب لما ذكرناه ان كونها موكدة
بناء على افادتها الدوام والثبوت فيختص بالذهن بناء العدول عن الفعلية لانه
انما يدل عليه في هذا المقام اللهم الا ان يستدل تاكيدها بالتجرد عدم دلالتها على التجدد
هذا وكلام الايضاح في قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك لميتون ثم انكم يوم القيامة تبعثون

اكد اثبات الموت تاكيدين واكد اثبات البعث تاكيدا واحدا يدل على انه لم يجعل اعظم
الجملة من التواكيد قوله على لفظ المبني للمفعول نقل عنه في الحواشي انه هو الرواية
وهو اوفق لقوله حسن تقويته ووجب توكيده حسبه بعرض فيه للمتكلم او المخاطب
بخلاف المبني للفاعل فانه يحتمل ان يعود الضمير فيه الى المتكلم او المخاطب والشارح رحمه الله
جزم بكونه مبنيا للمفعول بناء على الرواية ولا ينافيه جواز كونه مبنيا للفاعل نظرا
الى صحة المعنى المحلة فلا يتجه ان يقال الوجه ان يجعل المعلوم كالمجهول في الجواز قوله
لكن يشترط اعترض عليه اولا بانهم صرحوا بان كيف واين واخواتهما انما هي لطلب
التصور فقط والتاكيد بان لا يتصور الا في التصديقات وكلام الشيخ يدل على
جواز ان يقال في جواب كيف زيد انه قايم وفي جواب اين زيد انه في الدار الا
انه حكم بان الجواب بطريق التاكيد لم يتعين والا لم يستقم ان يقال في الجواب
صالح وفي الدار لحصول مجرد الجواب اصلا في التاكيد بان يؤدي لنا انتفاء هذه
الاستثناء موجبا ان يشترط في الجواب المؤكد ان يكون للسايل ظن على خلافه
وثانيا اذا كان للسايل ظن بخلافه كان منكرا للجواب الذي حكم به المتكلم انكارا ما
وان كان ضعيفا لان المنكر الحاكم بخلاف حكم المتكلم قد لا يكون جازما بل ظانا والحمل
هذا المنقول ضعيف جدا وذلك لانهم اطلقوا حسن التاكيد في الجملة الملقاة الى
المتردد السايل ليزول تردده ويتمكن الحكم في ذهنه وهذا القدر كاف في
استحسان التاكيد واجيب عن الاول بان التصديق بكون زيد على حالة ما
واتصافه بصفة ما وبكونه في مكان تقدير التصديق بكونه على حالة وصفة مخصوصة
وبكونه في الدار داخل في قولك كيف زيد واين هو مصدق بالاول طالب للثاني
فجاز التاكيد بان الا انه لما كان الاصل هو التصديق الاول ولم يتميز التاكيد عنه الخصوص
ببعض فوارده الذي هو التصور قسنا محوانا ولو بان المطلوب هنا هو التصور

دون التصديق وعن الثاني تارة بان المراد بالظن هو الميل الى الجانب المخالف من غير
ان يصل الى حد الحكم واخرى بانه لا يبعد ان يكون هذا اي اشتراط ان يكون للسايل
ظن على خلافه مخصوصا بان لكونها على التاكيد ومفيد الغاية فلا يبعد ان يكون
حسن الاتيان بها موقوفا على ذلك الشرط بخلاف ساير التواكيد فانها ليست
بتلك المثابة فليس فيما ذكره مخالفة للقوم باعتبار اطلاقهم حسن التاكيد في
صورة التردد عن هذا الشرط وتقييده بل باعتبار انهم لم يفرقوا بين
التاكيد بان وغيرها وانه فرق بينهما ان الشيخ اخذ ما ذكره من الاستقراء حيث
قال اكثر مواقع ان يحكم الاستقراء يحتمل الاستزادة دليلا عليه لانه يحتمل بطلان
جعل مجرد الجواب اصلا دليلا على الاشتراط فلا يتجه ان يقال لا يلزم من بطلان
الحصر المذكور اشتراط الظن بخلافه قوله موكدا بالقسم اي جاريا مجراه
على ما ذكره في الكشاف من ان قوله ربنا يعلم جار مجرى القسم في التوكيد كشهد الله
وعلم الله ولم يتعرض له السكاكي والمصنف في بيان زيادة التاكيد بحسب
زيادة الانكار لانها لم يجعلاه من التواكيد على ما هو عليه بل اما الحصر المقصود
به فانه يحصل بمجرد زيادة اللام في المرة الثانية واما لان غرضهما التعرض
لبيان ما هو في نفس الجملة الملقاة من التاكيد ويختلف به صورتها واما لخفاء
في كونه قسما وما قيل في توجيهه ان التاكيد ينبغي ان يعتبر بالنسبة الى المخاطب
بان يؤثر في ازالة تردده ما هو تاكيد عنده وقوله ربنا يعلم لا يفيد التاكيد
على زعم الكفار المعتقدين لرب العزة سبحانه فليس بشي قوله وكان
الرسل دعوهم الى الاسلام الخ قيل فيه بحث لانهم انما ارسلوا الى اصحاب القرية
ليدعوهم الى عيسى عليه السلام والتصديق بنبوته والانقياد لدينه فما يقال
ايا هم انهم اصحاب وحي وانهم رسل من الله بلا واسطة مستبعد جدا

والظاهر ان معنى قوله انا اليكم مرسلون من رسول الله بامر الله وتكذيبهم
للرسل انما هو في كونهم رسلهم رسول الله من الله لا في كونهم مرسلين من ذلك المرسل والخطاب
في ان انتم تنازل الرسل والمرسل معا على طريق تغليب المخاطبين على الغائب
وفيما انتم تغليب الغائب على المخاطبين على عكس الاول هذا ولقائل ان يقول
ارسال عيسى عليه السلام للرسل انما هو بامر الله واذن منه وان كان بطريق الوحي
الظاهر وهو الظاهر بدليل قوله تعالى اذ ارسلنا الاية وشهادة القصه
بذلك على ما قرره ايمة التفسير قال في الكشاف فقال شمعون من ارسلكما قالا الله
الذي خلق كل شيء وليس له شريك سواه الخ وكذا في التفسير والثعلبي وغيرهما وقال
الامام في تفسيره الكبير ان الرسل كانوا مبعوثين من جهة عيسى ارسلهم الى انطاكيه
فقال تعالى هو ارسلنا وسول رسول رسول الله باذن الله رسول الله وذكر
في تفسير الثعلبي وانما اضاف الارسال اليه تعالى لان عيسى عليه السلام
انما بعثهم بامره عز وجل وكانوا من جملة الرسل فقالوا جميعا لاهل انطاكيه انا اليكم
مرسلون فلا نسلم اصلا وان كان بطريق الوحي الباطن وهو الالهام فالمطابق لمراده
تعالى بدليل قوله تعالى ارسلنا فكذبك ايضا **قوله** والا اي وان لم يكن دعوتهم الى
الاسلام على الوجه الذي تقدم فالبشرية انما تنافي الرسالة من الله لا من رسول الله
وقد يقال بل تنافي الرسالة من رسول الله ايضا لان منافاة البشرية للرسالة
من الله تعالى بناء على ان الرسول لا بد وان يكون من جنس المرسل فينبغي ان يكون
رسول الرسول من جنس المرسل ايضا كالرسول لان مجانس المجانس مجانس ولا يخفى
على المتامل ما فيه **قوله** مبني على ان تكذيب الاثنين منهم تكذيب للاخر هذا على تقدير
ان يتعلق قوله في المرة الاولى والثانية بقوله كذبوا كما يشهد به قوله والا فالتكذيب
في المرة الاولى هما اثنان اما على تقدير ان يتعلق بقال الله وهو المراد عند المصنف

على

على ما صرح به في الايضاح من قوله حيث قال في المرة الاولى انا اليكم مرسلون الخ
فلا حاجة الى هذا القدر وكذا اذا جعله متعلقا بحكايه والى الجواب عن المناقشه
فيه بان المحكي عنه في المرة الاولى ليس رسل عيسى عليه السلام بل رسول الله
فيحتاج الى القدر في قوله عن رسل عيسى عليه السلام بان يقال المعنى انه قال
تعالى حكايه عن الرسل في المرتين انا اليكم مرسلون انا اليكم لمرسلون فلا حاجه
الى القدر والتفريق في اللفظ بين المرتين لا ينافي اراده هذا المعنى لاتحاد
المرسل والمرسل به لا يقتضي ان يكون تكذيب الاثنين منهم تكذيبا للاخر
فان رواة الخبر اذا بلغوا حد التواتر لا يجوز تكذيبهم وقبل البلوغ الى حد التواتر
يجوز تكذيبهم مع اتحاد المرسل والمرسل به لانا نقول التعليل بالاتحاد ههنا
بناء على اعتقاد هم الفاسد وزعمهم الكاسد ان البشرية تنافي الرساله
ولا تفاوت عندهم بين قلة الرسل وكثرتهم بخلاف حال رواة الخبر فانها
ليست كذلك فلا يرد الاشكال به **قوله** وهو بولس الصواب ما قال
في شرح المفتاح والاسم الثاني بولس بفتح الباء الموحدة واللام وهي وقيل
بولس وهو الاسم الثالث شمعون فشهدت كلام الجمهور وكذا ما نقل في الحواشي
انه قال هكذا وجدت اسم الاثنين والثالث في بعض كتب التفسير فكتبته
وبقي كذلك في الكتاب ولو نوقش عليه بل الاظهر عن **قوله** والتقويه
بو كذا استحسانا تنبيه على ان مرتبة الطلب في اقتضاء المؤكد دون مرتبه
الانكار لان المانع ضعيف جدا فربما كفى في دفعه واثباتا من الاسناد مجرد الحكم
قال الشارح رحمه الله في شرح المفتاح حتى لو ترك لم يبعد ذلك البعد وقد يقال
لو ترك لم يخرج الكلام عن البلاغه اذ الظاهر ان الطالب يغتنم المطلوب
ويكفيه في دفعه والمراد بالاستحسان الحسن الزائد على اصل البلاغه والا يكون

واجبا في هذه الصناعة كما مع المنكر اذ لا يراد بالواجب فيها الا ما لا يحصل البلاغة بدونه
وما ذكره الكاشي ان المراد بالاستحسان والوجوب واحد وتغيير العبارة للتفنن
من ضيق العطن وقصور الذوق لكن ما قاله في شرح المفتاح على تقدير كون المراد بهذا
الاستحسان هو الوجوب لا باس بشاركته الانكار الضعيف في ذلك يسامح تفاوت الوجوب
ربما يؤكد كلام الكاشي والاقرب ان يقال المراد بالاستحسان الحسن البالغ في درجة البلاغة
الحد يقرب من الوجوب كما ان السنة المؤكدة في قوة الواجب بحيث لو ترك لزم الاثم على تركه
في باب البلاغة يدل عليه قوله لم يبعد ذلك البعد وكذا قول الفاضل الجرجاني رحمه الله
فربما كان **قوله** اي الخبر لا حمنا اي استشرف متعد بنفسه كما ترك الشارح وغيره نقلا
عن الجوهري لا حاجة لحمل اللام في له لتقوية العمل وانما هي في المعمول المتقدم على الفعل
العامل اذ في تأخر المعمول للصفة العاملة كضارب لزيدا وللفعل المعمول لضعفه
بالاضافة مثل ما لزيد فيكون اما زائدة او تعليلا للمبالغة اي استشرف المتبر لاجل الخبر كان ا
الخبر بسبب تقديم الملوح عليه جاعلا على استشراف عبر السائل اياه ولو جعل
الضمير راجعا الى الملوح ومفعول مستشرف محذوف لاحتيج الى الحذف وان لم
يحتج الى تكلف الزيادة والتعليل وفي قوله فصار المقام مقام ان يتردد المخاطب
وقوله حتى ان النفس التفطن والفهم المسارع كاد يتردد فيه تنبيه على ان
ليس المراد باستشراف التردد ان المخاطب بواسطة الملوح صار مترددا بالفعل
والا لكان التاكيد من قبيل مقتضى الظاهر بل المراد ان شانه بسبب الملوح
ان يصير مترددا طالبا وقوله هل صاروا محكوما الخ انما هو بالنظر الى الخصوص
المادة وكون الملوح المخصوص ما سبق من قوله واصنع الفلك فما يستدعي خصوصية
الخبر في الحاصل هو الامام لخصوصية في هذا المقام كما صرح به بقوله يشير اشارة ما
الى جنس الخبر اولا وبقوله انه يشير الى حقيقة الخبر وخصوصيته ثانيا

ومثل

ومثله انها لـ ومثله لان الملوح في كلام المصنف لي وفي الامثلة المذكورة خبرا وما
قيل لم الكنايه كبدن وكان كيفيه احدهما واجب بان احدهما لتقديم الملوح والاخر
لكون هذا الخبر في نفسه مما لا يتقبله الوهم بل يتردد فيه او تنكير اعم من ان يحمل النفس
على العموم او على العهد اما العموم فلاستبعاد الوهم ذلك الحكم الكلي بحيث لا يخرج عنه
واحد من النفوس واما العهد فلان الوهم بالنظر الى ذكاء نفسه وطهارتها يبادر
الى انكار الحكم او التردد فيه من عرض العود على الاناء قبل جعله من عرضت رمحي قوله و
على الخصم اي شددته عليه او من قولهم عرضت الثوب على البيع انسب لان العود
رمحه يكون كالبدل عليه قوله بعض **قوله** مثل اخذت الدراهم تكبيرة اوصل رضا لم
سقنو بالسلاح **قوله** اي بلا احا حذف المضاف اليه المشعر رسالة اف
من الرقبة وبوبه ما ذكره في بعض شروح المفتاح اي يعرض رمحه على الكادح
اي المشابه ثم المخاصم كانه يفاخر برمحه وتوله فهو لا ينكر ان بني عمه رماحا لكن
محبته واصبحا الرمح على العرض من غير التفات وتهيئ اي بعد لا وانثا بشجاعته
الخ على تقدير الشيخ عبد القاهر والسكاكي وغيرهما اما على تقدير الامام المرزوقي
شارح الحماسة فان في البيت تهكما واستهزاء كانه يرميه بالضعف والجبن
بحيث لو علم ان فيهم رماحا لما التفت لعب الكفاح اي حاسب المحاربة ولم يقو
على حمل الرماح على طريقة قوله اي هامة تفلت لحرز لما التفيت شكسا لا يفطن الزكام
اللفت الجانب والكفاح بالكسر المجادلة مواجهة في الاساس كافحة لاقاه
مواجهة عن قبله وكفيته كفاحا وكافحوهم في الحرب ضاربوهم تلقا الوجوه
شكس نكد واجع لا يفطن لا يطيق الازدحام على طرف من وطام الماء على
احد التراجيف يرميه بانه لم يباشر الشدائد ولم يدفع في مضايق المجامع كانه
يخاف عليه ان يدس بالقوائم كما يخاف على الصبيان والنساء لقلة غنائه وضعفه

شائبه قوله وخوطب خطاب الثقات فان الالتفات هنا على تقدير الشيخ عبد القاهر
ان الشاعر حيث اخبر عن مجي شقيق عارضا رمحه مدلا بشجاعته من غير تهيو والتفات
خالج قلبه حالة المحاربة والمقابلة مع بني عمه وجال في صدره مخيلة علي البيه المذكوره
وكان ينبغي ان لا يتقبل بني عمه على هذه الهيئة المذكوره حتى صار كانه عيان شقيقا عليه
وراه في ورطة الضياع والهلاك وهو غافل عنها وازدحم في قلبه صنوف من الترحم وفنون
من الشفقة بحيث لم يحتمل الاصطبار فخاطبه خطاب الثقات اظهارا لكمال الشفقة
وايقاظا عن سنة الغفلة قوله ان يكون معلوما له او محسوسا عنده ايا ديه ان الشي
الكاين مع المنكر اعم من ان يكون دليلا يلزم من العلم به العلم بالمدلول او غير من الشواهد
يشهد بصحته وله اعطف ما ترى قوله ومن الشواهد على الدلايل وهذا مراد من المعنى على
مصطلح الاصول من الدليل المعرف بما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى العلم بمطلوب خبري
فلا يتجه ما يقال من ان الدليل ما يلزم من العلم به العلم بالمدلول وهو عبارة عن المجموع
التصديقي الموصل الى المدلول ويمتنع ان يكون محسوسا وكذا الجواب عنه بان المراد
بالدليل ما هو مصطلح الاصول ويجوز ان يكون محسوسا ويبعد ان يقال المراد بالشي
الاستحضار وح لا يستلزم معلومية الارتداع ويجوز حمل الدليل على المعنى الاول وما يلزم
من العلم به العلم بالمدلول لكن اشكال المحسوسية باق على حاله وان يقال في دفع اشكال
المحسوسية على هذا التقدير بانه يكفي في كونه محسوسا محسوسية الاكثر والكل يظهر بادنى
النظر مما وقد عدل في مختصره وفي شرحه للمفتاح الى قوله معلوما له او مشاهدا عنده
روما للاختصار ومع العموم المعلومية بان حمل المشاهدة على المعنى الاعم المتناول للمشاهدة
العقلية والحسية وربما يحتمل ان يكون المراد بالمشاهدة هي المشاهدة العقلية بقرينة
جعله ضد للعلوم او الحسية ويكون المراد بالمعلومية هي المعلومية الحاصلة من الدليل العقلي او من طرق
الحواس الظاهرة بان يكون المشاهدة صفة كاشفة له قوله وجوه متعسفة منها ان ما عبارة

عن

عن العقل ويعني تامله تامل به ووجه التعسف عدم مساعدة العبارة عليه ومنها
ان يعني كونه معه كونه موجودا في نفس الامر وبين رحمه الله تعسفه بان مجرد
وجوده لا يكفي في الارتداع ما لم يكن حاصلا عنده يعني ان مجرد وجوده لا يكفي في الارتداع
على تقدير التامل لان التامل انما يفيد اذا كان الدليل معلوما للتامل وح يكون تامله
يودي الى الارتداع مثلا اذا شاهد منكر الاسلام معجزة من المعجزات الباهرة
الدالة على حقيقته ولم يتميز عنده من السحر فقد وجد في نفس الامر من الشواهد ما ان
تامله المنكر ارتدع عن انكاره على تقدير التامل وبهذا يندفع ما قيل ان المراد اذا كان
هناك في نفس الامر من الشواهد ما ان تامله المنكر ارتدع فالارتداع لازم للتامل
فيما معه لا لكونه موجودا في نفس الامر ومنها ان الضمير في معه للخبر المنكر لا للمنكر
عليه ومنها ان ما عبارة عن العقل والمستتر في تامل عايد اليه والبارز الى الخبر المنكر ولا
يخفى وجه تعسف هذين الوجهين والوجهان الاولان اوردهما في مختصره والكلام
المصنف محتمل الاخير فتعسفه ما يظهر بادنى التفات اعرض عنهما قوله التطويل
ظاهر في التمثيل اي ظاهر هذا الكلام يقتضي ان قوله لا ريب فيه تمثيل لما هو بصدده من
جعل المنكر كغير منكر بلا على ما يزيله ويحتمل ان يكون نظيرا له بتنزيل وجود الريب
بمنزلة عدمه لا تمثيلا لما انبنى على ما يزيله من اصله فلا يكون مثالا لما نحن فيه وقوله
المصنف فيما بعد وهكذا اعتبارات النفي يويد هذا الاحتمال لاشعاره بان ما تقدم
اعتبارات الاثبات ولو كان قوله لا ريب فيه مثالا له لكان الانسب
تاخيره عن قوله وهكذا اعتبارات النفي لكونه منها ولهذا اصلحه في مختصره احسن
حيث قال والاحسن ان يقال انه نظير لتنزيل وجود الشي منزلة عدمه بناء على
وجود ما يزيله الا انه تسامح في العبارة ادنى تسامح ذكرا النظير بدل المثال لان قوله
لا ريب فيه مثال جزئي من جزئيات تنزيل وجود الشي منزلة عدمه قوله ما لا يصح

ان الحكم به لكن المرتابين اراد بالريب معنى الشك فوجود الارتياب يستلزم وجوده
قطعا فلا يصح الحكم بانتفائه عند المرتابين اما على تقدير كون الريب معدا من بابه
ما ربما يقع في الشك فلا بد من تكلف ان الارتياب مطاوع للريب فوجود الارتياب
يدل على وجوده بل الارتياب في زعمهم انما نشأ عن ريبه اي القرآن اياهم فلا يصح الحكم بانتفائه
فضلا عن التاكيد قوله وح لا يكون منشأ لا لما عرفته قيل اذا جعل وجود الريب بمنزلة عدمه
بناء على ما يزيله وقيل لا ريب فيه وهذا الحكم ما ينكره المرتابون لانكارهم وجود المزيل فنزل
انكارهم هذا منزلة عدمه لوجود المزيل يكون منشأ لا على هذا التأويل ايضا واجيب بان
المخاطبين هنا هو النبي عليه السلام واصحابه رضي الله عنهم وهم لا ينكرون وجود المزيل فلا يتصور
انكار هذا الحكم منهم اذ انكاره مبني على انكار كون الريب بمنزلة المنفي على انكار وجود المزيل وبانه
اذا نزل وجود الريب من المرتابين بمنزلة العدم صار الريب معدوما بالكلية بهذا الاعتبار
فلا يعتبر ما يترتب على وجود الريب من الانكار وعلى تقدير الاغماض من الارتياب
لا يكون منشأ لا بمجرد اعتبار جعل الريب كالعدم بلا اعتبار امر اخر من جعل الانكار المذكور
كالعدم قوله وثانيهما ما ذكره صاحب الكشاف الخ عبارة الكشاف هكذا ما نفي ان احدا
لا يرتاب فيه وظاهر عبارته يشعر بان قوله ان احدا لا يرتاب فيه فاعل نفي فيكون
النفي واردا على عدم الارتياب والمقصود وروده على وجوده فقيل لا زائدة ورد
بانه لا ملائمة بين السؤال والجواب وقيل النفي هنا بمعنى الاثبات والخبر منفيا فكانه قال
ما اثبت هذا الخبر منفيا اي ليست القضية الموجبة منفية هي هذه ولا يخفى تعسفه وقيل
الوجه ان يقال ان في نفي ضميرا يعود الى الريب اي ما نفي لان احدا لا يرتاب فيه واليه اشار
بقوله في حل تركيبه ما نفي الريب عنه بمعنى ان احدا لا يرتاب فيه وبقوله بل بمعنى انه ليس محلا
الى اخر التوجيه قوله وانما المنفي كونه متعلقا للريب ومظنة له او ظاهر يرد عليه بوهم عود السؤال
بانه قد تحقق فيه الريب فكيف يقال انه ليس مظنة للريب قد دفعه بقوله بل بمعنى انه

ليس

ليس محلا لوقوع الارتياب فيه اي بمعنى انه عند التأمل والنظر الصحيح ليس مما ينبغي
ويناسب ان يرتاب فيه كما يقال لمن انكر الاسلام ليس محلا للانكار بمعنى لا ينبغي ان ينكر هذا
الا انه رحمه الله قال في شرح الكشاف ولكن في قوله وانما المنفي كونه متعلقا للريب
بعض شيء من اسناد نفي الضمير الريب قوله دفعا لتوهم السهو او التجوز انما قال كذلك
اتباعا لكلام الايضاح في الفصل والوصل في تحقيق كون جملة لا ريب فيه منزلة منزلة
التاكيد المعنوي وهو قوله فانه لما بولغ في وصف الكتاب ببلوغه الدرجة القصوى
من الكمال بجعل المبتدا ذلك وتعريف الخبر باللام كان عند السامع قبل ان يتأمله مظنة
انه مما يرمى به جزافا من غير تحقيق فاتبعه لا ريب فيه نفيا لذلك اتباع الخليفة نفسه
ازالة لما عسى يتوهم السامع انك في قولك جاءني الخليفة متجوز او ساه نوجه ما قيل
في شرح اللباب ان الشيخ عبد القاهر وصاحب الكشاف ومن تبعهما قائلون
بان التاكيد المعنوي يدفع توهم التجوز والسهو والنسيان الا ان المختار عنده على ما هو
رأي جمهور المحققين انه لا يدفع به توهم السهو صرح بذلك في باب تاكيد المسند اليه
حيث قال ولا يدفع هذا التوهم بالتاكيد المعنوي وهو ظاهر وسيجيء تمام البحث
فيه ان شاء الله تعالى وبهذا سقط ما قيل ان فيه سهوا لان التاكيد المعنوي
لا يدفع السهو كما صرح به فيما بعد وكذا ما قيل ان ما ذكره هنا من دفع توهم السهو سواء
نسب الى لا ريب فيه وبنفسه جميعا كما هو الظاهر او الى نفسه او الى لا ريب
فيه مناقض للحق واما ما قيل في الاعتذار عنه ان المانع من دفع التاكيد المعنوي للسهو
انما هو الضمير لانه يعود الى السابق ان سهوا فسهو وان لا فلا حتى لو قيل بدل نفسه
في جاءني زيد نفسه نفسه فقد كان دافعا لتوهم السهو ايضا وهذا المانع منتف
في لا ريب فيه فان الضمير في فيه لا يرجع الى المؤكد ففيه ما لا يخفى قوله فعلى وجه
لم محصوله على ما يقتضيه ظاهر كلامه ان تنزيل المقام المحصن منزلة المقام المقدر

كتنزيل الانكار منزلة خلو الذهن بمعنى مقصود تفهيمه للمخاطب ويلزمه ايراد الكلام
على وجه مخصوص هو تجريده عن التاكيد وقد دل الكلام الدال على ما يطابقه ظاهر
المقام على ملزوم الايراد الذي هو التنزيل المذكور بمعونة الايراد في مقام لا يناسبه
واعترض عليه بان الكناية في متعارف ارباب البيان هي ان يذكر اللفظ الدال على
الملزوم ويراد به الملزوم ولا شك ان التنزيل والايراد المذكورين فعلان من افعال المتكلم
والاول منهما ملزوم للثاني وفي الملزوم خفاء واللازم واضح فينتقل الذهن منه الى
ملزومه وكون ذلك انتقالا من نفس احد فعليه الى الاخر فلا يكون من الكناية المصطلحة
في شيء اذ ليس هناك استعمال لفظ دال على لازم في ملزومه كما في قولك طويل النجاد بل فيه
انتقال من نفس اللازم الى الملزوم واجيب عنه بان الكناية تطلق تارة على اللفظ
واخرى على ذكره واستعماله والى الثاني نظر السكاكي حيث عرفها بان يذكر الملزوم ويريد اللازم
والمصنف نظر الى الاول حيث عرفها باللفظ المخصوص والشارح رحمه الله شيع قول السكاكي
على وفق تعريفه فقال ايراد الكلام كناية اي ذكر هذا الكلام كناية بالمعنى الذي ذكره
السكاكي وعلى راي من جعل الكناية لفظا يكون نفس الكلام المذكور كناية وتوجيهه
ان الكلام المجرد عن التاكيد المورد في مقام انكار المخاطب استعماله فيما يستلزم معناه
فان معناه في عرف البلغاء خلو ذهن المخاطب وحيث استعمل في مقام الانكار لم
يقصد به هذا المعنى بل ما يستلزمه وهو تنزيل الانكار منزلة خلو الذهن استلزاما واضحا
من استلزام علم المخاطب بالخلو وكذا الكلام المؤكد المورد في مقام خلو ذهن المخاطب فان
معناه في عرفهم انكار المخاطب او تردده ولم يقصد به هذا المعنى في هذا المقام بل ما
يستلزمه وهو تنزيل الخالي منزلة المنكر او المتردد لان هذا المعنى يستلزم انكاره او
تردده استلزاما واضحا من استلزام ملابسة المخاطب لامارات الانكار او تقدم ما يلوح
لانكاره او تردده واذا كان الكلام المذكور كناية على تقدير كونها نفس اللفظ يكون ايراده

وذكره كناية على تقدير كونها ذكر اللفظ فقد صح ما ذكره رحمه الله ان الايراد كناية
من غير اشتباه والمناقشة في العبارة بعد وضوح المقصود ليست من داب
المحصلين فمحصل قوله ما يلزمه ايراد الكلام على معنى يلزمه معنى الكلام المورد وقوله
لان سوق الكلام على المنكر على معنى لان معنى الكلام المسوق مع المنكر هذا ومحصول
التوجيه ان ايراد الكلام وسوقه ونحو ذلك بمعنى ذكر الكلام الدال على معنى لا يناسبه
ظاهر المقام كناية عن المعنى المناسب له فاذا ورد الكلام المجرد الدال على خلو ذهن
المخاطب بحسب العرف في مقام العلم او الانكار او التردد مثلا اريد به ما يستلزم
خلوه من تنزيله منزلة خالي الذهن باشتمال المقام على ما ينافي العلم والانكار والتردد
فيكون كناية بذكر اللفظ الدال على اللازم وهو خلو الذهن لينتقل الى ملزومه الذي
هو التنزيل المذكور وقس على ذلك سائر الامثلة هذا الا ان في تقرير الشارح رحمه الله
للكناية من نوع غموض يحتاج الى مزيد تامل وشائبة خفاء يفتقر الى ما يزيله مما لا
يخفى ولذا قال المحقق الشريف الجرجاني تغمده الله بغفرانه والاوجه ان يقال
للخبر المجرد عن المؤكد مثلا يدل على خلو ذهن المخاطب وعدم انكاره وتردده
في عرف البلغاء دلالة واضحة لا خفاء فيها وكذلك الخبر المؤكد تاكيدا بليغا
فيدل بحسب العرف على انكاره كذلك فاذا القى احدهما الى المخاطب وقصد به
ما تفيد دلالته عليه كان من قبيل التصريح واذا القي الخبر المجرد الى العالم مثلا لم يقصد
به الدلالة على خلو ذهنه بل على ان معه ما يستلزم خلو ذهنه وعدم علمه ادعاء
فقد ذكر ما يدل على اللازم اعني الخلو لينتقل منه الى ملزومه الادعائي الى اخر ما ذكره
ثم ان المعاني التي يقصد بالالفاظ سواء كانت مما تصح دلالتها عليها وهي الخلو او التردد
او الانكار او لم يكن ذهنها يستلزم الخلو ونحوه وان لم يكن مقاصد اصلية بحسب
اللغة لكنها اصلية بحسب عرف البلغاء فيكون استعمال اللفظ فيها حقيقة او مجازا

او كنايه بهذا الاعتبار   فى المهد شطر البلب الجد البخت والنجابة الكرم يقال
رجل نجيب اى كريم بين النجابة ساطع البرهان من اضافه الصفه الى الموصوف اى البرهان
الواضح القوى قيل وبعد ان الهلال اذا رأيت نمو ايقنت بدرا منه فى العمان السرب
فى الصحاح اسراب الشى اسرها بامد عنقه لينظر **قوله** من التجريد عن موكدات الحكم
يقول لخالى الذهن ما زيد قايما او ليس زيد قايما وللطالب ما زيد بقايم وللمنكر والله ما
زيد بقايم هذا اذا اخرج على مقتضى الظاهر وقد يخرج على خلافه فيقام كل من العالم والخالى
والسايل والمنكر مقام الثلثه الباقيه على قياس ما عرفت فى الاثبات وكذا التجرد عن التاكيد
اى كانه لا يجب فى الموكد كون الغرض رد الانكار تحقيقا او تقديرا كذلك لا يجب فى التجرد
كونه خلو الذهن من المخاطب تحقيقا او تقديرا اذ قد يجى كل من ذلك لغرض اخر بما يناسب
المقام **قوله** كان من المتكلم يحتمل ان يكون ناقصه اسمها الضمير العايد الى الظن وخبرها انه
لا يكون والظن بمعنى المظنون وهى مع اسمها وخبرها خبران وان يكون زايده فيكون قوله
انه لا يكون خبرا ويويده قول الشارح رحمه الله فى شرح المفتاح او كسب الظن
من المتكلم فى الحكم الذى وقع انه لا يقع من المتكلم على الاول حال من الضمير فى كان وفى
الذى كان ظرف لغوا لكان وعلى الثانى صله للظن وفى الذى كان ظرف له ويجوز
ان يكون الظن بمعنى المصدر فلا بد من التقدير فى الخبر وهو اما دوالبا والمعنى ان الظن
كان من المتكلم ذا انه لا يكون او ملتبسا بانه لا يكون وكان الثانى ولا يكون كلتاهما
تامتان كما اشار اليه الشارح رحمه الله بقوله فى الحكم الذى وقع انه لا يقع **قوله** ومن
خصايصها ان الضمير ان لا يخفيه اشتباه اذ لا يعرف لعدم حسن ضمير ان ولا لعدم
صحته بدونها وجه يعول عليه لانه اذا اراد انه لا حسن ولا صحه لهذا الضمير بدونها
اصلا مرفوعا كان او منصوبا مذكورا او محذوفا فهم كيف وقد ورد فى التنزيل كقوله
تعالى قل هو الله احد وان اراد انه لا حسن ولا صحه له بدونها فى صناعه البلاغه

فكذلك

فكذلك بالسند المذكور وان اراد انه لا حسن ولا صحه فى حال كونه منصوبا مذكورا
او محذوفا فكذلك ايضا كيف وقد ورد فى ليت ولعل وباب علمت وغير ذلك
وكذا ان اراد به اذا كان منصوبا متصلا بان كيف وقد ورد فى باب علمت كقوله
علمته الحق لا يخفى على احد فكن محقا ... من ظفر وكذا ان اراد به اذا كان
متصلا بان بدونها من ... ولعل وغيرهما من المشبهه بالافعال
... عن ... اذا ساعده النقل ولم يظفر به وان اراد
به اذا كان محذوفا منصوبا ... فكذلك ثم ايضا كيف وقد ورد بعد ان المخففه
كقوله تعالى علم ان سيكون منكم مرضى الايه وان اراد به اذا كان منصوبا منفصلا
بان بدونها مما عدا انما او ما هو من اخواتها فيما اذا كانت الجمله المعترضه شرطيه مصدره
بما تضمن معنى الشرط مثل قوله تعالى انه من يتق ويصبر او فعليه استفهاميه كقوله تعالى
انه لا يفلح الكافرون فهذا ايضا انما يستقيم اذا ساعده النقل وبالجمله لا يعرى الكلام
عن اشتباه وغايه ما يمكن ان يقال اراد به ان الضمير الشان مع ان اذا كان منصوبا
حسنا كاملا فى مرتبه البلاغه لا يوجد ذلك الحسن بدونها بل الاصح عند القصد اليه
او ان له مع ان المفتوحه او المكسوره اذا كان محذوفا شانا حسنا لا يوجد بدونها
فلا حسن له ولا صحه بدونها هذا والكلام بعد محل تامل كقوله اى قول سالم بن ربيعه
وصار قوله بعدا بعد ابيات من لذه العيش والغنى للدهر والدهر ذو فنون
والشعراء اسم من شرب اللحم مشويا والنشس بفتح السكر فى الصحاح رجل
نشوان اى سكران بين النشوه والخبب ضرب من الاسراع والبازل من بزل
البعير بزل انشق نابه ذكرا كان او انثى وذلك فى السنه التاسعه وربما بزل
فى السنه الثامنه والجمع بزل وبزل وبوازل والامون الناقه الموثقه الخلق
التى امنت ان تكون ضعيفه **قوله** ان سعوا وتسعى مصراع **قوله** وخبب البازل

الامور مصراع آخر كقوله ان دهرا يلف شملي اي يجمع ما تشتت من امري ويقال جمع
الله شملهم اي ما تشتت من امرهم **قوله** ومنها حذف الخبر نحو ان مالا وان ولدا
الخ قد وضع سيبويه لهذا بابا وترجمه بباب ان مالا وان ولدا والكوفيون شرطوا
تنكير الاسم لكثرة ما جاء كذلك والتعريف فيها ولذا اختلفوا في خبرها المحذوف
قال ابن يعيش لعل ان تقدير الخبر المحذوف وقد يخرج على جار او مجرور وقال الفاضل
الرضي رحمه الله ليس يلزم ان يكون جميع الاخبار ما عرفت في ظروف بل يقدر ما يستقيم به
معنى الكلام ولا خفاء ان قول الشيخ لم يحسن الحذف اذ لم يعرفوه ما ينبغي ان يتأمل
وكانه نبه بقوله لم يحسن الحذف على انه وان جاز حذف الخبر لكنه في صورة تنكير الاسم
مستثنة لعدم صلاحيته لكونه مبتدأ الا بتكلف التخصيص او غيره والاشتباه
عند العراء عن القرينة الظاهرة بحال الفهم فلا يحسن عنده الحذف وبقوله
اولم يجز على انه عند الاشتباه ينبغي ان لا يجوز في باب البلاغة فضلا عن ان
يحسن **قوله** وقد يترك تاكيد الحكم الخ اعلم ان الخبر قد يؤكد تارة وقد يجرد
اخرى باعتبار حال المتكلم كما يؤكد ويجرد باعتبار حال المخاطب كما صرح به
في شرحه للكشاف ان ترك التاكيد كما يكون لعدم الانكار فقد يكون لعدم الباعث
والمحرك من جهة المتكلم ولعدم الرواج والقبول من جهة السامع وكذلك التاكيد
كما يكون لازالة الشك ونفي الانكار فقد يكون لصدق الرغبة ووفور النشاط
من المتكلم ونيل الرواج والقبول من السامع والتحقيق ان تاكيد الخبر وتركه قد
يكون باعتبار حال المخاطب وهو الاكثر على ما صرح به في شرح الفوائد الغياثية
وقد يكون باعتبار حال المتكلم وقد يكون باعتبار حال غيرهما وقد يكون باعتبار
حال الكلام فالمجموع ثمانية فالتاكيد للدلالة على كون ظنه خلاف ما في الواقع ولصدق
الرغبة ووفور النشاط ولاظهار كمال عنايته كقوله تعالى ولقد علموا لمن اشتراه

الآية

الآية او كمال التضرع والابتهال كقوله تعالى ربنا اننا آمنا الآية وتركه لعدم
الشك والانكار وعدم الباعث والمحرك وغير ذلك انما هو باعتبار حال
المتكلم وان التاكيد لنفي الشك والانكار ولرد الرواج والقبول والتنبيه على ان
قائل هذا القول كاذب في ادعائه كون الخبر على وفق اعتقاده وتركه لعدم الرواج
والقبول وغير ذلك انما هو باعتبار حال المخاطب والتاكيد للتعريض بالسائل
وكونه منكرا انما هو باعتبار غيرهما والتاكيد لحسن ضمير الشان وتهيئة النكرة
لان يصلح مبتدأ او حذف الخبر وكون الحكم في الكلام مما يجب ان يبالغ في تحقيقه وتركه
لخلاف ذلك انما هو باعتبار حال الكلام ثم انه لا يخفى ان بعض ما ذكر من التاكيد
يمكن ان يجعل من اخراج الكلام لا على مقتضى الظاهر **قوله** مظنة التحقيق اي
موضعه ومألفه الذي يظن كونه فيه وهيئة للتوكيد اي موضعه الذي يحقق ثبوته
فيه مفعلة من معنى ان التاكيد به قال ابو زيد وانه لمظنة من ذلك اي لمخلقة
وكل شيء دلك على شيء فهو مظنة له وفي الاساس وفلان مظنة للخير ومعناه
اي هو موضع لان يقال فيه انه لخير وعسى ان يصل خبرا **قوله** واستخرج
من امثال هذا ما يناسب المقام منها التاكيد دفعا من اول الامر لاحتمال
الشك والانكار فما الحكم في ذي الراي ومنها التاكيد ازالة لاعتقاد المخاطب
ان المتكلم شاك في الحكم او شك كقوله تعالى نشهد انك لرسول الله ومنها التاكيد
تنبيها على ان الحكم المذكور مما يعتني بشانه ويجب اعتقاده ولا يغفل عنه وغير ذلك
مما يناسبه المقام **قوله** لئلا يعود الى الاسناد والخبري لا يقال المعرفة اذا اعيدت
معرفة تكون عين الاول مع ظهور ان اللام للعهد فلا يناسب ما قاله الشارح الايضاح
لم يقيد الاسناد بالخبري مع ان وضع الباب له ليشمل الانشائي ايضا لانا نقول
كون المعرفة المعادة معرفة عين الاول ليس على الاطلاق كما صرح به الشارح في

فن البيان ولا يخفى ان ترك التقييد على تقدير كون اللام للعهد لا يجدى نفعا فيما ذكر **قوله**
لم يقل اما حقيقة واما مجاز وذلك لان السابق الى الفهم من امثال هذه العبارة في
تقاسيم الاشياء هو الانفصال المانع من الخلو سواء كان مع منع الجمع او بدونه اذ به ينضبط
الاقسام بخلاف المانع من الجمع فقط فلو قال كذلك لتبادر منها الانحصار في القسمين
وتذبذب الواسطة عند المصنف فعدل عنها الى ما ذكره ليشعر بعدم الانحصار بناء على
انه لا بد للعدول عما يشعر بالانحصار الى خلافه من نكتة والاسان بالانحصار ليشعر
بعدم الانحصار بمعونة المقام فيصلح نكتة له **قوله** كالجملة عبد القاهر وصاحب المفتاح
قال عبد القاهر في حد الحقيقة العقلية كل جملة وضعتها على ان الحكم المفاد بها على ما هو عليه
في العقل وواقع موقعه وفي حد المجاز العقلي كل جملة اخرجت الحكم المفاد بها عن موضعه
في العقل لضرب من التاويل ونقل السكاكي على راى الاصحاب في تعريف الحقيقة
العقلية هي الكلام المفاد به ما عند المتكلم من الحكم فيه وفي تعريف المجاز العقلي هو الكلام
المفاد به خلاف ما عند المتكلم من الحكم فيه لضرب من التاويل افادة للخلاف لا بواسطة
وضع ولما كان معنى اسناد الفعل الى الشيء هو قيامه به وثبوته له بحيث يتصف به ولم
يصح هذا في اسناد الى غير ما هو له من المصدر والزمان والمكان وغيرها احتيج الى صرفه
عن ظاهره بتاويل واختلف في تاويله فذهب جماعة الى التاويل بحسب المعنى
وهو ان لا مجاز فيه بحسب الوضع بل بحسب العقل حيث اسند الفعل الى غير
ما يقتضي العقل اسناده اليه وهو اختيار المصنف واحرى الى التاويل بحسب اللفظ
اما في المسند او المسند اليه او الهيئة التركيبية فذهب الشيخ عبد القاهر الى ان الهيئة
التركيبية الدالة بالوضع النوعي على التعلق بين مفردات المركب مجاز لغوي والشيخ
ابن الحاجب الى ان المسند مجاز لغوي والسكاكي رحمه الله الى ان المسند اليه مجاز فصار
فيه اربعة مذاهب هذا على ما قرره الفاضل عضد الملة والدين رحمه الله في الفوائد الغياثية

ورده

ورده الشارح رحمه الله في حواشي شرح المختصر لابن الحاجب حيث قال الاول
لا مجاز فيه بحسب الوضع بل بحسب العقل حيث اسند الفعل الى غير ما يقتضي
العقل اسناده اليه وهو قول الشيخ عبد القاهر والامام الرازي وجميع علماء البيان
ثم قال ومن نظر في كلام الشيخ عبد القاهر والامام الرازي علم بانه لم يخالف الشيخ
ولم يزد على تنقيح كلامه وانهما اتفقا على ان ليس هنا مجاز وضعي اصلا لا في المفرد ولا في
المركب بل عقلي بان اسند الفعل الى غير ما يقتضي العقل اسناده اليه تشبيها له بالفاعل
الحقيقي **قوله** قلنا قد زعم الخ حيث قال في الايضاح انما لم يورد الكلام في الحقيقة
والمجاز العقليين في علم البيان كما فعله السكاكي ومن تبعه لدخوله في تعريف المعاني دون
تعريف علم البيان نعم لو قيل في الجواب لما ذكر احوال الاسناد الخبري التي هي من
مسائل علم المعاني وردت الحقيقة والمجاز العقليين الذي هو ايضا من احوال
الاسناد مع انه يصلح لان يكون من مقتضيات الاحوال للتناسب وان جاز
ايراده في علم المعاني لمناسبة اخرى كما فعله السكاكي لاندفع الاشكال ولعل
المصنف رحمه الله قصد هذا المعنى حيث فصله بجملة ثم وعقد له في الايضاح فصلا
على حدة وكان الشارح رحمه الله عدل عن عبارة الشرح في مختصره الى قوله
لانهما من احوال اللفظ في علم المعاني نظرا الى الاحتمال المذكور **قوله** وظاهر ان البحث
في الحقيقة والمجاز الخ مشعر بان البحث فيهما وان كان مما يقتضيه الحال وتطبيق
الكلام عليها تطبيق على مقتضى الحال لكن مجرد ذلك لا يكفي في الدخول في علم المعاني
والا فالحقيقة والمجاز اللغويان ايضا مما يقتضيه الحال لعدم خلاف فيه بل لا بد ان
يكون البحث من حيثية التطبيق والبحث في العقليين ليس من هذه الحيثية
ولو كان البحث فيهما من هذه الحيثية حتى يدخلان في علم المعاني فليكن البحث في اللغويين
ايضا بهذه الحيثية فلا فرق بين العقليين واللغويين في اعتبار الحيثية وعدمه والتفرقة

فجعل الاول داخلا في المعاني والثاني في البيان تحكم ولذا قال بعض الافاضل الحق انهما
داخلان فيهما باعتبار التطبيق والايراد في تراكيب مختلفة كما اشار اليه الشارح رحمه الله
فيما سبق بقوله لان كون اللفظ حقيقة او مجازا او كناية مثلا وان كان احوال اللفظ قد يقتضيها
الحال لكن لا يبحث عنها في علم البيان من حيث انها يطابق بها اللفظ مقتضى الحال وبهذا
سقط ما قيل في شرح الايضاح ان البحث فيهما بحث عن الاحوال التي يقتضيها الحال لان
بعض المقامات يقتضي الاسناد الى ما هو له وبعضها الى غير ما هو له وليس من الايراد
المذكور لانه لا يتجاوز شيء منها عن افادة معنى الكلام الى افادة معنى معناه حتى يتصور
وضوح الدلالة وخفاؤها قوله وهذا لم يدخل فيه ما طابق الاعتقاد دون الواقع
لكن بقي خارجا ح قيل المتبادر من قوله ما هو له ما هو له بحسب الواقع اعم من
ان يكون مع الاعتقاد او بدونه وبقوله عند المتكلم خرج ما طابق الواقع فقط وبقي
المطابق لهما في الحد داخلا ودخل ما طابق الاعتقاد فقط وبقي غير المطابق لشيء منهما
خارجا عن الحد وبقوله في الظاهر دخل ما لم يطابق الاعتقاد فقط وما لم يطابق شيئا
منهما فظهر ان قوله لكن بقي خارجا عنه ما لا يطابق الاعتقاد سواء طابق الواقع اولا
فيه تغليب لان ما لا يطابق شيئا منهما كان خارجا عن الحد بقوله ما هو له ولم يدخل
بزيادة قوله عند المتكلم فكان نفيا باعتبار وجه بخلاف ما لا يطابق الاعتقاد فقط
فانه كان داخلا فيه وقد خرج عنه بهذه الزيادة فنسبة بقاء الخروج اليه تغليب
ورد بان المعنى بقي التعريف على هذه الحالة وهو ان ما لا يطابق مطلقا خارج
عنه فلا حاجة الى اعتبار التغليب في نسبة بقاء الخروج الى ما يطابق الواقع
ولا الاعتقاد واستعلم ان المتبادر من قوله عند المتكلم وفي الظاهر تقييدا في
الحقيقة بل يعسر للعارف غاية دونهما الى اخراج ادخال المتبادر من قوله ما هو له
كما عرفت ما هو له بحسب الواقع مطلقا وبقوله عند المتكلم المتبادر من المجموع

ما هو

ما هو له بحسب الاعتقاد مطلقا فدخل فيه بعض ما هو خارج وهو المطابق للاعتقاد فقط
وخرج بعض الداخل وهو المطابق للواقع فقط فبين المعنيين عموم من وجه فبقوله في الظاهر
يتبادر من المجموع معنى يتناول جميع الاقسام الاربعة والقول بكون القيود مخصصة
في الاثبات انما يصح اذا كان القيد اخص مما قيد به كما هو الظاهر واما اذا كان اعم او مساويا
كان التقييد مساويا بالاطلاق في الصدق وقطع نظر التخصيص بحسب المفهوم لازم للتقييد
مطلقا قوله وهو ايضا متعلق بالظرف المذكور يعني له بعد ان يكون مقيدا بقوله عند
المتكلم والحاصل ان الثبوت الذي هو متعلق الظرف اعني له كان محتملا لان يكون عند المتكلم
وان لا يكون عنده فقيد به والثبوت عند المتكلم محتملا لكونه في الظاهر ولعدمه فقيد به
قوله وهذا المثال غير مذكور في المتن لكنه مذكور في الايضاح حيث قال
والثاني ما يطابق الواقع دون اعتقاده كقول المعتزلي لمن لا يعرف حاله وهو
يخفيها منه اي من المعتزلي خلق الله الافعال كلها قيل ذكر العبد لكن اعني عدم عرفان الحال والاخفاء
على سبيل العادة والا فمع انتفائهما يكون كلامه حقيقة ورد بان المخاطب اذا كان
عارفا بحال القائل لم يتعين كونه حقيقة لجواز ان يجعل القائل علم المخاطب
قرينة على انه لم يرد ظاهره ولا يبعد ان يقال يكفي احد القيدين لانه اذا لم يعرف
حاله او عرفها لكن يخفيها يكون الكلام حقيقة لانه ح لا ينصب قرينة على عدم
ارادة الظاهر والا لم يستعمل كما صرح به في المفتاح من قوله ومن حق هذا المجاز الحكمي
ان يكون فيه للمسند اليه المذكور نوع تعلق وشبه بالمسند اليه المتروك فانه لا يتركب
الا لذلك قال وان لم يكن هذا الشبه بين المذكور والمتروك كالوقت انبت الربيع
البقل وشفى الدواء المريض قوله فسبت الى ما يكره اي من الحماقة والجنون
بناء على ظهور انه لغو محض لا وجه لصحته حقيقة ولا مجازا قوله فلانا لتأتي
فان المخاطب لما لم يعلم ان المتكلم عالم بانه لم يجئ منهم من طائفة اسنادا الى ما هو له

عنده وذلك لانه ح يجوز ان المتكلم كان عالما بعدم بحثيته لكنه سهى او نسي او لم يكن عالما اصلا
ن سند المجى اليه وكان الشارح رحمه الله انما تعرض للنبا على السهو او النسيان ازاله
لما عسى يتوهم عدم كون الاسناد حقيقة دالا فالاولى ان يتعرض لعدم علمه بمجيبه
اصلا وما قيل من ان السهو والنسيان في المشهور لا يتصور ان الا بعد العلم فلا دام
المخاطب ان المتكلم سهى او نسي فقد علم ان المتكلم عالم بعدم مجيبه وهو القسم الاول وكلامه
في القسم الثاني فليس بشئ اذ المعتبر علم المخاطب ان المتكلم عالم حال تكلمه بعدم مجيبه
قوله اعتمادا على انه يفهم مما ذكره في تعريف المجاز او لا حيث يفهم من ذكر قيد التاول
فيه انه لا تاول في تعريف الحقيقة لتقابلهما واذا لم يكن فيه تاول ونصب قرينه
على ان المراد خلاف ظاهره يفهم منه انه على ما هو له عنده وعلى وفق اعتقاده قوله
بل لانه على الثاني اظهر لعدم الاطلاع على السرائر فيقبل المتبادر الى الفهم عند الاطلاق
من قولنا الحكم عند المتكلم كذا انه كذلك بحسب اعتقاده الا ترى ان قولك الحكم
عند ابي حنيفة رحمه الله كذا يفهم منه انه كذلك في اعتقاده وعدم الاطلاع على
السرائر لا يقدح في تبادر المعنى المذكور والاطلاق الالفاظ في الحدود على خلاف المتبادر
مستهجنا ثم اعترض هذا القايل على نفسه بان ما عند المتكلم اعم ما عنده في الحقيقة
في الظاهر فكيف يتبادر منه اخص وايضا لا دلالة للعام على خصوص بعض افراده
واجاب اولا بمنع عدم تبادره مستندا بان الوجود المنقسم الى الخارجي والذهني
يتبادر منه الخارجي عند الاطلاق وكذا الوضع المنقسم الى ما هو بتاويل والى ما هو بتحقيق
يتبادر منه ما هو بتحقيق عند الاطلاق وثانيا بان الظاهر ان اللفظ حقيقة فيما
يتبادر منه مجاز في الاخر وصحة التقسيم باعتبار اطلاقه على معنى ثالث
يتناولهما من باب عموم المجاز وعلى تقدير كونه حقيقة في القدر المشترك فيتبادر
اخ يلزم اطلاقه على ذلك القدر في ضمنه كانه المعنى الحقيقي ويمكن الجواب بمنع ان

السائر

المتبادر من قولنا الحكم عند المتكلم كذا انه كذلك بحسب اعتقاده والتبادر
في صورة التنوير انما جاء من معونة القرينة وهي كون ابي حنيفة صاحب مذهب
ولذا قيل المفهوم من قوله الكلام المفاد به عند المتكلم ما عنده في الظاهر لما ان كلام
المتكلم انما يفيد الحكم الذي عنده في الظاهر لا في نفس الامر لعدم الاطلاع عليه فذالم
يطلع سوى الامر على الظاهر قوله اما الاول فلصدقه على قولها اي قول الخنساء
صدر البيت ترتع ما رتعت حتى اذا ادكرت . تصف ناقة فقدت ولدها
فكلما غفلت عنه رتعت واذا تذكرته اقبلت وادبرت في طلبه شبهت نفسها
بها في فقدانها ثم صدق التعريف عليه من جهة ان الاقبال والادبار فعلان للناقة
حقيقة ان سندا اليها فيصدق عليه انه اسناد بمعنى الفعل الى ما هو له فيندرج في تعريف
الحقيقة مع كونه مجازا كما نص عليه الشيخ واورد عليه بان المجاز العقلي اما اسناد الى
غير ما هو له او ما يشتمل على اسناد الى الغير والاسناد هنا اسناد الى ما هو له
فكيف يصح عده من المجاز العقلي واجيب عنه بان الاقبال وان كان صفة لها قايمة
بها لكنها غير محمولة عليها مواطاة بل الحمل مواطاة انما هو لافراده فاذا قيل اقبلت
الناقة كان الاسناد حقيقة فاذا قيل هي اقبال يصير محمولا على غير ما هو محمول عليه
حقيقة فيكون مجازا قوله وانما المجاز في ان جعلتها اي جعلت الخنساء الناقة
كانها تجسمت منقول بان الجعل تجسمت اي احدث جسما من الاقبال والادبار
للتلازم اقبالها وادبارها عند ادكار ولدها فسندنا الشعر اي صيرناه فاسدا
لكن لا في حال كونه عاما على نفس الامر وحده له في حال كونه عاما على انفسنا
بمعنى صيرناه فاسدا بتوجيهنا بهذا التوجيه المخل بالمقصود وهو المبالغة وحاصل
المعنى الحمل على المعنى شبيه بالشيء المفسول في الوهن والضعف دال الكلام منسوب
الى العوام القاصرين عن رتبة البلاغة بل لا يقبله الا اذا هم ممن ليس له ادنى

تمييز مرذول اي ردي من رذله فهو مرذول ورذال كل شي رديه كذا في الصحاح
نسابه خبر بعد خبر اي غاية في توجيه المعاني في الصحاح رجل نسابة اي عالم
بالانساب والها للمبالغة في المدح كانهم يريدون به داهية او غاية او نهاية قوله عبارة
عن الملابس الخ يدل عليه قوله بما هو له وقوله ملابسات شتى كما قال الشارح رحمه
الله انه اشار الى تفسير التعريفين في القول بانه يفهم من تعريف المجاز وهو لما بينهما من
التقابل فذكر قيد في احدهما لا يدل على اخذه في تعريف الاخر بل ربما يدل على اعتبار
عدمه كما سبق في الاعتذار عن تعريف السكاكي قيل فيه بحث من وجهين احدهما
ان الملابس هو الفاعل والمفعول المقتصان لا نحو قولنا في عيشة راضية انه
اسند فيه الى الملابس الذي هو المفعول فالعيشة مفعول حقيقي لانها مرضية وكذا
باقي الامثلة فالاسناد في قولنا ما ما هي افعال وادبا رابقا اسناد الى الفاعل
الحقيقي فيشكل التعريف به فالاولى ان يقال في دفعه ما ذكره المحقق الشريف
الجرجاني تغمده الله بغفرانه ان معنى تعريف الحقيقة اسناد الفعل او معناه الى شي
هو ناسب له على وجه اسند اليه والاسناد في المثال المذكور ليس كذلك وثانيهما
انه اما ان يكون قول الشيخ حجة على المصنف او لا وعلى الاول الاشكال
بمخالفة الشيخ لا يندفع بهذا التوجيه وعلى الثاني لم يتجه قوله فتعريف المصنف غير
منعكس لخروجه عنه وكذا الايراد بالمثال المذكور لان مجازيته على راي الشيخ لا ينافي
ما ذكره المصنف ويمكن الجواب عن الاول بان المراد بالفاعل الفاعل الذي اسند
اليه الفعل او شبهه على جهة قيامه به وهو الفاعل الحقيقي الاصطلاحي لا الحقيقي الذي
يقابل الاصطلاحي وبالمفعول ما وقع عليه فعل الفاعل وكذا الكلام في البواقي بدليل
قوله وله ملابسات شتى يلابس الفاعل الخ والاسناد الى المبتدا ليس من هذا القبيل
فلا يشكل التعريف به واجيب عن الثاني باختيار الشق الثاني بان المصنف

لما اعترض

لما اعترض على السكاكي بان تعريفه يقتضي كون الاسناد حقيقة فيما ليس المسند فيه فعلا
او معناه وليس كذلك واجاب الشارح عنه بالمنع مع السند وايده بقول الشيخ
واجاب المراد الشيخ رحمه الله في هذا الفن بالغ في السند والتاييد فعلم بعدم انعكاس
من تعريف المصنف وبان مجازيته انما هي بالاحتمال لا يحتاج الى التمسك بقول الشيخ بل يمكن
اثباته بالدليل قوله على ما صرح به فيما يجي اي من قوله فاسناده الى الفاعل او الى
المفعول به الخ والاسناد الى المبتدا عنده ليس بحقيقة ولا مجاز سواء كان اسناد
جملة اليه او اسم مشتق او جامد لانه قال وللفعل ملابسات شتى يلابس الفاعل والمفعول
به الخ وقال في الايضاح ردا على السكاكي وفيه نظر لانه غير مطرد لصدقه على ما لم
يكن المسند فيه فعلا ولا متصلا به كقولنا الانسان حيوان مع انه لا يسمى حقيقة
ولا مجازا فان قيل لا نم ان الاسناد الى المبتدا عنده ليس بحقيقة ولا مجاز بل
حقيقتان كما ان الاسناد اليه اسناد الى ما هو له والانحياز كيف وقد اورد مثالا
للحقيقة ما اسند الفعل الى المبتدا قال في الايضاح كقول المعتزلي لمن لا يعرف
حاله وهو يخفيها منه الله خالق الافعال كلها قلنا الدليل عليه صريح قوله واسناده
الى الفاعل اذا كان مبنيا له حقيقة كما مر وكذا الى المفعول اذا كان مبنيا له وكون
الاسناد حقيقة في المثال المذكور انما هو باعتبار اسناد خالق الى الضمير لا الى المبتدا
وكان المصنف رحمه الله تابع صاحب الكشاف في قوله اولا تفسيره هذا ان
للفعل ملابسات شتى يلابس الفاعل والمفعول به والمصدر والزمان والمكان والمسبب
له فاسناده الى الفاعل حقيقة وقد يسند الى هذه الاشيا على طريق المجاز فانما
الاسناد المجازي ان يسند الفعل الى شي يلابس بالذي هو له في الحقيقة حيث اقتصر
في الموضعين على ذكر الفعل فيتوهم منه ان الحقيقة والمجاز منحصران في اسناد الفعل
فالحق به ما هو بمعناه لانه في حكمه ونفى ما عداه خارجا عنهما وما قيل في توجيه

هذا المذهب ان الفعل مشتمل على النسبة فان اعتبرت في تحققها سميت حقيقة والا مجازا
واما المشتق في نحو زيد ضارب فنسبته الى الضمير يوصف بها بخلاف نسبته
الى المبتدا لكونها خارجة عنه وكذا الجملة الفعلية في نحو زيد يضرب فان النسبة بين
اجزائها يوصف بها دون نسبتها الى المبتدا كما ذكره المصنف ولكون اقتضائه النسبة
صار في حكم ما دخل النسبة في مفهومه والنسبة التعليقية في الاضافة لزوما في
معناها ملحقة بالاسناد وان كانت خارجة عن مدلولها فتوصيفه لا يخفى ان ل
الشاعر هو جرير وصدر البيت لقد لمتنا يا ام غيلان في السرى وجوابه ان معناه ح
ظاهر بينهم ان الاسناد في مثل ما صام نهاري وما نام ليلي مجاز مطلقا في شكل
نحو ما صام النهار بل الانسان فيه وما جرى النهر بل الماء وما ربحت التجارة بل التاجر
لا يستلزم امتناع ان يكون مجازا مع انها حقيقة قطعا كما صرح به في حواشي الكشاف
في توجيه المجاز في قوله تعالى فما ربحت تجارتهم ان المسند الى التجارة هو عدم الربح
لا ان مسند الفعل ثم يدخله النفي فمثل ما ربحت التجارة بل التاجر فانه ليس من المجاز
في شيء مثلا اذا قيل ما صام نهاره يعني افطر وما نام ليله يعني سهر فيه مجاز بخلاف
ما صام النهار وما نام الليل قصدا الى نفي الصوم عن النهار والنوم عن الليل والحق التفسير
على ما نقل عنه في الحواشي ان هذا الكلام ظاهر وفي التحقيق انه ان اريد بما صام نهاري
افطر وبما نام ليلي سهر وما ربحت التجارة خسرت يكون مجازا والا ان يراد نفي
الصوم حقيقة عن النهار مثلا يكون حقيقة وفي شرح الكشاف والحاصل انه فرق
بين نفي اسناد الفعل واسناد نفي الفعل فان اعتبر اسناد الفعل ثم نفي فحقيقة
وان اعتبر نفي الفعل ثم اسند فمجاز فالجواب ح باعتبار السؤال ان يمنع الترديد
بان يقال اريد به اسناد القيام والضرب المنفيين الى ما هو له ومع ان يدخل
في تعريف الحقيقة من المجاز العقلي ما هو منفي من نحو ما صام يومي وما نام ليلي فان

المراد

المراد اسناد عدم الصوم وعدم النوم الى اليوم والليل بمعنى الافطار والسهر وهو
ليس بثابت للنهار حقيقة فيكون مجازا وانما يكون حقيقة لو اريد نفي الصوم والنوم
عنهما بعد الاسناد اليهما كما مر من الامثلة السابقة المقارنة بكلمة الاضراب ويدل
عليه ايضا قوله في شرح المفتاح والحاصل انه انما يكون مجازا اذا قصد اسناد
النفي لا نفي الاسناد واما في صورة الانشاء مثل انهارك صائم وليتها رك صائم
وما اشبه ذلك فان اريد به الاستفهام عن ثبوت الصوم للمخاطب في النهار ونفي
الصوم له فيه فمجاز وان اريد به الاستفهام عن ثبوته للنهار نفسه ونفي ثبوته
له فحقيقة وعلى هذا القياس ويكون اسناد الصوم الى النهار ذا صورتي الحقيقة
والمجاز بمعنى واحد غير قادح في المقصود **قوله** ويسمى مجازا حكميا اما تسميته
مجازا حكميا فلتعلقه بالحكم والاسناد اما ظاهرا او مقدرا وذلك لان التجاوز عن
مكانه الاصلي في اسناد الربيع البقل هو الاسناد لا شيء من اجزاء الكلام ثم قيل التسمية
بالنظر الى كونه اشرف اما باعتبار ان المجاز وان كان في الاضافة والايقاع لكن الحكم
اشرف منهما فاعتبر الاشرف في وجه التسمية او باعتبار ان معنى الاضافة
والايقاع مشوبان لان الحكم لاستلزامه اياه واما تسميته مجازا في الاثبات
فلتعلقه باثبات الفعل لمن ليس له اما بالنظر الى الاعم الاغلب بناء على ان النفي فرع
الاثبات او الى ان المعتبر في المجاز العقلي اثبات الاسناد في طرفي الحكم مطلقا سواء
كان اسناد اثبات او اسناد نفي واما تسميته اسنادا مجازيا فلكون المجاز في
الاسناد مطلقا اعم من ان يدل عليه الكلام بصريحه او بمتعلقه كما يشير اليه او لكون
الاسناد اشرف تسمية للشيء باسم اشرف انواعه او لكونه بمعنى النسبة مطلقا
فيلائم الجميع **قوله** اي غير الملابس قيل تقييده ما هو له بالملابس مما لا حاجة اليه
اذ يكفي في تعريف المجاز اسناد الفعل الى ملابس لا يكون له بل الى ما يدعي كون

التقييد بحلاله ان ما يؤول اليه اعم من الملابس الذي يؤول اليه او المراد بالملابس الذي يؤول اليه
هو الفاعل او المفعول كما صرح به وهو اخص مما يؤول لصدقه على المبتدا بخلاف الملابس
والملابس غير ما هو له اخص من الملابس المغاير لملابس الذي يؤول لصدق الثاني على الاسناد
الى المبتدا ان الاسناد اليه اسناد الى المغاير لملابس الذي يؤول اعني الفاعل او المفعول
به واجيب بان التقييد بيان للواقع اذ المذكور هنا ملابس غير ما هو له وهو
ما في الملابس غير ما هو له وانما يكون اعم لو لم يقيد بغير ملابس بقوله بالملابس
والمبتدا ليس من الملابس بناء على راي المصنف قوله من الحقيقة نقل عنه في الحواشي
ان من في من الحقيقة بيانية وفي من العقل ابتدائية والمعنى على الاول انك تطلب
ما يؤول الشيء اليه وهو الحقيقة اي تطلب الحقيقة التي يؤول الشيء اليها بنوع ملابسة
وتكلف في طلبها وعلى الثاني انك تطلب من العقل ان يكون ابتدا طلبك منه
الموضع الذي يؤول الشيء اليه اي موضعه الاصلي الذي يرجع اليه الشيء اي موضع هو من
المواضع التي يصلح لعرفه البعيد هو حقيقة التي يكون بها الشيء وهذا الشرح
يظهر لك التناسب بينه وبين تلك الحقيقة من احسنه هو يجوز ان يكون الموضع
الذي يوجد فيه حقيقته وقيل حمل قوله من العقل متعلقا بمحذوف حالا عن الموضع
وسوالطا هو ويحتمل ان يكون من في الموضعين متعلقا بيؤول ويكون المطلوب ح الامر
الذي يرجع من الحقيقة او الموضع الذي يؤول من العقل اليه وهو المعنى المجازي او الحقيقي
وعلى ما ذكره الشارح نفس الحقيقة او موضعها وقيل انما ذكر قوله او الموضع ايا الى
ان المجاز العقلي يجوز ان لا يكون له حقيقة عند الشيخ فح لا يطلبها اولا او لا يطلب ما يرجع
من الحقيقة اليه لانتفائها ورد بان الظاهر ان الموضع الذي يؤول اليه من العقل انما هو الحقيقة
وانتفا الحقيقة لا يقدح في طلبها وقيل انه اشارة الى ان الماول وطلب المال بمعنى المرجع
وانه يحتمل ان يكون مصدرا بمعنى المفعول اي المرجوع بمعنى المرجوع اليه على الحذف والايصال

ولك

١٢٦

وان يكون اسم مكان وقوله وما مثله ان يحسب قرينة مثل انه عمال من تتبع الشيخ
قلنا وان ان حاصله ملاحظة ملابسة ما اسند اليه لما هو له ومن هنا لو ما ان ذلك
اذا قلت جرى النهر لاحظت انك انما اسندت الجريان الذي يطالب الى النهر لاجل
ما هو في تطلب الحقيقة ولاحظت ملابسة المكان اما وما ذكره رحمه الله من نصب
القرينة فيصلح علامة له لان حاصله هو وربما يصح عن ذلك قوله فيما بين قوله
المصنف خلق الله الانسان لكله واصل الكلام بالتاويل والقصد الى ما اسند الى الب
فان التفسير بالتشبيه بان المعنى التاويل وجعله وجه الاول المجاز
العقلي يتعدى موضعه الحقيقي الذي يقتضيه الاصل الاعم كاللغوي يتعدى موضعه
الذي يقتضيه الوضع اللغوي فكلاهما لوحظ فيه الملابسة بينهما لوحظت في العقلي
وكان ذلك مشروطا بالقرينة فكذلك العقلي واليه اشار المصنف بقوله واسناده
الى غيرها للملابسة والثاني قول المصنف فيما سيجي ولا بد للمجاز من قرينة فكان
الانسب نصب قرينة لما كان لم يذكره بعده فانه لم القصد بان شرط المجاز
بعد ذكر ما يشبه كما يذكر في المجاز اللغوي بعد تعريفه وذكر العلاقة فيه ولا بد له
من قرينة بيانا لاشتراط قيام القرينة المانعة من الحقيقة والثالث انه لولا
قيل جرى النهر وقصد انه مسند الجري حقيقة للنهر فلا شك انه اسناد الملابس
لغير ما هو له مع قيام قرينة على اسناد قيام الجريان بالنهر عقلا مع انه ليس
مجازا بل حقيقة والكلام كاذب وغاية ما يمكن ان يقال مراده ان حاصل الملاحظ
بالنظر الى ما قصده المتكلم من ان له المخاطب والعلاقة بالحكم ان نصب
قرينة صارفة للاسناد عن ان يكون الى ما هو له فيندفع الاشكال اعداد
قوله شيء مختلفة مع تشتت اخذ بالحاصل واما التحقيق بمعنى التفرق
ولما فسر بعض الشارحين الكتاب الايضاح حيث قال اي كثيرة متفرقة

من شأن الامر شيئا او شيئا بالقصر وكما في الصحاح **قوله** لم يتعرض للمفعول معه
والحال وغيرهما لان الفعل لا يسند اليها فيجوز ان يدعى انه لا يسند الى المفعول معه باقيا
على حاله فكذا المفعول له وان ادعى انه لا يسند اليه اصلا ثم لجواز نحو المشي
في استوى الماء والخشبة باسناد الفعل اليه واجيب عنه بانه اخذ في حده ان يكون
بعد الواو بمعنى مع وان يقصد لصاحبه مفعول فعل وعند الاسناد اليه لا يبقى ذلك قطعا
اما الاول فظاهر واما الثاني فلان مصاحبه مفعول الفعل انما يستفاد من الواو بمعنى
[illegible]
اليه لا يتغير ذلك وكونه منصوبا لم يوجد في جنوحه وان اخذ في مفهوم المفعول
معه فعند الاسناد لا يتغير الا نصبه بخلاف المفعول معه فانه يتغير مع تغير
نصبه كونه بعد الواو بمعنى مع **قوله** اي غير الفاعل فانه المبني للفاعل الخ وقع
في بعض النسخ اي غير الفاعل والمفعول به يعني غير الفاعل في المبني للفاعل وغير
المفعول به في المبني للمفعول كما في المختصر حمل اولا مرجع الضمير الفاعل والمفعول
مطلقا ثم بين ان المراد بهما المقيد وذلك لان الضمير انما يرجع الى المذكور سابقا
وهو المطلق فجعله المرجع اولا ثم قيد ثانيا واورد بان الفعل المبني للمفعول اسند
الى الجار والمجرور حقيقة كما يسند اليه مجازا في جعل شعره فينبغي ان يكون الاسناد
اليه حقيقة دائما لكونه اسناد المبني للمفعول الى المفعول وان جعل فاعلا ينبغي
ان يكون مجازا دائما لكونه اسناد المبني للفاعل الى المفعول وان جعل فاعلا
ينبغي ان يكون مجازا دائما لكونه اسناد المبني للمفعول الى غيره ويمكن الجواب عنه بان
المراد بالمبني للمفعول به هو الفعل الذي بني له من جهة وقوعه عليه فاذا اسند الفعل
المبني له الى غيره يكون مجازا سواء كان ذلك الغير فاعلا او مصدرا او ظرفا او غيرها
كالجار والمجرور فيكون الاسناد فيه الى غير ما هو له والاسناد الى الجار والمجرور

انما يكون حقيقة اذا اجرى مجرى المفعول به اتساعا ويكون المجاز في طرف الاسناد
وهو المسند اليه اما اذا لم يجر مجراه فلا يكون مجازا وبهذا ظهر ان لا حاجة الى الاعتذار
بان قوله واسناده الى الفاعل الخ محمول على التمثيل بناء على الظاهر الاعم الاغلب **قوله**
يعني لاجل ان ذلك الغير شابه في الملابسة به على مجازاة كلام المصنف في الايضاح
حيث قال واسناده الى غيره لمشابهته لما هو له في ملابسة الفعل مجاز ولا
يخفى ان تلبس ما اسند اليه الفعل بالذي هو له في الحقيقة مصحح للاسناد ولكن لكون
الاسناد مجازا من غير اعتبار مشابهته لما هو له في ملابسة الفعل والحاصل المصنف
رحمه الله على اعتبار وهنا قول صاحب الكشاف وقد يسند الى هذه الاشياء على
طريق المجاز المسمى استعارة وذلك لمضاهاتها الفاعل في ملابسة الفعل كما يضاهي
الرجل الاسد في جرأته وتعديتها له في توجيه كلامه كانه اراد ان مجرد
الملابسة وان كفى في ذلك لكن ملاحظة مشابهته لما هو له ادخل واتم للتوجيه
فان الاسناد انما هو حق ما هو له فناسب ان يكون صرفه الى غيره لمناسبة
ومشابهة بينهما وسيجي لهذا تتمة عن قريب ان شاء الله تعالى **قوله** ليس هو
التشبيه الذي يفاد بكان والكاف يحتمل ان يكون الوصف المذكور كاشفا
عن معنى التشبيه من كان والكاف ونحوهما موضوعة لافادة التشبيه مطلقا
ويحتمل ان يكون مخصصا ومقيدا للتشبيه على تقدير ان يكون معنى يفاد يقصد
افادته فعلى الاول ليس ما نحن فيه تشبيها بل مشاركا له من بعض الوجوه
فان قول القايل انبت الربيع البقل مثلا لم يقصد به تشبيه الربيع
بالقادر بل قصد اثبات لازم من لوازم القادر للربيع كاثبات من يقصد
التشبيه فلذلك اطلق لفظ التشبيه وعلى الثاني يكون تشبيها لكن ليس
الذي قصد افادته بكان والكاف لكن الاحتمال الثاني هو اللايق بفن البلاغة لان ما لا يكون

مقصود الايجاب به في باب البلاغة ولذا جزم الفاضل الشريف الجرجاني بالاحتمال الثاني وعلل
نفي التشبيه المفاد بكان بان التشبيه المفاد بكان ونحوه مقصود من الكلام والتشبيه
في نحو انبت الربيع البقل مصحح لما هو المقصود منه وليس به **قوله** وهو ان من شان العرب
ان يشتقوا الخ الاشتقاق الاخذ ومنه اشتقاق الحرف من الحرف اخذه منه ومن لفظ
الشي متعلق به وما يشعر به وقع في اكثر النسخ هكذا من لفظ ... الشي بمعنيه
والباء في جعلته تابعا له مفعول ان يشتقوا والضمير المنصوب عايد الى ما والمجرور
الى الشي ويحتمل ان يكون من اتبع فلان فلانا ان جعل له تابعا وح يعود المنصوب الى الشي
والمجرور الى عكس ما تقدم وتاكيدا مفعول له علة للاشتقاق والمعنى ان من عادة العرب
ان ياخذوا من لفظ الشي الذي يريدون المبالغة في وصفه صفة يجعلونها وصفا للتاكيد
معناه والتنبيه على تناهيه قال في الكشاف ظليل صفة مشتقة من لفظ الظل
لتاكيد معناه كما يقال ليل اليل ويوم ايوم وما اشبه ذلك وفي بعض النسخ ما مفعول
به من الابتغاء بمعنى الطلب وح يكون تاكيدا مفعولا للابتغاء والداهية الامر العظيم
ودواهي الدهر ما يصيب الانسان من عظيم نوبه قال ابن السكيت داهية داهية
دهياء ودهواء وهو توكيد لها كذا في الصحاح **قوله** ويمكن الجواب عن الاول
بانه ليس عنه المجاز كانه ليس بحقيقة لانه يشترط في المجاز عنده ان يسند
الفعل ومعناه الى غير الفاعل وغير المفعول به فيما بني له من المصدر والزمان والمكان
والسبب والمبتدا وما اجري مجراه من المنسوب اليه المتقدم ليس بملابسه
الفعل عنده فلا يتجه ان يقال ان الملابس الفاعل الحقيقي فالسائل ملابس للاقبال
والرجل للعدل **قوله** فيكون ما بني للفاعل واسند الى المفعول بواسطة انه يريد
بالمفعول بواسطة المفعول به بواسطة الحرف على قول من يجعل كل ما صرح فيه بالجار
مفعولا به اصطلاحا والاسلوب والكتاب والضلال والعذاب ليس بمجوز انتصابه

بواسطه

بواسطة الحرف تقديرا بل ما صرح فيه بالجار على تقدير كونه مفعولا بخلاف الزمان
والمكان والسبب والاولى جعل المفعول بحيث يشمل كل مفعول بواسطة اولا بواسطة
لا يندرج فيه الزمان والمكان والسبب لانها كلها مفعول بواسطة وملابسها للفعل
مع انه يخالف قول المصنف او المفعول به وقد يقال الاولى ان يجعل ذلك من قبيل
الكل بناء على ان اخذه اعم من الحقيقي وغيره **قوله** والمعتبر عند صاحب الكشاف تلبس
ما اسند اليه الفعل بفاعله الحقيقي حيث قال المجاز العقلي ان يسند الفعل الى شي
يتلبس بالذي هو في الحقيقة له بعد قوله وقد يسند الى هذه الاشيا على طريق المجاز
المسمى استعارة وذلك لمضاهاتها الفاعل في ملابسة الفعل وبه تصريح بان المعتبر
مضاهاتها الفاعل في ملابسة الفعل فيحتمل انه اطلق التلبس بالفاعل في التعريف
اعتمادا على قوله السابق كما اشار اليه بقوله في شرح المفتاح والمراد تلبسه
به في كونهما من ملابسات الفعل ويكون ملابسة الفعل عنده ايضا اعم من ان يكون
بواسطة حرف اولا فايراد هذا الكلام ح يكون لتاسيس الجواب عن الثاني
ويحتمل انه اطلقه في التعريف بناء على ان المعتبر عنده التلبس بالفاعل الحقيقي مطلقا
سواء كان في ملابسة الفعل اولا وهو الظاهر وح لا يحتاج الى مؤنة تعميم
الملابسة فيكون المقصود من الايراد ان السوال المذكور لا يرد عليه والتشحيد
بما في الاحتمال الاول من تكلف الاعتماد المستبعد جدا وتعسف التعميم وما يقال
ان ما لا يتعلق به الفعل لا بذاته ولا بواسطة حرف يبعد اسناده اليه بمجرد التلبس
بفاعله مدفوع بان في المجاز من الاتساع والقول بانه قصد بذلك وجها اخر في الجواب
عن الثاني وهو ان المعتبر التلبس بفاعله الحقيقي لا التلبس بالفعل والاسلوب
يتلبس بالحاكم لكونه صاحبه والضلال بالضال البعيد والعذاب بالمعذب
المولم ناش عن توجيه كلام المصنف لان المعتبر عنده التلبس بالفعل فلا بد ان يكون

المسند اليه المجازي ما يلابسه ذلك الفعل ولا يكفي مجرد التلبس بفاعله الحقيقي **قوله**
ذلك ان جعل امثال هذا الظاهر انه اشارة الى قوله تعالى فما ربحت تجارتهم اذ المجاز
سبب للربح ويحتمل ان يكون اشارة الى ما ذكر في السؤال لكن الكتاب الحكيم والهلوك
الحكيم والعذاب الاليم والسبب ظاهر وفي الضلال والعذاب اذ الضلال سبب
للبعد والعذاب للالم وفي الكتاب والاسلوب فلا بد من التكلف بان الكتاب
سبب للحكمة وكذا الاسلوب **قوله** من السبب الاضافية والايقاعية
لم يتعرض للنسب الوصفية مثل نهر جار ونهار صائم من ان المنسوب اليه
المتقدم ليس ما يلابسه الفعل او معناه عنده والنسب الوصفية التي اعتبرتها
نسبة الصفة الى الموصوف من هذا القبيل وان اعتبرت نسبتها الى ضمير المنسوب
فهي داخلة في الاسناد والمعرف بالتعريف المذكور **قوله** ان المذكور في الكتاب
تفريع على كون المجاز العقلي اعم من المجاز في الاسناد مع اشارة الى الاشكال جعله مساويا
له بيانه لو سلم ان المجاز العقلي اعم من ان يكون في النسبة الاسنادية او غيرها
فالتعريف للمجاز العقلي في الاسناد خاصة فلا يرد الاشكال بالمجاز العقلي في غيره
من الايقاعية والاضافية على انه يجوز ان يكون التعريف لمطلق المجاز العقلي باعتبار
تعميم الاسناد في التعريف بحيث يتناول الاسناد المدلول عليه بصريح الكلام او
المستلزم له ويكون حاله المنع اطلاق المجاز العقلي على ما لا يشمله هذا التعريف
وبهذا يضمحل ما قيل ان جعل التعريف للمطلق بناء على تعميم الاسناد للصريح واللازم
ينافي ذلك لاقتضائه عدم تحقق المجاز في الاضافية والايقاعية اذ المجاز في صورتها
انما هو في الحقيقة في الاسناد اللازم لها لا فيها وايضا مراده بالمطلق المقابل
للمجاز العقلي هو المجاز الشامل للاسنادي والاضافي والايقاعي فجعل التعريف
للمطلق بناء على جعل الاسناد بحيث يشمل الاسناد اللازم في الاضافة والايقاع

ينافي ذلك لا يقدح بكون التعريف للمجاز العقلي في الاسناد خاصة فالاولى ان يقال
اما ان يكون نفس الاضافة والايقاع مجازا عقليا كما هو الظاهر اولا وعلى الاول
يتعين كون التعريف للاسناد المجازي خاصة لا للمطلق وعلى الثاني لا يكون المجاز الا في
الاسناد ولا يتحقق المجاز المطلق الشامل للاسناد وغيره والتعبير بانه بعينه
ما ذكره الشارح رحمه الله وكذا يندفع ما قيل ان المذكور في الكتاب انما هو الاسناد
المجازي حيث قال ومنه الاسناد مجاز عقلي فحمل الاسناد فيه على مطلق النسبة في غاية
البعد وكذا جعل القسم اعم من المقسم من وجه اللهم الا ان يجعل مرجع الضمير في قوله وهو
اسناده الى مطلق المجاز العقلي المذكور في ضمن المجاز العقلي الاسنادي لكن يرد هذا
على ما ذكر في المختصر من الوجه البعيد وهو جعل الاسناد بمعنى مطلق النسبة كما اشار
اليه بقوله اللهم ووجهه ان المتبادر من اطلاق الالفاظ المصطلحة معناها الاصطلاحي
وقيل ان تعميم التعريف بحمل الاسناد على مطلق النسبة اولى من جعل الاسناد اعم من
الصريح واللازم لان المعرف حينئذ يكون هو المعنى ايضا ولا يخفى ما فيه **قوله** وقد يكون
كما في قتل الحجاج فيه صريح ايضا لان التسلية اوقعت فيه على العموم صريحا وهو
مجاز عقلي واجيب بان ليس الكلام في هذا المجاز بل في المجاز المكني عنه بهذا المجاز
وهو اسناد الحزن الى العموم فان التسلية انما توقع على ما اتصف بالحزن ففي التركيب
مجازان ايقاعي صريح واسنادي كناية وربما يدعى ان فيه مجازا واحدا لا غير وهو المكني
الاسنادي لان ايقاع التسلية على العموم انما يكون مجازا لتضمنه كونها محزونة **قوله**
على ما يفهم من ظاهر كلام السكاكي والمصنف وذلك لانه يفهم من ظاهر كلام المصنف
اختصاصه بالاسناد المفهوم من صريح الكلام لا الضمني المستلزم له كما في الايقاع
والاضافة وغيرهما ولا مطلق النسبة الشامل للاسناد وغيره وكذا من ظاهر كلام
السكاكي والشيخ عبد القاهر حيث فسر المجاز العقلي بالكلام والجملة والظاهر

حل الكلام والجملة على المصطلح دون اللغوى قوله كما يتوهم من الشارح اى من قوله
وانما قلت خلاف ما عند المتكلم من الحكم فيه دون ان اقول لخلاف ما عند العقل لئلا
يمتنع طرده بما اذا قال الدهرى عن اعتقاد جهل وجاهل غير انبت الربيع البقل
وما سائر البقل من الربيع فلو كان السائل محرجا له لم يستقم القول بامتناع
الطرديه على تقدير التفصيد بقوله خلاف ما عند العقل لان نفى امتناعه على
دخوله فى التعريف وربما يتوهم من تخصيص اخراجه للكذب بالذكر دون كان عدم
القول بالتى ليس قولا بعده قوله ولقائل ان يقول ان مفهوم قولنا ما عند العقل
ما حصل عنده وثبت وهذا ايراد على المصنف فى اعتراضه على السكاكى فى بطلان
عكس التعريف بناء على ان قولنا ما عند العقل على فى ان المعنى ما حصل عنده وثبت
وهو اعم مما فى نفس الامر لامكان ادراك الكواذب فيكون الكاذب حاصلا ثابتا عند
العقل فما عند العقل يتناول ما فى نفس الامر وما هو بخلافه فلا عموم ان زاده فى التعريف
ما فى نفس الامر وحصل مع ادماج اندفاع الاعتراض الاول بقوله وح يندفع الاعتراض
الاول ايضا لكن يتجه عليه ما قيل انه مناف لكلام السكاكى قطعا لان ما عند العقل
بهذا المعنى يتناول الامور الكاذبة كما صرح به المجيب فيخرج قول الدهرى
انبت الربيع البقل يصدق بما عند العقل لحصوله عنده وثبوته وان كان كاذبا
فيخرج عن تعريف المجاز بقوله خلاف ما عند العقل فلا يبطل به طرده كما زعمه
ويمكن العامد فى دفعه بان يحصول كلام السكاكى كما قرره الشارح فى شرح المفتاح
ان قوله خلاف ما عند المتكلم يحتوى على فائدة خروج قول الجاهل انبت الربيع
البقل واليه اشار بقوله لئلا يبطل طرده الخ ودخول قول الله وكسا الخليفة
الكعبة واليه اشار بقوله وعكسه الخ بخلاف قوله خلاف ما عند العقل اذ ليس فيه
هاتان الفائدتان ولا يقدح فى ذلك حصول احديهما لخروج قول الجاهل بالقيد

المذكور وهو خلاف ما عند العقل لا ينافى كلام السكاكى من ان قوله ولقائل الخ ابتدا
توجيه لكلامه على وجه لا يرد عليه الاعتراض المذكور وقوله اذ لا امتناع الخ علة
لاندفاع الاعتراض الاول بالتوجيه المذكور وقد يقال انه لم يرد بقوله ما حصل
عنده ونحوه ما تصوره بل ما ثبت عنده ولم ينتف والمستحيل بداهة او بالنظر
الصحيح ليس مما عنده بل منتفيا وربما يؤيده قوله فى شرح المفتاح فى الجواب
بعد قوله ان المفهوم الظاهر من قولنا ما عند العقل ما حصل عنده ولا يمتنع ان يحصل
عند العقل ان الخليفة بنفسه كسا الكعبة ولا يخفى ما فيه من شائبة التكلف والظاهر
كما قرره الشريف الجرجانى رحمه الله ان المراد بما عند العقل ما لا يمتنع عنده وبخلافه
ما يمتنع عنده بدليل قوله اذ ليس فى العقل امتناع ان يكسو الخليفة بنفسه الكعبة
وعدم امتناع ان يهزم الامير وحده الجند وبهذا سقط ما قيل فى بطلان العكس
واستقام العدول عن قوله خلاف ما عند العقل اذ هو متناول لقول الدهرى
انبت الربيع البقل لان انبات الربيع البقل ممتنع عند العقل بل لو امتنع لما اعتقد
الدهرى العاقل واجيب بان ما يمتنع عنده قسمان ما يمتنع عنده بداهة ولا يجوز
من عاقل ان يعتقد ثبوته والثانى ما يمتنع عنده بالنظر الصحيح فيجوز ان يغلط
فيه واسناد الربيع من هذا القبيل وكان السكاكى اشار الى هذا المعنى بقوله
فانه لا يسمى كلامه ذلك مجازا وان كان بخلاف العقل فى نفس الامر وقوله فى نفس
الامر ظرف المخالفة اى وان كان مخالفا فى نفس الامر للعقل ممتنعا عنده
ولم يدرك ببديهة العقل مخالفته اياه وكان المصنف توهم انه تفسير للعقل
بناء على ان قوله بخلاف العقل معناه بخلاف ما فى نفس الامر واعترض عليه بجلى
بطلان العكس بما ذكرت من تقرير كلام المصنف مشعر بان مراده اى بقوله بعين ما هو
له المذكور فى تعريفه المجاز وجه الاسناد انه صرح بان معنى ما عند العقل ما يقتضيه

وبر تفضيه وهو بعينه معنى ما في نفس الامر والمراد بخلاف ما عند العقل خلاف ما في
نفس الامر ويفهم منه انه يجوز تعريف السكاكي المجاز بالكلام المفاد به خلاف
ما في نفس الامر لضرب من التأول فيصح تعريفه ايضا باسناد الفعل او معناه
الى غير ما هو له في نفس الامر بتأول وح يجوز ان يكون مراده غير ما هو له عند العقل
وفي نفس الامر وانما قلنا بالجواز بقرينة الترديد المذكور عقيبه فلا يتجه ما قيل انه على تقدير
تسليم اللزوم لا يلزم ان يراد في تعريفه غير ما هو له في نفس الامر وعند المتكلم ايضا وان
الاظهر ان كلامه عار عن الاشعار وتوجيه الاشعار بانه يفهم من كلامه ان لا مثل كسا
الخليفة الكعبة يكون المسند اليه خلاف ما هو له في نفس الامر بعيد جدا لان مثله
يحتمل ان يكون بخلاف ما هو له في نفس الامر وان يكون كذلك عند المتكلم على انه لا يلزم من
كون الاسناد في بعض امثلة المجاز خلاف ما في نفس الامر كون كلها كذلك وما قيل ان
وجه الاشعار ان المتبادر الى الفهم من اطلاق ما هو له في نفس الامر فليس توجيها
لاشعار التقرير بل توجيه التجويز ارادته **قوله** والحاصل ان اراد ح لم يتعرض لما هو له
عند المتكلم في الحقيقة مع شمول ما هو له اياه ايضا لان ما هو له اذا اطلق يتبادر منه
ما هو له في نفس الامر واذا نظر الى تعريف المجاز مذكور في مقابلة تعريف الحقيقة
ناسب ان يراد ما هو له عند المتكلم في الظاهر ويكون قوله عند المتكلم متعلقا بالظرف
الذي هو له كما في تعريفها الحقيقة فيلزم ان يصير قوله بتأول ضايعا لكنه يرد في الجواب
على تعليقه بمعنى الغير حينئذ اي الى غير ما هو له بوجه اعني المغاير له في الواقع او عند
المتكلم في الحقيقة او في الظاهر وح يندفع اشكال كون التأول ضايعا ولا يخفى ما في
هذين التعليقين من التعرف فانه على الاول تفيد ثبوت الفعل لما هو له بكونه عند
المتكلم ولا تفيد معنى الغيرية غير ما هو له بل يبقى مطلقا منتا ولما يكون مغايرا في
الواقع او عند المتكلم في الحقيقة او في الظاهر وعلى الثاني بالعكس **قوله** اراد بالاسناد

الى

الى غير ما هو له مفهومه الظاهر الاعم قلنا ان قولنا ما هو له اذا اطلق يتبادر منه
ما هو له في نفس الامر لا ما هو له الاعم المتناول للاقسام كلها وان صح تقسيمه
اليه فلا يصح ان يراد في التعريف ولكن دفعه بان قرينة ذكره في مقابلة الحقيقة
وان لم يترجح فلا اقل من ان يساوي جانب التبادر فضلا عن الترجيح فتساقطا
[illegible] فيبقى مفهومه الظاهر الاعم مرادا بلا مزاحمة شيء وهو المراد الشائع
ما ذكر بحث **قوله** نحو قول الجاهل لم يرد به وبقول المعتبر ما ذكر
في السؤال من قول الجاهل انبت الله البقل والمعتزلي خلق الله الافعال كلها
بالتأول بل [illegible] المفهوم من اطلاق الجاهل والمعتزلي انبت الله البقل وخلق الله
الافعال بالتأول والا لكان تكرارا وبهذا يندفع ما يتوهم انه ان اراد نحو قول
الجاهل في الجواب ما ذكر في السؤال كما هو الظاهر يرد [illegible] ان اراد غير قول
الظاهر وكذا حال قول المعتزلي ولا يذهب عليك ان المراد بالجاهل والدهري
واحد بدليل قول المصنف هو ما مر من قول الجاهل بدل قول السكاكي لئلا يمتنع
ظاهره بمثل قول الدهري في مقام الرد عليه **قوله** او لم يظن اعادة كلمة لم [illegible]
[illegible] في الايضاح اشارة الى انه بالجزم عطف على المجزوم لا بالرفع عطفا
على المجموع من الجازم والمجزوم والا فاعادتها وعدمها مخل بالمقصود وهو تعميم النفي
بالعلم والظن المبني على ان وقوع او في سياق النفي يفيد العموم بمعنى نفي احدهما
[illegible] اعادتها [illegible] اذ يكون ح مجموع الجازم والمجزوم عطفا على مثله
فيكون المعنى على احد التقديرين [illegible] ووجه عدم اعادتها المصنف ههنا
وهو ان [illegible] مخل بالمقصود ووجه اعادة الشارح ايضا من كونها اشارة الى
ما ذكرنا وفساد ما قيل في شرح الايضاح ان معناهما واحد **قوله** بين لم يعلم
ولم يستدل بشيء على انه لم يرد ظاهره هكذا وقع في المفتاح والايضاح وغيرهما

لكن ربما يمكن ان يناقش بانه يمكن ان يستدل بقوله بعد عدة ابيات الم تر الغز او من بنيه
واوصيت عمرا دنم الوصي على ان قائله موحد لم يرد ظاهره مثل الاستدلال
في قوله اى النجم و يدفع بانه لا دلاله فيما على ان الوصي به مما يمكن ان يستدل على حاله
فانه بخلاف قوله اى النجم وانه المبدي والمعيد قيل وجه الدلاله اما باعتبار ان
من قال بالاسد واراده فان افناه الشعر او شعر راسه وان طلوع الشمس
وغروبها كل يوم بما قاله بانه المبدي والمعيد والمنشي والمفني لعدم القائل
بالفصل واما باعتبار ان كون الافنا بامره وارادته يدل على كونه مفنيا
وان طلوع الشمس وغروبها بامره يدل على كونه منشيا مبديا معيدا وربما
يناقش بان حمل اسناده هنا على المجاز بقرينه افناه قيل الله للشمس اولى من العكس
كيف وفي الاول مصير الى المجاز فقط وانه يمكن دفعه بان الحمل على الصلاح والسلا
اصلح واسلم قوله واقسامه اى المجاز العقلي اربعه لا يخفى ان هذه الاقسام
جاريه في الحقيقه ايضا وامثلتها ما ذكر في المجاز بعينه لكن اذا صدرت عن الدهري
بناء على اعتقاده وتقييد الحقيقه والمجاز بالوضعي مع جواز كون الطرفين حقيقيين
عقليين ومجازيين عقليين ومختلفين نحو انبت البقل فصل الربيع ما حكمه
لعله امر بلا يحمل ان يكون باعتبار ان المصنف ذكر المجاز الاسنادي لا الايقاعي
والاضافي او باعتبار انه حمل الحقيقه والمجاز على نفس الطرفين لان الحقيقه والمجاز
العقليين كما اشار اليه انما يوصف بهما الاسناد لا اللفظ ونقل بعض المحققين اعتبار
حقيقيه الطرفين ومجازيتهما نحو عليه انه يقتضي ان لا يتجاوز الاقسام اثنين
كون الطرفين حقيقيين او مجازيين لان القسمين الاخيرين من صور الاختلاف
ليسا باعتبار حقيقيه الطرفين ومجازيتهما بل باعتبار حقيقيه احدهما ومجازيه الاخر
فينبغي ان يقال باعتبار حقيقيه الطرف ومجازيته بافراد الطرف واجيب

بان

بان تربيع القسمه بهذا الاعتبار بمعنى انه يلاحظ هذا الاعتبار في القسم الى
مجموع الاربعه سواء وجد هذا الاعتبار في كل القسم اولا وقد تحقق في كل
من القسمين الاولين وفي مجموع القسمين الاخيرين لان الطرفين في مجموعهما حقيقتان
او مجازان ولا يضر عدم تحقق الاعتبار في كل منهما على ان الاقسام المذكوره
من كون الطرفين حقيقيين ومجازيين ومختلفين ولا شك في تحقق هذا الاعتبار
في كل منها ولا يقدح عدم تحققه في كل من قسم المختلفين ولا يبعد ان يقال
المراد بحقيقيه الطرفين ومجازيتهما بمعنى انتساب مجموع الامرين من الحقيقيه والمجازيه
الى الطرفين لا بمعنى انتساب كل منهما على حده اليهما قوله وكذا المراد بشباب
الزمان لان اضافه الشباب حاله قائمه بالشخص وهي كونه في زمان يكون حرارته
الغريزيه مستويه اى قويه مشتعله كما ذكره وبالاضافه الى الزمان يكون له
حاله قائمه بالارض من ازدياد قوتها الناميه ويمكن توجيهه بان الزمان ليس له
في حد ذاته شي من تلك الصفات بل هي للارض بسبب لطافه الهوى واعتداله
وانصباب القطر من السما في هذا الزمان الا ازدياد قوى الارض لما كان
فيه والزمان ظرف له اضيف الشباب اليه وكانه رحمه الله فسر شباب
الزمان بالتفسير المذكور تنبيها على هذا المعنى ولم يتعرض لما له من الحاله العارضه له بالذات
ملابسه اعتمادا على ظهورها في بادي الراى وما قيل في توجيهه انه يحمل الازدياد على
المتعدي ويجعل مضافا الى المفعول والمراد ازدياد الزمان للقوى اى زيادته اياها
او بين للزمان يزداد به القوى او حاله يكون للزمان عند ازدياد القوى ففيه
ما لا يخفى قوله وفيه تنبيه على ان الاسناد المجازي لا يخرج الطرف عما هو عليه
كما لا يخرج الطرف الاسنادي عما هو عليه وفيه تنبيه ايضا على ان احد الطرفين
لا يخرج الطرف الاخر عما هو عليه من كونه حقيقه او مجازا والا له ايضا الماعي

يستبعد من اجتماع مجازات في الطرفين والاسناد واجتماع حقيقة ومجازين
متفقين ومختلفين في كلام واحد قوله واما على مذهب السكاكي ففيه اشكال
وذلك انه فسر المجاز العقلي بانه هو الكلام المفاد به خلاف ما عند المتكلم من الحكم
فيه لضرب من التاول افادة للخلاف لا بوساطة وضع ولم يشترط في الحقيقة والمجاز
العقليين كون المسند فعلا او معناه فيجوز ان يكون المسند في ذلك الكلام جملة
اسندت الى المبتدا وفي وصفها بالحقيقة والمجاز اللغويين اشكال حيث اخذ في
تعريفهما الكلمة فيقتضي ان لا يوصف الجملة المسندة بهما فيزيد اقسامه على اربعة
وحمل الكلمة على اللفظ ليعم المفرد والمركب ليزول الاشكال غير صحيح لانه يلزم كون
مجازا لاستعمال في التعريف من غير قرينة لكن تعميم المجاز اللغوي لما الاستعاره
وغيرها والاستعارة الى التمثيلية وغيرها مع انه مثل للتمثيلية بما هو مركب قطعا
مثل قولك اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى يقتضي ان يوصف المركب بها اما بالمجاز
فلوجوب صدق المقسم على الاقسام اللهم الا ان يجوز كون المقسم اعم من القسم
من وجه واما بالحقيقة فلان كل ما وصف بالمجاز باعتبار الاستعمال في غير
الموضوع له يوصف بالحقيقة باعتبار الاستعمال في الموضوع له وبالجملة ان نظر
الى ما يقتضيه التعريف من انحصار المجاز والحقيقة اللغويين في المفرد لم ينحصر
الاقسام في الاربعة وان نظر الى ما يقتضي تمثيله كان الانحصار على مذهبه ايضا
لا يتاتى له الاشكال بان لانه اذا كان بعض اجزاء الجملة حقيقة لغوية وبعضها مجازا
لغويا فالمجموع من حيث هو لا يوصف بشيء منهما لانا نقول بل يوصف بالمجاز اللغوي
لان المعنى الحقيقي للمجموع هو مجموع المعاني الحقيقية لمفرداته والمعنى المركب من بعضها
ومن خارج مغاير للمعنى الحقيقي فيكون مجازا والجواب عن الاشكال بان التعريف المذكور
على ما صرح به في قسم البيان انما هو للمجاز المفرد لا لمطلق المجاز المنقسم الى الاستعا

المسند

التمثيلية وغيرها فلا يلزم ان لا يوصف الجملة بهما وانما عرف المجاز المفرد دون مطلق
المجاز ذهابا الى عدم الوضع في المركب او التردد فيه او بناء على ان المجاز المفرد غالب
الوقوع معروف ما هو المتبين والغالب واصل ما هو المتردد وغير الغالب
على المقابلة انهما للاقتباس ايما الى انه ظاهر في التمثيل والعدول عن العبارة
المستعملة في مثل هذا المقام لايهام الاقتباس وهو اعتبار لطيف كثيرا ما يشار
اليه في مقام يناسبه والاقتباس هو ان يضمن الكلام شيئا من القرآن او الحديث
لا على انه منها وقوله وان المعنى عطف تفسير للاقتباس المذكور لا دلالة على الحصر
الا انه هو المعنى المذكور قوله نصب على انه مفعول به وهو اختيار الزمخشري
ويجوز ان يكون ظرفا اي فكيف لكم بالتقوى في يوم القيمة ان كفرتم في الدنيا
وان ينتصب بكفرتم على تاويل جحدتم اي فكيف تتقون الله وتخشونه ان
جحدتم يوم القيمة وانما اختار الوجه الاول لعله التقدير والتاويل على
الوجهين الاخيرين وتوجيه الكتابة على الوجهين ماخوذ من الكشاف
وقوله لانه يتسارع عند تفاقم الاحزان الشيب يؤيد ذلك ما نقل عن ابي
الطيب والهم يخترم الجسيم نحافة ويشيب ناصية الصبي ويهرم
وما نقل عن بعض الكتب ان رجلا امسى فاحم الشعر كحنك الغراب واصبح وهو
ابيض الراس واللحية كالثغامة فقال اريت القيمة والجنة والنار في المنام
ورايت الناس يقادون في السلاسل الى النار فمن هول ذلك اصبحت
كما ترون ويوما في التقدير اما بدل من يوم القيمة او نصب بتقدير اعني وذكره
ثانيا لتفخيم شان اليوم وهوله وربط بقوله يجعل الولدان لحصل معنى
الاية على التقدير المذكور به يندفع ما يقال ان الظاهر ان ذكره مستغني
عنه قوله ومنه اخر النهر فصله لانه ليس فيه اسناد امر او نهي وان كان

هنا امرا ونهيا لابتداعهما وفصل قوله ليسا للزجر لانعدام الامر والنهي اصلا قوله
اي المسند اليه المذكور قيد بالمذكور لان قيام المسند بما هو المسند اليه له ليس بمستحيل
اصلا فلو لم يقيد به لربما ذهب الوهم الى الاستحاله مطلقا قوله وقيام المسند بالمسند
اليه اعم الخ تنبيه على ان ما ذكر في الايضاح من انه جعل جهه صدوره عنه قسيما
لقيامه به حيث قال كاستحاله صدور المسند من المسند اليه او قيامه به فالاول
فايده يعتد بها قوله اي من جهه العقل قيل فيها اشعار بان انتصاب عقلا وعاده
على التمييز وليس هناك مفرد يميزها فان انقسام الاستحاله الى العقليه والعاديه
يوجب ابهاما في صفتها لا في ذاتها ولا نسبه يحتاج اليه اذ الاستحاله لازمه والمميز
هو التمام لا الفعل فان جعلت متعديه بمعنى الحكم باستحاله الشي وعده محالا كما في قوله
ما يستحيله العقل كانت مصدرا مضافا الى مفعولها فلا يصح حملهما عليها تمييزا
لتلك النسبه الاضافيه لان التمييز عن النسبه الى المفعول مفعول والى الفاعل
فاعل وكيف لا وتلك النسبه في الحقيقه انما هي الى المميز وانما عدل عنه قصدا
الى طريقه الاجمال والتفصيل والصحيح ان انتصابهما على المصدريه اي استحاله عقليه
او عاديه او على الظرفيه اي في العقل او العاده وان يتفرع بها بيان لحاصل
المعنى لا توجيه الاعراب لظهوره واجيب عنه بان التمييز هنا انما هو عن نسبه
الاستحاله الى فاعله وهو القيام والاستحاله لازمه للاستحاله المتعديه ولا يلزم
ان يكون التمييز فاعلا لنفس الفعل المذكور لانه كما يكون فاعلا لنفسه نحو طاب
زيد نفسا يكون فاعلا لمتعديه نحو امتلا الاناء ماء كان الماء فاعل الملاء لا الامتلا
او للازمه نحو فجرنا الارض عيونا فان العيون فاعل التفجر لا التفجير وهنا لا يلزم
كون العقل فاعلا للاستحاله اللازمه بل يكفي صحه كونه فاعلا للمتعديه وانت خبير بان
الجواب مبني على ان التمييز في المعنى لا يكون الا فاعلا او مفعولا بل ان يقول لا نم ان عيونا

في الايه

في الايه المذكوره انما وقعت تمييزا لكونه فاعلا للتفجر بل لكونه مفعولا للتفجير وايضا كون الماء
فاعلا للملا لا للامتلا ثم ادعى انه يقال امتلا الماء في الاناء قوله عطف على استحاله ازاله
لما عسى ان يتوهم في بادي الراي عطفه على قيام المسند وفساده ظاهر اذ يصير المعنى ح
كاستحاله صدوره عن الموحد وليس هذا مما يستحيله العقل والا لما ذهب اليه كثير من العقلاء
الى اخر ما قرر هنا اذا فسر الاستحاله بالمعنى السابق من كونه بحيث لا يدعي احد من المحققين
والمبطلين انه يجوز قيامه به اما اذا فسرت بان يكون بحيث يحكم العقل بالنظر الصحيح انه
يمتنع قيامه به يجوز عطفه على قيام يرشدك الى هذا ما نقل عنه في الحواشي ان الاستحاله
عقلا بهذا المعنى يشمل مثل اشاب الصغير فيصح عطفه عليها وجه اخر ولذا ذهب
بعضهم الى ان هذا المثال مما علم استحاله صدور المسند من المسند اليه المذكور عقلا قوله معرفه
فاعله او مفعوله الى اخره اشعار بان المراد بمعرفه حقيقه الاسناد معرفه انه من يكون
حقيقه وعلى اي حال يكون بحيث يطلق عليه انه حقيقه لا ما عسى ان يتوهم ان المراد بها معرفه
نفس حقيقه الاسناد فان له معنى ظاهرا معلوما هو نسبه المسند الى المسند اليه حقيقه
فلا ينقسم معرفته الى الظهور والخفا وانما عبر بان فيه قلقا والتوجيه بانه لا يلزم ان
يكون للمجاز حقيقه وانما يلزم ان يكون له فاعل او مفعول حقيقي ليس بوجه اذ الكلام في المعرفه
لا في الوجود ومعرفه الشي لا يتوقف على وجوده قوله اي قول ابن المعدل في بعض النسخ بضم
الميم وفتح العين والدال المعجمه المشدده وفي بعضها بفتح الميم وسكون العين وكسر الدال وفي
الايضاح انه لابي نواس وقيل انه كنيه لابن المعدل فلا يخالفه وقيل انه اشار الى ان ما
في الايضاح ليس على ما ينبغي والله اعلم بحقيقه الحال والضمير المستتر في ترسا الى الحسنيه
وصفناه حداه والسنا بالقصر الضوء والشعاع سنه النبا عن الحسن في الانسان
بالنظر بادي الراي يظهر له بعد امعان النظر ان شبهها به دفع غلطا اعرض عنه وقال
ينوي سناها النظر او قوله يزيدك من الزياده المتعديه الى المفعولين كان الخطاب

المتوجه الى غير معين للمبالغة وثانيها حسنا بان يكون سنانا فوق سنانا الاول قوله
لما اودعه من دقائق الحسن والجمال ووقع للاعشى من اى من المبالغة من ما فى البيت وبين ما
اشتهر من المثل وهو كراهة العادة والطباع مجبولة على معادات المعادات لكرم المشاهد
تنزل الحرمة فى العادات ووجهه انه يحمل نظر يرى حسنا اخر من محاسن حاله ودقيقة
اخرى من دقائق كماله فلا انكار **قوله** اى اقدمنى نفسى حمل النفس على الاقدام ايماء
الى ان الفعل المتعدى اذا كان للاختيار العبد فيه مدخل فى الاسناد الى العبد يكون حقيقة
وان كان خلق الله تعالى كضرب زيد واقدمه عمرو ولهذا كذا واذا لم يكن كذلك فلا يكون
الاسناد اليه حقيقة كسرتنى ويزيدك وربما يحتمل ان يكون حمله فاعلا ما بعده
لما قرره السكاكى فى المفتاح بناء على مذهبه ان العبد خالق لافعاله الاختيارية ويوجه
ذلك قوله فى شرح المفتاح وقوله اقدمنى نفسى احترازا عن جعل افعال العباد خلق
الله تعالى وقول الشاعر وصيرنى هواك البيت من جملة ابيات هى
لقد اصبحت شوقى ولما سعد الاجل ۞ بحبك عائذا بك منك لما قلت الحيل
وصيرنى هواك وبى لحينى يضرب المثل ۞ فان سلمت لكم نفسى مما لاقيته خلل
وان قتل الهوى رجلا فانى ذلك الرجل ۞ اى صيرنى الله بسبب هواك بهذه الحالة
يشعر بان قوله وبى لحينى يضرب المثل مفعول ثان لصير كما صرح به العلامة
الشيرازى فى شرح المفتاح حيث قال يضرب المثل هو المفعول الثانى لصير
تقديره وصيرنى هواك مضروب المثل وهو فى المعنى خبر لصار وعلى ما نبه عليه الشريف
الجرجانى رحمه الله والواو مزيدة متوسطة بين المفعولين الذين كانا فى المعنى اسم هو
ضمير المتكلم وخبر هو يضرب المثل بى لحينى زيدت فى ثانى مفعولى صير تشبيها له
بالحال اذ الواو للحال والحال قائم مقام المفعول دال عليه كذا فى شرحه للمفتاح
وقيل زيدت لتاكيد اللصوق بينهما كالواو المتوسطة بين الموصوف والصفة

لذلك

لذلك على ما ذهب اليه الزمخشرى ونظيره قول الشاعر وكنت وما ينهنهنى
الوعيد اذا احلت على الناقصة ويحتمل ان يكون مراده بقوله صيرنى الله بسبب
هواك بهذه الحالة صيرنى الله بسببه هالكا فيكون بعينه معنى ما قبل الواو والحال
والخبر محذوف اى صيرنى هالكا اذ مشهور ابتلى الناس بالسحر والولد للهلاك
والحال انه يضرب بى المثل للهلاك فيكون اما على تجويز الواو فى المضارع المثبت
او على تقدير المبتدا اى وانا يضرب وقيل الواو لعطف احد الطرفين على الاخر اى صيرنى
هواك يضرب المثل بحينى وبى الا انه قدم المعطوف كما فى عليك ورحمة الله السلام
والجار اعنى الباء واللام متعلقان بيضرب وفى ايرادهما ايذان بان المعنى يضرب
بالاشياء المثل بحينى ويضرب بى المثل للاشياء اى صرت ممثلا له وممثلا به وقيل
يجوز ان يعطف على صيرنى والعدول فى المعطوف الى المضارع لقصد الاستحضار
والاستمرار وروى بحينى بالياء ايضا فيكون خبرا لا من بى **قوله** فالاعتبار اذن
ان يكون المعنى الذى يرجع اليه الفعل موجودا فى الكلام على حقيقته لا بد ههنا من نوع بسط
لتحقيق الكلام فلا علينا ان لا نخرج ظهرنا فنقول وبالله العصمة والتوفيق تحرير محل
النزاع ان المجاز العقلى فى الكلام الذى يكون للفعل المسند فيه لازم يكون هو المقصود الاصلى
منه هل يشترط فى تحققه تحقق فاعل حقيقى لذلك الفعل المسند بحيث اذا اسند اليه
يكون الاسناد اليه حقيقة ام لا فذهب الشيخ عبد القاهر رحمه الله الى انه لا يشترط
بل يكفى فى تحققه وجود معنى ذلك الفعل المسند حقيقة كما نبه عليه بقوله فالاعتبار اذن
ان يكون المعنى الذى رجع اليه الفعل موجودا فى الكلام على حقيقته فان القدوم موجود حقيقة
وكذا الصيرورة والزيادة واليه اشار الشارح رحمه الله فى شرح المفتاح
ليس الفعل ههنا الا اقدام وتصيير بل انما قدوم وصيرورة وزعم الامام الرازى
والسكاكى رحمه الله انه يشترط وتبعهما المصنف رحمه الله واختار الشارح

ومن تبعه من المحققين مذهب الشيخ ورد ما زعم الامام وعرض بقوله في المختصر وظني
ان هذا تكلف والحق ما ذكره الشيخ وفي شرح المفتاح وانا اظن كلام الشيخ اقرب الى الصواب
بالنظر الى مقصود الكلام الخ ولا خفاء ان المراد بالفعل في قوله يرجع اليه الفعل الفعل المسند
في الكلام كالاقدام وبالمعنى لازمه الذي يرجع اليه ذلك الفعل المسند بالنظر الى المقصود وبهذا
التقرير لا يتجه ما يقال ان اراد بهذا المعنى ما وضع له لفظ الاقدام فما ذكر ان وجوده
يستلزم ان لا مجاز في اللفظ مسلم لكن وجوده ممنوع والاستدلال عليه بوجود لازمه
حقيقة غير مستقيم وان اراد به ما هو المقصود من الكلام وهو المعنى الذي يرجع اليه
الفعل فوجوده مسلم لكن استلزامه لعدم المجاز في اللفظ ممنوع كيف والمعنى الحقيقي للفظ
هو ما وضع له لفظ الاقدام وهو غير متحقق ويظهر ايضا ان ما يقال في جوابه ان حاصل
معنى الاقدام ويحصل مؤداه القدوم لاجل الحق فالقدوم هنا معنى حقيقي للاقدام
المسند الى الحق مجازا برجوع معنى الاقدام الى القدوم بملاحظة التجوز في الاسناد تعسف جدا
وكذا يندفع ما نقل عن الشارح في الحواشي انه اذا لم يكن هناك اقدام بل قدوم كان هناك
مجاز لغوي في المسند لا عقلي في الاسناد ورد ذلك لا يلزم من انتفاء الاقدام عدم
استعمال اللفظ فيه حتى يلزم المجاز في اللفظ بل انه لم يستعمل في اقدام موهوم كما اشار
اليه الشارح بقوله يعني ليس الموجود هنا اقداما وتصييرا حتى يطلب له فاعل وانما
هو متوهم مقدر والمتحقق الموجود هو القدوم والصيرورة لا غير ويظهر ايضا ان ما
يقال في توجيه كلام الشيخ انك اذا قدمت بلد مخاطبك لاجل حق لك عليه ثم قلت
اقدمني بلدك حق لي عليك فقد صدر عنك فعل هو القدوم لاجل داع هو الحق لكنك جعلت
من القدوم باب الافعال واسند الى الحق فان اردت بالاقدام الحامل على القدوم كان مجازا
لغويا والاسناد حقيقة وان اردت به معناه الحقيقي وجعلت الحق بمنزلة متوهم في هذه
الصورة وكان المقصود من الكلام هو التشبيه بقرينة نسبة الاقدام اليه فهو استعارة

بالكنا

بالكناية ولو انظرت الى مناسبة الحق المتقدم على تقدير وجوده معنى لكونه ملابسا للفعل
وجعلت المقصود من الكلام هو الاسناد والتشبيه وسيلة اليه كان اسناد الاقدام
الى الحق مجازا عقليا وليس هنا كفاعل حقيقي لو اسند اليه لكان حقيقة [illegible]
يلتفت اليه الشيخ حينئذ اكثر من عمق هذا الحد زملا به الحق لما هو المقصود من الكلام
وهو القدوم نعم اعتبار وجه مناسب للمقام صرح لا حاجة الى الاعتذار عما يقال
لما كان القدوم ناشيا عن اقدام متوهم تحقق كان تشبيه الحق به لكن المتقدم على طريقة
الاستعارة بالكناية ادخل في اسناد الاقدام منه الى الحق على طريقة المجاز العقلي بالفعل
في تشبيه الفعل حقيقيا واضحا واما اذا لم يكن هناك ما سوى القدوم من الاقدام والمقدم
فكيف يشبه به الحق وكيف ينقل الاسناد منه اليه واي معنى ذكر ابن التي كالشبه
بادعهم الغرض من الاغراض يشبه ايضا بالموهوم لذلك كتشبيه [illegible]
القول وطلوع الرقم برؤس الشياطين وكما ينقل الاسناد منه الحقيقي لتحصيل غرض
المبالغة في ملابسة الفعل يجعل اياه من الموهوم ادرك لو وجد القدوم وبه [illegible]
الواقع وادعيه المبالغة في ملابسته للقدوم حتى صدر هناك اقدام وقدم ونقل الاسناد
الاقدام منه الى الداعي وكما ان الاعتذار عما يقال الفعل الحقيقي للاقدام المتوهم
هو دفع القدوم المتوهم فان اسند اليه كان حقيقة فيحتاج الى معنى مسند له
الى الفاعل المتوهم بخلاف نقله منه الى الداعي فانه [illegible] اسناد الفعل الحقيقي
مع ان [illegible] المحقق لحصول الغرض المطلوب ثم ان [illegible] الاقدام المستعمل في اقدام موهوم
مع ان الموجود هو القدوم كما نص عليه في التقرير السابق هي المبالغة في مدخل الحق
في القدوم حتى صدر عنه ما [illegible] اوضح مدخلية القدوم مع المتقدم ادعى المؤثر فيه
والقول بان القدوم ايجادي لا بد له من ايجاد موجد فيلزم من وجوده وجوده
فليس بشيء لما ذكر ان الموجود هو القدوم والاقدام موهوم وعلى تقدير التسليم كيف يصح

ان تكلف صاحبه في تحقيق المجاز العقلي لما اعتبار مقدم مشهور بحيث اذا استند اليه
على تقدير وجوده يكون الاسناد اليه حقيقة يدفع ما ر بان المراد بالاقدام هنا
امر اعتباري يطلق عليه الاقدام عرفا فانك اذا ركبت زيدا على دابتك الى موضوع او حملته
او اخذته بيدك وجررته اليه يقال انك اقدمته هذا الموضع ولا شك ان هذا
الاقدام ليس لازما لوجود القدوم واحرى بان الاقدام وان كان موجودا في نفس
الامر لكن لم يتصف من كسا قدمني بلدك حق ولم يلتفت خاطر اليه اصلا فامتنع
ارادة الاقدام بقوله هذا حتى يحتاج الى تقدم واعتباره واستعير ما في هذين
الوجهين في الجواب من الاشعار بالتجوز في الاقدام ما لا يخفى بل الجواب ان القدوم
وان كان لا بد له من ايجاد موجد لكن لا مدخل لذلك في تحقق هذا المجاز العقلي كما عرفت
بل يكفي فيه تحقق القدوم كما عرفت فصح القول بان الموجود هو القدوم والاقدام
موهوم وكذا القول بعدم الحاجة الى اعتبار مقدم مشهور وكان هذا المعنى هو المراد
من الوجه الثاني في الجواب وقد يقال مراد الشيخ [illegible] له هذا ان المجاز العقلي
لا يجب ان يكون له حقيقة عقلية وهذا مما لا شبهة فيه اصلا ولا يرد عليه شيء
من الاشكال وهو لكنا اذا تاملنا في هذا الكلام وجود فاعل حقيقي يصح الاسناد
منه الى الفاعل المجازي ونقل الاسناد من الفاعل بشبه [illegible] اولا لهو حاصله
يرجع الى نفي لزوم الحقيقة للمجاز وقوله هذا علم وقوله [illegible] ليس بواجب
ان يكون للفعل فاعل الخ يحمل فعل الفعل على المتكلم ولكن [illegible] كلامه حيث ذكر
ان الموجود انما هو القدوم والسرور فانه يشعر بنفي الفاعل الحقيقي رأسا
لانه اذا لم يكن اقدام لم يكن مقدم هذا غاية الكلام في هذا المقام فتامل ولذا لم يحكم
المنصف [illegible] بعد الانصاف [illegible] من الاعتساف
وسدد [illegible] الشيخ عبد القاهر ما ادق نظره في تشييد القواعد ودر الشارح [illegible]

ملم

طلبه على ما اراد الشيخ من الفوائد قوله وقالت الذي نظمه الخ احد بالحاصل
والاعتبار انه هكذا والاقالذي عندي هو نظم هذا النوع في سلك الاستعارة
بالكناية بجعل الربيع استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقي بواسطة المبالغة
في التشبيه على ما عليه مبنى الاستعارة كما عرفت وجعل نسبة الانبات اليه قرينة
للاستعارة اي وان لم يبين تقرير الكلام على راي الاصحاب فالذي يجب ويقرر
عندي هو نظم هذا النوع من المجاز العقلي في سلك الاستعارة بالكناية قيل انما
نسب اختياره هذا النوع من عبارة الكشاف حيث قال وقد يسند الافعال الى
الاشياء على طريقة المجاز المسمى استعارة وذلك لمضاهاتها الفاعل في ملابسة
الفعل كما يضاهي الرجل الاسد في جراءته فيستعار له اسمه الا ان صاحب الكشاف
لم يرد به ان هناك استعارة اصطلاحية بل اراد ان هناك نقلا للاسناد
من محله الاصلي الى محل اخر التشبيه بالاستعارة الاصطلاحية لا ان يكون هناك
استعارة في شيء من طرفي الاسناد قوله وهي ان ينسب الخ اراد بالنسبة
ما هو اعم من النسبة الاسنادية او الاضافية واذا قال نسبه وصيغ اليها شيئا
من لوازم المشبه به واوردنا الامر الاضافة لان المراد من النسبة هو الاضافة لفظا او الاسناد
معنا لا المخرج مثل قولك رايت شجاعا يفترس اقرانه ومثل مخالب المنية نشبت
بفلان ولذا قال السكاكي وهي ان تنسب اليه وتضيف شيئا من لوازم المشبه به
بالواو على ما تقرر في نسخته وقد صحح البعض او وكانه نبه بهذا التقرير على الرد على ذلك
البعض المصحح باو قوله والحاصل اي حاصل ما ذكره المصنف في تقرير ما ذهب
اليه السكاكي من ان المراد بالربيع الفاعل او شبه الفاعل المجازي كالربيع مثلا بالفاعل
الحقيقي كالقادر المختار مثلا ثم تفرد الفاعل المجازي بالذكر وينسب اليه شيء من لوازم
الحقيقي كالانبات مثلا قوله اذ لا معنى الخ كما صرح به في المختصر على ان المراد بعيشة صاحبها

ولا يمكن المناقشة بان الاستعارة انما هي في اسناد الصفة الى ضمير عيشة فيكون المراد بضمير
راضية صاحب العيشة لا بلفظ العيشة وح يصح ان يقال هو في عيشة راض صاحبها
بها او وجه دفعها ان ضمير راضية انما هو للعيشة فالمراد بها واحد فاذا اريد بالضمير
صاحبها كان هو المراد ايضا بالعيشة والمصير الى ان المراد بالعيشة معناها الحقيقي
وبالضمير معناها المجازي لا يصفوا عن شوب تكلف وضيق عطن فلم لم يكون المعنى هو في
صاحب عيشة قوله وكذا لا معنى لقولنا خلق من شخص دون ان مما قيل لانه
ذلك لجواز ان يقال خلق الابن من ابيه كقوله تعالى خلقكم من نفس واحدة قوله
الشعب في الصحاح الشعب بالتسكين تشعب الشر وهو شعب الجند ولا يقال
شغبا اي بفتح الغين المعجمة وشغب عليهم بالكسر شغب شغبا اي بالتحريك لغة ضعيفة
وشغب ايضا بالتحريك اسم امراة قوله كالاستخدام في علم البديع جريان
الاستعارة في الضمير المستتر في صايم دون نهاره مثل الاستخدام في كون المراد من
المرجوع اليه وضمير الراجع مختلفا وبهذا يندفع ما قيل استخدام فلا معنى للتشبيه
ويسقط ما يقال في دفعه مع اشتماله على شوب التعسف ان شرط الاستخدام
ان يكون للفظ معنيان وليس للنهار هنا معنيان لان النهار الذي ادعي كونه صايما
ليس شيئا غير النهار وقد يقال في توجيهه ليس القصد الى التشبيه كما تقول
الاسم كزيد ثم تفسير الاستخدام هو ان يراد بلفظ له معنيان احدهما بلفظه والاخر
بضميره سواء كانا حقيقيين او مجازين او احدهما حقيقة والاخر مجازا قوله وجوابه
ان مبنى هذه الاعتراضات الخ يمكن المناقشة في الجواب بانه على تقدير ان يكون المراد
بالمنية والربيع وغيرها حقيقتها دون السبع والقادر المختار يكون اللفظ مستعملا
فيما وضع له بالتحقيق وادعاء السبعية للمنية والقادرية للربيع لا يخرجها عما وضعت له
تحقيقا كما ان ادعاء الاسدية للشجاع في الاستعارة المصرحة لا يجعله موضوعا له

لفظ

لفظ الاسد فلا يكون من الاستعارة في شيء فيكون الاسناد مجازيا عقليا ولا يمكن رده
الى الاستعارة بالكناية والتوجيه بانه قصد بالاثبات في مثل انبت الربيع البقل
امر وهمي شبيه بالانبات الحقيقي كما هو مذهب السكاكي لا يحل بطائل اما اولا فلان
السكاكي صرح بان الاثبات هنا امر محقق لا وهمي واما ثانيا فلان الادعاء المذكور
اذا لم يخرج اللفظ عما وضع له بالتحقيق فليس في جعل اسناد الاثبات بالمعنى الوهمي اليه
حقيقة ح فائدة يعتد بها ونحن نتوكل على الله العصمة والتوفيق قد اضطرب كلام السكاكي
في تحقيق الاستعارة بالكناية حيث قال في الفصل الثالث في الاستعارة بعد
تقسيمها وتسمى المشبه به سواء كان هو المذكور او المتروك مستعارا منه واسمه مستعارا
وانت تعلم انه اذا كان المشبه به مذكورا فقط يكون استعارة مصرحة واذا كان المشبه
مذكورا فقط يكون استعارة مكنية وهذا مشعر بانه معترف بان المستعار في اظفار
المنية لفظ السبع المتروك لا لفظ المنية المذكور وفي اخر بحث الاستعارة التبعية
ولو انهم جعلوا قسم الاستعارة التبعية من قسم الاستعارة بالكناية بان قلبوا فجعلوا
في قولهم نطقت الحال بكذا الحال التي ذكرها عندهم قرينة الاستعارة بالتصريح
استعارة بالكناية عن المتكلم بواسطة المبالغة في التشبيه على مقتضى المقام
وجعلوا نسبة النطق اليه قرينة الاستعارة كما تراهم في قوله واذا المنية انشبت
اظفارها يجعلون المنية استعارة بالكناية عن السبع الخ وفي اخر فصل المجاز
العقلي والاقرب الذي عندي هو نظم هذا النوع في سلك الاستعارة بالكناية بجعل
الربيع استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقي بواسطة المبالغة في التشبيه على ما عليه
مبنى الاستعارة كما عرفت وجعل نسبة الانبات اليه قرينة للاستعارة وظاهر كلامه
في هذين الموضعين مشعر بان المستعار لفظ المنية والربيع وغاية ما يمكن في التوفيق
بين كلاميه ما قال الشارح في قسم البيان من هذا الكتاب ان الجواز الاستعارة

بالكناية هو اللفظ السبع المكني عنه بذكر رديفه الواقع موقعه لفظ المنية المراد فانه ادعاء
والمنية مستعار له والحيوان المفترس مستعار منه وحيث فسر الاستعارة بالكناية
بذكر المشبه وارادة المشبه به اراد بها المعنى المصدري وحيث جعلها من اقسام المجاز
اللغوي اراد بها اللفظ المستعار وما ذكرنا اخر بحث الاستعارة التبعية واخر فصل
المجاز العقلي محمول على حذف المضاف اي ذكر المنية استعارة بالكناية حال كونها عبارة
عن السبع ادعاء وذكر الربيع استعارة بالكناية عن القادر المختار حال كونه عبارة
عنه ادعاء على ان المراد بالاستعارة معناها المصدري فيندفع الاشكال بحذافيره
والحاصل انه حيث جعل المجاز العقلي والاستعارة التبعية من قبيل الاستعارة
بالكناية اراد بالاستعارة معناها المصدري اعني ذكر المشبه وارادة المشبه به
بمعنى استعمال المشبه في المشبه به ادعاء لا حقيقة فيكون الاسناد في انبت الربيع البقل
حقيقة لما مر من ان الادعاء المذكور لا يخرج اللفظ عما وضع له وحيث جعل الاستعارة
المكنية من قبيل المجاز اراد بها اللفظ المستعار وبه يندفع الاعتراض القوي بانه
قسم المجاز الى المرسل والاستعارة وقسمها الى المصرحة والمكنية فيكون المكنية مجازا
مع ان المنية في قول الهذلي مستعملة في الموت بادعاء السبعية فيكون مستعملة فيما وضعت
له بالتحقيق وفي غير ما وضعت له بالتاويل والمجاز عنده ما استعمل في غير ما وضع له
بالتحقيق ويظهر ضعف ما قيل في دفعه ان لفظ المنية بعد ما جعل مرادفا للسبع باستعماله
في الموت استعماله فيما وضع له ادعاء لا تحقيقا وكذا ما قيل ان قيد الحيثية مراد فاستعماله
في الموت ان كان باعتبار انه موضوع له حقيقة وباعتبار انه موضوع للسبع
مرادف له والموت فرد من افراد السبع غير متعارف مجاز واستعماله هاهنا ليس من
حيث انه موضوع له بل من حيث انه مرادف للسبع والموت فرد من افراده وكذا ما قيل
انه ليس بخارج عن معنى الموضوع له اذا اعتبر معه او خارج صار خارجا عنه دون العكس

وانا اطنبت الكلام اتساعا لذوي المرام وتشحيذا للخاطر اولي الافهام **قوله** على ان المشبه
هنا جواب اخر بالعلاوة بحصوله انا لا نم ان الطرفين مذكوران هنا كيف والمشبه مخصوص
صائم مطلقا وهو ليس بمذكور والمذكور بالضمير فلان نفسه صائما كان او غيره **قوله**
ومنهم من لم يقف الخ اراد به الخلخالي حيث قال في الجواب عن الاول والمراد بالضمير
في راضية هو صاحب عيشة فيكون اصل معناه فهو في عيشة حسنة مثل عيشة
راض صاحبها وعن الثاني ويعلم مما مر صحة الاضافة في نهاره صائم لكون المراد من النهار
ح ليس المذكور وهو فلان حتى يكون اضافته من اضافة الشيء الى نفسه ولو سلم ان المراد
بالنهار هو فلان المذكور لا يلزم منه اضافة الشيء الى نفسه لان المراد بالنهار مسمى ذلك
الشخص والضمير في النهار يرجع الى اللفظ فيكون تقديره صائم وعن الثالث
ان اراد به انه يستلزم ان لا يكون له الامر اصلا فممنوع لجواز ان يكون الامر له مجازا
ولم يرد حقيقة وان اراد انه لا يكون له حقيقة فمسلم لكن لم قلت انه منتف اذ لا يلزم
من انتفاء الامر له حقيقة انتفاؤه مطلقا لانه لا يلزم من انتفاء الخاص انتفاء العام
وقد يقال العرف يدل على ان الامر له مجازا وعن الرابع لان بعض الناس يجوزون اطلاق
الاسم على الله تعالى من غير توقيف وصاحب المفتاح قد صرح بتجويزه بقوله
جعل الربيع استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقي ورد عليه من جانب الخلخالي
بانه لم يرد انه لما جوز الاطلاق بلا توقيف صح منه اطلاق الربيع وعول عليه بعلل
بل اراد انه لما جوز ذلك الظاهر انه اعتقد ان البلغاء السليقية من اهل الاسلام
والجاهلية على التجوز فحكم على ان البليغ يتصرف على حسب اعتقاده فلا يصح الزامه
التوقف على السمع في نحو انبت الربيع البقل وبه يندفع ايراد الشارح عليه بوجوب توقف
صحة مثل هذا التركيب على السمع عند القائلين بالتوقف على تقدير صحة ما ذكره اذ له الى
لزوم توقفه على القول بالتوقيف على السمع ويقول ان السكاكي لم يعتقد ان ارباب

البلاغة من يذهب الى التوقيف فلا الزام الا ان يبين بطلان اعتقاده ذلك فان فيهم
من ذهب اليه واما من يقول من غير البلغا فلا اعتقاد به وانت خبير بانه يلزم على هذا
التوجيه توقف تمثيل هذا التركيب على السمع لو ثبت ان البلغا السليقية من يقول بالتوقيف
وليس كذلك لانه عندهم شايع ذايع في كلامهم بلا توقف بدلالة سوق كلامه وقد سبق هنا
قبيل هذا زيادة تحقيق لما هو حليه الحال وحقيقة المقال والله اعلم بسرير الفعال والكلال
وفي الصحاح التمحل الاحتيال والمحل المكر والكيد والماحلة المماكرة والمكايدة والاستبشاع
تشنيع والتشنيع كره الطعم باخذ بالحلق من البشاعة يقال شاع وذاع بمعنى انتشر
وفشا **قوله** اعني الامور العارضة له من حيث انه مسند اليه قيد اولا بهذه الحيثية
انا له لا على توهم بلا تامل ان المراد بها ما يعرض له لذاته لا بحسب وصفه دون اخرى حيثية
دون اخرى او ما يعرض له مطلقا اعم من ان يكون عروضها لذاته او بحسب اي وصف
كان وباي حيثية وقعت وثانيا بحيثية كون رجوع الاعتبارات اليه لذاته لا لما
لما سبق لما الوهم من التقييد بالاول ان المراد بها ما يعرض له من حيث انه مسند اليه
سواء كان عروضها بالحيثية المذكورة بواسطة الاسناد اي الحكم او المسند او لا بواسطة
ولهذا فسره بقوله لا بواسطة الحكم او المسند تنبيها على ان المراد به ذلك اعني لا بواسطتها
ولا يذهب عليك ان ليس المراد به بعد التقييد بالحيثية الاولى ما يعرض له لذاته
لا بحسب وصف وحيثية وبهذا يندفع ما يقال ان الاعتبار الراجع الى المسند
اليه لذاته غير راجع اليه من حيث انه مسند اليه لانه راجع اليه من حيث الوصف
فسائر الامور العارضة له من حيث انه مسند اليه بالاعتبارات الراجعة اليه
لذاته محل تامل ويظهر ايضا ان ما يقال في توجيهه ان ما له بعد لذاته ما هو لا
بواسطة الحكم لا يخفى ما فيه **قوله** قدمه على سائر الاحوال الخ ذكره رحمه الله في شرحه
للمفتاح لتقديمه وجها اخر من كون الحذف اعجب التغييرات والحالات بل غايتها

حيث

حيث انتفى بالكلية فيكون اولى بالبروز هذا الوجه اولى العموم اقتضائه التقديم
على سائر الاحوال بخلاف الوجه المذكور هنا وبخلاف ما قيل الانسب بهذا الفن
ان يقال الذكر لكونه اصلا لا يستدعي وجوب نكتة زايدة على اصالته والحذف لمخالفته
الاصل يوجب نكتة باعثة عليه معتدا بها فالحذف اعرف واقوى في اقتضاء المعاني
الزايدة على اصل المراد وبخلاف ما قيل قدمه لانه لا يترتب عليه من مقتضيات الاحوال
ما يترتب على الذكر من تنكيره وتعريفه وتقديمه وتاخيره فكان تقديمه اولى لطريق
التعليم وبخلاف ما قيل ان باب الحذف ادق مسلكا والطف ماخذا لانك
ترى الترك ابلغ من الذكر وتجدك انطق ما لم تنطق وبخلاف ما قيل ان بحث
الترك اقل فيكون اسهل وذلك لان لا من الوجوه المقتضية لتقديمه سوى الاخير
انما يقتضي تقديمه على الذكر فقط دون سائر الاحوال وايضا يتجه على الوجه الاول
المذكور هنا انه كان الحادث عدما سابقا فله عدم لاحق فلم لم يعتبر اللاحق
مع ان الحذف عدم لاحق لانه اسقاط ويحتاج في دفعه الى ان يقال العدم السابق
هو الاصل والواقع هنا هو العدم السابق لان المحذوف في الكلام لم يكن موجودا فيه
اولا بل لم يوت به في الاصل باعتباره اولى وعلى الثاني ان نفس الاصالة نكتة
باعثة على الذكر كسائر النكت الباعثة على الحذف فتقدم استدعاء الذكر نكتة زايدة
على اصالته لا يوجب كونه ادون في استدعاء النكتة من الحذف وربما يحتاج في دفعه
الى ان يقال الاصالة وان كانت نكتة لكنها طاهرة مبتذلة بخلاف نكت الحذف
وعلى الثالث انه لا دلالة فيه على تقدمه وعلى تقديره دلالته انما يدل على تقديمه
ما عدا الذكر وعلى الخامس انا لا نم ان بحث الترك اقل لعدم الدلالة فيه على انحصار
الاعتبارات فيما ذكر والحذف مفتقر الى امرين الطاهر ان قابلية المقام
وهو عرفان السامع ما المحذوف لوجود القراين لا تستدعي عرفانه به تعيين

المحذوف في جميع الموارد بل لابد من قرينة تدل على المحذوف اجمالا تارة وتفصيلا اخرى.
وبهذا يسقط ما توهم انه اراد ما سوى حذف الفاعل في المبني للمفعول لما سنذكر انه
لا يحتاج الى القرينة بل الى الغرض الداعي فقط ويظهر ايضا بعد ما قيل انه لا ينبغي حذف
الفاعل من اطلاق الحذف لانه انما يطلق حيث يصلح لتقدير المحذوف ولا صلوح في المبني
للمفعول وانت تعلم ان قرينة الحذف فيما هي للمفعول موجودة الا انها لا تدل على تعيين
المحذوف ولا ضير فيه لا انه لا قرينة فيه اصلا كيف وقد صرح الشارح رحمه الله
فيما بعد بانه لا يفتقر هذا الى القرينة الدالة على تعيين المحذوف قوله وقيل
قايله ناصر الدين الترمذي رحمه الله اشارة الى انه عبث نظرا الى ظاهر وجود القرينة
المغنية عن ذكره الدالة عليه لكنها لا تمنع اشتمال ذكره على فايدة يعتد بها كالتنبيه
على غباوة السامع والاستلذاذ وغيرهما ولذا اورد لفظ الظاهر وبهذا التقرير
يظهر ان ما قيل اما ان يريد ان القرينة ظاهرا او باطنا وكونه عبثا انما هو
بالنظر الى الظاهر فليس له معنى محصل واما ان يريد كونه عبثا بالنظر الى الظاهر
الذي هو القرينة الى اخره ففيه شائبة تكلف ثم الفرق بينه وبين الوجه الاول
انه في الاول لا عبث فيه نظرا الى انه ركن من اركان الكلام سواء اشتمل على فايدة
زايدة اولا وفي الثاني عبث ان لم يشتمل عليها والعبث لغة اللعب وعرفا ما لا
يترتب عليه فايدة او يترتب ما لا يعتد به نظرا الى العقل المشتمل على منفعة قوله
وانما قال تخييل الخ فيه اشعار بوجوه من اللطايف منها ان للعقل عند الذكر والحذف
مدخلا في دلالة اللفظ لكن الدال في الذكر اللفظ مع العقل وفي الحذف العقل مع اللفظ
يرشدك الى هذا قوله فلا عند الذكر يكون الاعتماد بالكلية على اللفظ ولا عند الحذف
على العقل حيث اثر في الذكر اللفظ وفي الحذف العقل وقول الشريف الجرجاني
رحمه الله بل الشاهد في الحذف العقل مع اللفظ المقدر وفي الذكر اللفظ مع العقل

ومنها ان الدال ظاهرا في الصورتين هو اللفظ المذكور او المدلول عليه بالقراين
لكن الاعتماد في دلالته بالآخرة على العقل وبهذا يتبين قوله في شرح المفتاح ان التعويل
بحسب الحقيقة يكون عند الذكر ايضا على شهادة العقل اذ الالفاظ ليست الا
امارات نصبها الواضع مختلفة باختلاف الاوضاع لا تنهض بالدلالة على المعاني بنفسها ولا
لها بحسب ذواتها بخلاف العقل ومنها ان العدول في الحذف ليس بحسب
الحقيقة بل بحسب التخييل لان تحقيق العدول انما يتصور لو كان الدال عند الذكر
هو اللفظ فقط وعند الحذف هو العقل فقط وليس كذلك بل لكل منهما مدخل في الدلالة
كما مر وحصر الدلالة في اللفظ باعتبار ان الكلام في الدلالة اللفظية الوضعية
كما يشعر به تعريف علم المعاني فالموصوف بها هو اللفظ ولا يقدح في ذلك ان
يكون للعقل مدخل فيها واسناد الدلالة الى العقل في قوله وعند الحذف على دلالة العقل
نظرا الى ان له مدخلا فيها لا ينافي كون الدلالة لفظية ولا اتصاف اللفظ وحده
بالدلالة اللفظية قوله فعل يشبه بالقراين الخفية او لا وحكي عن بعض خلفاء
بغداد انه ركب السفينة مع واحد من ندمايه فبينما كذلك سال ذلك الواحد
من ندمايه اي طعام اشهى عندك والذ لديك فقال الخ البيض المسلوق فمرا
حتى انقضى عدد ما مر سال ذلك السايل فقال مع ايش فاجاب النديم مع الملح
متعجبا من استحضاره وكان تنبهه وتيقظه متخيلا له وافيا كقول الشاعر
واياك واسم العامرية انني اغار عليها من فم المتكلم ومنه البيت بالفارسية
هزار بار بشويم دهن بمشك وكلاب هنوز نام تو بردن مرا نمي شايد
تحقير له او اجلالا له كقول الشاعر واذا ذكرتكم غسلت فمي ولقد علمت بانه نجس
بسبب صحتهم الصوم المطلق من الغم وقد صحوا بنومهم وحل صحوهم داهي بني فلان
هو صخر والسامة الملالة من سئمت من الشي اسام ساما وسامه وسامة اذا

مثلثة كذا في الصحاح **قوله** ولاتباع الاستعمال ورود الاستعمال على تركه قياسي
وغير قياسي مثلا اذا سمعت من العرب كلاما محذوف المسند اليه من غير قياس وقلت
به في تراكيبك على حسب ما سمعت الاستعمال الوارد على تركه مثل رمية من غير رام واذا سمعت
منهم ما حذف فيه المسند اليه قياسا وحذفته بحسبه في غرض من الاغراض فقد اتبعت
الاستعمال الوارد على تركه ايضا واما ورود الاستعمال على ترك نظائره فيختص بالقياسي
ولا يتصور ممن تكلم مركبا الكلام اولا بخلاف ورود الاستعمال على تركه فانه ما يتصور
ممن تكلم به اولا **قوله** مثل رمية من غير رام في مستقصى الامثال الجار السائر قاله
الحكم بن يغوث وكان من ارمى الناس وانه نذر ليذبحن مهاة على الغبغب اسم جبل
فرام صيدها اياما فلم يمكنه وكان يرجع محزونا بلا صيد وكاد يقتل نفسه فكانه
فخرج ابنه مطعم فرجعا الى المصدر فرمى الحكم بها تيس فاخطاها فلما رمى المطعم
رماها مطعم فاصابها فعند هذا قال الحكم ذلك فصار مثلا يضرب لمصدر الفعل من غير اهله
قوله وسيسه اي فيها لحصدوا اي زملوني بالدم وهذا الشعر لابي اخزم الطائي
وهو جد حاتم او هو جد جده كذا نقله ابو عبيدة عن ابن الكلبي واخزم اسم رجل وقيل هو
حاتم الطائي السخي المعروف كان اخزم عن ... بنوه على جدهم اي اخزم فجرحوه
وادموه بالسهام فقال ابو اخزم ان بني زملوني بالدم وقيل الشعر
هكذا ان بني ضرجوني بالدم من يلق اسد الرجال يكلم شنشنة اعرفها من اخزم
ومن يكن درء به يقوم ... الاسد جمع اسد كاجبل واجبال يكلم يجرح من
الكلم بمعنى الجراحة والشنشنة العادة والخلق والطبيعة كذا في مستقصى الامثال
قوله كما في الرفع على المدح الخ السر فيه ما قال ابو علي اذا ذكرت صفات للمدح
او الذم وخولف في بعضها الاعراب فقد خولف للافتنان ويسمى ذلك قطعا
والتنبيه على ... هذا الاتصال ليس من وصف النعت او المبتدا في الفصل الخ

على

على المدح لكون المذكور متعلق من متعلقات ما قبله ووجه دلالة مثل هذا النصب
او الرفع على ما يقصد به من المدح او الذم او الترحم ما ذكره رحمه الله في شرح الكشاف
ان في الافتنان مخالفة للاعراب وتغير المألوف زيادة تنبيه وايقاظ للسامع
وتحريك من رغبته في الاستماع وذلك بسبب التزام حذف الفعل او المبتدا اذ له
دليل على الاهتمام التام بالمذكور وذلك لكون المدح او ذم او نحو ذلك لا يعسر المقام
وقال ابن مالك انه التزم حذف الفعل اشعارا بانه لانشاء المدح كالمنادى ثم التزم في
الرفع حذف المبتدا ليجري الوجهان على سنن واحد **قوله** وقد يكون حذف الشيء الخ
اشعر بتعميم الحذف لغرض من الاغراض في المسند اليه وغيره قال صاحب الكشاف
في تفسير هذه الاية وانما قدرت لم يجد مع الاثبات دون البلاغة الذي يجب مع
الحذف لما في ابهام الموصوف بحذفه من فخامته تفتقد مع ايضاحه ويتهم منه ما في ابهام
الموصوف بحذفه من فظاعة شانه بحسب ما يناسب المقام **قوله** من الفظاعة
اي الشناعة الشديدة الخارجة عن الحد من فظع الرجل بالفتح فظاعة فهو فظيع اي شديد شنيع
جاوز المقدار جزع اي لا يصبر من الجزع نقيض الصبر والاعاس الايباع في الوحشة دقل
الحلول الهم **قوله** ولا مقتضى للعدول عنه يعني من مرجح للحذف او موجب له اذ لولا ذلك
يكون ذكر المسند اليه محافظا على اصل الاصل وهو ذكر ما هو احد اركان الكلام سواء وجدت
قرينة تجوز للحذف او لم توجد وعند قيام القرينة المجوزة له لابد للحذف من القصد
بالفعل الى ما يقتضيه ليترجح جانبه على الذكر ولا يكفي مجرد صحة القصد اليه والا يكون
كل من الاحتراز عن العبث وتخييل العدول وغير ذلك من مقتضيات العدول فلا يتم
المقصود **قوله** ومنه اي من ذكر المسند اليه اولئك هم المفلحون بتكرير اسم الاشارة
وفيه ايماء الى ان المراد بالذكر عدم حذفه مطلقا سواء كان المسند عند حذفه مسندا
اليه اولا وبهذا لا يتجه ما قيل الكلام في الذكر المقابل للحذف فلا دلالة لما ذكر كون

محذوف والآية ليست كذلك لانه لو لم يذكر اسم الاشارة الثاني في اولئك هم المفلحون
لكان هم المفلحون خبرا للاول فيكون المسند اليه عند عدم ذكر الثاني مذكورا ايضا
قوله لا يستلزم الاثرة بالهدى لا ثرة بفتح الهمزة والثاء التقدم والاستبداد
اسم من استأثر بالشيء استبد به والمثابة في الاصل الموضع الذي يثاب اليه اي يرجع
من بعد اخرى وقيل للمنزل مثابة لان اهله يتصرفون عنه في امورهم ثم يثوبون اليه
وسمى على حاله على انفرادها واستقلالها واصله حوال بمعنى حول الشيء وسمى كعب
من على حاله انها مستقلة في ذلك مع ما حولها دون حرمة بلا احتياج الى الخارج وكانت
في موضع المصدر لقوله ما سه والفاء في قيل زايدة كما ذكره الشارح في شرح
الكشاف وقيل للدلالة على ان الاثرة بالهدى سبب للاثرة الاخرى فعلى الاول
لا يمتنع اعمالها فيما قبلها وعلى الثاني احتيج في الظاهر الى تقدير ما سه بلا اي على معنى ان
الاثرة بالفلاح ما سه لهم كما ثبت لهم الاثرة بالهدى وبالجملة فحصوله ان تكرير اولئك
اي ذا اختصاصهم بكل واحد منهما على حدة بحيث يكون كل منهما من المهم عن عداهم
في حيالها كافيا مستقلا في التمييز ولو لم يكرر لربما فهم اختصاصهم بالمجموع فيكون
هو المميز لا كل واحد قوله للتهويل اي التفزيع فقال هاله فهاله اي افزعه
تفزع والتسجيل التثبيت في السجل وهو الصك والمراد الاحكام والاتقان
بحيث لا مجال للانكار قوله اي يكون الخبر عاما بالنسبة الخ المراد بعموم النسبة الى كل مسند
اليه عمومها للمتعدد في هذا المقام بدليل قوله في شرح المفتاح والمراد بعموم النسبة
الى كل مسند اليه ان يصح في تلك الحالة اسناده الى كل واحد مما يصح اتصافه به في نفسه
واسناده لا الى كل شيء مما يصح ان يكون مسندا اليه لشيء ما في الجملة وليس المراد به
عموم نسبة الخبر في نفسه لمتعدد اذ العموم المتعدد ح واراد التخصيص بعين لا بتعيان
جميع قراين الحذف لانها فرسان مخصوصان في نفسهما لا توجب انتفاء القرينة

بطل

مطلق ولا عمومها في نفسه المسند اليه المقصود وغيره بعض هذه الجملة ولا عمومها
للمقصود وغيره في هذا المقام لان قولك الخمر من هذا الفاسق ليس عام النسبة بهذا المعنى
لاختصاصه بالمقصود دون كل احد ولان العموم ح ينفي جميع قراين الحذف اذ لو وجدت
منها لدل على خصوص المحذوف المقصود فلم يكن الخبر عام النسبة للمقصود وغيره ووجه ضعف ما نقل
من ان العموم والنسبة عمومها للمتعدد في هذا المقام ان العموم بالمعنى المذكور وارادة التخصيص ببعض
ينفيان جميع قراين الحذف لان العموم ح ينفي القراين الدالة على خصوصية المحذوف نحو خالق كائنات
او على انه واحد من المتعدد نحو مشطلق ولم يبق من القرينة سوى ما دل على ان المحذوف جميع
المتعدد وارادة التخصيص ببعض ينفي هذه القرينة ايضا وبهذا التقرير لا يتجه ما قيل انه
رحمه الله احترز بقيد عموم النسبة عن نحو خالق كل شيء والواقع فيه خصوص الخبر في نفسه
فالمناسب ان يراد بالعموم العموم في نفسه لا في هذا المقام لان هذا المثال وان كان
خصوص الخبر فيه في نفسه لكنه خاص ايضا في هذا المقام فاحترز عنه بلا احتياج خصوصيته
هذا المقام وكذا ما قيل ان عموم هذا الفاسق عمومه باعتبار في نفسه لا في هذا المقام
كما عرفت والقول بانه على تقدير ان يكون المراد بعمومها المتعدد في هذا المقام لا وجه لقوله
عام النسبة الى كل مسند اليه لان عموم النسبة لبعض ما يصلح له ان يكون مسندا اليه لذلك
الخبر كاف في التمييز فان المراد بعمومها لكل مسند اليه اعم من ان يكون الخبر حيث الكل
مسند اليه معا او على سبيل البدل والعبد الاخر وهو عموم النسبة لكل مسند اليه متناول
لمجموع ما يصلح له ولبعضه ولا يقدح في ذلك ان يكون العموم لبعض ما يصلح له من الجملة
وايضا عمومها للمتعدد اعم من ان يكون لجميع المتعدد معا او على سبيل البدل ولبعض
المحصور في هذا المقام كلام لا يخرج عن التحمل والمراد بالتخصيص هنا التخصيص الذكري
لا الحصري كما ذكره الشارح رحمه الله في شرح المفتاح قوله ولا نم المنافاة بين وجوب
الذكر الخ   قيل مبنى هذا الجواب عدم التمييز بين مقتضى الحال على اصطلاح هذا

الغرض ويسند على اصطلاح في فن اخر هو علم النحو ويمكن دفعه باختلاف الاعتبارين فان وجوب
الذكر على هذا الاصطلاح باعتبار ان هذا المقام بسبب انتفاء قرينة الحذف لا يصلح
الا للذكر وعلى اصطلاح النحو باعتبار انه لا يجوز الحذف بلا قرينة والاعتبار الاول زايد
على الثاني كما لا يخفى على ذي فهم سليم **قوله** وهو ما وضع ليستعمل في شيء بعينه لا خفاء ان اللام
في ليستعمل ليست صلة للوضع بل للغرض والمعنى المقصود ما وضع لمفهوم كلي او جزئي معين
والغرض من وضعها له استعمالها في فرد بعينه لكن استعمالها فيه قد يكون لافادتها له كما في
العلم وقد يكون لا لافادتها له بل لمعناها الكلي الحاصل في ضمنه كما في غيره يدل عليه قوله
فيما بعد في تحقيق معنى العلمية كما في ساير المعارف فانها لا يستدل زمان ذكرها الا مفهوم
الكلية **قوله** ويعلم من هذا ان المعتبر في المعرفة هو التعيين عند الاستعمال سواء اعتبر عند
الوضع كالعلم او لا كساير المعارف فيندرج فيه الاعلام الشخصية وغيرها من المضمرات
والمبهمات وساير المعارف واليه ذهب جماعة من الفضلاء وبما ذكرنا يندفع ما ذكره السيد الشريف
الجرجاني انه يلزم على هذا التقدير ان يكون انا وانت وهذا مجازات لا حقايق لعدم استعمالها
فيما وضعت هي لها من المفهومات الكلية بل لا يصح استعمالها فيها اصلا وهذا مستبعد جدا
وكيف لا ولو كانت كذلك لما اختلف ايمة اللغة في عدم استلزام المجاز للحقيقة ولما
احتاج الى نفي الاستلزام الى ان يتمسك في ذلك بامثلة نادرة والحق ما افاده بعض الفضلاء
من انها موضوعة لكل معين منها وضعا واحدا عاما فلا يلزم كونها مجازا في شيء منها ولا
الاشتراك وتعدد الاوضاع ويظهر ان اطلاقها على الفرد المعين من الافراد الخارجية
ليس بالوضع بل بمطابقته الموضوع له اياه وعند اطلاقها عليه لم يرد الا معناها الكلي
لكن يلزم من اطلاقها باعتبار الوجود القصد الى ذلك الفرد المعين **قوله** وحقيقة
التعريف جعل الذات مشارا به المراد بالذات المعنى المستقل بالمفهومية وبالخارج
ما يقابل الذهن اي الموجود الخارج المحقق فيه اي جعل المعنى الذي وضعت المعارف بازائه

مشارا به الى ما هو خارج مشخص ولا يتوجه خروج الاعلام الجنسية والمعرفة بلام الجنس فان
العلمية والتعريف فيها لفظية وفي المعنى كالنكرة كما يجيء ويحتمل ان يراد بالذات وان الاسم وهو
الموافق لكلام الامام الرضي رحمه الله وكان الشارح اخذه حيث قال في باب المعرفة والنكرة
والاصح في رسم المعرفة ان يقال ما اشير به الى خارج مختص اشارة وضعية فقوله ما اشير
به يشترك فيه جميع المعارف لاشتمالها على الاشارة وتخصيصها الاشارة بكون الاشارة
حسية ويدخل فيه جميع الاسماء معارفها ونكراتها وقوله الى خارج احتراز عن النكرة
الغير المختصة وفيه اشعار بان كل اسم موضوع للدلالة على ما سبق علم المخاطب
بكون ذلك الاسم دالا عليه ومن ثمه لا يحسن ان يخاطب بلسان الا من سبق معرفته
لذلك اللسان وقوله مختص احتراز عن الضماير الغايبة الى عالم يختص بشيء قبل نحو
ارجل قام ابوه والمعنى كان امك ام حمار ونحو ربه رجلا ويا لها قصة ورب رجل
واحده وقوله اشارة وضعية احتراز عن النكرات المعينة المختصة عند المخاطب
نحو قولك جاءني رجل بمعرفة او رجل هو اخوك لان رجلا لم يوضع للاشارة الى مختص وكذا
النكرات المتعينة عند المتكلم نحو لقيت رجلا اذا علمه نفسه اذ ليس فيه اشارة لا في
دلالة استعمالا ويدخل في الحد الاعلام حال الاشتراك كما نحو محمد وعلي اذ يشار بكل واحد
منها الى المخصوص بحسب الوضع وكذا الضماير العايدة الى النكرات مخصوصة لانها تصير
معرفة برجوعها الى نكرة مختصة بصفة واعلم ان هذه العبارة اعني قوله وحقيقة
التعريف الخ موجودة في بعض النسخ وفي بعضها قد خط عليها **قوله** وذلك لان الغرض الخ
هذا المقام يستدعي مزيد الاهتمام بشأن البيان وتوجيه الكلام على وجه يوجب
الطمأنينة والامتنان وتقريره ان تعريف المسند اليه تام فايدة وذلك لان المقصود
من الاخبار هي افادة الحكم ولازمه الذي هو حكم ايضا والافادة تتفاوت قوة وضعفا
فالمقصود من الاخبار متفاوت قوة وضعفا اما الصغرى فظاهرة واما الكبرى فلان

الافادة تتفاوت بحسب تفاوت تحقق الحكم قربا وبعدا وكلما تفاوت بحسبه
تفاوت قوة وضعفا فالافادة تتفاوت قوة وضعفا اما الصغرى فلان الافادة
تتفاوت تخصصا ولا تخصصا بكثرة العادات والشروط وقلتها وكلما تفاوت
تخصصا ولا تخصصا تتفاوت قربا وبعدا فالافادة تتفاوت قربا وبعدا
واما الكبرى فلان ما فيه بعد ففيه غرابة وتعجب ففيه قوة وتاثير للنفس
وما هو اقرب بذا لعجب اقوى لان ما تاثيره في النفس اشد وحصول العلم الكامل
وزوال الجهل والنقصان ارجح فالافادة اقوى فان قيل ما هو اقرب اضعف
لعكس ما قلنا ثبت ان ما فيه نوع بعد يكون فيه نوع قوة وما هو ابعد يكون افادته
اقوى ثم انه لا خفاء ان ازدياد تخصيص الحكم انما هو بازدياد تخصيص طرفيه المسند
والمسند اليه وكمال التخصيص لا يوجد الا بالتعريف فنقول كلما ازداد طرفاه
تخصصا ازداد تخصصه وكلما ازداد تخصصه ازداد تحققه بعدا فكلما ازداد طرفاه
تخصصا ازداد تحققه بعدا وكلما ازداد تحققه بعدا كان افادته اقوى في الاعلام
به اتم لما فيه من كثرة الغرابة الموثرة في النفس اشد تاثيرا فكلما ازداد طرفاه تخصصا
كان افادته اقوى والاعلام به اتم وكلما كان افادته اقوى فطرفه افادته اتم فكلما ازداد طرفاه تخصصا كان طريق افادته اتم هو
وهو التعريف ثم يقول التعريف اتم تخصيص وكلما هو اتم تخصيص كان افادته اتم
فائدة فالتعريف افادته اتم فائدة ويلزم من ذلك ان افادته اتم فائدة متوقف
على اتم تخصيص وهو التعريف وكلما توقف على اتم تخصيص يقتضي اتم تخصيص
ويلزم منه ان افادته اتم فائدة يقتضي اتم تخصيص وهو التعريف فثبت المطلوب
فتنبه بقوله ولا شك الخ على ان مدار كون الفائدة في الاعلام به اقوى واتم كون
احتمال تحقق الحكم ابعد وبقوله وكلما ازداد الخ على ان مدار بعد تحقق الحكم هو ازدياد
تخصصه المتفرع على ازدياد تخصص طرفيه وبه يتم الدليل المذكور انما يوجب

لكن

كون تعريف المسند اليه لافادة المخاطب اتم فائدة هي فائدة الخبر دون لازمه
لان المسند اليه المذكور في الكلام ليس طرفا للازم الفائدة حتى يوجب تخصصه
بناء على ان تخصص طرفي الحكم يوجب تخصصه بل المسند اليه للازم الحكم هو المتكلم ولا يتصور
تخصصه بتعريفه ولا بتعريف المسند اليه المذكور في الكلام فبناء الكلام على كون اللازم
هكذا ليس كما ينبغي والاقرب ان يقال تعريف المسند اليه كما يوجب تخصص الحكم
يوجب تخصص لازمه فيوجب كون افادته اتم فان لازم الحكم في قولنا زيد حافظ
للتورية متخصص بالنسبة الى اللازم في قولنا شيء ما موجود وانت خبير بان
مودى كلام الشارح يشهد به الذوق السليم قوله والتنكير وان امكن الخ
جواب دخل مقدر وهو انا لا نسلم ان افادة اتم فائدة انما هو التعريف فلم لا يجوز
ان يكون نكرة متخصصة بالوصف بحيث لا يبقى اشتراكه فيه غيره فيفيد اتم فائدة كالتعريف
كما في المثال المذكور فاجاب بان النكرة وان تخصصت بحيث تقطع الاشتراك لكنها
لا تكون في قوة تخصيص المعرفة فلا يفيد اتم فائدة وما قيل ان الفرق بين التخصيص
بحسب الوضع وعدمه انما يحسن لو لم يكن التساوي في مرتبة التعين وليس كذلك
اذ المعرفة اشارة الى المعين عند المخاطب من حيث انه معين بخلاف النكرة
اذ لا اشارة فيها الى المعين عنده بالحيثية المذكورة ففيه ما لا يخفى على المتامل
اذ كلام الشارح مبني على الفرق والتعدد بان ائمة التخصيص في المعرفة مستفادة
من نفسها بحسب الوضع بخلاف النكرة فان الائمة لا تستفاد من نفسها بل بحسب
العارض وهو الوصف قوله اي الخطاب مع معين اذ كله مع اتباعا للسكاكي
في قوله وحق الخطاب ان يكون مع مخاطب معين وكان حق العبارة على ما قرره في شرح
المفتاح ان يقول اي الخطاب لمعين اذ به يخاطبه وهذا الخطاب له لا خاطب
معه ولان قولك حصل الخطاب له اسد في المعنى من قولك حصل الخطاب معه وقوله الى غير معين

ايا الى ان متعلق الجار محذوف اي قد يترك الخطاب لمعين مثلا ودينا بالاوما الاوجه
الى غير معين فلا يتجه ما يقال الانسب هنا ان يرجع ضمير عنه الى فعل يترك عنه للمقابلة
بين المتروك والماتي به فيقال يترك الخطاب مع معين الى غير هذا الخطاب او يترك المعين في
الخطاب الى غير المعين وكانه اراد ان يحافظ على عبارة الايضاح وقد يترك الى غير معين
لكن يمكنه المحافظة مع رعاية مقتضى المقابلة قوله على سبيل البدل قيل هذا اذا كان ضمير
المخاطب مفردا او مثنى اما اذا كان جمعا فالظاهر انه اذا قصد غير المعين يعم جميع المخاطبين
على سبيل الشمول وفيه انه انما يتم ذلك اذا تبادر الفهم عند القصد الى غير المعين الى جميع
المخاطبين ودونه خرط القتاد **قوله** الفظيعة الشنيعة الشديدة من فظع الامر
بالضم فظاعة فهو فظيع اي شديد شنيع جاوز المقدار ولا بد في توجيه كلام المتن
من اعتبار ما صدا الامر من حذف المضاف او الحيثية اي ساءت فظاعة حالهم الفظيعة
او حالهم الفظيعة من حيث فظاعتها ولعله قصد بالتوصيف الحيثية والايماء اليه
بان صدق الشرطية لا يقتضي وقوع المقدم فصدق قوله ولو ترى مع جوابه المحذوف
وهو لرايت امرا فظيعا لا يقتضي وقوع مقدمه وهو رؤيته كل احد ليدل على
تناهي ظهور حالهم بل الشرطية لما كان القصد بالخطاب الى العموم انما يدل على كمال ظهور
شناعة حالهم فيما حدث ثم لا يخفى ما في الدلالة على ان فظاعة حالهم لا تختص برؤية راء دون
راء والتوجيه بان يراد بحالهم وفظاعة امرهم بانه موصوفها بالفظيعة **قوله** بل
يريد ان اكرم اليه او احسن الخ قيل سبب اخراجه في صورة الخطاب المبالغة
في تادية المقصود كانك احضرت كل واحد ممن يصلح ان يخاطب وخاطبته
بذلك تشهيرا للعموم وتنويها لسوء معاملته وفي جعله بمنزلة الجملة التي اسند
الفعل الى المفعول وترك فاعله ايماء الى ان ليس القصد بهذا الخطاب الى معين بل كل
من يتاتى منه الاكرام فحكمه كذلك كما اذا قلت ان اكرم اليه لا تريد مكرما دون مكرم

بل

بل يريد ان اكرم مكرم ما كائنا من كان وقوله او احسن مكان الواو ايماء الى ان كل واحد
منهما شرط له جزاء على حدة **قوله** يشعر بذلك لفظ المفتاح حيث قال فلا يريد مخاطبا
معينا كانك قلت ان اكرم او احسن اليه تقصد الى ان سوء معاملته لا يختص بواحد
دون واحد فان قوله قصد الخ مع استلزامه عموم كل مخاطب يتعلق بقوله فلا يريد
قوله وهو ما وضع لشيء مع جميع مشخصاته وهذا اولى هنا مما يقال ما وضع لشيء
بعينه ولم يتناول الشبيه بوضع واحد وكذا مما يقال ما وضع لشيء بعينه غير متناول
ما اشبهه لتناوله الاعلام الجنسية التي لا يمكن احضار المسند اليه بعينه ابتداء باسم
مختص به بها بخلاف هذا التعريف اذ يخرج منه بقوله مع جميع مشخصاته ولا حاجة الى ان
يقال انها موضوعة للماهية مع جميع المشخصات الذهنية لما ذكرنا من عدم امكان الاحضار
بالمعنى المذكور ولاستلزامه امتناع اطلاقها على الافراد الخارجية بل التحقيق ان علميتها
تقديرية ضرورة اجراء احكام المعارف من وقوعه مبتدا وذا حال ووصفا للمعرفة
وموصوفا بها ونحو ذلك وهذه الاحكام اضطرتهم الى ان حكموا بانها اعلام مع انتفاء
التشخص عن معانيها وعدم الباعث لوضعها لجواز الاكتفاء باسم الجنس حتى تكلفوا
ما تكلفوا ولذا قيل انها اعلام ضرورية ونظيرها عمر فانهم حكموا بان فيه عدلا تقديريا ضرورة
منع الصرف **قوله** بالضمير الغائب اي ضمير الشان والقصة بل المراد الضمير العائد الى العلم
كما صرح في شرح المفتاح وقيل الاولى ان يحترز بهذا القيد عن الاحضار بالمعرف
بالعهد الخارجي ايضا لاشتراكه مع الضمير الغائب في الاحضار لتوقف
كل منهما على تقدم الذكر تحقيقا او تقديرا واعتذر بانه كانه نظر الى انه لا يلزم
في العهد تقدم الذكر ويكفي العلم بالمعهود بخلاف الضمير الغائب اذ لا بد فيه من سبق
الذكر بوجه ما ورد بان الاحضار ثانيا يكفيه تقدم العلم من غير حاجة الى تقدم
الذكر اللهم الا ان يقال الاحضار ثانيا انما يصح اذا كان بعد الاحضار

ولا يلغى كونه بعد الحضور والتحقيق في الجواب ان يقال ان قوله ابتدا قيد للاحضار المقيد بعينه والمراد بالاحضار اولا الاحضار بعينه اولا مرة بر شد كما قال
ذلك قوله في شرح المفتاح ان قوله ابتدا معناه اولا من احترازا عن الضمير العائد الى
العلم مثل جاني زيد وهو راكب وليس في المعرف بلام العهد الخارجي بعد تقدم الذكر الا ان
الاحضار بعينه اولا مع هذا التقرير الا اذا احضر اولا بالمعرف وثانيا بلام العهد الخارجي
وبعموم جوازه اقل قليل في موارد الاستعمال وايضا المقصود بالاحضار اولا في
احضار المتكلم بمجرد تقدم العلم لا يكفي لا يشكل بالاعلام اذ لا بد فيها من تقديم العلم
وزعم بعضهم ان قيد ابتدا احترازا عن خروج العلم المشترك فانه لا يقتضي الاحضار
المذكور بعد الاشتراك لكنه يقتضيه ابتدا بحسب وضعه فانه بحسب
كل واحد من وضعيه يقتضيه لا بحسبهما معا فلو لم يقيد بقيد الابتدا لخرج عنه
ورد بان الاحضار المذكور اعم من كونه بقرينة اولا والعلم المشترك يقتضيه بقرينة
تعينه اياه وبان الاحضار فعل المتكلم وغايته لا يراد المسند اليه على وعلى هذا الزعم
يكون صفة للعلم اى لاحضار العلم المسند اليه في ذهن السامع ابتدا ويدفعه قوله
باسم مختص قوله بحيث لا يطلق على غيره اي بحسب وضع واحد فلا يخرج
الاعلام المشتركة اذ لا يطلق على غيره بحسب ذلك الوضع قوله بعد التسليم
اشارة الى الجواب المنفي بان الاختصاص الاسم المختص في العلم يحصل الاغناء عن
الاولين بهذا القيد فان رحمن مختص به تعالى وليس علما بل صفة وما قيل ان هذا المنع
انما يجدي اذا خرج باحد القيدين الاولين اسم مختص به كرحمن وليس كذلك لخروج
بالاول النكرة وبالثاني الضمير الغائب وليس شي منهما بمختص لخرج بالقيد الاخير
جميع ما خرج بالقيدين الاولين فيكون مغنيا عنهما لتوضيح كونه كلاما على السند
مدفوع بان الظاهر ان المراد بالاسم المختص ما يختص بحسب الوضع والاسم المختص

عن

غير العلم كالرحمن مثلا ليس اختصاصه بحسب الوضع قوله بل اختصاصه انما هو
باعتبار العلمية والاستعمال ولو سلم ان المراد الاحضار في الجملة او بحسب الاستعمال
فلا يصح لخروج هذا الاسم باحد القيدين السابقين بناء على ان مفهومه كلي فلا احضار
بعينه فيخرج بالقيد الاول اعني بعينه ولو سلم الاحضار بعينه نظرا الى الخصوص
العارض بحسب الاستعمال فليس الاحضار ابتدا فيخرج بالقيد الثاني فلا يكون
القيد الاخير مغنيا عنهما قوله لانا نقول هذا موقوف اشعار بعدم حسن
هذا التفسير لانه لا بد من اعتبار معنى الاولية في معنى الابتدا كما في احضار مسابقا
ومستقلة عن الغير وما يتوهم انه كثيرا ما يطلق الابتدا على ما لم يعتبر فيه معنى
الاولية مثل الموجودات مستندة اليه تعالى اما ابتداء او بواسطة والمراد بها لا يكون
بواسطة ولا يخفى ضعفه اذا اعتبر فيه الاولية ايضا لان معنى الاستناد ابتدا
انه مستند اليه تعالى اولا واعتبار معنى الاستناد بالواسطة هنا بمقابل
الابتدا لا يستقيم اذ معناه ان يعتبر استناده الى شي اخر اولا ثم اليه تعالى
ثانيا وليس معنى الاحضار بواسطة فيما نحن بصدده ان الاحضار اولا بشي اخر
ثم به وعلى تقديرا ستقامته لا يحل بالمقصود والنكتة في تفسيرا ابتدا بقوله
بنفسه ثم تفسير بنفسه بنفس لفظه دون تفسيره من اول الامر بنفس لفظه
هي توجيه الكلام اولا بما يكون على وجه يصفو عن شوب ركاكة بقيد الاحضار
بعد باسم مختص به بعد تقييده بابتدا ثم التنبيه على ان الاحضار بنفس
المسند اليه لا يكون الا بنفس لفظه اذ لا بد للاحضار في ذهن السامع من سماع لفظ
وما قيل ان الشرح هو ينافي الاحضار بواسطة انما هو الاحضار بنفسه لا بنفس
لفظه لانه في الحقيقة احضار بالواسطة ايضا فلا يخفى على المتامل ما فيه ثم ان كلا من
المسند اليه والمسند لكونه من صفات المعاني تارة واخرى من صفات الالفاظ

والاعتبارات الراجعة اليه بعضها ظاهر الجريان في الالفاظ وبعضها في المعاني كما نبه عليه
الشريف الجرجاني في شرح المفتاح والمراد هنا الاول بقرينة قوله واما تعريفه الخ لا
يتجه ما قيل ان المسند اليه انما هو اللفظ لا المعنى كما تقدم في صدر احوال الاسناد الخبري
فلا معنى لقوله بنفس لفظه ولا حاجة الى ان يقال المسند اليه وان كان هو اللفظ لكن المراد
هو المعنى تجوزا والى ارتكاب حذف المضاف اليه او الاستخدام وقد ظهر لك من هذا
التقرير ومن تقرير الشارح بعد التفسير المذكور وجوه الاول عدم الملائمة
والثاني تفسير بنفسه بنفس لفظه والثالث ان المفهوم الظاهر من الاحضار
بنفس لفظ عدم توقفه على شيء اخر لكنه يتوقف على العلم بالوضع والرابع شوب
ركاكة المصرح باسم مختصر به والخامس ما اشار اليه بقوله ولو اريد ذلك
الخ ولو قيل يمنع التلازم بين المعنيين مستندا بان احضاره بمثل الضمير المتكلم
احضار بنفس لفظه وليس اسما مختصا به واحضاره بمثل الرحمن احضار بالاسم
المختص به وليس بنفس لفظه لتوقف الاحضار على اعتبار العلمية وخصوص
الاستعمال يدفع الاول بما اشار اليه الشارح ان الاحضار بمثل الضمير المتكلم
ليس بنفس لفظه لان دلالته اولا المفهوم الكلي بل بتوسط الاستعمال في الجزئي
والثاني بان المراد الاحضار بحسب الوضع ومثل الرحمن غير مختص بحسبه
لا بما قيل ان المراد بالاسم المختص المختص بنفس هذا الاسم فيكون وزانه وزانه
وايضا اللازم من الاحضار بنفس لفظ احضره به بالاسم المختص لا عمومه لا اشتمال
الاخص عليه لقولنا زيد ثبت الوزان لا بعينه بعينها صحيح وحيث اللفظ انما يتم
لو كان الاعم ذاتيا والاندراج الاعم يجوز لتحقق الماهية وتوجيه كلام القائل
بما يوافق ما ذكره انه احترز بالابتداء عن الضمير الغائب والمعرف بلام العهد
الخارجي لكون الاحضار فيهما بواسطة تقدم الذكر وعن الموصول بتوسط العلم

بالصلة

بالصلة لا يخلو عن شوب تكلف لا يخفى قوله لان اللفظ الموضوع لمعين انما هو
العلم قيل بعد التسليم لا يتم ما ذكره لان الاسم المختص لا يلزم ان يكون لفظا موضوعا
لمعين ولا يدل على كونه علما واجيب بان المراد بالاختصاص كما سبق ما هو بحسب
الوضع فيلزم ان يكون لفظا موضوعا لمعين يدل عليه وايضا ما لا يتوقف الاحضار
فيه بنفس لفظه بالمعنى المذكور واعترض بان مبنى ما ذكره هو المشهور ان المعارف
غير العلم لم توضع لمعين بل الاستعمال فيه كما هو تأويل الشيخ الرضي لقولهم
المعرفة ما وضع لشيء بعينه وهذا منهم ذهول عن الوضع العام مع خصوص الموضوع له
على ما حققه بعض المحققين فان لفظ هذا مثلا وضع لكل مشار اليه وانا لكل متكلم
وضعا واحدا لكن لوحظ في وضع اللفظ له امر عام لوحظت به الخصوصيات
ولذا كان الموضوع له خاصا والوضع عاما فلا اشتراك لعدم تعدد الوضع ولا تجوز
في الاستعمال في الجزئيات اذ هي عين الموضوع له فيكون قولهم المعرفة ما وضع
لشيء بعينه جاريا على ظاهره ويمكن الجواب عنه بان المراد ان المعتبر في المعرفة
عندهم هو التعيين عند الاستعمال اعم من ان يعتبر عند الوضع او لا
ولا يفهم ما سوى العلم من المعارف عند الاطلاق الا معناها الكلي لكن لزم من
اطلاقها باعتبار الوجود القصد الى الفرد المعين فلا يلزم المحذور بعدم كون
مجازا اذا اطلقت واريد بها الفرد المعين بمعونة القرينة كما يجيء في تقرير التابع
وانت خبير بانه على تقدير الوضع العام ينبغي ان يراد بقولهم لشيء بعينه ما هو
خلاف ظاهره وهو كونه اعم من ان يكون واحدا او متعددا واعم من ان يكون
بعينه الى حد التشخص او لا اليه يعني احضاره الخ بيان لحاصل المعنى على هذا التعبير
قوله وبعد اللتيا والتي اللتيا بالفتح والتشديد يعني الى حذف الصلة
ايهاما بقصور العبارة عن الاحاطة بوصف الامر الذي كني بهما عنه بتمامه

جانبه اللتيا والتي يكنى بها عن الشدة لكن اللتيا لم يبلغ في الشدة مبلغ التي ولذا قيل
اللتيا كناية عن الداهية الصغيرة والتي عن الكبيرة والشارح يحتمل ان يشير بها
كما هو الظاهر من كلامه الى بعد تفسير ابتدا بما ذكره هذا القايل من وجهين
اح ان المتبادر من لفظ الابتدا غير ملايم للتفسير وثانيهما لزوم اتحاده
مع القيد الاخير في المودى وح يجوز ان يكون البعد الصغير عدم ملايمة القيد
والكبير اتحاد المودى وربما يحتمل العكس ويحتمل ان يشير بها الى بعده مطلقا
اي بعد التجاوز عن الخطة الصغيرة والكبيرة التي يقصر العبارة عن الاحاطة بها
يلزم بعد اخر وهو ان لا يكون للتخصيص جهة لتحقق الاحتراز عن ساير المعارف
فينبغي ان يصار الى ما ذكره البعض من ان معناه اول زمان ذكره ليندفع البعد
الاخير مع البعدين السابقين وهو الظاهر او مع احدهما لكن الفرق بينه
وبين ما اختاره الشارح من التفسير ان المتبادر هو المختار دونه وبهذا
يظهر ضعف تخصيص الاندفاع باحد البعدين **قوله** ولا يخفى على المنصف
ان الوجه ما ذكرناه اولا وذلك لانه ح يكون قيد الابتدا مخرجا لبقية المعارف
ولا يكون لقيد اسم مختص به فايدة سوى تحقيق المقام بخلاف ما ذكره لان
الاسم المختص وان كان مخرجا لما سوى العلم لكن يكون لقيد ابتدائه فايدة اخراج
المضمر الغايب ولقوله بعينه فايدة اخراج اسم الجنس ولقوله باسم مختص به
فايدة اخراج ما سواها والتوجيه بان الاحضار اول زمان الذكر على تقدير
اجرايه على اطلاقه كما هو الظاهر يمنع وجوده في العلم لكون الاحضار فيه مسبوقا
بتقدم العلم بالوضع وعلى تقدير الاغماض عنه يمنع عدم هذا الاحضار فيما وضع
لمفهوم كلي ليستعمل في جزئياته مستندا بانه لا يفهم من ضمير المتكلم والمخاطب
اولي زمان ذكرها الا المعين من الوضع عليه اما اولا فلان يسبق العلم بالوضع

لا يقدح في الاحضار اول زمان الذكر واما ثانيا فلانه انما يتم على ما ذهب اليه الشارح
من ان ما سوى العلم لا يفيد اول زمان ذكره الا مفهومه الكلي وان ذهنها للمعين المراد
في الكلام انما هي بتوسط قرينة معينة ولقايل ان يقول المراد باول زمان الذكر عدم
كونه مسبوقا بحضور سابق بعد العلم بالوضع فيكون احترازا عن ضمير الغايب والمعرف
بلام العهد والموصول وذي الاضافة للعهد لكون كل مسبوقا بحضور سابق ويكون
قيد باسم مختص به احترازا عما عداه لكن من ضمير المتكلم والمخاطب واسم الاشارة
ونحو ذلك فيكون زيادة ذكر القايل بوجها **قوله** حذفت همزته الخ ان كان الحذف بنقل
حركتها الى ما قبلها وهو قياس تخفيف الهمزة على ما هو اختيار ابي البقاء فالتزام
الادغام فيه يكون على خلاف القياس لان الادغام فيما تحرك المثلان من الجايز
لا الواجب وان كان بحذف حركتها فالحذف يكون على خلاف القياس دون التزام
الادغام وكانه تحيرت العقول في مبدا انه وفيما صفاته لاحتجابها بانوار العظمة
واستار الكبرياء وتحير والي لفظ الله كانه انعكس اليه من مسماه اشعة من تلك
الانوار فبهرت بصاير المستبصرين عن ادراكه حتى اختلفوا فيه اختلافا كثيرا
في انه عربي او سرياني اسم او صفة مشتق او غير مشتق وما اصله او غير مشتق
علم او غير علم **قوله** ثم جعل علما الخ اشعار بان لفظ الله بعد حذف الهمزة صار علما
للذات الواجب الوجود كما صرح به في شرح الكشاف واستدل عليه بقوله
المعبود بالحق بتعريف الحق وتنكيره بخلاف الاله فانه وان كان من الاسماء
الغالبة لكنه غلبة لا الى حد العلمية ورد بان الاله هكذا معرف باللام غلب على
المعبود بالحق اي على الذات المخصوص فصار علما له بالغلبة [illegible] عند الاطلاق
كساير الاعلام الغالبة ثم اريد تاكيد الاختصاص بالتغيير فحذفت الهمزة وصار الله
بحذف الهمزة مختصا بالمعبود بالحق فالاله قبل حذف الهمزة وبعده علم لتلك الذات

المعين الا انه قبل الحذف يطلق على غيره كاطلاق النجم على غير الثريا وبعده لم يطلق على غيره
اصلا والقول بان المراد بغلبته على المعبود بحق انه غلب على هذا المفهوم الكلي
الذي هو اخص من معناه الاصلي والله مختص بذاته تعالى على ما زعم والاستشهاد
لذلك بتنكيره في الاول وتعريفه في الثاني ليس بشيء لان المتعلق بتعيين ذات المعبود
هو تعريفه ولا مدخل لتعريف الحق وتنكيره في ذلك وان المتبادر من الاله ايضا
عند اطلاقه هو الفرد المعين تبادر الثريا من النجم فجعله اصطلاحا دون الاخر تحكم
ثم اختلف في انه عند الحذف من الاعلام المختصة بناء على انه لم يطلق على غيره تعالى
او من الاعلام الغالبة عليه تقديرا بناء على مقتضى القياس من وضعه في الاصل هو الا
فمقتضى القياس ان يصح اطلاقه على المعبود بالحق مطلقا وان لم يرد به الاستعمال
وقال المحقق في شرح الكشاف هو من الاعلام الخاصة بالنظر الى الاستعمال
ومن الاعلام الغالبة بالنظر الى الاستدلال ثم اختلف في انه من الاسماء الغالبة
في الاشتقاق مراد في الاجناس والمختار الاول قوله ومن زعم انه اسم الخ رد على
المخالي حيث قال وفي جعله علما نظر لان ما وضع له هو المستحق للعبودية
او الواجب لذاته وكل واحد منهما كلي وان انحصر في الخارج في شخص واحد لدليل
يدل عليه وذلك لا يمنع كليته ومفهوم العلم جزئي حقيقي قوله لما افاد التقرير لابطال
لما تقرر انه لم يوجد من المفهوم الكلي الا هذا الفرد فان الحكم بالوجود بتعيين ذلك
الفرد بالارادة كما في هذه الكلمة اذ معناه لا اله موجود الا الله لانه لما لم يدل
اللفظ الا على وجود المفهوم الكلي ويحتمل عقلا ان يكون في ضمن فرد وهو هذا الفرد
او غيره وان يكون في ضمن فرد من افراده فلا يتعين هذا الفرد بحسب دلالة اللفظ
فلا يثبت التوحيد فتعين كونه علما لهذا الفرد وهو مذهب الخليل وسيبويه
واختاره الاصوليون والفقهاء قوله يجب ان يكون الاله بمعنى المعبود بحق قيل

تخالف

تخالف ما صرح في الكشاف بان لفظ الاله بالتنكير بمعنى المعبود مطلقا بحق او باطل
وبالتعريف بمعنى المعبود بحق واجيب بان المنكر هنا محمول على المعبود بحق بقرينة
ان المراد بالجدال انما هو المعبود بحق وهو المقصود باثبات الوجود وحصره بخلافه ثم
انه بصدد بيان معناه بحسب الوضع فقيد انتفاء قرينة بمعنى المعبود مطلقا فالتعريف — وقوله ثم
للتعيين لكثرة المعبودات الباطلة والمعنى لا مستحق العبودية الخ اشارة الى كون الاله
بمعنى المعبود بالحق والى كون الله علما للفرد المخصوص وانما قال الا الفرد الذي هو خالق
العالم ولم يقل الا الفرد الموجود منه او الذات الواجب الوجود لما ان الفرد الموجود
في الخارج هو خالق العالم ونبه على سبب استحقاقه للعبودية وقوله اي الفرد
تفسير للمعبود بالحق قوله كما في الالقاب الصالحة لمدح او ذم وذلك لاسيما عن
معنى شريف وكمال كشمس الائمة وصدر الافاضل وفخر الاسلام وشمس المعالي او ذم
ونقصان ككلب وقفه وبطه وكرز قوله الا ان هذا اللزوم انما هو بحسب
الوضع الاول يعني انهم لما اعتبروا في الكنى المعاني الاصلية عند استعمالها في المعاني
ولاسيما هذا الاعتبار عند الاطلاق اي اطلاق الاب على الشخص المسمى به على كونه ملابسا
للهب فيلزمه بتوسط دلالته عليه كونه جهنميا الا انه استعمل في الموضوع له
بالوضع الاول لان قوله فيما بعد عجب ان يعلم ان ابا لهب انما استعمل في الشخص
المسمى به بصريحه ما اه قوله ومما يدل على ان الكناية انما هي بهذا الاعتبار الخ
اي باعتبار انهم يعتبرون في الكنى المعاني الاصلية لا باعتبار لزوم كونه جهنميا
لهذا الشخص سواء كان اسما بابا لهب او غيره ولا يقدح ذلك في كونه كناية بحسب الوضع
الثاني باعتبار اتصافه بكونه جهنميا في ضمن ما اشتهر باسم ابي لهب على ما قيل
انه لما اشتهر ذلك الشخص بهذه الصفة في ضمن هذا الاسم حتى يكون ملزوما لكونه
جهنميا صار كونه جهنميا ما يفهم من هذا الاسم فجاز ان يكون كناية عنه بخلاف

قولك هذا الرجل بانه لا يفهم منه ذلك المعنى وان اريد به ذلك الشخص بعينه ولا بعد
في ذلك لحاتم فيفهم منه كونه جوادا عند اطلاقه على مسماه ولم يفهم عند التعبير عنه
بهذا الرجل وبيانه ان المسمى بابي لهب او حاتم لما لوحظ اتصافه بوصف كونه
جوادا او كونه جهنميا في ضمن ما اشتهر انه من اطلاق اسم ابي لهب وحاتم عليه صار من
حيث انه مدلول هذين الاسمين معلوم الاستلزام لذينك الوصفين فجاز ان يكونا كنايتين
عنهما ولو قدر اسمان اخران لهما لم يشتهر في الاشتهار جاز الكناية بهما عنهما بشعور بذلك ايضا
ظاهر قوله وجب ان يعلم الخ وما قيل انه لا بد في الكناية من معنى اصلي ومعنى كنائي ينتقل
منه اليه وليس هنا الا الشخص المسمى بابي لهب وكونه جهنميا فاعتبار الانتقال
من الشخص اليه باعتبار انه لازم له لكن وجب ان يكون كل لفظ يطلق على ذاك كناية
وهو ظاهر الفساد والاكتفاء بانفهام الوصف من الاسم للاشتهار في تحقيق كناية
مشكل يدفع بانه يجوز ان يعتبر الانتقال من الشخص اليه بتوسط اشتهاره بالوصف
فلا يلزم كون كل لفظ عند اطلاقه على ذاك كناية وقد يقال انهم شرطوا في الكناية
ان يكون المقصود هو المعنى الكنائي وهو مناط النفي والاثبات والمعنى الاصلي
وسيلة اليه والتزام كون الشخص هنا وسيلة ووصف كونه جهنميا
هو المقصود الاصلي ومناط النفي والاثبات بعيد جدا ولذا قيل هذا الاحتمال
صحيح طريق اخر للكناية لو اعتبروا مثله في كلامهم والظاهر انه احتمال عقلي
لم يعتبر عندهم ولا يبعد ان يقال انفهام الوصف عند اطلاقه على الشخص من
قبيل مستتبعات التراكيب واطلاق الكناية عليه من قبيل التشبيه واستعمال
الكناية في مجرد معنى الخفاء والتحقيق انه باعتبار الوضع الثاني العلمي من غير ملاحظة
المعنى الاول الاضافي لم يقصد به الا الشخص المسمى به وان اشتهر وصف كونه جهنميا في ضمنه
ولم يكن الغرض من اطلاقه عليه الانتقال منه الى ذلك الوصف كان حاتما ان الواضع بالوضع الثاني

اسم

المعنى لم يقصد حال وضعه الكناية ضرورة بل باعتبار اشتهار الوصف المذكور في ضمن ذلك
الاسم ان يجعل المستعمل في الشخص المسمى وينتقل منه الى الوصف المذكور وجعل الشخص
المسمى به وسيلة الى الوصف والوصف هو المقصود الاصلي ومناط الحكم واليه اشار رحمه الله
بقوله وجب ان يعلم ان ابا لهب انما استعمل هنا في الشخص المسمى لكن لينتقل منه
الى جهنمي قوله تبت يدا ابي لهب قوله ولو قلت رايت اليوم
ابا لهب اذا اردت بقولك رايت اليوم ابا لهب كافرا جهنميا يشبهه
وصف المشابهة علاقة كان استعارة واذا اردت به مفهوم الجهنمي اللازم
باعتبار الاشتهار وجعلت اللزوم علاقة فان وجدت قرينة صارفة عن
ارادة الموضوع له صار مجازا مرسلا والا كناية واذا اردت به جهنميا ما
ولاحظت خصوصية مع القرينة الصارفة صار مجازا [illegible] لان
مجازا في [illegible] واحتمال ان قصد مفهوم الجهنمي انما يستقيم في [illegible] ابو لهب
خلاف مثل رايت ابا لهب ولكن لا يجب ان يتقدم عليه ذكر اسم الاشارة
لكونه اعرف وجه تقديمه على اسم الاشارة ان التعريف بالموصولية لاشتماله
على مزيد اعتبارات دقيقة ونكات عجيبة حيث يحمل باعتبار الصلة
الاشارة الى وجه بناء الخبر ويقتضي ارادة موصولا الى اعتبارات لطيفة واهداف
كالتنبيه والتعظيم وغير ذلك وجعل الاعتبار الاول رديفا الى الثاني
اقتضى كمال الاعتناء بشانه ومزيد الاهتمام به فلذا قدمه وان كان اسم
الاشارة اعرف منه قوله لان المخاطب عرف مدلوله الخ بيانه وبان الشرط
انما وجب معرفة المخاطب [illegible] مدلول [illegible] في الذهن [illegible]
على ما يجب ان المخاطب [illegible] الخ والاداة [illegible] خاطبك
[illegible] قوله ثم الموصول [illegible]

خرا في الرتبة خلافا لابن كيسان وابن السراج فعندهما ذو اللام اعرف من الموصول
وعند الكوفيين تقديم الموصول اعرف من ذي اللام ولهذا اي لا يستويا بها في الرتبة مع
جعل الذي يوسوس صفة للناس ودليله لان الموصوف لا بد ان يكون اعرف
او مساويا ودل على تقدير انتفا اعرفية ذي اللام كما هو راي الجمهور لا بد من المساواه
قوله وفيها مذاهب آ مذهب الجمهور ٢ مذهب الكوفيين قالوا الاعرف العلم
ثم المضمر ثم المبهم ثم ذو اللام ٣ مذهب ابن كيسان قال الاعرف المضمر ثم العلم
ثم اسم الاشارة ثم ذو اللام ثم الموصول ٤ مذهب ابن السراج قال الاعرف
اسم الاشارة ثم المضمر ثم العلم ثم ذو اللام ٥ مذهب ابن مالك قال الاعرف ضمير المتكلم
ثم العلم الخاص الذي لم تقع له الشركة ثم ضمير المخاطب ثم ضمير الغائب السالم من
ابهام ثم الاشارة والمنادى ثم الموصول وذو الاداه قوله فتوقف لتعيين من ضربته
الخ بيان الافتراق بين الموصولة والموصوفة المختصة بواحد ان الموصولة فيها
اشارة الى ما يعرفه المخاطب بتعيين عنده بحسب الوضع لكونه معلوما له
بحكم خلاف الموصوفة فانها اشارة الى ما لا يعرفه ولا يتعين عنده بحسب
الوضع يرشدك اليه قوله في شرح المفتاح ان الصلة يجب ان تكون معلومة
في نفسها وان يعلم انتسابها الى المعين حسا او عقلا والصفة وان لزم كونها
معلومة لكن لا يلزم ان يكون معلومة الانتساب الى المعين لا شئ ما وبالجملة
ففي الموصولة اشارة الى علم المخاطب بتعين من هو متعين عنده بخلاف الموصوفة
فلئن وجب علمه بالنسبة الوصفية لا يقتضي تعيين الموصوف عنده و
ايضا ان الموصول مستعمل في المعنى الجزئي والموصوفة في مفهوم كلي وان انحصر
في معين فلو فرض تعدده فضربته المخاطب كان القصد عند استعمال الموصولة
الى المعين فلا بد من قرينة تعين المقصود وان احتاج المخاطب الى الاستفسار

لخفا

لخفا القرينة يكون استفسارا عن المعين المقصود وكان القصد عند استعمال
الموصوفة الى المفهوم الكلي فاذن لا يحتاج الى قرينة فلو فرض استفسار لم يكن متعلقا
بالمقصود لموصوفة بل بافراد ذلك المقصود اذ لا يوجد خارجا الا في ضمن معين منها
قوله لان الانسان لا تخصص فيه اي لم يعتبر فيه اصل وضعه التخصيص لكن يجوز تخصيصه
بحسب العارض كالصفة وما يتبعها لا انه لا تخصص فيه اصلا لان الانسان الكلي
وان قيد بالف قيد كلي لا يخرج عن حد الكلية الى الجزئية فجوابه ان المراد بالتخصيص
ما يحصل بعض الشيوع لا ان يعتبر بلوغه الى حد الجزئي الحقيقي قوله لعله يجري
هذا الكلام قبل ثم ليعت و ثم حصل منه للمخاطب فائدة يعتد بها وما قيل
ان الاولى توجيه تخصيص المخاطب ان يقال انه اذا لم يكن للمتكلم علم بغير الصلة
كيف يتاتى منه الحكم على الموصول بشئ والا لكان الشئ معلوم الثبوت عند الموصول
فيكون له علم بغير الصلة فمدفوع بان المنفي هو العلم بالاحوال المختصة بغيرها
كما صرح به المصنف في الايضاح لا العلم بغيرها مطلقا فيجوز ان يحكم عليه
بامر غير مختص والمراد بالاختصاص بغيرها تعلق يقتضي حصول الفائدة المقيد
بها عند الحكم لا الحصر والاولى ان يقال في توجيهه بان المعتبر في المعرفة انما هو
علم المخاطب كما سبق ولذا لم يجمع بينهما واذا لم يكن للمخاطب علم بالصلة
لا مجال لايراد الموصول سواء علم المتكلم بها او لا وكذا اذا كان له علم بها دون
المتكلم واذا كان لهما علم بالصلة دون غيرها يجوز وكذا لهما او لاحدهما علم بها
وبغيرها يجوز لنكتة مستدعية كالاعتبارات المذكورة واورد ان علم المخاطب
بالصلة دون غيرها كما يقتضي ايراد الموصول يقتضي ايراد الموصوف نكرة
او معرفة على السواء من غير ترجيح واجيب بان المعتبر اقتضاء المقام
للموصولية بعد ثبوت ما يقتضي مطلق التعريف وقد سبق في كلام الشارح

نظر له وهو انه لما كانت المطابقة انما تحقق بتلك الخصوصية وكان اقتضا اهل
الكلام ثابتا والقول بانه غير تام لانه انما دفع النكرة الموصوفة دون الوقفه
ليس بشي ولا حاجة الى ما يحتمل ان الاقتضا يتحقق بمجرد الملايمة والمناسبة
فلا تزاحم في المقتضي والمقتضى على انه لا يندفع في الايراد بشي قوله اي تقرير
الغرض المسوق له الكلام وهو نزاهة يوسف عليه السلام وطهارة ذيله واليه
مال صاحب الكشاف والقاضي عضد الملة والدين رحمه الله فقيل في توجيه
ابتنائه على تقرير المحكوم عليه او به ان مدخليه كونه في بيتها مولى لها في زيادة
تقرير الغرض اريد منها في زيادة التقرير من الاخرين لان مجرد كونها في بيته يحقق
المراودة وتعين المسند اليه من غير نظر الى كونها صاحبة البيت وسيدته ورد
بان التي اجتمعت معه في بيت لا يتعين بعين التي هو في بيتها وهي صاحبة البيت
وسيدته لا ان في كونها صاحبة البيت قطع احتمال ارادة معه انه اراه كانت
ما لا يخفى وايضا كونها سيدته تقرر من المراودة والمخادعة ما لا يقرر بها
اجتماعها معه في بيت فالاولى ان يجري على الحلالة بلا تقييد باحد الامور الثلاثة
كما ذهب اليه بعض الفضلاء من شراح المفتاح والشارح رحمه الله قدم في
شرح المفتاح تقرير المراودة واورد تقرير الغرض بعده بطريق النقل فكانه
مال الى رجحانه قوله اصل راد يرود جا وذهب الخ محصول ما في الكشاف فقيل هذا
التفسير مشوش والاولى ان يفسر المراودة بالارادة في الصحاح راودته
على كذا مراودة ورواداي اردته وراد الكلا يروده روادا وزيادا وارتيادا
ارتيادا بمعنى طلبه قال الامام يقال راود فلان جاريته عن نفسها وراودته
هي عن نفسه اذا حاول كل منهما الوطي والجماع قوله اعاد المسح الخ من قصيدة
عينية لها الشريف المرحوم موسى بن اسحق من قصيدة اولها بادت كالسهم الخفق العربي

ودارك لانتي الا زوجا ومطلع القصيدة التي ذكر البيت فيها الاح وقد راى برقا مليحا
سرى في الحمى يضي اطليحا ومعنى البيت يا ابن سعيد عيسى كيف يحا تنكر
وعن سعيد خالق عيسى الذي هو محبوب ذكرا الاعاذكم ابدا يخاطب به الروم
وهم نصارى يثبتون تدبير عيسى بعد ان غيرته ويقولون بالث ثلاثة
وذلك حين خرجوا الى بلاد الاسلام ليفسد وانها الاح الرجال اسفنو مليحا
لامعا من الاح بمعنى لاح اي لمع والحمى موضع والنضو الذي انضاه السفر
اي امزله والطليح المعي من طلح البعير اعيى وارد حكاية سرح وهو ما يحكى
عنه ان رجلا اقر عنده بشي ثم رجع ينكر فقال له شريح شهد عليك ابن
اخت خالتك وكذا ما يحكى عنه ان عدي ابن ارطاة اتاه ومعه امراة من اهل
الكوفة يخاصمها فلما جلس بين يدي شريح قال عدي ابن انت قال بينك
وبين الحائط قال اني امرا من اهل الشام قال بعيد سحيق قال واني
تزوجت العراق قال خير مقدم قال وتزوجت هذه قال بالرفا والبنين
قال وانها ولدت غلاما قال ليهنك الفارس قال واردت ان انقلها
الى داري قال المرء احق باهله قال اني شرطت لها دارها قال الشرط املك
قال اقض بيننا قال فعلت قال فعلى من قضيت قال على ابن امك قوله فلو لم
يكن مثالا لها لاحتاج الى ذلك لان قوله والعدول عن التصريح باب من البلاغة
استطراد متعلق باستهجان التصريح فلو جعلت الاية مثالا لان زيادة التقرير
فقط كما هو المشهور لوقع بين الاستطراد وما يتعلق به فاصل اجنبي فكان المناسب
ان يؤخر ذكر زيادة التقرير ولو جعلت مثالا لها كان نظم الكلام في غاية المتانة
ونهاية الرصانة قوله والعذيب ماء لبني تميم يقال هو بالدلو انصبت
الماء في البير ليسيل والاسامة اخراج الماشية الى المرعى والسرح المال السايم

والالفاظ النظار والعصاة ما يسيل من عصر العنب ونحوه والمعنى صاحبت مع
الغواه وسعيت في تحصيل لذات هوى النفس ببذل الجهد والطاقة حتى بلغت
اقصى ما يبلغ الانسان في ساحة معاحات وددت ان حاصل ما سعيت كان انا
وصلا لا وعلى ولا **قوله** وجوابه الخ اجيب ايضا بان التنبيه اما ان يحصل
من ذكر الظن المشعر بالخطا او بينهم في العرف خطا المخاطب في هذا الظن من مثل هذا
الكلام على كلا التقديرين لاخفا في لزوم تحقق الايما فيه فانكار مع اثبات التنبيه
ليس بوجه واما ان يحصل من مجموع الكلام فيرد عليه ان الكلام في معاني الموصولية
ومقتضياتها لا في معاني الكلام الذي فيه الموصول وبان بطلان ظن المخاطب
الذي يدل عليه المقام يومي الى وجه بنا الخبر وما قيل في رده ان كلام المصنف
في ان مضمون الصلة لا يومي الى وجه بنا الخبر وكلام القوم في ان كون متعلق مضمونها
غير ثابت في الواقع يومي اليه ولا منافاة بينهما فلا يقدح فيه ذكره المصنف فيه
ما لا يخفى على المتامل **قوله** اي الى طريقة تقول عملت هذا العمل على وجه عملك
وعلى جهته اي على طرزه وطريقته قد اضطرب كلام القوم في تفسير الوجه فسره
الفاضل العلامة والكاشي والمودي بالعلة لكن اختلفوا في انها علة لثبوت الخبر
للمبتدا في نفس الامر او علة باعثة لاسناده اليه وربطه به وصرح المودي
بانه علة لثبوته له والكاشي بانه علة وسبب لبنا الخبر عليه واثباته له
والفاضل العلامة لم يصرح بذلك بل قال اي علة بنا الخبر الذي يثبته وهو
قريب من كلام الكاشي بل هو عينه والشارح رحمه الله فسره بالطرز
والطريقة واعترض عليه اولا بانه يقتضي استدراك لفظ الى وان يقال
ان الايما الى وجه الخبر لان الذي له طرق واجناس مختلفة هو الخبر نفسه لا بناه
كما اعترف به بقوله فان فيه ايما الى ان الخبر المبني عليه امر من جنس العقاب والقول

بانه كان

بانه حمل البنا بمعنى المبني على ان تكون الاضافة للبيان كما هي عنه قوله الخبر المبني
عليه تعسف ظاهر مستغنى عنه لان الخبر وان اتصف بانه مبني لكن لا دخل له في
الايما ومنع عدم مدخليته في الايما مستندا بان الخبر مطلقا لا يتصف بالبنا بل
الخبر المتاخر لاستدعا البنا تقدم المخبر عنه لا يجدي نفعا في اندفاع شي من
التعسف والاستغنا وثانيا بان الايما بهذا المعنى لا يكون ذريعة الى التعظيم
والاهانة وساير المعاني المتفرعة الا يرى انه لو قيل بني لنا سمك السما الذي
سمك السما كان تعظيم شان بناء البيت باقيا ولا ايما فيه بهذا المعنى اصلا
فالتعظيم ناش من ذكر الصلة لا من ايمائها الى وجه بنا الخبر ونشر على ذلك
ما يناظر وبالجملة فالايما بمعنى الاشعار بجنس ليس وسيلة الى تلك المعاني
واجيب عن الاول بان البنا بمعنى المبني واضافته مثل اضافة اخلاق باب
وليس مثل هذا تعسفا بل مثله كثير شهير في كلام السلف وغيرهم يدل عليه قوله
الى ان الخبر المبني عليه امر من جنس العقاب والاذلال وقوله لان الذي له
طرق هو الخبر نفسه ثم بل الخبر المبني وانت خبير بما فيه بل الجواب انا
لا نسلم ان ليس للبنا طرق واجناس بل له طرق واجناس ايضا باعتبار اضافته
الى ما له طرق واجناس وبهذا يضمحل الاشكال ولا يحتاج الى التحمل من
الترديد بان يقال اما ان يراد الوجه الذي هو اساس الخبر عليه او وجه
بنا الخبر على المبتدا وعلى الاول يتعين ان يراد به الطرز كما ذكره وكذا على الثاني
ان اريد ببنا الخبر ثبوته له اذ لا يجوز ان يراد بالوجه العلة لعدم الاطراد
في اكثر المواضع وان اريد به اسناده وربطه فيجوز ان يراد بالوجه كلاهما
فالاشكال انما يتوجه على تقدير ارادة المعنى الثاني دون الاول وعن الثاني
لا نسلم ان الايما بهذا المعنى لا يكون ذريعة الى تلك المعاني المتفرعة كيف وقد بين

الشارح رحمه الله بقوله ثم فيه تعريض بتعظيم شأنه لكونه فعل من رفع السماء التي لا شيء ارفع منها واعظم واستعلم ان الجواب المذكور لابد من الاغراض الثاني ان الجواب ان المعاني المتفرعة لكونها مما يعرف اليه كال العناية وبها به الاهتمام بشأنها فناسب ان يقصد اليها بعد التوطية والتمهيد وعن التنبيه عليه والتأييد وأورد المسند اليه موصولا مومئا الى جنس الخبر وجعل ذريعة الى تلك المعاني فيجب ان يكون ايراده موصولا مومئا ولو لا شأنها وتلك المعاني وان كانت ناشئة من ذكر الصلة بعد الموصول او تأخر لكن انبائها على الوجه المذكور لا يحصل الا بالتقديم يدل على ذلك قوله في شرح المفتاح وجعل تلك المعاني متفرعة عليه متسببا من جهة انه يكون انشاء للكلام المهم بعد التوطية له والتمهيد والتنبيه عليه والتأييد فخرجا على مقتضى المناسبة وقد يقال ان تلك المعاني يمكن تحصيلها من مجموع الكلام ومن نفس الموصول بتعقليه والاول لا يحتمل استغناؤه عن اعتبار الايماء والثاني يتوقف على اعتباره توقف في غاية العلاء ولا شبهة ان الكلام في المعاني الموصولية لا بمجموع الكلام الذي من جملته الموصول فيتوقف حصول هذه المعاني على اعتبار الايماء قطعا فان تعظيم شعيب عليه السلام مثلا على وجه التعريض المستفاد من قوله تعالى الذين كذبوا شعيبا مثلا يحصل من مجموع الكلام اعني من نسبة الخسران الى المكذبين من غير حاجة الى اعتبار الايماء ومن نفس الموصول ايضا بان يشير ايماؤه الى ان الخبر من جنس الخيبة والخسران فيتوسل بذلك الى التعريض بتعظيمه وبدون اعتبار الايماء لا يتوصل من نفس الموصول اليه لعدم ادائه تعلم ان اعتبار الايماء الى جنس الخبر لا يحصل من نفس الموصول نظرا الى حال شعيب عليه السلام عمل التعريض بالتعظيم نظرا الى حاله وهو كونه نبيا مبعوثا من عند الله لكن اعتبار الايماء الى ان الخبر من جنس الخيبة اولا ثم ايراد الموصول ليتوسل به بعد التمهيد والتوطية الى التعريض

العلم

بالتعظيم فيه من الفخامة والجزالة ما لا يخفى فتأمل ذكر الحاكم المنصف **قوله** والفاضل العلامة قد فسر في شرح المفتاح الوجه في الايماء الى وجه بناء الخبر بالعلة والسبب قد عرفت ان العلامة وصف العلة في تفسير الوجه بما هو محتمل لكونها علة لثبوت الخبر للمسند اليه ولكونها علة لاسناده اليه لكن الاحتمال الثاني وهو كونها علة لاسناده اليه وبناؤه عليه راجح لان وصف الخبر بقوله الذي جعله مشعر بان المراد بالبناء هو بناؤه عليه وربطه به فحينئذ يمكن اندفاع الاشكال وقد فسره في شرح المفتاح بقوله ويفهم من فسره بالعلة والسبب لبناء الخبر واثباته للمسند الا لنفس مفهوم الخبر مستقام في الاكثر اولى واستصوب الفاضل الشريف الجرجاني هذا الوجه وجعله مطردا في الكل بحيث لا يقال ان علة بناء الخبر وربطه بالمسند اليه قد تكون علة لثبوته له كما في ان الذين يستكبرون الآية فان الاستكبار علة للدخول في نفس الامر وسبب حامل للمتكلم على اسناده اليهم وقد يكون معلولا له كما في ان التي ضربت البيت فان الضرب معلول لزوال المحبة وسبب باعث على الربط ودال عليها وقد يكون غيرهما ماله نوع ارتباط به اما بالمجانسة كما في ان الذي سمك السماء البيت فان سمكها وان لم يكن علة للخبر ولا معلولا له لكنه مجانسه اياه سبب حامل على ربط الخبر به واما بالمضادة كما في ان الذين يظنونهم البيت فان ظن اخوانهم وان لم يكن علة لكون الفرع شفاء عليلهم ولا معلولا له بل هو مناف له بحسب الظاهر لكن سبب لبنائه عليه **قوله** ومن الناس من تنفي ان مراده الشارع الزهد لمدوحة فساد الرأي كما قرره في شرح المفتاح ان ايناء التعظيم واسم الاشارة للتقريب وذكر النوع يكاد يكون صريحا في انه اشار الى الايماء ويأذن على فساد هذا الرأي وذلك لانه اذا كانت هذه الاعتبارات كلها داعية الى ايراد المسند اليه موصولا كالاغراض السابقة لم يكن

يكن للنظم ولا لذكر التفرع وجه وكذا للاشارة اليه بعد ان اشير اليه بذلك بعده
قوله فان اصل اسم الاشارة ان يشار الى مشاهد محسوس تابع الشارح رحمه الله
الفاضل الرضي في تقديم المشاهد على المحسوس حيث قال فالاصل على هذا
ان لا يشار بها الا الى مشاهد محسوس قريب او بعيد فان اشير
بها الى محسوس غير مشاهد نحو تلك الجنة فلتصييره كالمشاهد وكذلك
ان اشير بها الى ما يستحيل احساسه نحو ذلكم الله وذلك مما علمني ربي وكان الانسب
ان يقال الى محسوس مشاهد ليكون كل منهما مفيدا فيخرج بالمحسوس المعقول
وبالمشاهد وهو ما ادرك بالبصر بالفعل ما عدا المعقول مما ادرك بسائر الحواس
وما من شانه ان يدرك بالبصر لكنه لم يدرك به لعدم حضوره الا انه يتقدم
المشاهد على انه وجه يكفي لاشتماله على معنى المحسوس بخلاف ذكر المحسوس دفعا للتوهم
ان يراد بالمشاهد المعلوم نفسا لكثرة استعماله فيه ولو مجازا قوله نصب على
المدح او الحال قيل العامل في الحال معنى الفعل في اسم الاشارة او حرف التنبيه
اي اشير اليه او انبه عليه في حال كونه منفردا في محاسن ذاته ومكارم صفاته
وقيل الاولى ان يجعل حالا مؤكدة بناء على اشتهاره بذلك ادعاء ومن نسل شيبان
ايضا حال بعد حال اي متولدا من نسل شيبان وقيل ضرب ان بيانا للنسبة بعد ذكر
حسبه والنسل الولد وشيبان قبيلة من قبائل العرب وبين الضال
والسلم قيل حال من شيبان وقيل من نسل شيبان وهو الاوجه وقيل حال من
ابو المعز الضال بتخفيف اللام جمع ضالة وهي شجر السدر البري والسلم
جمع سلمة وهي شجر العضاه وهي كل شجر له شوك عظيم وقوله [illegible] شجرتان الانسب
ان يقال شجران لكونهما نوعين من الشجر والشجر واحد الشجرة على حد تمر وتمرة وبعده
كانه الشمس المنيف به على البرية لا نار على علم قوله لان قيد العز في الحضر الظا

ان

ان المراد بالوصف بالسكون في البوادي بينها وصفه بكمال البلاغة ونهاية الفصاحة
يعني لانهم لا يخالطون في الحضر طوايف العجم فيكون لغاتهم سالمة عما يخل بالفصاحة ولذا عدل
الشارح رحمه الله الى قوله يعني انهم من خلص العرب وفصحايهم وكرمايهم
فظهر ان التعليل المذكور لا يلائم المقصود الا ان يقال المراد بالعز الغلبة
في الفصاحة وكان الشارح رحمه الله ذهب اليه ناسبا الكلام اي العلائي
قصيدته الموقدون بنجد نار بادية لا يحضرون وفقد العز في الحضر
قوله وهو زايد على اصل المراد الذي هو الحكم على المسند اليه المذكور المعبر عنه
بشي يوجب تصوره اما كان اعترض عليه اولا بان المراد بالزايد على اصل المراد
الزايد على المعنى الوضعي للفظ المعبر به عن المقصود لا الزايد على معنى لفظ آخر
يمكن ان يعبر به في هذا المقام لجواز كون الزايد من المعاني الوضعية لما وقع التعبير
به فيكون بحثا عن المعاني الاصلية للالفاظ وثانيا بان قوله في السوال
لانه انما يبحث عن الزايد على اصل المراد يشعر بان الزايد على اصل المراد الزايد
على ما يقرن الوضع لانه فرع عدم تعلق نظر المعاني بما دل على كونه مما يقرن
الوضع ويبين وجه التفريع بانه انما يبحث عن الزايد على اصل المراد وقوله في الجواب
وهو زايد الى اخره يشعر بانه لا يلزم ان يكون زايدا على ما يقرن الوضع
فالمناسب ان يقتصر على قوله ان اللغة ينظر فيها من حيث كذا والمعاني
من حيث كذا اوبيته لانه في التحقيق ان نظر اللغة من حيث هذا التعريب ونظر
المعاني من حيث انه اذا اريد بيان قرب المسند اليه يوتى بهذا وجواب
اراده بان قوله زايد على اصل المراد الذي هو الحكم على المسند اليه المذكور
المعبر عنه باسم الاشارة الموجب لتصور المسند اليه بملاحظة القرب
فيندفع بعض الاشكال وما يقال في التوجيه لعله اراد ان لفظة هذا مثلا يدل

وضعا على ذات المسند اليه ملاحظة القرب والمتكلم قصد بذلك بيان قربه وهو
خارج عن المعنى الوضعي ورد بان هذا جار في الالفاظ كلها فان زيدا مثلا موضوع لشخص
معين والمتكلم يقصد بذكره تفهيمه للمخاطب وهو خارج عما وضع له وبالجملة لا يخلو كلامه
عن تمحل واختلال هذا ويمكن ان يجاب عنه بان المراد بالزايد على اصل المراد
ما يفتقر تاديته الى ازيد من دلالات وضعية واصل المراد الحكم على المسند اليه
على ما هو مقتضى سياق الحديث في فن البلاغة لا المعنى المفرد المدلول عليه بلفظ
المسند اليه مثلا فقط اي المراد به الزايد على الحكم الذي قصد اداؤه بالدلالة الوضعية
حينئذ يكون القصد اليه في الكلام الدال عليه بالدلالة الوضعية اصلا سواء كان
منشا افادة ذلك الزايد على اصل المراد هو الحكم او طرفا من اطرافه او قيدا من قيوده
وليس المراد به الزايد على معنى لفظ دال عليه بحسب الوضع فقط وتغاير اصل المراد
في السؤال والجواب لا يخل بالمقصود فسقط الاشكال بوجهيه واندفع التمحل
والاختلال ويؤيد ما ذكره رحمه الله ما اشار اليه صاحب المفتاح في القسم الثاني
من مقتضى الحال بقوله ما يفتقر في تاديته الى ازيد من دلالات وضعية
ثم ان قوله المذكور المعبر عنه الخ صفة للمسند اليه يشير اي طريق من طرق التعبير
الطريق كما صرح به في شرح المفتاح فتدبر ولكن الحاكم الفيصل بينهما هو المرام قوله
وقد يقصد به تقريب حصوله وحضوره كما في النجم الاية ويجوز ذكر القصد بلفظ القرب
تقريبا لحصوله وحضوره نحو هذه القيامة قد قامت ونحو ذلك قوله تنزيلا لبعد درجته
ورفعة محله منزلة بعد المسافة قد يقصد بان يلفظ بعد افراده المكاني واخرى يتوسل
بقربه الى دنو مرتبته وبذلك بعده المكاني تارة واخرى يتوسل ببعده الى بعد
درجته ورفعة محله تشبيها للمراتب المعقولة بالمسافات المحسوسة كما ينقسم
بحسب القرب والبعد قرب المحل ودناءة المرتبة وبعد الدرجة ورفعة المحل فيقال

فلان

فلان قريب المحل اي المرتبة وبعيد المحل وبعيد المرتبة وبقوله تنزيلا لبعد درجته
ورفعة محله منزلة بعد المسافة اشار الى الثاني ويفهم منه تنزيل قرب الدرجة
وضعة المحل منزلة قرب المسافة والسر فيه ان الامر الحقير لكونه مبتذلا فيما بين
الناس لا يمتنع عليهم بل يتقرب وصوله ويسهل تناوله وتداوله بين ايديهم وارجلهم
فناسب الحقارة القرب المكاني ويستلزمه بوجه ما بخلاف الامر العظيم
فانه بجلالته ورفعة شانه متعال عليهم ولا يسهل وصوله فناسب العظم البعد المكاني
ويستلزمه بوجه ما وقد يقصد بالقرب التعظيم فيعبر عنه بهذا مثلا وبالبعد التحقير
فيعبر عنه بتلك مثلا بتنزيل قربه من ساحة عز الحضور والخطاب منزلة قرب
المسافة وتنزيل بعده عنها منزلة بعد المسافة واليه اشار بقوله تنزيلا لبعده
عن ساحة عز الحضور الخ ويفهم منه تنزيل قربه عنها منزلة قرب المسافة وسره
ان الامر العظيم من شانه ان يكون نصب العين ومتوجها اليه فيتطلب القرب منه
والوصول اليه فناسب العظم القرب المكاني ويستلزمه والامر الحقير من
شانه ان لا يلتفت اليه ويبعد عن اعين الناس فيكون الحقارة مناسبة للبعد
المكاني ومستلزمة له قوله وقد يذكر المعنى الحاضر المتقدم بلفظ البعيد الخ
يريد ما في النجم الاية يجوز ذكر اسم الاشارة بلفظ البعيد اشارة الى المعنى
الحاضر المتقدم كما تقول بالله الطالب الغالب وذلك قسم عظيم لافعلن قال الله
تعالى كذلك يضرب الله للناس امثالهم مشيرا بذلك الى ضرب المثل الحاضر المتقدم
ذكره وهو قوله ذلك بان الذين كفروا اتبعوا الباطل الاية وانما جاز ذلك لان
ذلك اللفظ زال بتباعده فصار في حكم الغائب البعيد والاغلب في مثله الاشارة
الى المعنى بلفظ الحضور فيقال وهذا قسم عظيم فانه لكونه حاضرا مذكورا عن قرب
بمنزلة المشاهد القريب بخلاف المعنى الغائب المذكور كالضرب فانه بواسطة كونه

مذكورا كان كالمشاهد وبواسطة كونه غايبا صار كالبعيد وقال ايضا يصح ان يشار
بلفظ البعيد الى كل غايب عينا كان او معنى يحكى عنه او كان بوقت باسم الاشارة
بقول في العين جاءني رجل فقلت له ذلك الرجل وفي المعنى تفاوضنا بابا فقلنا لي
ذلك العرب وانما يورد اسم الاشارة لان المحكي عنه غايب ويجوز في هذه الصورة
على قلة ان يذكر اسم الاشارة بلفظ الحاضر القريب نحو فقال لي هذا الضرب اي هذا
المذكور عن قريب لان المحكي عنه وان كان غايبا الا ان ذكره جرى عن قرب فكانه حاضر
وقال ايضا اسم الاشارة لما كان موضوعا للمشار اليه اشارة حسية فاستعماله
فيما لا يدركه الاشارة كالشخص البعيد مجاز وكذلك جعل الاشارة العقلية كالحسية
مجازا لما بينهما من المناسبة فاسم الاشارة الموضوع للبعيد اعني ذلك ونحوه كضمير
الغايب محتاج الى مذكور قبله او محسوس قبله حتى يشار اليه به قوله عقب
المشار اليه باوصاف وهو الذين يؤمنون اراد بالموصول انفس الذوات الموصوفة
ولم يقتصر على ذكر مجرد الموصول تعويلا على ظهور المراد بتوسطه ذكر الايمان من
الاوصاف مع ان ذكره بدون صلته مما لا يخفى وليست صفة الايمان خارجة من
المشار اليه كيف وقد عد الايمان من جملة الاوصاف ولم يجعل المشار اليه المتقين
لانه على تقدير جعل اولئك خبرا عن الذين يؤمنون بما انزل اليك الاية عطفا
لجملة على جملة هدى للمتقين لا مجال لكون المتقين مشارا اليه وعلى تقدير الاستيناف
لكون الذين يؤمنون الخ منقطعا فلا يكون مشارا اليه فلا يصح او لا يحسن بخلاف
الذين يؤمنون فانه على تقدير جريانه على المتقين ايضا يكون مشارا اليه اذ الاشارة
الى المتقين بنفسها هي الاشارة الى الذوات الذين والقول بان الذين يؤمنون
على تقدير الاستيناف كما قال صاحب الكشاف كالجاري على المتقين فيكون مشارا
اليه على هذا التقدير ايضا مدفوع بانه لما ذكر انه عقب المشار اليه باوصاف

كان

كان المراد هو المعنى الذي اشير باسم الاشارة الى لفظ وهو معنى الذين يؤمنون دون
معنى المتقين وان الحمل الوايع وان صح جعل المتقين مشارا اليه فلا يخلو عن تكلف
وبهذا يظهر عدم تناسب ان يقول وهو المتقون قوله تنبيه على ان المشار
اليهم احقاء الخ قيل وجه التنبيه ان ظاهر المقام يقتضي ايراد الضمير لتقدم الذكر
وقد عدل الى اسم الاشارة بناء على ان ذلك الموصوف قد تميز بتلك الصفات تميزا
تاما فصار كانه مشاهد فعبر عنه باسم الاشارة اشعارا بالموصوف من حيث هو
موصوف كانه قيل اولئك الموصوفون بتلك الصفات على هدى فيكون من قبيل
ترتب الحكم على الوصف المشعر بالعلية بخلاف الضمير فانه يدل على ذات الموصوف
لا من حيث اتصافه بالصفات وان كان متصفا بها والفرق بين الاتصاف
بحسب نفس الامر وملاحظة الاتصاف غير خفي قوله او لعلوه لانه عطف على قوله
لانه ولدلالة ذا على اللام وذلك مثل ان يقصد باسم الاشارة للقريب تنبيه ذكاء المخاطب
وقوة ادراكه كقولك في مسئلة غير ذي العقول هذه المسئلة محققة عندك تشير بسبب
بيان قربها الى ان المخاطب في غاية الذكاء حتى صارت هذه المسئلة التي يعرفها كالمحسوس
المشاهد عنده ومثل ان يقصد شان القرب ترغيب المخاطب على فعله كقولك
لصاحبك في السفر الذي لا رغبة له فيه هذا السفر مهم لك قد بدا بشارة قربه جو
صاحبك فيه ومثل ان يقصد باسم الاشارة للبعيد تنفيره عنه كقولك لصاحب
المريد للسفر ذلك مما لا وجه له لعسر اسبابه وبعده الى ان تنفره عنه ومثل ان
يقصد بكمال التمييز ادعاء ظهوره الى المخاطب وتبكيتا له كقولك لمنكر الاسلام
هذا هو الدين الحق تقصد بكمال التمييز بالاشارة ان يعرف المخاطب المنكر انه ظاهر
غاية الظهور فيزجر عن الانكار ويعلم انه مخطئ فيسكت ومثل ان يقصد به
تجهيل المخاطب والاستهزاء كقولك للاعمى هذا حاضر فيعبر بكمال التمييز الى ان

المخاطب يدركه بالحس حتى يجعل هو نفسه تهزي به بسبب عدم قدرته على ذلك ومثل
ان يقصد الى ان يكون له طريق الى الانكار بان يقول ما كانت الاشارة اليه ولم يكن هو
المقصود بالاشارة وغير ذلك مما يناسب المقام قوله واحدا كان او اثنين اراد بالواحد
الفرد بدليل قوله في شرح المفتاح فردا او فردين او اكثر بل واحدا وما قيل اطلاق
الحصة على الفرد لا يخلو عن التسامح لان الفرد ليس نفس الحصة من النوع بل المركب
منها ومما ينضم اليها من المشخصات كما ان النوع ليس نفس الحصة من الجنس بل المركب
منها ومما ينضم اليها من الفصل وكان الداعي الى التسامح الاشارة الى ان المعرف بلام العهد
يدل على حقيقته التي كانت له قبل التعريف على النحو الذي وضع اسم الجنس لنفس الحقيقة
من غير حاجة الى اعتبار نقل فغير واضح هنا لان ما يطلق على الفرد انما هو الحصة المعينة
ولا تسامح فيه وهو ظاهر لا سترة فيه قوله فان لفظ ما وان كان يعم الذكور
اراد به ان المنطوق بحسب لفظ ما وان كان يعم الذكور والاناث يختص به النذر والتحرير
انما هو الذكر لان الحكم بالتحرير لاختصاصه بالذكور خصصها فلا ينافي في كونه
مخصصا العموم ما بحسب المفهوم فانك اذا قلت الانسان كاتب لم يلزم من الحكم
بالكتابة تقييد الانسان وتخصيصه بالكاتب حتى يصح ان يقال وقد يكون غير الكاتب
مرجع الضمير الى الانسان المذكور قوله وقد يكون لام العهد للاشارة الى الحاضر
بل عليها قال الفاضل الاسترابادي في شرحه واللام في وصف اسماء الاشارة
ووصف المنادى نحو هذا الرجل ويا ايها الرجل لتعريف الحاضر بالاشارة اليه
قوله ومفهوم المسمى عطف على الحقيقة اى نفس مفهوم المسمى والاضافة للبيان اضيف
الى المسمى وهو ما يسمى بالاسم المجرد عن اللام وضع بازائه اشعارا بانه يقصد باللام
نفس ما وضع الاسم بازائه من غير اعتبار امر زائد وان له ما عسى يتوهم انه
يقصد بها نفس الحقيقة مطلقا سواء قصد اليها من حيث هي او من حيث الوجود

ويسمى

وتسمى اللام بهذا الاعتبار لام الجنس ولام الطبيعة والحقيقة قوله المعرف بلام
الحقيقة الذي هو موضوع للحقيقة المتحدة في الذهن اي الحاضرة المعينة هذا على راي
من جعل اسم الجنس موضوعا للماهية من حيث هي اما على راي من جعله موضوعا للماهية مع وحدة
غير معينة فلا بد من اعتبار وضع اخر بعد دخول اللام عليه وقد يحمل الاول ايضا لانه
في نفس الحقيقة يكون لكان لا بد من اعتبار واحد امر كون اسم الجنس موضوعا للماهية
من حيث هي او اعتبار الوضع الاخر قوله والفرق بينه وبين النكرة الى الفرق الثاني
المشبه به منقول من كلام ابن الحاجب في شرح الايضاح قال والفرق بين قولك اسد
واسامة ان اسدا موضوع لواحد من احاد الجنس في اصل وضعه واذا اطلقته
اسامة على الواحد فانما اردت الحقيقة الى اخر ما ذكره والفرق الاول بنا عليه من
حيث ان المعرف بلام الحقيقة مثل علم الجنس في كونه اشارة الى الحقيقة الحاضرة
في الذهن وانت تعلم انه انما يستقيم على راي من جعل اسم الجنس موضوعا للماهية
مع وحدة لا بعينها واما على راي من جعله موضوعا للماهية من حيث هي فكل من اسم
الجنس وعلمه والمعرف بلام الحقيقة بحسب الوضع للحقيقة المتحدة في الذهن وانما الفرق
على هذا الراي من حيث ان علم الجنس يدل بجوهره على كون تلك الحقيقة معلومة للمخاطب
كالاعلام الشخصية والمعرف باللام يدل على كونها معلومة له بالالة واسم الجنس لا يدل له
على معلوميتها اصلا قوله سواء في ان له كل منهما بعضا من جملة الحقيقة لكن افادة
النكرة بالنظر الى نفسها بحسب الوضع وافادة المعرف بالنظر الى القرينة قوله
وعلم بما ذكرنا الخ اي ان المعرف بلام الحقيقة في المعنى كالنكرة وانما اطلق على فرد منها لوجود
الحقيقة فيه وجاء التعدد باعتبار الوجود فاللفظ مستعمل في الحقيقة والبعضية مستفاد
من القرينة ان عود الضمير في قوله وقد ياتي المعرف بلام الحقيقة اولى من عوده الى
مطلق المعرف باللام لانه اذا عاد الضمير الى المعرف بلام الحقيقة فهم ان المعهود الذهني

مندرج تحت المعرف بلام الحقيقة كما هو الحق اذ ضم العشر بتقدير الامكان او واجب
وقد دل عليه ايضا كلام السكاكي في تحقيق معنى اللام الجنسية واذا عاد الى مطلق المعرف
باللام كان مجيء لكنه يتبصر عن افادة معنى الاندراج فيكون الاولى اولى قوله
ولقد امر الخ تمامه فمضيت ثمة قلت لا يعنيني لم يرد به لبيان معناه اذ ليس
فيه اظهار لملكة الحلم المقصود بالتمدح بالاناة والوقار في مواضع يضطرب فيها اولوا
الاحلام الضعيفة ولا يتثبت فيها الا ارباب العزائم ولا الماهية من حيث هي
بتوزيه المرور ولا الاستغراق لعدم المرور على كل لئيم من اللئام بل الجنس في ضمن البعض
ولقد مررت على اللئيم من اللئام فعدل الى المضارع قصدا الى الاستمرار فكانه قال امر دائما
دائما والمرور على اللئيم عادة مستمرة ومواظبة على سبي بانواع الشتائم واقبح الكلام
فلا التفت اليه ولا اشتغل بملامه واعرض عنه صيانة لماء الوجه ثم اقول لجماعة الخلا
انه لا يعنيني اي لا يريدني من العناية بمعنى القصد والارادة او لا يهمني الاشتغال به
ولا تتنفام منه من العناية بمعنى الاهتمام او المعنى على ما قرره الشارح في شرح المفتاح
امر دائما وامضي واقول عدل الى الماضي دلالة على التحقق وجعل يسبني وصفا للنكرة دالة
على ... من جعله حالا لانه من المعهد بالحال التي عن القصور في السب ومنه
حرف عطف في تصريح قوله الى العطف الخ وفي شرح الحماسة للمرزوقي قوله
ابن عمار الاسدي والمتغز دار ... اقبلت الكرم يحي بهما وصل الا في ثمة
هنا علامة التانيث وهو تاء في الحقيقة ولا يتصل هذه العلامة بالاسم بخلاف
واواه وبالصفة نحو قائمة وقايم يتصل في الفعل والحرف وهما عن الاسم والفعل
موضعها الا انها تبدل في الاسم هاء في الوقف وتنتقل الاعراب عن اخر الاسم اليها
وفي الفعل يسكن الا ان يلاقيها ساكن اخر وتكون تاء في الوصل والوقف معا وفي
الحرف تتصل ذخولة ... دخلت حركتها الفتح نحو ربت وثمت وتبقى تاء في كل حال

فتأمل اذا كانت مفتوحة تكون اسما بمعنى هناك او فعلا يقال ثنا الشاه بعلها السا
اي قلبته واذا كانت مضمومة تكون حرف عطف او فعلا ما لم يسم فاعله قوله كما سيأتي عن قريب في باب
في شرح قوله جمع الامر الصاعد من قوله واما ما ليس في معنى الحدث نحو المومن والكافر والصالح
والطالح فهو كالصفة المشبهة واللام فيه حرف التعريف اتفاقا قوله قلت بل حقيقة
لان الاصح كون اسم الجنس حقيقة اذا جعل موضوعا للماهية من حيث هي كعلم الجنس اما اذا جعل
موضوعا للواحد من احاد جنسه فيكون مجازا لانه اذا عرف بلام الحقيقة واريد به مفهوم
المسمى من غير ان يعتبر معه ما صدق عليه من الافراد يكون مستعملا في جزء معناه وهو غير
ما وضع له هو المفهوم هناك متعدد باعتبار الوجود وانفهام القرينة كما في نحو ادخل السوق
او لم يفهم كما في مقام التعريف نعم لو ادعي ان المجموع المركب من اسم الجنس واللام موضوع
بازاء الحقيقة منها وضعا اخر مغايرا للوضع المفرد به لكان حقيقة لكن فيه بعد كما قيل
ويمكن ان يقال لما ذكره الجمهور في تعريف المعرفة وهو ما وضع ليستعمل في شيء بعينه
او لكل معين بوضع عام يدل بظاهره على ان المجموع المركب موضوع بازاء الحقيقة وضعا
مغايرا للوضع المفرد به الا ان وضع المركبات وضع نوعي حقيقي ان لم يشترط القرينة
في دلالته على معانيها والا فمجازي بخلاف وضع المفردات فانه شخصي على ان الفاضل
المحشي رحمه الله صرح في حواشي الكشاف بهذا الوضع حيث قال واما المعهود الخارجي
فالظاهر ان الاسم مستعمل فيه وان له وضعا اخر باعتبار خصوصية كل معهود ومثله
يسمى وضعا عاما ثم قال بعد تسليم كونه موضوعا للفرد المنتشر واما استعماله في
الماهية فاما مجازا او هناك وضع اخر بازائها قوله وسيتضح هذا في بحث
الاستعارة وذلك انه قال هناك اذا اطلق لفظ العام على الخاص لا باعتبار
خصوصيته بل باعتبار عمومه فهو ليس من المجاز في شيء كما اذا رأيت زيدا فقلت
رأيت انسانا او رجلا فلفظ انسان او رجل لم يستعمل الا فيما وضع له لكنه قد وقع

فى الخارج على زيد وكذا لفظ الحيوان فى قولنا الانسان حيوان ناطق وهذا الكلام بمرجعه
اطلاق المجاز اذا المطلق على الخاص بخصوصه **قوله** وجوابه انا لا نم عدم تميزه عن تعريف
العهد الخ قيل اذا كان تعريف الجنس عبارة عن حضور الماهية فى الذهن وتعريف
العهد عن حضور فرد معين او افراد معينة منها لم يكن اختلاف فيما هو من التعريفين حقيقة
اعنى الحضور فى الذهن والاختلاف فى ان الحاضر فى احدهما الماهية وفى الاخر الفرد او الافراد
انما هو اختلاف راجع الى المعروض التعريف اى الحاضر لا اليه نفسه وتسمية الحضور فى
احدهما تعريف عهد وفى الاخر تعريف جنس مجرد اصطلاح ولا كلام فيه بل فى تحقق
معنى التعريف الجنسى وبيان ان حقيقته ماهى والسكاكى نبه على ذلك بقوله لان تعريف
العهد ليس شيئا غير القصد الى الحاضر فى الذهن حقيقة او مجازا فبالغ فى نفى تعريف
العهد وحصر فى انه مجرد القصد الى الحاضر وليس شيئا وراءه فعلم منه ان كون الحاضر
ماهية او فردا امر خارج عن حقيقة تعريف العهد وتحقيقه ان معنى التعريف
مطلقا هو الاشارة الى ان مدلول اللفظ معهود اى معلوم متعين حاضر فى الذهن
يرشدك الى كلام الكشاف عند تفسير تعريف الجنس فى الحمد انه لاشارة الى ما دنكر
يعرفه كل احد من ان الحمد ما هو وما صرح به ابن الحاجب فى الايضاح من ان زيدا
موضوع لمعهود بين المتكلم والمخاطب فان غلام زيد لمعهود بينهما بحسب تلك
النسبة المخصوصة والسكاكى زعمنا هنا ان العهد والاداة ان المعرفة ما يعرفه
مخاطبك وايضا اجماعهم على ان الصلة يجب ان يكون جملة معلومة الانتساب والجمل
اذا استقريت كلامهم وتحققت محصوله استوثقت بما ذكرنا ولذا قول بعض
الفضلاء التعريف بقصده معين عند السامع من حيث هو معين كانه اشار
اليه بذلك الاعتبار واما النكرة فيقصد بها التفات النفس الى المعين
من حيث ذاته ولا يلاحظ فيها تعينه وان كان معينا فى نفسه لكن بين ملاحظة التعين

ولملاحظة

وملاحظته فرق جلى ومهد فى تصويره ذلك مقدمة هى ان فهم المعانى من الالفاظ لمعونة
الوضع والعلم به فلا بد ان يكون المعانى متصورة ممتازا بعضها عن بعض عند السامع
فاذا اطلق لفظ معنى فاما ان يكون ذلك المعنى والاشياء ملحوظا معه اولا فالاول معرفة
والثانى نكرة ثم الاشارة الى تعين المعنى ان كانت بجوهر اللفظ سمى علما جنسيا ان كان
المعهود جنسا او شخصيا ان كان فردا كزيد او اكثر كابانين وان لم يكن بجوهره فلا
بد من خارج يشار به الى ذلك كالاشارة فى اسماء الاشارة والتكلم والخطاب والغيبة
فى المضمر والنسبة المعلومة حكمه فى الموصولات وعدم حكمه فى المضاف الى المعارف
وكحرف اللام والنداء فى المعرفات بهما نظرا الى معنى التعريف مطلقا هو العهد لكنه
جعل اقساما ما حسبه بحسب تفاوت ما يستفاد منه وسمى كل قسم باسم
مخصوص مر واقول وبالله العصمة والتوفيق يمكن ان يقال الجمهور نظروا الى
ان وضع اللام بالاجماع للتعريف ومعناه الاشارة والتعيين والتمييز وحقيقة
التمييز وكماله التعيين انما هو فى العهد الخارجى الذى يكون القصد فيه
الى الحصة المعينة المعهودة بين المتكلم والمخاطب المراد بها الفرد منها واحدا او اكثر
وحدها واللام يشار بها الى تلك الحصة فسموا اللام الداخلة فيها لام العهد واما
الى نفس الحقيقة والطبيعة اما باعتبارها الحقيقة من حيث هى بلا ملاحظة شئ من الافراد
فسموها لام الجنس والحقيقة والماهية والطبيعة واما باعتبارها مع ملاحظة
مامع قرينة البعضية فسموها لام العهد الذهنى او لاحظها فسموها لام الاستغراق
ولقصور معنى العهد فى الذهنى مع ان القصد باللام الى نفس الحقيقة والبعضية مستفاده
من القرينة والاستغراق ايضا بمعونة المقام عند القصد باللام الى نفس الحقيقة
فحصل بنوع الحقيقة وبالجملة كمال العهد وحقيقة التمييز لما لم يكن الا فى العهد
الخارجى المذكور فى البواقى وان تحقق العهد والحضور فيها الا انه قاصر جعلوا اللام

الداخلة في الاول لام العهد وفي البواقي لام الجنس والحقيقة وهو واللام فيهما ولذا ذهب
المحققون الى ان اللام لتعريف العهد والحقيقة لا غير الا ان القوم اخذوا بالحاصل
وجعلوه اربعة اقسام فقالوا اذا دخلت اللام على اسم جنس فاما ان يشار بها
الى حصة معينة منه فردا كانت او افرادا مذكورة تحقيقا او تقديرا ويسمى لام العهد
الخارجي واما ان يشار بها الى الجنس نفسه فاما ان يقصد الجنس من حيث هو كما في
مقام التحديد ويسمى لام الحقيقة والطبيعة واما ان يقصد الجنس من حيث هو موجود في
الافراد بقرينة الاحكام الثابتة له في ضمنها فاما في بعضها وهو المعهود الذهني واما في جميعها
كما في المقام الخطابي وهو الاستغراق هذا نظر الجمهور ونظر السكاكي في تحقق العهد
في الجنس ايضا في الجملة فالشارح العلامة تغمده الله بغفرانه بناء على مذهب الجمهور
وثبوت التفرقة عندهم بوجه اخر كما اشير اليه في اثنا التقرير اشار الى الفرق
ولو بحسب المفروض كما فرق السكاكي بعد اشتراك الكل في معنى الحضور بحسبه
فتامل فان النظر في هذا المقام ركن الحاكم الفيصل ليمنع من زلال الاقدام في تحقيق
المرام بعون الملهم العلام قيل هلا جعل العهد الخارجي كالذهني والاستغراق راجعا الى الجنس
واجيب بان معرفة الجنس غير كافية في تعيين شيء من افراده بل يحتاج فيه الى معرفة اخرى
قوله والحاصل ان اسم الجنس الخ لا يخفى عليك الفرق بين اقسام المعرف وبين ما اورده من
النظر بان دلالة المعرف باللام على تلك الاقسام بالالة او معونة القرينة ودلالة الخطاب
بحسب اللفظ وهذا هو حاصل كلام المصنف في الايضاح قرره هكذا اتباعا لكلامه
في الاول لانه تنبيه على ما يوافق المتن من الاشعار بكون العهد الذهني والاستغراق
من فروع الحقيقة كما قررناه انفا قوله وكلام الكشاف والمفتاح ينبئ عن ذلك
في غير موضع منه في الكشاف قوله في مثل السهو والكافرين والمنافقين والصالحات
واللام للجنس وفي المفتاح قوله في مثل المؤمن غر كريم والمنافق خب لئيم حمل المعرف

باللام

باللام على الاستغراق لا غير ذلك قوله لانه المفهوم عرفا لا صاغة الدنيا وكذلك ان العرفي
لا يحمل الحقيقة على الحقيقة المطلقة بل على الحقيقة المقيدة بقيد يفهمه القرائن الحالية
فيكون الحكم فيه على كل فرد من افراد الحقيقة المطلقة كما في المثال المذكور فان قولنا الصاغة
بحسب حقيقتها شاملة لجميع صاغة الدنيا لكن القرائن خصصها بصاغة بلد الامير او صاغة
اطراف مملكته او بعلم عقلا ان الامير لا يقدر على جمع صاغة الدنيا فتعين ان المراد بها
الصاغة الموجودة في مملكته او في بلدته فيجب جمع الامير صاغة بلدته او اطراف مملكته
اذا قلت جمع الامير الصاغة يكون الاستغراق بحسب جميع الصاغة المخصوصة
لا الصاغة المطلقة قوله وانما اورد البيان بلا التي لنفي الجنس لانها نص
الاستغراق بمعنى انه جاز خروج الواحد والاثنين بما هو نص في الاستغراق نحو لا رجال
فنفي جنس من الجموع اولى ان يجوز ولا يقدح في نصوصيته مثل لا رجال في الاستغراق
خروج ما ذكر من الواحد والاثنين لان نصوصية الجمع في استغراق افراد مدلوله
بحيث لا يخرج عنه شيء من الجماعات وليس الواحد والاثنان من افراد مدلوله
بخلاف المفرد مثل لا رجل فان نصوصيته في استغراق افراد مدلوله من الاحاد
فلا يخرج عنه شيء من الاحاد وايضا الاستثناء لا يقدح في النصوصية لجريانه
في اسماء العدد مع نصوصيتها في معانيها بناء ما حقق في موضعه وانما قيد لا بكونها
لنفي الجنس احترازا عن لا المشبهة بليس فانها في حكم ليس في دلالتها على الاستغراق بطريق
الظهور دون النصوصية فاذا قلت لا رجل في الدار بالرفع على الاعراب بكلمة بل بانه
يقال لا رجل في الدار بل رجلان او رجال كما يقال لا رجال فيها بل رجل او رجلان
مثل ليس رجل وما رجل وليس رجال وما رجال ولا فرق بين المفرد والجمع في
خروج بعض الاحاد عن كل منهما بل الفرق ان النفي في المفرد في امثال هذه الكلمات
يستعمل المتنزاح ان يراد به نفي واحد بعينه فيتناول كل واحد من الاحاد سواء كان

الواحد في ضمن العدد او لاثنا ولا لظاهر الانتفا والثاني ان يراد به نفي الواحد من حيث
هو واحد بحيث يوجد النفي لا قيد الوحدة وليس هذا من العموم في شيء اذا خرج منه
شيء على المعنى الاول بالاضراب بدعوى يكون تخصيصا لما هو عام ظاهرا وفي الجمع ايضا
يستعمل لمعنيين احدهما ان يراد به نفي جماعة بعينها فيتناول كل جماعة من الجماعات ولا
ظاهرا الانتفاء والثاني ان يراد به نفي جماعة واحدة من حيث هي واحدة بحيث يوجد
النفي لا قيد الوحدة وليس من العموم في شيء اذا اخرج منه شيء على المعنى الاول
يكون تخصيصا لما هو عام فيما يتناوله ظاهرا ولا يتناول الواحد والاثنين لا بخصوصه
ولا بظهور لخروجهما عنه لا يكون من التخصيص في شيء قوله يا اهل ذا المغنى وقيتم شرا
قول ابي زيد السروجي مطلع كلام له تمامه ولا لقيتم ما بقيتم ضرا وقد دفع
قد دفع الليل الذي اكفهرا الى ذراكم شعثا مغبرا والمغنى المنزل الذي غني بالمكان اقام
والاكفهرار العبوسة والمغنى اي اهل ذا المنزل وقيتم شرا اي حفظكم وهو دعاء اي حفظكم
الله من كل شر ولا لقيتم ضرا اي هوانا وسوء حال مدة بقائكم قوله ولما بلغ
ان يقول الخ تقرير الكلام في هذا المقام ان المفرد المحلى بلام الجنس اذا حمل بمعونة المقام
على الاستغراق يتناول كل واحد منها ظاهرا والجمع المحلى باللام اذا قصد به الاستغراق
يتناول بسبب دلالته على الجنس مع الجمعية على قياس حال المفرد كل جماعة جماعة
لا كل واحد واحد فاذا نسب اليه حكم كان منتسبا الى كل جماعة ظاهرا عند السكاكي
ومن تبعه الا اذا كان الحكم مما يكون ثبوته للجماعة مستلزما لثبوته لكل واحد منها كالمجيء مثلا
فيعلم ثبوته لكل واحد ويشترط في استغراق الجمع على قول ان لا يتداخل الجماعات واجزاؤها
حذرا عن التكرار وذلك لان الثلثة مثلا جماعة فيندرج فيه بنفسه وجزء من الاربعة
والخمسة وما فوقها فيندرج ايضا في ضمنها بل الكل من حيث هو كل جماعة فيكون معتبرا
في الجمع المستغرق وما عداه من الجماعات مندرج فيه فلو اعتبر كل واحد منها كان تكرارا لها

وادا

واذا كان معناه كل جماعة خرج عنه الواحد والاثنان فيكون استغراق المفرد اشمل
لكن جمهور ائمة التفسير والاصول والنحو على ان الجمع المحلى والمضاف يتناول
كل واحد كالمفرد ولذلك حكموا ببطلان معنى الجمعية وبكونه للجنسية كما في الامثلة المورده
وبعضهم صحح استثناء الواحد والاثنين منه نحو جاءني الرجال الا زيدا وقد يراد بالجمع
الكل المجموعي كقولك للرجال عندي درهم والاول اكثر والفرق على الاول بين المفرد والجمع
في جانب العلة كما يجيء تقريره في كلام الشارح بعيد هذا وقوله لو سلم اشارة الى عدم
الفرق بينهما في صورة النفي ايضا وبيانه ان رجلا في قولك لا رجل يدل على الجنس والوحدة
المطلقة فيقصد بنفيه نفي الجنس فيكون عاما نصا في استغراقه ورجالا في قولك لا رجال
يدل على الجنس والجمعية فاذا قصد بنفيه نفي الجنس مطلقا سواء كان الجنس في ضمن واحد
او اثنين او جماعة يكون عاما نصا في استغراق مدلوله ظاهرا في استغراق واحد واثنين
وفي مثل ليس رجل ولا رجل بالرفع قد يقصد بنفيه نفي الجنس فيكون عاما ظاهرا في
استغراقه وقد يقصد نفي الوحدة المقابلة للتعدد فلا يكون من العموم في شيء وفي
مثل ليس رجال ولا رجال بالرفع لدلالته على الجنس والجمعية والوحدة العارضة للجماعة
وقد يقصد بنفيه نفي الجنس فتبطل الجمعية على قياس لا رجال فيكون عاما في الاعلى
استغراق الاحاد ظاهرا وقد يقصد نفي القيد وهو الجمعية فيكون الجنس ثابتا
موصوفا بالوحدة والاثنينية فلا يكون من العموم في شيء وقد يقصد نفي الوحدة العارضة
للجماعة اي ليس فيها جماعة بل جماعات وحاصل الفرق ان قولك ليس في الدار رجل
يحتمل معنيين مثل لا رجال فيها وليس فيها رجال يحتمل ثلثة معان ولا رجل نص في
استغراقه لا يحتمل غيره قوله قلنا لو سلم بعمل لم ثم ان معنى قولنا جاءني الرجال جاءني
كل جمع من جموع الرجال بل جاءني كل فرد من افراد الرجال فينافي خروج الواحد والاثنين
ولو سلم ان معناه جاءني كل جمع وهو يستلزم الحكم على كل فرد فرد كل واحد واثنين

فرض وقوع استثناء واحد اخرجه من الجموع اذ لا معنى للافراد وانت تعلم ان الجمع على تقدير
انعامه على جمعيته اذا نسب اليه حكم كان ثبوته للجمع باعتبار الجمعية فيتعلق الحكم بكل
جماعة جماعة دون كل فرد وان استلزم الحكم على كل فرد وايضا على تقدير ان يكون المراد هذا
يلزم تكرر الافراد في معنى واحد في اطلاق واحد للفظ واحد وهو معلوم البطلان عند
اهل اللسان ولذا التجأ آخر الامر الى الشيخ بقوله فان زعموا ان كل جمع داخل في الحكم
باعتبار ثبوت الحكم للجموع فهو وهم قوله فظهر اي ظاهر بما قررنا ان الجمع المحلى بلام الاستغراق
يشمل الافراد كلها مثل المفرد على ما ذكره ائمة الاصول والتفسير والنحو ودل عليه الاستقراء
بطلان ما ذكره صاحب المفتاح وقد عرفت انفا ان الحكم المنسوب الى الجمع المحلى
باللام قد يقصد انتسابه الى كل فرد كما في جاءني الرجال وقد يقصد انتسابه
الى المجموع من حيث هو كما في حملت الرجال الخشبة فيحتمل ان يكون وصف الوطاء من
القبيل الثاني فلا يفهم منه شمول الوصف العظام فردا فردا بخلاف وصف العظم فلذلك
يدل على شمول الوصف لكل فرد وايضا الجمع المستغرق متناول كل جماعة جماعة لانها
افراد مدلول الجمع كما ان المفرد المستغرق يتناول كل واحد واحد لانها افراد مدلوله فلا
ينافي الجمع المستغرق خروج الواحد والاثنين وهذا الكلام صحيح لا مدفع له على تقدير
القول بعدم بطلان الجمعية واما على تقدير القول ببطلانها فلا فرق بين
المفرد والجمع الا ان السكاكي اختار الاول لما انه لا بد للقول ببطلان الجمعية من
دليل توجيه فلا يصار اليه بلا دليل وههنا لا دليل يصرفه الى معنى آخر البتة غايته
ان الحمل على افراد العظم دون الجمع بالاعتبار الذي اثره صاحب الكشاف اولى والطف
وهو لا يقتضي بطلان قول السكاكي رح يمكن ان يقال لا تنافي بين الكلامين لانا نعلم لان
ما توهمه البعض من ان مراد صاحب الكشاف انه لو جمع قصدا الى ان بعض عظامه لم
يصبه الوهن ولكن الوهن انما اصاب الكل من حيث هو والبعض يبقى خارجا كالواحد والاثنين

بل بناء على

بل بناء على ان ما ذهب اليه صاحب الكشاف على القول ببطلان الجمعية وما ذهب اليه
السكاكي على القول بعدمه وهو لا يوجب بطلان مذهب الاخر بعدم التنافي بين المذهبين
استقطعا وبهذا يظهر ان قول الشارح رحمه الله هنا ببطلان ما ذكره مع قوله في شرح
المفتاح فعلى صحة حصول وهن المجموع ووهن البعض منع لا دفع له لا يسري عن وهن قوله
يعني لو افرد لتوهم انه قبل فيه دخل اما اولا فلان المقام يقتضي ملاحظة شمول آحاد الاشيا
المخلوقة كلها بدليل قوله فيما بعد وهذه الاوصاف التي اجريت على الله سبحانه من كونه
ربا مالكا للعالمين لا يخرج منهم شيء من ملكوته وقوله في تفسير وما الله يريد ظلما
للعالمين نكر ظلما وجمع العالمين على معنى ما يريد شيئا من الظلم لاحد من خلقه واما ثانيا
فلان المتبادر من العالم الشاهد هو العالم الغائب كذا كان الافراد توهم ان المقصود
هو الاول فقط فناسب ان يجمع ليشملهما فان الكل مندرج فيهما قطعا والوجه
في جمعه ان الافراد وان كان اصلا واخف الا انه لربما توهم ان القصد الى استغراق
جنس واحد والى الحقيقة اي القدر المشترك بين الاجناس فلما جمع واشير الى تعدد
الاجناس واستغراق افرادها بالتعريف زال التوهم بلا اشكال وتم المقصود
بلا ريبة ويمكن دفع الاول بان ما ذكره لا ينافي اقتضاء المقام ملاحظة شمول آحاد
الاشياء المخلوقة كلها كيف والعالم مطلق على الجنس باسره فنزل منزلة الجمع
ولذا قيل هو جمع لا واحد له من لفظه فكما ان الجمع المعرف يستغرق آحاد مفرده وان لم
يكن صادقا عليها كذلك العالم المعرف يشمل افراد الجنس المسمى به وان لم يكن صادقا عليها
فكما يكون متناولا كل واحد من آحاد الاجناس كذلك قد يتناول كل واحد من آحاد
الاجناس ويرد دفع الثاني بانه وان ناسب ان يجمع العالم ليس فيه اشعار بان ما يقابل
العالم الذي هو عوالم متعددة مختلفة الاجناس قوله وذلك لانه بيان
وجه فساد ما قيل لكن لقائل ان يقول لما كان الجنس منزلا منزلة الجمع كان كل جنس

لكن جمع

جنس هنا بمنزلة كل جمع جمع فكما ان الجمع المحلى باللام اذا قصد به الاستغراق يتناول كل واحد
من احاد المجموع فكذلك يتناول كل جنس من احاد الاجناس غاية ما في الباب ان لا يتعرض
لاحاد مفرده وهو المسمى على تقدير عدم بطلان الجمعية وصاحب الكشاف قايل
ببطلانها فيتناول احاد مفرده ايضا وقوله ان يراد ان المفرد وان كان اشمل
الخ بطريق التنزل وهو ظاهر فلا تهافت في العبارة التهافت التساقط قطعه
وتهافت الفراش في النار اي تساقط قوله وايضا لا دلالة لقوله ليشمل كل جنس
مما سمي على هذا المعنى وذلك لان المسمى بالعالم اجناس مختلفة بلا نزاع لكن لا دلالة
للجمعية على كونها اجناسا مختلفة بل على دلالة على شمول ما سمي به فرده سواء كان اجناسا
او لا وقد يقال ان قوله ليشمل كل جنس مما سمي به يدل بصريحه على ان المتفرع على الجمعية
شمول كل واحد مما سمي بالعالم ولو اراد ما ذكره هذا القايل لقال ليدل على ان ما سمي به
اجناس مختلفة وانت تعلم ان قوله كل جنس يدل على عموم ما دخل عليه لفظ كل بعده
وهو لفظ الجنس وتعدد الجنس يقتضي اختلاف محل الجنس فيكون فيه دلالة على ما قال
هذا القايل وربما لا يبعد ان يقال لو سلم ان لا دلالة للجمعية على ذلك يمكن ان يجوز
ان يدل عليه بمعونة المقام بعد ثبوت اختلاف اجناس العالم قوله لان هذه التفرقة
لا يوجدها عقل لان الجمع كالمفرد يشمل الافراد المشتركة في مفهوم مفرده ولا دلالة
على كون تلك الافراد ماهيات مختلفة او متفقة فشموله للافراد المتفقة او المختلفة
على السوية كالمفرد قوله نعم فرق حاصله ان تخصيص المفرد الى الواحد جايز
بخلاف تخصيص الجمع اليه او الى الثنين على المختار فانه غير جايز لعدم بقاء معنى الجمعية
وانتفائه بالكلية قوله لان الحرف الدال على الاستغراق الخ لا خفاء ان تجريده
عن الدلالة على معنى الوحدة انما يكون حقيقة على القول بان اسم الجنس موضوع للماهية
مع وحدة لا بعينها واطلاقه على الماهية من حيث هي يكون مجازا لاستعمال اللفظ في

جزء ما وضع له لا ان يدعى صيرورته حقيقة عرفية واما على القول بانه موضوع للماهية
فقط فتجريده عن معنى الوحدة يكون مجازا واطلاق اسم الجنس على الماهية من حيث هي يكون
حقيقة لاستعماله فيما وضع له وبيان معنى التجريد على هذا القول ان اكثر استعمال اسماء
الاجناس في التراكيب لبيان النسب والاحكام وان الاحكام المستعملة في العرف
واللغة جارية على الماهية لا من حيث هي بل من حيث تحققها في ضمن فرد منها فتفهم بقرينة
تلك الاحكام من اسماء الاجناس في التراكيب معنى الوحدة وصار اسم الجنس بحيث اذا اطلق
وحده يتبادر منه الفرد الى الذهن لالف النفس بملاحظته مع ذلك الاسم فكانه دال
على معنى الوحدة فعند دخول حرف الاستغراق عليه يجرد عن هذا العارض الذي هو
منشأ الاعتراض كذا قيل قوله اي المفرد الداخل عليه حرف بمعنى كل فرد لا المجموع
الافراد يريد انه لا تنافي بين الاستغراق بمعنى شمول كل فرد وافراد الاسم لان افراد
الاسم تقتضي اعتبار الفردية مع الجنس وذلك كما يقتضي اعتبار امر زايد
حمل على ما سوائل المراتب وهو الفردية الواحدة واذا وجد ما يقتضيه كاداة الاستغراق
لم يقتصر على ما سوائل المراتب بل على مقتضاه ولم يكن منافيا لمقتضى الافراد لان
مقتضاه اعتبار الفردية وهو لا يمنع اعتبار فردية مع اخرى وانما المنافاة
بينه وبين الاستغراق الذي بمعنى شمول المجموع من حيث هو مجموع اذ ليس فيه
ملاحظة فردية اصلا ولا خفاء ان الجواب الاول مناسب لنحو لا رجل في الدار
وان انحو ليس رجل فيها قوله عند الجمهور وذلك لانه اذا اريد بالفرد المحلى
بلام الاستغراق كالرجل مثلا كل فرد ووصف بالجمع كالطوال مثلا وقيل جاءني
الرجل الطوال يكون المعنى جاءني كل فرد من افراد الرجال الموصوف بالطوال فيلزم
ان يكون كل فرد منه طوالا وهو ممتنع وما حكاه الاخفش من نحو الدينار الصفر
لم يرد به كل فرد ليكون المانع من الوصف بل اريد الجنس وجرد الاسم عن الدلالة على معنى

الوحدة فيكون المانع منه لفظيا وهو المحافظة على التشاكل ولذا قيل الاولى ان يذكر مثال
قوله اي نوى اي الذي يتعلق به هواي وعشقي وثم هنا وفي شرح المفتاح بالبائن
وقيل الصواب سوى بثلاث بالالف وبعده عجيب لسراها واني تخلصت الى زيارة
السجن دون تعلق اتينا تحيت ثم قامت تودعت فلما تولت كادت النفس تزهق
قوله فلا تحسبي اني تخشعت بعدكم لشي ولا اني من الموت افرق قاله حين اخرج
من السجن للقتل ومقصوده الاخبار عن حسن صبره على البلاء وقلة خوفه من الموت
والفناء وانه ما نسي عهود الاحبة بسبب السجن وطول العهد وانه على المحبة القديمة
قوله اولانه لا طريق للاحضار سوى الاضافة اعترض عليه بان النسبة الاضافية يجب
ان تكون معلومة للمخاطب ايضا وفيما اشار الى نسبة خبرية فيصلح ان تقع صلة بان لم
نعرف فيقال الذي هو غلام لزيد ولعل المصنف لم يلتفت الى هذا الوجه في الايضاح
ايضا لذلك كما انه مذكور في المفتاح يمكن ان يقال في دفعه المراد انه لا طريق بحسب حال
المتكلم من طرف التعبير الى الاحضار سوى الاضافة لا انه لا طريق في نفس الامر
ولذا قال الشارح رحمه الله في شرح المفتاح ان لم يكن عندك ويدين ما قيل
في شرح المفتاح انه لا يكون غير مفهوم هذا الطريق حاضرا عنده وذلك لان مفهوم
الاضافة مغاير لمفهوم الموصول والملازمة الذهنية بحيث متى حضر احدهما حضر الاخر
منتفية غايته انه لو تعلق حصل الاخر وهذا لا ينافي عدم حضوره سواه في وقت ما
او يحمل ما لاقتضاحه جدا ومعاونه نحو صديقك جاءك لحاجة او ريبتك اعسر سطيه وكاعاط
المخاطب لشاهد ويستعد لما يحكم من مراقبه نحو رقيبك واقف وكالتحريض
على الاهانة نحو معشوقك يدعوك او غير ذلك مما يناسبه المقام قوله ومنه
قوله تعالى سال لتحوطها والدايم الاسلوب قوله نحو كوكب الخرقاء في قوله اذا كوكب
الخرقاء لاح بسحرة قوله سهيل اذاعت غزلها في القرائب الخرقاء ناسب الاخرق

دهي

وهي المراة التي في عقلها هوج ودهاء حاقة والنجوم بالفم السحر والسهيل كوكب من النوات
من لقدر الاول يترتب القطب الجنوبي يطلع في الخريف عند ابتداء البرد اذا عمت
قرنت والغزل المغزول وهو القطن مصدر بمعنى اسم مفعول والقراب جمع قريبه
وهي التي تكون قريبة من المراة اما لكونها من اقاربها او لكونها من جيرانها ومعنى البيت ان الاخ
كوكب مضاف الى المراة التي في عقلها هوج وكانت تضيع وقتها طول الصيف وهو سهيل
وقت الحر وظهر اثر البرد في الهواء وقرب ورود فصل الشتاء تنبهت واستعملت
بها اللباس سريعة وفرقت القطن الذي يصير غزلا في القرائب ليعاونها
في تسعفها وتخلصها لما عراها وقد فاتت الفرصة ولم يجد بها الا الغصة قال
الشارح رحمه الله في شرح المفتاح في بيان الاعتبار اللطيف المجازي ان حقيقة
الاضافة اللامية الاختصاص الكامل الذي يصح معه الاخبار بان المضاف للمضاف
اليه فالاضافة بادنى الملابسة تكون مجازا حكميا مشعرا بجعل تلك الملابسة
بمنزلة الملابسة الكاملة الاضافية واورد عليه بانا لا نسلم ان المجاز هنا في الحكم اذ لا يكون
بصرف النسبة عن محلها الاصلي الى محل اخر لملابسة بين المحلين وظاهر انه لم يقصد
صرف نسبة الكوكب عن شي الى الخرقاء بواسطة ملابسة بينهما بل نسب الكوكب
اليها لظهور جدها في تهيئة ملابس الشتاء بتفريق قطنها في قرائبها في زمان طلوعه
الذي هو ابتداء البرد بل المجاز لغوي لا حكمي وذلك لان الهيئة التركيبية في الاضافة
اللامية موضوعة للاختصاص الكامل المصحح لان يخبر عن المضاف بانه للمضاف
اليه فاذا استعملت في ادنى ملابسة كانت مجازا لغويا واجيب بانه قد
قصد صرف نسبة الكوكب لان الاصل ان يضاف الكوكب الى وقت تنبيهها
او الى السماء كنجوم سماء فصرفه عن ذلك واضافه الى المراة الخرقاء بان جعل تلك الملابسة
بمنزلة الملابسة الكاملة لطفا وقيل الاعتبار اللطيف فيها الاشارة الى انتشار

حالها عند طلوع الكوكب وامطارها او بعرف بالها ونوع حالها واشتغالها بتدبير
اسباب الغزل والنسج واللباس مخافة تغير الهوا وهجوم البرد حال اهلها الالات
ولعمالها الادوات وانت خبير بما فيه من بعد اللطف عن الاضافة المجازية قوله يدلك
نرد له على الطريق يدله دلالة ودلالة ودلولة والفتح اعلى كذا في الصحاح والخرامى خرى البر
وهو نبات بفرب الى الحمرة وله رايحة طيبة شبه بها الخدود وتخالطه الحمرة والبياض
كذا في شرح السقط والنفحة الرايحة وتستعمل في الطيبة قوله فالتعظيم ادل عليه وادلى
بما يتبادر به اشعار برجحان قول السكاكي على قول الزمخشري وفي شرح المفتاح
ايضا ايما الى ذلك قال ولكم بين قولك على ابصارهم نوع من الاغطية وغطاء عظيم وبه
صرح الفاضل الشريف الجرجاني قال والتعظيم اقضى لحق البلاغة وذلك لان المقصود
بيان بعد حالهم عن الادراك فالتعظيم ادل عليه ولان التعظيم يستلزم نوعية ما ايضا
فيجتمع الفايدتان والمعنى غشاوة عظيم لا يوصف ولا يبين لعظم شانها في منع الابصار
وقيل قول الزمخشري اجود لما فيه من الاعلام بان اولئك الكفار [illegible] دون ما يا الله
الظاهرة التي يراها كل بصير غشاوة ابتكارا لمحسوس وفيه ايضا ايما الى المنع عن
الابصار بالكلية لان النوعية تدل على تكاثرهم والتكاثر من شانه ان يتكرر كل طارئ نكيف
لا يمنع من الادراك بعا منهم منعا تاما وانت خبير بما فيه ورجح الفاضل الجرجاني في شرح
الكشاف قوله بان التوعيد انسب بقوله عذاب لان حمل سليم على النوع
لاستفادة التعظيم من صريح وصف الدال عليه عوهم ووصفه مع تكرر ايضا
وفي شرح الفوايد الغياثية ايما الى رجحانه ايضا وتحصل ان يقول التعظيم انسب
بمجموع قوله عذاب عظيم قال وكن الحاكم الفيصل قوله او تجاهلا اي عن
عالم وترى انه لا يعرف عند الاجتنبه وذلك على ما قاله السكاكي كان اسمعت
شيا في اعتقادك فاسد اعني هو عندك مقر كاذب واردت ان تظهر لاصحاب
لك

لك سر اعتقادك فيه تقول هل لكم في حيوان على صورة انسان يقول كذا وكذا
متفاد لا ان تقول في فلان تشبيه كانك لست تعرف منه ولا اصحابك الا تلك
الصورة ولعل ذلك عندهم اشهر من الشمس وعليه قوله تعالى حكاية عن الكفار في حق
النبي عليه السلام هل ندلكم على رجل الا بيد كانهم لم يكونوا يعرفون منه الا انه رجل ما
التجاهل لمجرد البلاغة قوله او لانه يمنع من التعريف مانع وذلك كان ذاده الابهام
على السامع وينافي الانكار لذي الحاجة والتحرز عن التنظر باسمه او عن شغل فيه
او تفويض تعيينه الى شهادة العقل او غير ذلك قوله كقوله اي قول ابي العلاء في اول
قصيدة من السقط اذا ابتسمن سائمتن الشمس اسام سائما وسامه اذا اعلنه
ومهند نصب بنزع الخافض اي من مهند والمهند السيف المنسوب الى
هند وبعده اف دالرهفات خيابا عزم قوله فصار على جواهرها حقا لا
والرهفات جمع مرهفة وهو السيف الرقيق السعر من وجوه السيف
فرنده والصقال بريقه الحارس من العقل يقول ان الممدوح لا يتكلف حمل
سيفه بيمينه حتى يمل يسره لطول حمله واذا ملت نقله الى شماله وانه نافذ العزم
وماض الهم وانه لا حاجة له حتى ان صحة عزمه اورث السيوف مضاء ونفاذ
ابصار بالسيف بل صحة جوهرها وبريقها دليل تاثيرها قوله وجوابه الخ
رد بان التنكير ليس على بابه للتحقير والا لم يكن حمله على التعظيم في موضع قابل شرط
اي دية للتحقير اقتضاء المقام له واذا وفي المقام صغر بسبب الكلمة او الصيغة
او بسببهما معا انتفى الشرط فينتفي المشروط وبه ظهر ان دلالة الكلمة والصيغة
يمكن اجتماع احد مع الاخرى ولا يمكن اجتماعها ولا اجتماع احدها مع دلالة التنكير
لان اقتضاء المقام شرط في دلالة التنكير لا في دلالة التنكير والصيغة وانت خبير
بما فيه من الوهن لان التحقير ما يقبل الزيادة واجتماع الدوال يفيد ان التحقير في الغاية.

وبعد تحقق المقام بعونه العزايز لان يكون للتحقير لامانع من اجتماع احدهما او كليهما
مع التنكير **قوله** ولا دلالة للفظ المس واضافة العذاب الى الرحمن على رجوع الثاني
اي لا منه الاية وفي هذا المقام كما ذكره بعضهم واليه مال الزمخشري وتبعه المصنف
في الايضاح والمولى في شرح المفتاح ورده الشارح رحمه الله اتباعا للسكاكي قال
واما قوله اخاف ان يمسك عذاب من الرحمن بالتنكير دون الاضافة فاما للتهويل او للاظهار
وهو اختيار الشيخ المحقق عضد الملة والدين تغمده الله بغفرانه في الفوائد الغياثية قال ويحتمله
اي يحتمل ان يكون للحقارة حيث لم يخل ابراهيم هذا الكلام من حسن الادب مع ابيه
حيث لم يصرح فيه ان العذاب لاحق به وذكر الخوف والمس ونكر العذاب وخاطبه
بلفظ الاب ويحتمل ان يكون للعظمة لان ما ارتكب ابوه من الشرك يقتضي ذلك ويعضده
ذكر الرحمن لان المتصف بحلم انما يتصف بنقيضه اذا كان المعصي غاية القوة
ليغلب الحلم ويوصف به راسخه واليه اشار الشارح بقوله ولان العقوبة
الخ **قوله** اي كل فرد من افراد الدواب لم يتعرض للقول بان كل فرد من الدواب
مخلوق من نوع من النطفة مختص بذلك الفرد لكونه خلاف الواقع واستبعاده
جدا ولا للقول بان كل نوع من الدواب مخلوق من شخص من الماء لاستحالته **قوله**
فتوهم بعضهم كانه اراد به بعض شراح المفتاح دقوله وبعضهم انه مسند اليه
تقديرا اراد به العلامة الشيرازي حيث قال تقديره كل دابة خلقها الله تعالى من ماء
اي نوع من الماء او ماء مخصوص خلق الله كل دابة منه **قوله** بل نفذ صاحب
المفتاح الى انه مثال لكون المقام للافراد شخصا او نوعا هذا توجيه رحمه يمسك
عن التعسفات الركيكة في توجيه كلامه ولا يخفى ان الحالة التي تقتضي تنكير
المسند اليه تقتضي تنكير غيره ايضا ومراد السكاكي انه كثيرا ما يورد امثلة
من غير الباب المبحوث عنه تنبيها على مثل ذلك **قوله** وح لا حاجة الى ما ذكره

بعض

بعض النحاة من انه محمول على التقديم والتاخير منهم ابو البقا وابن يعيش قال ابو البقا
في التبيان ان في الاية تقديما وتاخيرا اذا التقدير ان نحن الا نظن ظنا ولا الى ما ذكره
بعضهم يريد به الشيخ الرضي الاسترابادي رحمه الله وعليه ان يقال انه محمل من
حيث انه يوهم المخاطب ادرما تقول ضربت وقد فعلت غير الضرب مما يجري
مجراها التهديد والشروع في مقدمات الضرب فلما كان يقول ضربت محتملا للضرب
وغيره من حيث التوهم صار المستثنى في ما ضربت الا ضربا كالمتعدد الشامل
للضرب وغيره من حيث الوهم فكانك قلت ما فعلت شيئا الا ضربا وقيل نظن
بمعنى نعتقد اي لا نعتقد الا اعتقادا غير جازم وهذا ايضا تاويل قريب
يدل عليه السياق وهو قوله وما نحن بمستيقنين **قوله** ومثله قول الي قول
لبيد وقبله تراك امكنة اذا لم ارضها تراك فعال مبالغة من الترك اي تاركا
امكنة كثيرة والتنكير للكثرة اذا لم ارضها اي لم ارض عنها لعدم ملائمتها لطبعي او لم ارض
عن اهلها او يعتري او بمعنى الا او الى الا ان يرتبط بعض النفوس حمامها بكسر الحاء وهو الموت
وتسكين الطاء للضرورة وفي البيت التفات من الحكاية الى الغيبة **قوله** وكثيرا من
اعتبارات التوابع وهي كونه للمدح او الذم او الترحم وما شاكل ذلك ولم يذكر
نظرا الى ان المعرف يستوفيها اتفاقا ويقاربه غالبا فان المسند اليه
المنكر لا يؤكد بكل واجمع الا عند الكوفيين بشرط ان يكون محدودا **قوله** اما الوصف
اي ذكر النعت للمسند اليه اطلاق النعت على التابع المخصوص حقيقة عرفية
اصطلاحية بحيث لا يتبادر منه عند الاطلاق الا التابع المخصوص وان كان
بحسب اللغة يقصد به معنى المصدر بخلاف الوصف والمراد بالوصف الذي
فسر الضمير به هو التابع المخصوص لانه المبين الكاشف اولا وبالذات
والمعنى المصدري انما يتصف بها ثانيا وبالعرض فلو قال لمكانه اي النعت

لكان ادل لتضمنه اشارة الى ان الضمير في لكونه راجع الى مدلوله قوله اما وصفه
لا اليه نفسه و لا يلزم من كون المراد بالضمير نفس الباحث المخصوص ان يكون كل من
الثلاثة من الطول والعرض والعمق مسميا كاشفا كافيا في تمام الكشف والبيان
لان الوصف في الاصل مصدر مجازا لملاقاته على المتعدد نظرا الى اصله والظاهر
ان الوصف الكاشف هو المجموع ويصدق عليه انه وصف ويمكن ان يقال
انه صفة واحدة بحسب المعنى وان كان متعددا بحسب اللفظ والاعراب
كما ان حلو حامض خبر واحد في الحقيقة بمعنى مز وذلك بتاويل الممتد في الجهات الثلث
وقيل الكاشف هو الطويل المقيد بصفتيه اعني العريض والعميق فان العريض
صفة مخصصة للطويل وكذا العميق صفة مخصصة له او للعريض وقيل الكاشف هو العميق
وحده لاستلزامه الطويل والعريض بلا عكس وانما ذكر الوصفان الاولان ليعلم
ان المراد من العمق التحيز اذ قد يراد بالعمق غير التحيز فكان ذكرهما قرينة ثم الجمع
بين التبيين والكشف كان الاول بالنظر الى نفسه والثاني الى السامع للدلالة
على ان الوصف بلغ في ابانته حتى صار حدا للموصوف كما في المثال المذكور على راي
المعتزلة والحكماء فان الوصف حد للجسم على رايهم وفيه مع ذلك اشارة الى علة الاحتياج
الى الفراغ لشغله لان الممتد في الجهات الثلث لا يتصور الا في مكان وفيه اشعار
ايضا بان الحيز هو الفراغ المتحقق او المتوهم لا السطح الباطن من الحاوي
قال في شرح المفتاح والمراد بالطول امتداد يفرض اولا والامتداد المفروض
اولا وبالعرض امتداد يفرض ثانيا وبالعمق ما يقاطعهما ويرد على
التعريف الاول للطول والعرض انه يلزم ان لا يكون الجسم الذي امتداداته
الثلاث متساوية جسما قوله قول اوس بن حجر وقيل قول بشر بن
ابي الحارث وحجر قيل بفتح الحا المهملة والجيم وصحح في بعض النسخ بضم الحا وسكون

الجيم

الجيم وهو الموافق لما في الجامع في حجر بن حجر وفضالة قيل بضم الفا وفتح الضاد المعجمة وصحح
في جامع الاصول فضالة بن عبيد بفتح الف وكلدة قيل بكسر الكاف وسكون اللام
وصحح في الجامع كلدة ابو الحارث بفتح الكاف وفتح اللام وبالدال المهملة قوله حكى
عن الاصمعي الخ قال الفاضل الكاشي رحمه الله وعجب ان يعلم ان الاصمعي لم يرد
بالبيت المذكور عند انشاده ما اراد به الشاعر لان الشاعر اراد ان يكون قوله
الذي يظن بك الظن الخ صفة لقوله الالمعي والاصمعي اراد ان يكون خبرا الاحمي
حكم على الالمعي بانه هو الذي يظن الظن المذكور ولا حاجة اليه لان قراءة البيت على
ما كان عليه كافية في التنبيه ثم انه قيل مفعول الظن محذوف اي يظنك موصوفا
بصفة وقيل الاحسن انه من قبيل نزل المتعدي منزلة اللازم وقوله بك بيان
موضع الظن وكان قد راى وقد سمع حال من فاعل يظن اي يظن بك بالرائي
والسامع وقيل من الظن اي يظن الظن مشبها بالمرئي والمسموع والاجود هو الاول
اذ الحال انما يكون غالبا من المفعول به وايضا تقدير المفعول في الفعلين خلاف
الاصل وقد يختلف كان او دي مهلك والاسا المحذر والدع الغرابة بحدثات
الامور مع بدعه والمعنى ان المرء متى شاء لا ينفع الاحتراز عن امر كائن لا محالة لمن قد يطلب
الامور الغريبة كدوام وجود شخص او غير من الامور العجيبة المستبعد عند
العقل قوله فان الهلع سرعة الجزع عند اصابة المكروه وسرعة المنع عند اصابة
الخير كذا قاله الزمخشري وحكي عن احمد بن يحيى وهو ثعلب النحوي امام نحاة الكوفة
قال لي محمد بن عبد الله بن طاهر ما الهلع فقلت قد فسره الله تعالى وفي التفسير الكبير
يقال هلع الرجل يهلع هلعا وهلاعا فهو هالع وهلوع وهو شدة الحرص وقلة
الصبر يقال جاع فهلع وقال الفراء الهلوع الضجور وقال المبرد الهلع الجزع
يقال نعوذ بالله من الهلع عند منازلة الاقران قوله وعند النحاة التخصيص

عبارة عن تقليل الاشتراك الحاصل في النكرات قال الفاضل الرضي معنى التخصيص
في اصطلاحهم تقليل الاشتراك الحاصل في النكرات ومعنى التوضيح عندهم رفع الاشتراك
الحاصل في المعارف اعلاما كانت او لا نحو زيد العالم او الرجل الفاضل قيل الظاهر
انهم ارادوا بالاشتراك في النكرات الاشتراك المعنوي لان التقليل انما يتصور فيه
بلا تمحل كما في رجل عالم ونظايره فلا يكون جارية في غير جارية صفة مخصصة وقد يتمحل
حمل الاشتراك على ما هو اعم من المعنوي واللفظي فيكون جارية صفة مخصصة لانها قللت
الاشتراك برفع مقتضى الاشتراك اللفظي وعين معنى واحدا فلم يبق في عين جارية
الا الاشتراك المعنوي بين افراده وكذا المعنى بها ان المراد باحتمال كل فرد من افراد
الرجال بحسب الوضع في صورة النكرة انه بحسب وضعه يصلح ان يطلق
على معنى كلي هو الماهية من حيث هي او الفرد المنتشر على اختلاف الرايين وذلك المعنى
يحتمل ان يتحقق في ضمن خصوصية هذا الفرد وفي ضمن خصوصية فرد اخر لا انه بحسبه
يصلح ان يطلق على خصوصية اي فرد كان فمنشا الاحتمال هو المعنى هذا في المشترك
المعنوي وفي المشترك اللفظي بالقياس الى معانيه بحسب اوضاع متعددة
فالاحتمال ناش من اللفظ وبالقياس الى افراد معنى واحد هو ناش من المعنى وفي صورة
المعرفة ان كانت مشتركا لفظيا فبالقياس الى معانيه بحسب اوضاع متعددة
يكون الاحتمال ناشيا من اللفظ علما او غيره كان زيدا اذا كان مشتركا بين اشخاص
كان محتملا لان يطلق على خصوصية كل واحد من تلك الاشخاص لكونه موضوعا
بازاء خصوصية كل منها وليس هنا معنى كلي يحتمل ان يتحقق في ضمن اي خصوصية
منها الا ان اول زيد بمسمى بزيد فيكون ح في حكم النكرات وكذا احتمال ساير
المعارف من اسماء الاشارة والموصولات وغيرها ناش عن اللفظ فان المعرف
بلام العهد الخارجي كالرجل وكذا اسم الاشارة والموصول يصلح ان يطلق على خصوصية

كل

كل فرد من المعهودات الخارجية والمشار اليها وما حكم عليه بالصلة اما لانه
موضوع بازاء تلك الخصوصيات وضعا عاما واما لانه موضوع لمعنى كلي استعمل
في جزئياته لا فيه وايا ما كان فالاحتمال ناش من اللفظ وان لم يكن باوضاع
متعددة وقس عليه ساير المعارف ومعنى كون الوضع عاما والموضوع له خاصا
ان الواضع تصور امرا مخصوصا باعتبار مشترك بينها وعين اللفظ بازاء تلك
الخصوصيات ونفس واحد كتعيين لفظ انا وهذا مثلا لكل متكلم واحد وكل
مشار اليه مفرد مذكر الى غير ذلك فالمعتبر في الوضع مفهوم عام والموضوع
له خصوصيات افراد ذلك المفهوم العام فاطلاق اللفظ كانا مثلا على تلك
الخصوصيات بطريق الحقيقة ولا يجوز اطلاقه على ذلك المفهوم الكلي فلا يقال
انا ويراد به متكلم ما وبهذا امكن تعدد معاني لفظ واحد بلا اشتراك ولا تعدد
اوضاع واذا تصور الواضع مفهوما كليا وعين اللفظ بازائه يكون كل من
الوضع والموضوع له عاما واذا تصور معنى جزئيا وعين اللفظ بازائه يكون
كل منهما خاصا واما كون الوضع خاصا والموضوع له عاما فغير معقول هذا خلاصة
كلام المحقق الشريف الجرجاني تغمده الله بغفرانه قوله ومنه قوله تعالى وما من
دابة في الارض ولا طاير يطير بجناحيه اختلف عبارة الكشاف والمفتاح في تعبير
الاية وبيان معنى زيادة قوله في الارض ويطير بجناحيه قال في الكشاف
في جواب السؤال انه هلا قيل وما من دابة ولا طاير الا امم امثالكم وما معنى
ط زيادة قوله في الارض ويطير بجناحيه قلت معنى ذلك زيادة التعميم والاحاطة
كانه قيل وما من دابة قط في جميع الارضين السبع وما من طاير قط في جو السماء
من جميع ما يطير بجناحيه الا امم امثالكم محفوظة احوالها غير مهمل امرها وبيان ذلك
ان النكرة في سياق النفي يفيد العموم على ما تقرر لكن يجوز ان يراد به هنا دو

ارض واحده وطيور جو واحد فيكون استغراقا بمعرفيا يتناول من الافراد ما هو المتعارف
ومتفاهم العرف فذكر وصف يستوى نسبته الى جميع دواب اى ارض كانت
وطيور اى جو كان فيكون الاستغراق حقيقيا يتناول كل دابه من دواب الارض
السبع وكل طاير من طيور جميع الافاق فافاد ذكرهما زياده التعميم والاحاطه
بسبب تعين كون الاستغراق حقيقيا وقال في المفتاح ذكر في الارض مع
دابه ويطير بجناحيه مع طاير لبيان ان القصد من لفظ دابه ولفظ طاير انما هو الى
الجنسين وتقريرهما وتوجيه ذلك ان اسم المفرد كما سلف من تقرير الشارح
حامل لمعنى الجنسيه والفرديه فاذا اضيف اليه ما هو من خواص الجنس علم ان القصد
به الى الجنس كالوصف في الايه المذكوره فاذا اضيف اليه ما هو من خواص الجنس
تبين ان القصد انما هو الى الجنس وتقريره ولا خفا ان مودى كلاميهما مختلف لان
صاحب الكشاف جعل الوصف من اول الامر للتعميم والسكاكي جعله لبيان الجنس
وتقريره الا ان المال في افاده زياده التعميم والاحاطه واحد وذلك على تقدير حمله
على بيان الجنس وتقريره يكون الاستغراق بحاله بوقوع النكره في سياق النفي وبقا
الاستغراق فيه عليه ويكون معنى الايه وما من جنس دابه من اجناس الدواب
ولا من جنس طاير من اجناس الطيور الا امم امثالكم لكن يجوز ان يراد بهما ما هو
المتفاهم في العرف من دابه وهو ذوات القوائم الاربع ومن طاير وهو الطيور
التي يبصرها الناس ويعدون بها ولفظ من الاستغراقيه وان دلت على
استغراق الجنسين لكن لا يدفع الوهم بالكليه فذكر في الارض ويطير بجناحيه
دال كل البيان ان القصد انما هو الى بيان الجنسين وتقريرها لكنه لا ينافي
افاده زياده التعميم والاحاطه ولذا اشار اليه الشارح رحمه الله بقوله وفي هذا
الاعتبار ان ذهبنا الوصف زياده التعميم والاحاطه وليس مراده بيان ان كلا

منها

منها متحد معا اورد على تقرير الكشاف ان النكره المفرده في سياق النفي
يدل على كل فرد فرد فلا يصح الاخبار عنها بقوله امم امثالكم لان كل فرد لا يكون
امما وكذا ان اريد بها كل نوع نوع لان كل نوع امه واحده لا امم فاجاب عنه
بقوله لما كان قوله وما من دابه ولا طاير دالا على معنى الاستغراق ومغنيا
عن ان يقال وما من دواب ولا طير حمل قوله الا امم على المعنى يعني ان النكره
المفرده في سياق النفي محموله بطريق المجاز على المجموع من حيث هو مجموع وان
كان خلاف الظاهر بقرينه الخبر من قبيل استعمال الملزوم في اللازم
ولا اشكال في تقرير السكاكي فتامل في هذا المقام وكن الحاكم الفيصل
في توجيه الكلام قوله ولا يشترط فيه تنكير الموصوف لان الحمل الخ استدل
على اشتراط تنكير الموصوف عند كون الوصف جمله بالدليل المشتمل على الاقيسه
الموصول الساير المطوى بعض مقدماتها وتقريره انه يشترط في الوصف
الذي يكون جمله تنكير الموصوف لان الجمله الواقعه صفه يكون لها محل من
الاعراب وكل جمله لها محل من الاعراب يصح وقوع المفرد موضعها ينتج الجمله
الواقعه صفه يصح وقوع المفرد موقعها اما الصغرى فظاهره واما الكبرى
فلان المفرد هو الاصل في الاعراب فلما كان للجمله اعراب فلا بد من صحه وقوع المفرد
موقعها حتى يكتسب ثم نجعل النتيجه صغرى لقياس اخر هكذا الجمله الواقعه
صفه يجب صحه وقوع المفرد موقعها وكل ما يجب صحه وقوع المفرد موقعها
يناسبه التنكير لكون المفرد المسبوك منها نكره ينتج الجمله الواقعه صفه
يناسبها التنكير لكون المفرد المسبوك منها نكره ثم نجعل النتيجه صغرى
لقياس ثالث هكذا الجمله الواقعه صفه يناسبها التنكير وكل ما يناسبه التنكير
من الجمله الواقعه صفه يشترط تنكير موصوفه لوجوب المطابقه بينهما

يصح الجملة الواقعة صفة بشرط فيها تنكير الموصوف والشارح رحمه الله اشار الى
القياس الاول بقوله لان الجمل التي لها محل من الاعراب يجب صحة وقوع المفرد موقعها
والى الثاني بقوله والمفرد الذي يسبك من الجملة نكرة ولو حول الى الثاني بالمجموع
وانما لم يجب صحة وقوع المفرد موقعها كما اختاره الفاضل الرضي ردا لقول من
يقول ان الاصل في هذه المواضع هو المفرد وان الجملة انما يكون لها محل من الاعراب
لكونها فيها فرعا للمفرد لان ذلك مجرد دعوى بل يكفي في كون الجملة ذات محل من الاعراب
وقوعها موقعها يصح وقوع المفرد هناك كما في المواضع المذكورة في النحو وليس ان سبك
الجملة نكرة لانها كلم والاحكام نكرات وقد اشار به الى ان الحكم ينبني على شيء يجب ان يكون
مجهولا عند المخاطب اذ لو كان معلوما لكان لغوا وليس بشيء لان معنى التنكير ليس
كون الشيء مجهولا ولو سلم فالمجهول المنكر ليس نفس الخبر والصفة حتى يجب كونهما نكرتين
بل انتساب مضمونها الى المحكوم عليه فان المجهول في جائني زيد العالم وزيد هو
العالم انتساب العلم الى زيد ولو وجب تنكيره لم يجز جائني زيد العالم وانا زيد
واللازم باطل وقوله لانه انما يكون باعتبار الحكم الذي يناسبه التنكير بيانه
انك اذا قلت مثلا في الفعلية مررت برجل قام ابوه وفي الاسمية مررت برجل ابوه
قائم بتقدير قيام ابوه فيسبك الاسم من الحكم وهو المحكوم به واطلاق الحكم عليه متعارف
عند النحاة لا من المحكوم عليه هذا اذا كان الحكم نكرة واما اذا كان الحكم معرفة كقولك
زيد القائم فالمراد بالحكم هو الحكم بان هذه الذات هي تلك الذات اعني ذات زيد
هي ذات القائم كذا قرره ابن الحاجب في شرح الايضاح وانما قال يناسبه
لانه قد يجيء معرفة كما في زيد القائم واول الشيخ ابن الحاجب بانه في معنى زيد
محكوم عليه بالقيام فقال الحكم نكرة قوله ويجب لذلك الجملة ان يكون خبرية
كالصلة لان الصفة يجب ان يعتقد المتكلم ان المخاطب عالم باتصاف الموصوف

مضمونها

بمضمونها قبل ذكرها الخ هذا اختصار لكلام الشيخ الرضي قال وانما وجب في الجملة
التي هي صفة او صلة كونها خبرية لانك انما تجيء بالصفة والصلة لتعريف المخاطب
الموصوف والموصول المبهمين فما كان المخاطب يعرفه قبل ذكرك الموصوف والموصول
من اتصافهما بمضمون الصفة والصلة فلا يجوز اذن الا ان يكون الصفة والصلة
جملتين متضمنتين للحكم المعلوم للمخاطب حصوله قبل ذكر تلك الجملة وهذه هي الجملة
الخبرية لان غير الخبرية اما انشائية نحو بعت وطلقت وانت حر ونحوها
او طلبية كالامر والنهي والاستفهام والتمني والعرض ولا يعرف المخاطب حصول
مضمونها الا بعد ذكرها وهذا معنى المطلب الاول من المطالب الثلاثة التي ذكرها
السكاكي لاثبات وجوب كون الجملة الواقعة صفة او خبرا جملة خبرية حيث قال
ولما ترى من طلب التميز بالوصف وامتناع ان تميز شيئا عن شيء بما لا يعرفه له
تمليكا ان يتوصل به الى ان حق الوصف كونه عند السامع معلوم التحقق للموصوف
قوله ثم قال وانما جاءت النار هنا معرفة وفي سورة التحريم نكرة لان الاية
في سورة التحريم نزلت اولا بمكة فعلم منه انه صرح في اول سورة التحريم
بانها مدنية وقد سبق منه ايضا ان المصدر بيا ايها الناس مكي وبيا ايها الذين امنوا
مدني وجوابه اولا ان حكمه بان سورة التحريم مدنية لا ينافي كون الاية نازلة
بمكة غايته ان حكمه بانها مدنية بناء على التغليب وثانيا ان ما سبق منه ان المصدر
بيا ايها الناس مكي وبيا ايها الذين امنوا مدني نقله عن ابرهيم عن علقمة
لا انه مختاره ولو سلم فمعناه ان كل حكم وخطاب نزل فيه يا ايها الناس فهو مكي
اي متعلق بمشركي مكة وكل حكم وخطاب نزل فيه يا ايها الذين امنوا فهو مدني
اي متعلق بالمؤمنين الكائنين بالمدينة سواء نزلت الاية بمكة او بالمدينة قوله
قلنا يمكن ان يقال قيل ان العلامة تصدى لبيان وجه تنكير النار في احدى الايتين

وتعريفها في الاخرى كما دل عليه قوله وانا جاءت النار هنا معرفة وفي سورة التحريم
نكرة وبين ذلك بان الاية في سورة التحريم نزلت اولا بمكة فعرفوا منها بان النار موصوفة
بهذه الصفة ثم جاءت في سورة البقرة مشارا بها الى ما عرفوه اولا والتبادر من هذه
العبارة ان النار الموصوفة انما نزلت في سورة التحريم نكرة لانهم لم يعرفوها فالحق
التنكير ونزلت في سورة البقرة معرفة لانهم عرفوها من هنا كما حققها التعريف
لا نحمل كلامه على ذلك اظهر منه ما تصدى لبيانه ولم ار لاحد عذرا في كون الصفة
معلومة التحقق عند المخاطب ولعله لا يشترط العلم في صفات النكرات حتى يلزم
كونها معلومة يرشدك الى ذلك انك اذا قلت جاءني رجل عالم فقد قيدت اولا مفهوم
الرجل بمفهوم العالم وقصدت ثانيا بهذا المقيد الى فرد لا بعينه من الافراد التي
يصدق هو عليها واذا قلت جاءني الرجل العالم فقد اردت بلفظ الرجل فردا معينا
باعتبار امتيازه من افراده واوردت العالم تمييزا له عن معنى اخر وهذا معنى ما قيل
من ان الوصف في النكرة للتخصيص وفي المعرفة للتمييز وليس المنكر الموصوف
معهودا باعتبار انتساب صفته اليه بخلاف المعرف الموصوف وان اول
بما ذكره الشرح فانتقضه لان المخاطب في سورة التحريم لما كان عالما بالنار
الموصوفة بسماع من النبي عليه السلام كما انه في سورة البقرة عالم بها بسماع الاية
فلم نكرت في الاولى وعرفت في الثانية فان وجه بقصد التهويل في التنكير وقصد
التنويه في التعريف وكل منهما يناسب مقامه كان توجيها اخر لا بيانا لكلام
الكشاف ودفعا لما يتوجه عليها من اختصاص الصلة بوجوب المعرفة واقول
وبالله التوفيق غاية ما يمكن ان يقال في دفعه كون الصفة معلوم التحقق عند
المخاطب لا يستلزم التعبير عنه بطريق المعرفة كما صرح به في بيان تنكير
المسند عند تقرير كلام السكاكي في دفع تمسك البعض في امتناع كون المبتدا نكرة

فالخبر

والخبر معرفة من قوله اما الاول فلان وجوب كونه معلوما لا يستلزم كونه اسما
معرفا اذ النكرة المخصصة معلوم من وجه والصفة بط انه انما يلزم الاتيان بطريق
المعرفة اذا كان الصفة معلوم التحقق عند المخاطب اولا انه اشير الى ما عرفه اولا
على ما هو طريق التعريف اذ هو اشارة الى ما هو حاضر عنده معين واما اذا كانت
معلوم التحقق عنده ولم يشر اليها من حيث انها معلوم التحقق عنده معين
بحيث يصلح للتعبير عنه بطريق التعريف فلا دليل على ذلك وقول صاحب الكشاف
تلك الاية نزلت بمكة فعرفوا منها نارا موصوفة بهذه الصفة ثم نزلت هذه بالمدينة
مشارا بها الى ما عرفوه اولا فتامل حق التامل ولله در الشارح العلامة تغمده الله
بغفرانه ما ادق نظره وما امتن اعتباره قوله اذا ظن المتكلم المراد بالظن ما
يشمل التوهم وغيره لا الاعتقاد الراجح اذ يكفي للتوكيد للتقرير مجرد توهم ان في
زيد في قولك جاءني زيد لم يتقرر في ذهن السامع وقوله لكن مرة من القصد
الى مجرد التقرير الخ اشعار بان دفع التوهم مشتمل على التقرير ايضا الا انه
يقصد به شيء اخر من دفع التوهم او غيره وذلك لان تكرير اللفظ يفيد تقرير معناه
وتحقيقه في ذهن السامع قطعا ولذا التاكيد المعنوي كاللفظي نفسه وعينه
وغيرهما في قوة التكرير فلا يخلو من التقرير فربما كان القصد الى مجرد التقرير
وربما كان وسيلة الى دفع التوهم قوله ولو سلم انه اراد ذلك وقع في بعض
نسخ المطول هكذا ولو سلم انه اراد ذلك فليكن قوله كما يطلعك اشارة
الى ما ذكر في نحو لا تكذب انت من انه لمجرد تقرير المحكوم عليه دون الحكم كما جعل
قوله في الايضاح كما سياتي اشارة الى هذا ولو سلم فكان ينبغي الخ وفي اكثر النسخ
اقتصر على قوله ولو سلم فكان ينبغي بعد قوله بل في اخر بحث تاخير المسند
وتقرير الكلام على ما في النسخة الاولى ان توجيه كلام العلامة بما ذكر من ان السكاكي

لم يرد التاكيد الصناعي بل مجرد التكرير نحو انا عرفت وانت عرفت فانه يفيد تقرير
الحكم وتقويته بتضمن الحكم بان الحواله التي في كلامه ليست على ظاهرها وان الاطلاع
المذكور غير واقع في فصل اعتبار التقديم والتاخير بل بقرب ذلك الفصل كما اشار
اليه بقوله على ان السكاكي لم يورد الخ وانما اسنده اليه توسعا فمنعه تفريعا او لا بقوله
لانه ان المقصد لتقرير الحكم هو التكرير بل التقديم وايما ثانيا بقوله ولو سلم
اي لا نسلم انه اراد بقوله كما يطلعك عليه ما هو خلاف ظاهره بل هو مجرى على حقيقته
فيبطل التوجيه المذكور ثم تنزل عنه بالتسليم اولا اي لو سلم انه اراد به خلاف
ظاهره فلكن قوله كما يطلعك اشارة الى ما ذكره في نحو لا كذب انت من انه لمجرد
تقرير المحكوم عليه اذ لا يلزم منه حمل التاكيد على غير المصطلح ولا يرد عليه ان
التقرير مستفاد من التقديم ولا ان التعرض للتخصيص اولى بل ليس فيه
الا انه خلاف ظاهر الحواله ثم تنزل عنه بالتسليم ثانيا اي لو سلم انه اراد به خلاف
ظاهره واراد بالتاكيد مجرد التكرير وان المقصد لتقرير الحكم هو التكرير فكان ينبغي
ان يتعرض للتخصيص بل اولى بالتعرض قوله والاظهر قيل انما كان اظهر لان الحواله
على ذلك الفصل صريحة فينبغي ان يراعى ونقاد ورد هذا البحث الذي يناسب
التاكيد الصناعي في ذلك الفصل ولا يلزم على هذا التوجيه الا ان السكاكي اشار
في باب التاكيد الصناعي اجمالا الى انه ليس هو كما هو دابه في كثير من الابواب
بايراد امثلة ما ليس منه لمجرد المناسبة وقيل ان قوله كما يطلعك ليس متعلقا
بقوله وربما كان القصد لمجرد التقرير كما توهمه العبارة واليه ذهب جماعة
فوقعوا في خبط واضطراب من ان المراد تقرير المسند اليه او تقرير الحكم
وان المراد التاكيد الصناعي او ما هو اعم منه وان هذا الاطلاع في ذلك الفصل
او قريب منه بل هو متعلق بما قبله وهو اختيار الشارح والفاضل الشريف

الجرجاني

الجرجاني في شرح المفتاح وقوله وربما كان القصد الخ لو امر بينهما كانه قيل اراده
دفع توهم التجوز او السهو او النسيان يقتضي تاكيد المسند اليه كما يطلعك عليه
ذلك الفصل فانه ذكر هناك ان قولك انا سعيت في حاجتك وان قولك سعيت
انا في حاجتك يقصد به دفع احتمال التجوز والسهو والنسيان قوله ولا يدفع
هذا التوهم بالتاكيد المعنوي وهو ظاهر فانك اذا قلت جاءني زيد نفسه
احتمل انك اردت ان تقول جاءني عمرو نفسه فسهوت وتلفظت بزيد مكان
عمرو وقد عرفت ان فيه خلافا فذهب بعضهم ومنهم المصنف الى انه يدفع
هذا التوهم بالتاكيد المعنوي كما اشار اليه الشارح فيما سبق والمحققون
الى انه لا يدفع به قوله لئلا يتوهم ان بعضهم لم يجئ الا انك لم تعتد بهم يعني
يتوهم في جاءني القوم بناء على عدم الاعتداد بهم انك اطلقت القوم واردت
به من عدا ذلك البعض كانهم بعض القوم فدفعت بالتاكيد توهم عدم الشمول
في لفظ القوم وقوله او انك جعلت الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل بناء
على انهم في حكم شخص واحد وذلك لتعاضدهم وترابطهم عن قوس واحدة
وتشابك مصالحهم وتشارك مضارهم ورضى كلهم بفعل بعضهم وانت تعلم
انه ليس توهم عدم الشمول في لفظ القوم على هذا الوجه لما علم انه اريد به
الكل لكن توهم ان الفعل المنسوب الى الكل لم يصدر عنهم بل عن بعضهم
وانما نسب الى كلهم لكونهم في حكم شخص واحد ففي الكلام ح اما اسناد
مجازي فيرد عليه انك اذا قلت جاءني القوم كلهم فيفهم منه الاحاطة والشمول
في احاد القوم قطعا ولا يلزم من ذلك احاطة النسبة لجميع الاحاد لجواز
ان يكون الفعل المنسوب الى جميع الاحاد صادرا عن بعضهم او مجاز لغوي
بان ينسب الفعل الواقع من الفعل الواقع من البعض الى الكل ويراد توقعه

فيما بينهم وهذا المجاز اما في الهيئة التركيبية واما في لفظ الفعل والتاكيد بكل لا يدفع هذا
التجوز ايضا وكذا توهم السهو والنسيان وكذا لا اجمعون على كون سجودهم في زمان
واحد على ما توهم قال بعض ائمة الحنفية في اصول الفقه ان في هذه اجمعون في الاية
الدلالة على انهم عن اخرهم اجتمعوا في زمان واحد على السجود كانه قيل سجدوا كلهم
مجتمعين ويؤيده كلام الكشاف في اخر سورة ص كل للاحاطة واجمعون للاجتماع
فافادا معا انهم سجدوا عن اخرهم ما بقي منهم ملك الا سجد واجتمعوا في وقت واحد
غير متفرقين في اوقات وقول المبرد والزجاج في قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم
اجمعون ان كلهم دال على الاحاطة واجمعون على ان السجود منهم في حالة واحدة
وفي ذلك زيادة تفريع وتقسيم لا لبس لان الجم الغفير اذا اجتمعوا على امتثال المامور
في زمان واحد يجب لهم تخيل واصرهم عن ذلك الزمان وكان زمانا لنشأ ابعد
عن الحق وادخل في الذم واعترض على تقرير بعض الحنفية اولا بانه يقتضي وقوع
اجمعون حالا مع كونه موضوعا ومعرفة وثانيا بان اجمعون كما اشار اليه الشارح
في التاكيد بمعنى كل ولو كرر كل لم يفد الاجتماع في الزمان قطعا فكذا ما هو بمعناه
واجيب عن الاول بان قوله كانه قيل سجدوا كلهم مجتمعين بيان لحاصل المعنى
لا توضيح للاعراب وعن الثاني بانه وان كان بمعنى كل الا ان اصل الاشتقاق
دال على الاجتماع فلا بعد ان يلاحظ ذلك كما يلاحظ المعاني الاصلية في الكنى كما مر
قوله وههنا بحث وهو ان ذكر عدم الشمول انما هو زيادة توضيح والا فهو
قبيل دفع توهم التجوز قيل هذا انما يصح اذا اريد بالتجوز ما يعم العقلي واللغوي
وان خص بالتجوز العقلي كما يشعر به كلام الشارح واما الحالة التي تقتضي تاكيد
فهي اذا كان المراد ان لا يظن بك السامع في حملك ذلك تجوزا او سهوا او
نسيانا فلا بد من التعرض لعدم الشمول فانه تجوز لغوي لم يندرج في التجوز المذكور

على

على هذا التقدير قوله بل الاول انه لدفع توهم ان يكون الجاني واحدا منهما والاسناد
اليهما انما وقع سهوا ذكر في شرح المفتاح الحق ان هذا التاكيد لمجرد تقرير الشمول
وتقويته لا لدفع توهم خلاف الشمول اللهم الا ان يقال ان الفعل الصادر عن احد
المتصاحبين قد ينسب اليهما كما في قوله تعالى يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان وانما
يخرجان من الملح الاجاج دون العذب الفرات فالتاكيد بكلاهما يدفع وهم مثل
هذا وان كان عائدا الى دفع وهم التجوز ويفهم من هذا التقرير ان التاكيد بكلاهما
يمكن ان يكون لدفع توهم عدم الشمول في الحكم الراجع الى دفع توهم التجوز العقلي دون اللغوي
وح يندفع به النظر على تقدير ان يراد بالتجوز ما يعم العقلي واللغوي ايضا وقد عاب
بنفع عدم ودفع عدم الشمول وانه لا يطلق المثنى على الواحد مجازا كيف وقد جاء في
قول الشاعر فجعلن مدفع عاقلين ايامنا وجعلن امعز رامتين الاحيب
الطلوع عاقلين ورامتين على جعل عاقل ورامة وجعل الفراء قوله تعالى ولمن خاف مقام
ربه جنتان من هذا القبيل وقد عرفت ان محل توهم كون الجاني واحدا ووقوع
الاسناد اليهما سهوا لا يدفع بالتاكيد المعنوي ايضا على المختار ويمكن اعتبار
هذا المعنى في محل الجواز ان اراد محل دفع توهم ان المجيء كان من البعض والاسناد
الى الكل انما وقع سهوا قوله لا يلزم من كون الثاني اوضح الجواز ان يحصل الايضاح
من اجتماعهما وذلك فيما اذا فرض ان لشخص رجل كان ابو حفص مشتركة بين عشرة
واسم كعمر مثلا بين عشرة من مغايرين لاولئك العشرة فاذا اتبع اسمه كنيته
عطف بيان لنا وقلت جائني ابو حفص عمر فانه ايضاحها عند الاجتماع وان كانت
الكنية اوضح من الاسم حال الانفراد وكذا لا يلزم كون الثاني اشهر من الاول
فانه اذا اشتهر بكنيته ازيد من اشتهاره باسمه العلم مع كون الكنية مشتركة
دون الاسم فاذا اتبع الاسم عطف بيان لها حصل الايضاح وان كان المتبوع

اشهر لكن السكاكي رحمه الله ذكر في علم النحو ان عطف البيان يكون اعرف السمه
وان كان البيان حاصلا بدونه حصول البيان بدونه انما يكون اذا كان عادا اسم علم لهم
مخصوصا بهم واما اذا كان نعا دعا دين الاولى القديمه التي هي قوم هود وصاحبه القصه الموسمه
بهذه الدعوى والاخرى ارم فالثانيه دفع دفع احتمال ان يراد الثانيه وايضاح المراد الذي يانه
فيكون عطف البيان للايضاح كان رايه صاحب الكشاف بقوله ولان عادا اما دان
الاولى القديمه والاخرى ارم وقوله ان يوسموا بهذه الدعوى يعني ان عطف البيان
ههنا جعل هذه الدعوى وهي الدعايا الملاكسه لازمه لم يجب لا سوهم كونها فرعا
غيرهم حتى لو قدر اشتباه اما من اشتراك الاسم بينهم وبين غيرهم او من جواز
اطلاق اسمهم على غيرهم لمشاركتهم اياهم فيما هم فيه من العتو والعنا دكثمود ولذلك
قال عادا الاولى لا لدفع الاشتباه بعطف البيان فيكون عطف البيان هنا لدفع الايهام
التقديري اعتنا بالمقصود ورعايه له عن شوب توهم غيره فلذا صارت الدعوى
فيهم امرا محققا لا شبهه فيه بوجه من الوجوه قوله لا يلزم البته ان يكون اسما
مختصا بمتبوعه اراد بالاختصاص المنفي لزومه الاختصاص من غايه الاطلاق والاملا
بد من الاختصاص في الجمله واقله بالقياس الى بعض ما يطلق عليه لفظ المتبوع
اما تحقيقا ان قصد بعطف البيان ازاله ايهام محقق او تقديرا ان قصد به
دفع ايهام مقدر لكن اذا قصد به المدح لم يجب الاختصاص اصلا لا مطلقا
ولا من وجه قوله وما ذكروا في قوله اي قول الشاعر وهو النابغه
الذبياني وتمام المصراع الاول عسهما والمصراع الاخر كما لكر من الغيل
والسند والغيل والسند موضعان وفي الصحاح عن ابي عبيده الغيل
بالكسر الاجمه وموضع الاسد قال الاصمعي الغيل الشجر الملتف والغيل ايضا
الماء الذي يجري على وجه الارض ومنه الحديث ما سقي بالغيل ففيه العشر والغيل ايضا

الساعد

المساعد الريان للعلي قوله في لا احسن ان الموصوف فيه عطف بيان لما فيه من
ايضاح الصفه وفيه اشعار بكونه علما في هذه الصفه علل كونه احسن بوجهين
احدهما انه يوضح تلك الصفه المبهمه والثاني ان فيه اشعارا بكونه علما في ذكر من الصفه
وفيه ان الاشعار انما يتفرع من التفسير والايضاح كما قال صاحب الكشاف
بقوله اوقفت فلانا في مثال هل ادلك على اكرم الناس وافضلهم فلان تفسيرا
وايضاحا للاكرم الافضل لجعلته علما في الكرم والفضل ولا شك ان الايضاح
المتبوع وتفسيره فائده عطف البيان دون البدل وبقوله فالاحسن
لم اشار الى جواز جعله عطف بيان على جعله بدلا واعترض بان كونه بدلا احسن
لفائدتين الاولى تاكيد النسبه بناء على تكرر العامل في البدل والثانيه الايضاح
والتفسير مع الاشعار بكونه علما اي شخصا معينا في تلك الصفه لما في البدل
من تقدير العامل الموذن باستئناف القصد فينبغي ان يكون علما بها بحيث يكون
غير مدافع ولا منازع لكونه اوفى بما ذكر مما هو المقصود اعني كونه الكرم
وافضل في المثال المذكور ليستحق ان يستانف القصد اليه والفائده الاولى
مختصه بالبدل فينبغي ان يختار البدل ويشكل المدعى بقول الفاضل
الرضي واعلم انه ان صلح العامل لمباشره العامل اياه جاز تقديره وابدال المنعوت
عنه نحو مررت بظريف رجل قال والمومنات العائذات الطير السب ويمكن الجواب
عنه بان عطف البيان نص في الايضاح والتفسير دون البدل والاشعار
بكونه علما ظاهر فيه لا سيما فيه بخلاف البدل وفائده التاكيد حاصله
فيه ايضا لما تقرر من ان ذكر الشي مبهما وتفسيره بعد تقريره وتوكيده
بما فيه من توكيد النسبه فاتت فيه دون البدل ولا صبر فيه قوله والوصف
المسنون له الكلام في الاول النهي عن اتخاذ الاثنين من الاله يعني ان مصب النهي

والاصل في الاول هو العدد فكانه قيل لا تعدد واثنين يعني المتعدد من جنس الاله
والجنس فيه المنهي عنه شيء اياه وليس المعنى لا تتخذوا جنس الاله مقيدا بالاثنينية
ليكون مصب النهي الجنس والتعدد قيد له بل الامر بالعكس ومصب الاثبات في الثاني
اثبات الوحدانية في الالوهية لا اثبات الالوهية فانها مسلمة كانه قيل هو واحد
في الوحدة وليس المعنى انه اله بصفة الوحدانية ليكون مصب الاثبات الجنس
والوحدانية قيدا له بل الامر بالعكس قوله فقد ذكر في شرح المفتاح رد على العلامة
الشيرازي حيث قال في شرح المفتاح اعلم ان مذهب صاحب الكشاف
ان اثنين وواحد تاكيد لالهين واله كواحد في نفخة واحدة عنده اتيا حال الكلام
على ظاهره ووجهه بعض الافاضل من شراح المفتاح بان التاكيد اللفظي تكرير
لفظ المتبوع وههنا اثنين مثلا تاكيد للعدد الحاصل في الهين وهو الاثنان
لكنه معدول في الهين لا في اثنين فانه ليس تكريرا للاثنين في الهين بل تجريده عن الاله
لكن ان يحمل هذا الاعتبار من باب التاكيد لصدق تعريفه عليه وهو تابع
ذكر لتقرير امر المتبوع في النسبة او الشمول الحقيقة ونسبه انتهى من الاتحاد
الى الاثنين لئلا يتوهم ان المقصود الاصلي هو النهي عن التعدد وقوله على ما توهمه
القوم وهم العلامة ومن تبعه من شراح المفتاح وغيرهم قوله واقول ان الامر
انه لم يذكر الا البدل على معنى في متبوعه الخ فقيل ان نقول بناء على ما نقل عن ابن الحاجب
من ان الحدود النحوية حذف عنها لفظ القيد وبما ذكر ليدل ان المعتبر في الوصف
هي الدلالة على معنى في متبوعه لا رفع الابهام عنه وبيانه وتفسيره بخلاف عطف
البيان فان المعتبر فيه هو البيان والتفسير وايضاح المتبوع واثنان وواحد
في الاية الكريمة لم يذكر للدلالة على معنى في متبوعه وهي الاثنينية والوحدة بل
لبيان ان ما يوجه اليه النهي والاثبات هو معنى العدد والوحدة لا جزءها

الامر

الامر وهو الجنسية فيكونان عطف بيان لا صفة ولا يخفى ان بهذا الاعتبار يباين لكل من
شقي الترديد ويؤيده ما ذكره بعض الافاضل من شراح المفتاح من ان اثنين
عطف بيان للعدد المفهوم من صيغة الهين في الحقيقة وهو اسم مختص بهذا العدد
من حيث هو مع قطع النظر عن اقترانه بالاله وهو اوضح ايضا في الدلالة على هذا
العدد من صيغة الهين لتجرده عن الاله واقتران الهين بها وواحد عطف بيان للواحد
المفهوم من لفظ اله في الحقيقة واسم مختص واوضح منه لمثل ما تقدم وان كان في الظاهر
عطف بيان لالهين واله فالحاصل ان اثنين واله ذكر التفسير المقصود الاصلي
من الهين واله وبيانه فيكونان عطف بيان بالاصطلاح هذا كلامه فليتامل فانه
دقيق قوله بل لا يبعد ان يقال الاول انه بدل الظاهر انه بدل البعض
من الكل والتحقيق انه بدل الكل من الكل لان ما صدق عليه الهين هو ما صدق عليه
اثنين ولا يعتبر المفهوم في باب البدل بل ما صدق هو عليه والا لم يكن اخوك
في جاءني زيد اخوك بدل الكل وبدل عليه قوله وهو الذي يكون ذاته عين ذات
المبدل منه وان كان مفهوماهما متغايرين قوله وفي لفظ المفتاح ايماء الى ذلك
اي الى ان المبدل منه مسند اليه بحسب الظاهر والبدل مسند اليه بحسب
الحقيقة حيث قال واما الحالة التي تقتضي البدل عنه فهي اذا كان المراد تقرير
الحكم وذكر المسند اليه بعد توطية ذكره والظاهر ان الضمير في عنه راجع الى المسند
اليه فدل على ان المبدل منه مسند اليه وقوله وذكر المسند اليه بعد توطية ذكره
دل على ان البدل مسند اليه والمبدل منه توطية فيكون المبدل منه مسندا اليه
بحسب الظاهر والبدل مسندا اليه بحسب الحقيقة بناء على ان المبدل هو المقصود
بالنسبة وان المبدل منه توطية قوله وهو الذي يكون ذاته بعضا من ذات المبدل
منه قيل ههنا قسم خامس اهمله النحويون ويسمى بدل الكل من البعض كقوله

نضر الله اعظما دفنوها بسجستان طلحة الطلحات وقوله نظرت الى القمر فلكه اذا
جعل القمر جزءا من الفلك واستخبر بانه داخل تحت بدل الاشتمال او بدل الغلط
وصريح كلام المفتاح ناطق بدخوله تحت بدل الاشتمال حيث قال بعد قوله في وجه
الحصر البدل اما ان يكون عين المبدل منه او لا يكون فان كان فهو بدل الكل من الكل وان لم
يكن فاما ان يكون اجنبيا عنه او لا يكون فان كان فهو بدل الغلط وان لم يكن فاما ان يكون
بعضه فهو بدل البعض من الكل او غير بعضه فهو المراد ببدل الاشتمال وقد سقط بهذا زعم
من زعم ان ههنا قسما خامسا اهمله النحويون وهو بدل الكل من البعض نحو نظرت
الى القمر فلكه واجيب بانهم انما جعلوه قسمين على حده لاعتبارهم نسبة البدل
الى المبدل منه بان يكون نفسه او داخلا فيه او خارجا عنه والخارج اما ان يكون متعلقا
به او لا يكون فالكل لما كان غير داخل في البعض وكان مشتملا على ذكره دخل في بدل الاشتمال
وهذا اقرب مما ذكره السكاكي **قوله** بل من حيث كونه دالا عليه اجمالا الخ كذا
قاله ابن جعفر ويوافقه ما نقل عن المبرد انه انما سمي بدل اشتمال لان الفعل المسند
الى المبدل منه يشتمل على البدل ليتم ويفيد فان الاعجاب اذا اسند الى زيد لا يكتفي
به من جهة المعنى لانه لا يعجبك لحمه ودمه بل الحسن فيه وكذا السلب في سلب زيد
فانه لم يسلب ذاته بل شيء منه وكذا السؤال عن نفس شهر الحرام في الاية الكريمة
لا يفيد الا ان يكون عن حكم من احكامه بخلاف ضربت زيدا عبده فانه بدل غلط لان
ضرب زيد لا يحتاج الى شيء وكذا قتل الامير سيافه وهو الوزير وكلامه او شرط
بدل الاشتمال ان لا يستفاد هو من المبدل منه معينا بل تبقى النفس عند ذكره
متوقعة على البيان للاجمال الذي فيه ولا اجمال في الامثلة المذكورة اذ يفهم عرفا
ان القاتل سيافه والثاني وكلامه وقال ابن الحاجب في الايضاح واختلف
في تسميته بدل الاشتمال فقيل لان الاول مشتمل على الثاني وقيل لان الثاني

سهو

مشتمل على الاول وليس بمستقيم وقيل لاشتمال المعنى عليه فانك اذا قلت اعجبني
زيد حسنه فمعنى الكلام مشتمل على نسبة الاعجاب الى الحسن فالمشتمل عليه في المعنى
هو البدل ولذلك سمي بدل الاشتمال وهذا هو الصحيح ويرد عليه ان الابدال كلها كذلك
فانك اذا قلت اعجبني زيد راسه فالاعجاب بالنسبة الى الراس مثله في النسبة
الى الحسن في اشتمال المعنى عليه واجاب عنه بان مثل ذلك لا يبعد في الاصطلاح
في تسمية نكرة من مسمى باسم جعل علما عليه لمعنى وهو غير مختص بذلك الاسم واما
المذهبان الاولان فلا يستقيمان لانه لو كان لاشتمال الاول على الثاني لامتنع
اعجبني زيد سلطانه ولو كان لاشتمال الثاني على الاول لامتنع ضرب زيد غلامه لان
الغلام لا يشتمل على زيد هذا كلامه ويعلم منه ان المختار في تسميته بدل الاشتمال
اشتمال المعنى عليه وهذا غير ما ذهب اليه ابو جعفر والمبرد بدليل جعله في ضرب
زيد غلامه بدل الاشتمال ويجيء في كلام الشارح **قوله** وسكت عن بدل الغلط
اي بدل من الغلط ومعنى بدل الغلط البدل الذي يكون سبب الاتيان به
الغلط في ذكر المبدل منه لا ان يكون البدل هو الغلط على طريق الاضافة البيانية
وفصل الفاضل الرضي رحمه الله هذا البدل حيث قال وهذا الذي سمي بدل
الغلط على ثلاثة اقسام اما بداء وهو ان تذكر المبدل منه عن قصد وتعمد ثم توهم
انك غالط لكون الثاني اجنبيا وهذا يعتمده الشعراء كثيرا للمبالغة والتفنن
في الفصاحة وشرطه ان يرتقي من الادنى الى الاعلى كقولك هند نجم بدر شمس كانك
وان كنت متعمدا لذكر النجم تغلط نفسك وترى انك لم تقصد الا تشبيهها بالبدر وكذلك
قولك بدر شمس واما غلط صريح محقق كما اذا اردت مثلا ان تقول جاءني حمار
فسبقك لسانك الى رجل ثم تداركت الغلط فقلت حمار واما غلط نسيان
وهو ان تتعمد ذكر ما هو غلط ولا يسبقك لسانك الى ذكره لكن تنسى المقصود

ثم بعد ذلك يتداركه بذكر المقصود ولا يجيء الغلط المحض ولا بدل النسيان
في كلام الفصحاء وما يصدر عن روية وفطانة فلا يكون في شعر اصلا وان وقع في كلام
فحقه الاضراب عن الاول المغلوط فيه ببل هذا كلامه فعلى هذا كان الانسب
ان يذكر لهذا مثالا مما وقع في كلامهم قوله والنكتة فيه اي ايراد لفظ الزيادة
واضافته الى التقرير اعم من ان يكون من اضافة المصدر الى المفعول او اضافة البيان
ويرد عليه ما قيل انه على تقدير كون النكتة في ايراد لفظ الزيادة ذلك ينبغي ان يكون
النكتة في قول السكاكي واما الحالة التي تقتضي بيانه وتفسيره فهي اذا كان المراد
زيادة ايضاحه بما يخصه من الاسم هو الايماء الى ان يكون الايضاح في عطف البيان
مقصودا بالتبعية وقد يساعده قطعي ويدفع بان السكاكي قدم ذكر التوابع على تنكير المسند
اليه فصار كلامه مسوقا لبيان توابع المعارف والمعارف لا تخلو عن ايضاح لا لقصد
بها فيكون المقصود بعطف البيان زيادة الايضاح ولذا جعل الزيادة في عطف
البيان محمولة على المراد خبرا عنه والمصنف لما قدم مباحث التنكير على التوابع
ترك الزيادة واقتصر على ذكر الايضاح قوله في بدل التوكيد لما فيه من
التثنية اي تثنية ذكر المنسوب اليه بذكره مجملا اولا ومفصلا ثانيا والتكرير
عطف على التثنية اي تكرير النسبة بتكرير العامل حكما بدلالة قوله سابقا وهو
في حكم تكرير العامل كأنه قال اهدنا الصراط المستقيم اهدنا صراط الذين انعمت
عليهم وقوله لاحتمال انك تثبت ذكره مجملا اولا ومفصلا ثانيا والاشعار
بالرفع عطف على التوكيد اي فيه التوكيد من وجهين قوله واما في الاشتمال
فلان المتبوع فيه يجب ان يكون بحيث يطلق ويراد به التابع نحو اعجبني زيد
اذا اعجبك علمه اراد به ان الغالب في بدل الاشتمال قد ينسب الى المتبوع في
الظاهر كزيد في المثال المذكور مثلا ويفهم منه انه يراد نسبته الى بعض صفاته لان

دانه

دانه غير معجب فيفهم منه اجمالا اعجاب شيء من زيد بسبب الاعجاب اليه وبايراد
البدل كعلمه مثلا يبين ان المقصود نسبته الى التابع وهو علمه فجاء التقرير بسبب التكرير
اجمالا وتفصيلا ولم يرد به ان المتبوع اطلق على التابع مجازا كما توهمه ظاهر العبارة قوله
على ما يشعر به كلام بعض النحاة اراد به ابن الحاجب ومن يتبعه وقول الفاضل الرضي
ان نحو جاءني زيد غلامه او حماره وليت زيدا اخاه لا شك في كونها من بدل الغلط
يؤيد كلام الشارح رحمه الله قوله ثم بدل البعض والاشتمال لا يخلو عن ايضاح البتة
لما فيه من التفصيل بعد الاجمال والتفسير بعد الابهام الظاهر انه اراد بالتفصيل
والتفسير وبالاجمال والابهام معنى واحدا قصد بتكريرها تقريرها في ذهن السامع
ويحتمل ان يشار بالتفصيل بعد الاجمال الى بدل البعض فان الكل جملة الاجزاء والتفصيل
يناسبها وبالتفسير بعد الابهام الى بدل الاشتمال لان الاول فيه مبهم يحتاج الى
تفسير كما مر تقريره آنفا ويحتمل ان يكون التفصيل بعد الاجمال ناظرا الى المقصود في
نفسه فانه كان مجملا ثم فصل والتفسير بعد الابهام ناظرا الى المخاطب فانه ابهم عليه
المقصود اولا ثم ازيل ابهامه ويحتمل ان يكون الاول ناظرا الى المتكلم والثاني ناظرا
الى المخاطب وعلى هذا فقس ما ورد عليك من نظائره قوله فكان الاحسن ان
يقال لزيادة التقرير والايضاح كما وقع في المفتاح وكذا في الايضاح ايضا فيه القول
بالاحسنية حسن واحسن منه ان يشار مع ذلك الى ما يتفرع على اختلاف العبارتين
فيقال ان السكاكي لما جمع بين التقرير والايضاح ابتدأ في التمثيل ببدل الاشتمال
وعقبه ببدل البعض ثم ببدل الكل تنبيها على ان الايضاح في بدل الاشتمال اظهر منه
في بدل الكل كما انه في بدل البعض اظهر منه في بدل الكل مع ان الكلام في مخصصات المسند
اليه والتخصيص في الاولين اظهر والمصنف لما اقتصر على التقرير ابتدأ في التمثيل ببدل
الكل لظهوره فيه وعقبه ببدل البعض لانه اقرب اليه في ذلك من بدل الاشتمال

ولا يخفى على ذي مسكة ان هذا التفريع انما يتم على تقدير اقتصار السكاكي على ذكر الايضاح
كما اقتصر المصنف على ذكر التقرير واما على تقدير الجمع بين الايضاح والتقرير ففيه
شائبة تحكم في اعتبار الايضاح دون التقرير والاحسن ان يقال لما جمع السكاكي
بينهما وكان امر التفريع في التفاوت في الظهور في الاقسام الثلاثة جليا مكشوفا
دون امر الايضاح تعرض لما هو غير جلي امره واشار بالتمثيل على الترتيب المذكور
الى ما هو اظهر في الايضاح اولا وعقبه بما تقرب منه ثانيا وثالثا قوله فان فيه
تفصيلا للفاعل من غير دلالة على تفصيل الفعل يعني بالتفصيل ذكره مفصلا
متعددا مميزا بعضه عن بعض في العبارة والذكر بحيث لوحظ فيه الخصوصيات
بوجه ما اعم من ان ينتهي الى حد التشخص او لا فيثبت ولم نحو جاءني زيد وعمرو وجاءني
زيد ورجل اخر وجاءني رجل وامراة دون مثل جاءني رجل ورجل اخر فانه ليس
من كلام البلغاء وعلى تقدير كونه منه فانه لم يذكر مفصلا مميزا بعضه عن بعض في العبارة
والذكر وهو المراد بالتفصيل وبما يليه الاجمال في ذلك وهو ان يذكر باعتبار
امر شامل كقولك جاءني رجلان او رجال وقوله من غير تعرض لتقدم او تاخر
او معية اي ليس فيه تفصيل للمسند ودلالة على امتياز بعضه عن بعض ومغايرة ما تقوم
باحدهما لما تقوم بالاخر بل المغايرة انما تعرف بالعقل لان مؤدى العطف في مثل
جاءني زيد وعمرو نسبة مطلق المجيء اليهما اذ الواو دل على شركتهما في مطلق
المجيء والعقل يشهد بان ذلك المطلق ثبت لاحدهما في ضمن فرد وللاخر في ضمن فرد اخر
لامتناع قيام العرض الواحد بمحلين قوله بل من عطف الجمل انما يعرض في عطف
الجملة في مثل جاءني زيد وجاءني عمرو لتفصيل المسند دون المسند لعدم دلالة
التركيب على تفصيله لان لفظ جاءني في الجملتين يدل على مطلق المجيء وانما يستفاد
تعدده من شهادة العقل قوله بانه قد حصل من احد المذكورين اولا وعن

الاخر

١٧٧

الاخر بعده مترتبا او غير متراخ اشارة الى ان تفصيل المسند معناه
تعدده وامتياز بعضه عن بعض بحسب الازمنة وقوعا اما متعاقبا او
متراخيا وهو المعتبر في باب العطف لا الامتياز بحسب القوة والضعف
او المحل والمتعلق وهذا التفصيل بالمعنى المذكور مع الاختصار انما يستفاد
من الفاء وثم وحتى دون الواو فان قولك مررت بزيد وحمار مثلا يدل
على المرور القائم بالمتكلم ويتعدد فرد المرور اذا قلت مررت بزيد فحمار
وثم حمار وركبت الدابة حتى حمارا يدل على المرور والركوب لكن تعدد
مرورين وركوبا متعددا كما قال سيبويه في مررت بزيد ثم عمرو ان المرور
مروران قوله واحترز به عن نحو جاءني زيد وعمرو بعده بيوم او سنة
وما اشبه ذلك كمثل جاءني زيد وعمرو قبله او عقيبه بيوم او ساعة
ونحو ذلك وانما احترز عن ذلك لانه وان كان من القسم الاول باعتبار
ان له العطف تفصيل المسند اليه مع اختصار بحذف العامل الذي قام
العطف مقامه لكن تفصيل المسند وتعدده بحسب الوقوع في الازمنة
انما استفيد من التقييد بالظرف لا من العطف بدون اختصار قوله وحتى
مثل ثم اي في كونها مع مهلة لان المهلة في حتى اقل منها في ثم قال الجزولي
والمهلة في حتى اقل منها في ثم فهي متوسطة بين الفاء التي لا مهلة فيها وبين
ثم المقتضية للمهلة وقال الفاضل الرضي رحمه الله والذي ارى ان حتى
لا مهلة فيها بل حق العاطفة ان يفيد ان المعطوف هو الجزء الثاني اما في القوة
او في الضعف على سائر اجزاء المعطوف عليه ولا بد فيها ايضا من التدريج
بان يكون ما قبلها ذا اجزاء يتقضى شيئا فشيئا حتى يبلغ ما بعدها من الجزء الاخير
الا على الادنى يدل عليه قوله الا ان فيه دلالة على ان ما قبلها الخ قوله ففي

نحو جاني زيد فعمرو ولكون الغرض اثبات مجي عمرو بعد مجي زيد بلا مهلة اي بحسب الوضع
والتركيب وبهذا يندفع ايراد المولى في شرح المفتاح بانا لا نم ان هذه الحروف مما يفيد
تفصيل المسند وضعا بل لو افادت افادته طبعا الا ترى ان الفا يدل على ثبوت المسند
للمعطوف عقيب المعطوف عليه وثم على وجه التراخي من غير تعرض لحال المسند وان استفيد
التعدد في المسند استفيد عقلا كما ان التعدد في تفصيل المسند يستفاد مع الواو عقلا
والمذكور في كلام النحاة الخ قال الفاضل رحمه الله وانا احسب بل لكن دفع لوهم المخاطب
ان عمرا ايضا لم يجي كزيد وهذا اي المذكور في كلام النحاة صحيح في قصر الافراد رد لمن اعتقد
اشتراك زيد وعمرو في انتفاء المجي عنهما لكن هذا الاعتقاد انما حصل له بعد نفي المتكلم المجي
عن زيد لا قبله لان توهم عدم مجي عمرو انما نشا من نفي المجي عن زيد للملابسة بينهما
فلا يبعد ان يقال لكن هنا لقصر الافراد وقطع الشركة لكن الظاهر ان المتكلم انما قصد
هذا القصر بعد توهم المخاطب اشتراكهما في انتفاء المجي عنهما لا في صدر كلامه قوله واما
انه يقال لمن اعتقد انهما جاءا على ان يكون قصر افراد لم يقل به احد قد يقال في توجيهه
لانه يلزم ح ان لا يكون للاثبات الذي بعد لكن فايدة لكونه معلوما للمخاطب لا نزاع
له فيه بخلاف ما اذا كان مستعملا في قصر القلب اذ لكل من الاثبات والنفي هناك
فايدة ظاهرة وبعضهم يصون الاثبات في العطف بلا نحو جاني زيد لا عمرو فان المخاطب
مسلم الاثبات وبعضهم فلا فايدة فيه ودفعه بانه قد يقصد هنا التنبيه على حال
المخاطب في تقرير صوابه ورد خطائه لا يجدي نفعا لانه يمكن ان يقصد هذا المعنى
في لكن ايضا قوله وفي كلام ابن الحاجب رحمه الله انه يقتضي عدم المجي قطعا
قال السيد في كتبه المشهورة ما يدل على ذلك ولا ما يوهمه سوى انه حكم في نحو لكن
جاني زيد بل عمرو بان الاخبار عن مجي زيد وقع غلطا ومعناه ان تلفظك بزيد
وقع عن غلط وسبق لسان ولم يكن انت تقصد الاخبار عنه ثم تداركته بقولك عمرو

ولس

وانتفا المجي له وجعلت زيدا في حكم المسكوت عنه مصروفا عنه حكم الاثبات
وقد صرح بهذا المعنى شارحوا كلامه قال الفاضل الرضي فهي بعد ايجاب
او امر نحو قام زيد بل عمرو وفي جعل المتبوع في حكم المسكوت عنه مستويا حكمه
الى التابع فيكون الاخبار عن قيام زيد غلطا لا الذكر وتداركه وان لم يثبت
بل ان تلفظك بالاسم المعطوف عليه كان غلطا عن عمد او سهو لسان
ونقل صاحب المغني عن الكوفيين انهم لا يجوزون العطف ببل بعد الايجاب
والظاهر انه رد من النافي فانهم عطفوا المفرد بل لكن بعد الموجب حملا على
بل كما نقل عنهم ابن الانباري والاندلسي فكيف يمنعون هنا ويمكن ان يقال لعل
الشارح رحمه الله اطلع على النقل عن ابن الحاجب في كلامه عليه ويعده ما نقله
عماد الدين مسعود السمرقندي من شراح المفتاح حيث قال ونعم ابن
الحاجب انه يفيد عدم مجي زيد قطعا قوله واما اذا انضم اليه لا الخ فان
يقال لا بل عمرو حيث صرح على التوالي من عدم مجي زيد قطعا يوهمه ما قال
الفاضل الرضي واذا ضممت لا الى بل بعد الايجاب او الامر نحو قام زيد لا بل
عمرو فمعنى لا يرجع الى ذلك الايجاب والامر المتقدم لا الى ما بعد بل ففي قولك لا
بل عمرو نفيت بلا القيام عن زيد واثبته بل لعمرو ولو لم تجي بلا لكان زيد
زيد كالمذكور في حكم المسكوت عنه يحتمل ان يثبت له وان لا يثبت وكذا في اضرب
زيدا لا بل عمرا اي لا تضرب زيدا بل اضرب عمرا ولو لا المذكورة لاحتمل ان يكون
امرا بضرب زيد وان لا يكون مع الامر بضرب عمرو وكذا لا الداخلة على بل بعد النفي
والنهي راجعة الى النفي فتكون نفيا للنفي والنهي ولكن لما وما بعد لا بل اذ زيادة على
الخلاف المذكور بين المبرد والجمهور وفيه تامل اذ ربما يحتمل ان يكون لا راجعا
الى صدور الايجاب او الامر او النفي المتقدم عن قصد اي ليس ما تقدم صادرا

من التصحيف بل وقع غلطا عن عمد او سهو لسان لكن السابق الى الفهم كما قرره الشارح
وقيل يفيد انتفاء الحكم عن المتبوع قطعا واليه ذهب ابن مالك قال بعد
النفي والنهي للكون بعدهما ويلزم من هذا الاطلاق ان عدم مجيء زيد محقق في النفي
محقق في ما جاني زيد لكن عمرو بالاتفاق واليه مال ابن الحاجب في شرحه كما فهم كافيه
حيث قال في ما جاني زيد بل عمرو يحتمل اثبات المجيء لعمرو مع تحقق نفيه عن زيد
ويحتمل نفي المجيء عن عمرو على قياس الاثبات وكذا في ايضاح المفصل قوله او الحكم
تحقق الثبوت له اي قوله او نفيه محقق قيل هذا مبني على ما توهم من كلام ابن الحاجب
في الاثبات يعني كان النص في اثبات المجيء عن المتبوع الى التابع يقتضي عدم
مجيئه قطعا كذلك صرف نفيه عنه الى ما بعد يقتضي مجيئه قطعا وعن
المراد ان الغلط في الاسم المعطوف عليه فمعنى الفعل المنفي مسندا الى المعطوف
والمعنى ما جاني عمرو كما في الاثبات فلا فرق عنده بين المثبت والمنفي في كون
المتبوع بمنزلة المسكوت وضبط المذاهب ان يقال اذا كان في الاثبات فحكم
المتبوع انه كالمسكوت عنه عند الجمهور او منفي عنه قطعا عند ابن الحاجب
كما نقله الشارح عنه وحكم التابع الجزم بالثبوت له عند الكل واذا كان
في النفي فحكم المتبوع حكم الاثبات في انه كالمسكوت عنه عند الجمهور
والجزم بالانتفاء على ما هو رأي ابن مالك وبالاثبات على ما توهمه الشارح
وحكم التابع الجزم بالثبوت له كالاثبات على رأي الجمهور والجزم بالانتفاء
على رأي المبرد والتردد على رأي السكاكي وعضد الملة والدين صرح به السكاكي
في قسم النحو وعضد الملة والدين في الفوائد الغياثية قوله واما على مذهب
الجمهور ففيه اشكال وذلك لان الحكم المذكور في الكلام هو النفي ولم يصرف
الى التابع بل حكم له بالايجاب على رأيهم واعتذر عنه بان المراد بالحكم مطلق

الحكم

١٧٩

الحكم من حيث هو من غير نظر الى خصوصية النفي والاثبات ففي المثال المذكور
نسبة المجيء الى الاول نفيا ثم صرف عنه الى الثاني اثباتا وجعل الاول
في حكم المسكوت عنه نعم على قول من يقول ان المجيء منفي عن المتبوع ثابت
للتابع لا وجود للصرف اصلا قوله فان بل كذلك قد صرح ابن الحاجب قال
ابن الحاجب في ايضاح المفصل واما بل فللاضراب مطلقا موجبا كان او
منفيا كما في ما جاني زيد بل عمرو فقد اضربت عن نسبة المجيء الى زيد واثبته
لعمرو فهو اذن من باب الغلط فلا يقع مثله في القران ولا في كلام فصيح ورتب
عدم وقوعه على كونه من باب الغلط بكون الغلط في الاثبات مطلقا
وفي النفي على مذهب المبرد كما صرح به ولذا وجه السؤال على النص
المذكور ورده بانه معارض بما ذكره بعض المحققين من النحاة وهو
ما ذكره الفاضل الرضي رحمه الله من قوله ولا يجيء الغلط الصرف في بدل
النسيان في كلام الفصحاء وما يصدر عن روية وفطانة فلا تكون في شعر
اصلا وان وقع في كلام فحقه الاضراب عن الاول المغلوط فيه ببل وبهذا سقط
ايضا ما ذكره الفاضل المولوي من قوله كان الوجه ان لا يعترض لهذا العطف
لانه بمنزلة بدل الغلط قوله تقوى مذهب الجمهور فلذ يقويه ايضا ان
الاصل تغاير المعطوف والمعطوف عليه لقلة العطف على سبيل التفسير
ويمكن ان يقال التغاير انما يعتبر فيما سوى ان المفسرة العاطفة قوله على
ان التحقيق ان ما يثبته يرجع اليهما رد على الفاضل الكاشي رحمه الله حيث
قال ان معنى الحكم بالحقيقة ان المسند اليه من سلسلة المسند لا ان المسند
شيء يثبت للمسند اليه والا لصار المسند مسندا اليه فقد ثبت
ان معنى تخصيص المسند بالمسند اليه هو الحكم بان المسند اليه في كون المسند

من خواصه المحول عليه فيكون من احوال المسند اليه قوله قلت نعم ولكن غالب
استعماله في الاصطلاح على ان يكون المقصور هو المذكور بعد الباء اشعارا بان التخصيص
تقتضي بحسب مفهومه الاصلي ووضعه اللغوي ان يدخل الباء على المقصور عليه يقال
اختص الوجود بزيد اي صار مقصورا على زيد لا يتجاوزه الى غيره ثم غلب في الاصطلاح
استعماله بادخال الباء على المقصور بمعنى التمييز والافراد اما مجازا مشهورا حتى صار
كانه حقيقة فيه واما تضمينا بتشبيهه المعنى فيلاحظ فيه المعنيان المعنى الاصلي والمعنى
المضمن فيه والمعنى الاول في قوله واما الفصل فلتخصيصه بالمسند فلتمييزه وافراده
من بين الاشياء الصالحة لان يكون مسندا اليها باثبات المسند له وهذا هو معنى
قصر المسند على المسند اليه ومعنى نخصك بالعبادة نميزك ونفردك من بين المعبودين
بالعبادة فيكون العبادة مقصورة عليه تعالى ومعنى قوله اختص بوا في المندوب
عن المنادى بوا فيكون وا مقصورة على المندوب وعلى الثاني فلتمييزه وافراده
باثبات المسند له مخصصا للمسند بالمسند اليه ومعنى نخصك بالعبادة نميزك
بها مخصصا اياها بك والباء المذكورة صلة للمضمن ويقدر للمضمن فيه الباء الاخرى
وقس عليه نظايره قوله ومن الناس من زعم ان الفصل الخ ربما يكون بناء الزعم على
كلام الزمخشري في الكشاف والفايق اما كونه لقصر المسند على المسند اليه فمن قوله
في الكشاف وفايدته اعلام ان فايدة المسند ثابتة للمسند اليه دون غيره
واما كونه لقصر المسند اليه على المسند فمن قوله في الفايق في تقرير المعنى قوله فان
الدهر هو الله ان جالب الحوادث هو الله لا غير وقوله ان الله هو الدهر ان الله
هو الجالب للحوادث لا غير الجالب فان قوله في الكتابين يشعر بان مثل هذا التركيب
يفيد قصر المسند اليه على المسند الا ان كلام الفايق يحتمل ان يكون التقصير مستفادا من
اللام دون الضمير والضمير للتاكيد على ان ما ذكره السكاكي من ان المنطلق زيد وزيد

المنطلق

المنطلق كلاهما يفيد حصر الانطلاق على زيد يخالف كلام الفايق قوله وحققوا
ما هم فيه بالبناء للمجهول وكذا تصوروا وما هو فيه بمعول بان لتحققوا ومثله
لاسمي تعليق لوجود العلة في المفعول الاول وتقييد تصوروا بتصورهم
الحقيقية للاشارة الى تصور حقيقة المعلمين بالصورة التي حقها ان يكون عليها
لا يريد انه البطل المعهود ولا قصر جنس البطل عليه مبالغة قصر الجنس مبالغة
وادعاء يكون اما باعتبار ان ما عدا المقصور عليه من دون الجنس بلغ من النقصان
مبلغا انحط معه عن مرتبته وذلك الجنس فلا يستحق ان يسمى به دونه فيا عداه ملحق
بالعدم واما باعتبار ان المقصور عليه برز في الكمال الى حد صار معه كانه
الجنس كله والمعنيان متقاربان وهذا معنى قول من قال اللفظ عند الاطلاق
ينصرف الى الكامل قوله ونحو ذلك هو ان يقصد بالخبر المعرف الى ان اتصاف
المحكوم عليه به ظاهر مسلم معروف كقوله ووالدك العبد اي ظاهر اتصافه
بالعبودية وهذا المعنى ايضا من فروع التعريف الجنسي كانه بعد ما جعل خبرا
عرف باللام اشارة الى حضور الجنس في الاذهان من حيث انه صفة للمخبر عنه
فصار تعريفه بهذا الاعتبار لا بحسب مفهومه قوله هذا كلامه اي حاصل
كلامه وهو خبره والا فكلامه بعينه ما نقله في شرح الكشاف اعلم ان الخبر
المعرف باللام معنى اخر دقيقا لكون المتامل عنده كما يقال تعرف شكرو ذلك
قولك هو البطل المحامي لا تشير الى معنى علم انه كان ولم يعلم ممن كان كما في زيد
المنطلق ولا تريد ان تقصر معنى عليه على انه لم يحصل لغيره على الكمال كما في زيد
هو الشجاع ولا ان تقول انه ظاهر انه بهذه الصفة كما في قولك ووالدك العبد
ولكنك تريد ان تقول لصاحبك هل سمعت بالبطل المحامي وهل حصلت معنى هذه
الصفة وكيف ينبغي ان يكون الرجل حتى يستحق ان يقال ذلك له وفيه فان

لست فلسفة علما وتصورته حق تصوره فعليك بصاحبك واشدد به يدك
فهو ضالتك وعنده بغيتك وطريقته طريقته قوله فهل سمعت بالاسد
وهل تعرف ما هو فان كنت تعرفه فزيد هو هو بعينه وفي كلامه ايماء الى فوايد
لا علينا ان ننبه عليها ٢ ان المعرف باللام قد يراد به العهد اشار اليه بقوله
الحسن علم انه كان ولم يعلم انه ممن كان كما في زيد المنطلق وقد يراد به قصر مفهومه
على المبتدا دل عليه قوله ان ينحصر معنى علمه كما في زيد هو الشجاع وقد يراد به ظهور
اتصاف المبتدا به كما في والدك العبد وهو ظاهر وقد يراد به معنى اخر دقيق وهو
القصد الى انه مميز ذلك الجنس ومعدنه وليس بغير اليه كما في قولك هو البطل الحامي
٣ ان قوله يكون المتامل عنده كما تقول تعرف وتنكر انسان الى وجه الدقيقة
وفيه من المبالغة ما لا يخفى ٤ انه اشار بتكرير الاستفهام الى ان السامع وان
بذل وسعه واستفرغ جهده في الاصغاء الى استماع الكلام وفهم المراد منه
كانه داخل لا يعدم الايقاظ والتنبيه عليه والاستعلام حاله اولا بانه
هل سمع بالبطل الحامي وثانيا بانه هل حصل معناه تحصيلا جليا وثالثا
بانه كيف ينبغي ان يكون الشخص المتصف بالرجولية والشجاعة حتى يبلغ مبلغا يستحق
ان يقال ذلك الوصف الكامل المترقي نهاية التميز لذلك الرجل وفي شانه
٥ انه اشار بالتعليق بقوله فان كنت الخ الى ان استماعه حق الاستماع وتصوره
حق التصور لم يقع بعد بحر الظن فضلا عن الجزم والعقد بل نفي في مقام الشك
والترديد ٦ انه اشار بكلمة الاغراء والامر بشد اليد وتسميته ضالته وبغيته
وبتقرير الضالة والبغية على الغير العايد الى العينة المذكور اعني البطل الحامي
الى ان اتحاد المسند بالمسند اليه مقطوع لا يحوم حوله شائبة شبهة ولا طيف
خيال ولا يخطر احتمال خلافه بخاطر بال ٦ ان قوله فزيد هو بعينه ايضا

وكذا

وكذا قول العلامة فهو هو صريح في معنى الاتحاد بقوله فانه لا حقيقة له وراء ذلك وقول
العلامة لا بعد دون تلك الحقيقة تحقيق لمعنى الاتحاد وتاكيد له فليس في كلاهما ادنى
دلالة على قصر المسند اليه على المسند وبهذا التقرير يندفع ما توهم ان هناك قصر المسند
اليه على المسند وان قوله فانه لا حقيقة له وراء ذلك وقول العلامة لا بعد دون تلك
الحقيقة توهمه وان قوله وكيف ينبغي يشعر بان المقصود دعوى الكمال
وما توهم في كلام يدفعه ايضا تصريحه بنفي الكمال وجعله قسيما للقصر ويظهر ان
هذا المعنى الدقيق من فروع المعنى الجنسي وهذا معنى ما اتفق عليه الناظرون في الكشاف
من ان اللام على المعنى الثاني لتعريف الجنس المسمى بتعيين الحقيقة ٧ انه اراد بقوله
وكيف ينبغي ان يكون كما قيل غاية ما يتوهم من الاستحقاق وذلك بالاتفاق
الرجل اذا اتحد بمعنى البطل الحامي وتجسم منه كان ذلك هو الغاية القصوى في الاستحقاق
بكونه بطلا حاميا وكذا اذا اتحد بحقيقة الاسد كان ذلك غاية ما يستحق به
اطلاق الاسد عليه والمبالغة في اثبات شجاعته له من جعله فردا من افراد الاسد
في قولك زيد اسد ومن حصر جنس الاسد وحقيقته فيه ٨ ان قول الشيخ بعد
توضيحه لهذا المعنى وتكثير امثلته هذا كله على معنى الوهم والتقدير وان يصور
في خاطره شيئا لم يره ولم يعلمه ثم يجريه مجرى ما علمه وليس بمبني على غالب على هذا
الضرب الموهوم من الذي فانه يجري كثيرا على انك تقدر شيئا في وهمك ثم تعبر عنه
بالذي كقوله اخوك الذي ان تدعه لملمة يجبك وان تغضب الى السيف
يغضب ابا الى ان دعوى كون زيد عين حقيقة الاسد مثلا انما تاتي اذا صورت
تلك الحقيقة في الوهم بصورة تناسب تلك الدعوى وقدرته تقديرا ولولا
ذلك لم يحسن دعوى الاتحاد بل لم يعدم الوهم عليها فضلا ان يتلقاها بالقبول
ولذلك كان هذا المعنى عند المتامل دايرا بين الاعتراف والانكار ٩ ان قوله

ولهذا يشبه بان غلب على هذا الضرب الموهوم اشارة الى ان الوهم قد يجرى
في غير المعنى الجنسي ايضا ومنه البيت فان الموصول فيه للمعهود بتقدير ما هو في
الوهم واجراه مجرى ما علم فهو من فروع العهد وقيل فيه قصر المسند اليه على
المسند قلنا اي اخوك هذا الامر اشتهر بين الناس اوافاداي لا يشاركه في
الاخوة من اشتهر بها ولا استبعاد في حمل ابن العقيل في الهدا ايضا قوله بل
صرح في هذه الاية بان في ضمير الفصل الدلالة الخ ذكر لضمير الفصل ثلث فوايد
الاول الدلالة على ان ما بعده خبر لا نعت انما يتوسط بين المبتدا والخبر لا بين الموصوف
والصفة ومن ثم سمي ضمير الفصل والثانية تاكيد الحكم لما فيه من زيادة الربط ولهذا
سماه بعض الحكماء العرب اي معنى قولنا زيد هو العادل زيدا سبب له عادل
اسب وما قيل انه لتاكيد المسند اليه لانه بمنزلة زيد نفسه العادل
ليس بشيء والثالثة افادته قصر المسند على المسند اليه وشهد له الاستعمال
في مثل ان الله هو الرزاق وكنت انت الرقيب عليهم ونحو ذلك ورد الشارح
رحمه الله بان هذا انما يتم اذا ثبت القصر في مثل كان زيد هو افضل من عمرو
ما الخبر فيه نكرة والا فتعريف الخبر بلام الجنس يفيد قصره على المبتدا وان لم
يكن هناك ضمير فصل مثل زيد الامير وعمرو الشجاع وتعريف المبتدا بلام الجنس
يفيد قصره على الخبر وان كان مع ضمير الفصل كقولك الكرم هو التقوى اي لا كرم
الا التقوى قوله وقد صرح صاحب الكشاف قال في سورة المائدة في باب
تقديم الصابئين قلت لو قيل هكذا لم يكن من التقديم في شيء لانه لا ازالة فيه عن موضعه
وانما يقال مقدم ومؤخر للمزال لا للقار في مكانه وقوله وكلامه مشعر باطلاق التقديم
على الضرب الثاني منه قال في اول سورة الانعام في قوله تعالى واجل مسمى عنده
فان قلت الكلام السائر ان يقال عندي ثوب جيد ولي عبد كيس وما اشبه

منه

ذلك فما اسلفها ما اوجب التقديم هنا اطلاق التقدم على الضرب الثاني
التقدم صرح بان تقدم علم ... التاخر الخ قيل الضرب الاول تقدم معنوي
والضرب الثاني تقديم لفظي كما بين الاضافة المعنوية واللفظية والتقديم
اللفظي هو التقديم في الذكر بان يذكر شيء قبل شيء كتقديم الفعل على الفاعل والمبتدا
على الخبر قوله لانه المحكوم عليه ولا بد من تحققه قبل الحكم قيل ان اريد بالحكم
وقوع النسبة او لا وقوعها فهو مسلم لكن تحقق المسند اليه والمسند معا في الذهن
ضرورة امتناع تعقل النسبة قبل تعقلها لكن لا يلزم من ذلك ما هو المطلوب
وهو تقدم المسند اليه على المسند وان اريد به المحكوم به فلا نسلم انه لا بد من تحقق
المحكوم عليه في الذهن قبل الحكم نعم لما كان المحكوم عليه هو الذات والمحكوم به هو
الوصف كان الاولى ان يلاحظ قبل المحكوم به واما انه يجب فلا هذا ان اريد تحققه
قبله تقدمه في التعقل وان اريد تحققه قبله في الخارج فلا نزاع فيه اذا كان من
الموجودات الخارجية الا ان ترتب الالفاظ انما هو بحسب ترتب المعاني
في التعقل لا في الخارج فلا انسب في التعليل ان يعتبر التحقق في الذهن ولما كان
في التعليل بهذا الوجه نوع وهن عدل عنه في شرح المفتاح الى تعليله
بوجه اخر حيث قال لان المحكوم عليه في الغالب ذات والمحكوم به صفة
والذات مقدم على الصفة فناسب ان يراعى ذلك في الوجود الخارجي قوله
يعني ان كون التقديم هو الاصل انما يكون سببا للتقديم في الذكر اذا لم
يكن معه ما يقتضي العدول عن ذلك الاصل فسر بذلك دفعا للوهم من يتوهم
ان اصالة التقديم لما كانت مقتضية للتقديم وما يقتضي العدول عنه
مقتضيا لخلافه وقع التعارض بين المقتضيين فلا بد من مرجح لاحدهما على الاخر

قوله من قصيدة يرثي بها فقيها حنفيا مطلعها غير مجد في ملتي واعتقادي
نوح باك ولا ترنم شادي قوله وهما ما يدل على كون المرثي فقيها حنفيا وهو
وفيها افكار شدد للنعمان مالم يشده شعر زياد له غير مجد غير مغن شادي
من الجد ورفع الصوت شاد البناء رفعه والنعمان اسم حنيفة كذا في ضرام السقط
ذكر تلميذ الشاعر في تنوير السقط حتى البيت اي ان الله ظاهر في تقديره وحكمه
بالموت على العباد ولكن الناس مختلفون منهم من يدعو من بعده الناسك اي الصلاح
وسوان يركن الى الدنيا ويحرص على جمع حطامها معتد غير به فيصل ومنهم من يعتد
في الدنيا فيدعو من بعده الى الهدى فيصير هاديا قوله وهذا اي بيان المراد بالاختلا
اختلافهم في المعاد تبين ان ليس المراد بالحيوان المستحدث من جماد ادم عليه السلام
ذكر في تنوير السقط انه ادم عليه السلام حين خلق من التراب وهو جماد وقيل
ناقة صالح وقيل ثعبان موسى وقيل الققنس وهو طائر في ارض الهند اسمه ققنس
يضرب المثل في الباهر له منقار في غاية الطول وفيه ثقب كثيرة يخرج منها
اصوات عجيبة طيبة وهو لا يتوالد ولا يتناسل وهو حسن الالحان يعيش
الف سنة ثم يلهمه الله ان يموت فيجمع الحطب في حواليه فيضرب بجناحيه
على الحطب الى ان يخرج منها النار فيشتعل الحطب فيحترق هو فيخلق الله من
رماده بعد سنة مثله وفي رواية بعد ثلثة ايام وفي بعض شروح المفتاح
وقيل انه العجل وفي بعضها نقلت عن بعضهم المراد به الفارة التي تتولد من الطين
في بلاد مصر عند غليان الماء وقوله لانا سبب الا في قيد الاستبعادات
لا يناسب القول بالمعاد ودفع بان المراد به الايجاد بعد الموت ويؤيد قول
الشارح ما ذكره الفاضل رفيع الدين الابهري في شرح الفوائد الغياثية

انه

انه الحيوان الحاصل من التراب والعظام الرفات ويعضده ايضا ما قبل
البيت من ابيات هي كل بيت الهدم ما سئل الورق والسر الرفيع العماد
قوله والمعنى ظاهر وتحقيقه على الشيد من ضرب الاطناب والاوتاد
بان لا دلالة لاختلاف الناس في المعاد ومانعه
والعيب اللبيب من ليس يعتبر يكون مصير العناد كما بين اولا
ان ما في هذا العالم من الابنية الوضيعة والرفيعة والانسان الشريف
مصيره الى الهلاك ثم من اغرب ها هنا امر الله اي قدرته على الاهلاك ثم قال
لكن تحير الناس في احياء الانسان بعد الموت هل هو مقدور ومكون ام لا
ثم بين انه مقدور ومكون لان كلال العقل يبعد ان يتوسل ان الانسان مع
عجايب حكمه الله تعالى ليس عيشه في الدنيا الا انما هو لا بد ونعلم ان خلق
من العجائب يقتضي حيوته الابدية وقدرة الله على احيائه والاشارة
المسند اذ هذا المعنى قال الشارح في شرح المفتاح والا كل ان ذهب
الى غير هذا المعنى من الخرافات قوله وعليه قوله تعالى واجل مسمى عنده
قال في الكشاف ان المعنى واي اجل مسمى عنده تعظيما لشان الساعة
فلما جرى فيه هذا المعنى وجب التقديم وظاهر عبارته كما قال الشارح
ان هذا التعظيم مستفاد من الاستفهام المعتبر مثل هذا المنكر كانه
لغرابته وعظم رتبته مما يسئل ويستفهم عن حاله والاستفهام يقتضي
صدر الكلام والوجه في افادة التقديم التعظيم ان التقديم انما يستلزم
الاهتمام بوجه يناسبه والتعظيم بمعونة المقام وساق الكلام بسبب
التقديم قوله وفضل الدلالة على ان المطلوب انما هو الاتصاف والمسند اليه
بالمسند على الاستمرار اى اتصافه بحيث يعد من المشهورين الموصوفين

على سبيل الاستمرار كما في قولك الزاهد يشرب ويطرب فان معناه انه محكوم
عليه بانه موصوف بالشرب مستمر انه يحصل منه ذلك على استمرار
نعم لو قيل على المفتاح الخ اجيب عنه بان مراد السكاكي ان موضوع المسند
اليه بمضمون الخبر هو المطلوب بدون وصفه الى غيره وهاهنا كذلك الا
انه قد يقصد الاول كما اذا كان الكلام في الزاهد وانه يتصف بالزهد فيقال
الزاهد يشرب وقد يقصد الثاني كما اذا كان في الشرب وانه مل شيء وصف
للزاهد فيقال يشرب الزاهد وقد يجاب بان السؤال لما كان عن
حال الزاهد وانه على اي شان ودفع ما اجيب ان يقدم المسند اليه في
الجواب يورد الجملة الاسمية مع كون الخبر فعلا مضارعا ليدل على الاستمرار
المستفاد منه وقوله بل انما دل عليه الفعل المضارع لا خفاء انه قد يقصد
بالمضارع الاستمرار على سبيل التجدد والتقضي بحسب المقامات ووجه
المناسبة على ما قيل ان الزمان المستقبل يستمر بتجدد شيئا فشيئا فناسب
ان يراد بالفعل الدال عليه معنى تجدد وعلى عموم ولا دلالة للماضي لانقطاعه ولا للحال
لسرعة زواله على التجدد والدليل على ان المضارع اريد به هنا الاستمرار ان السؤال
كيف على انما يكون عن الاحوال المستمرة فاذا قيل كيف زيد يجاب بقيل صحيح او سقيم
لا بقيل فيما ورد عند الا اذا كان لاحدهما نوع استمرار . ميبهر ربعركمس بيدوف
الشيء حرامر كعمى حشهم على امر من حرب او غيرها لطلب المعاونة والمساعدة
من فطر قيله عدم سوف في الصحاح انما ذكر في عواتنهم جمع عاتق وهو المنكب
سيوف بالمعنى المشهور ومنه الجملة صفة سيوف وفيه اشارة الى ان هو المختار
عند بعضهم من نحو زيدا اسد استعارة لا تشبيه بحذف الاداة اذ الاوجه
لقوله عدم تسيوف في عواتنهم سيوف وكذا في عواتقه جلوس جمع جالس

رزان جمع رزين بمعنى ذوا لرزانة وهو الوقار والثاني خبران المبتدا المحذوف
وصف فاعل مثل يشير الى ان معنى نزل وقصد حنون جمع حان بمعنى خبيث
يريد انهم جلوس في مجالس الحكم على هيئاتهم والاقتدار وزان في محافل الامر
والنهي على السكينة والوقار لا هو واسار باب الحدم والسباب وهم مع
السكون والوقار لا زل ضيف بساحتهم ونزيل بها حنهم حنون لحدمته
وتربيبا سابها واظهار اكرامه بهم مستغنون في كل موضع وحال ها بين بهامش
الصفات المتحالفة الاحوال احرار الكرم الفضيلة والكمال قوله اي محل الاستشهاد
هم حنون قيقدم المسند اليه فقول المصنف هذا تفسير للمعنى اعاده لفظ
ليس بنفي اجيب بان عداه السكاكي انه لم يبين موضع الاستشهاد في كتابه
في مثال ما ولا حاجة اليه في هذا الموضع لانه ليس في البيتين موضع مثل به مطلوبه
الاتوله هم حفوق وهو شاهد على لون غرضه تقرير مراد الشاعر وانت تعلم
ان بعدم سيوف تقديما المسند اليه تخصيصا في جلوس تقديرا في صفتهم ظاهر
ما يشبه المراد فلذا اهمل ما اراد قوله واجيب بمنع هذا الاشتراط اجاب به
الفاضل الكاشي حيث قال ان حكم الاسماء المشتقة من الافعال كاسم الفاعل واسم
المفعول وغيرها حكم الافعال او قريب ثم قال فتقدم من كلامه ان حكم اسم
الفاعل حكم الفعل في افادة التقوي فيكون في افادة التخصيص ايضا كذلك
فيكون قوله هم حفوق في حكم هم يحفون في افادة التخصيص قوله وفيه
بحث الى قوله غير مناسب للمقام وذلك لان الظاهر انه لم يقصد انهم حفوق
لا غيرهم وايضا تيسر الحصر بها قبله من قوله جلوس رزان خط واجيب عنه بان حمل
التخصيص هاهنا على الفقر مع عدم الظهور في المثال اذا كان تحمله عليه اولى وبه
يحصل الاعتذار عما قيل انه كيف لم يذكر في مقتضيات التقديم التخصيص الحصري

المشتقات بان يقدر في قولك هو قايم ان الضمير المذكور كان موخرا على انه
تاكيد ثم قدم وجعل مسندا اليه **قوله** فالتقديم يفيد نفي الفعل عن المذكور وثبوته
لغيره الخ فيل التقديم في هذا المثال لما افاد نفي الفعل عن المسند اليه المذكور وثبوته لغيره
لكن يفيد التخصيص بالخبر الفعلي بل التخصيص غيره به وتحقيقه ان النزاع اذا
وقع في فعل واريد تخصيصه فذلك التخصيص مشتمل على اثبات ونفي فقد يصرح
بالاثبات وحده ويثبت النفي ضمنا نحو انا سعيت في حاجتك وقد يعكس
كالمثال المذكور وقد يصرح بهما معا على اختلاف المقامات وعلى كل تقدير يكون تخصيص
الفعل بما اثبت له لا بما نفي عنه والمصنف نسب التخصيص هنا الى ما نفي عنه
وتاويله ان نفي الفعل مخصوص بالمسند اليه فكانه لم يعرف بين ما انا قلت هذا وانا ما
قلت هذا وفيه نظر لانا لا نم انه لم يفرق كيف وقد صرح في الايضاح بان قولا
وكذا لا في نحو ثبت انه يقول وانت تريد نفي كونك قايلا له وكلامه صريح في ان
المخاطب اعتقد هنا ثبوت اصل الفعل واصاب لكنه اخطا في ان فاعله انت
او غيرنا ركه الغير بخلاف انا ما قلت هذا فان المخاطب هناك اعتقد عدم ثبوت
فعل واصاب لكنه اخطا في فاعله انه غير كل او انت غيرنا ركه الغير فيشترك
الكلامان اعني ما قلت هذا وانا ما قلت هذا في انا له تخصيص نفي الفعل
بالمسند اليه المذكور على تقرير المصنف رحمه الله كما صرح **قوله** وفيه نظر يمكن ان
يجاب عنه بان مراد المصنف بعينه هو ما قال له الشارح رحمه الله اذ المراد بقوله
لان المنفي الاول الخ النفي عن المتكلم ان يكون فاعلا هو الرد على المنازع في فاعله
وهي الرد على الواقعة على كل واحد من الناس الذي اعتقد المخاطب ثبوتها للمتكلم بكونه
فاعلا لها والمتكلم نفاها عن نفسه بدليل ما قبله من قوله الا في شيء ثبت انه مقول
وانت تريد نفي كونك قايلا له وما بعده من قوله وقد سبق ان ما يفيد التقديم

الذي هو انسب هاهنا مثل انا سعيت في حاجتك **قوله** واجيب ايضا بانه لا يريد بالتخصيص
هاهنا الحصر المجيب هو الفاضل الموردي وعاد السمرقندي في الموردي وليس التخصيص هو
الحصر لان ما مثله ليس من الحصر في شيء بل التخصيص بالذكر اي المراد تخصيص الاثبات
لا تخصيص الثبوت **قوله** لكن في بيان كون التقديم مفيدا لزيادة التخصيص نوع خفاء
وذلك لان التخصيص بالذكر حاصل بلا تفاوت قدم المسند اليه او اخر فلا يكون تقديمه مفيدا
لزيادة هذا التخصيص سواء جعلت اضافة الزيادة بيانية اولا وقيل ان غاية ما يتكلف
في توجيهه ان الضمير لو كان موخرا لاحتمل حقوق ان يكون مسندا الى غيرهم فاذا ذكر الضمير
تخصص الاثبات بهم بعد هذا التوهم ولما قدم الضمير تخصص الاثبات بهم بمجرد اخفى
ذلك الاحتمال فكان تخصيص الاثبات قد تقوى بالتقديم وازداد **قوله** وصاحب
المفتاح قايل بالحصر فيما اذا كان الخبر من المشتقات قيل المراد بالخبر الفعلي ان
يكون الخبر جملة فعلية او ان يدخل ما يقرب الاسم من الفعل مثل النفي في قوله وما انت
علينا بعزيز واستدل عليه بان السكاكي لم يقل في مثل زيد منطلق وانا عارف
بانه يفيد القصر يعرف ذلك من تتبع كلامه واستخبر بانه وان كان معنى
التفاريق كلامي الشيخ والسكاكي لكن لا يجدي نفعا للمصنف لانه صرح في كلامه
بان الصفة المشبهة كما في قوله تعالى وما انت علينا بعزيز ليس بخبر اغلبيا
وقيل في توجيهه ان له التقديم للحصر فيما اذا كان الخبر من المشتقات ان التقديم
انما اقتضى الحصر بناء على ما ذكر ان التقديم يدل على ان المخاطب قد اصاب
في اصل الحكم واخطا في تقييده من قبوله فقصا رد ذلك المقيد اهم عند المتكلم فقدمه
في الذكر فاصار لذلك تقرير صوابه ورد خطائه وهذا السبب مشترك بين
الفعل وما يشتق منه بل في الجوامد ايضا الا انه لما كان المعتبر عند السكاكي في
ان وجه التخصيص كون المقدم موخرا في المرتبة لم يثبت ذلك في الجوامد ايضا

السكاكي

ثبوته لغير المذكور وهو مانع عن المذكور فيكون الاول مقتضيا لان انسانا
غير المتكلم قد راى كل الانسان وكلامه صادق بكون مراده ما قلنا والعجب
من الشارح المحقق وغيره من سبق كلامه كيف ذهل عن مثل هذا التوجيه
اح انه مبني على ما ذكر ائمة اللغة كابي علي والمبرد وغيرهما فانهم قالوا ان همزة احدا
همزة اصلية بان يكون مهموز الفاء لا يستعمل في الكلام الا حال الا مع كل لفظا
او تقديرا فانما هو دون كل قالوا يستعمل في النفي لان افادة النفي العموم يغني عن لفظ
كل بخلاف ما همزته مبدلة من الواو فانه يستعمل في الاثبات بدونها كقوله تعالى
قل هو الله احد اذ لا احد اصله وحد بمعنى واحد فيكون مثل الف، وقد يبدل
ما همزته اصلية لا يستعمل في الاثبات اصلا كلفظ اريم وارم بمعناه بل المستعمل فيه
ما همزته منقلبة قوله وقيل هو مبني على ان احدا اسم في معنى الواحد قيل الفرق بينه
وبين كلام الصحاح بان احدا وصف على هذا القول اسم على قول الصحاح وباختلاف
القدر المشترك الذي وضع اللفظ بازائه فيهما فانه معنى الواحد على هذا القول
ومن يصلح ان يخاطب على قول الصحاح وان حمل على الاشتراك اللفظي فالفرق
واضح قوله فالحاصل اي حاصل الاشكال الوارد على التوجيهين اما على توجيه
المصنف فظاهر واما على التوجيه الاول فلان قولنا ما انا رايت احدا او رجلا
او نحوه لا خفا انه يفيد عموم النفي ويقتضي اختصاص النفي العام بالمذكور لكن
تخصيصه بالمتكلم لا يقتضي سوى ان لا يصدق على الغير انه لم ير احدا ولا استحالة
فيه وعدم صدقه عليه لا يقتضي ان يثبت له رؤية كل احد بل يكفيه ان يكون
راى احدا قوله لانه ان السلب الكلي يستلزم السلب الجزئي وذلك لانه اذا
كان السلب الكلي صادقا كان السلب الجزئي صادقا ايضا وهو رفع الايجاب
الكلي فيصح ان الرؤية الواقعة على كل احد منفية قوله لان نفي ضرب زيد يستلزم

نفي

نفي الضرب الواقع على كل احد وذلك لان الضرب الواقع على كل احد ايجاب كلي فسلبه
في قوة السلب الجزئي فاذا قلت مثلا ما انا ضربت زيدا الضرب الواقع على زيد
فقد نفيت عن نفسك الضرب الواقع على كل احد وانت تخصيص النفي بنفسك ان
يكون انسان غيرك قد ضرب كل احد من الناس وهو ايجاب كلي فيلزم الخ
المذكور قوله وتحقيقه نقل عن الشارح في تحقيق الجواب بحاشيته وهي ان
تخصيص الملزوم بالشيء اي قصره عليه لا يستلزم تخصيص اللازم لجواز ان يكون اللازم
اعم وههنا المقصور على المتكلم هو السلب الكلي المذكور صريحا ولا يلزم قصر السلب
الجزئي اللازم فلا يلزم ثبوت الايجاب الكلي لغيره قوله وقال الفاضل العلامة
توجيه لعدم صحة الكلام على وجه يندفع عنه الاشكال بحذافيره وتوضيحه على ما ذكره
في شرح المفتاح بان ما يجب عليه ان التقديم لما كان لرد خطأ السامع في الفاعل
مع اصابته في الفعل كان الفعل مثبتا للغير على الوجه الذي نفي عن المذكور من العموم
والخصوص وسائر القيود سوى الفاعل فلما نفي عن المذكور على وجه العموم في المفعول
كان لا بد ان يتوجه الكلام معتقدا السامع ثبوته لذلك فيلزم ان يكون المخاطب
قد اعتقد ان انسانا قد راى كل احد واصاب وان ذلك الانسان انت واخطات
تعيينا ان يكون انت ذلك الانسان وقررت الرؤية على وجه العموم في
المفعول لغيرك قوله واعترض عليه بعض المحققين قيل يريد به الفاضل المحقق
صدر الشريعة تغمده الله بغفرانه قوله ولا بد فيه من ثبوت الفعل قطعا على الوجه
الذي ذكر في النفي ان عاما فعام وان خاصا فخاص قيل التفصيل ههنا ان يقال
ان كان النزاع في رؤيته واقعة على شخص معين كزيد مثلا فيقال ما انا رايت
زيدا فيكون هناك من راى زيدا وشرطه هو والاشخاص المعينة كالزيدين في حكم
الشخص المعين وكذا الاشخاص المبهمة كجماعة مثلا وان كان النزاع في رؤيته واقعة على واحد

لا بعينه كانه ادعى عليك انك رايت احدا من الناس واردت ان تنفيه عنه
وتثبته لغيرك تقول ما انا رايت الاحد من الناس وذلك الاحد فيه وان كان
غير معين لكنه معهود من حيث تعلق الرؤية به فحينئذ ان يشار اليه بذلك الاعتبار
ولا يصح ان يقال هاهنا ما انا رايت احدا لانه في قوة قولك ما انا رايت زيدا ولا
عمرا ولا بكرا الى غير ذلك فتفيد انك نفيت الرؤية بالنسبة الى كل واحد من المفاعيل
وان اختلفا في الظهور والخصوصية فيقتضي عموم نفي الرؤية لكل واحد منهما فاعلها
لان الفعل المثبت في اعتقاد المخاطب منسوب الى واحد فلا يحتاج في رد
خطائه في الفاعل الا نفيه عن كل واحد واحد وان كان النزاع في رؤيته واقعه
على كل واحد فهناك عبارتان احديهما ان يقال ما انا رايت كل احد والثانية
ان يقال ما انا رايت احدا وهذه اخصر من الاولى وفي افادتها للمعنى المذكور نوع
خفاء ودقة ولهذا اختلفوا فيها وتوجيهها ما قررناه وقس عليه نظايره ويوجد
ذلك ما قلنا في الجواب عن نظر الشارح حيث لا يخفى على الناظر المتامل قوله حيث
عللوا امتناع ما انا ضربت الا زيدا بانه ينتقض النفي بالاثبات قيل انما تعرض لذلك
الرد على الشيخ عبد القاهر والسكاكي انما يتم في صورة واحدة وهي ان يكون هناك
ضرب واحد متعلق بمفعول واحد وقد وقع النزاع في فاعل ذلك الضرب فاذا
قلت ما انا ضربت فقد نفيت عنك ذلك الضرب واذا قلت الا زيدا فقد
اثبته لك بناء على الفرض المذكور واليه اشار الشارح بقوله فاذا كان النزاع
في هذا الضرب المعين وبقوله المستعمل بالاهو نفي الضرب الذي وقع المنازع
في فاعله ولا يذهب عليك انه على تقدير ان يجعل الاستثناء راجعا الى النفي واذا قلت
ما انا ضربت الا زيدا فقد نفيت بقولك ما انا ضربت الضرب المعين الذي وقع التنازع
في فاعله عن نفسك واثبته لغيرك ولم يكن منه مضروب الا في هذا الضرب المعين وبقولك

الا زيدا اثبت كونه مضروبا لك فكانك قلت انا ضربت زيدا اي لا غيري
وما انا ضربت من سوى زيد اي ضربه غيري وبهذا يندفع اعتراض صاحب
الايضاح والمؤدي قوله وعندي ان قولهم ان ينتقض النفي بالاثبات لا يقتضي ان يكون
ضربت زيدا احد فان يعترض عليه بناء على ما تقرر عند الشيخ عبد القاهر والسكاكي ك
من ان المنازع في فاعل ضرب واقع على من عدا زيدا وان النفي انما توجه الى كونه فاعلا
فعلى هذا التقدير يكون الاستثناء من الاثبات فلا يكون من نقض النفي بالاثبات لا في
شيء واستحسن بما اشتهر فيما بينهم وشاع من غير نكير ان ليس للمانع ان يذهب
الى ان يمنع مستندا الى ما ليس عنده فيه محمل لاعتبارها قيل انه قد صرح بهذا
الكلام التوجيه الذي فصلناه انما يرد في كثير تلك الفتاوى وادعيناه لو صح
لا نم ان نفي الرؤية في قولك ما انا رايت احدا عام لكل احد لان النفي متوجه
الى الفاعل وكونه فاعلا ولا تعلق له بالفعل والمفعول فيكون الكلام دالا على ان
المتكلم ليس فاعلا للرؤية المتعلقة باحد فيلزم ان يكون انسان غيره رأى احدا كانه
قيل لست الذي راى احدا من الناس ولا محذور فيه على ان الشارح اشار الى
هذا الايراد ايضا في شرح المفتاح حيث قال وعليك بالتامل والتدبر في
بحث ما انا رايت احدا ولا ما انا ضربت الا زيدا وامر بالتامل والتصحيح في
دفع الاشكال فلم يرد في كثير تلك الفتاوى بل الورود زاد في الظهور نعم في عبر
اوان الكبر قوله مثل لا زيد ولا عمرو ولا من سوى فيه اشارة الى ان التاكيد
قد يكون تفصيلا نحو لا زيد ولا عمرو وقد يكون اجمالا نحو لا من سوى ويجوز ان
يكون لا زيد ولا عمرو مثالا لما اذا زعم المخاطب ان زيدا وعمرا انفردا بالسعي
حاجته او كانا مشاركين لك فيه وان يكون مثالين لما اذا زعم ان زيدا او عمرا انفرد
بالسعي او شاركه وقوله وما اشبه ذلك مثل ولا من عداي ولا من خلاي

قوله على معنى ان المحكوم عليه بنفي الكذب هو الضمير لا غير لما كان ظاهر كلامه موهما ان تاكيد
المحكوم يفيد حصر نفي الكذب في المحكوم عليه بدلالة تعريف الطرفين وضمير الفصل وكله
لا غير اشار الى دفعه بتفسير معنى لا غير يعني ان اسناد نفي الكذب في المثال المذكور الى
الضمير على سبيل الحقيقة لا على سبيل التجوز او السهو او النسيان وبهذا التفسير يندفع
توهم قصد التخصيص بكله لا غير في عبارة المفتاح حيث قال فان انت هناك
لتاكيد عليه بنفي الكذب عنه بانه هو لا غير لا لتاكيد الحكم فتدبر وما قيل في توجيهه
ان لا غير متعلق بالحكم بعدم الكذب اي اسناده الى الضمير وقع قصدا لا سهوا يعني
لا اساءة على النسيان حقيقة لا ما ولا وهذا معنى نفي التجوز والسهو والنسيان
بالتاكيد وليس هناك حصر اصلا نعم ان جعل متعلقا بعدم الكذب اي تخصيصا
لكنه بهذا المعنى لا يصح وقوعه في تفسير الكذب انت فيه نوع غموض لا يعرف المراد
منه الا بالتامل الصادق مع بعد الاثبات وهذا الثبوت به والاول لا يفيد
الحصر بخلاف الثاني والى الاول اشير بجعله متعلقا بالحكم بعدم الكذب وبالثاني
بجعله متعلقا بعدم الكذب قوله وهذا الذي قصده صاحب المفتاح حيث قال
وليس اذا املت الخ لابد من حل تركيبه وبيان مراده لئلا تزل اقدام المحصلين فقوله
اسم ليس ضمير الشان وجزء الجملة الشرطية او قوله بحث واذا ظرف لغو متعلق
بليس وان يكون نعتا على بحث ويكون بانه فاعله او مع اسمه وهو وجود سعي وجرح
وهو عند السامع وضمير منه للسامع وجرفا علم للسعي فيقصد بالنصب عطف
على ان يكون وضمير اذا امليه للمثال الثاني اعني سعيا في حاجتك لانه الذي
تعاده وجود السعي من غير شائبه تجوز في الاسناد الى المتكلم او سهوا و
نسيانا على ما هو بعد انا كيف لاف سعيت في حاجتك فانه لا دلالة فيه على
عدم التجوز او السهو والنسيان بعدم التاكيد وحصر هذا البيان لكونه محل الالتباس

بانا سعيت وابتداء نصب على المصدر اي في لا ابتداء او على الظرف اي اول من معناه
من غير سبق علم السامع بوجود السعي ومفيدا حال من فاعل املية وغير مسبوق
حال من السعي وصح جواب اذا املية واما في الوجوب فقوله وليس يجب
اشارة الى وجوب ان يكون عند السامع وجود سعي في حاجته وقد وقع خطابه
بما اذا تقدم انا كاني انا سعيت في حاجتك قوله والشارح العلامة رحمه الله قد
اورد في هذا المقام على سبيل التجوز او السهو او النسيان وذلك انه على تقدير
توجيهه ان قصد بها او رده من كلامه معناه المتبادر منه كان سهوا ان لم يعرف
فساده ونسيانا ان عرف وان قصد معنى اخر لا رماله تلك المعنى كان تجوزا
وقيل ان الشارح العلامة جعل الضمير في قوله بل اذا امليه ابتداء راجعا الى
المثالين حيث قال في تفسير الضمير اي كل من المثالين وجعل قوله غير مسبوق
بتجوز او سهو او نسيان متعلقا بقوله صح ولهذا قال في تقديره صح من غير
ارتكاب احد هذه الامور الثلاثة والغفلة عن مرجع الضمير وهو المثال الثاني
هو الذي اوقعه في هذه الورطة وقد يعترض ليبان حال انا سعيت في حاجتك
في الابتداء ولا في الابتداء وسكت عن بيان حال سعيت في حاجتك او سعيت
انا في حاجتك في الابتداء كانه زعم انه يعلم بالمقايسة الى حال انا سعيت
في الابتداء الا ان لزوم رد الخطاء في الغافل لان وجود السعي غير ظاهر
وعكسه ظاهر وفيه نظر اما اولا فلانا لا نم ان منشا الوقوع في هذه الورطة
هو الغفلة عن موضع الضمير فقط بل قوله ولم يجب معا بدليل تصريحه بقوله
ويجب ان نعلم ما قد علمت ان استعمال الاولين لما لم يعلم السامع بكونه صورة
علم السامع كاستعمال الثالث بل جاز ان يكون في صورة جهله يجوز ايضا ان
يكون اي استعمال بهما في صورة علمه ويكون حكمهما حكم الثالث في الدلالة تكون

السهو فيما منسوبا بتجوز او نسيان او سهو واما بيانا فلانا لانه اعلم بغرض لبيان
حال سعيت في حاجتك وسعيت انا في حاجتك بل بمنزلة ايضا بقوله وحينئذ يعلم
لم واعلم ان وقوع مثل هذا من مثله مما يقضي منه العجب واعجب منه انه لم ينبه احد من
فضلا زمانه والناظرين في كلامه قوله ثم بنى على كلامه ما بنى والشيخ بنى من التزم حيث
قال بعد توجيه كلام السكاكي على الوجه المذكور وهذا معنى قوله واما الثاني فلانك
اذا قلت انا سعيت في حاجتك لا في الابتداء الخ ومراد المصنف الاول يعني قوله
انا سعيت في الابتداء لانه يفرق بين سعيت في حاجتك وسعيت انا في حاجتك
بوجهين احدهما ان الاولين يجوز ذكرهما ابتداء دون الثالث وثانيهما ان السعي في الاولين
غير منسوب بتجوز او سهو او نسيان من السامع لانه لم يتصور السعي اصلا فكيف
يتصور نسبته منه شيء من ذلك بخلاف الثالث فان السعي منه منسوب من السامع
باحد ما ذكرنا وانما ذكر الثالث في الابتداء لان حال وجود السعي وان استلزم
كون السعي منه منسوبا باحد الثلاثة لكن المنسوب فيه بالنسبة الى المتكلم لا
بالنسبة الى السامع لتقابل الاولين ثم بنى عليه بعد ما بنى قوله واصل
النكرة ان يكون لواحد الخ لا يذهب عليك ان التخصيص في صورة النكرتين
ان حمل على قصر القلب والتعيين دون الافراد على ما يشعر به كلام الشيخ والمصنف
يدل عليه تقرير الشارح رحمه الله دون ما يمكن ان يتكلف بان يتناول عموما اعتبار
قصر الافراد ايضا كما اذا عرف ان هناك من هو من جنس الرجل واصاب لكنه
اخطا في ان الاتيان انا هو مشارك رجلين واثنين زيد تقرير صوابه وازالة
خطائه فقلت جاءني رجل اي لا رجلان قوله فظاهر كلام صاحب الكشاف انه يوافق
لعبد القاهر لانه في بيان الحصر في هو الله يبسط الرزق حينئذ قال في قوله تعالى
الله يرزقها واياكم اي لا يرزق تلك الدواب الضعاف الا الله عز وجل ولا يرزقكم ايضا

ايها

ايها الامر يا الاسود في قوله تعالى الله يستهزئ بهم وفيه ان الله عز وجل
هو الذي يستهزئ بهم الاستهزاء الابلغ الذي ليس استهزاؤهم بالنسبة اليه
باستهزاء وفيه ان الله هو الذي يتولى الاستهزاء بهم انتقاما للمؤمنين ولا يحوج المؤمنين
ان يعارضوهم باستهزاء مثله قال الشارح رحمه الله في شرحه للكشاف
والحصر هاهنا مستفاد من بناء الفعل على المبتدا على ما يصرح به المصنف في مواضع
من هذا الكتاب من غير تفرقة بين كونه منكرا او معرفا مظهرا او مضمرا ومن غير
اشتراط ان يكون في الاصل موخرا على انه فاعل معنى لا لفظا على ما في المفتاح وفي
قوله تعالى وما انت علينا بعزيز وقد دل ايلاء ضميره حرف النفي على ان الكلام
واقع في الفاعل لا في الفعل كانه قيل وما انت علينا بعزيز بل رهطك هم الاعزة
علينا قوله فان كان مظهرا فلا يكون التخصيص الخ حيث كرر في مواضع
من كتابه قال في موضع واما نحو زيد عرف ورجل عرف فليسا من قبيل هو عرف
في احتمالهما الاعتبارين في السوال بل حق المعرف حمله على وجه تقوي الحكم وحق
المنكر حمله على وجه التخصيص وفي اخر فلا يكون لقولنا زيد عرف غير احتمال الابتداء
اللهم الا ان لك الوجه البعيد فلا يرتكب عند المعرف لكونه على شرط المبتدا وفي
ثالث ونظير قولنا انا عرفت في الابتداء على سبيل القطع نحو لكن زيد عرف
او عرفته قوله فمن اراد التوفيق بين كلامه وكلام الشيخ فقد تعسف رد على
الخلخالي حيث قال بعد نقله كلام الايضاح وهو قوله وهو مخالف لما ذكره الشيخ
عبد القاهر لان ظاهر كلام الشيخ فيما يليه حرف النفي القطع بانه يفيد التخصيص
مضمرا كان او مظهرا معرفا كان او منكرا من غير شرط لكنه لم يمثل الا بالمضمر وكلام
السكاكي صريح في انه لا يفيد الا اذا كان مضمرا او منكرا بشرط تقدير التاخير في الاصل
نحو ما زيد قام يفيد التخصيص على الاطلاق قول الشيخ ولا يفيده على قوله

السكاكى ونحو ما انا قمت يفيده على قول الشيخ مطلقا وعلى قول السكاكى بشرط وفى
كلام الشيخ ان المعرف اذا لم يقع بعد النفى وجب مثبت او منفى قد يفيد الاختصاص
لكنه لم يمثل الا بالمضمر وكلام السكاكى صريح فى انه لا يفيده الا المضمر نحو زيد قام
قد يفيد الاختصاص على الاطلاق قول الشيخ ولا يفيده عند السكاكى هكذا وح لا
مخالفة فيها ولى حرف النفى منه اى السكاكى وبين الشيخ عبد الله هو مبنى تخصيص
سلوكا اعتبارين مختلفين فيما لم يل حرف النفى اعم من ان يكون مضمرا او مظهرا معرفه
او نكره لكن احتمال الاعتبارين فى المضمر على السواء كما علم من قوله وذلك عند عدم
القرينه الداله على رجحان احد وفى المظهر المعرفه احتمال تقوية الحكم راجح عنده وفى
المظهر النكره احتمال التخصيص راجح عنده والمظهر المعرفه التى لم يل حرف النفى قد
يفيد التخصيص لانه مرجوح عنده والنكره التى يلى حرف النفى قد يفيد تقوية
الحكم لكنها مرجوحه عنده ويعلم هذا من قوله بل حق المعرف حمله على وجه تقوى
الحكم وحق المنكر حمله على وجه التخصيص لان الحق كثيرا ما يحمل على الوجه الراجح كما
يقول حق المبتدا ان يقدم على الخبر وحقه الرفع وقال صاحب المفتاح ويظهر
الكلام باعتبار الثانى وهو ان يقدر الفاعل يفيد التخصيص ولم يعلم
الرجحان والتقدير من كلام الشيخ عبد القاهر الذى نقله المولف بعد قال له
ويعلم منه ان ما نقله المولف عن صاحب المفتاح من انه قال اولم يمنع عن غوزيد
قام ليس كذلك لانه قال فى التوجيه ان لا يتقيد فى التخصيص بعد زيد لم
يشعر كلامه فى موضع ما تقدم جواز التقدير قوله ولا مدفع لذلك لاحتمال ان يجعل
وقوع النكره مبتدا لا يتوقف على اعتبار التخصيص بمعنى الحصر بل على اعتبار
التخصيص بالمعنى الاعم فح يصير المدفع ان يقال انه لم يشترط اعتبار التقديم
والتاخير فى مثل هذه النكره لكن يتم لم يثبت التوفيق بين كلامه وكلام الائمه

الا باعتبار التخصيص بمعنى الحصر بل الشارح عنه الى قوله ولا مدفع لهذا الى
اخر ما ذكره قوله لا يقال الخ رد الى الخلخالى حيث قال وتقديم الفاعل
المعنوى ليس باعتبار كونه فاعلا بل باعتبار الجهة الاخرى لكن لا يقدم حال
كونه تابعا اذ التابع لا يتقدم بل يتقدم بعد قطعه عن التبعيه وجعله غير تابع ومثل
ذلك كثير فى كلام العرب قوله بل امتناع تقديم التابع اولى وذلك لان امتناع
تقديمه من حيثين جهة امتناع تقدمه على متبوعه وجهة امتناع تقديمه على ما يمتنع
تقديم متبوعه عليه وهو الفعل بخلاف تقديم الفاعل فان امتناعه من جهة واحدة
وهو امتناع تقديم الفاعل ما دام فاعلا على الفعل قوله وهو جائز اى عند
الكوفيه حيث جوزوا اضافة الصفة الى موصوفها كما فى جرد قطيفة واخلاق
ثياب وبالعكس كما فى مسجد الجامع وصلاة الجمعة قال لو ان الاضافة هنا لتخفيف
المضاف بحذف التنوين كما فى جرد قطيفة او بحذف اللام كما فى مسجد الجامع
اذ اصلها قطيفة جرد بالتنوين والمسجد الجامع باللام خلافا للبصريه حيث
قالوا لو اى مثل جرد قطيفة بان الاصل فيه قطيفة جرد حذف الموصوف شيا
الانه ر وقيل جرد ثم النبس لطول العهد فانه يحتمل ان يكون من القطيفه
او غيرها فاضيف الى الجنسه للتبيين كما فى خاتم فضة وفى مثل مسجد الجامع
بان الجامع صفة لموصوف محذوف وهو الوقت لا المسجد على ما تقرر فى علم النحو
قوله فى قوله اى قول الشاعر قيل اول القصيده عجوز تشتهى ان تكون فتية
وقد لاحت الجنبان واحدودب الظهر تروح الى العطار تبغى شبابها
وهل يصلح العطار ما افسد الدهر وما غرنى الا خضاب بكفها وكحل بعينيها
واثوابها الصفر فبيت بها البيت فى الصحاح بنى فلان على اهله اى زفها
والعامه تقول بنى باهله وهو خطا وكان الاصل فيه ان الداخل باهله كان

يضرب عليها قبة ليلة دخوله بها فقيل لكل داخل باهله بان والمحاق من الشهر ثلاث ليال
من آخره والمراد الليل المظلم اى كان الشهر كله شؤم صحبتها محاقا مظلما على قوله
عليك ورحمة الله السلام صدره الا يا نخلة من ذات عرق كان الشاعر من شدة شوقه
على تلك النخلة التي وقعت عندها الحالات التي تعجبه الشأن والامور التي تستدعى رجوعه
الى ذلك المكان الذي كانت النخلة هناك وله وتحير بحيث لم يتميز العاقل من غيره
فطلب الاقبال منه والخطاب معه بقوله يا نخلة وبه يعرف التنبيه على ان ما بعدها
ما يعتنى بشأنه وتقييد التشبيه له بكمال العناية بتقديم المسند ونحو عليك على ان المخاطب ينبغى
ان يبلغ اليه السلام والرحمة بتخصيصه وذات عرق موضع بالحجاز وفي الصحاح موضع
بالبادية واما ان لعل وجه اى على ان يكون ورحمة الله معطوفا على السلام لانه يحتمل ان يكون
ورحمة الله جملة معترضة على حذف الخبر اى عليك ورحمة الله عليك السلام وان يكون
عطفا على الضمير المستتر في عليك وقيل معناه ورحمة الله نازلة بك ايها النخلة او انت
ايتها النخلة رحمة الله يريد اى اسلم عليك وانت مستغنية من سلامى اذ السلام رحمة الله
ورحمة الله نازلة بك سواء دعوت لك بذلك او لم ادع او انت رحمة الله فما قدر
لك بالسلام عليك قوله وبيت الحماسة اوله العقيلة فيها لو كان حوض حمار ما شربت
الا باذن حمار آخر الابد لكنه حوض من اودى باخوته ريب الزمان فامسى بيضة البلد
لو كان سلمى اللست حمار اسم اخته وكان من اخوته يعمر بيت بجيب لا يعرض عليه
بما يفعله فلما اصيب به لبيت عرمكته واستبيح حرمه صراخه خيام في
حوض لسواه منه فجاز زاحمه واستأنه دونه فقال ملهفا العقيلة اى
لو كان هذا الحوض حوض احد حمار ما جرأت على شرب مائه ولا على اسهانه منه
بل كنت تسانيه واستدرك بقوله لكنه تنبيها على شدة فاقته على من يعتنى به
اى لكنه حوض رجل فرق الدهر بينه وبين من كان بعده وهمع للظالمين نفسى

لا انا

لا ناصر له ولا دافع دونه كبيضة البلد واختلف فى معنى بيضة البلد فقيل بيضة النعام
لانها تضع بيضها فى موضع فتغفل عنها فتفسد وربما ذهب وحضن بيض غيرها
على ظن انها بيضها فضرب المثل به وقيل هى الكماة البيضاء تشق عنها الارض وهى
الشيء تنتهيها الماشية فضرب بها المثل في الذل ومعنى البيت على ما في شرح الحماسة
لو جرت العادة بتحلف لاحياء الشكوى الى الاموات وانهم يتأسون به
من الجزع فيهم ومن النوائب لمتقدمهم وبعدهم ثم كان يتبع ذلك وشرا صفوا وحريت
انا على عادتهم فى شأنه اخى والاتانة فى الشكوى اليه لارضانى وان الشكر اى
بغالب الشكوه فاشكاى اى ازال شكايتى والكمد وحزن لا يستطاع امضاه وقال
الدريدى هو مرض القلب من الحزن والتسما رد العهد موضعان قوله فقد سبق
كون البيت مما يستشهد به اشار الى المثنى بان البيت ليس مما يستشهد به لانه قول
الثعالبى وهو ليس ممن يستشهد بشعره قوله نعم قد ذكر النحاة ذكر الفاضل الرضى
ويجوز تقديم المعطوف بالواو والفاء وثم واو ولا في ضرورة الشعر على المعطوف عليه نحو
ضربت وعمرا او فعمرا او ثم عمرا زيدا بشرط ان لا يتقدم المعطوف على العامل فلا يجوز
وزيد قام عمرو وزيد مررت بعمرو وذلك لان العامل يعمل في المعطوف بواسطة
العاطف فهو كالآلة للعمل ومرتبة الآلة بعد المستعمل لها ولاستتباع كون التابع
مقدما على متبوعه وعلى متبوع متبوعه اى العامل في المتبوع ويشترط ايضا فى
التقديم ضرورة ان لا يكون المعطوف عليه مقرونا بالا ومعناها فلا تقول ما جاءنى
وزيدا لا عمرو وانما جاءنى وزيد عمرو وذلك لكون الا حرف عرض ما قبلها لما بعدها
نفيا واثباتا كامر في باب الفاعل فلا تقع قبلها المعطوف الذي هو في حيز ما بعدها
لانه لا السكر انما يدل الخ قيل هذا كلام يشعر بان قائله يتوهم ان التخصيص
قول المصنف ثم لا تم انتفاء التخصيص بمعنى الحصر وليس كذلك بل اراد به ما يعم ونوع

النكرة مبتدا فالاولى ان يجاب هكذا الا انا نقول لما حصل التنويعة بالتهويل او غيره
فقد حصل تخصيص المنكر وصح وقوعه مبتدا بدون تقدير التقديم وهو المطلوب
ان المراد الحصر فهو ايضا حاصل بدونه كما فرع يرشدك الى ذلك قوله في الايضاح
نعم لانم انتفا التخصيص في صورة المنكر لولا تقدير انه كان في الاصل مؤخرا فقدم قوله
اذ لا دليل عليه لا عقلا ولا نقلا اما نقلا فلانه قول الشيخ عبد القاهر على جواز
واما عقلا فلعدم استدعائه امتناعه مثل عليه اذا قيل شر اهر ذا ناب يتبادر
كونه شرا بالقياس اليه فلو قيل لا خير يتبادر منه ايضا كونه خيرا بالقياس اليه
ولا خفاء انه لا يكون مراده لان الهرير صوت الكلب عند تاذيه وعجزه عما يؤذيه قال
في الصحاح هر يهر ودون نباحه من قلة صبره على البرد فلا اشكال فيه عايل فضلا عن ان يحكم
بنقيضه وح يصح الحصر وهو المعنى بامتناعه في فن البلاغة نعم لو اريد كونه شرا
وخيرا في الجملة لجاز ذلك لاختلافهما بحسب الاضافة ورد بان كلام الشيخ اولى
في الاعتماد من كلام صاحب الصحاح مع ان في الكتب المعتبرة مثل الاساس فسر
الهرير بصوته مطلقا ولم يخص بالشر هذا الا ان ما ذكر في شرح النواهي الغياثية
وهو مثل يضرب اذا لاح مخايل الشر وامارته والهرير صوت مخصوص للكلب
يصوت عند وقوع الشر يؤكد السؤال وكذا قول الكاشي ان دليل الامتناع هو عرف
العرب اذ كون المهر شرا لا خيرا مسلم عندهم قوله وقد يتضمنه قوله وشبهه رد على الزوزني
حيث قال واظن ان الواو في وشبهه بمعنى مع والباحث النصب اي مع شبهه قايم من
زيد قايم بالحال عنه قوله احدهما المعارضة في التقوى الاظهر ان يقال اح ثبوت
التقوى كيلا يتوهم اتحاد المشبه والمشبه عليه لان المعارضة كالقرب في الاشتمال
على الامرين قوله ولا يخفى ما فيه من التعسف وجه التعسف انه على تقدير كونه مفعولا
معه لا ادلالة في كلامه على ان تضمنه للضمير علة للاول وشبهه بالحال علة الثاني لجواز

ان

ان يكون كلا منهما علة للامرين وقيل في توجيه كلام القايل انما تعسف في توجيه اللفظ
رعاية لجانب المعنى اذ لا يخفى ان تضمن الضمير وحده لا يصير علة للعرب ثم الجر دار ادى
هذا المعنى لكنه نبه باختيار النصب على ان تضمن الضمير هو الاصل في العلية وشبهه
بالحال تتمة له كما ان ثبوت التقوى هو الاصل في المعلول وعدم كاله تتمة له فاستند
الاصل الى الاصل والفرع الى الفرع واستحسنه بانه لا يلائم ما ذكره السكاكي من قوله
ويقرب من قبيل انا عرفت وهو عرف في اعتبار تقوي الحكم زيد عارف وانا عارف
يقرب دون ان اقول يقطع لانه لما لم يتفاوت في الحكاية والخطاب والغيبة في انا
عارف وانت عارف وهو عارف اشبه الخالي عن الضمير ولذا قال الشارح في
الحواشي لا كلام فيه لكن يصحح ذلك بان يحمل الواو بمعنى مع فينتصب ما بعدها على انه
مفعول به او عطفا على الضمير او يجر عطفا على تضمنه الا انه لا يطابق كلام المفتاح
على ما يظهر بالتامل فلا يحسن الحمل قوله واما الثانية فبان لم يحمل حمله ولا غير
عامله قال المحقق الشريف الجرجاني في شرح المفتاح والذي يدل على ان عارفا
مع ضميره ليس مبنيا انا نعلم ان الخبر في مثل زيد عارف هو عارف مع ضميره
كما ان الخبر في زيد عرف هو عرف مع ضميره ونعلم ايضا ان الاعراب الجاري على
عارف هو الذي استحقه المجموع بسبب كونه خبر الكن لما امتنع اجراؤه على
الجزء الثاني اجري على الاول ولا شك ان ما اجري عليه اعرابه الذي استحقه لا يكون
مبنيا وليس لعارف وحده استحقاق الاعراب الذي اجري عليه حتى يقال لا يلزم
من اعراب الجزء الاول ان يكون المجموع معربا كما في يضرب في زيد يضرب فان المضارع
له اعراب في نفسه وكذا اذا وقع صفة يتغير اعرابه المحل بحسب اعراب الموصوف
دون اعرابه الاول واما عارف فانه يتغير اعرابه الجاري عليه بحسب دواعي
المبتدا وبحسب اعراب موصوفه فدل على انه الاعراب الذي استحقه

المجموع بكونه خبرا او صفة قوله وقال المصنف معناه اسم عارف بذلك فاجيب عنه
بان المصنف فهم معنى اخر من كلام السكاكي وهو ان عارف في زيد عارف ابوه اسم فرد
في افراده سواء كان الظاهر مفردا او مثنى او مجموعا كما يقال زيد عارف ابوه زيد
عارف ابواه زيد عارف اباؤه فاذا عرفت ذلك يقال زيد عارف ابوه زيد عارف
ابواه زيد عارف اباؤه فالضمير المستتر فيه يعرف لانه مذكور في صدر الكلام
وهو قوله وهو من قبيل ما عرفت واشرت وهو عرف فالحاصل ان في
عارف ضميرا استتاره على الضمير حقيقة وظهوره حكما فلاحد الشبهتين الحق بالحال
عن الضمير ولم يحمل جمله وللشبهة الاخرى الحق بمعرف وافرد لفظه في الحالات الثلث
وهذا معنى صحيح وحمل الكلام على السهو من غير تصور معناه ليس من دأب المحصلين
واستخير بان المقصود لهذا حمل عارف مع ما عمله المضمر حيث لم يحكم بانه جملة ولا تؤثر
معاملتها في البناء فالمناسب ان يحمل على ارفع في عمله المظهر ما يناسب العارف الاول وجعله
تابعا لعارف في الافراد المقابل للتثنية والجمع كما هو الظاهر من كلامه يأباه الذوق
السليم ويؤيده ما نقل عنه في الحواشي من قوله لانه اذا اسند الى الظاهر فلا وجه
لتثنيته وجمعه كالفعل فلا حاجة الى الحمل الافراد بحكم التبعية وايضا الافراد ههنا
في مقابلة الجملة كما ذكرنا قبل لا في مقابلة التثنية والجمع فحمله على السهو اولى من حمله
على ما يأباه الذوق والدليل على كونه سهوا ان الموجود في بعض نسخ الايضاح معناه
اسم عارف اي اسم فاعل مسند الى المضمر كما ذكره انه قوله ومما يرى
تقديمه كاللازم لفظ مثل وغير الخ قيل ان لفظ مثلك يطلق تارة على معين
اشتهر بمماثلة المخاطب فيقال مثلك لا يبخل اي لا يبخل مثلك يعني فلان لا يبخل فلا
كناية في الحكم لانه مصرح به بل في المحكوم عليه ولا تعريض لان الكلام موجه نحوه بلا استتار
لا بالامالة الى عرض جانب نعم اذا قصد وصف المخاطب بالبخل يكون تعريضا بالضيف

اسم

اليه مثل الا بابا رسوله واخرى على ما له مطلقا وح اما ان يجعل نسبة الحكم اليه كناية
عن نسبته الى ما اضيف اليه او لا يجعل الاول وهو الشايع يكون مستعملا على سبيل
الكناية في الحكم ويكون تقديمه كاللازم وقد كشف في الشرح غطاءه وح لا تعريض
اصلا بالمخاطب ولا بغيره وعلى الثاني اي على تقدير ان يراد به المماثل مطلقا من غير قصد
في النسبة ايضا لا تعريض لا بالمخاطب ولا بغيره اصلا فما مر ما ذكر في المتن
وفيه بحث وقس عليه ما ذكر في الوجه الثالث لفظ غير واذا عرفت هذا ظهر لك
انه اذا [illegible] ان غير المخاطب مماثل له او مغاير له لم يكن
فيه تعريض مصطلح بغير المخاطب سواء كان معينا او مطلقا نعم لو حمل التعريض
على غير المصطلح وهو ان يكون في الكلام نوع خفاء لكان له وجه وان في صورة التعبير
كما يفهم من سياق كلام الايضاح لا في الاطلاق [illegible] لكن لانا نشك
لا يوجد ذلك لو [illegible] بمعين قطعا واما قوله غير [illegible] يحتمل التعيين كالاعمى
وظهر ايضا ان قوله من غير ارادة تعريض بغير المخاطب مؤكد للاستعمال
على سبيل الكناية لا قيد ثان كما فهمه بعضهم وزعم انه لا بد من امرين الاستعمال
بطريق الكناية و ان لا يكون ثمة ارادة التعريض فلو كان مستعملا بطريق
الايضاح او الكناية وقصد بها التعريض بغير مخاطب لم يكن تقديمهما كاللازم
كما اذا كان هناك من يدعي انه مماثل المخاطب [illegible] مثلك لا يبخل
وغرضه انه ليس مثلا له وفيه بحث لان الظاهر حينئذ قصد ذلك المعنى ان
لا يكون الاستعمال بطريق الكناية لان كون المخاطب غير بخيل لا مدخل له في
نفي المماثلة بل يكفي في ذلك نفي البخل عمن يكون [illegible] اخص اوصافه كانه
قيل فلان يبخل وفلان لا يبخل فهو ليس مثلك اللهم الا ان يقصد [illegible] حمله
على البخل عن المخاطب بطريق الكناية ونفي المماثلة بطريق التعريض وايضا لا معنى

للتعريض نفي الغيرية ولا اثباتها بخلاف المتقدمين فانه في ضبطها اشتغل بنفيه لفظ
مثل وغير لاحتمال ان يراد بقولنا مثلك وغيرك معين او مطلق وعلى التقديرين اما ان يحمله
على سبيل الكناية او التعريض او على سبيل الكناية والتعريض معا او لا على سبيل
الكناية ولا التعريض فالحاصل ثمانية ١ ان يراد به معين اشتهر مماثلته للمخاطب او مغايرته
ولم يقصد به الكناية ولا التعريض فح لا كناية ولا تعريض ٢ ان يراد به معين كذلك
لكن جعل نسبة الحكم اليه كناية عن نسبته الى المخاطب فيكون كناية بدون التعريض
٣ ان يراد به معين ادعى انه مماثل له او مغاير ويقصد التعريض بغير المماثل او المغاير
فيكون تعريضا ٤ ان يراد به معين كذلك ويقصد التعريض وجعل نسبة
الحكم الى المماثل او المغاير كناية عن نسبته الى المخاطب فيكون تعريضا وكناية ٥
ان يراد به مطلق ... بنسبة الحكم اليه كناية ولا تعريض
عرفا فاذن لا كناية ولا تعريض لكن فيه بعد ٦ ان يراد به مطلق ويقصد بنسبة
الحكم اليه الكناية عن نسبته الى المخاطب دون التعريض ٧ ان يراد به مطلق ادعي
لا باس كان انه مماثل له او مغاير ويقصد التعريض به غير مماثل او غير مغاير ٨
ان يراد به مطلق كذلك ويقصد التعريض وجعل نسبة الحكم الى المماثل او المغاير
كناية عن نسبته الى المخاطب فيكون كناية وتعريضا ففي صورة الكناية
يرى تقديمه كاللازم بخلاف سائر الصور وتدبر في هذا المقام لتطلع بما هو الحق
من الكلام وكن الحاكم المنصف من بين الاعلام قوله غيري باكثر هذا الناس
ينخدع هذا المصراع لابي الطيب المتنبي مطلع قصيدة في مدح سيف الدولة
وتمامه ان قاتلوا جبنوا او حدثوا شجعوا قوله ومثلك من كان ... على الشمس
موصفه فليس فيه نفي ولا ... وقوله يرى تقديمه كاللازم الخ ذكر في شرح
الفوائد الغياثية انه قد يراد بلفظ مثل التخصيص ويقصد به ان الفعل المبني

حاصل

حاصل له لا لما سواه مما اضيف اليه المثل كما اذا دخل الدار واحد مما لك في اخص
الاوصاف او قال قولا او المخاطب اعتقد ان ذلك الداخل او القائل انت فتقول
مثلي دخل الدار ومثلي قال هذا القول اي لا انا ولا شخص اخر غير المضاف اليه كما اذا قال
احد قولا او صنع صنعا ليس في طبقة زيد واعتقد المخاطب ان ذلك القائل او الصانع
ممن هو في مرتبة زيد من العلماء او الصناع فتقول مثل زيد لا يقول ولا يصنع
كذا يريد ان القائل والصانع في مرتبة اخرى لا في مرتبته وح لا يكون تقديم
المثل لازما لانه يفيد التخصيص سواء تقدم وقيل مثلك يفعل كذا او لا يفعل لانه من
باب رجل عرف ويفيد التخصيص بالجنس او لم يتقدم وقيل لا يفعل مثلك كذا
لان المثل اسم بمعنى المماثل وترتيب الحكم على الوصف يدل على نفي الحكم عما سواه
كما في ما ضربت اكرامهم فانه يدل على انك ضربت اصغرها وقد يراد بلفظ غير
ايضا التخصيص ويقصد به ان الفعل المذكور بعينه حاصل للغير لا لما اضيف اليه كما
اذا اعتقد صدور قول صار منك ولكنه تريبا ان تصونه في ثبوت ذلك القول
وتحقيقه عنك فتقول غيري قال كذا وكتب اي لا انا فيفيد التخصيص لانه
من باب رجل جاء وح لا يجب تقديمه لانه لو اخر وقيل قال غيري كذا وكتب
افاد ايضا التخصيص لان الغير اسم بمعنى المغاير وبناء الحكم على الوصف يفيد التخصيص
قوله المسند اليه المستتر وجعل الضمير المستتر في تقدم راجعا الى المسند اليه
المفيد بمعونة سياق الكلام وكلمة قد للتحقيق وان كان الظاهر رجوعه الى
المسند اليه مطلقا وح يكون كلمة قد للتقليل قوله قلنا ثم اي كونه اكثر ثم
وسند المنع استعماله كثيرا مبتدا او فاعلا ولما كان استعماله في التاكيد اصلا
كما صرح به ونقل ايضا عن ابن الحاجب فيما سيجي ان قياسها ان يستعمل تاكيدا
لا تقدمها لما اشتملت على ضمير لان معناها الشمول والاحاطة في اجزاء

ما اضيفت اليه ولما اضيفت الى المضمر كان الجملة تتقدم ما ذكرنا ادخلها السور
الا انهم استعملوها مبتدا الا ان العامل معنوي مر الى التسليم واجاب بعدم المعارضة
لما ذكرنا لكونه اقوى قوله ولا فرق بينهما عند وجود الموضوع تنكير مبتدا اذ لم تقع الوجود
محمولا اما اذا وقع محمولا فالفرق بينهما ثابت من حيث ان المعدولة تقتضي وجود الموضوع في الذهن
حال اتصافه باللاثبوت دون السالبة ورد بان الشيخ اعتبر للقضية مفهوما واصطلحنا
على الجميع وسوا ان معنى كل ج ب كل ما وجد في الذهن او في الخارج محققا او مقدرا وفي
المقترح بالفعل فهو ب وقد علم ان وجود الموضوع في الذهن شرط عندهم في جميع القضايا
ذهنية او غيرها فالقول بان المعدولة تقتضي وجود الموضوع في الذهن دون السالبة
قول بلا دليل لا عقلا ولا نقلا واستغنيه بعد التامل الصادق ان اعتبار الشيخ
هل بنا في ما هو المفهوم لا مرله والمراد بعدم الفرق عدمه في الصدق لا مطلقا والا فالفرق
بينهما على ما تقرر في مبدا ان القضية ان كانت ثلاثيه في المعدولة ان يعتبر الرابطة
متقدمة على حرف السلب فيكون موجبه لان هناك ربط السلب اذ شان
الرابطة ربط ما بعدها لما قبلها وفي المحصلة ان يعتبر متاخرة عن حرف السلب
فيكون سالبه لان هناك سلب الربط فان من شان حرف السلب ان
يسلب الربط الذي بعده وان كانت ثنائيه فلا فارق بينهما الا النيه
والاصطلاح على تخصيص بعض الالفاظ بالايجاب وبعضها بالسلب كتخصيص
لفظ غير بالعدول وليس بالسلب قوله بمعنى انهما متلازمان في الصدق قيل هذا
انما يستقيم ان لو جعل موضوع المهملة ما صدق عليه من الجزئيات فانها في قوة الجزئية
وثبت الملازمة اما لو جعل موضوعها اعم من ان يكون طبيعة وما صدق عليه من الجزئيات
فلا يجوز ان يكون الحكم في المهملة على الطبيعة من حيث هي فلا يسري الحكم الى جزئياتها فانه
يصدق المهملة دون الجزئية مثلا اذا اريد بالجزئية ما حكم فيها على بعض ما صدق

عم

عليه اعم من ان يكون طبيعة او جزئيا فيثبت الملازمة الا انه خلاف الاصطلاح
وانما قال في الاول المستلزمة وههنا المقتضية لان السالبة الجزئية
يحتمل نفي الحكم قيل العبارة الواضحة ان يقال لان مفهوم السالبة الجزئية رفع الحكم
عن بعض الافراد وذلك مغاير لنفي الحكم عن جملة الافراد ولكنه يستلزمه لانه
يحتمل الخ وذلك لان السالبة الجزئية بحسب المفهوم لا يحتمل شيا منهما بل بحسب
التحقق بمعنى انها يحتمل ان يتحقق في ضمن السلب الكلي وفي ضمن نفيه عن بعض وثبوته
لبعض الا ان الشارح بنى الامر على الاشتهار قوله بل الجواب الخ محصوله بعد عدم
اشتراط اتحاد الدلالتين منع لزوم ترجيح التاكيد على التاسيس الا عند حمله على
القسم الاول فان معنى لم يقم انسان نفي الحكم عن الجملة بان يكون منفيا عن كل فرد
لوقوع النكرة في سياق النفي لا نفي الحكم بان يكون منفيا عن بعض الافراد مع ثبوته
للبعض الاخر ولا بان يكون محتملا للمعنيين فالحمل عليه يكون تاسيسا لكن على
الوجه المحتمل قطعا وعلى الوجه المعين مع الحذف عند اعتبار الاهمال قوله
واما انه لا سور فيها فلم الى قوله نص عليه في الاشارات حيث قال هناك فان
كان ادخال الالف واللام يوجب تعميما وتركه وادخال التنوين يوجب تخصيصا
فلا مهملة في لغة العرب هذا الا انه قال والذي قال ان الالف واللام في المهملات
دل على الحصر فيها لا مهملة الا وهو كلي فقد غلط من وجهين احدهما انه ليس الكلام بحسب
لغة دون لغة فعسى ان لا يكون في لغة العرب مهملة البتة والثاني ان الالف
واللام في لغة العرب ايضا لا يوجب الحصر فانك تقول ان الانسان نوع ولا
تقول البتة كل واحد من الناس نوع وتقول ان الضحاك محمول على زيد ولا
تقول كل ضحاك محمول على زيد فليس ما ظنه هذا المتحذلق بصحيح قوله والاقرب
ان يجعل عطفا على اخرج وقد يقال انما كان اقرب لانه على تقدير جعله عطفا على

واعلم ان احد الدخول مطلقا لزم جعل الخاص قسيما للعام وهو ممتنع وكذا ان فسر الدخول
بالتاخر لفظا او رتبة وان فسر بالتاخر لفظا فقط لزم مع صرفه عن ظاهره جعل الاخص
مزوجة فيها لصاحبه وفيه بعد ايضا ولا يمكن ان يقال بعسر الدخول بالتاخير
لفظا وتخصيص المعمول بالمتقدم فلا محذور وان لم يلزم مع تغيير ان على خلاف الظاهر مع ان امثلة
المعمول لا تساعده ولو قيل المراد بالدخول التاخير عن اداة النفي التي لم تدخل على الفعل
العامل في كلمة كل والمعمول باق على اطلاقه بقرينة ان الامثلة المذكورة فيها مع عطف قوله
ولم يحتج الى تقدير فعل وكان اقرب من حيث اللفظ مع انه لا اشكال في المعنى وكان الشارح
رحمه الله اراد تطبيق كلام المصنف على كلام الشيخ واثبات الدخول في حيز النفي على
اطلاقه فاختار العطف على اخرت بذلك التاويل فصار مرجوع العطف تفسيرا
للدخول في حيز النفي واقول هاهنا توجيه اخر يوافق كلام الشيخ وكلام المصنف
في الايضاح وهو ان يجعل عطفا على اخرت بتقدير الفعل وكون المراد بقوله اخرت
عن اداة النفي ما يكون معمولا للنفي او الفعل المنفي مؤخرا عنها لفظا وبقوله او معموله
ما اذا قدمت على اداة النفي الداخلة على الفعل العامل فيها والتقدير او قدمت
معمولة للنفي والدليل على كون المراد بالتاخر هو التاخر لفظا ان المتبادر الى الفهم
عند الاطلاق وعلى كون المراد بقوله او معمولة جعله قسيما له والمعنى ان اخرت
عن اداة النفي لفظا معمولا كانت داخلة على الفعل العامل اولا او تقدر بان قدمت
على اداة النفي الداخلة على الفعل العامل فيها لانه قال في الايضاح قال الشيخ كلمة
كل في النفي ان دخلت في حيزه بان قدم عليها لفظا كقول ابي الطيب ما كل ما يتمنى المرء
يدركه وقول الاخر ما كل ما راى الفتى يدعو الى رشد وقولك ما جاء القوم كلهم وما جاء كل
القوم ولم اخذ الدراهم كلها ولم اخذ كل الدراهم او تقدير بان قدمت على الفعل المنفي
واعمل فيها لان العامل رتبته التقدم على المعمول الا انه لا تساعده الامثلة لدلالة على

لها

عدم ادراك سبع كما لا الذين ذكرت الى المعنى

الشارح والمحشي كلام المصنف عليه قوله وفيه نظر اجيب عنه بان مراد الشيخ فيما يصح
فيه المعنى واما الفروع فانها مستثناة من قواعد الشرع وبان دلالة المفهوم انما يعول
عليها عند عدم المعارض وهو هاهنا موجود او دل الدليل على تحريم الاحتمال مطلقا والعجز
مطلقا قوله والثاني ما روي الخ قال ابو هريرة رضي الله عنه صلى لنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلاة العصر فسلم من ركعتين فقام ذو اليدين فقال اقصرت الصلاة
يا رسول الله ام نسيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن فقال
قد كان بعض ذلك يا رسول الله فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس
فقال اصدق ذو اليدين قالوا نعم يا رسول الله فاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما بقي من الصلاة ثم سجد سجدتين وهو جالس بعد التسليم قوله فلو كان النصب
مفيدا لذلك العموم والرفع غير مفيد عبارة الايضاح وكان ينبغي ان يقول هكذا
فلو كان النصب ايضا مفيدا لم يعدل الشاعر الفصيح عن النصب السائغ الى الرفع لانه
يلزم على تقديره انه على تقدير ان كلا منهما للعموم لا يلزم العدول وليس كذلك
لان النصب على تقدير ان دلالته اياه فصيح سائغ دون الرفع قوله ونظرها اي نظر ما
ذكر من الاحتجاج والاعتراض عليه احتجاج سيبويه واعتراض ابن الحاجب عليه بنحو
قوله لمشكلين فيلتبس عدا امرا اثبات كتاب سيبويه ما نه تحرى الله رابعه
قوله وله تعالى الامر كله لله وذلك لما فيه من اخراجها عن صورة التاكيد او مال
العامل اللفظي عليه قوله وهذا الضمير عائد الى مصدر معهود الخ ايا والمذهب
من جعل اللام في الرجل للعهد الذهني كاللام في مثل ادخل السوق حيث لا عهد بينك وبين
مخاطبك ومنعوا كونها للجنس لامور منها فوات الابهام المقصود في الباب
ومنها جواز تمييزه مثلا ومنها جواز تثنيته وجمعه وهو المختار عند ابن الحاجب
ومن تبعه قال في ايضاح المفصل ووجه الابهام فيما فيه الالف واللام انه قصد

المعهود في الذهن غير معين في الوجود كقولك ادخل السوق وان لم يكن بينك وبين مخاطبك
سوق معهود في الوجود وهذا التعريف باللام نحو التعريف الذي ذكرناه في باب
اسامة وان اختلفت جهات التعريف واذا كان كذلك ثبت فيه ابهام باعتبار
الوجود والوجه الذي حكم بتعريفه غير الوجه الذي حكم بابهامه ووراءه في الابهام
والتعريف قولك فعل فلانا اسامة فان اسامة ههنا وان كانت معرفة باعتبار
الذهن الا انها نكرة باعتبار الوجود ولهذا المعنى ظن بعض النحويين انه موضوع
للجنس بكماله يعني المعرف باللام كما ظن بعضهم ان اسامة موضوع للجنس بكماله وهو
خطا محض في البابين حيث الا ترى انك اذا قلت نعم الرجل لم ترد جميع الرجال مدحا مقطوع
به في قصد المتكلم ولذلك وجب ان يكون المفسر له مطابقا ووجب اذا قصد التثنية
ان يثنى ولو كان على ما زعموا لوجب ان يطابق جميع الجنس وان لا يثنى ولا يجمع لان
اسماء الاجناس لا يثنى ولا يجمع اذا قصد بها الجنس فان زعموا ان المخصوص بالمدح
مرفوع على الابتداء في الاصل ونعم الرجل خبره والجملة اذا وقعت خبرا فلا بد من ضمير يعود
عليه او ما يقوم مقامه وههنا لم يتقدر هذا الفاعل اسم جنس لم يصح لعدم الضمير
وما يقوم مقامه فالجواب ان هذه الشبهة لا تعارض الامور القطعية وما ذكرناه
مقطوع به وايضا فما ذكرتموه انما هو احد الاحتمالين في الاعراب فان تعذر احدهما
تعين الاخر وما ذكرناه متعين وايضا فانا متفقون على صحة نعم رجلا زيد وزيد
يحتمل ان يكون مبتدا كما زعمتم وخبره نعم ولا يصح ان يقال الضمير عائد على زيد
لانه يجب ان لا يكون عائدا على متقدم والا ورد نعم رجلين الزيدان ونعم
رجالا الزيدون وايضا فانه كان يفوت الابهام الذي هو مقصود في هذا
الباب فان زعموا ان الاصل كان كذلك فلما نقل الى معنى الانشاء جعل الضمير مبهما
ثم تفسير فلا يبعد ان يقال فيما نحن فيه كذلك فانا لا ننكر ان يكون الاصل كذلك

ثم غير وانما الكلام في مدلوله في حال استعماله للانشاء والتحقيق في جواب شبهتهم
اما ان اراد ان الاصل ان يكون الرجل كزيد المذكور مضمرا عائدا عليه فستعلم فيه ان
مضمرا وان مظهرا وحصل الابهام بتاخير المفسر عنه والاخر انهم لما قصدوا الى معهود
معهود في الذهن كان كاسم الجنس الذي له شمول في المعنى فكما يصح ان يتقدم اسم الجنس
مقام الضمير صح ان يقام الاسم باعتبار المعقول في الذهن مقام الضمير لانه شديع
بحسبه ما يعبر عن احاده في المعنى فان قصدوا بقولهم اسم جنس هذا المعنى فهو مستقيم
وان قصدوا التحقيق وصفه بالحمله على التفصيل فهو مردود كما تقدم هذا كلامه والجواب
بان المراد به هو الجنس حقيقة بل ادعاء فان الابهام موجود كما في المعهود وصح تفسيره
بمخصوص ايضا والمراد بالتثنية والجمع في نحو نعم الرجلان ونعم الرجال جنس التثنية
وجنس الجمع فلا محذور لانه ثنى اولا وجمع ثم عرف باللام الجنس وفي الحمل
على الجنس زيادة مبالغة تناسب المقام وعلى هذا فالضمير في نعم رجلا
عائد الى الجنس ايضا ثم اعلم ان الضمير في باب نعم وفي ربه رجلا وضمير الشان
والقصة يتبدر لها موضع في الذهن عند بعضهم وهو المختار عند الشارح
رحمه الله والمختار عند جار الله وصاحب المفتاح انه ليس لها مرجع
بل هي مبهمة يرمى بها من غير قصد الى مفسرها ثم يفسر بما بعدها كما يفسر
العدد المبهم واليه ذهب القاضي عضد الملة والدين في الفوائد الغياثية
قوله وايضا يجوز ان يكون التمييز للتاكيد مثله في نعم الرجل رجلا هذا
عند المبرد وابي علي قال الفاضل الرضي وقد يجيء عند المبرد وابي علي بعد
الفاعل الظاهر تمييزا للتاكيد كما قال تزود مثل زاد ابيك فينا فنعم الزاد زاد ابيك زادا
وقوله تعالى ذرعها سبعون ذراعا وهذا كمجيء الحال في قوله قهرقا يا ونقال حا
للتاكيد ومنع سيبويه ذلك لان وضع التمييز لرفع الابهام وتاول البيت

مرود مثل زادابيك زادا على ان مثل من مفعول مزود ومن زاد قوله تعالى
درعها اى بدروعها اى طولها مصدر بمعنى المفعول قوله فيتمكن المسموع في ذهنه
فضل تمكن مثل التمكن الذى يحصل من ضمير الشان والقصة يحصل ايضا في لو قيل الشان
زيد عالم لان السامع لا يفهم من الشان شيا فيما لا يفهم من الضمير معنى معينا
فيبقى منتظرا لعقبى الكلام فاذا سمع ما تعقبه حصل التمكن الذى يحصل من المضمر فلم يجعل
قابله مصنوعة في وضع المضمر موضع المظهر واجيب بان المضمر ابهم من المظهر لان السامع
يفهم من الشان معناه الذى وضع له من جهة الحكم بخلاف الضمير الغايب فانه لا يفهم
منه الا ان له رجحانا ما من التكلم واما ان ذلك الرجع هو البيان او غيره فلا يفهم من نفس
هذا الضمير فيكون اعم منا ولا من الشان فيكون ابهم فاذا كان ابهم منه يحصل منه تمكن
لا يحصل من الشان كذا نقل من نسخة الشارح ويوجه قول الشارح الكاشي
فان السامع يفهم من المظهر اى الشان مفهومه المطلق وهو انه حكم وفي الضمير
لا يفهم ذلك ايضا ولا يعلم انه حكم او شي اخر فيكون الشوق والطلب في المضمر انه
مبهما في المظهر اذ كلما كان الابهام ازيد كان الطلب اشد قوله ولا يجيء ان مادام
حتى ان السامع اذا لم يفهم منه معنى انتظر انما يصح في ضمير الشان دون الضمير في باب
نعم اذ السامع ما لم يسمع المفسر لم يعلم ان فيه ضميرا فجعل وضع المضمر موضع
المظهر في باب نعم بما ذكره ليس بسديد واجيب بانا لا نمنع ذلك لجواز ان يعلم بقرينة
اخرى والغرض فيما اذا علم ان فيه ضميرا او لم يعلم انه لاى شي قوله كقوله اى ابى العلا
المعرى تمامه ومن النجوم قلايد ونطاق رواق البيت ما قدامه والمراد في البيت
ما فيه من الظلام والنطاق ما يشد على الوسط والمعنى زارت الحسنة مستترة بظلام
الليل كان ستر الظلام رواق ممدود عليها ونطاقها الذى على وسطها محلى بالجواهر عليها
قلايد منظومة من الجواهر بحيث جعلها زائرة في الظلام وكان عليها قلايد

ريحان

ونطاق زجاجاه شبه عليها بالنجوم فكان قلايدها ونطاقها من النجوم وبعده
والطوق من لبس الحمام عهده وظبا ، وجرت لها الموانق ومن الحاسد
حليه حمل ، وعليك من سرق الحرير لباس ، وهو حالك ما تلاه نحتها
اوتارها وطيه الا رواق المرف منتشر من الحرير والسناق ثوب تلبس
من نوعين والارواق جمع روق وهو القرن اى قولها بن المراو دلكه
ورد عليه قوله من قال كم من اديب فهم قلبه مستكمل العقل مقل عديم
وكم جهول مكثر ماله ذلك تقدير العزيز العليم ، ومن قال لما الادب
وطيب عيش الجاهل قدار سعد لها حكيم كامل ونظيره قول سفيان
بن عيينه فيما روى عن ابي عمرو وقال كنا عند سفيان فذكروا الفضل الرجح
ودهاه فانشد سفيان كم من قوى قوى في تقلبه مهذب الراى عنه الرزق منحرف
وكم ضعيف ضعيف العقل مختلط كانه من خليج البحر يغترف هذا دليل على
ان الاله له في الخلق سر خفي ليس ينكشف ولا يخفى ما فيه من التعسف وذلك
لان اختصاص الشي بالشي يقتضى مغايرته اياه وكون معناه انه عبارة عن
شانى هو الاختصاص فيكون الحكم هذا المعنى مختصا بها مرادا بها تعسف
الحكم البديع ما ذكره انما هو خلاف المتبادر قوله قول ابن [illegible]
المال [illegible] وقبله فتى مال دنياه [illegible]
قوله الا الحكمة المقتضية لانزاله وما نزل الا بالحكمة من الحكم الموضحين الحق الحكمة
اتباعا لصاحب الكشاف حيث فسرها او للوضع ثانيا ايضا بالثابت
اى ما انزلنا من السماء الا بالحق محفوظا بالرصد من الملائكة وما نزل على الرسول
الا محفوظا بهم من تخليط الشياطين قيل انما ترك الاستغنا اذا كان الحمان
بمعنى واحد والقراه لا احتياج الى بعض الاستراط لانه اذا اختلف

معنا ما كان القياس الا تيان بالضمير ايضا ليكون من باب الاستخدام كما في قوله
اذا نزل السما بارض قوم رعيناه وان كانوا غضابا كذا نقل من نسخة الشارح
هذا لكن قوله في شرح المفتاح واما الفاقد فالحق ان لا دا ما و النواهي لا يجوز ما
نحن فيه بالاتفاق قوله وادخال الروع مع التربية اي كلاهما في تربية المهابة
ولا يخفى ان كل من ادخال الروع و تربية المهابة الاستقلال يصلح حين الوضع المظهر
موضع المضمر انما ان المصنف اي بالواو لان تربية المهابة جمع با في تقوية الداعي لان
ادخال الروع وتربية المهابة متغايران وانما علتان بان الادخال ليجول ابتداء
وتربية المهابة بعد حصول الخوف لا يكون استيراده لانها غير واحد
ليس الا قوله لم يقل اما القاضي اه مسك على ان يكون الفاعل هنا على مذهب
اخفش حيث جوز كون المظهر بدلا من ضميري المتكلم والمخاطب بدل الكل من
الكل نحو بي المسكين مررت وبك عليك الكريم المعول محتجا بقوله تعالى ليجمعنكم
الى يوم القيمة لاريب فيه الذين خسروا انفسهم فهم لا يؤمنون بقوله فيه بحث قطع
عن موصوفه للذم اما مرفوع المحل او منصوبه فلا يلزم ان يكون كل نعت
مقطوع ببيع اتباعه نعتا مقطوع عنه المعنى فيه معنى الوصف لا بدل الكل قوله
بسبب كل منهم الذي جمع ما لا واحتجوا على امتناع الابدال بان البدل
ينبغي ان يفيد ما لم يفده المبدل منه ومن ثم لم يجز مررت برجل وانا به بدل
البعض والاشتمال والعطف ذلك يكثر فيه و اما بدل الكل فقد لوله بدلول
الاول فلو ابدل فيه المظهر من احدى المتكلم والمخاطب مع انه ارفع المعارف خبره
كان البدل في التعريف ابعض من المبدل منه فيكون انقص في الافادة
اذا المدلول واحد وفي الاول زيادة تعريف واجاب الاخفش بان
مع اتحاد المدلولين في بدل الكل اذا لو اتحد المعاني الثاني تاكيدا لا بدلا والاتحاد

الداب

الذات لا نافي كون البدل مفيدا فايدة زائدة كما في المثال فان الثاني منه
يفيد زيادة فايدة من صفة المسكنة والمكرم دون الاول ولا يفيد نقصان الثاني
في التعريف عن الاول الاخرى كما جوا زمررت بزيد رجل عاقل قريب بكرم افادت الاضافة
المعرفة وان اشتملت المعرفة على فايدة التعريف التي ليست في البدل قوله ولهذا لم يحلى
من وصفه بالشاني الجمهور على ان الضمير لا يوصف ولا يوصف به واجاز الكسائي وصف ضمير
الغايب في نحو قوله تعالى لا اله الا هو العزيز الحكيم وقوله مررت به المسكين وحمله الجمهور
ومثله على البدل وجوز في الكشاف وصف ضمير المخاطب ورد عليه بعضهم بان الضمير لا يوصف
كما هو المشهور وقيل لا بعد على قوله ان يقرن ضمير المتكلم في الجواز بضمير المخاطب وانه لم يجد فيه
نقلا صريحا قوله كانه من كان رجال من الضمير المستتر في الموصوف واسمه الضمير المستتر فيه
العايد الى الموصوف بحذف من كان وبين موصوفه بكان الثانية للابهام بمعنى اي شخص حصل
ووجد وهذه الكلمة جرت مجرى المثل الغير جاء لا يتغير لفظه كما في الافراد نظر الى الجمع
وان كان مرجع الضمير جمعا نحو ايها العلماء كانه من كان قالوا وهذا حال فيه معنى الشرط
اي ان كان هذا وان كان اكرم انا او غيري بدل من خبر كان انا وهو من او خبر مبتدا محذوف
اي هو انا او غيري ولا اظهار او بعدا مفعول له ليشعر قوله فعل العبارة ادنى نباع
وجه الشارح انه اعتبر في المعطوف عليه وهو المسند اليه ان يكون الضمير المستتر
في تخصيص مذكور العائد الى المبتدا وهو هنا انقلا بعيدا وهو نقل الكلام من الحكاية الى
الغيبة وفي المعطوف ان يكون الضمير في مختص بعد نقل الكلام مطلقا ولا يمكن اعتباره
في هذا المذكور ولا في غير مختص المذكور بل لا بد من تقدير غير مختص في المعطوف
وقول الشارح اي النقل مثل الوجهين ولولا اعتبار الشارح لما صح عطفه
على المسند اليه ولانه يلزم وجود نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة عند عدمه لانه
اذا لم يختص بهذا الفقد يكون في غير نفسه وفي غير نفسه عدمه فيكون موجودا

حيث لا يكون موجودا وصح قوله ويحتمل ان يكون المعنى الخ قيل قول السكاكي هذا
النوع اشارة الى نوع القسم المدلول الذي هو نقل الكلام من الحكاية الى الغيبة
اي النوع الذي احد اقسامه نقل الكلام من الحكاية الى الغيبة لانهم اذا قالوا نوع الشيء
يريدون به النوع الذي احد اقسامه الشيء اعني نوع الالتفات مثل نوع الروم والهند
وغيرهما من اصناف الانسان وفي قوله اعني نقل الكلام حذف تقديره اعني نوع نقل
الكلام وانما حذفه اعتمادا على فهم السامع وعلى هذا لا احتياج الى التسامح ورد بانه ابعد اراد
الحرف في التفسير ما لا يلتفت اليه قطعا خصوصا اذا لم يكن فيه قرينة قوله مبني
على انه كثيرا ما يطلق البيان على العلوم الثلثة قيل الالتفات من حيث انه يشتمل على نكتة
هي خاصية التركيب من علم المعاني ومن حيث انه ايراد المعنى الواحد في طرق مختلفة
الوضوح من علم البيان ومن حيث انه يحسن الكلام ويزينه من علم البديع والسكاكي
اورده في المعاني وفي البديع قال الفاضل الابهري في شرح الغوايا الغياثية واعلم
ان الالتفات من حيث انه مجاز لاستعمال ضمير لمعنى ضمير اخر ينظر فيه علم البيان
ومن حيث انه من باب اخراج الكلام لا على مقتضى الظاهر ولا يكون الا لنكتة بعيدها
ينظر فيه علم المعاني وقد اورده بعض العلماء في علم البديع لكونه من المحسنات المعنوية
وقوله مبني على انه الخ رد عليه وكذا قوله في شرح المفتاح وكونه من افراد خلاف
مقتضى الظاهر الذي هو من افراد الكلام المبحوث عنها في علم البيان لا ينبغي
ان يكون لصاحب البيان نظر فيه وبحث عنه وتعلق بتسميته كسائر مخالفات
مقتضى الظاهر هذا ولا خفاء في ان اشتراك العلوم في المسائل مع اختلاف
الحيثية جائز بل دائع ولا استحالة في انه اذا قصد بالالتفات مثلا رعاية مقتضى خلاف
الظاهر كان مرجحا للكلام حسنا ذاتيا فيكون من علم المعاني واذا قصد به ايراد
المعنى الواحد بطرق مختلفة بعد رعاية المطابقة كان ايضا موجبا له الحسن الذاتي

فيكون

فيكون من علم البيان واذا اتى به في مقام لا يقتضيه ولا يدفعه الا انه كان موجبا
له حسنا خارجا عن بلاغته فيكون من علم البديع ولذا لم يستبعد الشارح
في شرح المفتاح وفي فن البديع اشتراك العلوم في شان الالتفات حيث قال
فلا يبعد ان يكون الشيء داخلا في البلاغة من جهة تعلقه بالمطابقة خارجا عنها
من جهة تعلقه بالتحسين الزائد عليها مثلا الالتفات من حيث مطابقته لمقتضى
الحال غير الظاهر من علم المعاني ومن حيث الاخراج لا على مقتضى الظاهر كانه
من علم البيان ومن حيث كونه حسنا زائدا على حصول البلاغة من علم البديع فتامل
حاكيا فيها قوله بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضع رواه ابن الاعرابي وعليه اكثر
النسخ وروي بكسرها وفي نسخ الكشاف بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضع واما
الاثمد بكسرهما فهو الكحل قوله خصص هذا المثال من بين امثلة السكاكي لما فيه
من الدلالة الخ قيل هذه الدلالة موجودة في غير هذا المثال ايضا نحو طحا بك قلب
في الحسان طروب فان المتكلم بان فيه التفاتا وليس ذلك لا بان مقتضى الظاهر
ان يقال طحا بي يعدا عند وكذا قوله تذكرت والذكرى تهيجك زينبا فانه
التفت فيه التفاتا مع ان الرواية بتا الخطاب الى غير ذلك فيعلم من ذلك
ان الالتفات عنده ليس بمشروط ان يكون مسبوقا بالتعبير بطريق اخر
الا ان التصريح الا ان في قوله تلك التفاتا ادل على هذا المعنى فلو وجه
ان يقال في توجيه تخصيصه بالذكر خصصه بالذكر بناء على اشتهار الشاعر
بعلو الدرجة في البلاغة واشتهار الابيات الى هذا المثال المصور بمعاني
الالتفات حيث نقلها صاحب الكشاف واحتوائها على ثلث متنوعة كما
اشير اليها في المفتاح وان كان بعضها لا يخلو عن تعسف قوله وبالله التوفيق
ان الشارح العلامة تغمده الله بغفرانه لم يصرح بان وجه تخصيصه بالذكر

على الدلالة في الجملة حتى يرد ما قيل بل اراد الدلالة بالتصريح بان في قوله الثلاث
الثلاث فائدة ثم ما قيل والسكاكي صرح بذلك في قوله وليس ابن حجر الكندي
ببعيد وهو المشهود له من شان البلاغة والحائز لقصبات السبق في درك اللطائف
والمسابق للاماثل في عيون النكت في اساليب الكلام اذا التفت تلك الالتفات
وكان يمكنه ان لا يلتفت البتة وذلك بان يسوق الكلام على الحكاية في الابيات
الثلاثة فيقول تطاول ليلي بالاثمد ونام الخلي ولم ارقد وبت وباتت لي الليلة هنا
كلامه **قوله** وبهذا يشعر كلام المصنف في الايضاح حيث قال وهذا اظهر من
تفسير السكاكي لانه اراد بالنقل ان يعبر بطريق من هذه الطرق عما عبر عنه
بغيره او كان مقتضى الظاهر ان يعبر عنه بغير منها **قوله** وانا قلنا ذلك اي
شرطنا ان يكون التعبير الثاني على خلاف مقتضى الظاهر لانا نعلم قطعا من حال اهل
واعتبارهم بمثل اعتبار انهم من اللطائف والنكات المقتضية للالتفات
وهي الفائدة العامة من تطرية الاسماع وتقتضي اعتبارهم هذا التجديد
عدهم من مباحث اخراج الكلام لا على مقتضى الظاهر **قوله** ونحن اللذون
بالواو حال الرفع لغة هذيل من بني عقيل ولغة بني كنانة ومصراع من قوله
بدون الواو نحن تمامه يوم النخيل غارة ملحاحا يقال صبحه اذا سقاه الصبوح
وهو ما يشرب في الغداة واراد ههنا سقاه مطلقا بقرينة الصباح يعني
المساء والنخيل اسم موضع والغارة اسم من الاغارة والملحاح الكثير الالحاح
وقيل الغارة ههنا بمعنى الخيل المغيرة والملحاح الذي يصبر على غارات الحرب
كذا في شرح اللباب **قوله** وما سبق الى بعض الاوهام حكي عن الشيخ شمس الائمة الحلواني
انه قال ان اسرافي في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا من باب الالتفات وكذا اشتهر فيما بين
قسم بناء على ان المنادى يستحق الخطاب باقتران حرف النداء به الا يرى انه لا يقال يا

تنك

فعل بل فعلت لكان ههنا في بيتهم فكان ههنا التفات من الخطاب الى الغيبة
ورده الشارح رحمه الله بقوله فليس بشيء بناء على ما تقدم من قوله لان حق العائد
لا وهو مع ذلك قبيح حتى ان المازني قال لولا اشتهار موارده وكثرتها لرددته رد
بان اراد ضمير المتكلم بدل ضمير الغائب الراجع الى الموصول نظرا الى اتحاد
الموصول بالمبتدا الذي هو انا كما في قوله كرم الله وجهه جابر وله نظائر كثيرة
من كلام العرب الخلص نحو قوله انا الذي يجدوني في صدورهم وقول الاخر
وانت الذي كلفتني وقوله امامه وانت الذي اخلفتني ما وعدتني وقوله انت
الذي تنزل الايام منزلها وفي هذه الامثلة الكثيرة يظهر ان رجوع ضمير المتكلم
او المخاطب الى الموصول ليس بنكر كما توهمه بعض النحاة **قوله** في غيبة عوار العواد
بالضم والتشديد والعقر بفتح الميم وسخ يجتمع في الموق اذا سال فان جمد فهو
رمص بفتحها ايضا يقال غمصت عينه غمصا ورمصت رمصا وامضك الجراح
امضاضا اي اوجعك ومضت الكحل العين اي احرقتها ولم يعرف هذه اللغة الاصمعي
والارمد والرمد من رمد بالكسر اذا هاجت عينه والخلي الخالي من الهم والحزن
قوله انا لا نسلم ان الالتفات لا يكون من شيء الا قوله قد اضمحل الخطاب وصار الاسلوب
العشر فيه ردا على الخلخالي حيث قال لا يلزم منه انه لم يبق الخطاب مطلقا لان
الالتفات ان اعتبر من الغيبة فقط لم يبق الخطاب ح وان اعتبر منها فلا نسلم انه لم
يبق لان الالتفات الى واحد من الثلاثة اعم من ان يكون بعد التعبير بواحد منها
او باثنين منها وايضا انما يكون ذلك شرطا في الالتفات البسيط لا مطلقا **قوله**
وزعم ان الالتفات عند السكاكي لا ينحصر حيث قال لانا نمنع انحصار الالتفات
عنده في خلاف المقتضى لما تقدم وقوله على ما حققناه اي من ان الظاهر يقتضي
ان لا يغير اسلوب الكلام بل يجري اللاحق على سنن السابق **قوله** في الكلام

التقدم اى فى كلام العرب العرباء المتاهلة فى باب البلاغة وليس المراد به القرآن
بدليل قوله وانما هو استعمال المولدين قوله له طرب الطرب خفة تعترى
الانسان من شدة السرور او الحزن او على انه للقلب فنبه انه من اخر
لا خفا على تقدير اعتبار الالتفات فيه يلزم اتحاد الفاعل والمفعول
فى غير افعال القلوب من جهة الخطاب عند الاجراء على مقتضى الظاهر وفيه
نوع خرازة قوله يجوز ان يكون من المنادات وقيل يعنى احداث العداوة
بعضنا باحياء البعد وقيل من قولهم عادى عدا اى يوالى من قصد بان
احدهما فى طلق واحد والمراد مجرد الموالاة قوله وذكر صدر الافاضل
فى ضرام السقط السقط اسم ديوان ابى العلاء المعرى وهو فى الاصل ما سقط من
النار عند القدح وفيه تلك الغايات سمى به لانه مما انشاه فى شبابه من
سمى بالنار وطبعه بالزند الذى يقدح به النار وجعله سقطا لانه اول ما يخرج
من الزند وهذا الشعر اول ما سمح به طبيعته فى ريعان شبابه فسماه سقط الزند وعوّل
وضرام السقط اسم شرح له جمعه صدر الافاضل ولا يخفى وجه التسمية به قوله
ان يكون المخاطب فى الحالين واحدا المراد به من يلقى اليه الكلام ويتوجه اليه لا السامع
الذى يلقى معه اليه قوله تمى بالمسز النقه اى اعتدى والنجاح الفوز والظفر
بالمطلوب اغنى من الاغاثة بمعنى الاعانة ما فداك اى يا ايها الخليفة والمنادى
محذوف وفداك اى دام دعاء له والسيب العطاء والارتياح النشاط قوله
فهذا اخص من تفسير الجمهور واو قيل ما ذكره القوم من لغات العامة للالتفات
مستدعى اعتبار هذا القيد وهو كون المخاطب واحدا فى الحالين عند الجمهور
ايضا وان لم يكن لهم تصريح فلا فرق بين تفسيره وتفسيرهم بالخصوص اجيب بان
تلك الغايات انما هى بالقياس الى السامع اذ لا بد ان يكون واحدا لتعيه الالتفات

نظرية لنشاطه ولا يلزم من ذلك ان يكون المخاطب واحدا لجواز تعدده مع
وحدة السامع ثم اعلم ان فيه اربعة مذاهب ووجه الضبط ان يقال لا يخلو اما ان
يشترط فيه سبق التعبير اولا الثانى مذهب السكاكى والزمخشرى ومن تبعهما
والاول اما ان لا يشترط ان يكون التعبيران كلاميين او يشترط الثانى مذهب
بعض الناس والاول اما ان يشترط كون المخاطب فى التعبيرين واحدا اولا الثانى
مذهب الجمهور والاول مذهب صدر الافاضل قوله فقول ابى العلاء هل
تزجركم البيت كان الشاعر يستفهم هل يمنعكم من الجهل رسالة من يرى اسلم
بالنصيحة امرأة تنفع الرسالة فى اولئك اولاد ابى كنانة ان حسنوا كنايتى قيل
قيل الرجال ملوك البدو والنيابة الفضل وقد قيل بالضم فهو قيل والجمع قيل
وملوك جمع لمالك خاطب حى بنى كنانة بان خصه منهما بهلكها من قيل
من الرجال قوله اى تعقيب الكلام الخ الالتفات بهذا المعنى يشمل بعض موارد
التذييل وشبهها عموم من وجه وقوله اوغيرهما مثل ان يقصد به التاكيد او
المبالغة او غير ذلك مما يناسب المقام وبالمعنى الثانى يندرج فى الاعتراض
على ما اشار اليه فى المفتاح قوله وفى قول جرير ذى طلوح اسم موضع سقت
الغيث دعاء وخطاب للخيام وفيه التفات ايضا بالمعنى الاول المشهور من
من الغيبة الى الخطاب لسى خطاب لاخرها زمهما حانبها بما لعارضنا الا انا
لفرحى حده والثمام شجر طيبتى كحج وسقى الهمام دعا لمتجاوبها
بالسقى والاستشهاد فى الموضعين قوله فلا صرمه يبدو والصرم من صهل النك
قطعة والمراد خلاف الوصال قوله ووجهه ان الكلام اذا نقل من اسلوب
الى اسلوب كان احسن تطرية لنشاط السامع لا بالغرض من طرب الثوب
اذا جدده ثم هذه الغاية فى النقل التحقيقى كما هو مذهب الجمهور ظاهر

بمكشوف وكذا في النقل التقديري كما هو مذهب السكاكي فانه اذا سمع الملقى اليه
الكلام خلاف ما يترقبه من الاسلوب كان له مزيد نشاط وفضل رغبة في
الاصغاء اليه قوله هذا الذي ذكره على طريقة المفتاح وهي انه اذا احضر لمجلسه
منعم له عليك نعما كثيرة واحد تلو صاحبك في تعديد نعمه حس من نفسك
حالة يطالبك بالاقبال على ذلك المنعم وما دمت في تعداد نعمه يزيد تلك الحالة الداعية
للاقبال حتى تحملك على الاقبال عليه بلا اختيار بلسان ان اشكرها نعماك البداع وبابه
عبارة قاصر عن ادراك الدوارق فالعبد وقد انعم الله عليه نعما فانه يحصر
اذا ابتدا بقوله تعالى الحمد لله رب العالمين فان في هذه الصفات صفة بعد صفة
ولا شك انه يجد من نفسه اول الوصلة حالا محركة للاقبال على الله تعالى واذا
انتقل من صفة الى اخرى يزيد تلك الحالة الاقبال اليه حتى ينتهي الى خاتمة الصفات
فيوجب الاقبال عليه ويخاطبه بقوله اياك نعبد بعد الحصول كلامه وانت
خبير بانه مبني على الحركة النفسانية قوله وطريقة الكشاف الخ فيه ان
هذه الفائدة موقوفة على مقدمة وهي ان كل شيء علم بوجوه على الترتيب فاذا علم
بوجه حصل له تميز وظهور عند العقل ثم اذا تصور بوجه اخر فلا شك انه يزيد
ذلك التميز والظهور عند العقل وهكذا كلما يزداد وجه العلم يزداد ظهوره حتى يصير
كانه حاضر عنده يخاطبه فالغائب ربما يصير مخاطبا بالاخرة اذا تمهد هذا
فنقول لما ذكر الحمد لله تصور موجودا هو معبود بالحق متعين بالحمد والثناء فله امتياز
وانكشاف عند العقل ثم لما ذكر رب العالمين ومعنى الرب المالك والعالمين
معناه الممكنات العالم او الممكنات المعلومة علم ما لك لجميع الممكنات فقد حصل
عنده انه سيد لجميع الممكنات موصل لها فلا شك انه يزيد ذلك الانكشاف حتى
يصير مشاهدا له يخاطبه اياك نعبد ففائدة الخطاب التنبيه على ان القراءة ينبغي

ان تكون صادرة عن قلب حاضر كما يجب اذا وصل الى خاتمة الصفات حصل له
الانكشاف في الصحف فخاطب اليه لانه يقوله لا على الاحضور القلب وبابه
الخطاب بقوله اياك نعبد واياك نستعين الدلالة على ان العبادة له ولا استعانة
منه لان له الثمرة التي تثبت بتلك الصفات ولا يخفى ان مبنى هذا التوجيه
على الادراك الصحيح وكذا توجيه الشيخ رحمه الله قوله ويمكن ان يقال
الخ قوله بلسان المعبر بعلامة ظهر المعنى رب العالمين وقوله النعم الذي ترجع
الى معنى الرحمن وقوله الاخروية الى معنى الرحيم وقوله لما ينتظم به المعاش
الى معنى الرحمن وتستند الامر المعاد الى معنى الرحيم ويحتمل ان يكون المجموع
الى مجموع الرحمن الرحيم وقوله الى مالك لعالم العباد الى معنى مالك يوم
الدين في هذا التوجيه وما قبله من التوجيهين اشارة الى ان الحمد والثناء ينبغي
ان يكون على وجه يوجب ترقي الحامد من حضيض الغيبة والعادة الى الدرجة
قرب المشاهدة والمعاينة والمخاطبة فيا لها من العبادة المطلوبة
لا استعانة المنتجات في مقام الاحسان فيها ويمكن ان يعبر بلسان
اهل العرفان بان يقال ان الحمد مبادي حركة المريد السالك في حركة وقيه
في نفس السالك اذا ادركه ومله قلبه اذا اعلنت وانكشف فيها
اشعار ان العناية الازلية التي هي منبع الولاية تجرد نفسه الزكية
بالتوجه الى جناب القدس وتوقف الى مراتب الكمال فبحيث انار العلم الله
عليها ما بعد والى انه سعا بعد عبر مما بعد قد صدرت على ذلك بلسان
استعداد الحال واحد ثم في ذكر الصفات بعد الاسم تكشفها الحجاب
فرد اعتبار العرض عن معنى رب العالمين فيه صدق ما سوى الله
في الفرض الى حقيقته الى ابعد من ذلك الا به يحتاج الى التوجيه

بحيث الا اصطفا وقف لطلب الخلاص من حزوجه الادبار وطلبا السكون الى الهداية
فيستبعد من جهات نفحات القدس نسمات الطاف الرحمن الرحيم ووجه تغير صيغة
المقام جهات بوارق الجلال المعترية تأججت الحال الى الاحد الصمد المالك الحقيقي فلذلك
تفطن الى الاصطلاح في مقام لمن الملك اليوم لله الواحد القهار ربما عدا حتى انتهى
اليك والحاجات ظهر لك اليك وهناك حاضت في لجة الوصول والاتصال مقام العين
حتى شهد نفسه المعبود فقالت اياك نعبد وهذا انتهى مقام السالك الى ربه
الى سبيله فلذلك كيف يعبر عن هذا المقام بقوله اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام ثم طلب
التكميل بقوله اياك نستعين اهدنا الصراط المستقيم واستعاذ من عن ربط الكونين
بقوله غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقصد اولا مستكملا ورجع ثانيا مكملا
قوله ولا اهم كلامه الى قوله مقتضى الظاهر اورده عند اقسام منها ما
السكاكي الا [illegible] الحكم اما لا [illegible] له على الحكم واما لو صفه او [illegible]
وهذا الشيخ عبد القاهر هذا لطف وجه التنبيه ظاهر قوله سهلا اه اي
مثل الغير هو الاولى بالقصد قيل الصحيح ان الضمير في قوله على انه راجع الى الخلاف
مراده وجعله راجعا الى غير ما يترقب كما توهمه سهو ظاهر قوله لا يخفى على [illegible]
فطنته قد صرح [illegible] المنتهى [illegible] على ان الحمل على الاكثر الاه م قوله
بان ينبعث [illegible] في توجيهه وتقديمه عن ربط الصحوان [illegible] له
ليعود المراد بما يترقبه ما يترقبه المخاطب [illegible] كلام المتكلم في جواب كلام المخاطب [illegible]
هو الظاهر بل [illegible] من اجرا كلامه على مراده وبالتقييد بما يوافق مراده من الجواب
فيكون المراد بغير ما يترقب ما يقابله من خلاف مراده وبالتقييد بخلاف ما يترقبه
باجرائه على خلافه وايراد الكلام في جوابه لا على وفقه تنبيها على ان الغير الذي هو
خلاف مراده وحمل كلامه على وفق المراد هو الاولى به وبهذا يندفع ما يختلج

ولم يسئل

ان سياق كلامه فيما يقتضي اذا اراد بقوله ذلك الغير غير ما يتطلبه فانه
ههنا بمنزلة غير ما يترقب هناك ويؤيده الاشارة بلفظ البعيد والصواب
ان الضمير في قوله على انه راجع الى الغير المذكور اعني انه ههنا بمنزلة خلاف
المراد هناك وقد صرح بذلك في المفتاح حيث قال على ان الاولى والاليق بحالهم ان
يسألوا عن الغرض لا عن السبب اه لا حاجة الى تكلف جعل قوله ذلك اشارة
الى الاخير بناء على ما مر من ان المقتضي في حكم البعيد قوله قول القبعثرى وهو من الخوارج
الذين خرجوا على علي رضي الله عنه حين رضي بالتحكيم وهو رئيس من رؤساء العرب
وفصحائهم حين ساق الكلام مع الحجاج بحيث حركت نشاطه ما سلبه حلم الوقور
وابرزه في معرض المسحور الا ان يكمه وسل بحيمته حتى ان الاحسان عليه على
الاسباب قوله سالوا عن السبب الخ دلالة قولهم ما بال الهلال يبدو دقيقا
ثم يزيد على انه سؤال عن السبب والفاعل دون الغاية والحكمة في غاية الخفاء ولذا
قال الشارح في شرح الكشاف وانا لا ازيد على التعجب سوى ان اقول
اي دلالة لقولهم ما بال الهلال يبدو دقيقا ثم يزيد على انه سؤال عن السبب
والفاعل دون الغاية والحكمة ولذا لم يجعل صاحب الكشاف هذه الآية الكريمة
من باب تلقي السائل بغير ما يترقب بل حمل سؤالهم على انه كان عن الحكمة والمصلحة
حيث قال في بيان وجه اتصال قوله تعالى وليس البر بان تاتوا البيوت
من ظهورها بما قبله قلت كأنه قيل لهم عند سؤالهم عن الاهلة والحكمة في نقصانها
وتمامها معلوم ان كل ما يفعله الله عز وجل لا يكون الا حكمة بالغة ومصلحة لعباده
فدعوا السؤال عنه وانظروا في واحدة تفعلونها انتم مما ليس من البر في شيء
ثم قال ويحتمل ان يكون استطرادا لما ذكر ان الاهلة مواقيت للحج ذكر ما كانوا يفعلونه
في الحج كان ناس من الانصار اذا احرموا لم يدخل احد منهم حائطا ولا دارا ولا فسطاطا

من باب ويحتمل ان يكون تمثيلا كتعكيسهم في سؤالهم وان مثلهم كمثل من ترك باب البيت
ودخله من ظهوره ثم قال ومعنى واتوا البيوت من ابوابها باشروا الامور من وجوهها التي
يجب ان يباشر عليها ولا تعكسوا او المراد وجوب توطين النفس وربط القلب على ان جميع
افعال الله تعالى حكمة وصواب من غير اختلاج شبهة ولا اعتراض شك في ذلك حتى لا يسال
عنه لما في السؤال من الاتهام بمقارفة الشك قوله والصواب مفرع بمعنى مفرغ
وقد وقع في بعض النسخ تصحيح بمعنى تصحيف وكذا في المختصر بناء على ما وقع في نسخ المتن
ويؤيده ونفخ في الصور فصعق لكن نظم التنزيل ههنا ففزع وفي موضع اخر ونفخ في الصور
فصعق قوله قلت لا خلاف في ان اسم الفاعل [illegible] الجواب في الاصل
كانت هكذا قلت نعم ولكن فيها من الدلالة على تمكن الوصف وثباته ما ليس في
الفعل وان شئت فوازن بين قوله وان الدين لواقع وذلك يوم مجموع له الناس
وقولك ان الدين ليقع وذلك يوم يجمع له الناس لتعثر على الفرق بينهما وعلى ان
مقتضى الظاهر فيهما لم يتبع هو المختار والعدول الى الوصف للتنبيه على انه متحقق
الوقوع هذا والكلام بعد محل نظر ثم بدلت بعبارة اخرى هي خير منها واندفع النظر
عنها وهي قوله لا خلاف الخ وقوله وان شئت فوازن الخ مثل هذا مضروب
بخط المصنف قوله كقوله اي قول القطامي عمرو بن سليم وقيل عمرو بن شييم
الثعلبي اول قصيدة يمدح بها زفر بن الحارث الكلابي وكان اسره فاطلقه ورد عليه
ماله واعطاه مائة من الابل ومنها فلما ان جرى سمن عليها كما طينت بالفدن السياعا
وضباعا اسم بنت لزفر بن الحارث الكلابي ترخيم ضباعة والالف للاطلاق
وقوله الوداعا بفتح الواو وكسرها بتقدير مضاف اي موقف الوداع والمراد الدعاء
بان لا يكون وداع وفراق وذلك ان يقول انما طلب الشاعر الكلام لانه ما رضي ان
يكون موقف الوداع بحيث يكون محل ما يحكمون عليه بسلب نعوت موقف من الحبيبة

له

له عنه بل بان يكون كل موقف منها محكوما عليه بسلب نعوت موقف الوداع عنه
وجعل عدم صحة اللفظ دليلا على هذا المعنى وبهذا سقط ما في شرح الايضاح انه لا فائدة فيه من
جهة المعنى واما قوله اي قول مروان بن قرار بن عبد يغوث والمشهور انه لخداش بن زهير
ويروى اوله فانك لا تبالي بعد عام، وقبله وكان نعم رايت من اهل دار دعام ما رايت لهم فسارا
فاصبح عهدهم كمقص قرن فلا عين تحس ولا اثار لقد ثبتت انك لا تعيد اهل فلا عجبا لكم ولا حجار
وقيل ان معناه ان حوة اسم رجل كان يقول لمن يهجاه فانك لا تبالي بعد موت حول ما ادعيت
لنسبك من شريف او وضيع لان بعده هو الذي كان ينسب الادعياء ما يدعونه وقد ذهب
هذا ما شئت وفي حواشي المفصل التي للزمخشري الطيبي مثل الضعف والحار مثل القوم
ويدل على ضعفها في الحواشي ما قبل البيت وما بعده لقد لحق الاسافل بالاعالي
وماج اللوم واختلط النجار وعاد العبد مثل ابي قبيس وسيق من المعلهجة العشار
والنجار الاصل والمراد بابي قبيس ابو قيس بن الملك والمعلهجة تانيث المعلهج وهو الهجين
من الرجال اهجينا كان او غير هجين في الصحاح الهجنة في الناس والخيل انما تكون من قبل
الام فاذا كان الاب عتيقا والام ليست كذلك كان الولد هجينا فقيل انه ملك من
جهة اللفظ في البيت اعتبارات من جهة السؤال والجواب منها انه لم لا يجوز ان يكون ظبي
مبتدا وخبر الجملة فلا يكون ما نحن فيه من القلب من جهة اللفظ كما اجاب الشارح ههنا فاجاب
عنه في شرح المفتاح بما اشار اليه ههنا من ان الاستفهام بالفعل اولى وان كان يحتمل ان يكون ظبي
مبتدا المخصص بالاستفهام والجملة بعده خبره واسم كان ضمير يعود اليه وهو معرفة وان كان عائدا
الى النكرة لكنه فيه مخالفة الاصل وترك الاولى بلا ضرورة ومنها ان الضمير العائد الى النكرة اقوى
منها في الابهام لانه كناية عنها فيجب ان يكون نكرة وهو محل الاستشهاد فاشار الى جوابه بقوله
والضمير معرفة وذلك لان فيه من التعيين والاشارة الى الرجوع ما ليس في المظهر المنكر ولا معنى
للتعريف سوى التعيين والاشارة ولو ساوى المبهم الاولى لما ذا فرقت الضمير العائد الى ك

ما قلت ذلك الشيء لا شيء لهذا يجري عليه احكام المعارف بلا خلاف وانما الكلام في ضمير ربه ونعم رجلا
ومنها ان شرط ام المتصلة ان يليها احد المستويين والاخر الهمزة وهنا انما يتحقق اذا كان ظني مسندا
اذ لو جعل اسم كان المحذوف كان ما يلي الهمزة الفعل وما يلي ام الاسم فتفوت المعادلة فاشار الى جوابه
بقوله وحمل المعادلة الى الموت الحقيقي من غير تفصيل وجوابه ان الفعل في الظاهر مسند الى ظني
وهو مذكور ودعي تذكيره قوله ويأتي في المحاورات وفي الاشعار وفي التنزيل
قد سلكني ان ما ستبعد و واستكانه سبيل الذي حيثما في صيغة المضارع دلالة على
التجدد والاستمرار على مر الدهور والاعصار وقوله او لانه في المحاورات اي في كلام الناس
في محاوراتهم يتداولونه فيما بينهم وثانيا في الاشعار اي في اشعار الفصحاء وثالثا في التنزيل
اي في كلام الله تعالى بل في كل كلام والاشعار بقصد الترقي اعاده لفظة في قوله ولقائل
ان يقول لم اجيب بان ليس في البيت اعتبار لطيف والحمل على المبالغة في جعل الاجل
نوعا مستبعدا جدا لا يخفى رده هذه المبالغة كقوله اي قول القطري بفتح القاف من
الفجاءة بضم الفاء والمد المازني وقبله لا يركنن احد الى الاحجام يوم الوغى متخوفا لحمام
فلقد اراني للرماح دريئة من عن يميني مرة وامامي حتى خضبت بما تحدر من دمي
اكناف سرجي او عنان لجامي ثم انصرفت وبي ... بيت يقول لا يميلن احد الى هجر الاقدام
والسكون الى الاحجام في الحرب متخوفا من الموت والاحجام الامتناع من الاقدام
والمقصود الحث على ترك الفكر في العواقب ورفض التحرز خوفا من المعاطب والتنبيه
على ان الحذر لا ينجي من القدر فان الاجل اذا جاء لم يغن معه قوة الامل والبيت الثاني
مع ما بعده تعليل للنهي عن الميل الى هجر الاقدام بقوله ولنعتبر بحالي فلقد رايت نفسي
في غير وقت وحال كاني للرماح بمنزلة الدرية اي الدابة التي يختل بها الصيد لكيلا
يرى من جنب يجعل سترا للصايد او الحلقة التي يتعلم عليها الطعن يعني صرت سترا لغيري
من الطعن والطعن يتناولني تارة من عن يميني وتارة من امامي حتى خضبت بما سال

من

الباب الثاني
احوال المسند

من دمي اكناف سرجي او عنان لجامي واما جوانب سرجي على حسب ما اتفق من الطعن قوله وهو ان
جذع البصير حال من الضمير في انصرفت هذا على تقدير ان يكون وقد اصبت ولم اصب
حالا ايضا ويكون جذع البصير حالا مرادفة ظاهرا اما على تقدير ان يكون عطفا على
انصرفت او يكون حالا ويكون جذع البصير حالا متداخلة فلا وتقرير الامام المرزوقي
ظاهر فيما ذكره الشارح وقد يحتمل ان يكون من الاحوال المتداخلة وايا ما كان فلا بد
على تقدير ولكن نظم البيت ظاهر في كونه حالا متداخلة قوله رعاية للطيفة
وقع في بعض النسخ بدله هكذا اشارة الى ان المسند اليه هو العمدة العظمى والركن الاقوم
وسيس الحاجة اليه اشد دائما حتى انه اذا لم يوجد في الكلام فكانه ذكر نعم حذف لفظا
لضيق المقام روي عن علاء الدين السيرامي كذا نقل عن خط المصنف وقيل في شان النسخة
التي في الشرح ان هذه الاسطر الثلاثة يعني من قوله رعاية الى قوله لغرض معزوة الى خط المصنف
قوله اي ضابي بن الحارث البرجمي في الصحاح ضباب في الارض ضبا وضبوا اذا اختبات
فيها والموضع مضبا وقال الاصمعي ضبا لصق بالارض ومنه سمي الرجل ضابئا والبراجم
جمع البرجمة بالضم وهي الاصل بفاصل الاصابع بين الاشاجع والرواجب وهي رؤوس
السلاميات من ظهر الكف اذا قبض القابض كفه ليشرب وارتفعت والبراجم
قوم من تميم والنسبة اليهم برجمي قال ابو عبيدة خمسة من اولاد حنظلة بن مالك
بن عمرو بن تميم يقال لهم البراجم وفي المثل ان الشقي وافد البراجم وذلك ان عمرو بن هند
احرق تسعة وتسعين رجلا من بني دارم وكان قد حلف ليحرقن منهم مائة باخيه اسعد
بن المنذر فمر رجل من البراجم فاشتم رائحة الشواء من لحوم الناس فظن ان الملك اتخذ
طعاما فعدل اليه ليرزأ منه فقيل له ممن انت قال من البراجم فالقاه في النار وسميت
العرب عمرو بن هند محرقا لذلك قوله وقيار اسم فرسه وقيل اسم جمله وقيل اسم غلامه قوله
كما تقول ليت زيدا قائم وعمرو منطلق لو قال ان زيدا قائم بدل ليت زيدا قائم لكان

بمعزل عن المناقشة بان فيه عطف الخبرية على الانشائية مما لا محل له من الاعراب ولم
يحتج في تصحيحه الى تكلف جعله من عطف القصة او جعل المعطوف بوقوعه بعد القول ما له محل
من الاعراب والقول بان المقصود بيان ان لا اشتراك في الحكم من غير ان يلاحظ صحة العطف
على القصة وهو ان لم يجر مثله كما في العزمي ولبراد المثال على سبيل الفرض مشحون في كلام
الادبا **قوله** وههنا ابحاث لا يحتمل المقام منها بيان ما رجح به الوجه الاول على الثاني من
ان في ترك لزوم العطف قبل تمام المعطوف عليه كما اشار اليه بقوله ولا يلزم العطف قبل تمام
المعطوف عليه ومنها بيان ان قوله لغريب هل يجوز ان يكون خبر القيار وخبر اني محذوفا
وقد صرحوا بامتناع دخول اللام على خبر المبتدا ومنها بيان انه على تقدير جعل لغريب خبرا
لاني وخبر قيار محذوف لو جعل من باب عطف المفرد على المفرد فلا يجب ان يقدر الخبر المحذوف
موخرا صدرا من لزوم تقدم المعطوف المقدر على المعطوف عليه المذكور ولو جعل من باب
عطف الجملة على الجملة فان قدر الخبر حينئذ ما لزم تقدم المعطوف عليه والمحذور في جميع الصور به
التاخير كما يشير اليه بقوله لان هذا المبتدا فيه التاخير ومنها بيان ان قوله لغريب
هل يجوز ان يكون خبرا عنهما بلا احتياج الى تقدير خبر قيار بناء على ان فعيلا يصلح للمتعدد
كما قيل ووضح بانا لا نم صلوحه له ولا يقال رجلان صبور وخبير ولو سلم ففي الجمع دون
التثنية ومنها بيان ان صاحب الكشاف لماذا قطع في الاية الاخيرة بالوجه الثاني
وان الواو في والصابيون يحتمل ان يكون اعتراضية لا عاطفة الى غير ذلك مما يظهر بالنظر الصادق
في الاية الكريمة **قوله** وكذا قوله اي قول ازرق بن طرفة الباهلي وهذا البيت من
قصيدة انشاها حين تنازع هو ورجل من قشير وفي القشيري عوص بن نصر الى يزيد
على الحاكم ونهاه دعاني لصا من لصوص وما دعا بها والدي فيما مضى رجلان ذري ومن جول
الطوي رماني يتهمني والجول بضم الجيم جدار البير والطوي البير المطوية ويجوز ان يراد
به ما طوي في القلب واضمر من الحقد والحسد **قوله** قال المرزوقي في قوله اي قول الحبشي

بن مطر اول القصيدة اَلمّا على معن وقولا لقبره سقتك الغوادي مربعا ثم مربعا
فيا قبر معن انت اول حفرة من الارض خطت للسماحة مضجعا . وبعده بل قد وسعت الجود والجود ميت
ولو كان حيا ضقت حتى تصدعا . فتى عيش في معروفه بعد موته كما كان بعد السيل مجراه مرتعا
ولما مضى معن مضى الجود فانقضى فاصبح عرنين المكارم اجدعا معن هو ابن زائدة
بن عبد الله الشيباني وكنيته ابو الوليد وكان جوادا لوهب وفطنا وشجاعا وحكى
الخطيب عن ابي عبيد قال وقف شاعر بباب معن سنة لا يصل اليه وكان معن شديد
الحجاب وكتب اليه اذا كان الجواد له حجاب فما فضل الجواد على البخيل وفي رواية اذا كان
الكريم له حجاب فما فضل الكريم على اللئيم فكتب اليه معن اذا كان الكريم قليل مال ولم يقدر تعلل
بالحجاب وقال الشاعر انه ابيني من معروفه ثم ارتحل منصرفا واخبر معن بانصرافه فارسل
اليه بعشرة الالف درهم والغوادي جمع الغادية طرف الليل وكذا مربعا بمعنى الربيع
او مفعول به ان كان بمعنى المطر في الخليل وقد سمى الوسمي اي المطر الاول ربيعا او مصدر
من قولهم ربعتنا الارض اذا اصابها الربيع والتصدع التقطع والتشقق من الصدع
بمعنى الشق في الشي الصلب والمرتع المكوس ارتعته ملاءة والمرتع الموضع من رتعت
الماشية ترتع رتوعا اكلت ما شاءت والعرنين ما ارتفع من الانف والاجدع وجدع
الانف مثل يضرب للذلة وكذا اصلم الاذن للشاعر يخاطب صاحبيه له يسالهما
زيارة قبر معن والدعاء له بالسقي والمعنى دامت النضارة لك والطراوة ثم اخذ ينادي
القبر انك اول حفرة استحدثت لنوازل فيه السماحة والمروة فصار مضجعا لكرم
الذاتوجها وتحسرا ثم اخذ يتعجب من شان القبر ويقول منكرا كيف سترت جوده
وقد كان ملأ البر والبحر معا ولما قال ذلك تعجبا في مخاطبة القبر ومنكرا وصار كان
القبر قال له الم اوارته والم اضمه اجاب عنه بل وقد وسعت الجود واشتملت عليه
وهو ميت ولو كان حيا لضقت عنه حتى ينقطع وينشق ثم انتقل الى وصفه المدح

بانه علم الناس الجود والكرم فاقتدوا به واستنوا سنته وصار يفعل كل من سلك
مسلكه كما فعله ووصف علا له وبانه يشبه الغيث في الارض واحيائها بانواع النبات
بحيث يعيش الناس من اثاره بعد انقطاعه وبانه حين مضى لسبيله وانقطعت
حوته انقطع الجود والسماحة والكرم والمحت اثار رهاد احصا المكارم دليله بسبب
دماب من ربها وبقي بها قوله فحذف للاحتراز عن العبث بنى مع قصد الاختصار
وجونه على ما يشعر به من غير ضيق المقام واستعلم انه اذا جعل من عطف الجملة على الجملة
كان من قبيل حذف المسند واذا جعل من عطف المفرد على المفرد بان يقدر عطف
عمرو على زيد وعطف منطلق المحذوف على المذكور كما هو الظاهر مثل ان زيدا منطلق
وعمرا فهو من حذف المعطوف على المسند وعلى كلا التقديرين يكون المسند محذوفا
ولا يقدح في ذلك كون المحذوف معطوفا على مسند اه قوله والف في فاذا الخ عن
ابن الزيادي انها جواب شرط مقدر كانه اراد انها للسببية وعن المازني انها
زائدة وليس بشيء اذ لا يجوز حذفها وعن ابي بكر انها للعطف قوله وقال المبرد اذا ظرف
مكان وهو ايضا مذهب السيرافي ومن تبعه وقال الزجاج انها اي اذا المفاجأة
ظرف زمان فعلى هذا يجوز ان تكون اذا في قولهم فاذا السبع خبرا عنه بتقدير
مضاف اي في اذا حصول السبع لان ظرف الزمان لا يكون خبرا عن الجثة ويجوز ان
يكون الخبر محذوفا واذا ظرف لذلك الخبر غير ساد مسده كما قرره وقال ابن بري
انها حرف فعلى هذا خبر المبتدا في نحو فاذا السبع محذوف بلا خلاف وقوله لكنهم لا يطرد
الخ يمكن ان يقال يجوز ان يكون بالكلام بيانا للمكان المبهم المدلول عليه باذا وبدلا
منه اوعن صاحب التحرير النحاة في اراد خرجت فاذا السبع من قبيل ما حذف
فيه الخبر بان الخبر هو اذا بدليل انها هي المكانية ومعناه فبالحضرة السبع فالسبع
مبتدا بالحضرة خبر مقدم واجيب بانهم اختلفوا فبعضهم ان اذا في مثل خرجت

فاذا

فاذا السبع خبر وليست بمضافة والصحيح ان الخبر محذوف وكان الخلاف انهم
ففاسبوا الجملة بهم في اذا اضافتها مكانيه او زمانيه فمن جعلها مكانية جعلها خبرا
ومن جعلها زمانية جعلها مضافة والخبر محذوف فانه مع الاعراض قوله اذ صفوا
فلا يروى مثلا اي اعتبارا وروي في كتاب سيبويه ان في السفر اذ صفوا فلا
ما مصدرية اي صفيهم ويحتمل ان يكون اسما غير ظرف بمعنى الوقت فهو بدل من
السفر اي في السفر زمان صفيهم وان يكون ظرفا فهو بدل من في السفر والمعنى
واصفوا فلا بفتح الهاء اي بعدا وطولا وقيل الهول الفزع قوله ولانا ايضا
على ان يكون التقدير لو تملكون والقول بان يكون بتكون الثاني تاكيدا لتملكون
الاول المحذوف ويكون الدال على المحذوف هو ضمير المحذوف كما اختاره السكاكي
مخالف لما عليه الجمهور ثم ذهبوا الى ان الثاني تفسير للاول المحذوف لا مع فيها
فظاهر لا كما فيه يدل على قول صاحب الكشاف لوجهين احدهما ان لو تدخل على الافعال
دون الاسماء فلا بد من فعل بعدها في لو انتم تملكون وتقديره لو تملكون فاظهر تملك
اضمارا على شريطة التفسير وابدل من الضمير المتصل الذي هو الواو ضمير منفصل
وهو انتم لسقوط ما يتصل به من اللفظ ثم فاعل السافل المعزو ويكون تصحيح قوله فيه
حصل الاختصاص فلما وجب ان على صورة المبتدا والخبر لكن افاد هذا الاختصاص
لو كان في معنى المبتدا والخبر وقدر فيه تقديم وتاخير وليس كذلك لان انتم فاعل
لفعل محذوف وليس بمبتدا واجيب ان انتم بعد ضمير يكون المتاخر وهو في المعنى
فاعله تقدم عليه وتقديم الفاعل المعنوي يفيد الاختصاص واستعلم انه انما
هو في نفسه على راي من اشترط في التخصيص اعتبار التقديم والتاخير اذا كان
معنى واما على راي من لا يشترطه لذلك فالجواب منع اعتبار كونه في معنى المبتدا
والخبر واعتبار التقديم والتاخير لان افادة التخصيص عنده يدل على ما يقال

في جوابه انه المتروك السؤال الاول وبقي ها هنا علم ان الاهتمام بذكر الفاعل الاهم ذكر
السؤال ثم ان ههنا تقديم الفاعل على الفعل من حيث المعنى لان نظر اصحاب المعاني
الى اللفظ فان ذا الاختصاص الا برأيه ما قول صاحب المفتاح وكذا الى المعنى بالتحقيق
نظرا الى اللفظ فكذا ههنا النظر الى الصورة انتم تملكون لا الى اصله فهو مثل انا سعيت في حاجتك
في وجدانه الاختصاص قوله فالتعجب حمل هذا التشبيه للتي بها الله والذين للاطلاق
حيث قال ان مثل انا عرفت عند قصد الاختصاص جملة فعلية فكذا انتم تملكون عند قصد
الاختصاص قوله وهذا الكلام اي كلام صاحب الكشاف نص في مناقضته وذلك
لان قوله فانه نص على الفعل المضمر انما هو لضرورة وجوب دخول لو على الافعال
لفظا او تقديرا ولا ضرورة في مثل انا سعيت في حاجتك فلا حاجة الى حمله جملة فعلية
فلا متجه عليه لا له وقيل ان قوله فالتعجب الى قوله فهو متجه عليه لا له مضروب عليه
بخط المصنف قوله والصبر الجميل هو الذي لا شكوى فيه الى الخلق في الحديث
المرفوع انه الذي لا شكوى فيه ووجهه صاحب الكشاف بان معناه الذي
لا شكوى فيه الى الخلق ويجاهد نفسه ويصبر جميلا من غير جزع وقال الثوري من
الصبر ان لا تحدث بوجعك ولا بمصيبتك ولا تزكي نفسك قوله ويرجح حذف
المسند اليه المرجح هو العلامة الشيرازي الوجوه الاربعة الاول اوردها
في شرح المفتاح قوله وحمله على حذف المبتدأ اوفق لهو ذلك لان الصبر
يكون فعلا له ومتصفا به كأني صبرت صبرا جميلا قوله وفي هذا نظر
اي في الوجه الرابع من وجوه الترجيح ويمكن ان يقال لا نسلم انه لا يجوز الحذف
اصلا عند انتفاء قرينة خصوص الخبر المحذوف وانما يكون كذلك لو اريد
خصوص الخبر المحذوف وهو امر معين وليس كذلك بل اريد ما يناسب
المقام ويشهد به سياق الكلام وهو نفس جميل اجمل او امثل بحالي او اولى او اجدر

وما

وما اشبه ذلك مما يناسب المقام فيجوز حذفه قوله وليس في خصوص حذف
الخبر اعني اجمل ليس من عبارة العلامة بل عبارته فليس فيه قرينة لفظية ولا حالية
يدل على خصوص الخبر المحذوف والفرق واضح قوله اذ ولا تقولوا الله والمسيح
وامه ثلثة قيل التقدير ولا تقولوا الهنا ثلثة ورد بانه تقرير لثبوت الاله لان
النفي انما يكون للمعنى المستفاد من الخبر دون معنى المبتدأ كما تقول ليس امراؤنا ثلثة
وانك تنفي به ان يكون عدة الامراء ثلثة دون ان يكون لكم امراء وذلك اشتراك مع
ان قوله تعالى بعده انما الله اله واحد تناقضه كذا في الايضاح وفيما قيل
وهذا اللبس فيه تقرير لثبوت الالهية مع ان ما بعده اعني قوله تعالى انما الله اله
واحد ينفي ذلك فيحصل النهي عن الاشراك والتوحيد من غير تناقض قوله
وبان الاصل في المبتدأ التعريف هذا الوجه مما اورده الفاضل علاء بن مسعود
السمرقندي في شرح المفتاح قوله فانك لو قلت ام عندك عمرو او ام عمرو
عندك لخرج ام عن الاتصال الى الانقطاع اما في المثال الاول فلظهور
فيه الانفصال وذلك لان الجملتين الواقعتين بعد ام والهمزة اذا اختلفتا بان يكون
احدهما اسمية والاخرى فعلية نحو اقام زيد ام عمرو قاعد او بتقدم خبر احدى
الاسميتين دون خبر الاخرى سواء كانا مشتركين في جزء نحو ازيد عندك ام عندك
عمرو ام لا نحو اقائم زيد ام عمرو قاعد فالظاهر فيها الانفصال واما قوله تعالى
سواء عليهم ادعوتموهم ام انتم صامتون فجاز اختلاف الجملتين مع انها متصلة
للامن من الالتباس بالمنقطعة لان التسوية لا تصح فيها بالمنقطعة واما في المثال
الثاني فلا اول كونها منقطعة وذلك لان الجملتين الواقعتين بعدهما اذا كانتا
فعليتين متساويتين في النظم مشتركتين في الفعل نحو اقام زيد ام قام عمرو
او اسميتين كذلك بحيث لا يكون هناك اختلاف بتقدم الخبر في احدهما

دون الاخرى مشتركتين في جزء اما مسندا اليه نحو أزيد قائم أم هو قاعد او مسند
نحو أزيد عندك أم عمرو عندك فالأولى أن أم في هذه الصور الثلث منقطعة لانك
كنت قد دللت فيها على الاكتفاء بمفردتها لو قصدت الاتصال والمفرد ادل على كونها
متصلة وعلى كون ما قبلها وما بعدها في تقدير كلام واحد كما عرفت انت بعد هذا اذا
اشتركت الجملتان في احد الجزئين اما اذا لم يشتركا في شيء منهما سواء كانتا متساويتي
النظم نحو أقام زيد ام قعد عمرو وأقائم زيد أم قاعد عمرو وأضرب زيد عمرا ام قتله خالد
او لا نحو أزيد قائم ام قعد عمرو فالمتأخرون على انها منفصلة لا غير وجوز الشيخ ابن الحاجب
والاندلسي الامرين فان كانت متصلة فالمعنى اي هذين الامرين كان كما اذا سمعت
صوتا وترددت فسألت أضرب زيد عمرا ام صاح فلان من صوته وقال
الشيخ الرضي رحمه الله وليس ما ذهبا اليه ببعيد وفي مثل أزيد عندك ام لا
قال سيبويه منقطعة كأن عند السامع ظن ان زيدا عنده فاستفهم ثم
ادركه مثل ذلك الظن انه ليس عنده فقال أم لا وانما عدها منقطعة لانه لو
سكت على قوله أزيد عندك لعلم المخاطب انه يريد أهو عندك فلا بد ان يكون
لقولك أم لا فائدة متجددة وهي تغير ظن كونه عنده الى ظن انه ليس عنده وهذا
معنى الانقطاع والاضراب ثم اعلم ان للمتصلة خواص منها تقدم الهمزة ظاهرة
اما للاستفهام نحو أزيد عندك ام عمرو او للتسوية نحو سواء عليهم أستغفرت
لهم ام لم تستغفر لهم او مقدرة في الشعر كقوله لعمرك ما ادري وان كنت داريا
بسبع رمين الجمر ام بثمان وليس بكثير وربما حمل على المتصلة شاذا بخلاف
المنقطعة فانه قد لا يتقدمها الاستفهام وقد يتقدمها اما هل او الهمزة ومنها وجوب
ان يستفهم بها عن شيئين او اشياء ثابت احدها عند المتكلم لطلب التعيين
لانها مع الهمزة بمعنى أي ويستفهم بها عن التعيين فجوابه بالتعيين بخلاف المنقطعة

فانه لا يسأل عن احد معه ومنها ان يليها المفرد والجملة بخلاف المنقطعة فانه لا يليها
الا الجملة ولا يجوز حذف احد جزئي الجملة بعد المنقطعة في الاستفهام عند الالتباس
بالمتصلة ويجوز عند الامن منه كما اذا كان الاستفهام المقدر بغير الهمزة ويجوز
في الجزاء ايضا نحو انها لابل ام شاء اذ لا التباس فيه اصلا ومنها ان اولى المتصلة مفرد
فالاولى ان يلي الهمزة قبلها مثل ما وليها سواء ليكون أم مع الهمزة بتأويل اي والمفردان
بعدهما بتأويل ما اضيف اليه اي نحو أزيد عندك ام عمرو بمعنى أيهما عندك ويجوز
المخالفة بين ما وليتاهما نحو أعندك زيد ام عمرو وأزيد عندك ام في الدار والعبد
زيدا ام عمرا جوازا حسنا لكن المعادلة احسن وهذا مذهب سيبويه وعند ابن
الحاجب لا يجوز المخالفة الا على شذوذ وانا استقصيت في نقل الكلام تشحيذا لخاطر
ذوي الافهام وتخليصا للمتعلم عن دغدغة الاوهام بتوفيق الخبير العلام قوله
لان هذا الكلام عند تقدير ثبوت ما فرض من الشرط والجزاء دفع لسؤال
الزوزني بان قوله كوقوع الكلام جوابا لسؤال محقق فيه اشعار بان السؤال
في الاية الكريمة غير محقق وانما يكون محققا اذا وقع ذلك المقدر بان نسيا ثم فحصوا
ولما كان في الاية فرض تحقق السؤال والجواب بدلالة حرف ان عليه ذكر انهما
على طريقتهما اذا حققتا بخلاف مثل لنسك بر هو فانه ليس فيه ما يدل على
فرض تحققهما واعترض عليه بان القرينة هي ذات السؤال وهي محققة في الاية
وهذا هو المراد بقولهم لسؤال محقق لا كونها سؤالا وهو المفروض المقدر فيها
فلا فرق بين نظمها ونظم ما اذا سئلوا فاجابوا في كون السؤال الذي هو القرينة
محققا وانما الفرق بان اتصاف السؤال والجواب بالسوالية والجوابية
مقدر مفروض في الاية ومحقق هناك واجيب بانه لم يتحقق السؤال عن المخاطب
الا على سبيل الفرض فلم يكن الكلام جوابا لسؤال واقع لانه لم يوجد السؤال

عنه لان معناه وان سألتهم عن خلق السموات والارض فاذا من محقق السؤال يكون
الجواب جوابا بالسؤال محقق يدل على ذلك قوله كوقوع الكلام جوابا فان ظاهره يقتضي
اتصاف ما وقع جوابا بالجوابية فيلزم كون ذات السؤال وانما يتصف بالسؤالية
وكذا قول صاحب اللباب كقولك لمن قال من فعل تحقيقا او تقديرا نعم يكون
ذات السؤال محققة تصلح قرينة للحذف فيكون ذات الجواب صالحة لان يكون
جوابا عن سؤال محقق لكن في ملائمته لكلام المصنف نوع خفاء والظاهر ما ذكره الشارح
رحمه الله **قوله** ومن ثم قيل الاولى انه مبتدأ والخبر جملة فعلية واليه ذهب
الفاضل الرضي حيث قال الظاهر ان زيد مبتدأ لان على لان مطابقة الجواب
للسؤال اولى ومن ثمه قال لو قال جواب ماذا كان زيدا بمعنى الذي انه رفع لان السؤال
جملة اسمية بخلاف ما اذا كان ذا زائدا فان الاولى نصب الجواب كما جاء في باب
الموصولات وايضا فان السؤال عن القائم لا عن الفعل والاسم تقديم المسؤول عنه
فالاولى ان يقدر زيد قام ودفعه المؤدي بقوله والظاهر ان يقدر مبتدأ لان السؤال
اذا كان نحو من يكسبه كان الجواب زيد يكسبه فصار من حق المعنى واللفظ اما المعنى فظاهر
واما اللفظ فكذلك لان السؤال جملة اسمية فكان المناسب ان يكون الجواب
كذلك تحقيقا للتناسب **قوله** والجواب اي عن النظر ان حمل الكلام على جملة اولى
من حمله على جملتين لما فيه من الزيادة رد بان تلك الزيادة يشتمل على تكرار الاسناد
وتقويته وعلى مطابقة الجواب للسؤال في كون كل منهما جملة اسمية جزؤها جملة فعلية
والتطابق بينهما امر مهم عندهم كما صرحوا به فماذا صنعت فالحمل على جملتين اولى
ولقائل ان يقول لما كان السؤال جملة اسمية صورة وفعلية حقيقة كما اختاره الراد
ولا شك ان رعاية التطابق المعنوي اولى من رعاية التطابق الصوري والسؤال
في المعنى جملة واحدة فالحمل على جملة اولى من حمله على جملتين كيف والواقع عند علم

الحذف

الحذف جملة واحدة فعلية **قوله** وان الواقع عند عدم الحذف جملة فعلية يدل قال
هذا صحيح لكن الكلام في السؤال الذي يشتمل على تلك المطابقة المهمة والحق في الجواب ان من قام جملة
اسمية صورة وفعلية حقيقة لان اصله اقام زيد ام عمرو ام خالد الى غير ذلك لا ازيد قام
ام عمرو ام خالد الى غير ذلك لا ازيد قام ام عمرو ام خالد لان الاستفهام بالفعل اولى لكونه مقرا بتبع
فيه الابهام ولما اريد الاختصار وضع كلمة دالة اجمالا على تلك الذوات المفصلة هناك
ومتضمنة لمعنى الاستفهام ومن ثمه وجب تقديمها على الفعل فصارت الجملة اسمية صورة ولوحظ
تقدم ما يدل على الذات وفعلية حقيقة فنبه بايراد الجواب فعلية على اصل السؤال
فالمطابقة حاصلة حقيقة ولم يترك ذلك التنبيه الا لمانع كما في قوله تعالى قل من ينجيكم
من ظلمات البر والبحر قل الله ينجيكم فان قصد الاختصار ههنا اوجب تقديم المسند اليه بخلاف
قوله تعالى قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها وقوله من خلق السموات والارض
ليقولن خلقهن العزيز العليم اذ يندرج ردا على الاصل لعدم المانع فيهما وهو قصد التخصيص
هذا ولقائل ان يقول لما كان المسؤول عنه هو الفاعل فالاصل ان يلي الهمزة
لما تقرر من ان الفاعل ان المسؤول عنه هو ما يليها وح لا يجوز ان يكون العدول عنه
في مثل الايتين الكريمتين لنكتة تقتضيه لذلك يرى قوله في شرح المفتاح
في ترجيح كون الجواب جملة فعلية وان فيه تقليل الحذف وان كان القياس تقديم
المسؤول عنه فيكون التقدير زيد فعل ويشهد به ايضا قوله تعالى بل فعله كبيرهم
جوابا أأنت فعلت هذا يا ابراهيم حيث لم يراع التطابق الصوري والمعنوي
بل عدل الى الجملة الفعلية فعلم منه انه لا يلزم ان يكون الاتيان بجملة فعلية رعاية للتطابق
المعنوي بل لا يدل على ان يكون الاتيان بها لرعاية التطابق المعنوي وفيه اشارة الى
نكتة العدول وما قيل ان الاستفهام لاقتضائه الفعل يدل على ان السؤال عن اسناد
الفعل الى الفاعل لذلك قدر في الجواب الجملة الفعلية على تقدير تمامه يصلح جوابا عن المعارضة

قوله قول ضرار بن نهشل وفي شرح الفاضل العلامة الشيرازي للمفتاح للحارث بن ضرار
النهشلي وفي شرح الرضي للحارث بن نهيك قوله كانه قيل من يبكيه هذا على تقدير ان
يكون يزيد مرفوعا بالمسند على انه مفعول ما لم يسم فاعله اما على تقدير ان يكون يزيد منادى
حرف ندائه محذوف والقائم مقام الفاعل هو ضارع على ما قال ابن هشام انه يجوز في
رواية من روى ليبك مبنيا للمفعول ان يكون منادى فليس مما نحن بصدده وقوله
اي يبكيه ضارع وفي المفصل ان التقدير ليبكه ضارع وهو المبني بالمعنى كان
يبكيه ضارع اوفق بسؤال من يبكيه قوله وتعلقه معنى بالمقدر ليس بقوي من
جهة المعنى وذلك لان النجاح لاجل خصومة لا الوفاة بزيد فيكون في المدح فقوله
وقوله والطوائح جمع مطيحة رد على الفاضل الكاشي حيث قال جمع طائحة
وهي بمعنى المطيحة اي المهلكة والمراد بها نوائب الزمان قوله ولمعارض
ان يفصل الى قوله لسلامته عن الحذف والاضمار ولا يرجح ان يقول في الحذف والاضمار
تكثير للمعنى بتقليل اللفظ كما صرح به السكاكي في مباحث الاستيناف وبه
ترجح الحذف على الذكر اذا كانت القرينة على المحذوف ظاهرة بحيث يكون
معنى الكلام منصبا اليه ولا يستعجم على احد وفي اطلاع اول الكلام وان بعث تشويش
لكن انما يستدعي كون حصول الفاعل المتأخر اوقع واعز اذا لم يكن هناك ما ينافي
كون حصوله اعز بان اذا وجد فلا وهو اي المنافي ان يقدم المفعول على الفاعل
يوجب كون المفعول اهم وعناية المتكلم به فوق عنايته بالفاعل فيكون اعني
عنيت عن الفاعل ومزيد كمال العناية ينافي كمال العزة وجذب الالذية
سالم عما ينافيه فيكون اقوى قوله وحصول التعجيب رد لكلام المصنف
في الايضاح حيث قال وفيه نظر لحصول التعجيب بدون الذكر اذا قامت
القرينة وقوله لان القرينة انما تدل على نفس المسند لا على قصد التعجيب

لان

لان كون المسند في نفسه مما يصح ان يتعجب به التعجيب لا يدل على قصده اذ ربما
يراد مجرد اثباته للمسند اليه وقوله واما تعجيب المتكلم للسامع فالذكر متعين
فيه في الظاهر وذلك لانه اذا ذكر ما لا حاجة اليه في افادة التنبيه طلب العقل له فائدة
وكان قصد التعجيب مناسبا فحمل عليه واجيب ايضا عن النظر بانا لا نسلم حصول التعجيب
المقصود هنا بدون ذكر المسند وذلك لان المقصود هنا ليس التعجيب
المطلق كيف ما كان بل التعجيب الحاصل بسبب ذكر المسند عند سماعه وهذا
التعجيب يكون اتم من التعجيب الذي يحصل من قرائن الاحوال عند حذف المسند
ولا يحصل بدون ذكر المسند ورده الشارح بانه كلام قليل الجدوى فوجهه
الشريف المحشي الجرجاني بان قول السكاكي او قصد التعجيب من المسند اليه
بذكره بزيادة ذكره فيشعر بذلك في الجملة قوله يخرج ما يفيد التقوي بحسب
التكرر اي يخرج من متناول القيد الذي اضيف اليه القصر في قوله مع عدم افادة
تقوي الحكم بل دخل في ضابط الجملة فيدخل في عدم افادة التقوي بل دخل في ذلك الضابط
لانه يخرج عن ضابط الافراد اذ المقصود ادخاله فيه وكان الانسب بسياق
كلامه ان يقول مثله فيدخل اي في عدم افادة التقوي لا انه انما يعوض لخروجه
عن الافادة دفعا لما يتوهم من انه بواسطة افادته تقوي الحكم بالتكرير يندرج
في افادة التقوي فيخرج عن عدمها بل دخل عن الضابط قوله وانما لم يقل مع عدم
قصد التقوي كما يشعر به لفظ المفتاح وذلك لانه لو قال ولم يكن المقصود من
نفس التركيب تقوي الحكم ليشمل اي ليشمل عدم افادة التقوي في الاخراج عن
ضابط الافراد صورة التخصيص فيهدم به سوق الكلام وما نقل عنه في الحاشية
في تفسير قوله اي اشمل واكثر اخراجا تعليل لقوله وانما لم يقل جعل تفريع قوله
فعدم افادة التقوي اعم اي اعم في الاخراج المذكور من عدم قصد التقوي وبه

يندفع ما قيل ان هذا سهو من المحشي لان المعلوم ان افادة التقوي اعم من قصد التقوي
فيكون نقيض افادة التقوي اخص من عدم قصد التقوي فيخرج منه صورة التخصيص
فلا يرد نقضا على ما ذكره المصنف في افراد المسند كما يرد على السكاكي وتوهم
ان نقله ليشمل راجع الى عدم قصد التقوي ايضا لم نقله لكونه شاملا لا يدفعه
ما مر من التصريح وان قوله ليشمل نائب عن هذا المعنى وهذا هو منشأه لطمع تسليم والقول
بانه قد بدل في بعض النسخ لفظ اعم باخص يمكن توجيهه بان عدم افادة التقوي
اخص لخروج صورة التخصيص عنه بخلاف عدم قصد التقوي فيخرج منه صورة
التخصيص عن ضابط الافراد ولا حاجة الى تبديل ليشمل بقولنا ليخرج ما مر
من ان المراد به الشمول في الاخراج **قوله** لكنه يفيده كما اشار اليه قول صاحب
المفتاح فنظم الكلام بالاعتبار الاول وهو ان يجري على ظاهره بان يجعل
انا مسندا وعرفت خبره لا يفيد الا تقوي الحكم وبالاعتبار الثاني وهو ان
يقدر انا مؤخرا ما يقدم قصد التخصيص فان قوله يفيد بدون اداة القصر يشير
الى انه بالاعتبار الثاني يفيد التقوي ايضا **قوله** وتقدم فيه ما فيه ايه من
المنافاة في تعبيره بقوله قل لو انتم تملكون خزائن رحمة ربي ولعل هذا الجواب
للمستدل بكلام صاحب الكشاف هناك والجواب ما قرره المحقق الشريف
الجرجاني ان القصد مطلق متناول القصد بالذات والقصد بالتبع وح يخرج
صورة التخصيص عن قوله لكن المقصود من نفس التركيب تقوي الحكم لان التقوي
فيها مقصود تبعا لا بالذات ويلزم ان يقصد فيها التقوي اصلا لا قصدا ولا تبعا لانه
خ لا يقصد بالتقوي قطعا ولا يوصف التركيب اصلا بكونه مفيدا له لان المراد بالافادة
في الكلام هو الافادة المعتد بها المعتبرة في عرفهم ولذلك لا يحسبون التراكيب من
البلغاء خواص **قوله** ما يكون مفهومه محكوما به بالثبوت بالنبوت ذكرا استهال

سكرر

[illegible]

تنفعل كما انه ليس بسببي وذلك لعدم صدق تفسير السببي الفعلي والمبني عليه
على ما مر تقريره وقوله وعلى هذا اي على ما هو المذكور في قسم النحو كان القياس
ان يجعل نحو زيد منطلق ابوه مسندا سببيا اذ لا فرق بين الوصف والمسند
الا بالاسناد وعدمه وهو لا يوجب الاختلاف في كونه سببيا او عدمه
وكان القياس ايضا ان لا يجعل كون المسند سببيا مطلقا موجبا لكون
المسند في الكلام جملة بل يستثنى منه نحو زيد منطلق ابوه قوله واعترض
عليه المصنف هذا محصول كلامه والا فعبارته هكذا والثاني اي الثاني من
وجهي النظر ان الظرف الواقع خبرا اذا كان مقدرا بجملة كما اختاره كان قولنا
الكرم من البر بمنزلة تقدير الكرم من البر مستقر فيكون المسند جملة ويحصل تقوي الحكم
كما مر وكذا اذا كان في الدار خالد بتقدير استقر في الدار خالد فكان المسند
جملة ايضا لكون استقر مسندا الى ضمير خالد لا الى خالد على الاصح لعدم
اعتماد الظرف على شيء انتهى كلامه والشارح رحمه الله اشار الى جوابه
المرضي بقوله ولم يقصد السكاكي الخ قوله واشار الفاضل في الشرح
الى الجواب اما اشارته اليه في المثال الاول فبقوله اي حاصل سببي
لكون من هذا الباب لا حصل بسببه الا تقوي الحكم بنفس التركيب وخرج
عنه واما في المثال الثاني فبقوله في تقرير تعليل السكاكي عند الاخفش
استقر او حصل في الدار خالد لكونه فاعلا من هذا الباب ثم قال بعد
بسط الكلام وايراد تقريرات النحو وانما قيد التقريب باستقر لانه لو قدر
مستقر حتى يكون خالد مرتفعا به والتقدير مستقر في الدار خالد لم يصح
التركيب لان لا يكون من هذا الباب لو صح على ما يشعر به سياق الكلام اذ لو صح
لكان فيه لكون المسند مفردا وجميع ذلك خبط اما اولا فلان مبناه على

[illegible]

ان الامثلة لافراد المسند وبطلانه واضح كما قرره الشارح وغيرهم من مهرة هذه
الصناعة بلا مزيد عليه للمصنف واما تفصيلا اما اولا فلان ايراد المثال على المذهب
المرجوح مخالفا لما نص عليه بانه اقوى الاحتمالين وهو تقدير الفعل كما في المثال الاول
بعيد جدا واما ثانيا فلان ايراده مخالفا لما هو اقوى المذاهب عندا يه المبنى من القول
باشتراط الاعتماد بعيد ايضا واما ثالثا فلانا لا نم انه غير صحيح على تقدير مستقر على راي
من لم يشترط الاعتماد قوله ولم يقصد السكاكي الا ذكر امثلة المسند الفعلي لاختلال
ضابط الافراد لتوقفه على امرين كون المسند فعليا وعدم كون المقصود من نفس
التركيب تقوى الحكم حيث اذا اعتبر الامران تحقق ضابط افراد المسند واذا انتفى احد
كلاهما لم تحقق تلك الضابط ومجرد كون المسند فعليا لا يقتضي افراده اذ يجوز كون
المسند الفعلي جملة وسقر داوكذا عدم كون المقصود من نفس التركيب تقوي الحكم لا يقتضيه
اذ يجوز كونه سببيا ولم يقصد ايضا بقوله اذ تقديره استقر او حصل انه لو قدر
باسم الفاعل لم يكن مسندا فعليا بل قصد انه لما كان المسند الفعلي المحكوم بثبوت
مفهومه خفيا في مثل في الدار خالد قدره بما هو المختار عنده قوله ويمكن ان يفسر
بانه جملة الى اخره قيل هذا التفسير لا طائل تحته لانهم جعلوا كون المسند
سببيا احد ضابطي معرفته كون المسند في الكلام جملة حيث قالوا واما كونه
جملة فللتقوي او لكونه سببيا فلا بد ان يعرف اولا كونه سببيا حتى يتوصل
به الى معرفة كون المسند في الكلام جملة وما ذكر في تفسيره يقتضي ان يعرف
اولا كونه جملة حتى يعرف كونه سببيا احد ضابطي كون المقام صالحا لايراد
المسند جملة بدليل قولهم والمقام الصالح لكذا ولكذا فيتوقف معرفته صلاحية المقام
لايراده جملة على كونه سببيا فلا بد ان يعرف اولا كونه سببيا حتى يتوصل به
الى معرفة كون المقام صالحا لايراد المسند جملة ولا يتدرج في ذلك اقتضا ذكر قيد الجملة

من

في تفسيره ان يعرف اولا كونه جملة والموقوف غير الموقوف عليه فلا اشكال نعم قوله واما
كونه جملة فللتقوي فيه من التسامح ما لا يخفى والتسامح في مقام لا اشتباه غير عزيز
في كلامهم قوله وقال صاحب المفتاح هو ان يكون مفهوم المسند لا بد هنا من
حل التركيب فنقول ضمير هو الى كون المسند سببيا بقرينة ان يكون او الى
المسند فلا بد من تقدير مضاف وهو ذو اي ذو ان يكون وكذا على تقدير رجوعه
الى قوله اذا كان المسند سببيا وهو الزمان اي وقت كونه سببيا وقت
كونه كذا وسيجي الكلام عليه وقوله مع الحكم عليه كائنا مع الحكم على ذلك المفهوم بالثبوت
للشي الذي بني ذلك المسند اي مفهومه على ذلك الشي اي جعل خبرا عنه او بالانتفاء
عنه والمراد بالمبني عليه هو المبتدا لانه اساس بني عليه الخبر وليس المعنى على
ان ذلك المفهوم محكوم عليه في ذلك الكلام فانه محكوم به بل على ان كل جزء من
الكلام قد حكم عليه بانه ثابت للمسند اليه وعلى المفعول بانه وقع عليه الفعل الى
غير ذلك وقوله مطلوب التعليق بالنصب خبر ان يكون وتعليق اثبات
بالنصب مصدر التعليق وضمير عليه وعنه لغير ما هو وكذا ضمير له وذلك
وضع المظهر اعني لذلك الغير موضع المضمر وقوله بنوع ما اي من التعليق يتعلق
باثبات او نفي ومثل بثلاثة امثلة لان الخبر في تلك الجملة الاسمية يجوز
ان يكون فعلا او صفة او ظرفا وقوله او يكون منصوب معطوف على يكون
في ان يكون وكذا فلطلب كما قرره وحق الفعل باستدعاء الاسناد الى
ما بعده مع ان كل فعل كذلك ليرتب عليه قوله فطلب وقوله بنوع اثبات
او نفي متعلق بتعليقه وانما قال بنوع اثبات او نفي لانك لا تثبت لعمرو
في عمرو ضرب اخوه الضرب على حقيقته بل ضرب صاحبه لتشخص وهو ليس
ثابتا له ثبوتا حقيقيا بل هو منتسب اليه بنوع ثبوت وقوله سبب ما قبله

اي بالنسبة يتعلق بما قبله اي متعلقا به لتعلق الاخ بعمرو وقوله لا شا عطف
على فعلان يديه توكيد لكونه فعلا قوله ولا يخفى انه سهو والا لكان المناسب
ان يقال او اذا كان المسند فعلا قال في شرح المفتاح ومن خلاف الرواية والدراية
جعل او يكون مرفوعا معطوفا على كان في اذا كان المسند سببيا دفعا بالا ان هذا سبب
اخر لجعله المسند مغايرا لكونه سببيا اما خلاف الرواية فظاهر واما خلاف
الدراية فلما فيه من العدول عن الماضي السامع الاستعمال بعد اذا الى المضارع القليل
مع الالتباس ومن جعل المسند في زيد ابوه انطلق سببيا بخلاف زيد انطلق ابوه
ومن التكرار المحض ان اريد بقوله مبني عليه اعم من ان يكون ذلك الامر مبتدا لذلك
المفهوم او فاعلا له فيتناول القسمين هذا وقد قال الشريف الجرجاني تغمده الله
بغفرانه وايضا الاحتياج في ضابطه افراد المسند الى قيد ثالث يخرج به نحو انطلق
ابوه في زيد انطلق ابوه لان المسند هنا ليس فعليا كما حققه وليس المقصود من
نفس التركيب تقوى الحكم فلابد من وجه اخراجه بقيد ثالث وتوجيهه انه قد
وجد افراد المسند في صورة لم يوجد فيها الامران معا هما كونه فعليا ولم يكن
المقصود من نفس التركيب تقوى الحكم وذلك فيما اذا لم يكن المسند فعليا وليس
المقصود من نفس التركيب تقوى الحكم نحو زيد منطلق ابوه ووجد ايضا في
هذه الصورة كونه جملة نحو زيد انطلق ابوه لان المسند هنا ليس فعليا
ولم يكن المقصود من نفس التركيب تقوى الحكم فلابد في ضابطه افراد المسند من قيد
ثالث يخرجها اما اذا كان قوله او يكون عطفا على يكون بالنصب ليكون قسما من المسند
السببي والمسند الفعلي يقابله فيخرج بقيد الفعلي كل من قسمي السببي فلا احتياج
الى قيد ثالث قوله ويمكن ان يقال ان في قوله هو ان يكون مضافا محذوفا هو
الزمان قيل هذا توجيه بعيد لا يقبله طبع سليم على ان المعنى الثاني يعني

ركيك

ركيك لا سيما ان بعد امثال ذلك من التاويلات النحوية المفسدة للكلام التي قيل هي فيه
بمنزلة الملح في الطعام واستحسن ان الشارح ايضا معترف ببعده وكانه انما
لم يلتفت اليه بعد قوله ثم الظاهر لكنه لما قصد التوفيق بين تقسيمه وتفسير
السكاكي وجه كلامه بهذا التوجيه قوله وح يكون المسند السببي ودلالة ن
السابق لما انفهم من العبارة على ذلك التاويل ان المسند السببي مغاير للمسند
الذي هو سبكه او ما ادى الا الجملة من حيث هي قوله وهو الزمان الذي قبل زمانك
قد يعترض بان كله قبل ظرف زمان فيلزم ان يكون الشيء ظرفا لنفسه او ان
يكون للزمان زمان اخر هو ظرف له وكذلك يترتب دال على زمان
مستقبل فيلزم ان يترتب وجود المستقبل في المستقبل ويلزم احد المحذورين
وان جعل يترتب بمعنى الحال كان كل من الحال والمستقبل ماخوذا في تعريف
الاخر وهكذا يدفع في امثال قولهم تقدم الزمان الماضي وسياتي الزمان المستقبل
والحق انها مناقشات واهية لان هذه التعريفات تنبيهات يفهم اهل
اللغة منها ومن تلك العبارات ما هو المقصود بها ولا يخطر بالبال شيء مما ذكر
ومثل هذا التدقيق يستفاد من علوم اخر لا حظ فيها جانب المعنى قال
الشارح ان هذا تدقيق فلسفي لا ينظر اليه العرف واللغة على انه يجوز ان يكون
هذه الظرفية بطريق استعمال الكل على الجزء بمعنى ان كل زمان هو من اجزاء الزمان
الذي قبل زمانك ما ضر على ان التغاير الاعتباري يصحح الظرفية قوله وهو اول جزء
من اواخر الماضي واوائل المستقبل في شرح المفتاح للشارح رحمه الله الظاهر
ان المراد اجزاء الاجزاء التي تسمى بالانات على ما رآه المتكلمون من تركب الزمان
من الانات كالجسم من الجواهر الفردة ولا وجود للزمان عند المتكلمين وانما هو
امر موهوم الاتصال غير قار الذات ينقسم بحسب الوهم لا الى نهاية

للماضي وبداية للمستقبل ليس قسمه على حدة بمنزلة النقطة حيث يعتبر انقسام
الخط وعند الفلاسفة الزمان موجود متصل لا يجوز اجتماع اجزائه فالان عندهم
عرض موجود فالحال في الزمان لا جزء منه والحال بحسب العرف واللغة مركب
بخلاف الحال المختلف فيها وتعيين مقدار الحال مفوض الى العرف بحسب الافعال
فلا يتعين له مقدار مخصوص فانه يقال يأكل ويمشي ويحج ويكتب القرآن ويجاهد الكفار
ويعد كل ذلك حالا ولا شك في اختلاف مقادير ازمنتها **قوله** وتجدد الجزء وحدوثه
يقتضي تجدد الكل وحدوثه قيل هذا انما يدل على ان مجموع مفهوم الفعل المركب من الاول
وغيره متجدد حادث بتجدد جزئه الذي هو الزمان وليس بمقصود وانما المقصود تجدد
المسند الذي هو الحدث وما ذكره لا يدل عليه فان تجدد الزمان لا يستلزم تجدد
ما يقارنه بل المقارن للزمان الماضي مثلا جاز ان يكون متجددا حادثا فيه كضرب
زيد مثلا وان يكون مستمرا كعلم الله والصواب ان يقال ان دخول الزمان الذي
من شأنه التغير في مفهوم الفعل يؤذن باعتبار التجدد في الحدث وذلك لان المناسبة
بينهما اكثر واعتبار الاقتران على هذا الوجه اولى وانسب ثم الدليل على اعتبار الحدوث
في المعاني التي تدل الافعال على اقترانها بازمنة مخصوصة ان اهل اللغة يفهمون منها
ذلك ويفسرونها به وما ذكره من الادلة بيان مناسبة واذا ما عند الدليل المستقل
على المطلوب ولذا قال السكاكي الفعل موضوع لافادة التجدد فتامل واذا استعملت
الافعال في الامور المستمرة كقولك علم الله ويعلم الله كانت مجازات من هذه الحيثية
هذا اذا اريد بالتجدد الحدوث كما اشار اليه واما ان اريد به التجدد والتقضي
شيئا فشيئا فالصحيح انه ليس داخلا في مفهوم الفعل وضعا بل يفهم من خصوصية
الحدث او اقتضاء المقام وقد يقصد في المضارع الدوام التجددي هذا كلامه
ويمكن ان يقال ان اريد بقوله مع افادة التجدد تجدد تمام مدلول المسند وهو الظاهر

ويشهد

ويشهد به قول الفاضل الابهري في شرح الفوائد الغياثية وذلك لكون الزمان
داخلا في مفهومه وهو امر غير قار الذات من شأنه التغير والتجدد فيتجدد
بتجدد جزئه فما ذكره يدل على المقصود بلا اشكال وان اريد به تجدد الحدث
الذي هو جزء مدلول الفعل فلا نسلم ان ما ذكره لا يدل على المقصود كيف ولم يقصد
بدخول الزمان في مفهوم الفعل مجرد اقتران الفعل بالزمان بل حدوثه فيه وحدوث
الزمان يستلزم حدوث ما وقع فيه وليس المراد بالكل المجموع بل كل جزء من اجزائه
ومعنى التجدد الحصول بعد ان لم يكن كما صرح به ففي مثل علم الله ويعلم الله يعتبر التجدد
باعتبار حدوث التعلق ولا يلزم منه التغير في العلم القديم ومعنى افادته التجدد
افادته بحسب خاصية التركيب واصل وضعه لا بدلالة الفعل ومعونة المقام
كما في مثل زيد كاتب واكل ونحوه في المختصر ولما كان التجدد لازما للزمان لكونه كالغير قار
الذات اي لا يجتمع اجزاؤه والزمان جزء من مفهوم الفعل كان الفعل مع افادته التقييد
باحد الازمنة مفيدا للتجدد **قوله** هو سوق للعرب في الصحاح عكاظ اسم سوق من
العرب بناحية مكة كانوا يجتمعون بها كل سنة فيقيمون شهرا ويتبايعون ويتناشدون
شعرا ويتفاخرون فلما جاء الاسلام هدم ذلك **قوله** عريف القوم هو القيم بامرهم
الذي يشهر بذلك في الصحاح العريف النقيب وهو دون الرئيس **قوله** بل لافادة
الثبوت والدوام قد تقرر ان الاسم كعالم مثلا يدل على الثبوت بمعنى حصول
مفهومه لمن حكم به عليه من غير دلالة على دوام او تجدد في زمان واستمرار وجود
مع تجدد الازمنة ولا دلالة لقولك زيد قائم على ازيد من حصول القيام له وقد
يدل بمعونة القرائن من الفعل او خصوص المسند او مقام المدح والمبالغة على دوام
او تجدد مثل زيد طويل او قصير وعمرو آكل او شارب قيل قد ذكر الشيخ ابن الحاجب
ان اسم الفاعل يدل على الحدوث دون الصفة المشبهة حيث قال في ايضاح المفصل

فان يقصد الحدوث مثل حاسن الان او غدا يعني انك اذا قلت مررت برجل حسن
فمعناه اثبات الحسن له من غير تعرض للدلالة على حدوثه بخلاف قولك حاسن
فانه يدل على الحدوث وكما في قولك ضارب كما يدل عليه زيد يضرب على ذلك وهذا
على نحو ما ذكره سيبويه في حايض وحايضة واجيب بانه قد صرح في المفتاح
بان نحو زيد عالم يستفاد منه الثبوت صريحا بنا على ان اصل الاسم صفة او غيره
الدلالة على الثبوت وقال الشيخ عبد القاهر لا يعرض في زيد منطلق لا ازيد من
اثبات الانطلاق فعلا له كما في زيد طويل وعمرو قصير وحمل المسند الى الصفة
المشبهة مندرجة في اسم الفاعل ولما كان اسم الفاعل جاريا على الفعل في اللفظ
جاز ان يقصد به الحدوث بمعونة القراين كما في ضايق ويقصد به الدوام
ايضا في مقام المدح والمبالغة وكذا حكم اسم المفعول واما الصفة المشبهة فلا
يقصد بها الا مجرد الثبوت وضعا والدوام نعم باقتضا المقام والجملة الاسمية
اذا كان خبرها اسما فقد يقصد بها الدوام والاستمرار الثبوتي بمعونة القراين
واذا كان خبرها مضارعا فقد يفيد استمرارا تجدديا وهذا توجيه فرقهم
بين حاسن وحسن وضايق وضيق وقد يتكلف للتوفيق بين الكلامين بان من
قال يدل على الحدوث اراد به ثبوت مطلقة ومن قال لا يدل على الثبوت
اراد به نفي التجدد والتقضي بقرينة ايراده مقابلا له وهو اخص منه ونفي الاخص
لا ينافي ثبوت الاعم والظاهر ان المراد بالتجدد هناك مطلق الحدوث فان الفعل
لم يعتبر في مفهومه وضعا التجدد والتقضي شيئا فشيئا وقول الشيخ ومعنى زيد
ينطلق ان الانطلاق يحصل منه جزءا فجزءا وهو يزاوله ويزجيه ينبغي ان يحمل على
ان المضارع قد يقصد به هذا المعنى لا ان اعتبار هذا المعنى في مفهوم الافعال
وضعا نظرا الى الماضي والى ما يقع اما دوستمر زمانا مستبعد الا ان يدعى ان استعمال

صيغ

218

[illegible]

للخبر حكم معناها الشئ ربما [illegible] الا ان [illegible] عن التعريف الكل
فيما اذ من [illegible] والاتصاف [illegible] احتياج [illegible] الاتصال الجزء [illegible]
او الاسم فالخبر [illegible] او كان المسند [illegible] الخبر [illegible] كان [illegible] الافعال
[illegible] الخبر [illegible]
[illegible] الافعال [illegible]
[illegible] الافعال [illegible] فيكون [illegible] الافعال
[illegible] الوجه الثاني [illegible] المشبه
بتوجيه الكلام [illegible] لاعطاء الخبر حكم معناها
[illegible] الحصر [illegible]
[illegible] الاستمرار [illegible] المبتدا من قوله
[illegible] ذلك المعنى موضوع [illegible] والافعال الناقصة
[illegible] الافعال الناقصة [illegible]
[illegible] التعريف [illegible]
[illegible] والمفهوم [illegible]
ما هو الظاهر والتحقيق ان المراد بحكم معناها [illegible]
الخبر [illegible] الامام [illegible] حكم معناها [illegible]
اصبح [illegible] هذا الوقت حاصل [illegible] في وقت الصبح
[illegible] وهو [illegible] في وقت الصبح دون غيره الخبر الذي [illegible]
[illegible] فيكون [illegible] هذا الوقت ما عطي الصبح [illegible] اصبح
زيد [illegible] الاحتياج [illegible] المعنى انه منسوب الى [illegible] هذا الوقت
دون غيره من الاوقات [illegible] في الخبر [illegible]

وعدم

ويؤيده قول ابن الحاجب في ايضاح المفصل بعد كلام مشترك في انها مثبتة للخبر
حكم معناها ولما كان معنى صار الانتقال وجب ان يكون ذلك الحكم ثابتا للخبر فاذا قلت
صار زيد عالما فمعنى عالم حكم الانتقال لانه الحال التي انتقل اليها وقولك اضحى واخواتها
ناقصة وجب ان يعطى الخبر حكم معناها ومعناها الدلالة على الدخول في هذه الاوقات
فوجب ان يكون الخبر داخلا في هذه الاوقات في حال نسبته لمن هو له فاذا قلت
اصبح زيد عالما فمعناه اعطا اصبح لعالما حكم الاصباح حتى صار المعنى انه منسوب
الى صاحبه في وقت الاصباح دون غيره كذا قوله فيكون المعنى ان ثبوت هذه
الافعال بحسب معانيها حاصل لفاعلها ومعانيها ثبوت اخبارها على الصفة
المراد بها وهو معنى الاستمرار وبالجملة ثبت للخبر بحسب معانيها صفة من
كونه منتقلا اليه ومستمرا عليه وداخلا في الوقت المخصوص وهو المراد بحكم معناها
وهذا محصوله فلا يتجه ان يقال قوله اعني تلك الصفة متصفة بمعاني
تلك الافعال مع قوله وهذا معنى قولهم انها لاعطاء الخبر حكم معناها يقتضي
ان يكون لفظ حكم مستدركا وذهب بعض الافاضل في شرح كتاب الكافية
الى ان اضافة الحكم الى المعنى من اضافة العام الى الخاص كما في حكم القيام اي الحكم الذي
هو القيام فيكون الحكم عين المعنى بالذات وان تغايرا بالعموم والخصوص وقوله
لاعطاء الخبر قيل يجوز ان يكون من اضافة المصدر الى المفعول كما يشعر به عبارة
الايضاح ويجوز ان يكون من اضافة المصدر الى الفاعل على معنى لتعطيه الخبر حكم
معناها بعينه وقوله وهذا نوع اخر اشارة الى قوله وايضا وضع الباب لخ
قوله والتحقيق في هذا المقام ان مفهوم الشرطية بحسب اعتبار المنطقيين غيره
بحسب اعتبار اهل العربية يؤيده قوله في شرح المفتاح [illegible] قطعا
على اختلاف كلام الفريقين ان كلمة كلما عند المنطقيين علم في الشرطية حتى ان

قولنا كلما طلعت الشمس فالنهار موجود لو موجبة كلية احد طرفيها طلعت الشمس والآخر
النهار موجود وان واحدا من الطرفين لا يحتمل الصدق والكذب وانما يحتملهما
الحكم بينهما بلزوم الثاني للاول ولا شبهة لاحد في ان الخبرية عند اهل العربية
هو قولنا النهار موجود وكلما مفعول فيه بمنزلة يوم الجمعة لانه كلما اضيف
الى ما المصدرية مع الفعل بتقدير الزمان اي في كل وقت طلوع الشمس **قوله** وتحقيق
هذا المقام على هذا الوجه من نفايس المباحث قيل يجب ان نشير اليه حسبما
تحقيقا اولا ونعد من النفايس ثانيا ولا طائل تحته اذا كشفت عنه غطاه
وذلك ان الخبر اذا قيد حكمه بقيد من زمان او غيره كان صدقه بتحققه مع ذلك
القيد وكذبه بعدمه معه واذا لم يقيد به فصدقه بتحققه في الجملة وكذبه بعدمه اصلا
ففي قولك اضرب زيدا اذا اردت الاستقبال ان تحقق ضربك اياه في وقت
من اوقات الاستقبال كان صادقا والا فكاذب وفي قولك اضربه يوم الجمعة
يوم الجمعة او قائما او في زمان لا يكون ماضيا ولا حالا ولا استقبالا لا بد في صدقه
من تحقق ضربك اياه وتحقق ذلك القيد معه فلو لم يضربه او ضربته ولم يتحقق
ذلك القيد معه ممكنا وهو يوم الجمعة او حال القيام او ممتنعا وهو زمان لا يكون
من تلك الثلثة لكان كاذبا وبالجملة انتفاء القيد سواء كان ممتنعا او غير ممتنع
يوجب انتفاء المقيد من حيث هو مقيد فيكذب الخبر الذي يدل عليه كيف
لا وقولك اضربه يوم الجمعة او قائما يشتمل على وقوع الضرب منك عليه وعلى
كون ذلك الضرب واقعا يوم الجمعة او مقارنا لحال القيام فلو فرض انتفاء
القيد وهو يوم الجمعة او القيام لم يكن الضرب المقارن له موجودا فينتفي
مدلول الخبر فيكون كاذبا سواء وجد منك ضرب في حال عدم القيد او لم يوجد
اذا عرفت هذا فنقول اذا قلت ان ضربني زيد ضربته فلو كان معناه اضربه

في وقت ضربه اياي لم يكن صادقا الا عند تحقق الضرب مع ذلك القيد فاذا فرض انتفاء
القيد وهو وقت ضربه اياك لم يتحقق الضرب المقيد به دائما فيكذب الخبر الدال
على وقوعه سواء وجد الضرب منك او لم يوجد وهو باطل قطعا لانه اذا لم يضربك
ولم تضربه وكنت بحيث ان ضربك ضربته عد كلامك صادقا عرفا ولغة فظهر
ان الحكم الاخباري متعلق بارتباط احد الطرفين بالآخر بالنسبة بين اجزاء الجزاء
وان لا مجال لغير ما ذهب اليه الراسخون في كلام اهل العربية كيف وهو بعد
بيان مخالفة القضايا المستعمل في العلوم والعرف وقد صرح النحويون بان كلم
المجازات يدل على سببية الاول ومسببية الثاني وفيه اشارة الى ان
المقصود منها هو الارتباط بين الشرط والجزاء نعم كلام السكاكي يوافق ما اختاره
الشارح وبذلك اعتذر في نسبته الى اهل العربية باسرهم لكنه كلام ظاهري
ربما دعاه ما اراه من جعل الشروط قيودا للمسند ضبطا للكلام وتقليلا للانتشار
المرام او ربما ادعاه ذلك صحة ما قد يقال ان قولك ان جئتني اكرمك بمنزلة قولك
اكرمك على تقدير مجيئك او وقت مجيئك ولا يخرج في الحكم الخبري في صدر كتابه
بالخبر بالجملة ويرد عليه ان المقصود من تنزيله منزلة المنزل التنبيه على
ان مجموع الشرط والجزاء كلام واحد وعلى ان الجزء الاول بمعرفة كون الجزاء معلقا
لا بمعرفة كون الشرط معلقا عليه وما توهمه فاسد لان معنى التعليق والشرطية
مراد من قولك على تقدير مجيئك او وقت مجيئك والا لم يكن صحيحا لما قررناه
ثم اذا وقع الجزاء انشاء مثل ان جاء زيد فاكرمه يكون مأولا بمعنى ان جاء فانت مأمور باكرامه
او فيستحق ان تؤمر باكرامه على قياس تأويله فيما اذا وقع خبر المبتدا يظهر ذلك
كله لمن تامل او القى السمع وهو شهيد واجيب بان ليس مبنى كلام السكاكي
على ما توهم وان كلامه ليس نظرا ... بل بيان بعض مذهب اهل العربية على وجه التحقيق

يدل على ذلك ما قال الامام ابن جني ان الكلام يخرج عن التمام بما يرد بانتقاص كما اذا قلت
زيد قام بدون الاعراب واداة الربط وتارة بالزيادة بدخول حرف الشرط مثل ان
قام زيد حيث يعرض للشرط دون الجزاء ويدل ايضا ما قال صاحب التوضيح ان قوله
تعالى ومن لم يستطع منكم طولا الآية يوجب عدم جواز نكاح الامة عند طول الحرة
عنده وعندنا يجوز وهذا الخلاف مبني على ان الشافعي رحمه الله اعتبر المشروط بدون
الشرط لانه يوجب الحكم على جميع التقادير فالتعليق قيده بتقدير معين والتقدير
على عدمه فيكون التعليق اثره عدم الحكم ونحن نعتبر المشروط مع الشرط لان الشرط والجزاء
كلام واحد اوجب الحكم على تقدير وهو ساكت عن غيره فالمشروط بدون الشرط مثل انت
في انت طالق اي المشروط وهو انت طالق في قولنا انت طالق ان دخلت الدار
اذا اخذ مجردا عن الشرط فهو بمنزلة انت في انت طالق لانه ليس كلاما بل المجموع
الشرط والجزاء كلام واحد فلا يكون موجبا للحكم على جميع التقادير فعلى هذا الامر
المعلق بالشرط في قولنا ان دخلت الدار فانت طالق انعقد سببا عنده لكن
التعليق اخر الحكم الى زمان وجود الشرط فلو قال لزوجته ان دخلت الدار
فانت طالق كان حالفا بطلاقها حتى لو قال قبل ذلك ان حلفت بطلاقك
فانت طالق يقع بذلك القول طلقة واحدة وبنى على هذا الاصل مسائل كثيرة
فليطلب من موضعه فعلم ان ما ذكر العلامة من البيان في هذا المقام ناش عن
التحقيق والتتبع لكلام السلف لا عن التوهم والعجب ممن جعل الشافعية واهل
العربية ممن ليس له تمييز وادعى لنفسه التمييز وليس هذا الا توهما فاسدا
وجعل ما طلا وما ذكر من المثال انه صادق وان لم يوجد شي من المجي والاكرام فهم
صدقه على مذهب اهل العربية ثم انه لا بد ههنا من التنبيه لامور يعرف بها ما
هو الحق منها ان الشرط عند ائمة اللغة ما دخل عليه حرف الشرط اعم من ان يقصد

التعليق

التعليق ايضا ومنها ان الفقهاء اختلفوا في ان الجزاء هل ينعقد سببا في الحال ام لا
فمن قال بالانعقاد فلا بد له ان يقول بثبوت الحكم بين اجزاء الجزاء ومن لا فلا وهذا
الشرط بمعنى تعليق وجود الشي او عدمه او بالعكس ومنها ان الشرط في الاصطلاح
ما يتوقف عليه الشي المؤثر في تأثيره لا في ذاته وعند ابن الحاجب ما يستلزم
نفيه نفي امر اي الذي لم من انتفاؤه انتفا المشروط واختاره اهل الميزان
لكونه مناسبا لما هو المقصود عندهم في مقام الاستدلال وثبت هذا الاستعمال
ايضا عند ائمة اللغة وكذا الاستعمال الثاني يدل عليه تسميتهم كلم المجازاة وهي ما دخل
على شيئين ليجعل الاول سببا والثاني مسببا اي وضعت ليدل على الاول سبب
للثاني ويسمى الاول شرطا والثاني جزاء عندهم ويدل ايضا قولهم ان يرتبط بها
الشرط والمشروط في الاستقبال ولو سلطانا في المعنى على سبيل التقدير الا ان
الشايع فيما بينهم ما هو بمعنى الاول وهو ما دخل عليه حرف الشرط ولذا جعل السكاكي
الشرط قيدا للمسند ونسبه الشارح الى اهل العربية والفقهاء بعد ما تردد لما
هو بمعنى التعليق اختلفوا في انه هل يكون مانعا لانعقاد السبب او مانعا
لثبوت الحكم بعد انعقاد السبب ويجوز ان يكون هذا المعنى هو ما اختاره
اهل الميزان بل هو اولى بالاعتبار لاطلاقهم الشرطية على القضية الاتفاقية
لكنها غير معروف وبهذا التقرير ينحل الاشكال ويظهر حله الحال فيما في الجواب
من الاختلال فان قيل يظهر حقيقة المقال قوله قلت لان الغرض بيان وجه
الافتراق الخ قد يجاب بان عدم التعرض له هنا بنا على جواز استعمال ان في الحال
فلم يشترط فيها عدم الجزم بالوقوع ورد بان اتفاق النحاة على انها للمعاني المشكوكة
دل على ان الاصل فيها ان لا يجزم بشي من طرفي الشرط وقد نبه السكاكي رحمه الله
بقوله حيث لا يعلم السائل الكره امرا وعلى تقدير استعمال ان في الحال يكون خارجا

عن اصلها قوله كان النادر موقعا لان النادر غير مقطوع به في الغالب
قيل فيه بحث وجوابه انه لم يرد بالجزم والقطع هنا معناه الحقيقي بل ما يعم الاعتقاد
الراجح القائم مقام الجزم في المحاورات ولذلك كان مظنون الوقوع موقعا
لا نادرا دون ان يقال هنا بطلان الراجح الوقوع موقع لا نادر المتساوي الطرفين
لان نادرا ما الذي يرجح لا وقوعه فلا يكون موقعا لان لا اذا اكتفى فيها بمجرد عدم
الجزم والرجحان في جانب الوقوع وتقدير بطلانه او ما يقال اريد ان النادر انه
الى كونه موقعا لان نسبته الى كونه موقعا لا اذ لا يمكن ان يجاب عنه بان لا بد للاستلزام
الجزم باللاوقوع ولا رجحانه بل يجوز ان النادر متساوي الطرفين والجزم بالوقوع
كما يشعر به قوله في الغالب وباللاوقوع الا ان الظاهر انه لا بنظر الى الندرة
والامكان ان يظن جانب اللاوقوع ولا يمنع جواز ان يشك فيه فيكون من المعاني
المحتملة فيكون موقعا لان بهذا الاعتبار قوله فالفرق بين مجيء اذا جاءتهم الحسنة
وجواز تصبهم حسنة غير واضح وذلك لانه اذا حمل على مطلق النوعية او مطلق
الفردية كما يشعر به ظاهر السكاكي ان القطع بحصول الجنس موجب القطع بحصول نوع
ما او فرد ما ضرورة ان الجنس لا يتحقق الا في ضمن نوع ما او فرد ما وكان جنس
الحسنة في قوله اذا جاءتهم الحسنة مقطوعا به كالواجب للكثرة واتساعه
المتحققة في كل نوع من انواعها فكذلك نوع من الحسنة مطلقا اذا اريد بقوله
تعالى وان تصبهم حسنة وقوعه مقطوع به فلا يظهر وجه اختصاص احدى
الايتين باذا والاخرى بان فلا وجه للتفرقة بينهما كما لا وجه لما يقال ان
تعلق نوعا من العلم اي نوع كان فكذا وان يقول اذا تعلق العلم اي جنسه
اما اذا حمل على نوع مخصوص او فرد مخصوص بان يحمل التنكير مثلا على ما يقتضيه المقام
من التعظيم والتكثير وغير ذلك من الامور التي تفيد تخصيصا بوجه ما فالفرق

بالقطع

بالقطع بحصول الجنس وعدم القطع بحصول نوع مخصوص او فرد مخصوص واضح منه
هذا والظاهر ان المراد بالحسنة في قوله تعالى وان تصبهم حسنة نوع مخصوص
وهو الخصب والرخاء كما صرح به في شرح المفتاح لان الاية نزلت في اليهود حين
تشاءموا برسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا منذ دخل المدينة نقصت ثمارها
وغلت اسعارها فرد الله عليهم بقوله قل كل من عند الله وكذا المراد بالفضل
في قوله تعالى وان اصابكم فضل من الله الاية فضل مخصوص وهو الفتح والغنيمة
لوقوعه في مقابلة فان اصابتكم مصيبة اي قتل والهزيمة بدليل ما قبله يا ايها الذين امنوا
خذوا حذركم فانفروا ثبات او انفروا جميعا وان منكم لمن ليبطئن وعلى هذا فالتقابل
كله الاستشهاد غير تام موقعه قوله وبهذا ظهر فساد ما قيل انه اقضى لحق
البلاغة لكونه ادل على فضل الله وعلى ما صرح اي بما قررنا انه على تقدير ان يراد
به العهد على مذهب الجمهور يجب ان يكون العقد الحسنة معينة والمقدر خلافه ظهر
فساد ما قيل وفيه رد على العلامة الزاهد حيث وجه كونه اقضى لحق البلاغة بهذا
التعليل قوله وان اراد العهد على مذهبه الخ فيه رد على الناصر المؤذي حيث
قال لو نزلت منزلة المعهود [illegible] انها لا تغيب عن الذهن ولا تزول
عن الحس لعدم انقطاع جزئيات الحسنة المطلقة واجيب عنه بانه اراد تعريف
الجنس على مذهب الجمهور وتعريف العهد على مذهبه فكانه قال المراد الحسنة
المطلقة واللام فيها اما لتعريف الجنس بالمعنى الذي قصده الجمهور واما لتعريف
الجنس بالمعنى الذي اخترناه ولما كان الحقيقة راجعا الى العهد عبر عنه به وح
لا اشكال ويكون اقضى لحق البلاغة لما قرره من تنزيله منزلة المعهود ويدل على ذلك
قوله لكون حصول الحسنة المطلقة مقطوعا به كثرة وقوع ذات عامة لذلك
عرفت ذهابا الى كونها معهودا وتوسع عيش فقد صرح بان المراد هو الحسنة

٢٢٧

[illegible]

المطلقة وقد عرفت دفعها بان كونها معهوده حاضره في اذهانهم وما ذلك الا لفرط الاحتياج
اليها وكثرة دورها فيما بينهم وهو تعريف الجنس على ما اختاره او عرفت تعريف جنس بلا
اعتبار كونها معهوده وهو تعريف الجنس على مذهبه وبالجملة عرفت الحسنة المطلقة
اما بجعلها معهوده او بدونه قوله وهذا اي ما قررنا ان المراد بالعهد ان الحسنة
المطلقة نزلت منزلة المعهود الحاضر في الذهن حتى كانها نصب اعينهم لفرط الاحتياج اليها
وكثرة دورها فيما بينهم يبطل ما ذكره الشارح العلامة ويدل عليه قوله واذا جعلت الحسنة
هي الواقعة الموجوده لم يكن المراد مطلق الحسنة كما هو المقدر وبهذا التوجيه يظهر دفع ما قد
اي ما ذكره من ان المقدر ان المراد بالحسنة الحسنة المطلقة المقطوع بها نوع معين منها
نحو الخصب والرخا او بما ذكره من بطلان ارادة العهد على مذهب الجمهور ويبطل
قوله لا بناية عليه لها وهذا ولا يمكن حمله على عهد الحسنة المطلقة على طريقة السكاكي
ولو امكن لبطل ايضا لانه يجعله تعريف الجنس على مذهبه فكيف يكون اذهى لحق
البلاغة وعلى هذا التوجيه ينبغي ان يكون مقدما على الترديد الثاني كما يشهد به الذوق
السليم قوله على انا نقول كلام من الشارح ردا على ان الشارح العلامة والحاصل
ان الشارح رحمه الله رد كلام العلامة اولا بقوله وبهذا سقط ذلك ثانيا بالعلاوة
وثالثا بقوله وايضا وقوع جنس الحسنة ورابعا بقوله واذا جعلت الحسنة هي الواقعة
الموجوده قوله ويمكن الجواب الى قوله ومعنى كونها مطلقة ان المراد بها مطلق
الخصب والرخا من غير تعيين بعض قيل ان الحسنة اذا اريد بها مطلق الخصب
والرخا لم يمكن ان يكون تعريفها بهذا المعنى تعريف جنس ضرورة كونها من افراد
جنس الحسنة وقد جوزه السكاكي ولا يمكن حمل كلامه على ذلك واما المصنف فقد
جزم بان الحسنة عرفت تعريف الجنس كما مر وكلامه عن حمل الجنس على مطلق الخصب
والرخا على ما قال قول الشارح في تفسير الاسم بلا عن الشان كالخصب والرخا

سعر

عنكم ان كنتم قوما مسرفين فلا تؤمرون ولا تنهون وقال الامام ان كنتم مسرفين
فلا نضرب عنكم الذكر والجزاء محذوف قوله فيمن قرأ ان بالكسر وهم نافع وحمزة
والكسائي والباقون بالفتح على التعليل اي لا نهملكم ولا نضرب عنكم الذكر لان كنتم
قوما مسرفين اي لاجل اسرافكم فلا اشتباه في قوله لانا نقول ان الجزم في
هذا المقام نزل منزلة ما لا قطع بعدمه وقيل هذا تطويل للمسافة بلا طائل اذ يكفي
ان يقال انما استعمل ان ههنا الشرط المقطوع به الواقع تنبيها على انه لا ينبغي
ان يكون صدوره من العاقل مقطوعا به توبيخا لهم ولا حاجة الى جعله محالا او مما
جعل ذلك المحال بمنزلة ما لا قطع بلا وقوعه واجيب بان تطويل المسافة
فيه جليلة هي المبالغة التامة في التوبيخ التي تقتضيها المقام قوله ومنه قوله
تعالى قل ان كان للرحمن ولد اي ان صح ذلك ببرهان تقيمونه وحجة واضحة ان يكون
له ولد فانا اول من يعظم ذلك واسبقكم الى طاعته والانقياد له كما يعظم
الرجل ولد الملك لتعظيم ابيه وهذا كلام وارد على سبيل الفرض لغرض وهو المبالغة
في نفي الولد قوله والاشكال المذكور وارد هنا يعني اذا جعل الجميع بمنزلة
ان لا ارتياب لم كان الشرط قطعي اللا وقوع فلا يصح استعمال ان فيه كما اذا كان
قطعي الوقوع فينبغي ان يستعمل فيه كلمة لو قوله لا يقال الشرط انما هو وقوع
الارتياب يعني لا يقال في دفع الاشكال المذكور ان عدم ارتياب الجميع على سبيل
التغليب مقطوع به في الحال وليس مرادا وانما المراد انه مشكوك في الاستقبال
كما هو عادة ان في الماضي والحال قوله وذلك لعدم دلالة كان على المضي الى قوله فلا يستفاد
منه الا الزمان الماضي قيل هذا التعليل لا يجري في غير كان من الافعال الناقصة
نفعا وضرا لا لان الانتقال الذي هو مدلوله لا يفهم من خبره حتى يتمحض للدلالة على
الزمان بغير لو اقتصر في التعليل على مجرد كان زمنا لاحداث المخصوصة لزم ان تاركه

في ذلك اخواتها والدليل على ان هذه الافعال لا استناد فيها الا الى الزمان الماضي قول صاحب اللباب
في المفتاح وزعم انها سميت ناقصة لانها سلبت الدلالة على الحدث وانما تدل على الزمان فقط
واعترض عليه بان دلالة صار على حدوث الانتقال ومازال على الاستمرار ومادام على الكون
الدائم وليس على الانتفاء دفعه وكذا دلالة كان على الحصول المطلق واجيب عنه بان مراده
ان هذه الافعال لا تدل على الحدث دلالة الافعال التامة عليه فان ضرب مثلا يدل على الضرب
وهو مفهوم مستقل بخلاف صار وكان فانهما لا يدلان على الصيرورة والكون اللذين هما مفهومان
مستقلان بل على صيرورة شيء شيئا وكون شيء شيئا وهذا المفهوم من الرابطة ولذا قال اهل الزمان
انها ادوات زمانية قال الشيخ عبد القاهر اذا قلت في الفعل انه يدل على الزمان لم تعن انه يدل
على الزمان الماضي في نفسه ولكن انه يدل على كون الزمان الماضي زمانا للمعنى الذي اخبرت به عن
زيد وهذه الافعال ايضا كذلك فاذا قلت كان زيد منطلقا مثلا انه عبارة عن الزمان فقط
كان معناه انه استفيد منه ان زمان وقوع الانطلاق من زيد هو الزمان الماضي وبهذا تبين
جلية الحال وحقيقة المقال وما في التفرقة بين كان واخواته من الاخلال قوله ولا يبعد
عن هذا الاشكال يريد ان الجواب المذكور سابقا وهو تنزيل المحال منزلة ما لا قطع بعدمه
على سبيل المساهلة غير موجه لان اللازم من توجيه التغليب ما قرر كون الشرط مقطوعا
بعدمه فتعين ان يقرر التغليب على وجه يصير به الشرط مشكوكا كما قرره في مثال ان ثم
وبه يندفع الاشكال قوله منه تغليب الذكور التغليب قيل ترجيح احد المعلومين على الاخر
والطلاق لفظه عليهما وقيل ان يكون امران مختلفان في حكم ما فيجعل احد ذينك الامرين راجحا
ويجري حكمه على الاخر فيصيران متفقين في ذلك الحكم ويصير الاخر داخلا في حكم الراجح وواحدا
من جملته وهو اختيار الكاشي وقيل وضع احدى الشيئين موضع الاخر اعلاها في الاسم او الصفة
فالاسم كعمرين والصفة كالقمرين باعتبار الذكورة والانوثة والاول وهو اختيار صاحب
اللسان اول من الثاني لوروده مثل الخافقين عليه لان الخافق المغرب فغلب المغرب

على

على المشرق مع ان المشرق لعلو عنده وفي ذكر المعلومين تنبيه على اشتراط المعلومية والاشتهار
في باب التغليب قوله عدت الانثى من الذكور القانتين بحكم التغليب وذلك لسمو
شأنها ورفعة محلها بحيث بلغت مبلغ الرجال الكاملين في العالم واقوالهم وخرجت
من سلك النساء الناقصات العقول والاديان وفي ذلك من مزيد المبالغة في وصف
مريم رضي الله عنها بالطاعة والانقياد ما لا يخفى وفي قوله عدت الانثى من الذكور بجعل
قوله من القانتين خبرا عنها رد على الوردي حيث قال لا نم ان الانثى عدت من الذكور بل
التغليب في جمع المذكر حيث اريد بالقانتين من قنت لله تعالى من الذكور والاناث
فمن حيث انه يشتمل على الاناث كان الوجه ان يقال من القانتات ومن حيث انه
مشتمل على الذكور كان الوجه ان يقال من القانتين فحمل المنطوي على الوجهين وقيل من
القانتين كان التغليب في جمع المذكر لا في انه عد المؤنث من الذكور قوله تغليب جانب
الخطاب على جانب الغيبة وذلك لكون الخطاب اشرف واعرف من الغيبة قوله ذلك
هو مختلف فيه اختلف في تثنية الاسم المشترك وجمعه باعتبار معانيه المختلفة
فذهب الجزولي والاندلسي وابن مالك الى جواز مثله وجوزه ابن الحاجب على الشذوذ
قال الاندلسي يقال العينان في عين الشمس وعين الميزان والجمهور على خلافه وهذا مبني
على ان المعتبر في جواز التثنية والجمع هو الاتفاق في اللفظ والمعنى معا او الاتفاق في
اللفظ دون المعنى وليس هذا من باب التغليب عند من لا يشترط الاتفاق في المعنى
وكذا عند من يشترطه لان التغليب مجاز بخلاف مثل الابوين والقمرين والحسنين فانه
من باب التغليب اتفاقا لكنهم اختلفوا في ان تجرد احد الشيئين مسمى باسم الاخر هل
يكفي في تثنية مثل ذلك ام لا فالجمهور على انه لا يكفي واليه مال في شرح المفتاح حيث
قال بان يجعل مسمى باسمه حتى يكون معنى الابوين المسميين بالاب وبعضهم على انه يكفي ويدل
الا قلت قول الشيخ الرضي بعد ما فرغ من تقرير تثنية الاسم المشترك وقد يثنى غير المتفقين

في اللفظ بعد حملها متفق اللفظ بالتغليب بشرط تصاحبهما وتشابههما حتى كأنهما
شيء واحد كما قيل لأبي بكر وعمر فقيل العمران وكذا القمران والحسنان **قوله** عدا إبليس من
الملائكة لكونه جنياً واحداً فيما بينهم اشعار بأن كونه من باب التغليب إنما هو على تقدير
كون إبليس جنياً كما نطق به الكتاب وعلى أن الاستثناء متصل وهو الأصل أما على تقدير
كونه من الملائكة أو كون الاستثناء منقطعاً فلا ومن تغليب الكثير على القليل أو الجماعة على
الواحد لكون الكثير أقوى من القليل والجماعة من الواحد سواء كان القليل والواحد من جنس
الكثير والجماعة كما في قوله تعالى وإذ قلنا للملائكة الآية أو لا كما في قوله لنخرجنك
يا شعيب وهذا التغليب إنما يصار إليه إذا لم يكن ثمه في جانب القليل والواحد
ما هو أقوى مما هو في جانب الكثير أو الجماعة كالخطاب مثلاً **قوله** أدخل شعيب في حكم التغليب
في العود إلى ملتهم حيث أسند العود في حكه الكفرة إلى شعيب وهو موهم أن العود في الشيء
يقتضي سابقة الكون فيه ولم يكن شعيب قط من الكفرة لأن الأنبياء معصومون من الكفر
والكبائر ومن الصغائر الشنيعة كسرقة لقمة والتطفيف بحبة لإخلالها بغرض البعثة
بخلاف الصغائر الغير المنفرة وفيه تغليب آخر هو تغليب المخاطب وهو شعيب
عليه السلام على من معه من المؤمنين في الخطاب عليهم ويمكن اعتباره كونه من تغليب
الخطاب على الغيبة وبه قال المؤذن رحمه الله وفي قول شعيب عليه السلام قد افترينا على
الله كذباً إن عدنا في ملتكم أيضاً تغليب حيث غلب شعيب عليه السلام من آمن معه على نفسه
ولجرى حكمهم عليه من صحة العود وقد يقال إن عاد قد يجيء بمعنى كان وصار فيصح العود
للكون والتصيير في ملتهم وحينئذ لا تغليب في العود ورد بأن قوله تعالى بعد
إذ نجانا الله منها يأباه **قوله** ومنه تغليب المخاطب على الغائب لكونه أعرف فيه قيل إن قوله
تعالى بل أنتم قوم تجهلون من هذا القبيل فلا افراد عنه وأجيب بأنه نوع آخر وذلك
لأن الغيبة والخطاب هناك قد اجتمعا في شيء واحد فإن القوم لما حمل على أنتم اجتمع فيه

جهتا

جهتا رجحه الغيبة من حيث لفظه ومفهومه ومعنا وجهة الخطاب من حيث الحمل
على المبتدأ فإذا أنه غلب جانب الذات والمعنى على جانب المفهوم واللفظ فهناك تغليب
الخطاب على الغيبة وههنا تغليب المخاطب على الغائب والفرق واضح والقول بأنه
اجتمع ههنا أيضاً جهتان رجحه الغيبة بالنظر إلى ذي وجهة الخطاب بالنظر إلى أنت تكلف
قوله فيمن قرأ بتاء الخطاب أما فيمن قرأ تعلمون بالغيبة فلا تغليب لأن الضمير
لمن سواه من المكلفين وغيرهم له ولم يكن المعنى أنت وهم إذ لم يعهد تغليب
الغائب على المخاطب في كلامهم وإن كان له وجه باعتبار تغليب الأكثر لكن لا يبعد
أن يعتبر على هذه القراءة تغليب العقلاء على غيرهم بأن يقال عبر عن العقلاء
وغيرهم بالواو المختص بالعقلاء تغليباً وقوله وجميع من سواك من المكلفين
وغيرهم الظاهر أن لفظ غيرهم يتناول غير العقلاء من الحيوانات العجم كما قررنا
فيكون فيه على قراءة من قرأ بتاء الخطاب تغليبان تغليب العقلاء على غيرهم
وتغليب المخاطب على الغائب ويمكن أن يعبر بالظن عنه بأن يقال التغليب
المخاطب جيء بأنتم لا بأنهم والتغليب العقلاء جيء بالواو لا بالنون وهذا جار
في كل مقام فيه تغليب المخاطب إذ لا صلاحية فيه أصلاً لأن يكون مخاطباً
لاختصاص الخطاب بذوي العقول بأن يجعل أولاً على سبيل التغليب في حكم العقلاء
بإدخاله في سلك العقلاء ثم مخاطباً ثانياً **قوله** ولا يجوز أن يعتبر خطاب من سواه
جواب عما يقال لم لا يجوز أن يكون صدر الكلام خطاباً للنبي عليه السلام وآخره
خطاباً له ولغيره من غير اعتبار التغليب وإنما لم يجز اعتبار لو جرى في أول الكلام
ذكرهم بطريق الغيبة **قوله** لا امتناع أن يخاطب في كلام واحد اثنان أو اكثر من
غير عطف مثل قولك أنت يا زيد وأنت يا عمرو رجلان فلان زيد قولك يا زيد
وعمرو أو مثنى أو جمع مثل قولك يا زيدان أو يا زيدون **قوله** قال الله تعالى

فمن تمسك منهم فان جهنم جزاؤكم وفيه تغليب المخاطب على الغايب ولا يبعد ان يعتبر فيه
تغليبا المخاطب من جنس على الغايب من جنس او جنب على اسقطه من جنس الجن على
الاراده من جنس الانس قوله لان لعلكم متعلق بقوله خلقكم لا بقوله اعبدوا اما
لفظا فلانه لا وجه لتعلقه عن الاقرب بالابعد وتوسيطه بين العصا ولحائها لان
قوله تعالى الذي جعل لكم الارض فراشا موصول ربكم صفة او مدحا منصوبا او مرفوعا
فيكون المعنى اعبدوا ربكم الخالق راجين منه التقوى الجاعل لكم الارض فراشا والسما
بناء الرازق بانزال الماء من السما واما معنى فلان تقييد العباده برجاء التقوى
ليس له كثير معنى وانما المناسب تقييدها بالتقوى او رجاء الثواب وفيه من
البعد ما لا يخفى وعلى تقدير ان يكون متعلقا بخلقكم يكون لعل مستعارا للطلب
فيكون حالا عن الفاعل او المفعول على معنى خلقكم طالبا لتقواكم او مطلوبا منكم
تقواكم وما قيل بانه مستعار للاراده تشبيها لها بالترجي بمعنى الطمع اي ارتقاب
المحبوب فكان لفظ لعل حقيقته في هذا المعنى بخصوصه لغلبة استعماله فيه دون الاشفاق
الذي هو ارتقاب المكروه او مستعمله فيها مجازا مرسلا لان الرجا بذلك المعنى يستلزم
الاراده كانه قيل خلقكم ومن قبلكم مريدا منكم ومنهم التقوى فليس يبنى على مذهب اهل
السنه والجماعه لان الاراده انما تستلزم وقوع المراد بخلاف الطلب وبما ذكرنا
يندفع ما قيل ان لعل موضوع لتوقع محبوب وهو الترجي او مكروه وهو الاشفاق
والتوقع قد يكون من المتكلم وقد يكون من المخاطب وقد يكون من غيرهما وقد يجي للاطماع
اي الايقاع في الطمع وكل من هذه المعاني لا يستقيم على تقدير ان يكون متعلقه
خلقكم اما الاشفاق فظاهر واما الترجي من جهة المتكلم وهو الباري عز اسمه
فلاستحالته ومن جهة المخاطبين فلانهم حال الخلق غير عالمين بالتقوى حتى يرجوها
واما الاطماع فلانه انما يكون فيما يتوقعه المخاطب ويرغب فيه ولا مبالاة الا من

جهة

جهة المتكلم والتقوى بالعكس واما من جهة المخاطبين فيكون استعارة تمثيلية تبعية
مبنية على ان الله سبحانه وتعالى لما خلق العباد واقدرهم على الخير والشر واراد منه
منهم ان يختاروا جانب التقوى والخير كان حالهم شبيها بحال من يرتجى منه التقوى
في ترددا مرهم بحسب الاختيار بين التقوى وعدمها فاستعير لتلك الحاله
التي حاصلها ارادة الخير والتقوى منهم مع تفويض الاختيار اليهم كلمة لعل الموضوعة لحقيقة
الترجي وهذا الوجه ما اختاره الزمخشري وهو اولى مما قيل شبه حال خالقهم بالقياس
اليهم في ان خلقهم واقدرهم على التقوى ونصب لهم الدواعي اليها والزواجر عن تركها
فصار بذلك وجودها ارجح من عدمها بحال المرتجي بالقياس الى المرتجى منه القادر
على المرتجى وتركه مع رجحان وجوده منه لان هناك رعاية الادب بحسب اللفظ ازالة
بسبب المجاز والتشبيه الى الله تعالى يرشدك الى ذلك قوله في شرح الكشاف
وانما اورد المصنف بيان التشبيه في جانب المرجو منهم دون الراجي لانه اقرب الى رعاية
الادب واوضح في تقرير المقصود واسهل لتصوير وجه الشبه من التردد والاختيار
ونحو ذلك وقيل هي مستعملة في الغاية مجازا دون الغرض فلا يلزم الاشكال وزعم
وزعم ابن الانباري وجماعة من ائمة العربية ان لعل قد يكون بمعنى كي حتى حملوا عليه
كل موضع امتنع فيها الترجي ورده الزمخشري بان جمهور ائمة اللغة اقتصروا
في بيان معناها على الحقيقي قوله على الترجي والاشفاق قد يأتي بمعنى صلوحها
لمجرد تمني الطلبه والفضه مما وقع عليه الاتفاق والاري انه بيانا لدخلت على المريض
كي اعوده واخذت المال كي انفقه ولا يصح لعل قوله غيب بفتح الغين والياء جمع غائب
كخدم جمع خادم لا بالتشديد كذا نقل عن الشارح وصحح الناقل العلامه
الشيرازي في شرح المفتاح هكذا قوله ففي لفظ كم تغليبان فالتغليب
المخاطبين على الغيب جي بالكاف لا بالها والتغليب العقلا على غيرهم جي بالميم

دون النوس قوله والانعام خلقها لكم فيها دفو نا ديوان الادب الدفو نتاج الابل
والبانها وما ينتفع بها قوله وهذا انسب بنظم الكلام ما قدره وهو وجعل
الانعام من انفسها ازواجا صرح بهذا التقدير في الكشاف دون المتاح وعورض
بان ما قدره الشارح وهو وجعل لكم من الانعام ازواجا وان كان فيه تصريح
برجوع المنفعة في خلق الانعام ازواجا ... فيه تصريح برجوع المنفعة
في ... الانعام ازواجا الى الناس والامتنان بذلك عليهم كما ينبغي لكنه لا يقتضي
كون الخطاب في يذرؤكم خاصا لهم بل سياق الكلام وجزالة النظم على اقتضاء العموم
في الخطاب وذلك انه تعالى ذكر الناس صنفه من جنس الذكر والانثى وذكرها
في الانعام ايضا ثم صرح بان تلك الصفة منبع الكثرة ومعدنها لذوق السليم والطبع
المستقيم يشهد بان بيان كونها منشأ للتكثر والبث يتناول الجنسين معا ولا
لكان الشارح تقدم ذلك البيان على ذكر الانعام لانه من تتمة خلقهم ازواجا
ولا تعلق له بخلق الانعام ازواجا فالاولى ان يختار هذا التقدير ويجعل
الخطاب عاما ولا يقدح في اختيار عمومه جعل خلق الانعام ازواجا منفعة
راجعة الى الناس كانه قيل خلقكم ازواجا وخلق لكم من الانعام ازواجا في هذا
التدبير واما تقرير الكشاف فحاصله ان خلق الانعام ازواجا لكم
الها بالتناسل والبث كما ان خلق الناس كذلك لم يلك واما ان خلق
الانعام على هذه الصفة النافعة لنا انما هو منفعة خالصة للناس فقد علم
من سياق الكلام وصرح به في مواضع هذا ويمكن الجواب عن المعارضة بان
في جعل الخطاب خاصا اولى واقضى لحق البلاغة وذلك لان سوق الاية
وما قبلها لبيان الامتنان على الناس الذين هم العمدة الكبرى من خلق العالم
بخلاف الدواب والانعام وغيرها فدل على انه تعالى بين في صدر الاية

سبب

[illegible]

لا يكون الدليل اخص من المدعى والا لما لزم من انتفائه
انتفاء المدلول الذي هو المدعى وعدم لزومه محال اذ لو كان
ممكنا لزم وجود المدلول الذي هو المدعى عند انتفاء الدليل
الذي هو مجموع الاقوال الذي فرض [illegible] وهو مستحيل
[illegible]

تاويله بالخبر كما يشهد به الوجدان ويتفرع على التاويل في عدم احتمال الصدق
والكذب وعدمه في الشرطية التي جزاؤها طلبي وان كان الطلب في نفسه لا يحتمله
وذلك لان هذه كلها مبنية على راي المناطقة دون اهل العربية قوله بخلاف
الشرط فانه مفروض الصدق في الاستقبال لئلا يكون ذلك لان تحصيل مفهوم
الشرط وهو الحصول المعلق به هو تحقق نسبة خبرية في الاستقبال ايجابا
كان او سلبا وهو معنى فرض الصدق في الاستقبال ولا يتصور ذلك في
الطلبي لان الطلبي لا يحتمل الصدق والكذب حتى يكون مضمونه مفروض الصدق
والتحقق في الاستقبال قوله وتاويل الجزاء الطلبي بالخبري وهم لانه ليس
مفروض الصدق كالشرط فيقتل هذا الحكم بانتفاء الشيء لانتفاء سبب خاص
فان كون الشيء مفروض الصدق والتحقيق يقتضي كونه خبريا ولا يلزم من انتفائه
ان لا يجب تاويله بالخبر لجواز ان يكون هناك مقتض اخر كما يجب تاويله
بهذا الحكم وهو وانت قد عرفت غير مرة ان الشرط على مذهب اهل العربية
قيد للجزاء بمنزلة الظرف الواقع قيدا للعامل سواء كان الجزاء خبريا او طلبيا
فعلى هذا التقدير لا حاجة الى تاويله بالخبر وكان الشارح رحمه الله
يعتذر انه يقول لا مقتضي للتاويل هناك سوى كونه مفروض الصدق
وهو منتف ايضا وح تحصيل ما لوا الاشكال بانه اذا جاز وقوعه جزاء بتاويله
جزاء بالخبر ووقوعه شرطا كذلك التاويل ولا يحتاج الى الاعتذار بان هذا
غير لازم مختصا بان الجملة الاسمية تقع جزاء مع هنا نصا على الاستقبال ولا تقع
شرطا وذلك لنوع مناسبة لمعنى الشرطية مع معنى الفعل اقتضت مباشرة
ادواتها للفعل كذلك لمعنى الشرطية نوع منافاة لما ينافي مفهومه الصحيح عن فرض
الصدق فتقتضي ان لا يباشره ادواتها قوله كما في قول ابي العلاء انبا وطئ البيت

تاويله

من قصيدة مطلعها · ما باللوى من شخصكما اليوم الملال · وفي اليوم مغنى من حيالك محال
وبعده فان استطع في الحشر آتك زائرا · وهيهات لي يوم القيامة اشغال واخر القصيدة
اذا اصدق الجد افترى العم للفتى · مكارم لا تكرى وان كذب الخال المغاني جمع مغنى
هو المنزل واللوى منقطع الرمل والطلال جمع طلل وهو ما شخص من آثار الدار ومحال
مفعال من الحلول والبال العقل ويستعمل بمعنى الحال والجد الحظ والبخت والعم اخو الاب
والمكرى لا تسمع من كرى الزاد نقص والخال اخو الام كذا في تنوير السقط يقول ان منازل
اللوى اليوم خالية عن الاحبة لا ترى فيها الا الطلال القديمة ولكنها في اليوم منزل
اهل علي سامر عما لكم يحالف وطنه ويدعو لساكنه بان يسقوا به قلنا وحالا
وان تغوث عليه الدهر فاسته جواى ان كان بسابق من الزمان فوت على المسام
بك وطوحني مطارح الفرقة فليطلبك قلوب ساكنك فان استطع في القيامة
وامكني زيارتك يا وطني زرتك قضا لحقك ولكن بعد ذلك عبد الكرم الاشغال
في ذلك اليوم وقوله اي قول ابي العلاء من نسخ السقط حذو زنا فيكون اجز
ما هب وفي بعضها اجز على صيغة المتكلم ومطلع القصيدة · طربن لضوء البارق
المعال ببغداد وهنا ما لهن وما لي وبعده ولو دحبت في دجلة الهام لم يفق
من الجرع الاوار لعلوب حوالي · يذكرن ماء بالمناظر آجنا عليه من الارجل ودع هلال
واجنها حرق العضاه اتوقها · بمثل ابا رحدث وصال · تمنون ذورا في الحنين منزلا
عليهن فيه الصبر غير خلال · وانشد نفس سوء المطايا قصيده · واودعتها في
الشوق كل معال امر قبل عود دارزم ام روايه اينن عن عم لهن وخال كان
المثاني والمثالث بالضم تجاوب في عبيد رفعن لهوا المناظر موضع وفروع هدال
اي غصن معدله وقيل الهدال شجر والعضاه شجر عظام لها شوك جمع عضاه
والنازم المصوت والمثاني والمثالث جمع المثنى والمثلث من اوتار العود كذا في تنوير السقط

اى

اي ان هذه قد احرقت بحنينها قلوب رجال يعني راكبيها وان قلت صدورها
عن الوجد الذي باحرها وان شوقها وان كان شديدا يلتهب به قلوب الرجال
لكن ما احرقها من الشوق اشد من شوقها ولو وردت هذه الابل دجلة وصعب
ورودها فيها شاربها ما بها الحنيه وسلت عن مياه اوطانها وانا حنت لانها تذكرت
ما مر ان استقبرا بهذا الموضع المسمى بالمناظر قد سال عليه غصون شجر الاسطى وحب
ايضا البداعيها في شوك العضا وانها اعجبها حرق السوك اتوقها مثل ابرحت
وتغال دانها ثوا صل الحنين ولا صبر عنه كانها في حنينها تبلو كتابا انزل عليها
وفيه حرم الصبر فيه وكانها تردد بها الحنين قد انشدت قصيده من شعر المطايا
وادعت في تلك القصيده كل تال في الشوق وهذه القصيده التي انشدتها
بحنينها اي من شانه له عودا يسن هدم معي من كثير السري والسام بمعنى اتين
عن تسب لهن من عم اوخال وكان اصواتها اصوات عليها الاذنار والعيد
الاعنا وتجى بنام التحقيق بمعنى عدة اوراق ان شاء الله المتاخذة السطاهر
السادسه واخذ بعضها بحجز بعض قوله لاعلى ابراز غير الحاصل رد على الفاضل
المرذولي حيث جعله عطفا عليه وكذا جميع ما عطف عليه باو وقال في مختصره
ومن زعم انها عطف على ابراز غير الحاصل في معرض الحاصل فقد سهى سهوا بينا
قوله هذا يصلح مثالا للتفاول واظهار الرغبة ان قرى بصيغة الخطاب
كون مثالا لهما لا للتفاول وان قرى بصيغة الحكاية فكونه مثالا لاظهار
الرغبة اظهر من كونه للتفاول وقيل التفاول من السامع واظهار الرغبة من
المتكلم فعلى هذا ان قرى بالخطاب كان اظهر في التفاول من الحكايه على عكس اظهار
الرغبة فينبغي ان يقيد بهما رعاية لتمثيل كل منهما بما هو اظهر منه وقيل بينهما عموم
من وجه لانه قد يوجد احدهما دون الاخر وقد يوجدان معا وقيل الظاهر ان التفاول

احص منه مطلقا قوله اجيب بوجوه بعدم الاجوبه ماخوذه من شروح مختصر ابن
الحاجب بحصول الاول منع اقتضاء التعليق بالشرط انتفاء المعلق عند انتفائه
مستندا بان هذا الشرط هو الشرط النحوي لا ما هو المصطلح وهو ما يتوقف عليه وجود
الشيء والشرط النحوي هو المذكور بعد ان واخواته وهو في الغالب ملزوم والجزاء
لازم ولا يلزم من انتفاء الملزوم انتفاء اللازم ومحصول الثاني تسليم انه المصطلح
ومنع اقتضاء انتفائه انتفاء المشروط مطلقا بل انما يقتضيه اذا لم يظهر للشرط
فائدة اخرى والفائدة في الايه يجوز ان يكون هي المبالغة في النهي او بيان الواقع
والباعث ويقوله او لان الايه نزلت الخ ومحصول الثالث تسليم انتفاء
المشروط عند انتفاء الشرط مع تسليم انه المصطلح وبيان ان المشروط اما حرمة
الاكراه او طلب الكف عن الاكراه لا جواز الاكراه وعند انتفاء الشرط
وهو عدم ارادتهن التحصن ينتفي التحريم او طلب الكف بانتفاء الاكراه ومحصول
الرابع تسليم انتفاء المشروط عند انتفاء الشرط ايضا بعد تسليم كون المشروط
جواز الاكراه وبيان انه انما لم يعتبر اذا لم يبا رض انتفاء مع وهيهنا عارضه
وهو الاجماع هذا وتداخل الوجه الاول من وجوه الجواب في شرح المفتاح
واورد في المختصر الوجه الثاني والرابع قوله ولا يخفى عليك انه لا معنى للتعريض
بمن لم يصدر عنهم الاشراك وذلك ان المقصود من التعريض ترك المواجهة بالتقريع
بنسبة ما يترتب على ما صدر عن شخص باعتباره اليه بسبب ما من الاسباب
المقتضية له كالاذلال والتحقير والتنزيل عن درجة الخطاب بان نسب
ذلك الفعل الذي يترتب عليه ما يترتب الى من لم يصدر عنه اصلا فيبرز هذا
الفعل الغير الحاصل في معرض الحاصل ليدل بالتعريض على انه صادر من الشخص
الاخر وحينئذ لا معنى للتعريض بمن لم يصدر عنهم ذلك الفعل وهو الاشراك هنا

لك

وفي قوله وان ذكر المضارع لا يفيد التعريض رد على الخلخالي حيث قال التزاما
لقوله في السؤال السابق لو ذكر ان يشرك اي دالتعريض لا نم انه تعريض لجماعه
صدر عنهم الشرك بل مواعم بدليل ما قبله ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك من
الرسل فيدخل فيه الماضي والمستقبل فيكون التعريض مستقبلا دائما قوله ولما كان
في الكلام من الحسن والضعف اما الحسن فظاهر ولذا اختلف في توجيهه واما الضعف
فلما فيه من المناقشة بان الشرط الواقع بعد اللام الموطئة للقسم لجزمه المعنى كما تقرر في علم النحو
فالعدول الى الماضي لهذا الاعتبار لا للتعريض فيحتاج الى الاعتذار بانه لا ينافي الاعراض
والمقتضيات وبان الاتيان باللازم والتزام الماضي لغرض التعريض وما قيل انما
نسبه الى السكاكي لامكان المناقشة بان يقال ان كان السبب التعريض يوقف التعريض
على وضع الماضي موضع المضارع وليس كذلك لانه لو قيل ان يشرك اي دالتعريض ايضا
نفيه ما لا يخفى قوله ويسمى ايضا الاستدراج لاستدراجه الخصم الى الاذعان
يقال استدرجه الى كذا اي ادناه منه على التدريج فتدرج وهو المدرجة المذهب
والمسلك والدرجة المرقاة والجمع الدرج وعلماء البيان يقولون انه من مخادعات
الاقوال ومدار البلاغة عليه اذ لا امتناع بايراد الالفاظ المليحة الرائقة ولا المعاني
اللطيفة الدائقة دون ان يكون مستجلبة لغرض المخاطب بها والكلام في مثله ينبغي
ان يكون قصيرا في خلابه لا قصيرا في خطابه ولا شبيه للمستدرج الاصحاب الجدل
فكانه يتصرف في المغالطات القياسية فكذلك المستدرج يتصرف في المغالطات
الخطابيه لتغيير الخصم وتسليم الحق قوله قلت فيه وجهان نقل المذكور في الكشاف
مقابلا لما في المفتاح ومغايرا له وهنا منا بعه للعلامة والزهدي فذحلهما في شرح
المفتاح واحد احيث قال بعد تقرير كلام السكاكي وهذا حاصل ما في الكشاف
وانت تعرف ان ظاهر الكلامين يدل على تغايرهما ويمكن تقريرها على وجه يكون مودا

واحدا بان المراد بالقبلية من جهة الرتبة بان يكون لزوم ودادهم لكفر المؤمنين لمصادقتهم
اياهم بالنسبة الى لزوم الاولين بلغ بحيث لا يلتفت الى معه ويكون قبلها وكذا يمكن
تقريرها على وجه يكون بان يتغاير بان يكون مودى ما في الكشاف انهم ودوا فكل من
كفر المؤمنين لانحسام مادة المخاصمة والمشاجرة بالكلية بحيث لا يسعه ما سواه من
اظهار العداوة وبسط الايدي وغيرها استمرارها فالمنظر الى التقرير الاول
جعل ودادها واحدا هناك والى الثاني جعله متغايرا قوله اذا ملكت فاسجح تقدم
الجيم على الحاء من الاسجاح وهو حسن العفو يقال ملكت فاسجح اي سهل الفاظك وارفق
قوله ما في الاية ان كان من الضرب الثاني لم يكن مجموع الجمل الثلاث لازما واحدا
لم يصح ما في المفتاح قيل انه اعتبر في الضرب تعدد اللزوم بحسب تعدد ما وقع
في خبر الجزاء فالمعطوف عليه لازم للمعطوف عليه بتقدير شرط ولذلك جعل في
المعنى على الكلامين وقدره بقوله اذا رجع استناديه واذا استناديه حرب
ما في الاية ان كان من الضرب الثاني كان بتقدير ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء وان يكونوا
لكم اعداء يبسطوا اليكم ايديهم وان يبسطوا اليكم ايديهم ودوا فلا يكون مجموع الجمل
الثلث لازما واحدا بل يكون كل واحد منها لازما لما تقدمها وح لا يرد على ما في المفتاح
لان مجموع الجمل لازم واحد فليس هناك لزوما متعددة لا يكون بعضها اوضح واقل احتمالا
للشبهة من بعض بل يرد عليه ان تقييد وداده الكفر بالشرط المقدر خال عن
الفائدة لانها حاصلة بسطوا اليهم ايديهم ولم يبسطوا على ما بين ما اورده عليه
اذا حمل ما في الاية من الضرب الاول ويرد على ما في الكشاف ايضا على كل من الضربين
نعم لو قيل اللازم في الاية اما مجموع الجمل الثلث او كل واحد منها وعلى كل تقدير يبطل
كلام المفتاح بما تقدم يمكننا تصحيح ما في الكشاف في القسم الاول ولا محذور فيه
لان المجموع المعلق بالشرط غير حاصل وان كان بعض اجزائه حاصلا فلا حاجة الى التاويل

باظهار

باظهار الوداد والعداوة ان الظاهر في الاية بحسب المتعارف ان يجعل
كل واحد من الجمل الثلاث جزاء الشرط المذكور ويؤكد ذلك اتيان التفصيل كلامها
واستجيز بان بني ما في المفتاح على لزوم كل من الثلاثة للمصادقة وح على تقدير
ان يكون ما في الاية من الضرب الثاني يكون المجموع من الجمل الثلاث التي وقع فيها
ملازم ما بعدها لما قبلها لازما واحدا فلا يصح جعل الودادة من ابين اللوازم وابعد
من احتمال الشبهة فيندفع ما قيل قوله وجهه بعض من اطلع عليه بانه على حذف
مضاف وهو الفاضل عماد الكاشي ولا خفاء ان مودى توجيهه وتوجيه الشارح
رحمه الله واحد لكن قوله فهذه هي تعليق الامتناع بالامتناع القطعي
الا ان هذا المعنى انما يصح اذا اريد بالتعليق الربط جزما على معنى امتنع الجزاء لامتناع
الشرط قطعا بخلاف ما اذا اريد به التعليق الشرطي فانه لا يصح له ادعاء مودى
ان امتنع الشرط امتنع الجزاء فلا يكون فيه القطع بالامتناع ولا يخفى ان حمل
التعليق على الشرطية موافق للمقام ولذا قال الشريف الجرجاني تغمده الله بغفرانه
ان حمله عليه انسب وان مفهوم لو هو التعليق بين جملتين من جنب التحقق
والوجود فرضا وتقديرا وان هذا المفهوم يلزمه القطع بامتناع الجزاء لامتناع
الشرط فالاولى ان يقال في توجيهه اراد السكاكي انها لتعليق الجزاء الممتنع
تساهل في العبارة اولا في الشرط وثانيا في الجزاء اعتمادا على ظهور المعنى
ولم يرد به ان تعلق الجزاء بالشرط انما هو بحسب الامتناع كما ظنه بل بحسب التحقق
وانما تعرض لوصف الامتناع ليدل على ان التحقق المعتبر في التعليق تقديري
لا تحقيقي فالامتناع في تفسيره بمنزلة الغرض المذكور ربما تشير عن الالة ذكر
الامتناع فيها تنبيها على ذلك المعنى اللازم فيكون التعليق في عبارته محمولا على معناه
المتبادر ولو فسره بمفهومها الحقيقي مع الامتناع الى ما في هذا ولكن لما كان هذا

التوجيه وان كان موافقا للمعنى المتبادر بحول من مساعدة عبارة السكاكي لم
يلتفت اليه الشارح وعدل عنه الشريف الجرجاني في شرح المفتاح الى التوجيه التابع
قوله لان تعليق الحكم بالوصف نقل عنه رحمه الله المراد بالحكم ههنا هو التعليق المذكور في
عبارة المفتاح والوصف هو الممتنع المدلول عليه بقوله ما امتنع ونقل عنه المهرة برهة
به العلامة الترمذي والمودي وقال الترمذي اعلم ان المعلق بالمجيء هو الاكرام لا امتناع
الاكرام فكان ينبغي ان يقول معلقا لما امتنع من اكرامك بما امتنع من مجيء مخاطبك وقوله
كانت لتعليق ما امتنع بامتناع غيره لا يستقيم ايضا على ظاهره لانه يقتضي ان يكون
الاكرام الممتنع في المثال المذكور معلقا بامتناع المجيء وهذا ليس بمراد ولانه لو اجري على ظاهره
لم يكن موافقة بين ما ذكر من الحكم الكلي حكمه لو وهو انها لتعليق ما امتنع بامتناع غيره وبين
ما ذكر من الحكم في المثال المذكور لان الاول يقتضي ان يكون الاكرام معلقا بامتناع المجيء والثاني
يقتضي ان يكون امتناع الاكرام معلقا بامتناع المجيء والثاني يقتضي ان يكون امتناع الاكرام
معلقا بالمجيء الممتنع وبين المعنيين بعد ابعد وبون ابين اللهم الا ان يقال الباء في قوله
بامتناع غيره بالسببية لا المتعلقة بالتعليق فانه حينئذ لا يلزم تناف بين القولين ومتعقبه
لكن يلزم فساد اخر وهو ان لا يكون المعلق به مذكورا في الكلام مع ان سوق الكلام يقتضي
ذكره قوله واعترض عليه الشيخ ابن الحاجب الى عبارته في الايضاح هكذا وهو
الدلالة على ان الثاني منتف فيلزم منه انتفاء الاول ضرورة ان انتفاء المسبب
يدل على انتفاء السبب وظاهر كلام النحويين في قولهم حرف يدل على امتناع الشيء لامتناع
غيره انهم يعنون بذلك امتناع الجواب لامتناع الشرط لانهم يذكرونه مع لولا فيقولون
لولا حرف يدل على امتناع الشيء لامتناع غيره وما ذكرناه اولى لان انتفاء السبب
لا يدل على انتفاء المسبب لجواز ان يكون ثمة اسباب اخر وانتفاء المسبب يدل
على انتفاء كل سبب فصح ان يقال انها ممتنع بها الاول لامتناع الثاني

صح

هو السبب فجعلها تنبيها على انتفاء السبب الاخر [illegible]
انتفاء الاسم [illegible] سبق للدلالة على انتفاء الشيء [illegible] لامتناع الثاني
قول امتناع الفساد على امتناع الالهة هو المقصود والدلالة عليه بامتناع
الفساد لان امتناع الفساد بامتناع الالهة لا يجري الا على خلاف [illegible]
سياق الاستدلال [illegible] لا يلزم من انتفاء الالهة انتفاء [illegible]
لجواز وقوعه [illegible] وان لم تتعدد في الالهة لان المراد بالفساد [illegible]
النظام الموجود في السموات والارض من خراب العالم [illegible]
جاز ان يفعله الله تعالى وان انتفى تعدد الالهة [illegible]
[illegible] ان ينتفي فيلزم منه نفي الاول [illegible] الاول لا [illegible]
الثاني [illegible] ان يبني اعتراضه على [illegible] الاول [illegible]
ان [illegible] بعض المحققين [illegible] الشيخ الرضي حيث قال [illegible]
في جواب [illegible] ان الشرط [illegible]
لان الشرط [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] امتناع الاول لامتناع [illegible]
امتناع [illegible] على امتناع الاول [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible] الشيخ ابن الحاجب
[illegible] الاستثناء [illegible] قوله [illegible]

[illegible] قرن الدوار [illegible] بالفعل البيت من قصيدة او لها
لبدا [illegible] الروم [illegible] وان [illegible] الا [illegible] ابوعمنا بالروم [illegible]
[illegible] الرفاق سوام الجموع الذي الذي يغلب في [illegible] على [illegible]
[illegible] الابل الذي لم يرض بالحمل والركوب تترك [illegible] قرب [illegible]
[illegible] الذي [illegible] راسه [illegible] انمو [illegible]
ان [illegible] الذي اى الاشيا دلهم [illegible] استغني [illegible]
[illegible] في [illegible] وقت [illegible] انهم [illegible]
[illegible] بسبب ما [illegible] في [illegible] هم [illegible]
[illegible] الروم [illegible] منهم و [illegible] الروم [illegible]
[illegible] البيض [illegible] مثل الابل السوام [illegible]
[illegible] الروم [illegible] السيوف كالخيل السوام [illegible] معنى البيت
على [illegible] المدوح [illegible]
[illegible] ولم [illegible] كونهم [illegible]
بان [illegible] الممدوح [illegible] اهل [illegible]
[illegible] الدائم [illegible] دوام [illegible]
[illegible] الحاسى [illegible]
[illegible] وصل [illegible] جرى [illegible]
[illegible] اذا [illegible]
[illegible] البيت
[illegible] والعلمين
[illegible] في [illegible]

بزحوم

بزحوم اذا عادما وبها سربها بعد الانقطاع ويعني قوله جموم الجراد اعوقبت
ازجرتها تمتد ولا تنقطع وان طلب عقبتها عيسا بعقبها فكانه لا احر لحر بها قوله
الماف عولب والحفر العدو والاعام لزوم القصد في الحفر وغرم نيال اعم الفرس
على الجرى اى رجالا والملمه جمع التى تسل الالم ونعن جواب رب المقدر والرانح جمع
برقه ارضا انجار بيض وسود ويعني البيت لو ثبت الطراز ذي حاف وصل فى
قدرته الطراز ما لم يحصه لكان الطراز اولى بهذا الفرس لما فيه من النجابه والكرم
وذكر الطراز خص به ذو الجناح قوله واما ارباب المعقول الخ لم يرد بهذا ان هذا
الاستعمال مختص بهم عند لا يجاوز الى ارباب اللغه بل اراد ان ارباب المعقول
لما كان المقصود عندهم من استعمال ادوات الشرط الاستدلال وجعلوها ادوات التلازم
ليدل على لزوم الجزاء للشرط بسبب هذا الاستعمال اليهم وان كان ارباب اللغه قد يستعملونها
في مقام الاستدلال كما في الايه الكريمه فلا يتجه ما قيل يفهم من ظاهر قوله واما ارباب اللغه
الخ وقوله واذا تصفحنا الخ ان المعنى الثاني انما هو بحسب الاوضاع الاصطلاحيه
لارباب المعقول وان الايه الكريمه وارده على مقتضى اوضاعهم وفيه بعد جدا والحق
انه ايضا من المعاني المعتبره عند اهل اللغه الوارده في استعمالاتهم عرفا فهم قد يقصدون
الاستدلال في الامور العرفيه كما يقال لو كان زيد في البلد فيقول لا دلو كان فيه لحضر
مجلسنا فيستدل بعدم الحضور على عدم كونه في البلد ويسمى علماء البيان مثله بالطريقه
البرهانيه لكنه اقل استعمالا من المعنى الاول كالمعنى الثالث الذي سيذكر من نعم
العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه برشدك اليه قلنا قوله في شرح المفتاح
وانما غلطوا من جهه ان اهل المعقول جعلوا لو اداه التلازم والاتصال واستعملوها
في القياسات لاكتساب العلوم والتصديقات لا لبيان سبب الثبوت
او لانتفاء في الخارج ما هو قوله واذا تصفحنا وجدنا استعمالها على ما هو اللغه

اي فا على اللغة المخالفة لقاعدة ارباب المعقول ولا يلزم من تحصيم القاعدة
بما هو المناسب لاكتساب العلوم به ان لا يكون معتبرة عند ارباب العربية
غايته ان القاعدة الاولى عندهم اكثر من هذه القاعدة وفيه اشعار بان اصل
استعمال لو ما عليه اية العربية من كونها لانتفا الثاني لانتفا الاول واستعمالها
في عكسه وهو انتفا الاول لانتفا الثاني كما في مقام الاستدلال انما هو بمعونة المقام
وكذا استعمالها في ان الجزا لازم الوجود في جميع الازمنة في قصد المتكلم واشار الى هذا
بكلمة قد في الوضعين وبه ما ذكره بعض الفضلا من انهم يجوزوا في هذه الكلمة ان الملك
لو وان واذا انما استعملوها لثبوت الجزا على تقدير ثبوت الشرط من غير قصد الى معنى اخر من
الانتفا والثبوت والمضي والاستقبال وارباب المنطق اخذوا هذا المعنى المجازي
واستمر هذا الاصطلاح فيما بين الناس والفظ مجاز لغوي وحقيقة اصطلاحية ومما ورد
على القاعدة الاولى قوله تعالى فلو شا لهداكم اجمعين وقوله تعالى لو انزلنا هذا القران على
جبل لرايته خاشعا متصدعا من خشية الله ومعنى الاول ان انتفا هدايته الجميع بسبب
انتفا المشية لا بالعكس ومعنى الثاني ان انتفا رؤيته الجبل خاشعا بسبب انتفا
انزال القران عليه لا ان يستدل بانتفا رؤيته على انتفا الانزال قوله في نحو قوله عليه السلام
قال الشيخ الرضي هو قول عمر رضي الله عنه وفي الكشاف في تفسير قوله تعالى والذين
هاجروا في الله من بعد ما فتنوا الاية قيل هم الذين كانوا معذبين بعد هجرة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكلما خرجوا تبعوهم فردوهم منهم بلال وصهيب وخباب وعمار
وعن صهيب انه قال لهم انا رجل كبير ان كنت معكم لم انفعكم فافتدى منهم
بماله وهاجر فلما راه ابو بكر قال له ربح البيع يا صهيب وقال له عمر نعم الرجل صهيب
لو لم يخف الله لم يعصه الا ان ما ذكره ابن الحاجب موافق لما ذكره الشارح رحمه الله
قوله وكم من عايب قولا صحيحا قيل تمامه وافته من الفهم السقيم وصلته تماما

لعدم

اعتذر عنه الشارح من المصراع قوله نحو ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام والبحر
يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله وذلك لان المقصد فيه والله اعلم
ان كلمات الله تعالى لكونها صفة الله تعالى غير متناهية لا تنفد سوا كان البحر
مدادا لها او لم يكن كما ان كل صفة من صفات الله تعالى غير متناهية لانها لم تنفد سلام
الكلمات لانه لم يكن البحر مدادا لها لا يناسب المقام قيل لانه ان يا ذكرت يفيد عدم
نفاد كلمات الله بل نفادها لان وصل طرف لنفاد البحر ونفيا في نفاد الكلمات
اذا المعنى ان الكلمات نافدة ونفادها البحر قبل نفادها كما اذا قلت جا زيد قبل عمرو كان
المعنى ان كليهما جا لكن مجي زيد قبل مجي عمرو ونفادها ممتنع فيجب الحمل على
انها لا نفاد لها ... كلمات الله بعد نفاد البحر لانتفا كون البحر مدادا لها لانه يستقيم يستقيم
المعنى حينئذ لان نفاد الكلمات بعد نفاد البحر دال على انتفا نفادها لان النفي
الداخل على الفعل دال على نفي الخبر صريحا لكنه يدل على نفي المقيد كما في لا يدرك
الصفة بمجازي لا بصير دلالة المجاز واجيب بان الاية من باب التمثيل ورد على غير
الشارح من قوله الشارح فرضا منها للعباد وتقريبا لهم سبعة كلمات الله
في خاطرها حيث لو فرض البحر مدادا لها لنفد البحر ولم تنفد هي على ما هو كثر السعب
لو فرض البحر مدادا له لنفد البحر قبل نفاده ثم ادخل المشبه في جنس المشبه به
وعبر عنه بعبارة المشبه به فلا يلزم نفاد كلمات الله تعالى قوله ويستعمل
لهذا المعنى لولا ايضا نحو لولا اكرامك اياي لا اثني عليك هذا انما صح على مذهب
الكسائي حيث زعم ان الاسم بعدها فاعل لفعل مقدر كما في قوله لو ذات سوار لطمتني
قال الشيخ الرضي وهو قريب من وجه وذلك ان الظاهر انها لو التي تفيد امتناع الاول
لامتناع الثاني دخلت على لا وكانت لازمة للفعل لكونها حرف الشرط فبقي بعد دخولها
على لا على ذلك الاقتضا اي اقتضا الفعل ومعناها مع لا ايضا باق على ما كان

ينبغي مع ساير حروف النفي يعني لولا علي لهلك عمر او لم يوجد علي رضي الله عنه لهلك
عمر فينتفي الاول اي انتفاء وجود علي لانتفاء هلاك عمر ووجه انتفاء الانتفاء
ثبوت فمن ثمه كان لولا مفيدا ثبوت الاول وانتفاء الثاني كما ان لو في قولك
لو لم ياتني لشتمتك هنا كذلك فعلى هذا يكون معنى قولك لولا اكرامك اي لا اثنيت عليك
لو لم يوجد اكرامك اياي لاثنيت عليك فيفهم منه بتقدير لزوم الاثنا لعدم الاكرام
الذي يقتضيه وهو الاكرام اول لزومه لعدا استمراره على تقديري الاكرام وعدمه
واما على مذهب البصريين فلا يصح لانهم قايلون بان لولا كلمة براسها وليست
الداخلة على لا اذ لو كانت كذلك لوجب الاتيان بعد حذف فعلها وجوبا ولكان
تكريرها غالبا عند دخولها على الماضي في غير الدعا وجواب القسم ولا كرر بعد لولا وان
المرفوع بعدها مبتدا خبره موجودا وحاصل فالمفهوم المتبادر من المثال المذكور على
مذهبهم ان وجود الاكرام مانع من وجود الاثنا فلا يفهم استمراره على تقدير الاكرام
وعدمه بخلاف لو فان قولك لو لم يكرمني لاثنيت عليك يدل على ان وجود الاثنا لازم
لعدم الاكرام فيكون لازما للاكرام ايضا وسمراحالتي الوجود والعدم ومذهب الفرا
ان ما بعدها مرفوع بها لاختصاصها بالاسما كساير العوامل قوله وزعم ابن
الحاجب عبارة الايضاح وتوضيحه ان لا انتفى في الجميع مقدر ويكون معنى قولك
لمن اسا عليه لماجاك لو لم تحسن لاثنيت عليك ان الثنا المرتبط بنفي الحسن منتف
والثنا الذي حصل ليس هو الثنا المرتبط بنفي الحسن منتف والثنا الذي حصل
ليس هو الثنا المرتبط بنفي الحسن ولكن لما كان جميعا ساوهم انه بتقدير تقدير
انتفايه وهذا ان استقام فيما وقع الجواب فيه بلفظ الاثبات فانه معتبر
فيما وقع الجواب فيه بلفظ النفي وسنده انه ههنا اكرامان هاهنا كذلك ان
تقدرما انتفت غيرما انتفى فاما في النفي فينبغي كل ما يشمله لعموم النفي فاذا نفي

النفي

النفي لزوم الاثبات فبينا هذا لعينان المعنى الذي فهم من الغرض وهو النفي
مطلقا والمعنى الذي فهم من ظاهر جواب لو فوجب ان يتمسك في النفي بما تقدم من
الغرض وسببه ان دلالة لولا على انتفاء جوابها دلالة ظهور وما ذكرناه من القراين
معنية المعلم فلذلك خرج بها عن ظاهرها في مثل ما تقدم من الامثلة هذا كلامه ويفهم
منه انه لم يحرم بالاستقامة في جانب الاثبات بل قال على سبيل التنزل والتسليم
يدل عليه قوله ان استقام الخ قوله واما قوله تعالى ولو علم الله فيهم خيرا الخ هذا الاشكال
والجواب عنه بما اورده الفاضل بها الله والدين في فوايده وبهذا الجواب دفع
الاشكال العلامة التحساني في شرح الكشاف وتبعه الشيخ رحمه الله قوله وانا
يستعمل في القياس الاستثنائي المستثنى منه نقيض التالي ويسمى قياس الخلف
وهو اثبات المطلوب بابطال نقيضه قوله قال الشافعي عضد الملة والدين ثم
ان اكثر استعمال الاول اي مما يستثنى فيه عين المقدم ان يذكر الشرط فيه بلفظ
ان فانها وضعت لتعليق الوجود بالوجود واكثر استعمال الثاني وهو ما يستثنى فيه
نقيض التالي ان يذكر الشرط فيه بلفظة لو فانها وضعت لتعليق العدم بالعدم
قوله وكيف يصح ان يعتقد في كلام الحكيم تعالى وتقدس انه قياس اختلت فيه الشرايط
بل هذا تشنيع شنيع وتقبيح قبيح وهو سخيف اذ لا يشتبه على ذي دربة
في درايته في التوجيه ولا ذي مسكة في صناعة المناظرة على الوجه الوجيه
ان المجيب بان الشرطيتين المذكورتين لا يمكن ان ما توهمه ذلك القايل ناعيا عدم
حصول شرايط انتاجهما اياه لا انتفا كلية الشرطية الى الحمل ذلك القايل كرى او
لا شفاء ان وضع الشرطيتين لم يرد ان الله تعالى ورد بهما قياسا لانتاج تلك النتيجة
لكنه اهمل شرايط الانتاج اذ لا يتوهمه مميز فضلا عن مميز بل اراد منع كونه
قياسا منتجا وجعل انتفا شرايط الانتاج سندا له وعلامة لعدم ارادة القياس

وبهذا القدر يندفع الشبهة ولا حاجة الى توجيه الى تلك الورطة واما قوله وهذا غلط فليس
ايضا من تلك النمط اذ ليس فيه تسليم القياسية والحكم بعدم استجماعه الصحة بناء على ما
هو المختار عنده في دفع السؤال بل هو مبالغة في دفعه تنزلا يعني بعد تنزيل بحسب ما يمكن
وما يقال ان تغليطه ان التنزل الاخير غير ممكن لاستلزامه استعمال لو في فصيح الكلام
في القياس الاقتراني يدفع بانه حينئذ يندفع تلك الشبهة راسا وهو المطلوب الذي نزل
وسعه فيكون تغليطه في الحقيقة تصحيحا للمطلوب وهو عبارة عن الغاية هذا وغاية
ما يمكن ان يقال مراده ان ظاهر كلام المجيب يدل على انه تسليم كونه على قياس اقتراني
وان لو مستعمله الدالة على التلازم على قاعدة اهل الميزان فلابد من صرفه عن ظاهره
اذ لا يصح ان يعتقد في كلام الحكيم تعالى انه قياس اهمل فيه شرائط الانتاج
فيكون ظاهره غلطا ينبغي ان ينبه لئلا يذهب اليه اوهام الناس فيعتقدوا
مذهبا قوله واقول يجوز ان يكون التولي منتفيا بسبب انتفاء الاسماع كما هو مقتضى
كلمة لو قيل فيه بحث لان بيان كون التولي منتفيا بسبب انتفاء الاسماع يجوز
على اصطلاح ان الاسماع سبب التولي والثاني ان ذلك المسبب ينتفي في الواقع
لانتفاء سببه فيه والامر الثاني وهو انتفاء التولي عنهم لا مدخل له في ذمهم ولا هو
مناسب لمقام الذم والتوبيخ بخلاف دوام التولي ولزومه على تقديري الاسماع
وعدمه ويمكن ان يجاب عنه بان المراد بالاية على مقتضى لو ذمهم بحصول التولي.
والاعراض منهم على تقدير الاسماع على معنى انهم في تماديهم في الغواية والضلالة بحيث
لا ينفعهم اللطف باسماع الحق اياهم وهذا القدر كاف في جواز استعمال لو في معناها
الاصلي غايته ان الحمل على الاستمرار فيه من المبالغة في الذم والتوبيخ ما ليس في الحمل على اصل
الاستعمال وهذا لا يمنع الجواز ثم قيل لا يمكن الحمل على الاستمرار لانه اذا لم يوجد اسماع
لم يتصور تول واعراض وكيف يتصور استمراره على التقديرين واجيب

بان

بان معنى الاية على ما ذكر في الكشاف لو علم الله في هؤلاء الصم البكم خيرا اي انتفاعا
باللطف لاسمعهم للطف بهم حتى يسمعوا سماع المصدقين ولو اسمعهم لتولوا اي ولو لطف
بهم لما نفع فيهم اللطف فلذلك يسمعهم الطاعة وعلى هذا فالتولي عبارة من عدم نفع اللطف
فيهم وعدم انتفاعهم به وهذا مستمر على تقديري الاسماع اي اللطف وعدمه ثم
قيل قد فسر قوله ولو اسمعهم لتولوا بوجه اخر حيث قال او ولو لطف بهم فصدقوا
لارتدوا بعد ذلك وكذبوا ولم يستقيموا فعلى ما حمل واجيب بانه ايضا محمول
على الاستمرار ولذلك عقب الارتداد بالتكذيب وعدم الاستقامة في الدين
والمعنى ان الكفر والتكذيب لازم لهم لا ينفك عنهم اتفقا كالا بعدها او تدرج في لزومه
اياهم قوله لو كانوا من اهله اي من اهل التولي بان يكون مع القدرة عليه
تاركا له فيكون المعنى انتفاء التولي انما يكون خيرا لو كانوا من اهل التولي
ولم يتولوا الا ان عدم تولي المسلمين في المثال المذكور انما يكون خيرا لو كان فلان
من اهل التنازل قادرا عليه ولم يقبل ويجوز ان يكون الضمير عائدا الى انتفاء
التولي انما يكون خيرا لو كانوا من اهل ذلك الانتفاء بان يصدر عنهم انتفاء
التولي اختيارا منهم قوله واذا كان لو للشرط في الماضي لزم القطع بانتفاء
الشرط فيلزم اي من القطع بالانتفاء عدم الثبوت كما اشار اليه بقوله اذ الثبوت
ينافي التعليق والحصول الفرضي وذلك لان القطع بالانتفاء لازم الحصول الفرضي
قوله ومذهب الفراء ذكره في شرح الكافية للنجم السعيدي وزعم الفراء انها تستعمل
في الاستقبال كان وليس ذلك بواضح وقد نقل الفاضل الرضي ردا عليه مذهب
الفراء ان لو تستعمل في المستقبل كان وللشرط قلت ثابت لا ينكر واورد قوله
عليه السلام اطلبوا العلم ولو بالصين هنا لا له اي ولو كان في ذلك طلبكم بالصين
وهو موضع بالخطاي قوله يعف ثابتة على طاقته بغداد وسوق كابيه

الى ماء دجلة قيل كانه لم ينظر في القصيدة واثباتها ولم يراجع ايضا نسخ السقط فان
المكتوب فيها على صدرها وقال ببغداد من الطويل ومطلعها طربن لضوء البارق المتعالي
ببغداد وهنا ما لسرد مالي ثم قال تمنت موينا والعراه خيالها تراب لها من
انق دجال دموين نهر على باب حلب والعراه نهر ببغداد ومن جملة ابياتها
فيا برق ليس الكرخ داري وانما رماني اليه الدهر منذ ليال فهل فيك من ماء المعرة قطرة
تغيث بها ظمآن ليس بسالي ومعنى البيت ان الابل لو وجدت ماء بهاني دجلة
لتشرب لجذبت الماء وسلت عما بسهم المياه دجلة قلوبها عن الحنين وعلى
هذا فلا حاجة الى جعل كلمة لو للاستقبال واقول وبالله التوفيق ان العلامة لم يرد ان الع
العلامة رحمه الله بهذا الكلام ان الاثر فيما بان من تلك القصيدة اظهار التاسف
على مفارقته بغداد وسوء ركابه الماء دجلة كما زعمه القائل بل اراد ان الشاعر
حين تقدم بغداد وشاهد ما فيها من اعتدال الهواء وارتياح النفس من نسيم الصبا
ومن الرياض النضرة الطرية المحفوفة بانواع الرياحين والازهار واصناف
الربيع والمراعي المتسم بصنوف النضارة وفنون الطراوة في الانهار ومن المياه
الصافية العذبة سيما ماء دجلة والفرات الذي ينبعه من جنات النعيم صار يحبب
لواجب الوطن وتذكر مواصلة الاحباب ومؤانسة الاخوان والاصحاب
ومشاهد المؤالفة ونظم المعاشرة مع العشائر والاقران والاتراب في مسقط الراس
ومهبط الاعراس لا يحد بغداد مقطر الاقامة وموطن المقامة وكانت تلك
البقاع وبهجة تلك المياه بحيث صارت موثرة في قلوب ركابه وابلها
حالة الالهام لما تذكرت العهود بالحمى وحنت الى الالف المالوف ولم ترض بفراق
المانوس والمتعوف ورات البارق وهو السحاب الذي يعقبه برق طرب
لضوء البارق الذي نشا من عوارضها بالشام فاهاج شوقها الى اوطانها

وصار

قوله حيث قيل الله يستهزئ بهم الخ وذلك لان يستهزئ لكونه فعلا يفيد
التجدد والحدوث ولكونه مضارعا صالحا للحال يفيد الحدوث حالا ولكونه
مستعملا في مقام لا يناسبه القصد بحال دون حال يفيد التجدد حالا بعد حال
وهو معنى الاستمرار كذا في شرحه للكشاف قوله والاستهزاء هو السخرية
ومعناه انزال الهوان اي معناه المقصود ههنا هذا على ما في شرح الكشاف
مجاز عما هو بمنزلة الغاية فيكون من باب اطلاق اسم الشيء على ما هو غاية له او بمنزلة غاية
له او استعارة حيث اطلق الاستهزاء على ما يشبه صورته صورة الاستهزاء او
مشاكلة وتسمية لجزاء الشيء باسمه وهو كثير في الكلام وحكاية عمرو بانه
من يكست في العدان قلت فيها وجرحت ومنه قول ابي النجم يكفي العري
ويكرم الاضياف كذا في الصحاح قوله الظاهر هو الاول اما انه الظاهر واما
معنى فلان زعمهم ووقوعهم في المشقة والهلاك انما يجيء من استمرارهم على الكلام
على الطاعة فما يعني لهم ويستهزئون بحيث يكون مستمعا فيما بينهم ونية من
اضلالهم اذا الدعوة الى ما يخبهم من الهلاك وانعكاس بدر ما يتعلق بالارشاد
والهداية الى طريق الحق فلا يخفى على خلاف مواقعه انما هي في بعض ما رده وهو
فان فيها استجلاب قلوبهم واستمالتهم بلا معرج قوله لانه كما ان المضارع المثبت
يفيد استمرار الثبوت الخ السر فيه ان اعتبر دخول لو على المضارع اولا ثم
اعتبر استمراره ثانيا صار الاستمرار قيد النفي المستفاد من لم الداخلة
على المثبت فيفيد استمرار النفي وان اعتبر قيد الاستمرار اولا ودخول لو عليه ثانيا
صار الاستمرار قيدا للفعل فيفيد نفي الاستمرار كما في صورة الجملة الاسمية الداخلة
عليها حرف النفي حيث يعتبر تارة الدوام والثبات اولا ثم النفي فيفيد نفي
الدوام واخرى يعتبر النفي اولا وقيد الدوام وقيد الدوام والثبات

ثانيا فيفيد دوام النفي كما في قوله تعالى وما هم بمؤمنين فاعتبر هذا في كل ما يناسب
المقام وقس عليه ما يناظره واليه اشار بقوله ولهذا نظائر في كلامهم قوله
فهذه الحالة انما هي في المستقبل الخ فيه تنبيه على انه يدفع ايراد تنزيل الحالة
المستقبلة منزلة الحالة الماضية المتحققة بقرينة استعمال لو واذا المختص
بالماضي والثانية فيه تصوير معنى المنزل بصورة المضارع تنبيها على انه
كلام من الاخلاق في اخبارهم وان كلامه لا يتقيد بالزمان وان كان منزولا بمنزلة
عنده منزلة الماضي فهذا استقبال في التحقيق ماض بالتاويل مضارع بالتصوير
بحسب ان يكون ماضيا لانها للتقليل في الماضي اما التقليل فلان وضعها لتقليل نوع
من جنس ولذا وجب ان يقع النكرة بعدها دون المعرفة لحصول معنى الجنس بها دون
تعريف فلو عرفت لوقع التعريف في ابانه ضايعه ووجب ان يوصف النكرة الواقعة
بعدها ليحصل الافادة بالنوع لان الصفة تخصص الجنس المذكور اذ لا يتصير بها نوعا
واما المضي فلان المعنى على التقليل المحقق وهو لا يكون الا في الماضي وذلك كان
قولك اذا قلت رب رجل لقيته كنت مخبرا بان الذي لقيته قليل ولا يعلم
الذي سيلقاه قليل وانما يعلمه الله وبهذا يحقق قوله في شرح المفتاح لانه الذي
يحقق فيه التقليل والتكثير واما المستقبل ففي العبث وجوزه ابو علي في الايضاح
قال الشيخ الرضي والمشهور جواز دخول ربما على المضارع بلا تاويل واشار
اليه بقوله من تنزيل المضارع منزلة الماضي في احد قولي البصريين واعلم ان في
رب ثماني لغات اشهرها ضم الراء وفتح الباء المشددة والثانية ضمها وفتح
الباء المخففة والثالثة ضمها مع تخفيف الباء والرابعة ضمها مع اسكان الباء المخففة
والخامسة فتحها مع تشديد الباء والسادسة فتحها مع تخفيفها والسابعة
والثامنة ضم الراء وفتح الباء مشددة ومخففة بعدها تاء مفتوحة واختلفوا انها

حرف

حرف او اسم فذهب البصرية الى انها حرف جر والكوفية والاخفش الى انها
اسم ثم اختلف بعد كونها اسما في ان لها محلا من الاعراب ام لا فقيل انه مرفوع بالابتدا
ولا خبر له واختاره الشيخ الرضي وقيل وهو مذهب ابي عمرو انه لا محل لها
من الاعراب لانه لا عامل لها لانها ضارعت النفي والنفي لا يعمل فيه عامل
واما الكوفيون فعلى انه بتقدير كان وقال الزبيري اصله ربما كان زيد فحذف
كان لكثرة استعماله بعد ربما ورد عليه بعض البصريين قوله واما حمل ما نكرة موصوفة
الخ هذا هو القول الاخر للبصرية حيث ذهبوا الى ان ما في ربما ليست كافة كما
في القول الاول بل هو نكرة بمعنى شيء موصوفة بما بعدها وهو يود ووجه التعسف
ان المصير الى التقدير مع صحة المعنى بدونه خلاف الاصل على ان مجيء ما نكرة بمعنى شيء
قليل جدا وهذا اقوى ما قيل في توجيهه ان لفظ يود مع لفظ تمنى غير مناسب
وانه لا دليل على هذا التقدير قوله ويجوز ان يكون مستعارا للتكثير ولذا
قيل انها في الاية الكريمة للتكثير وقد استعمل في معنى التكثير حتى صارت فيه
كالحقيقة وفي التقليل كالمجاز المحتاج الى القرينة قال الاندلسي في شرح
القانون الجزولي وتداخت عن موضعها فاستعملت في التكثير مجازا
وكثر استعمالها فيه حتى غلب على الحقيقة الى ان صار كانه الحقيقة قوله وذكر
ابن الحاجب الخ ذكر في الايضاح وليست رب في هذا الموضع على المضارع
من معنى التقليل الا التحقيق دونه كقوله تعالى قد يعلم ما انتم عليه قوله
واما من زعم الخ الزاعم الشيخ الرضي فانه قال اما قوله تعالى يود لو انهم بادون
في الاعراب فلو ان لو بمعنى ان المصدرية وليست بشرطية لمجيئها بعد فعل
دال على التمني قوله على الكيفية المخصوصة والانقلابات المتناوبة اي
من كونه في المرائي ثم عن فرع اي قطع من السحاب واحده فزعة كما نهانطع

مطرد ومد ثم ينضم بعضها الى بعض بمعلمه من الهوار حتى يعرف كما مار اكما بعضها بعضا
قوله ويدخل فيه حكاية المنكر الحكاية نقل اللفظ من كلام الى كلام اخر على استيفا صورته
الاولى قيل ان قصد حكاية المنكر مغاير لقصد عدم الحصر والعهد وان كان يجامعه وان كل
واحد من القصدين مستقل باقتضاء التنكير فجعل احد داخلا في الاخر لايخلو عن تعسف
فالصواب ان يجعل كل منهما مقتضيا برأسه كما في المفتاح حيث قال لهذا ما الحالة
المقتضية لكونه منكرا فهي اذا كان الخبر واردا على حكاية المنكر كما اذا اخبر عن رجل في قولك
عندي رجل بتصديق لك فقيل الذي عندك رجل او كان المسند اليه نكرة ثم قال او كان
المسند اليه معرفة لكن المراد بالمسند وصف غير معهود ولا مقصود الانحصار وانت
تعلم ان ارادة عدم العهد شامل لارادة حكاية المنكر لان ارادة عدم العهد يكون على
وجوه مختلفة وانما تشترك في ذلك اما بان يكون هناك ما يجوز ارادة العهد منه بان يتقدم
ذكره تحقيقا او تقديرا ولا يقصد الى العهد او لا يكون كذلك ولا يراد العهد اصلا ولا
خفاء ان حكاية المنكر تندرج في الاول والمقصود توجيه عدم تعرض المصنف
لذكر حكاية المنكر لكن يلايمه ما قيل قوله على انه خبر مبتدا محذوف اي هو محذوف
وانما قال كذلك ايماء الى ان له محامل اخرى منها ان يكون منصوبا على انه حال من الكتاب
والعامل فيه اشير او انبه او ضمير المجرور في فيه والعامل الظرف وح لا يكون ما هو
بصدده من تنكير المسند قوله سواء قلنا يمتنع عقلا او لا يمتنع جملة اسمية وسواء
خبر مقدم مبتداه قلنا يمتنع عقلا او لا يمتنع بتاويل المصدر والتقدير قولنا
يمتنع عقلا او لا يمتنع بتاويل المصدر والتقدير قولنا يمتنع عقلا او لا يمتنع مستو
هذه الجملة معترضة بين اسم ان وخبره الذي ليس في كلام العرب قوله وقد
صرحوا في جميع ذلك بان اسم الاستفهام مبتدا والمعرفة بعده خبر له هذا مذهب
سيبويه ومن تبعه واليه ذهب الزمخشري حيث جعله خبرا عندهم على ما قال

الشيخ الرضي معرفة عن نكرة متضمنة استفهاما او نكرة هي افعل التفضيل
تقدم على خبره والجملة صفة لما قبلها نحو مررت برجل افضل منه ابوه ومذهب
الاخفش ان ما بعده مبتدا او هو خبر له متقدم لتضمنه ماله صدر الكلام وما ليه
مال الشيخ الرضي حيث قال والا اكثر ما لك في الاول ان يكون فيه خبر لا مبتدا لكونه نكرة
وما بعده معرفة كما مر في باب المبتدا وبهذا التقرير ظهر ان هذه المسئلة
وهي ان يكون اسم الاستفهام مبتدا والمعرفة بعده خبره ليست مما اتفق عليه
النحاة كما عسى ان يتوهم من قوله لانهم يجوزون وقد صرحوا الا انه لا يقدح فيما
هو بصدده من عدم صحة الاطلاق على هذا التقرير نعم ما ذكره بعض الافاضل من ان
القول بان من في من ابوك نكرة لما فيها من الابهام وعدم التعين ليس بشيء لان الابهام
الذي في من انما نشأ من قبل الاستفهام الذي فيه لا من حيث كونه نكرة الا ترى انه
بمعنى قولك ازيد ابوك ام عمرو ام خالد فلو كان الابهام في هذه المسميات
على المتكلم لا يوجب التنكير فكذلك هذا وجواب هذه الاسما بالمعرفة ما يقتضي
كونها معرفة كما ان جوابها بالاسما كونها اسما بالاتفاق فكذا هذا ربما يقدح ذلك
هذا كله في الجمل التي صدرها اسما الاستفهام مثل من وما وكم واخواتها وسياتي
في كلام الشارح عن قريب ما يدل على امتناع كون المسند اليه نكرة والمسند
معرفة اذا اختص بالخبر وسيعرف هناك ما فيه وماله ان شاء الله تعالى قوله
وكلاهما في غاية الفساد وقد يمكن العناية في توجيه الوجه الثاني بان المراد بالامتناع
والصحة الفعليين ان يكون بحسب المناسبات الادبية والاعتبارات اللفظية
كما صرح بعض الافاضل من شراح المفتاح والا فلا امتناع ان يحكم على نكرة بثبوت
شيء معين لها وان لم يفد لمعلوميتها بوجه من الوجوه او لكونها نكرة والمختار بحسب
المناسبات ان يجعل ما الاصل في المعلوم عليه المعلومية وفي الحكم المجهولية وبان

ابطال الدليل الخاص لا يقدح في صحة المدعي وهو كون الاصل في المسند التنكير وقد يجاب
بان المراد بالامتناع العقلي ما يعم العرف او الدون او الفعل باعتبار غاية التعقيد
والمستدل بالوجه الثاني هو العلامة ناصر الدين الترمذي في شرح المفتاح واستدل
ايضا بوجه اخر وهو ان التعبير عما يكون الاصل فيه المعلومية كالمبتدا بما لا يدل
على المعلومية وعما يكون الاصل فيه المجهولية كالخبر بما يدل على المعلومية ممتنع والوجه
الاول هو الفاضل عماد الدين الكاشي رحمه الله واستدل ايضا بان اصل المبتدا
ان يكون معرفة ليمكن الاخبار عنه واصل الخبر ان يكون نكرة ليفيد الاخبار عنه
فاذا كان المبتدا نكرة والخبر معرفة خالف الكلام الاصل بالكلية وهو غير جايز
وقال بعقبه وهذا اقناعي وزيف الشارح رحمه الله في شرح المفتاح
الكل بقوله والقول بانه يمتنع الحكم بالمعين على ما ليس بمعين وبالمعلوم على ما ليس
معلوم ليس بشي لان التعبير عن الشي بما لا يدل على تعيينه ومعلوميته لا يستلزم
كونه غير معين وغير معلوم وكذا القول بامتناع التعبير عما يكون الاصل
فيه المعلومية كالمبتدا بما لا يدل على المعلومية وعما يكون الاصل فيه المجهولية
كالخبر بما يدل على المعلومية لا نسلم وكذا القول بامتناع مخالفة الاصل بالكلية
بجعل ما حقه المعرفة نكرة وما حقه النكرة معرفة قوله لما سبق في بحث تعريف
المسند وذلك ان كون المبتدا والخبر معلومين لا ينافي كون الكلام مفيدا للسامع
فايدة مجهولة وهو انتساب الخبر الى المبتدا او كون المتكلم عالما به قوله
وجعل معرفا شاملا لمسند الى قوله مجرد اصطلاح وذلك انه كما يصح تعيين بعض
الالفاظ بازاء بعض المعاني في اللغات من غير رعاية مناسبة يصح في الاصطلاح
ايضا الا ان الغالب فيها رعاية المناسبات واعتبار المرجحات ولذا قال
بعضهم توجيها لجعل بعضها مخصصا وبعضها مقيدا ان معمولات المسند وفي

اضافته

اضافته ووصفه فرق معنوي لان الفعل يسند اولا ثم يقيد بمعموله ثانيا
والاسم يضاف او يوصف اولا ثم يسند ثانيا فهناك تقييد مسند وههنا اسناد
مقيد فاريد التنبيه على الفرق بتعدد الاسم وايضا التخصيص احد الاسمين باحد
المعنيين فباعتبار ان الفعل بحسب اصله في وصفه يدل على معنى مطلق
والتقييد يناسبه واما الاسم فقد يكون فيه ما يدل على العموم والشمول
بحسب اصل الوضع والتخصيص يناسبه وهذا القدر كاف في الرجحان
واما المشتقات فهي باعتبار العمل في حكم الفعل لانها انما تعمل لاشتمالها على معنى
الفعل ويؤيده ما قال الفاضل عماد بن مسعود السمرقندي في شرح المفتاح
انه اختار التقييد في جانب الفعل لان الفعل لا يوصف بالعموم كما وصف
بالاطلاق وتقييد الاسم المشتق بعض المعمولات في حكم تقييد الفعل
لان الاصل في العمل الفعل وانما يعمل الاسم بمشابهته فلذا لم يذكر تقييد الاسم
ببعض المعمولات ههنا بل ما يختص بالاسم من حيث انه اسم كالاضافة والوصف
قوله وقيل لان التخصيص الخ القايل هو الفاضل ناصر الدين الترمذي
ويمكن ان يقال معناه باختيار الشق الاول المراد بالشيوع العموم
ولا عموم في الفعل وانتفاء الشيوع في النكرة في الاعراب لا يقدح في اختيار
التخصيص في جانب الاسم وقوله عن بعض الشيوع بالعادلا بالمجه قوله
اولمبس في كلام العرب كون المبتدا نكرة والخبر معرفة في الجملة الخبرية قوله
قيد الجملة بالخبرية ليلا يشكل بالانشائية كما سبق في مثل من ابوك وكم درهما
مالك على مذهب سيبويه لكنه منقوض بمثل مررت برجل افضل منه ابوه
على راي سيبويه اللهم الا ان يقال المراد بالجملة الخبرية المركب التام الخبري
بمعنى الكلام الخبري قوله انا ابو النجم وشعري شعري لله دري ما اجن صدري

ح

سام عني وفؤادي مصعدي مع العفاريت بارض صعدى نقل عن الشارح
ان ابا في انا ابو النجم باشباع فتحة النون ليكون مصراعا ما احسن من الاحساس
والعفاريت جمع عفريت وهو الخبيث من الجن والمراد هنا الخيالات
الفاسدة وقوله على ما توهمه بعضهم رد على العلامة حيث قال وانا ابن تميم
فيه اي فيما الخبر احد فضائل قوله والحاصل ان السامع قد علم امرين الخ يعني ان
فاين الكلام فيما اذا كانا معلومين اي لدى المخاطب الذي يجوز ان يكونهما متعددين اي انهما
متحدان في الوجود الخارجي وهذا انما يكون اذا كان المخاطب قد عرف شخصا في ذهنه
اراد في ذهنه دالآخر في الوجود ويجوز ان يكونا متعددين فانا احد الجزءين احدهما
عن الآخر كان نهايته انهما في الوجود ذات واحد قوله قول اي فراس بالسين
المهملة كنية الفرزدق ومعنى البيت فان تكونوا ابرا من جنايته بمعنى ان
ان الجناية المذكورة لم تصدر منكم فانتم مؤاخذون بها لانكم ناصرون لمن يجني جنايته
ومن نصر الجاني المعهود المعروف بها فقد اخذ بها كله مؤاخذ الجاني والى اشار بقوله
يعني ان الناصر للجاني والجاني سيان الخ ويعلم منه ان الجزاء محذوف واقيم مقامه
ما هو سببه مثل قوله تعالى فان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك الآية قوله
ويجوز ان يكون المعنى هو الكامل في الجناية حتى ان كل جان في مقابلته ليس بجان
وعلى هذا يكون اللام جنسية للعهد كما سيجي في كلامه قوله وبهذا اي بما هو المذكور
في بعض الكتب يشعر لفظ الايضاح حيث قال في الايضاح بعد ما صرح اولا
بمعلومية الطرفين مطلقا اعم من ان يكون تعريف المسند بالاضافة او غيرها
هو واما تعريفه فلافادة السامع اما حكما على امر معلوم له بطريق من طرق
التعريف بامر آخر معلوم له كذلك كما اذا كان السامع اخ يسمى زيدا وهو يعرفه
بنفسه واسمه ولكنه لا يعرف انه اخوه واردت ان تعرفه انه اخوه فتقول

له

له زيد اخوك سواء عرف ان له اخا ولم يعرف ان زيدا اخوه او لم يعرف ان له اخا
اصلا وان عرف ان له اخا في الجملة واردت ان تعينه عنده قلت اخوك زيد اما
اذا لم يعرف ان له اخا اصلا فلا يقال ذلك لامتناع الحكم بالتعيين على من لا يعرفه
المخاطب اصلا فشرط في الاضافة في جانب المسند اليه المعلومية بخلاف
الاضافة في جانب المسند ثم قال وكذا اذا عرف السامع انسانا يسمى
زيدا بنفسه واسمه وعرف انه كان من انسان انطلاق ولم يعرف انه كان من
زيد او عمرو فاردت ان تعرفه ان زيدا هو ذلك المنطلق فتقول زيد المنطلق
وان اردت ان تعرفه ان ذلك المنطلق هو زيد قلت المنطلق زيد وكذا اذا عرف
السامع انسانا يسمى زيدا بعينه واسمه وهو يعرف معنى جنس المنطلق
واردت ان تعرفه ان زيدا متصف به فتقول زيد المنطلق وان اردت
ان تعين عنده جنس المنطلق قلت المنطلق زيد فشرط في غير الاضافة
من المعرف بلام العهد او الجنس معلومية الطرفين واعترض عليه اولا بان حكمه
بان المسند اذا كان معرفا بالاضافة لم يجب كونه معلوما للسامع مناف
لذلك الاطلاق اي في صدر الكلام وثانيا بان تفرقته بين المضاف اذا وقع
مسندا وبينه اذا وقع مسندا اليه غير واضح وحكمه بانه يمتنع الحكم بالتعيين
على من لا يعرفه المخاطب اصلا لا يجري فيه لان المضاف اذا وقع مسندا
اليه ولم يرد به معهود مخصوص لم يكن مما لا يعرفه المخاطب اصلا بل مما يعرفه
بوجه ما فلا يمتنع الحكم عليه بالتعيين واشار الشارح الى دفعه بقوله نظرا
الى اصل الوضع وما في الايضاح الى هذا الاشتمال ومحصوله ان غلام زيد يقيد
بحسب اصل وضع الاضافة الغلام معهود باعتبار تلك النسبة
المخصوصة جزما لو كان له غلمان فلا بد ان يشار به الى غلام له مزيد خصوصية

بزيد لكونه اعظم علامته او اشهرهم لكونه غلاما له او لكونه معهودا بين المتكلم والمخاطب بالجملة
يجب ان يكون بحيث يرجع اطلاق اللفظ اليه دون غيره وقد يستعمل بلا اشارة الى معين
كما في المعرف باللام فانه بحسب اصل وضعه لواحد معين وقد يستعمل بلا اشارة الى معين كما في
ولقد امر على اللئيم يسبني وذلك على خلاف وضعه وبه يندفع الوجه الاول من وجوه الامام
وبقوله لكن المعرف بالاضافة ان كان مسندا اليه فلا بد من ان يكون معلوما حال الاسناد
الى المعرفة بين المضاف اذا وقع مسندا او بينه اذا وقع مسندا اليه لان المطلوب عند السامع
تناسب المسند اليه بخلاف المسند وبه يندفع الوجه الثاني من وجوهه وقد صرح الشارح
رحمه الله عنه بان التعريف بالاضافة كالتعريف باللام فكما ان اللام قد يشار بها الى حصة
معروفة في ذهن السامع كذلك يشار بالاضافة الى الحصة المضاف فقد يقصد
بها الى فرد مخصوص او افراد مخصوصة كقولك غلام زيد اذا غلامه اشارة الى واحد معين او
جماعة معينة فيكون للعهد الخارجي واخرى الجنس من حيث هو هو كقولهم ماء الهندبا انفع
من ماء الورد فيكون للجنس او من حيث وجوده في ضمن جميع افراده كقولك جواري ابكار
وعبيدي احرار فيكون للاستغراق او في بعضها كقولك غلام زيد اشارة الى واحد لا
بعينه فيكون للعهد الذهني فالاقسام الاربعة من العهد الخارجي والذهني وتعريف
الجنس والاستغراق جارية في المضاف الى المعرفة كجريانها في المعرف باللام فعلم
منه ان التعريف بالاضافة قد يقصد به الاشارة الى واحد لا بعينه فان قلت
بخلاف موضوع الاضافة فلا يستدعي الاضافة الا حضور واحد لا بعينه في ذهن
السامع فلا يصح ان يحكم بالتعيين لان المحكوم عليه متصف بعدم التعيين والحكم
بالتعيين ينافيه وهذا معنى قوله لامتناع الحكم على من لا يعرفه المخاطب اصلا وهذا
اولى مما قيل ان غلام زيد قد يقصد به الجنس في ضمن فرد لا بعينه فيكون في المعنى كالنكرة
وان كان في معنى التعريف الجنسي الى الاشارة الى حضور الجنس في ذهن السامع باقيا

على

على حاله كما في المعرف بلام الجنس كانه قيل فرد من افراد هذا الجنس وهو العهد الذهني
فلا منافاة بين كون المسند في مثل زيد اخوك معلوما للمخاطب بطريق من طرق التعريف
وبين ان لا يعرف ان له اخا اصلا لان المسند في الحقيقة ح مفهوم الجنس المضاف
وهو معلوم له بقاعدة اللغة وان لم يعرف ان هناك ذاتا موصوفة به كانه قيل زيد
متصف بهذا المفهوم المعلوم لك الحاضر في ذهنك بخلاف ما اذا عرف ان له اخا
فان المسند ح هو تلك الذات الموصوفة بالاخوة والمقصود اتحادها بزيد واما
قولك اخوك زيد فلا اراده الجنس في ضمن فرد لا بعينه اذ لا حاصل للحكم عليه
بانه زيد ولكن هذا هو المراد بقوله لامتناع الحكم بالتعيين على من لا يعرفه المخاطب اصلا
فتامل ولكن الحاكم المتصف لعمري على ما هو الحق قوله وهذا يتضح بقولنا راية
اسودا عامها الراح وذلك لان السامع يعرف ان لها عاما ولا يعرف ان لها وما كان يجب
ان يقدم ما يعرفه السامع وهو الثاني على ما لا يعرفه وهو الراح • هو من كلام ابن هاني
عامله نحمله السابح في لبته وهو من قصيدة يرثى بها جعفر بن علي بن المهذب اولها
احسن بالواحد من وحده • صبر بعد النار من ربه ومثل ايام الرزايا الا اني
كانه نكا منتهى جهده والمعنى هو من رسل النار وهي الخيل العربية تراسيره مغلوبه
وهو الحرب عبارة لك البحر لعز الماء وجعل الحرب يعني الشيخ بمنزلة ماء البحر
لاح عن اثارة الغبار يريد انه دخل الحرب على فرس سابح بحيث ترتفع الغبار
من تحته وحولة في الحرب وقوله ان الصواب ما في بعض النسخ لا خفاء انه يمكن
حمله على القلب ولعل اطاله بما قيل وبهذا يظهر ان ما ذكره صاحب الكشاف
الى قوله محل نظر توجيهه ان المناسب للسؤال المذكور ان يقال في جوابه التائب
زيد لانك قد عرفت ان انسانا قد تاب فانت تقول لمن هو يطلب ان يتعين
عندك بان تعلم عليه بانه زيد او عمرو او غيرهما لان المعلوم عندك اتصافه بالعابيه

والمجهول اتصافه بكونه مسمى بزيد واجيب بان من في السؤال مبتدأ والضمير
الراجع الى الباب اعني هو خبره كما هو المشهور وهو مذهب سيبويه كما مر فحينئذ يكون السؤال
عن تعيين محكوم عليه بالباب فالسائل بذلك السؤال يطلب حكما يكون الباب فيه محكوما
به والخصوصية كزيد مثلا محكوما عليها فلا مطابقة الا ان يقال زيد الباب بتقديم
ان جعل الضمير مبتدأ تقدم عليه خبره وهو من لتضمنه الاستفهام كما هو مذهب غيره
كان المطلوب بالسؤال حكما يكون الطالب فيه محكوما عليه والخصوصية محكوما بها
فلا مطابقة الا ان يقال الباب زيد لكن حمل السؤال على هذا المعنى وايراد الجواب
على ذلك الوجه بمعزل عن المقصود وهو ايراد نظير لقوله واولئك هم المفلحون في
تقدير العهد لان المعهود فيه وقع محكوما به ثم قيل والظاهر ان هذا النظر انما صدر عمن
صدر بلا تامل ونظر ثم اتبعه غيره تقليدا له فلذلك انتشر فيما بينهم واشتهر والعجب
منه ان الشارح قد نبه على ما فصلناه فلم [illegible] وقال في حاشيته من الحواشي على الكشاف
فان قيل من الباب في معنى ازيد الباب ام عمرو ام غيرهما فينبغي ان يجاب بزيد
الباب بتقديم زيد ليكون على وفق السؤال قلنا منقوض بقولهم قام زيد في جواب
من قام ولو سلم ان الغالب في قام زيد هو المطابقة اللفظية حيث كان السؤال
جملة اسمية والجواب فعلية لا المطابقة المعنوية التي حكم علماء المعاني بوجوب رعايتها
في نحو زيد اخوك واخوك زيد وزيد الباب والباب زيد حيث قالوا انما يقدم
ويحكم على ما يتصور المخاطب انه طالب الحكم عليه قال صاحب المفتاح بعد ما قرر
هذا المعنى واذا تاملت ما تلوته اعرك على معنى قول النحويين لا يجوز تقديم الخبر
على المبتدأ اذا كانا معرفتين معا مقابل انها قد ثبت نحو المبتدأ واما المطابقة
اللفظية فامر استحساني على انا قد حققنا حصولها بين من قام وما قام حقيقة
دان قام [illegible] صورة وهذا المقام يستدعي بسطا من الكلام فلا علينا ان نقدح [illegible]

الا [illegible] اريد ابدا الا في امر واحد
الغرض [illegible] لكنه بعض العبارات
[illegible] من موضع تلك المسألة بعينها
فرضنا [illegible] على احدهما بعينه
الى الحكم [illegible]

ببعض

ببعض المرام فنقول وبالله العصمة والتوفيق الضابط المذكور مما اتفق عليه الجمهور
لا نزاع في صحته واستقامته والغرض منه ما هو مختلف فيه كما تقرر ثم فيه
فاذا كان المخاطب عرف السامع اتصافه بانه قد تاب ولم يعرف اتصافه بكونه مسمى بزيد
فهو كالطالب بان يجعل ما يعرفه من الصفة وهو التائب محكوما عليه ويجعل ما لا يعرفه
من الصفة محكوما به فاذا استحضرت في هذا المقام وقيل لك من هو الذي من المتصف
بالتوبة فههنا اجتمع الضابطان وهما ضابطا ان يكون الشيء صفتان احدهما
ما يعرفه المخاطب والاخرى ما لا يعرفه وضابطه من تعود [illegible] منحصر من قولك
ازيد [illegible] عمرو او غيرهما في الجملتين مبتدأ ما بعده خبره ليكون موجب كل منهما
مناقضا لموجب الاخرى بخلاف العكس وهو جعل من خبرا لما بعده فانه يوافق
موجبهما فينبغي ان يحمل على الوجه الذي يتاتى به التوفيق فلابد ان يراد من هو
استعلام ما جهله المخاطب من اتصاف التائب بكونه مسمى بزيد او بعمرو او غيرهما
على التعيين وتفصيله انه اذا عرف المخاطب ان شخصا قد تاب فلا يخلو اما ان يعرفه
باسمه بعينه او لا فعلى الاول وهو ان يعرفه باسمه اما ان يجوز ان يكون الشخص
التائب غير المتصف بكونه مسمى بزيد بعينه او لا فان لم يجوز [illegible] يكون عالما
باتصافه بالصفة ايضا فلا فائدة في الخبر سوى لازم فائدة الخبر وان جوز
فان عرف اتصافه بكونه مسمى بزيد ولم يعرف اتصافه بكونه تائبا واستخبر
عنه فلابد ان يقال في جوابه زيد التائب وهو مراد صاحب الكشاف وعلى الثاني
وهو ان لا يعرفه باسمه فاما ان يعرف ذلك المتصف بالتوبة بشخصه او لا
يعرفه فان عرفه واستخبر عنه فلابد ان يقال التائب زيد [illegible] يجوز
تعدده او لم يجوزه وان لم يعرف فكذلك وبهذا يندفع الايراد على الكشاف
ويظهر صحة ما قاله الشارح العلامة انما ذكر صاحب الكشاف محل

نظر وتامل يرشدك اليه ما قلنا قول الشيخ عبد القاهر انك في قولك زيد منطلق
وزيد المنطلق مستعمل الانطلاق لكن يثبت في الاول فعلا لم يسمع السامع
من اصله انه كان وفي الثاني فعلا قد علم السامع انه كان ولكن لم يعلمه لزيد فاذا
بلغك انه كان من انسان انطلاق مخصوص وجوزت ان يكون ذلك من زيد
ثم قيل لك زيد المنطلق انقلب ذلك الجواز وجوبا وزال الشك وحصل القطع بانه
كان من زيد فهذا اذا قصدنا تاكيد هذا الوجوب قيل زيد هو المنطلق فلهذا جاز زيد
منطلق وعمرو ودون زيد المنطلق وعمرو لانا لانطلاق المخصوص الذي كان من زيد
يمتنع ان يثبت لعمرو ولو كان ذلك منهما جميعا كان ينبغي ان يقال زيد وعمرو هما المنطلقان
فاذا قيل المنطلق زيد فالمعنى على انك رايت انسانا ينطلق بالبعد منك فلم يثبت ولم
تعلم ازيد هو ام عمرو فقال لك صاحبك المنطلق زيد اى هذا الشخص الذي تراه من بعيد
هو زيد هذا غاية ما في المقام نكل الحاكم العيص العلام والله الملهم للمرام قوله وفيه نظر
وجهه على ما نقل عنه في الحواشي ان الدليل بان المحمول مفهوم فرد من افراد الانسان ما قال له احد
المعترض ويمكن النزاع فيه وقيل وجهه اما اولا فلان المحمول في زيد انسان الانسان مفهوم
الانسان ومفهوم التام يحمل باسره المنهي فان كان اسم الجنس موضوعا للماهية من حيث هي يكون
دليل الجمهور المذكور جاريا بعينه في الخبر المنكر فيستفيد بعدها ان كان موضوعا لها باعتبار وحدة
مطلقة مع مفهوم فرد منها فكذلك يلزم ما ذكر لان هذا المفهوم اذا اعتبر زيد واعتبر فيه ليس ان
لا يكون للانسان فرد اخر لا يصدق عليه هذا المفهوم اى مفهوم فرد منه فلا يكون متحدا بزيد
ومنحصرا فيه ومباينا له انه لا يلزم من اتحاد فرد من افراد الانسان مع زيد اتحاد سائر افراده فهو مغالطة
من باب اشتباه العارض بالمعروض اى مفهوم فرد من الانسان بالمعروض اى ما صدق هو عليه اذ
المحمول في المنكر هو الاول ولم يلزم منه الانحصار كما عرفت دون الثاني لظهور بطلانه لانه
ان كان غير زيد فلا حمل وان كان عينه لم يصح الايجاب في زيد انسان بحسب نفس

الامر واما ثانيا فلان صدق فرد من الانسان على زيد في الخبر المنكر يستلزم صدق ماهية
الانسان عليه ويلزم منه انحصارها فيه واما ثالثا فلانه على ما ذكر من ادعى الصدق
والحمل الانحصار يلزم ان لا يصدق عام على خاص اصلا فيبطل العموم مطلقا ومن وجه
وحل الشبهة ان الاتحاد في الوجود الخارجي لا يستلزم اتحاد المفهومين في انفسهما
ولا شك انه يجوز ان يتحد بالاخر ثالث ورابع فيكون مع كل واحد من الثلاثة
حصة منه كالحيوان بالنسبة الى انواعه ثم قيل الاولى ان يقال اذا قلنا زيد الامير
مع قصد الجنس وحملنا على الاستغراق فالامر ظاهر والا فينبغي ان يحمل على الاتحاد
مفهوم الجنس مع او لوازمه صدقه عليه لضياع التعريف ظاهر الحصول المقصود بالمنكر
ايضا وح لا يوجد الجنس دونه ادعاء وهذا المعنى مغاير للحصر من الحمل على الاستغراق
وينبغي ان لا يسمى قصرا بل يعد من هذا اعلى منه وقد سبق امثاله فتامل عن الشيخ عبد القاهر
من ان الخبر المعرف باللام معنى غير ما ذكر دقيقا في الجواب من الوجه عن قريب انشاء
الله تعالى قوله فالحاصل ان المعرف باللام اى لا ضياء ان المعرف باللام الجنسي
اذا جعل مبتدأ او خبرا يفيد قصر المبتدأ او الخبر فيه اذا كان المبتدأ او الخبر غير معرف
باللام سواء كان معرفا او غيره بالدليل المذكور واما الحكم فيما اذا كانا معرفين باللام
الجنسي فالمفهوم من كلام الشارح قصر المبتدأ على الخبر واما المحقق الشريف الجرجاني
رحمه الله حيث قال هذا انما لان القصر مبني على قصد الاستغراق وشمول جميع الافراد
وذلك بالمبتدأ انسب اذ القصد فيه الى الذات وفي الخبر الى المفهوم قيل ان كان
احدهما اعم من الاخر فالمقصور يقدم اولا كقولك الكرم التقوى والتقوى الكرم اذ المقصود
قصر الكرم على التقوى وان كان بينهما عموم من وجه فيحال الى القرائن والا فكقولك
العلماء الخاشعون اذ قد يقصد تارة قصر العلماء وتارة عكسه ورداه وقد لا يتصور
عموم في القصر تحقيقا واجيب بانه يجوز ان يكون احدهما اعم مفهوما وان تساويا

صدق ودعوى الاتحاد لا تختلف فيها المقصود سواء حكم باتحاد المبتدا بالخبر
او بالعكس لكن الاول اظهر هذا وكلام صاحب الكشاف في الناس يشعر بان
المعرف باللام سواء جعل مبتدا او خبرا يفيد قصر المبتدا على الخبر حيث قال فيه
ان قولك الله هو الدهر معناه انه الجالب للحوادث لا غير الجالب وقولك الدهر
هو الله معناه ان الجالب للحوادث هو لا غير قوله لان الجنس ح متحد مع جميع
ما صدق عليه الخ هذا تمسك بما قدح فيه بالنظر اجمالا وقد بين فساده في توجيهه
بالوجه المذكور بما لا مزيد عليه ومن ثم قيل الصواب ان يقال لان المعنى ان كل
توكل على الله وكل تفويض الى امر الله وكل كرم في العرب فيلزم ان يكون الكرم
مقصورا على الاتصاف بكونه في العرب لان كل فرد منه موصوف بكونه فيهم
فلا يوجد فرد منه في غيرهم ولا يلزم في مثل ان يكون كل ما هو كائن في العرب
موصوفا بكونه كرما ليلزم قصر الخبر على المبتدا ويمكن الجواب بان يقال
فرق بين اتحاد مفهوم الجنس المعرف بالمبتدا وبين اتحاد مفهوم فرد من الافراد
بعد ان كان المراد بالاتحاد الاتحاد في الوجود الخارجي لان اتحاد فرد ما من الافراد
لا يستلزم اتحاد مفهومها في انفسها ولا تنافي بينهما لجواز ان يتحد
بالافراد دون ثالث ورابع فينبغي ان يراد بالاتحاد مجرد صدقه عليه بخلاف
اتحاد الجنس المعرف فانه لا يراد مجرد صدقه عليه والا لضاع التعريف
ظاهر الحصول المقصود بالمنكر ايضا وح لا يوجد الجنس بدونه ادعاء فيجوز
ان يراد بالاتحاد قصر الجنس وان اريد به معنى دقيق غير ما ذكر وكان الشارح
اشار اليه انما نقل عنه في الحواشي اجمالا بقوله ويمكن النزاع فيه وبه
يندفع ما قيل من الوجوه المذكورة في توجيه النظر فليتامل فانه دقيق قوله
وبهذا يظهر ان تعريف الجنس في الحمد لله يفيد قصر الحمد على الاتصاف بكونه لله

قيل هنا انما يظهر اذا قصد بالحمد كل حمد على قياس ما قررناه في الامثلة السابقة
واما اذا قصد به الجنس من حيث هو فانما يلزم اختصاصه به بدلالة
اللام على الاختصاص كانه قيل جنس الحمد مختص بالله فيلزم اختصاص
افراده كلها به وليس ذلك من قصر المبتدا على الخبر بل هو في المعنى نظير ان يقال
الكرم مختص بالعرب اذ لم يرد به ان الكرم مقصور على المختص بالعرب
لا يتعداه الى المختص بغيرهم بل اريد انه مختص بهم لا يتعداهم الى غيرهم
وهذا النص المقصود استفيد من لفظ الاختصاص هنا ومن اللام
هناك واما تلك الامثلة فلو حملت على قصد الجنس لم يلزم منها اختصاص وقصر
اصلا لان الحكم بان جنس الكرم موصوف بكونه حاصلا في العرب لا يستلزم انحصار
افراده فيهم لجواز ان يثبت لهم في ضمن فرد ولغيرهم في ضمن اخر ونحن بما قررنا لك
في هذه المقدمة الجليلة التي عم نفعها في مواضع كثيرة مسالك فيها كيلا ترتبك
للما نسبها الشارح عليه بما هو اوهن من بيت العنكبوت وقد تمكن لك
عرفان الجواب عنه بما وجهنا به كلامه وانما قال ان المعرف بلام الجنس من
غير قصد الى الاستغراق يفيد القصر نظرا الى انه عند قصد الاستغراق اظهر
فلا تركن الى ما يستشكل في مقام الاتيان كيلا يوقفك في ورطة الحيرة وايراده
العبارة فكان ان يشاء ما قرره الشارح المحكم منصوص كذلك الذي اشار الشارح
العلامة [illegible] مخصوص فلا يقدح بالقول المخصوص قوله قال الاعشى
هو الواهب المائة المصطفاة اما مخاضا واما عشارا في الايضاح المخاض
الحوامل من النوق لا واحد لها من لفظها بل الواحد خلفة والعشار
بكسر العين جمع عشراء وهي الناقة التي اتى عليها من يوم ارسل فيها الفحل
عشرة اشهر وزال عنها اسم المخاض يصف الممدوح بكمال الجود ونهاية الكرم

حتى انه يبذل ما هو اعز الاموال والانفس يدل عليه قوله المصطفاة
وهنا نكتة ذكرها الشيخ في دلائل الاعجاز الخ قيل الظاهر ان قولك انت الحبيب
تقديره انت الحبيب لكنه لم يذكر ذلك المقدر اعتمادا على قرينة الحال فهو من
قبيل قصر الجنس المخصوص باعتبار تقييده بظرف كما في قولك زيد المنطلق
في حاجتك ويلزم منه قصر جميع محاسنه عليه فهو من قصر ما هو بمنزلة النوع ويندرج
فيما ذكرنا سابقا الا ان القيد هنا مقدر وهذا التقدير لا يقتضي جعله نكتة
منفردة وكذا لا يقتضيه كون الظرف مشتملا على اسم مختص اعني ضمير المتكلم
لان التقييد بالظرف يوجد على مراتب مختلفة في افادة التخصيص وشيء
منها لا يقتضي خروج القيد عن كونه جنسا مخصصا وبمنزلة النوع ويمكن
ان يقال ليس الغرض من جعله نكتة منفردة انه قسم مغاير لما ذكرنا سابقا
بل الغرض ان المثال المذكور لما احتمل كونه من قصر الصفة اي المحبوبية
عليه قصرا حقيقيا ادعائيا له ويكون من باب عمرو الشجاع وكونه من قصر الصفة
اي المحبة على فرد كامل وهو محبة المتكلم قصرا حقيقيا ادعائيا ايضا وكونه
من قصر الصفة اي محبة المحب على الموصوف المحبوب قصرا غير حقيقي
وكان المراد هو الثالث لكن يعرف ذلك بالتامل الصادق والذوق الصحيح
بخلاف ما سبق جعله نكتة منفردة كما في قول الخنساء قبل اوله
الا يا صخر ان ابكيت عيني ، فقد اضحكتني دهرا طويلا بكيتك في نساء معولات
وكنت احق من ابدى العويلا ، دفعت بك الجليل وانت حي فمن ذا يدفع الخطب الجليلا
اذا قبح البكاء قوله وبهذا الخ يعني بما ذكرنا ان الغرض اثبات الحسن للبكاء واخراجه
من جنس بكاء غيره من القتلى سقط ما قاله الامام الرازي في نهاية الايجاز
وجه السقوط انه بعد ما سلم الشيخ للبكاء على قتيل لا اعني المقصد اي قصر الجنس

على بكاء المدرج لكونه مستفادا مما سبق قوله ولذا قال في المختصر فانه يعرف
بحسب الذوق السليم والطبع المستقيم والتدرب في معرفة معاني كلام
العرب ان ليس المعنى ههنا على القصر وان امكن ذلك بحسب الظاهر
والتامل التام قوله وانما خص حكم القصر بالثاني اي تعريف الجنس لان القصر
وعدمه انما يكون فيما يعقل فيه العموم والشمول الخ قيل قد يتوهم من عبارته ان القصر
لا يتصور جريانه في المعرف بلام العهد وما في حكمه من الاعلام والمضافات
اذ لا عموم فيها حتى يتخيل قصرها على بعضها كما في المعرف بلام الجنس وذلك غير صحيح
لان المعهود في نحو زيد المنطلق يمكن قصره على زيد قصر قلب عند اعتقاد المخاطب
كونه غير زيد او قصر تعيين عند تردده فيهما فيقال زيد المنطلق لا عمرو
وكذا المضاف في مثل زيد اخوك والاشارة في مثل هذا عمرو ولا يتصور
في هذه الامثلة قصر الافراد لامتناع اعتقاد كون عمرو مشتركا بين هذا
وغيره وكون الاخ والمنطلق المعهودين مشتركين نعم يتصور جريان قصر الافراد
في مثل قوله تعالى واولئك هم المفلحون ولعله اراد ان التعريف العهدي باللام
وما في حكمه لا يفيد القصر لا بعونه الدليل كما يفيده التعريف الجنسي فلا يكون
تعريف العهد طريقا من الطرق الدالة على القصر فاذا قصد فيه قصره على شيء
فلا بد ان يدل عليه دليل بخلاف الجنسي فانه يدل على القصر اذا حمل على الاستغراق
كما مر فلا حاجة معه الى طريق اخر يشهد لما ذكرنا قول المصنف والثاني قد
يفيد قصر الجنس فتدبر قوله وعدمه المراد به عدم القلة اي عدم القصر عما
من شانه ذلك فلا يعقل في المعهود تصور عدمها من شانه ذلك وهو من التكلف
في تصحيحه لا دخل له في البيان قطعا فقد يحتمل انه اراد به ان القصر جميع انواعه
في جميع المواد انما يكون فيما يعقل فيه العموم والخصوص يدل عليه تعليله كما يحتمل

الشركة والشيوع **قوله** ومثل هذا الاختصاص لا يقال له القصر في الاصطلاح وذلك
لان اختصاص زيد بالمخاطب في مثل انت زيد وان كان ثبت في الواقع لكنه غاب عن
المقام فكيف يتوهم ان يسمى قصرا في الاصطلاح **قوله** لان الجزئي الحقيقي لا يكون محمولا
البتة وذلك لان زيدا مثلا ذات متاصلة توجد فيها معان كلية تحمل هي عليه ولا تحمل
هو على شيء يشهد به الفطرة السليمة نعم قد يحمل عليه بتاويل صحيح الا انه ليس حمل حقيقة
وما وقع في بعض كتب المنطق من ان الجزئي الحقيقي يقول لواحد دون كثيرين فكلام ظاهري
كذا قيل **قوله** قد يتوهم كثير من النحاة ان الواقعة خبر مبتدأ لا يصح ان يكون انشائية قيل لعل
ان الدليل غلط ناش من اشتراك لفظ الخبر بين مقابل الانشاء وبين خبر المبتدأ ولم يرد بالدليل
ان خبر المبتدأ يجب ان يكون موقعه نتيجة ان هذا الوجوب مختص بالكلام الخبري والقضية
الموجبة بل اريد ان نسبته الى المبتدأ يجب ان يعتبر بالثبوت مرفوعة او موضوعة — ذلك ح
او مسلكا بها فيه حال الطرف في مثل زيد عندك اذ تقديره ان زيدا حاصل عندك واعتبار
النسبة بالثبوت بينهما مما لا ينبغي ان ينازع فيه لان المبتدأ انما ذكر ليسند اليه
حال من احواله ويرتبط به حكم من احكامه بوجه من الوجوه وبه فرق بين ضربت زيدا
وزيد ضربته بان زيدا في الاول مفعول به وفي الثاني مبتدأ ووقوع الفعل عليه
فيهما لا به ذكر في الاول بيانا لما وقع عليه الفعل وفي الثاني ليسند اليه حال من احواله
ولذا صرحوا بان معنى زيد ابوه منطلق زيد منطلق الاب وعلى هذا فمعنى الانشائية
طلبا او عرضا وان كان حاصلا لكنه قائم بالطالب والمتمني ففي مثل زيد اضربه طلب
الضرب قائم بالمتكلم وليس حالا من احوال زيد الا باعتبار تعلقه به او كونه مقولا
في حقه واستحقاقه ان يقال فيه فلا بد من ملاحظة هذه الحيثية عنده وتوجيه خبر
عنه فكانه قيل زيد مطلوب ضربه او مقول في شانه ذلك لا على معنى الحكاية بل على
انه يستحق ان يقال فيه فيستفاد من لفظ اضربه طلب ضربه ومن ربطه

بالمبتدا

بالمبتدأ معنى اخر غير مستفاد من اضربه وامتناعه من احتمال الصدق والكذب
بالمعنى الاول لا ينافي احتمالها بالمعنى الثاني فظهر بذلك ان تقدير القول فيما وقع
خبر المبتدأ لا في الامثلة المذكورة ليس تعسفا على ان عدم العربية بل من مقتضاها
نعم من لا يتفطن لها ولا يميز فرق بين اضرب زيدا وزيدا اضربه في المعنى بعد تعسفا
محضا وما قال بعض النحاة انما وجب في الجملة الواقعة صلة او صفة كونها خبرية لانك
انما حسبت بها تعريف المخاطب الموصول والموصوف من اتصافه بمضمونها فوجب
كونها جملتين متضمنتين لحكم معلوم للمخاطب حصوله للمخاطب قبل ذكر تلك الجملة
وهذه هي الخبرية اذ الانشائية كبعت مثلا والطلبية من الامر ونحوه لا يعرف
المخاطب حصول مضمونها الا بعد ذكرها ولما لم يكن خبر المبتدأ معرفا للمخصص
جاز كونه جملة انشائية يرد عليه ما قيل ويرد ابطاله ان انتفاء مانع مخصوص في خبر المبتدأ
لا يستلزم ان لا يكون هناك مانع اخر على ان هذا القائل اوجب التاويل فيما وقع
الانشائية صفة وحالا او مفعولا ثانيا في باب ظننت نحو وجدت الناس
اخبر تقله واجاب التاويل في الصور المذكورة دون الخبر فكم هنا ولنقل ان
نقول اختلف النحاة في جواز وقوع الانشائية خبرا بلا تاويل وعدم جوازه
واخرون الى جوازه ومنهم الشيخ الرضي وهو اختيار الشارح رحمه الله قال
الشيخ الرضي في شرح الكافية قال ابن الانباري وبعض الكوفيين لا يصح ان يكون
طلبية لان الخبر ما يحتمل الصدق والكذب وهو وهم وانما اتوا من قبل ايهام لفظ
الخبر وليس المراد بخبر المبتدأ ما يحتمل الصدق والكذب كما ان الفاعل عندهم
ليس من فعل شيئا ففي قولك ان زيد عندك يجوز الظرف خبرا مع انه لا يحتمل الصدق
والكذب بل الخبر عندهم ما ذكره المصنف وهو الجزء المسند المغاير للصفة المذكورة
ويدل على جواز كونه طلبية قوله تعالى بل انتم لا مرحبا بكم وايضا اتفقوا على

جواز الرفع في نحو اما زيد فاضربه وقال ثعلب لا يجوز ان يكون قسيمه نحو زيد فاضربه
لا اضربه والاولى الجواز اذ لا مانع ويؤيد هذا المذهب ان النحاة اتفقوا على اطلاق
المبتدا على ما هو اعم من المحكوم عليه وبه ولذا جعلوا الصفة الواقعة بعد حرف الاستفهام
والنفي الواقعة لفظا مركبا مبتدا وجعلوا اسماء الافعال على تقدير ان يكون لها محل من الاعراب
مبتدا ولما كان المبتدا اعم من كونه محكوما عليه فالمناسب له ان يجعل الخبر ايضا اعم
من ان يكون حالا من احوال المبتدا ولذا قال الشارح رحمه الله ووجوب ثبوته اي للمبتدا
انما هو في الخبر والتقييد وليس معنى الخبر على الاطلاق ما اسند للمبتدا بل ما اسند اليه
وسواء وفرق بين اضرب زيدا وزيدا اضربه بان في الاول طلب ايقاع الضرب على زيد
وفي الثاني اسناد الجملة وربطها بالمبتدا وهذا القدر من الفرق كاف بناء على الجزء التقييد
ولا تعسف فيه قلنا بل فانه من الاتفاق قوله واما على ما ذكره الشيخ في دلائل
الاعجاز ان الاختصاص ما ذكره الشيخ لا مدخل له في هذا بل هو كون المسند جملة فانه من الاشتراك
بين جميع افراد المسند جملة كان او مفردا مشتقا او موصوفا فالمعول عليه ما ذكره السكاكي
في اعتبار الضابط قوله وفي عبارة المفتاح اشعار بذلك صرح به صاحب
الكشاف حيث قال في قوله تعالى الله نزل احسن الحديث في ايقاع اسم الله مبتدا
وبناء نزل عليه تاكيد لاسناد الحديث الى الله تعالى وانه من عنده وان مثله لا
يجوز ان يصدر الا عنه قوله وهذا اي ما ذكرنا ان التخصيص داخل في التقوي
ضرورة تكرر الاسناد ظهر فساد ما ذكره العلامة في شرحه حيث قال اما انه يفيد
التخصيص فلانه لا يخفى عليك بعد الاطلاع على ما سلف ان انا في عرفت انا ما هو
للتاكيد نسبة عرفت الى انا بانها ليست سهوا ولا مجازا كما اذا قدم انا للقصر
لانه تاكيد الحكم على تاكيد ثم قال واما انه لا يفيد تقوي الحكم فلان انا عرفت
على معنى القصر انما ذكر لمن سلم وقوع العرفان ولكنه تردد او وهم كما عرفت وبعد
سلم

تسليم العرفان لا يحتاج الى التاكيد بان فليس المراد من انا عرفت في باب القصر
اي التخصيص اثبات وقوع العرفان حتى يعتبر فيه ثبوته باعتبار تكرر الاسناد
كما في باب تقوي الحكم بل الاستبداد بالعرفان المسلم وقوعه فلا تقوي الحكم فيه ثم
كيف يكون المراد منهما ومقتضاهما واحدا ونظم اح قلت نظم الاخر قا الى ما مر ان
اعتبار التقدم يفيد القصر دون التقوي واعتبار ظاهر الكلام يفيد التقوي
دون القصر قوله ثم العجب التناقض بين كلاميه حيث بدل تصريحه بان المسند
لا يكون جملة الا للتقوي او لكونه سببيا على ان المقتضي لكون المسند جملة مقصور
في احد الامرين التقوي وكونه سببيا وتصريحه بان المسند عند قصد التخصيص
جملة على عدم التقوي فلو لم يندرج التخصيص في التقوي كما صرح به لزم التناقض قطعا
اللهم الا ان يجيب بقوله واما انه لا يفيد تقوي الحكم انه لا يفيده قصدا لا انه لا يفيده
اصلا قوله لوجب ان يقول اذا المقدر يفعل لان معنى قولهم الظرف مقدر بجملة انه
يجعل في التقدير جملة لا مفردا يعني انه اذا كان المعنى ما ذكر كان ينبغي ان يقول مع
تتبع عباراتهم ما يدل على هذا المعنى ولا دلالة لقوله اذ هو مقدر بفعل على
المعنى لعبارة المصنف اصطلاح ان فيها فسادا اخر كما فيه هنا ويمكن توجيه
كلام المصنف بوجه يصح له المعنى بان يجعل معناه اذ الظرف فيه من غير ان يلاحظ
كونها جملة في كونها معمولة لعامل مقدر يجوز عاملها فعلا على المذهب الاصح لا اسما
كما هو المذهب الغير الاصح في صح تعليل اختصاره التعليم به ويندفع الفساد
تقرير قوله وجوابه ان عدم القول مقصود على الاتصاف بل انه تقرير فيها
بسبق فرق بين ما انا قلت هذا وانا ما قلت هذا فعلى تقدير الفرق السابق
ينبغي ان يقال هنا تقديم الظرف والايلاء حرف النفي يقتضي كون النزاع
في قول ما سبق خطا او شك في محله فان ادعى محله حمدا لا ادعى انه محله

ما يقابلها من خواص ادوات ويدل عليه ما في الكشاف من قوله ولو اول الظرف لقصد
الى انه بعيد عن المراد وهو ان كتابا اخر فيه الريب لا فيه فحينئذ يجوز الخارج عنها
كون حرف النفي المتقدم على المسند جزءا من المسند اليه المتاخر عنه فالمانع ثم ما
قلت من كون الحرف المتقدم على المسند اليه جزءا من المسند المتاخر فيكون ثمه
انا ما ملت وسبطل بما اعتبر من انها ان الفرق بينهما ولعله انما ارتكب ما ذكره من التاويل
بجعل حرف النفي جزءا من المسند اليه او المسند قصدا الى ان يكون المصرح به من ضرب
التخصيص هو الاثبات كما في اكثر الصور ولا حاجة اليه كما في قولك ما انا قلت هذا بل
ان يقال لا فرق بين قوله تعالى لا فيها غول وقولنا ما انا قلت فان المسند اليه وهو
غول على تقدير كونه مبتدا متاخر عن المسند جاز ان يجعل حرف النفي جزءا منه
نظرا الى التقدم الرتبي من المسند نظرا الى التقدم اللفظي بخلاف ما انا قلت فان
المسند اليه مقدم لفظا ورتبة فلا يحسن ان يجعل جزءا من المسند مع ما فيه من تفكيك
التركيب نعم يمكن على راي السكاكي اعتبار تقديم المسند وتاخير الضمير لانه
فاعل معنى لكن يكون التقدير ما قلت انا لا انا ما قلت والظاهر ان الغرض
مما ارتكبه من التاويل ان يجري القصر والتخصيص بين المسند اليه والمسند
لا بينه وبين جزء المسند وبهذا التاويل يجب ما فصل يدل عليه قوله فالمسند اليه
مقصور على المسند قصرا غير حقيقي وقوله على الاتصاف بين خمور الجنة بيانه على انه
من قصر الموصوف على الصفة وهذا التقرير بناء على ان المسند في المعنى وصف
للمسند اليه ويحصل المعنى عند قصد التخصيص بالتقديم الذي ذكره لا ان الاتصاف
مقدر في الظرف وبقوله او على الحصول في خمور الجنة بناء على ان المقدر هو الفعل
العام عند القرائن قرينة الخصوص قوله دون العكس كما توهمه البعض ورد على الفاضل
الودي حينئذ له لا نسلم ان الاختصاص للمسند بالمسند اليه بل الاختصاص

للمسند

للمسند اليه بالمسند وتوهم ايضا ان الاختصاص انما نشا من اللام المفيد للاختصاص
على ان المختص به انما هو المضاف اليه لا المسند ولا المسند اليه ورد الشارح
في شرح المفتاح بان كون اللام الجارة مفيدة للاختصاص بمعنى الحصر كما في دينكم لكم ممنوع
ولو سلم فلا ينافي كون التقديم لذلك اذ لا امتناع في اجتماع مثل هذه الاسباب.
وهنا يظهر فساد ما ذكره العلامة في شرح المفتاح عبارته هكذا ليس
المعنى ان دينكم لا يتجاوز عنكم الى غيركم ولا ان ديني لا يتجاوز عني الى غيري لانه
فاسد لوجود التجاوز بل اختصاصه على معنى ان المختص بكم دينكم لا ديني والمختص
بي ديني لا دينكم كما في المثالين الاخرين اذ المعنى في الاول ان المختص بنا دوام النعيم دون
الخلود وفي الثاني ان المختص بنا التميمية دون القيسية لا ان غير زيد لا يكون قائما
وغيري لا يكون تميميا فاعرفه هكذا فانه الصحيح لا ما قيل اما الخلط وجه آ
ان الاختصاص هنا في الحقيقة على ما قيل بمعنى ان دينكم لا يتجاوز الى غيركم وهو
من قصر الحكم وان ديني لا يتجاوز الى غيري وهو من قصر الحكم ايضا على ان القصر غير حقيقي
بالاضافة الى اتصافه بقوله في شرح المفتاح دينكم مقصور على الاتصاف بكم لا يتجاوزه
الى الاتصاف بي وديني مقصور على الاتصاف بي لا يتجاوزه الى الاتصاف
بكم ثم قال وهذا مع وضوحه قد خفي على من خفي حتى قال ما قال ومنشا
توهمه انه لا يصح ان ديني لا يتجاوز اليكم ولم يعرف انه منسوخ ثم ان قوله
على معنى ان المختص بكم دينكم لا ديني يدل بظاهره على ان دينكم مختص بكم
وديني ليس مختصا بكم وديني مختص بي ودينكم ليس مختصا بي وبينهما
اشتراك وبينه وبينهم مساواة ثم ان التخصيص في المثالين الاخرين
من باب قصر المسند اليه على المسند عكس ما في الاية الكريمة فلا يصح التشبيه
به بقوله كما في المثالين الاخرين على انه اذا كان القيام مختصا به يلزم ان لا

يكون بعضه قايما بنا فيه قوله لا ان غير زيد لا يكون قايما مع انه اذا كان للتخصيص
القيام بزيد لا يبقى لقوله معناه ان المختص به القيام دون القعود معنى اذ اللازم
منه عدم حصول القيام لغيره واما الخروج عن القانون من حيث ان يتقدم المسند
على ما هو المقرر في القانون ليفيد قصر المسند اليه على المسند وقد خالفه بعكسه
وهو ما العقوبة على من اذ هو وبعده وقيل دخلة له راحة لو ان معتاد
جودها على البركان الراء من البحار الراحة الكنه والمعشا رمعنى العشر
كالفاعل يريد ان المبتدا بتخصيص يتقدم الحكم عليه كما يخصص الفاعل بتقدمه
وذلك لانه اذا قيل قام يحتمل ان يكون كل من يتاتى منه القيام فاعلا فاذا
رجل خصص الفاعل بان رجلا وقس عليه حال المبتدا النكرة كما قيل (يكون صح)
ونحن لم نر له بحث بعيله ان شا الله تعالى وارد على عين في الدار رجل
هذا الايراد ما اورده الشيخ الرضي رحمه الله ردا على ابن الحاجب قوله ان الفاعل
يختص بالحكم المتقدم عليه حيث قال واما قول المصنف ان الفاعل مختص بالحكم
المتقدم عليه فوهم لانه اذا حصل تخصيصه بالحكم فقط كان يعرف الحكم عن مخصص فيكون
قد حكمت على الشي قبل معرفته وقد قلنا ان الحكم على الشي لا يكون الا بعد معرفته
وهذا الكلام يستدعي نوعا من البسط فلا علينا ان نبسط الكلام فنقول وبالله
العصمة والتوفيق ذهب جمهور النحاة الى ان الاصل في المبتدا ان يكون معرفة
لانه محكوم عليه والاصل فيه ان يكون معلوما وقد يكون نكرة اذا تخصصت
بشي من المخصصات فورد عليه ان الفاعل ايضا محكوم عليه ومع هذا ليس الاصل
فيه التعريف ولا التخصيص واجيب بان الفاعل اختص بالحكم المتقدم عليه
لما انه اورد بان اختصاص الفاعل ان الحكم عليه فيكون الحكم على غير مختص ولذا
اختار الشيخ الرضي ومن تبعه وقوع النكرة الغير المخصصة مبتدا كوقوعها فاعلا

ولهم

وابده بقول ابن الدهان وما احسن ما قال اذا احصلت الفايدة فاخبر عن
اي نكرة شئت وذلك لان الغرض من الكلام افادة المخاطب فاذا احصلت
جاز الحكم مخصص المحكوم عليه بشي اولا ثم قال فعلى هذا يجوز الاخبار عن المبتدا
وعن الفاعل سواء كانا معرفتين او نكرتين مختصتين بوجه او نكرتين غير مختصين
بشي واحد وهو عدم علم المخاطب بحصول ذلك الحكم للمحكوم عليه فلو علم في المعرفة
ذلك كما علم قيام زيد مثلا فقلت زيد قايم عد لغوا ولو لم يعلم كون رجل من
الرجال قايما في الدار جاز لك ان تقول رجل قايم في الدار وعدا قول كوكب
انقض الساعة قال تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة وكذا في الفاعل
لا يجوز مع علم المخاطب بقيام زيد ان تقول قام زيد ويجوز مع عدم علمه بقيام
رجل في الدار ان تقول قام في الدار رجل واجيب ايضا تارة بان المراد بالحكم في قولهم
اختص بتقدم الحكم عليه المحكوم به بقرينة المتقدم دون الايقاع ضرورة تاخر الحكم
بمعنى الايقاع عن الفاعل ولا خفاء ان المخاطب اذا سمع المحكوم به ارتسم في ذهنه صورته
قبل ذكر المحكوم عليه فيلزم ان يكون هو الصفة اذ من شانها ان يتقرر في الذهن
قبل ذكر الموصوف فالمحكوم عليه المذكور بعده يكون كالمخصص بالصفة فاذا
حكم عليه بالمحكوم به المتقدم كان الحكم على مخصص واخرى بالفرق بين المبتدا والفاعل
بانه انما كان الاصل في المبتدا التعريف لانه في اول الكلام فان لم يكن معلوما
للمخاطب بان لم يكن معرفة او قريبا منها فلا فايدة بعده لانه حكم
على شي مجهول بخلاف الفاعل فان الفعل يتقدم عليه وهو مناط الفايدة في الفعلية
فلم يبال بتنكير الفاعل فالحاصل ان مناط الفايدة في الاسمية هو الخبر وفي الفعلية
هو الفعل فلو كان المبتدا معرفة او قريبا منها لم يتوجه المخاطب الى ان
يذكر بعده ما هو مناط الفايدة بخلاف الفعلية فان الفعل الذي هو مناط الفايدة

فيما تقدم فكما ان الفاعل الى العقل حصل له الفا بداعى كونه علم حكم وهذا معنى ما قال ان معظم
الغرض في باب الفاعل هو الاسناد وان كان لا يخلو في بعض احواله عن الاخبار ومعظم الغرض
في باب المبتدا امر الاخبار وان كان لا يخلو عن الاسناد ومن المعلوم ان الاخبار لا يفيد
حق الافادة الا ان يكون المخبر عنه معرفة او قريبا منها والاسناد لا يقتضى ذلك
الاراء عجب فيما لا يمكن فيه من الاثبات بيان هذا ويمكن ان يجاب عن الايراد الاول بان الحصر الاخبار
بسبب تقديم الحكم اى المحكوم عليه امر اعتبارى اعتبره المتكلم في ضمنه سابقا على الحكم
وجعل تقديمه في الذكر عليه دليلا عليه بحيث يعرف السامع ان علمه بالخبر على خصوص وليس
المراد به ان المتكلم حكم اولا على غير مخصوص ثم تقديم الحكم علم تخصيص المحكوم عليه وقد توهم
بعضهم ورد على صاحب التنوير شارح السقط حيث قال المشهور ان اشرف لازم فهو اما
انه اراد في الدنيا بحذف الحرف وايصال الفعل واما انه ضمنه معنى اضاف وفي شرح
المفتاح وجعل شرف مسندا الى ضمير يعود على ان الدنيا مفعول فيه لغموض المعنى وعلى
انها مفعول به على تضمين الاشراف معنى الايثار او كونه متعديا بنفسه على ما في الكشاف
عدول عن الظاهر القوى الى الضعيف المعنى وقيل الاحسن ان يجعل ثلثه مبتدا خبره محذوف
اى الثالثة موصوفة بكذا فيكون شمس الضحى وما عطف عليه بيانا او بدلا ويكون المثال خارجا
عما نحن فيه وقيل المراد بالبعض شارح ابيات الايضاح ووجه كونه سهوا فوات جزالة
المعنى وهو المبالغة في المدح اذ المعنى على تقدير كون الدنيا مفعولا فيه ان هذه الثلاثة
انفسها مشرقة في الدنيا بحسنها ولا يتعدى اشراقها الى الدنيا وعلى تقدير كونها
مفعولا به ان هذه الثلثة تصير بحسنها منورة للدنيا وليست بحسنها بحيث تبلغ مبلغا
في درجات الكمال في الاشراف اشتعلت اشعتها في الدنيا وصارت الدنيا مشرقة
من انعكاس اشعتها سواء قصد اشراقها اولا والتقدير السابق بمعزل عن هذا المعنى
فضلا عن التقدير الاول لانه كلام يفتر اى يسكن عن حبط وقيل يظهر وينكشف

وهو

وهو من الافترار بوزن الافعلال والراء الثانية زائدة وهو مأخوذ من الفتر
بمعنى الانكسار والضعف وذلك انه قال اوان يكون المراد من الجملة اى التى
يكون المسند فيها في الدرجة الاولى افادة التجدد اى تجدد الحكم الذي فيه واختصاصه
بزمان معين دون الثبوت فيجعل المسند فعلا لانه هو الدال على التجدد دون الاسم
ويقدم ذلك المسند اعنى الفعل البتة على ما يسند هو اليه في الدرجة الاولى
لان المسند اليه الذي يسند اليه الفعل ابتداء يكون فاعلا وتقديم الفعل على الفاعل
واجب والاشكال فيه هذا الاشكال مع جوابه بقوله ويمكن ان يجاب عما
اورده الفاضل ناصر الدين الزهه لى استاد الشارح رح وامتناع اسناد
الفعل الى المبتدا الخ جواب لما عسى يقال ان اسناد الفعل الى المبتدا بلا الربط
بالضمير العايد اليه ممتنع لما صرح به ائمة النحو انه لا بد له من عايد اذا كان مشتقا
فانه ممنوع كيف وقد صرح السكاكى بان المبتدا لكونه مبتدا مسندا على
ان يسند اليه شيء فاجاء بعده ما يصلح ان يستند اليه صرفه المبتدا الى نفسه
فينعقد بينهما حكم سواء كان خاليا عن ضمير المبتدا او متضمنا له ويجيء ما فيه في كلام
الشارح فكما يحقق الطامان للفاجاء والقران لكن يشترط ان يكون مقرونه
بما الكافة قال الشيخ الرضى ويجيء ما الكافة فيكون لكانه معانا اح ... مضمون
جملة بمضمون اخرى كما كانت قبل الكف وثانيها ان يكون كما بمعنى لعل حكى سيبويه
عن العرب اسطرى كما اسك اى لعلى اسك وثانيها ان يكون بمعنى قران الفعلين
الفعلين في الوجود نحو ادخل كما سلم الامام وكما قام زيد يقعد عمرو وعند الكوفية
له معنى رابع وهو ان يكون بمعنى كيما على ان يكون اصله كيما فحذف الياء عند
ولذا جوزوا نصب المضارع بعده والبصرية ينكرون كونه بمعنى كيما واستحسن
المبرد القولين وقوله شروع في توجيه كلام السكاكى على وجه يندفع

به الشافعي وعن الثاني بانه لما كان اول الاسانيد الخ قيل اذا كان الاسناد الاول
في هذه الامثلة هو اسناد الفعل الى المبتدا كان هذا الاسناد في الدرجة الاولى فكيف
يتصور خروج هذه الامثلة بهذا القيد بل يجب ان يكون داخلة فيه واراد بنقضا
على القاعدة القائلة ان الفعل يقدم على ما اسند اليه في الدرجة الاولى لكن لان ومقدم
المراد بما يسند اليه هو المسند اليه في الجملة التي وقعت مبتدا وخبر المبتدا فيندفع ما قيل
ثم انه يسدي للمناظرة بعض الفضلاء اراد به الفاضل ضياء الدين العشقار
ولم ير ولا طيف خيال في الصحاح طيف الخيال مجيئه في النوم الا ان القوم
لطيف المثال ارق بازح ذي دلال يقول منه طاف الخيال يطيف طيفا ومطافا
ويستعمل ههنا في مقام المبالغة من نفي الشيء عن شخص والتلافي التدارك من تلافيته
تداركته الاول ان لفظ المفتاح صريح في ان كون المسند جملة فعلية الخ حيث
قال واما الحالة المقتضية لكون الجملة فعلية فهي اذا كان المراد التجدد كقولك زيد انطلق
او ينطلق فان الفعل موضوع لافادة التجدد دون القول بانهم زعموا انا عرفت واشترفت
وزيد عرف يفيد الثبوت دون التجدد دسانه والقول بافادة التجدد والثبوت
فاعتبار الاسنادين اي اسناد عرف الى علة المستكن العائد الى المبتدا واسناد
عرف بواسطة الضمير الى المبتدا وذلك لان عرف مع فاعله جملة فعلية فتفيد التجدد
مع المبتدا اسمية فتفيد الثبوت كما توهمه الفاضل المؤذني من عبارة السكاكي
وبطلانه مما لا يخفى على من له ادنى سليم لاستحالة كون نحو زيد عرف في حالة واحدة
مفيدا للثبوت والتجدد كيف والمحققون صرحوا بان الجملة الاسمية التي يكون الجزء
الثاني منها فعلا يدل على التجدد الثاني ان قول صاحب المفتاح وقوله في الدرجة
الاولى الخ كلام ظاهر في ان المراد بالاسناد في الدرجة الاولى انما هو اسناد الفعل
الى الضمير لا الى المبتدا كما زعم اي الفاضل الترمذي حيث قال لما كان اول الاسانيد

ز

في هذه الامثلة اسناد الفعل الى المبتدا بطريق القصد والمسند اليه ههنا
الاسناد مقدم على الفعل كانت هذه الامثلة خارجة بقوله في الدرجة الاولى
ويفهم من كلامه زعمه ان المراد بالاسناد في الدرجة الاولى في الامثلة المذكورة اسناد
الفعل الى المبتدا ولذا احترز عنه بقوله في الدرجة الاولى الثالث ان حمل
قوله في بحث التقوي صرفه الى المبتدا الى نفسه على اسناد مجرد الفعل الى المبتدا
بعد الخ ذكر في شرحه للمفتاح ان اسناد مجرد الفعل الى المبتدا مما لا يقول به النحاة
ولا يطابق اصولهم واسنانه استدعائه الى المبتدا من حيث كونه مبتدا لا يستقيم
لانه لا يستدعي الا الاسناد الجزء وهو الجملة لا الفعل واجيب عنه بان المقتضي
للاسناد الحاصل بالعرض هو المبتدا المتقدم مع مطلق صلاحية ما بعده
ولا شك ان مطلق هذه الصلاحية لا يتوقف على الضمير لوجودها حين لا ضمير
كما في قولك زيد غلامك الرابع انه ان اراد بالاسناد الخ يمكن ان يقال
ههنا اسناد اخر مغاير للاسناد بالمعنيين المذكورين بان اسناد الفعل الى الضمير الفاعل
اصطلاحا يستدعي اسناده الى ما يعود اليه من جهة المعنى كما يقال في قام زيد
فقام ان القيام مستند الى زيد وبه صرح في شرح المفتاح واشار اليه بقوله
فلا بد ههنا من زيادة اعتبار واختاره في توجيه كلام السكاكي مع ما فيه
من الابتداع والاستبعاد اما الابتداع فلانه لم يقل به احد من اهل العربية
واما الاستبعاد فلما مر ان اسناد مجرد الفعل الى المبتدا مخالف لاصولهم لان
مصاف المبتدا انما هو مع الخبر لا غير وكلام الشارح ايضا لا يخلو عن اعتراف
بذلك حيث قال لانه انما يدل على اوليته اسناد الفعل الى الضمير وهو خلاف
المطلوب وانما المطلوب اوليته الاسناد الى المبتدا والمتقدم عليه دخل على
اسناد الجملة هو الاعتبار الاول منه يدل بصراحته على ان اسناد الفعل

الى الضمير متقدم على الاسناد الى المبتدا سواء كان الاسناد اليه باعتبار استدعائه ما
يصلح ان يكون خبرا عنه او باعتبار توسط الضمير اليه ووجهه الفاضل الشريف
الجرجاني بان خبر المبتدا اذا كان فعلا مسندا الى ضمير فاسناد الفعل الى الضمير
لا يتوقف الا على تحققهما فاذا تحقق الضمير ارتبط الفعل به ثم المجموع المرتبط احد جزئيه
بالآخر لصلاحيته كونه خبرا للمبتدا مرتبط بالمبتدا الى نفسه ثم بملاحظة ان هذا الضمير
عائد الى المبتدا وعبارة عنه يكون الاسناد اليه اسنادا الى المبتدا حقيقة
ويحصل اسناد اخر مغاير للاسناد الاول بالاعتبار فالاسناد الثاني متاخر
عن الاول لتوقفه على الارتباط الذي بين الفعل والضمير ليحصل مجموع صالح لكونه
خبر المبتدا بناء على ان الصالح للخبرية في هذه الصورة هو الجملة لا الفعل وحده
والاعتبار الثالث متاخر عن الثاني اذ بعد تحقق الفعل والضمير المرتبط
بالآخر يتحقق الاسناد بلا توقف على شيء واما الثالث فيتوقف مع توقفه على ذلك
موقوف على اعتبار كون الضمير عائدا الى المبتدا عبارة عنه فيكون الاسناد
اليه اسنادا الى المبتدا في الحقيقة ولا شك ان هذا بعينه المعنى المرتبط به الفعل
ومتاخر عنه وذكر في شرحه للمفتاح بان الاسناد الى المبتدا بصرفه مابعده
الى نفسه متقدم على الاسنادين اي الاسناد الى الضمير والاسناد الى المبتدا
بتوسط عود الضمير اليه لان المقتضي لهذا الاسناد هو المبتدا المتقدم مع
مطلق صلاحية ما ذكر بعده وملاحظة هذا المطلق متقدمة على اعتبار اشتماله
على الضمير وعوده الى المبتدا وح لم يستلزم كلامه التناقض ولا اقتضى الاسنادات
الثلاثة وكذا لم يحتج في دفع التناقض الى ما حمله الفاضل المحشي من ان
ما سبق اي من استدعاء المبتدا لكونه مبتدا ان مسند اليه مبني على الاصطلاح
الساذج لان المتبادر ان عوده مسندا الى الضمير اولا ثم اليه ثانيا فرجعه

ال

الى الاصطلاح واما القول بانه مسند اليه ابتداء ثم بواسطة عود الضمير مسند اليه ثانيا
فبالنظر الى المعنى والاصطلاح لا الى الاصطلاح وحده واذا اختلفت الجهات لم يكن
بين كلاميه تدافع وهذا معنى الاحتراز بقيد به الى الاسناد الى المبتدا بتوسط
الضمير لا يشترط فيه لافادة التجدد تقدم الفعل على ما يسند اليه في الدرجة الثانية فيخرج
هذا الاعتبار اي اعتبار الاسناد بتوسط الضمير بقوله في الدرجة الاولى وبهذا
يظهر ان ما قاله الشيخ بهاء الدين الحلوائي ان حاصل قوله وقوله في الدرجة الاولى
احتراز لكن انه احتراز عن خروجه لا عن دخول ليس بمرضي ولذا انكره الشيخ يحيى الخوارزمي
وانما قال كثيرا ما ذكر اي لم يقل جميع ما ذكر او ما ذكر على ان يكون ما عامة فيكون
بمعنى جميع ما ذكر اذ لو قال كذلك لكان معناه جميع ما ذكرنا في الباب غير مختص بها بل
يجري جميعه في غير الباب اي فيما يغايرها في الجملة ولو في شيء مما يغايرها وليس كذلك
ولذا عدل عنه الى قوله كثيرا ما ذكر واما ما يقال من انه اشارة الى رد على
الفاضل الروزني ومحصول ما قاله ان قوله كثيرا اشارة الى ان كثيرا ما ذكرنا في الباب غير مختص
بها بل يجري في كل ما يغايرها لكن قليل منه مختص بها كالتعريف والتقدم فان التعريف
لا يجري في الحال والتمييز والتقدم لا يجري في المضاف اليه ولو قال ما ذكر نظرا
الى العموم واراد جميع ما ذكر لاستلزم جريانه في كل ما يغايرها واللازم باطل فكذا الملزوم
ومحصول ما ذكره الشارح منع الملازمة اي لا نسلم انه لو قال جميع ما ذكرنا في الباب غير
مختص بها يلزم ما ذكره من الجريان اذ لا يكفي لانتفاء الاختصاص ثبوت شيء مما
ذكرنا في واحد مما يغايرها قد سبقت اشارة اجمالية يعني في التنبيه بقوله كثير
ما ذكر غير مختص بها والاول اولى يعرف بالتامل وذلك لان الكلام في احوال
متعلقات الفعل من الذكر والحذف والتقديم ونحو ذلك من احوال الفعل ولان كل واحد
من الفاعل والمفعول قيد للفعل دون العكس ويشعر بذلك قوله فيما بعد واما ذكر المفعول

به وفي بعض النسخ لم يذكر قوله والاول اول يعرف بالتامل ومن هذا يعلم ان ما ذكر ان
يلتبس بالمفعول من جهة وتوهم عليه كما صرح به في الايضاح حيث قال لتعلم التباسه به
من جهة وتوهم عليه يعلم ان مراده بالمفعول هو المفعول به لان المفعول به على ما قاله الشيخ
عبد القاهر اخو الفاعل والحاجة اليه امس وقيل انما خص البحث بحذف المفعول به لقربه من
الفاعل في كونه من معمول الفعل ويكثر الحذف فيه تكثر اسبابه واحواله من المفاعيل
وساير المتعلقات يعلم بالمقايسة ويكون كلاما مع من اسمه له اعطا فلان الدنانير
الاحسن ان يقال ويكون كلاما مع من اثبت له اعطا ولا يدري ما يعطاه لما في قوله
من ايهام التصريح علم مساعده الكلام المومن غر كريم الغر الحرب ولذا الغر
وفي شرحه للمفتاح الغر بالكسر الذي يخدع بسهوله لقلة تجاربه والصحاح الخادع كسرها
هو الرجل الخداع الخبيث متول منه خبيب يا رجل بعد خبا لكن الرواية بالفتح ليلا نشبه
بالمصدر الذي هو بالكسر لا غير بعلة ابهام اي اشاعه في وهم السامع وانما ارتد لفظ
ابهام لظهور ان الحمل على البعض لا يعود الى الترجيح حقيقة اذ ربما يكون في الواقع رجحان
لان غاية الامر تساوي الكل في تحقق الحقيقة فيه لا في جميع الجهات او لدفع ما عسى يتوهم
ان الحمل على الاستغراق بنا على ان القصد الى فرد دون اخر مع تحقق الحقيقة فيهما ترجيح
لاحد المتساويين على الاخر فهنا في كون المقام خطابيا وبوجب كونه استدلاليا
لانا نقول لا نم المنافاه الخ قيل هذا الاعتذار ركيك جدا اذ المعتبر عند ارباب
البلاغة كما مر هو المعاني المقصوده للمتكلم وما لا يكون مقصودا له وان فهم من العبارة
لا يعتد به ولا يعد من خواص التراكيب يدل عليه ما قاله السكاكي في تمثيل الخاصيه
مثل ما سبق لما فهمك من تركيب ان زيدا منطلق اذا سمعه عن العارف بصناعه
الكلام من ان يكون مقصودا به نفي الشك او رد الانكار ومن تركيب زيد منطلق
من انه يلزم بمجرد القصد الى الاخبار ومن نحو منطلق بترك المسند اليه من انه يلزم ان

يكون

٢٥٦

يكون المطلوب وجه الاختصار وصرح في بعض المواضع بان المتكلم اذا لم يكن بليغا لا
يلتفت الى ما يفهم من كلامه لانه غير مقصود له فاذا لم يكن التعميم في افراد الفعل معتبرا في
الغرض والمقصود لم يكن مما يعتد به عندهم والاظهر في الاعتذار ان يقال ان المفيد
للعموم في افراد الفعل هو الفعل بمعونه المقام الخطابي وذلك لا ينافي كون الغرض
من نفس الفعل الاطلاق على التفسير المذكور غاية ما في الباب ان لا يكون العموم
مقصودا بنفس الفعل بل به مع معونه المقام ويمكن ازاله الركاكه عن اعتذار الشارح
بان الغرض الاصلي والمقصود الاول للمتكلم ثبوت الفعل لفاعله او نفيه عنه الا انه
اورد كلامه في المقام الخطابي على وجه يشعر بانه قصد بكلامه التعميم في افراد الفعل
بحيث يفهم السامع منه ان التعميم الى افراد التعميم في ضمن قصده الى ثبوت الفعل للفاعل
او نفيه عنه بمعونه المقام وبالجملة قصدا فاده التعميم انما هو بتبعيه قصد ثبوت
نفس الفعل او نفيه فيجب حمله عليه عند صدوره عن العارف بصناعه الكلام ولا يلزم
ان يكون المعتبر في الكلام ما هو المقصود الاصلي فقط بل المقصود مطلقا يدل
على ذلك انهم اعتبروا في باب الكنايه المعنى الحقيقي لا لكونه مقصودا اصليا
وبالذات بل لينتقل الى المعنى المقصود بالكنايه وكان القايل قال والاظهر لذلك
ثم اعلم ان قيد الاطلاق ليس مذكورا في كلام السكاكي حيث قال او القصد
الى نفس الفعل بتنزيل المتعدي منزلة اللازم وذلك يدل على قطع النظر عن التعلق
بالمفعول ولا يدل على قطع النظر عن اعتبار عموم افراد الفعل او خصوصها فلا اشكال
في كلامه والمصنف رحمه الله ذكر قيد الاطلاق وفسره بما نقله الشارح وحمل
كلام السكاكي على ذلك فيتجه عليه السوال المذكور ثم المذكور في شرح المفتاح
ذكره العلامه الشيرازي حيث قال في تفسير كلام السكاكي من قوله بالطريق
المذكور في افاده اللام الاستغراق هكذا على ما تقدم في نحو حاتم الجواد مبالغه

وتنزيل الجود غير حاتم منزلة العدم وتنزيل الفعل الذي هو غير الاعطا منزلة العدم
نحو فلان يعطي على هذا هو انه لا يوجد من هذه الحقيقة لا غيرها نعم اذا حمل
على التعميم اي دانه يوجد كل اعطاء فيلزم ان لا يكون غيره موجدا للاعطا فيفيد حصر الاعطاء
عليه ويكون من قصر الموصوف على الصفة وذلك لانه لما كان غيره موجبا لفرد من افراد
الاعطا لم يكن الموصوف موجدا لذلك الفرد فلا يكون موجبا لكل فرد وهو خلاف المقدر
هذا على راي السكاكي واما على راي الشيخ عبد القاهر فتقديم المسند اليه ايضا يفيد حصر
المسند وهو الاعطا عليه كما ان مذهبا للشيخ اذا وقع مبتدا النفي فهو للتخصيص
قطعا والا فقد يكون للتخصيص وقد يكون للتقوي مظهرا كان الاسم او مضمرا معرفا او منكرا
مثبتا كان الفعل او منفيا يؤيد هذا ما نقل عن السيد رحمه الله في حاشيته لشرح كلامه
ان المردود عليه ونقلا هو اجتماع الحصر في مثل فلان يعطي على ما زعم الشارح العلامة
واما الحصر الاول فقد حققناه على وجه يصح عند صاحب المفتاح واما الحصر الثاني
بناء على التقديم فلا يصح شرحا لكلام المفتاح على مذهبه وقال الفاضل الرومي
يمكن ان يحصل الحصر من المقام وفرض الكلام في صورة تدل قرائن المقام او الوقوع على
جواب السؤال عليه فانه اذا ظهر خطا من مصنف في مسئلة دقيقة وقلت هو
رجل نحوي يفهم منه انه لا يعلم غير النحو ماله دخل في تحقيق الدقايق او سئلت
عن شان فلان ونوعا مستقل به وبوجه من جهات الافعال فقلت فلان يعطي
يكتب او غير ذلك فهم منه انه مقصور على الجاد ما ذكرت في جوابه ورد بان ذلك
لا يصح مطلقا ولا قرينة هنا على التقييد فلا يصح ان نهدا المقام ما وقع للبعض
خبط عظيم يريد به الخلخالي حيث قال وما فهم المؤلف من ان العموم من قول
صاحب المفتاح في الحالة المقتضية لترك الفعل وهو ان القصد الى نفس الفعل
بتنزيل المتعدي منزلة اللازم ذهابا في نحو فلان يعطي الى معنى يفعل الاعطا ويوجد هذه

للحقيقة

للحقيقة ايهاما للمبالغة بالطريق المذكور في افادة اللام للاستغراق حاملا قوله
بالطريق المذكور راجع على قوله اذا كان المقام خطابيا وهو ما ذكره المؤلف هنا انه
ان لم العموم في افراد الفعل سلبه ايهام ان القصد الى فرد دون اخر مع تحقق الحقيقة
فيهما خلل اذ لا يكون كذلك ان لو حمل قوله بالطريق المذكور على ما حمله المؤلف اما لو حمل على قوله في
اخر بحث افادة اللام للاستغراق من حمل المعرف باللام على الاختصار مبالغة مثل حاتم
الجواد وخالد الشجاع ما يفيد الاختصار مبالغة تنزيل جود غير حاتم وشجاعة غير خالد
منزلة العدم فليس كما فهم ثم اورد كلاما طويلا لا طائل تحته فالحق ما ذكره الشارح
لان التعامل عن ذكره والاعراض عنه من الايهام اذ لو قال ان يرى مبصرا
ان يسمع واعا اصابه لفات المعنى المقصود وهو كمال الاشتهار والجلا لان ذكر
المفعول قد يشعر بانه لولم يذكر لكان يخفى على الرائي والسامع لان ذكر الشي لتخصيص
يدل على خفائه عنده كما بالخلاف ما اذا حذف فان عدم ذكره لتخصيص في مقام
اراد ان يفهم ذلك التخصيص يشعر باشتهاره عنده وانما قلنا يقصد
تعلقه بمفعول يدل عليه صريح كلام الايضاح الضرب الثاني ان يكون الغرض افادة تعلقه
بمفعول ويشير اليه ايضا قوله وجب التقدير وان فرض ملازمة اشتماله
بعموم التلازم في الواقع لجواز تحقق تعميم افراد الفعل دون تعميم المفعول بان يفعل
كل افراد الاعطا في حق شخص معين فلا تلازم بين التعميمين اصلا لا في الوجود ولا في الاعتبار
والقصد قوله عليه ولكن ساحة الصبر اوسع وتعده واعلاه وحد الكل ملاقه
وبينهم المنايا بالدخاير مولع اسا في النحوا في الصحاح القول الذال والدقه
تحل جسمه تنحل وعل جسمه بالكسر ايضا نحو لا دالنحو افصح وتباله المحترث الناقة
مروا اذا استحقيتها عيل لبدر درّت الناقة اي دولبها والمرى على فصيل الناقة
الكريم اللبن عن الكسائي دينه لبعي المشار على المسح قال ابو زيد هو غير مهموز

والجمع ما ذكره في شرح الايضاح فمن شحوني ان حلبتها بالعنف في استخراج الدمع
منها من قولهم مريت ضرع الناقة اي العنف في حلبها واستخراج الدر منها لا يقال
يحتمل ان يريد فيه رد على الخلخالي حيث قال ولقائل ان يقول احتمل السابق وهو قوله
فلم يبق مني الشوق غير تفكري يدل على ان البكاء ههنا مقيد بالبكاء الفكري اذ المعنى
انه لم يبق منه غير تفكره فيكون من هذا القبيل فقال يحامل فلان على اذا لم يبدل
في الصحاح تحامل عليه اي مال وتحاملت على نفسي اي تكلفت الشيء على مشقته
واذا فصل بين كد الخيرية الخ كذا قرره الفاضل الرضي في شرح الكافية في مناسبة
في باب الاستثناء ان شاء الله تعالى ولم امدح لا رضيه بشعري هذا البيت للبحتري الرحمه
من قصيدة في بلال اي برده اي ان ابي عمر الاشعري حين نفسه بعلو الهمة وقلة
والطمع من الناس وبعده ولكن الكرام لهم ثنائي فلا اجرى اذا ما قيل فلا سبقي امدح
ليما قط بشعري بسبب اصابته المال ولكونه غنيا طلبا لمرضاته وانما اهدي
ثنائي للكرام من الناس ويحتمل ان يكون ان يكون ناصبه والانسباعلي الظرف
بمعنى الحضاف اي وقت اصابته المال ولكن المامل الذي هو قصد القصد
في هذا المقام الى المفعول اما في المثال الاول فلان المقام مقام المبالغة في الذم بمعنى
الاكلام واما في المثال الثاني فلان الاشتمال المقام على انه تعالى متصف بكمال اللطف
ونهاية الكرم بحيث لا يختص دعوته بواحد دون واحد فلو جعل من قبيل ما من نزل
اللازم لربما فات المقصود ولذا جعل صاحب المفتاح الخ وذكر لاخفا
واما الحالة المقتضية لترك مفعوله فهي القصد الى التعميم والامتناع عن ان يقصر
السامع على ما يذكره معه دون غيره مع الاختصار وانه احد انواع سحر البلاغة حيث يتوصل
بتقليل اللفظ الى تكثير المعنى كقولهم في باب البلاغة فلان يعطي ويمنع ويصل ويقطع
ويبني ويهدم وقوله عز وجل والله يدعو الى دار السلام اي القصد الى تنسير الفعل

تنزيل

بتنزيل المتعدي منزلة اللازم ذهابا في نحو فلان يعطي الى معنى يفعل الاعطاء ويوجد هي
الحقيقة حيث مثل في الاعتبار بنحو فلان يعطي اي الى العوام الاعتبار دون في
المثال المذكور بخلاف الاية الكريمة فانها غير ملائمة للاعتبار بخلاف الاعتبار
الاول وههنا بحث الخ اجيب عنه بان ارادة التعميم في المفعول مع
حذفه يتصور على وجهين الاول ان يكون هناك قرينة دالة على تعيين مفعول مدلوله عام
كما في قوله تعالى قد كان يشتكي ما يولم عند قيام قرينة بان يشتمل عليه ذكر كل احد ثم قيل
فيستفاد العموم من المقدر ولا دخل للحذف فيه بل هو لمجرد الاختصار والثاني
ان لا يكون هناك قرينة دالة على تعيين مفهوم عام لكن يتوصل بعدم ذكر المفعول
في المقام الخطابي الى تقديره عاما بناء على ان تقدير خاص دون اخر ترجيح
لاحد المتساويين على الاخر فيكون للحذف مدخل في تقديره عاما بخلاف الوجه
الاول فلذلك حكموا بان حذف المفعول قد يكون لمجرد الاختصار وقد يكون للتعميم
مع الاختصار والشارح رح نقل الجواب عن البحث بعينه في شرح المفتاح
حيث قال واجيب بانه يجوز ان يدل القرينة على ان هناك محذوفا من غير دلالة
على خصوص او عموم ويحمل على العموم حذرا عن الترجيح بلا مرجح فيصح اسناد افادة العموم
الى قصد التعميم والاختصار الخ وهو ذكره لما سبق في قوله بحسب التقدير
بحسب القرائن ولا حاجة اليه فيه بحث وهو ان يقال ان المعنى عند قيام
قرينة دالة على عموم المقدر فحصل التعميم من عموم المقدر ويكون الحذف لمجرد الاختصار
فقط ولا بد من ذكره فيندفع ما زعمه انه ذكره عقيب قوله واما التعميم مع
الاختصار على ان الدعا بمعنى التسمية الخ قال البيضاوي في تفسيره والدعاء
في الاية بمعنى التسمية وهو يتعدى الى مفعولين حذف اولهما استغناء عنه او للتعميم
ولذا قال صاحب الكشاف هو ابدال الاسم او بهذا او ذكرا اما هذا او اما هذا

والتنوين في انا عوض من المضاف اليه وما صلة للابهام المؤكد لمعنى اي اي هذين الاسمين سميتم
سميتم وذكرتم والضمير في انه ليس براجع الى احد الاسمين المذكورين ولكن الى مسماهما
وهو ذاته عز وجل لان التسمية للذات لا للاسم والمعنى اياما تدعوا فهو حسن
فوضع موضعه قوله فله الاسماء الحسنى لانه اذا حسنت اسماؤه كلها حسن ذاته لان الاسماء
لانها منها الى هنا كلام الكشاف ويفهم منه انه لا يلزم ان يكون الدعاء بمعنى التسمية
البتة بل يجوز ان يكون بمعنى التسمية فيتعدى الى مفعولين وان يكون بمعنى الذكر
فيتعدى الى مفعول واحد والتخيير انما هو بين التسمية بهذين الاسمين او الذكر بهما
دون المسميين فلا يلزم الشرك ولا عطف الشيء على نفسه نعم يلزم احد المحذورين
اذا اتى الدعاء على معناه الحقيقي ولعل الشارح رح اراد لو كان الدعاء بمعنى النداء لم
فليتأمل فيه ذلك وجه التأمل اما في كلام الشيخين فانهما اعتبرا نفس الورود والسقي
من غير ملاحظة الخصوص ما يتعلق بهما من الغنم والابل اي سواء كان زيد وعمرو او غيرهما
او الابل ولو لوحظ التعلق بالمفعول مع ملاحظة خصوص ما يتعلق بهما لادى الى فساد
المعنى وايهام ان الرحم عليهما ليس من جهة انهما على الورود وانما هو على السقي بل من جهة ان
موردهما غنم ومسقيهم ابل بناء على ما تقرر من ان النفي والاثبات انما يتوجهان الى القيد
دون اصل الحكم كما في هو لكل متبع اكال لا اكثر واما في كلام السكاكي فانه اعتبر
الورود والسقي متعلقين بمفعول مخصوص والاضافة ايضا على معنى ان الرحم في
نفس الامر انما هو من جهة ان موردهما وساقيهما الضافة اليها ومسقيهم المختص بهم
ومرجع الرحم هو القيد الاخير وهو الاضافة دون خصوص المفعول المضاف اليها
المتعلق بالورود والمضاف اليهم المتعلق بالسقي فلو كان موردهما ابلا لها ومسقيهم
غنما لم ينتف الرحم على حاله اذ لا اعتبار لخصوص المفعول فلا يرد ما قاله الشيخان
لكن يرد عليهما انه لو كانا تذودان عن غنمهما بل مواشيهم وكانوا يسقون غير مواشيهم

بل

بل غنمهما او يذودان غنمهما لكن يسقونها معاونة لهما لكان الرحم باقيا على حاله
لصدور نفس الذود عنهما والسقي عنهم ولا يخفى فساده فظهر ان في كلام السكاكي
دقة ولطفا وهذا محصول ما نقل عنه في الحواشي ان وجه التامل انه لو عرف
انهما كانتا تذودان غنم الغير او مواشي الغير ليسقيا غنمهما ومواشيهما لم يكن ١٠
ذلك محلا للترحم بل للتعنيف بهما وكذا لو كان الناس يسقون غنمهما معاونة
لهما لم يكونا في محل الرحم فالشيخان قد اعتبرا التقييد بالمفعول اي بمفعول ما اي
مفعول كان غنما او ابلا وصاحب المفتاح القيد الاخير الذي هو الاضافة
نعم لو اعتبر الشيخان الفعل باعتبار تعلقه بمفعول ما مضافا اليهما واليهم لاندفع
الاشكال واستقام الكلام والله اعلم بحقيقة الحال   اي ما قلاك الله
ابغضك نفي لما قاله المشركون من ان محمدا قد ودعه ربه وقلاه وذلك حين انقطع
الوحي بسبب انه سئل عن اصحاب الكهف او الروح ساخبركم غدا من غير
ان يقول ان شاء الله   او نحو ذلك وذلك نحو قد كره ويظهر اللسان عنه
او عكسه او غير ذلك مما يناسب المقام   وكان على المصنف ان يذكر حكما كان
الاحسن ان يقول بدل قوله لرد الخطا لان له الاختصاص اعتقد بانه لم يذكر
رد الخطا في الاشتراك وما يتعلق من التاكيد بوحده اعتمادا على المقايسة
بما سبق ولم يتعرض بيان دال الانشاء لانه في مباحث الخبر كما اعتذر عنه
الشارح في ترك اسباب التقدم   ثم اذا قاله مستخبرا به الحكم اذا ظن
المخاطب ظنا ان سوانا انك ضربت زيدا وظن انه انسان سوا انك تعتقد ان
مضروبك غير زيد فتقول لك زيدا ضربت لا غيره فتقول له قصدا الى انكار
نفس الفعل وهو الضرب ما زيدا ضربت ولا غيره فتقدم المفعول ليكون على
وفق كلامه لا للاختصاص الذي هو منشأ لزوم التناقض فصحيح   واما

الثاني فلان يبني الكلام الخ وذلك لان تقديم المفعول انما هو لرد الخطا في المفعول وطريق
الاستدراك بالفعل انما يصح اذا وقع الخطا في الفعل بتعيينه وقلت ما ضربت زيدا ولكن
اكرمته   ومعلوم ان ليس القصر والتخصيص الا تاكيدا على تاكيد فيتقوى بازدياد
التاكيد لا خفا ان ليس كل تاكيد على تاكيد تخصيصا كما في قولك ان زيدا لقائم اذ فيه
تاكيد على تاكيد ولا تخصيص اصلا لكن القصر تاكيد على تاكيد بوجه مخصوص ويتقوى التخصيص
بازدياد التاكيد انما يتحقق اذا كان للتاكيد التخصيص اما بمجرد التاكيد فلا ففي مثل
زيدا رهبته اذا قدر المفسر موخرا فتصير الكلام هكذا زيدا رهبت رهبته
فالمفسر متعلق بزيد تعلق اختصاص فان جعل المفسر المتعلق بضميره ايضا متعلقا
به تعلق المفسر يتقوى الاختصاص بازدياد التاكيد فيكون فيه اقوى الاختصاص
اوكد من اياك نعبد اما اذا جعل المفسر المتعلق بضميره متعلقا به على وجه الاختصاص
فلا يكون هناك تاكيدا على تاكيد لا في اداة الاختصاص من بل فيه تعلق الفعل بزيد نعم
لو قيل معنى الاختصاص اثبات المتعلق له ونفيه عن غيره وبالتاكيد على التاكيد يتقوى
الجزء الاول وهو اثبات المتعلق له لكان يتقوى معنى الاختصاص حاصلا في الجملة
يتقوى جزءه لكن لا يخفى ما فيه ولا اشعار في كلام الشارح رحمه الله اذ غرضه
حصول التقوى بصورة تاكيد على تاكيد في الجملة وهذا القدر كان فيما قبله
ولم يعتبر فيه التخصيص لان الغرض منه مجرد تفسير الفعل لا بيان كيفية تعلقه
بالمفعول يريد ان ههنا ما يقتضي صحة العطف وهو التغاير وما يقتضي صحة التفسير
وهو الاتحاد فالتفسير بحسب الاتحاد النوعي والعطف بحسب التغاير الشخصي
وقد يقال فانه عطف احدى الرهبتين على الاخرى بحرف التعقيب للتكرير واستقلنا
افراد الرهبة كما في قولك عليك بالطاعات الافضل فالافضل والمعنى صح برهبة
عقيبها رهبة وح قد يلاحظ التنزل في افرادها رتبة كما في المثال المذكور وقد يلاحظ

الترقي

الترقي فيها رتبة والتفاوت بين المعطوفات في المرتبة تنزلا وترقيا كما ذكر
العلامة في سورة الصافات ولا خفا ان الحمل على الترقي انسب هنا وان يلاحظ
الاختصاص في الثاني اولى ويختلف المعطوفان قوة وضعفا فلا يلزم منه الاتحاد
وقيل الفا جواب شرط محذوف وتقدير الكلام مهما يكن من شي فارهبوني فحذف
الشرط مع اداته بمعونة المقام ودلالة الفا عليه وقدم المفعول عوضا عنه مع افادة
التقديم امرا اخر من الاختصاص وصيرورة الفا متوسطة في الكلام على ما هو حقها
فصار هكذا واياي فارهبوا ثم كرر الفعل تاكيدا وتفسيرا فصار هكذا واياي فارهبوا
ارهبوني ثم حذف الاول وجوبا قصدا الى جعل الثاني تفسيرا له وادخل الفا الثاني تنبيها
ولم يحذف لعدم الدلالة فيه على الفا مع كونها دالة على الشرط المحذوف وقس
عليها هذا وربك فكبر والرجز فاهجر ونظايرها لكن الحمل ههنا اقل وبعضهم قالوا
ان كله اما مقدرة في امثال هذا المقام   وفي جعله اي صاحب الكشاف
الفا في فاعبدون جزا الشرط تسامح يدل عليها بفا انه جعلها في فاياي فارهبون
للعطف على المحذوف فمنه اي اياي ارهبوا فارهبون قوله في المفتاح حيث
صرح في اول بحث الفصل والوصل بان قوله عز سلطانه واياي فارهبون
فيما ساغ لكون المعطوف عليه في حكم الملفوظ به لكونه مفسرا او تقديره واياي
ارهبوا فارهبوني وتحقيق هذا المقام قد سبق في صدر الكتاب بما لا مزيد على هذا التحقيق
وتوجيهه بالمكن   ويظهر لك من هذا التحقيق ان مثل هذا التقديم ليس
للتخصيص اعترض عليه بانه نقل عن الكشاف آنفا ان تقديم المفعول قد يكون
عوضا عن الشرط المحذوف فمع ان فيه الاختصاص فلا يبعد ان يكون التقديم
مع كونه عوضا في ان له اللزوم المقصود من الكلام ومراعيا لحرف الفا في التوسط
وشاملا لجزء الشرط حذفه بيرع يفيد الاختصاص او لا استحالة في اجتماع الفوايد

الكشف في شيء واحد فلا يظهر ما ذكره من التحقيق ان ليس التقديم ههنا للتخصيص بل
يظهر لكن من المقام ليس عنه واجيب بانه لعل مراده ان هذا التحقيق ظهر منه ان التقديم
قد يكون لغير التخصيص فاذا كان المقام مساعدا فليحمل على تلك الفوائد فلذلك التحقيق
مدخل في عدم جعل التقديم للتخصيص ويدل عليه قوله لظهور حسن لم يقل ولظهور وانت
خبير بما فيه من التكلف بل الجواب انه قد علم من التحقيق المذكور ان كله اما بعد ان يكون اصلها
ما ذكر وعدل اليه قصدا الى الاختصار وتكثير المعاني بتقليل اللفظ استلزمت تلك الفوائد
ما هذا التخصيص فلا ينفك عنها في موارد استعمالها واما التخصيص المستفاد من التقديم
فلا استلزام لها فيها بل هو ما يقصد به اليه باقتضاء المقام بمعونة القراين فنبه
الشارح رح بقوله ويظهر لك الخ على ان التخصيص ليس من مقتضاها حيث لا ينفك
عن موارد استعمالها بل في الاية المذكورة ما يمنع التخصيص وانت راليه بالتعليل
المذكور فليتامل   او ما اشبه ذلك كالتعظيم والمدح او الذم او الكراهة
وكونه نصب العين وغير ذلك مما يناسب المقام   الى غير ذلك من المواضع
ما لا يحسن فيه اعتبار التخصيص يمكن المناقشة في بعض الاي المذكورة ففي الاية الاولى
يمكن الحمل على التخصيص ادعاء ومبالغة بان ظلم غيرهم بالنسبة الى ظلمهم انفسهم بمنزلة
العدم وفي الاية الثانية حمل صاحب الكشاف على التخصيص حيث قال ثم الجحيم
صلوه ثم لا تصلوا الا الجحيم ثم قال والمعنى في تقديم السلسلة على السلك مثله
في تقديم الجحيم على التصلية اي لا تسلكوه الا في هذه السلسلة وكذا في الاية الرابعة
حيث قال الى ربها ناظرة تنظر الى ربها خاصة لا تنظر الى غيره وهذا معنى تقديم
المفعول هذا والمقصود التنبيه على جواز قصد التخصيص وان كان المناقشة
في المثال ليس من داب المحصلين ويجوز ان يكون المراد من التقديم في الاي المذكورة
رعاية الفاصلة ويجوز ان يكون في الاية الاولى لمجرد الاهتمام   وبهذا اي بما قررنا

ايراد المثال لعدم الوافية كما اورده السكاكي كقوله تعالى بل قالوا مثل ما
قال الاولون قالوا ائذا متنا وكنا ترابا وعظاما ائنا لمبعوثون
في الكلام الاول على ما صرح به الشريف الجرجاني تغمده الله بغفرانه
غير واف بالمقصود ثم ايراده لما هو كالوافية ولا يجوز ان يقال
انه من عطف البيان للفعل لانا اذا قطعنا النظر عن الفاعل اعني الشيطان
لم يكن قال بيانا لوسوس وتوضيحه ان وسوس بمعنى ان وسوس مع قطع النظر عما اسند
اليه وهو الشيطان لا يصلح بمجرد قال بيانا له بل قطع النظر عن فعله لانا نعلم
منه مطلق فلا نفهم منه ما يتضح به الوسوسة بل قيل لا بد في الثاني
من ملاحظة التعلق بالمعمول ايضا حتى يصلح بيانا للاول ولا شبهة ان القول
المقيد بهذا الفاعل والمفعول ليس بيانا لمطلق الوسوسة ولا لوسوسة
الشيطان بل لوسوسته الى ادم عليه السلام يدل على ذلك مفهوم الوسوسة
وهي القول الخفي المشتمل على الحكم المخصوص اجمالا فلا بد ان يكون تفسيره
مشتملا على تفصيل ما اجمل وامر بالتامل عقيب بيان عدم جواز كونه
من باب عطف البيان حيث علل الاول ليس بوجه تام على ان مجرد القول من حيث
اسناده الى الفاعل لم يصلح بيانا للوسوسة المسندة الى الشيطان
من غير ملاحظة للمقول بعد القول كما يوهمه ظاهر كلامه بل لا بد
للبيان من المجموع المشتمل على القول والقائل والمقول ويظهر ذلك بالتامل
فحيث طرح الواو جعله بيانا ليسومونكم وتفسيرا للعذاب
في الكشاف حيث طرح الواو جعل تفسيرا للعذاب وبيانا له وحيث
اثبت جعل التذبيح لانه اوفى على جنس العذاب وزاد عليه زيادة ظاهرة
كانه جنس اخر وجعل الشيء متعلق البيان يسومونكم ومتعلق التفسير

العذاب مع كون متعلقها العذاب في الكشاف تنبيها على ان سومهم سوء العذاب
هو العذاب ودلالة على انهم يعنون في نظم الاية الكريمة تفسير ليسومونكم وهنا
وجه اخر وهو انه لما عطف التذبيح على العذاب اريد بالعذاب غير التذبيح
كانه قيل يعذبونهم بالتذبيح وبغيره فظهر ان قطعه ايضا للاحتياط
الى اخر ما ذكر في الايضاح بان السكاكي قسم القطع الى قسمين احدهما القطع للاحتياط
وهو ما لم يكن لمانع من العطف كما في هذا البيت والثاني القطع للوجوب
وهو ما كان لمانع من العطف ومثله بقوله تعالى الله يستهزئ بهم قال
لانه لو عطف لعطف اما على جملة قالوا واما على جملة انا معكم وكلاهما
لا يصح لما مر وكذا قوله تعالى الا انهم هم المفسدون وقوله
الا انهم هم السفهاء وفيه نظر لجواز ان لا يكون المقطوع في المواضع الثلثة
معطوفا على الجملة المصدرة بالظرف وهذا قسم لم يبين امتناعه واليه
اشار الشارح رحمه الله بقوله فظهر ان قطعه الى قوله لانه لم يبين
امتناع عطفه على الجملة الشرطية واجيب عنه بانه لا حاجة الى ذلك
البيان لان الجملة عنده هي الجزاء والشرط قيد من قيودها كالظرف
والحال وغيرها وقد بين امتناع العطف على الجزاء ولم يحتج بين
الجزاء والشرط حكم لتوحيد هناك جملة اخرى هي المجموع المركب منهما
حتى يحتاج الى بيان امتناع العطف عليها ولو نوقش في الجواب بان
العطف على الجزاء المقيد يتصور بوجهين احدهما ان يجعل القيد جزءا من
المعطوف عليه بان يلاحظ التقييد اولا ثم يعطف عليه ثانيا
فح لا يلزم الاشتراك في ذلك القيد لكونه جزءا للمعطوف عليه لا حكما من
احكامه وثانيهما ان يعتبر العطف اولا ثم التقييد ثانيا فيكون ذلك

القيد

القيد حكما من احكام المعطوف عليه مشتركا بينه وبين المعطوف فيجوز ان يعطف
عطف الله يستهزئ على قالوا من الوجه الاول وكانه المراد من العطف
على الجملة الشرطية ابتداء اذا كان المعطوف عليه مقيدا بقيد متقدم عليه
كان المتبادر في الخطابيات من العطف هو الاخير اشتراكهما في القيد وهذا
القدر كاف في المنع وانت خبير بانه لا يصير القطع بهذا الاعتبار للوجوب
لبقاء ما توهم خلاف المراد وان لم يتبادر والاولى في الجواب ما قال الشارح
رحمه الله في شرح المفتاح ان الشرطية المصدرة بالواو في هذه الاية
عطف على كانوا او يكذبون في قولهم ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون وظاهر
انه لا وجه لعطف الله يستهزئ بهم والا انهم هم المفسدون والا
انهم هم السفهاء على ما كانوا يكذبون ثم المراد بالقطع للاحتياط ان يكون
قبل الجملة كلام مشتمل على مانع من العطف عليه وكلام لا مانع فيه فيقطع
الجملة عنه لئلا يتوهم عطفها على ما هو مشتمل على ذلك المانع وبالقطع
للوجوب ان يكون قبل الجملة كلام مشتمل على مانع ولا يوجد هناك
ما لا يشتمل على مانع فيقطع الجملة عما قبلها وجوبا وقوله تعالى
فاذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون قيل في الاية
ايضا ما يمنع من العطف وهو انه اذا كان المعطوف عليه مقيدا بقيد متقدم
عليه فالمتبادر في المقام الخطابي اشتراكهما في القيد وهو ثابت فيهما
فينبغي ان يقطع واجيب بانه قد يخالف الظاهر المتبادر اذا كان هناك مانع
منه لقرينة كما في الاية الكريمة فان الاستقدام في زمان مجيء الاجل يستحيل
استحالة ظاهرة فلا حاجة الى نفيه فعطف على المقيد مع قيده بخلاف قوله
الله يستهزئ بهم فان القرينة ههنا ليست مثلها في الاية الاولى في الظهور

فلا يلزم من مخالفة الظاهر للتبادر لقرينة اقوى مخالفته له لقرينة اضعف بل
لا يجاد له في التحقيق وذلك كما قيل بناء على ان نفاقهم بتلك المقامات
اوقات الخلوات من شدة استهزائهم بالمومنين فيكون المسند اليه في الجملتين
هو الاستهزاء لما فيهما من الاتصال وقد يقال ان فصل الجواب
عن السوال لما بينهما من كمال الانقطاع والاختلاف خبرا وانشاء فيكون
الفصل في الاستيناف اشد كمال الانقطاع لا شبه كمال الاتصال
بالنصب هو الرواية كذا في شرح العلامة الشيرازي حيث قال
بالنصب هو الرواية لا غير وكذا ما عطف عليه وقيل الرفع هو الواقع في النسخ
المقروة اي في نسخ [illegible] والنصب انسب بالمعنى لانه من تمام الحالة اي مثل
ان لا يسمع فيسرع الاله لما عسى يتوهم عطفه على ان يبدل وهو فاسد
وقوله وهو تقدير السوال ناظر الى تكثير المعنى وقوله وترك العطف
لما تعليل اللفظ وقوله او غير ذلك بالجر عطف على ما اضيف اليه مثل
او على تكثير المعنى وهو الموافق لما في المفتاح وذلك الغير اما الاختصار
فيه لما مر لموضع السوال او لظهور السوال بحيث يستغني عن
ذكره او القصد الى بسط الكلام بعد ذكر الجواب المتفرع على التنزيل او
التنبيه على بلادة السامع وعدم تنبهه له لكن لا يعد ايراد الجواب
فبين الجملتين تباين في الغرض والاسلوب اما التباين في الغرض
فلان الغرض من الاولى بيان ان الكتاب بالغ في الهداية حد الكمال
معتبرا بنفي الريب عنه وتحقيقا لكونه ذلك الكتاب [illegible] ومن
الثانية وصف الكفار بانه لا يجدي عليهم الالطاف ولا يوثر فيهم
الانذار واما في الاسلوب فلان طريق الاولى الحكم على الكتاب بجملة

محدوم

محذوفة المبتدا موصول لخبرها ذكر المتقين واحوال المومنين وطريقة الثانية
الحكم على الكافرين قصدا بجملة تامة مصدرة بان المشعر بالاخذ في فن اخر وعن
هذا قيل ان بوجه الجمع بينهما بالعطف يتلو النون ببرد في معرض بوجه الجمع
بين الضب والنون بخلاف قوله ان الابرار لفي نعيم وان الفجار
لفي جحيم فان اسلوبه من باب التقابل لان المحكوم عليه في احدهما مقابل
للمحكوم عليه في الاخرى وكذا المحكوم به فهو في الحقيقة كالجاري
على نهج ان الذين يومنون بالغيب [illegible] وان كان كلاما مستقلا في
اللفظ غير تابع لشي الا انه في المعنى تابع للمتقين لكونه استينافا واقعا
موقع الجواب عن سوال ناش عن قوله هدى للمتقين فيكون في حكم
المتقين لان الجواب مبني على السوال والسوال مبني على منشائه فلا
فرق حينئذ بين كونه كلاما مبتدا وبين كونه موصولا بالمتقين صفة له مجرورا
او مدحا منصوبا او مرفوعا كالاحال للعاطف على تقدير الاتصال
فكذا على تقدير الانقطاع وذلك لان العادة انه اذا قيل فلان
عليل كان يسال عن سبب علته وموجب مرضه وذلك لان السامع
حين سماعه ان فلانا مريض وتقديره لذلك تقديرا ما حصل له التصديق
بان له منه سببا في الجملة لكن لا يعرف خصوصية شي من الاسباب الغير
الداخلة تحت حصر فيحتاج الى السوال عن السبب اي عن تعيينه ليجاب
بخصوصيته فيتصورها بالخاطر عنده فتصور خصوصية السبب
[illegible] التصديق بكون تلك الخصوصية سببا هو المطلوب وهو التصور
الذي لا يتصور فيه شك وتردد حتى يوكد في الجواب نعم لو فرض انه غلب
لا [illegible] مثلا بسبب مخصوص فربما يتوجه السامع حين سماعه ان
مرضه الى خصوصية المخصوص به ذلك السبب ويسال عن كونه سببا للمرض

فيكون المطلوب ح هو التصديق دون التصور فيؤكد في الجواب فعلم
الخ سوى على ما مرّ في احوال الاسناد ومعنى الاستحسان ان التاكيد هنا
دون مرتبة التاكيد في الانكاري حتى لو ترك لم يبعد ذلك البعد لكن
المستحسن في باب البلاغة بمنزلة الواجب ن واتل لنا عبد ربك
الخ قوله فيتفاوت بحسب تفاوت المقامات بيان انه في اي محل
يناسب الاتيان بكلمة ان ولكن والتجريد عنها والتمثيل ايدان الفصل
التام التحقيق لاعتبار التلويح فالفصل للاولى والثانية فضيلة ما
لدلالة الفا على ان ما بعدها سبب لما قبلها وفيه دلالة على تحقق
السبب لدلالة حصول المسبب عليه وفي الفا اشعار بالتحقق
في الجملة والاخيرة ردية جدا وان اكتفى ببيان السببية بطريق التلويح فالفصل
للاخيرة والثانية فضيلة ما لحصول اصل المقصود ايضا والاولى ردية
جدا اذ لا دلالة لها على السببية الا عند طايفة من الاصوليين وان اكتفى
التصريح بالسببية فالفصل للثانية وللاخيرة فضيلة ما لحصول اصل المقصود
ايضا والاولى ردية وان اكتفى اعتبار التلويح مع التصريح بالسببية
وجب الجمع بين الفا وان كذا ذكره الشارح في شرح المفتاح ومن تبعه
لان السؤال عن غير السبب ايضا الخ لا خفا ان السؤال بادا
قال سؤال عن مطلق القول يطلب به بالذات تصور مقول المخصوص
وبقولك صدقوا او كذبوا تعيين اح بخصوصه والمقصود به هنا ايضا
هو التصور كما هو المفهوم من الايراد السابق نعم الانسب بان هذا
القول مبني على الظاهر والتحقيق انه لطلب التصديق ايضا الا انه لما
كان الاختلاف بين التصديقين الاجمالي والتفصيلي باعتبار تعيين
احد الطرفين اي المسند اليه والمسند او قيد من قيودهما في الح وعدمه

يز

في الاخر توسعوا فحكموا بان التصديق حاصل وان المطلوب تصور ما رده هنا
وقد عرفت ما في التحقيق وهذه العبارة ادرج من قولهم ومنه ما ياتي
باعادة صفته وقع عبارة الكشاف هكذا حيث قال واعلم ان هذا النوع
من الاستيناف على نحوين باعادة اسم ما استونف عنه الحديث كقولك
قد احسنت الى زيد زيد حقيق بالاحسان وتارة باعادة صفته كقولك
احسنت الى زيد صديقك القديم اهل لذلك منك فيكون الاستيناف
باعادة الصفة احسن وابلغ لانطوايها على بيان الموجب وتلخيصه وجه
الشارح وجه ادراجه في شرح الكشاف قوله باعادة اسمه وباعادة
صفته بان معناه يحتاج الى التوجيه لانها ليست مذكورة سابقا
حتى يعاد بخلاف قوله باعادة اسمه فلا ظهر من قبيل الثاني اي ما
بني فيه الاستيناف على صفة ما استونف عنه وذلك لان اسم الاشارة
اشارة الى الذات بملاحظة تلك الصفة كانه قيل ذلك المشار اليه المتميز
بتلك الصفات كانه قيل ذلك الكريم الفاضل حقيق بالاحسان صرح
بذلك في الكشاف بقوله وفي اسم الاشارة الذي هو اولئك ايذان
بان ما يرد عقيبه فالمذكورون قبله اهل لاكتسابه من اجل الخصال
التي عددت لهم على وجه وهو ان يجعل الذين يؤمنون بالغيب موصولا
بالمتقين وموقع الاستيناف على اولئك على هدى وهذا الوجه مرجوح
اما على الوجه الراجح وهو ان يجعل الذين يؤمنون بالغيب الخ استينافا
فلا قلت وجهه انه اذا ابتني على حكم قد سئل عن سببه الخ
هذا كلام يعبر عن محل يدل عليه كلام الكشاف فيكون الاستيناف
باعادة الصفة احسن وابلغ لانطوايها على بيان الموجب وتلخيصه وكلام

المصنف في الايضاح ايضا حيث قال وهذا ابلغ لانطوائه على بيان السبب
لشأنه كما قيل ان الحكم الثابت لزيد في المثال المذكور هو احسان المخاطب
اليه وليس فيه تقدير سؤال من المخاطب عن سبب احسانه اليه
كيف وهو اعلم من غيره بالاسباب الحاملة على احسانه الاختيارية
وتوجيهه بانه يتصور ذلك اذا نسي او اراد ان يمتحن مثل بعيد ذلك
امر بعيد جدا وقد يقال الصواب ان يقال لما قلت لصاحبك احسنت
الى زيد اتجه له ان يسأل هل هو حقيق بالاحسان حتى يكون احسانه
اليه واقعا موقعه ام لا فاذا قيل زيد حقيق بالاحسان تقدم الجواب
عن السؤال المقدر واذا قيل صديقك القديم اهل لذلك فقد اتى بما
هو الجواب عنه حقيقة وهو الحكم بكونه حقيقا بذلك مع زيادة ذكر ما يوجب
استحقاقه وهو الصداقة القديمة وبذلك يتضح الاستحقاق ويستقر الحكم
فيكون ابلغ واحسن وغاية ما يمكن ان يقال في توجيه كلامه لا يخفى ان المراد
بالسبب ما يكون داعيا الى الشيء وكونه حقيقا بالاحسان اليه ما يدعوا
اليه في الجملة ويصلح كونه سببا فالجواب حينئذ يكون بيان ما عاد اسمه ليفيد
ان سبب الحكم كونه حقيقا به من غير تعرض لسبب استحقاقه لهذا
الحكم وثانيا باعادة صفته ليفيد بيان ان سبب استحقاقه له هو هذا الوصف
وبهذا التوجيه يندفع النظر ويضمحل ايضا ما قيل ان قوله فيما تقدم والسؤال
المقدر فيه لماذا احسن اليه ليس لهذا السؤال على صيغة الحكاية كما في القارع
او صيغة المبني للمفعول من الماضي بل الحق ان يقدر هل هو حقيق بالاحسان
واهل له وحينئذ يستحسن التأكيد في الجواب لانه جعل ملقى الى السائل
فيها التردد وقد يستغنى عنه بذكر موجب الاستحقاق   نحو قوله

تعالى

الحماسي اسم الشاعر مساور بن هند يخاطب بني اسد ويكذب في دعواهم
في انتمائهم الى قريش وتنسبهم (?) بالعوالي والقرابة منهم فقال ادعيتم ان قريشا
احدكم وسماها الكذب ظاهر على هذه الدعوى لان لقريش ايلافا في الرحلتين
المعروفتين للتجارة وليس لكم ذا وقد امنهم الله من الجوع والخوف وانتم خائفون
كذا ذكره الحسن (?) في شرح الحماسة   كذا في الايضاح حيث قال ويجوز
ان يقدر قوله لهم الف وليس لكم الاف جوابا لسؤال اقتضاه الجواب
المحذوف كانه لما قال الشاعر كذبتم قالوا لم كذبنا فقال لهم الف وليس
لكم الاف فيكون في البيت استئنافان   فلدفع هذا الوهم جيء بالواو
العاطفة الخ في المختصر فانها ذكر هذا الكلام فالمعطوف عليه هو مضمون قوله
لا وبعضهم لما لم يقف على المعطوف عليه في هذا الكلام نقل عن الثعالبي
حكاية مشتملة على قوله قلت لا وايدك الله وزعم ان قوله وايدك الله عطف
على قوله قلت ولم يعرف انه لو كان كذلك لم يحصل الدعاء بحسب القول
وانه لو لم يحك الحكاية فغير ما قال للمخاطب لا وايدك الله فلا بد له
من معطوف عليه قال الشيخ عبد القاهر الواو التي في لا وايدك الله احسن
من الواوات التي في اصداغ الحسان وقيل لما سمع الصاحب بن عباد لا وايدك الله
قال هذه الواو احسن من واوات الاصداغ على خدود المرد الملاح
وفيه نظر الخ اورد المصنف حيث قال وفيه ايضا نظر لان
المخاطبين في يؤمنون وفي بشر هو النبي ثم قوله يؤمنون بيان لما قبله
على طريق الاستئناف فكيف يصح عطف بشر عليه   فالاحسن
فيه اشارة الى ان ما سبق من كلام الكشاف حسن وقد صرح بانه
لا حسن فيه فكانه انما قال كذلك تواضعا او نظرا الى انه احسن

من قول المصنف في الايضاح كما يحكيه الشارح عنه والاقرب ان لا يكون الامر
في الايتين معطوفا على مقدر يدل عليه ما قبله وهو في الاية الاولى اي سورة
البقرة فانذر ونحوه اي فانذرهم وبشر الذين امنوا وفي الثانية اي في سورة
الصف فابشر ونحوه اي فبشر يا محمد وبشر المومنين كما قدر الزمخشري
قوله تعالى واهجرني مليا معطوفا على محذوف يدل عليه لارجمنك اي فاحذرني
واهجرني لان لارجمنك تهديد وتقريع   فان قلت فقد جوز صاحب
الكشاف عطف الانشا على الاخبار من غير ان يحمل الخبر بمعنى الانشا
او على العكس اورد عليه بان كلامه يشعر بانه اراد بالجملة في قول صاحب
الكشاف ليس المعتمد بالعطف هو الامر حتى يطلب له مشاكل من امر او
نهي يعطف عليه وانما المعتمد بالعطف هو جملة وصف ثواب المومنين
على مجموع قصة بين فيها عقاب الكافرين قال صاحب الكشف اي ليس
من باب عطف الجملة على الجملة ليطلب مناسبة الثانية مع الاولى
بل من باب ضم جمل مسوقة لغرض الى اخرى مسوقة والمقصود بالعطف
المجموع وشرطه المناسبة بين الغرضين فكلما كانت اشد كان العطف
احسن ولم يذكر السكاكي هذا القسم من العطف لم قيل والعجب
من الشارح انه لم ينتبه لهذا المعنى مع ظهوره من عبارة العلامة وحمل
الامر والنهي في قوله ليس المعتمد بالعطف هو الامر حتى يطلب له
مشاكل من امر او نهي يعطف عليه على معنى الامر والنهي مجردا عن
الفاعل حتى لا يكون جملة وح يلزمه ان يحمل قوله   ولكن نقول
هو معطوف على قوله فاتقوا على انه اراد به ان يسير وصله اي منفردا
عن فاعله معطوف عليه فاتقوا على انه اراد به ان يسر وصله اي منفردا

ع

٢٦٦

عن فاعله معطوف على فاتقوا كذلك حتى يكون من عطف الامر على الامر
وهو فاسد لان العطف على المسند يستلزم الاشتراك في المسند اليه
وكذا عكسه ثم اورد هذا القايل على نفسه بان ليس في قوله زيد يعاقب
بالقيد والارهاق اي الالقا في الضيق والعسر ويبشر عمرا بالعفو
والاطلاق اي التخلية عطف جمل مسوقة لغرض على جمل اخرى مسوقة
لغرض اخر بل هناك جملتان مختلفتان خبرا وانشا عطفت احديهما
على الاخرى واجاب عنه بانه اراد بذلك المثال عطف قصة عمرو
الدالة على حسن حاله على قصة زيد الدالة على سوء حاله لتوافق ما مثل به
من الاية لكنه اقتصر من القصتين على ما هو العمدة فيهما ويفهم منه
الباقي منهما فكانه قال زيد يعاقب بالقيد والارهاق فما اسوء
حاله وبشر عمرا بالعفو والاطلاق فما احسن حاله واقول
وبالله العصمة والتوفيق في الجواب الايراد ليس مراد الشارح
تغمده الله بغفرانه ما زعمه القايل ومراده عن زعمه بالعراطل
بل صرح في شرحه للكشاف مرارا بما هو الحق حيث قالوا ولا في تقرير
قول الكشاف وقصة المنافقين الخ يعني ان ذلك من عطف مجموع
الكلام المسوق لغرض على مجموع كلام مسوق لغرض اخر لا يشترط
فيه الا تناسب الغرضين دون تكلف جملة من هذا مناسبة مع
جملة من ذاك وثانيا في تقرير قوله ليس المعتمد بالعطف يعني ليس
المقصود الامر بل عطف مضمون قوله تعالى وبشر الذين امنوا الاية
وهو ثواب المومنين على التفصيل الذي يتضمنه الاية الى قوله تعالى
وهم فيها خالدون على الحاصل من مضمون الكلام السابق وهو وصف

عقاب الكافرين على التضعيد الذي يشتمل عليه قوله تعالى فان لم يفعلوا الى
قوله تعالى اعدت للكافرين وحاصله انه عطف مجموع على مجموع لا باعتبار
عطف شي من هذا على شي من ذاك ولا يلزم من ايراد السوال على ظاهر كلام
الكشاف انه في جوابه حمل كلامه فيما اختاره على ما بني السوال عليه ولا دلالة
ما بني السوال عليه ولا دلالة لقوله في الجواب هذا دقيق حسن عليه وليس
في كلامه قط انه حمل الامر والنهي على فعل الامر والنهي مجردا عن الفاعل
فتامل بحسن البصيرة واحمل كلام اضدك على محمل صحيح سيما فيما صرح بما يوافقك
عنده سيما في مقام التكرير ولا ينظر الى قول من قال ردا على الشارع
لا دقة ولا حسن في كلام على ما فهمه بل على ما قررناه واشتراط التناسب في
الجملتين خبرا وانشا في عطف ما لا محل لها من الاعراب مما لا نزاع فيه
ولا حاصل لقوله بل يوجد عطف الحاصل من مضمون الجملتين على الحاصل
من مضمون الاخرى فانه ان اراد به تاويل لهما بحيث يتفقان في الخبرية
او الانشائية فذلك عطف الانشا على الاخبار او بالعكس بنا على التاويل
لا قسم اخر من العطف بينهما وان اراد به لا تاويل هناك فهو عطف الجملة
الانشائية على الخبرية او بالعكس من غير ان يحمل احديهما على الاخرى
فلا فائدة لقوله بل يوجد الخ والله الموفق للصواب   تمام
او النبي صلى الله عليه وسلم بان يودي معنى هذا الكلام ازالة لما عسى
يستبعد ان يندرج في قل يا ايها الناس من جهة اشتمال الكلام
على قوله تعالى وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا وهو لا يصلح
مقولا للنبي عليه السلام اي كانه امر بان يودي معنى هذا الكلام بعبارة
تليق بحاله مثل ان كنتم في ريب مما نزله الله علي وان كان ههنا

مسوق

مسوق على طريق كلام الامر وفي لفظ كان ايما الى توجيه او لا حاجة
على هذا التوجيه الى هذا التاويل وهو ان يلقي الكلام على سبيل الحكاية
اي قيل لهم قولي هذا بعينه على طريقة قراءة من قرا قل للذين كفروا ان
ينتهوا الاية بالغيبة   من القوى المدركة العقل الادراك اما كلي
او جزئي والجزئي اما في حكم الكلي كالجزئيات المجردة عن العوارض المادية
او لا والثاني اما بالحواس الظاهرة التي هي السمع والبصر والذوق والشم
واللمس او الباطنة فالاول اي الذي بالظاهرة غني عن البيان والثاني
اي الذي بالباطنة اما ان لا يكون معه تصرف بالتفصيل او التركيب
او يكون فان لم يكن فهو اما للصور او المعاني فمدرك الصور الجزئية
اي المحسوسة بالحواس الظاهرة هو الحس المشترك المسمى باليونانية
بنطاسيا وخزانته الخيال ومدرك المعاني اي الامور الجزئية المنتزعة
من الصور المحسوسة هو الوهم وخزانته الحافظة وان كان فالمدرك
هو المتخيلة وخزانته الذاكرة وفي الذاكرة كلام انها هي الحافظة او مغايرة
لها ثم الادراك الجزئي اما تصور او تصديق فلكل منهما قوتان قوة
للادراك وقوة للحفظ وقوة الادراك للتصور الجزئي الحس المشترك
وقوة الحفظ الخيال وقوة الادراك للتصديق الجزئي الوهم وقوة
الحفظ الحافظة والاول من الجزئي الذي في حكم الكلي كالكلي مدركه العقل
وخزانته على ما زعموا هو المبدا الفياض وبهذه الامور السبعة ينتظم
احوال الادراكات كلها هذا وقد اتفق المحققون على ان المدرك
للكليات والجزئيات هو النفس الناطقة وان نسبة الادراك الى قواها
كنسبة القطع الى السكين ثم اختلفوا في ان صور الجزئيات الجسمانية

يرتسم فيها او في الآلة فذهب جماعة الى الثاني واخرون الى ان الصور
كلها مرتسمة فيها لانها من المدركة للاشياء الا ان ادراكها للجزئيات
الجسمانية بواسطة الآلات لا بذاتها وذلك لا ينافي ارتسام الصور
فيها والمقصود تشحيذ الخاطر وان كان خارجا عن الفن   ومن الى
لها قوة التفصيل والتركيب مثال تفصيلها صورة فرس بغير راس
ولا رجلين ومثال تركيبها صورة انسان له جناحان وقيل من ياقوت
وحيوان بعضه انسان وبعضه فرس وافضل الجد الاوسط بهذه
القوة انما هو باستمرار ما في الحافظة ثم محاكاتها للمدركات على وجهين
فتارة تحاكي الصورة المحسوسة وتارة تحاكي الامر المعقول وربما حاكيه
بامر محسوس مناسب ولكل نفس خاصة في هذه المحاكاة ومحاكاتها
للهيئات المزاجية كما اذا غلبت على مزاج الدماغ الحرارة راى في المنام
النيران واذا غلبت عليه البرودة والرطوبة راى المياه والثلوج
وبهذا يستدل الاطباء بالمنامات على تغير المزاج وغلبة الاخلاط
فظهر اي من هذا تمثيل الاتحاد في تصور مثل الاتحاد في المخبر
عنه او في الخبر او في قيد من قيودهما والتمثيل بالمخبر عنه والخبر بدل
المسند اليه والمسند بناء على ما هو الحق   لان العقل يجرد
لا يدرك بذاته الجزئي بل الجزئي الجسماني لكونه مفروضا لعوارض
مانعة من ارتسامه في المجرد دون الجزئي الغير الجسماني من المجردات
لما سلف ان حكمه حكم الكليات في جواز ارتسامه في المجرد
وقد سبق التحقيق   والجواب ان المراد بالمماثل الخ اورد عليه
بان ما ذكره السكاكي من ان العقل يجرد المثلين عن التشخص في الخارج

يرفع

يرفع التعدد عن البين انما يناسب التماثل بمعنى الاتحاد في الحقيقة
لا بمعنى الاشتراك في وصف له نوع اختصاص بهما ويعضده ما ذكر
في شرح الفوائد الغياثية ان المراد بالتماثل الاتحاد في الحقيقة والتغاير
في التشخص اللهم الا ان يحمل ذلك الوصف بمنزلة الحقيقة وما عداه بمنزلة
الوصف المتشخص لكاد بانه اذا جرد المثلان عن التشخص في هذا الاعتبار الذي
هو اشتراكهما في وصف له نوع اختصاص بهما لا يصيران متحدين فلا يكون
حضور الاخر فلا يكون التماثل سببا لاجتماع الجملتين في المفكرة واما لو يكون سببا
له بحيث اذا جردا عن التشخص صارا متحدين وهذا غير موجود هنا ولكن
دفع الاول بانه اذا كان التماثل بمعنى الاتحاد في الحقيقة يلزم الاشكال
المذكور وهو عدم توقف صحة قولنا زيد كاتب وعمرو شاعر على
مناسبة بين زيد وعمرو فلا بد ان يحمل كلامه على ما يشتمل على امر زائد
مبني عليه صحة العطف والاشتراك في وصف له نوع اختصاص بهما يناسبه
ودفع الثاني بان تجريد المثلين عن التشخص في الاعتبار المذكور يرفع
التعدد بالنظر الى الوصف المذكور ويستدعي الاتحاد   فان
كل عدد يصير عند العد فانيا في عدد اخر يعني اذا عددا بمرتبة ثالث
كما اذا عددنا بالواحد اولا ثم ثانيا الى غير ذلك   وذكر ابن شايع
العلامة ان المثال الاول مثال للتضايف حيث قال في تفسير
التضايف وسواء يكون بينهما اضافة لا يمكن تعقل احد بدون تعقل الاخر
سواء كان التضايف بين الامور العقلية كالذي بين العلة والمعلول
والسبب والمسبب او بين الامور المحسوسة كالذي بين السفل
والعلو او بين ما يعم القبيلين كالذي يكون بين الاقل والاكثر اما فان

سالبان لا تسعان عند عد مثلا اذا اعتبرنا ان الاقل هو العشرة فما هو
اكثر منها لا ينحصر في عدد ولا ينضبط في حد وكذا اذا جعلنا الاكثر ما هو اقل
منها من الاعداد والكسور لا يقف عند حد ايضا بخلاف العلية والمعلولية
وبان الاقلية والاكثرية لا يوجبان بالذات الا للكميات كما نبه عليه في الشرح
بخلاف العلية والمعلولية اذ لا اختصاص لها بالكميات وانت تعلم ان الفرق
بهذين الاعتبارين لا يجدي نفعا في دفع النظر ثم تصدى في بيان ايراد الامثلة
المتعددة   من جهة انه يسبق الى الوهم انها نوع واحد زيد فيه فراح
عارض حتى كان الصغير منها من زيد فيه شيء وقيل الوهم ما يروج عند
المتكلم بهذه الحيل كما يجمع المثلان بحكم العقل ولذلك قال السكاكي
وكم للوهم من حيل يروج وكمل المصراع بان يقال كان الوهم منشاؤه
شروح او فان الوهم شيطان رجيم وسمع عن بعض الافاضل ان هذا
المصراع تتمة لمصراع فان العقل سلطان مطاع وقيل تمام هذا المصراع
جرى ان لا يخالفه لبيب وقيل الاولى بحسب المعنى ان يتم مصراع
وان خالفه لا يستطاع   وهو التقابل بين امرين وجوديين يتعاقبان
على محل واحد بينهما غاية الخلاف هذا التفسير للتضاد الحقيقي والتقييد
بالوجوديين خرج التقابل بالسلب والايجاب وبالعدم والملكة وبقوله
يتعاقبان على محل واحد خرج الجوهران المتقابلان وبقوله بينهما غاية الخلاف
خرج مثل الصفرة والحمرة اذ ليس بينهما ولا بين احدهما وبين السواد
او البياض ذلك الخلاف ويسمى التقابل بين هذه الاشياء بالتعاند
كما اختاره البعض وجعله قسما اخر من التقابل غير الاربعة وبدون القيد الاخير
يكون تفسير التضاد المشهوري وبحصر التقابل في الاقسام الاربعة

وقد

وقد اعتبرنا توقيف التضاد مطلقا قيدا اخر وهو ان لا يكون تعقل احد الامرين
الوجوديين بالقياس الى الاخر ليخرج المتضايفان وكان الشارح رح اراد
بالوجودي ما يعني الوجود والاضافات غير موجودة على راي المتكلمين فلا
حاجة الى هذا القيد الا انه اعتبر هذا القيد في شرح المفتاح   لان
الايمان هو تصديق النبي عليه السلام الخ هذا التعريف على راي اهل الحق من
اهل السنة والجماعة وافترق الامة فيه على ما فيه منهم من قال هو المعرفة
بالله وهو مذهب جهم بن صفوان وقوم هو المعرفة بالله وبما جاءت
به الرسل وهو المنقول عن بعض الفقهاء والكرامية هو كلمتا الشهادة وطائفة
هو التصديق مع الكلمتين ويروى هذا عن ابي حنيفة وقوم هو اعمال
الجوارح فذهب الخوارج والعلاف وعبد الجبار الى انه الطاعات
والجبائي وابنه واكثر البصرية الى انه الطاعات المفترضة
والسلف واصحاب الاثر هو تصديق بالجنان واقرار باللسان
وعمل بالاركان ويتحقق التقابل بالعينين على راي الجميع   والكفر عدم
الايمان عما من شانه في بعض النسخ ان يكون مؤمنا وليس في نسخة الشارح
رحمه الله   فيما بعد المحسوسات والمعقولات هذا انما يتم باعتبار
ما صدقا عليه اما باعتبار مفهوميهما فهما من الامور العقلية لا من
المحسوسات بخلاف نحو السماء والارض فهما اي الوصفان في غاية
الارتفاع وغاية الانحطاط لا زمان لهما خارجان عنهما فلا يكونان
كالاسود والابيض هذا على تقدير كون هذين المفهومين من الامور
الموجودة في الخارج ليتحقق التضاد وجائي تعريف المتضادين واما على
تقدير كونهما سلبيين فلا فرق واضح جدا وقيل الوصفان في مثل السماء

والارض مستفاد منها ان مفهوم السماوات متصفة بالعلو وهو مستفاد من
السفل واما الاول والثاني فلا لاخفا ان منشا السوال
اشتماله لكل من مثل الاسود والابيض والاول والثاني على الوصفين
وهما جزآن من مفهومي كل منهما ان اعتبر قيد غاية الخلاف في تعريف
التضاد فالجواب بالفرق بالوجهين المذكورين وان لم يعتبر فالجواب
هو الاخير فسقط ما قيل كانه اعتبر غاية الخلاف في تعريف التضاد
ليتمكن من هذا الجواب في الاول اذ لو ترك ذلك القيد وكان
بما ذكرنا انه من ان مفهومي الاولية والثانوية ليسا بوجوديين
لاعتبار العدم في مفهوم كل منهما على ما بينه سابقا ولنذكر
حكايات من الامثلة قوله تعالى افلا ينظرون الى الابل كيف خلقت
الاية ومنها قول السكاكي وان احسب ان ستوضح ما يلوح به اليك
من جانب اختيارك بل كان يبعد بيد قرطاس ومحبرة وقلم وبجانبها
يبعد بيت نار وتنور ومسلة واضرابها لا يسوغ وانما كان من
العرف والوهم فلقد يذكر مسجد ومحراب وقنديل وحمام وسطل
او غير ذلك ما يجمعه العرف والوهم فانهم جميعا لمصادفتهم معه وذلك
على وفق الالفات في حالهم لا يستدعون العدد ولا يتفقون له
بوقت تذكر واذا عرضته الى نحو محبرة ومنشار وقلم وتنور
ونحو مسجد وسطل وقنديل وحمام جاء الاستبداع والاستنكار
ومن الحكايات ما يحكى ان صاحب سلاح ملك وصواغا وصاحب
بقر ومعلم صبية مشوا ذات يوم ووصلوا سير النهار بسير
الليل فبيناهم بوحشة الظلام ومقاساة خوف التخبط والضلال

طلع

طلع عليهم البدر بنوره فافاض كل منهم في الثناء عليه وشبهه بافضل
ما في خزانته فقال صاحب السلاح هو الترس المذهب يرفع
عند الملك والصائغ بالسبيكة من الابريز يفتر عن وجهها البوتقة
والبقار بالجبن الابيض يخرج من قالبه طريا والمعلم برغيف احمر
يصل اليه من بيت ذي مروءة وما يحكى عن الجوهري في وصف الكلام
بان احسنه ما نقبته الفكرة ونظمته الفطنة وفصل جوهر معانيه
في سمط الفاظه فحملته نحور الرواة وعن العسكري احسن الكلام ما عذبه
يد البصيرة وطبعه عين الروية ووزنه معيار الفصاحة فلا ينطق
فيه سراف ولا يسمع فيه بهرج وعن الصاحب احسن الكلام ما احسنه الفكر
وسبكته يد النظر ولحقته من غش الاطناب فبرز بروز
الابريز مركبا في معنى وخبر وعن الجاحظ احسن الكلام ما نقحت عليه
سماح الروية واشتعلت فيه نار البصيرة ثم اخرجته من فحم الاتحام
ووسمه بطيش الافهام وعن الحارث ابلغ الكلام ما طبعته ايدي العلم
وصنعه ذو الحكمة وصانه راووق الفهم ومصفى المناهج عن دنيه
ونفى الافكار ركيكه ونفى العقل حشوه وعن البراء احسن الكلام ما صدق
رقم الناظم وحسن رسم معانيه فلم يستعجم عند بشر ولم يستبهم عند
طي وعن الكمال كان الرمد قذى العين كذا الشبهة قذى البصاير
فاكحل عين اللكنة بميل البلاغة واجل رمص الغفلة ببرود
الفطنة وعن الحاكم في وصف البليغ البليغ من حاد بخطام كلامه
فاناخه في مبرك المعنى ثم جعل الاختصار له عقالا والايجاز
له مجالا فلم يند عن الاذهان ولم يشذ عن الاذان وعن

في وصف حاله عيني اصفى وشعري جسمي ادق من سقط رحاي
ارق من الزجاج وحظي اخفى من سر المعلم وبدني اضعف من
نفسه وطعامي امر من العفص وسري اشد سوادا من الحبر
وسوء الحالي الزم من الصمغ بل جميع ذلك يا من معقوله
فان التضاد على ما قرره بعض المحققين ان اخذ مطلقا فهو كلي يدرك
بالعقل وان اخذ مضافا الى الجزئي كتضاد هذا السواد لا يجب
ان يكون جزئيا ولا يمنعه وان جعله الشارح رحمه الله جزئيا
يدل عليه قوله وان اراد ان يضاد هذا السواد وهذا البياض
جزئي واقلت مثلا عداوة زيد ان اردت بها عداوته مطلقا
كانت كلية وان اردت بها عداوته مع عمرو في زمان معين لاجل امر
معين لها عمرو لكن من المشخصات المانعة للشركة كانت
جزئية وانما جعل التماثل عقليا والتضاد وهميا وان كانا من
المعاني المعقولة لان التماثل مطلقا اذا التفت العقل اليه
اقتضى الجمع بينهما لانه في نفسه صالح للجمع من غير حاجة الى الاحتيال
فالجمع بسببه منسوب الى العقل سواء كان ذلك الجامع ما يدركه
العقل بالذات او بواسطة الآلات بخلاف التضاد
فانه امر اذا نظر العقل اليه لم يقتض الجمع بين
المتضادين لكونه في نفسه غير صالح لذلك
بل لا بد من احتيال منسوب الى الوهم او من
شانه الاحتيال وانما اسند الى الوهم مطلقا مع ان الوهم
لم يدركه اذا كان كليا فلم يقتض الجمع بنفسه ولم يعمل قطعا لان الادراكات الحقيقية

انما هو

انما هو للنفس سواء تعلق بكلي او جزئي الا ان القوى آلات لها تستعملها في الادراك والقوة
الوهمية في ذاتها آلة لها في ادراك المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوسات والنفس يستعملها وتستعين
بها في ادراكات سائر الحواس ولذلك قيل الوهم سلطان القوى الحسية بل ربما يستعملها
في المعقولات المنتزعة عن المحسوسات بل وفي المعقولات الصرفة ولذلك يخطئ فيها ويحكم عليها
باحكام المحسوسات فالمراد بالجامع الوهمي ما يقتضي العقل باستعمال الوهم الجمع لاجله ولولا
استعماله لم يقتض الجمع سواء كان ذلك الجامع مدركا للعقل بالذات او بمعونة الوهم وذلك
نسبت الى الوهم كما نسب القطع الى السكين وبالجملة الامور الواقعة على ما ينبغي بلا
احتيال نسبت الى العقل ومعه نسبت الى الوهم واما التقارن فان كان بين الصور المحسوسة
فلا شك انه امر يقتضي الجمع بينهما وللخيال مدخل فيه فنسب اليه وكذا التقارن بين المعاني
الوهمية او بينها وبين الصور فينسب اليه لان الوهم انما ينتزع المعاني من الصور الخيالية
بل التقارن بين المعقولات المنتزعة عن المحسوسات ينسب اليه ايضا لان تلك
المعقولات منتزعة عن الصور الخيالية ايضا نعم المعقولات الصرفة لو فرض فيها
تقارن لم يكن للخيال فيه مدخل لكنها مما نحن بصدده من الامور العرفية المعتبرة
في اللغة بمراحل قوله وفساده واضح للقطع باعتبار العطف في نحو هزم الامير الجند
يوم الجمعة وخاط زيد ثوبي فيه قيل لان امتناع العطف مطلقا بل اذا قصد
بيان وقوع الامرين الواقع وحصل يوم الجمعة قيدا تابعا لا لانه ليس بجامع غير
ملتفت اليه وفي كلام السكاكي اشارة الى ذلك حيث قال ومن امثلة
الانقطاع لغير الاختلاف خبرا وانشاء ما اذكره لكون ثمة حديث وشيء
في خاطرك فيه حديث آخر لا جامع بينه وبين ما انت فيه بوجه او بينهما جامع
غير ملتفت اليه لبعد مقامك عنه ويدعوك الى ذكره داع فتورده في الذكر
مفصولا ثم قال ومثال الثاني حديث اهل المجلس في ذكر خواتيمهم وساق

الكلام الى ان يقال وانت كما علمت ان خاتمي ضيق يذكر ثم ضيق حقك وعنالي منه
بلا يتوقف وحتى ضيق لبنو ما شك عن الجمع بين ذكر الخاتم وذكر الحق فقد صرح
بان الاتحاد في المسند جامع لكنه غير ملتفت اليه في هذا المقام فلو فرض بعيد
المتكلم الى تعداد الاشيا الضيقة المتعلقة به والحكم عليها بالضيق جاز ان يقول خاتمي
ضيق وخفي ضيق قوله والمصنف لما اعتقد ان كلامه في بيان الجامع سهو نبه
في كتاب الايضاح واما ما يشعر به ظاهر كلام السكاكي في موضع من كتابه انه يكفي
ان يكون الجامع باعتبار المخبر عنه او المخبر او قيد من قيودهما فهو منقوض بنحو ما مر
ونحو قولك هزم الامير الجند يوم الجمعة وخاط زيد ثوبي فيه ولعله سهو فانه صرح
في موضع منه بامتناع عطف قول القايل خفي ضيق على قوله خاتمي ضيق مع
اتحادهما في الخبر وقد عرفت الجواب عنه انما نقل عن بعض الافاضل من
منع امتناع العطف مطلقا وقوله واقام قوله اتحاد في التصور مقام قوله اتحاد
في تصور حيث قال اما العقلي فهو ان يكون بينهما اتحاد في التصور قوله
وكذا التقارن انما هو بين نفس الصور فقال نعلم من ذلك انه لو اريد بالصور
الصور الحاصلة في الذهن لا حصولها فيه صح كلام الايضاح في الخيالي لانه ح يكون
معنى قوله بين تصوريهما تقارن ان بين صورتيهما تقارنا لا ان بين حصول صورتيهما
تقارنا وهو الذي استند دون الاول لكن هذا التاويل لا يجري في الوهمي اذ لا اتحاد
بين الصورتين في الذهن ولا اتحاد بين حصوليهما فيه انما التضاد بين الشيئين انفسهما
فوجب ان يريد بتصوريهما معنويهما ليكون له وجه صحة في الوهمي والخيالي معا كما نبه
عليه الشارح بقوله فيجب ان يريد بتصوريهما معنويهما ويكون من اضافة العام
الى الخاص وانما قال وجه صحة لان تلك العبارة توهم خلاف المقصود مع ان ذكر
التصور مستغنى عنه اذ يكفيه ان يقول الوهمي ان يكون بينهما شبه تماثل الخ

والمعا

والمعاني ان يكون بينهما تقارن مع انه بصدد تلخيص العبارات ورعاية الاختصار فيها
قوله واما ما يتوهم من انه اراد بالشيئين الجملتين الخ لقائل ان يقول ليس يبعد بقوله
بعد حمل كلام السكاكي بل نقله بعبارة احضر من عبارته فلا يبعد ان يريد بالشيئين
الجملتين وبالتصور المعلوم التصوري ويقصد بذكر معرفة الى المعلوم التصوري
المثل للكل بتصور سواء كان مخبرا عنه او جزءا او قيدا من قيودها ويؤيده ما قال
شارح الايضاح ان المراد بالشيئين الجملتان لانه بصدد بيان الجامع بين الجملتين لعطف
احديهما على الاخرى ولانه قد صرح السكاكي بلفظ الجملتين فوجب حمل كلام المؤلف عليه والا لم يصح
المثل والمراد بالتصور المعلوم التصوري قوله ولعمري انه كلام في غاية السقوط في شرحه
للمفتاح ومن بديع الكلام ما قيل ما قوله ولذا زيد قام وعمرو قعد انه زيد لفظ كذا
لان بين الجملتين محال ان يكونا اسميتين بان يكون زيد وعمرو مبتدأين وقام
وقعد خبراهما او يكونا فعليتين بان يكون زيد وعمرو فاعلين لقام وقعد قدما عليهما
ورد بانه يمكن ان يرفع عن غاية السقوط بان يحمل على مذهب بعض الكوفية على ما ذكر
في الكتب المعتبرة من ان بعضهم جوز تقديم الفاعل في مثل قام زيد وانت خبير بما
فيه من التعسف وعنه مندوحة بالوجه الصحيح والمصير الى مثله يكره للمصلح في الكلام
وارتكاب الوجه المستبدع المستبعد عند ذوي الافهام قوله اذا اردت
مجرد الاخبار من غير تعرض لزيد انه اذا كان المقصود مجرد نسبة المسند
الى المسند اليه ولا شبهة ان هذا المقصود يجامع كلا من التجدد والثبوت والمضي
والاستقبال والاطلاق والتقييد والتوكيد والتخصيص وعدمها فوجب
ان يراعي حال الوصل بين الجملتين تناسبهما في هذه الامور ليزداد الحسن في الوصل
بينهما ما لم يكن مانع قوله وانما ترك سيبويه في المثال ذكر الضمير المجهول
كلام الشارح في اعتذاره عن سيبويه وهو ان غرض سيبويه لم يكن تصحيح المثال

بل سن جملة اسمية الصدر فعلية العجز معطوف عليها او على الخبر فيها ونصحح المثال
الكلي بان له ضمير فيه وانما سكت سيبويه عن هذا اعتمادا على علم السامع انه لا بد
للخبر اذا كان جملة من ضمير فيصح المثال اذا اراد **قوله** والذي يشعر كلام بعض
المحققين ان المعطوف عليه يحتمل الوجهين هو جملة زيد قام لانها ذات وجهين اراد به
كلام الشيخ ابن الحاجب في شرح الايضاح حيث قال اولا واما الموضع الذي
يستوي فيه الامران بان يعطف هذه الجملة على جملة ذات وجهين كقولك زيد
ضربته وعمرو اكرمته وثانيا واما الموضع الذي يستوي فيه الامران بان يكون
الجملة الاولى ذات وجهين مشتملة على جملة اسمية وجملة فعلية فيكون الرفع على تاويل
الاسمية والنصب على تاويل الفعلية ففي عبارته اشعار بان المعطوف عليه
في الرفع والنصب شيء واحد ففي الرفع اول بالاسمية وفي النصب بالفعلية
نظرا الى الخبر الذي هو مناط الاحكام ويؤيد ذلك انه لم يتعرض ان النصب يحتاج
الى تقدير ضمير في المعطوف ولا يخفى انه صلح اعتذارا عن سيبويه في المثال الذي
اورده وح لا يحتاج الى ما ارتكبه السيرافي في تصحيحه شبه تعقيب باب الوصل
بالفصل الخ في الصحاح الذنابى عقب كل شيء وذنابة الوادي ايضا الموضع الذي
ينتهي اليه سيله وكذلك الذنابة بالكسر والذنابة ايضا بالضم والذنابى التابع
ولو ثبت نقله في العرف الى جعل الشيء ذنابة للشيء وتابعا له فلا حاجة الى التشبيه فكانه
رحمه الله لم يظهر هذا النقل عرفا **قوله** ولذا حمل الاطلاق على التعقيب المذكور
على سبيل التشبيه وفي قوله فكان هذا تتميم لباب الفصل والوصل ايماء الى ان
واو الحال اصلها العطف كما صرح به صاحب الكشاف في اول سورة الاعراف
ان واو الحال هو واو العطف استعيرت للوصل **قوله** مؤكدة يؤتى بها لتقرير
مضمون الجملة الاسمية على راي اليه ذهب الزمخشري وصاحب اللباب والشيخ

ابن الحاجب ومن تبعهم ومضمون الجملة مطلقا على راي واليه ذهب بعض المتاخرين
وهو اختيار السكاكي اشار اليه بالتمثيل بقوله تعالى انا انزلناه قرآنا عربيا واشار
ايضا الى ان الموطئة لا تخرج من النوعين وقوله نوى بها الحمقة كما شئت بالحال المؤكدة
على الراي **قوله** لانها معربة بالاصالة لا بالتبعية بدليل عاملها في اعراب متبوعها
وهو ذو الحال وجواز تقديمها عليه وما ليس اعرابه تبعا لا تدخله واو العطف
لان دخوله يؤذن بالتبعية في الاعراب وقيل انما يتم ذلك ان لو كان الواو للعطف
وليس كذلك بل للايذان بالحالية من اول الامر حذرا عن الخروج عن الاصل والنحو
يقال قد سبق انها واو العطف فبالنظر الى الاصل لا تدخل فيما ليس اعرابه بالتبعية
قوله والاعراب في الاسماء الخ تفصيل المقام على ما ذكر في شرح المفتاح ان الاعراب
لا ينتظم الكلمات ولا يجمعها كقولك ضرب زيد اللص مكتوفا الا ان يكون فيما بينها
في الحكم تعلق ينتظم معانيها لان الاعراب عبارة عن هيئات تطرا على الكلم بتعدي بعض
بعضها مع البعض وضعت للدلالة على معان تطرا عليها لولا انا الكلم عند ضم بعضها
الى البعض وايقاع تعلقات فيما بينها بجعل البعض محكوما عليه والبعض محكوما به والبعض
ما يتم عليه الحكم والبعض لبقية الوقوع الى غير ذلك فوجود الاعراب الاستقلالي
دون التبعي في الكلمة الواقعة في التركيب يدل على ان لها تعلقا معنويا بها لولا
الكلم الاخر بان يكون قيدا له او زمانا او نحو ذلك فلا يحتاج الى لفظ اخر يفيد
تعلقه به كالواو مثلا والحال من هذا القبيل فالها اعراب بالاصالة في التركيب
فيكون حقها الخلو عن الواو مفردا كانت او جملة لكنها اذا كانت جملة فبالنظر الى كونها
جملة مفيدة للنسبة التامة بين طرفيها مستقلة بتلك الفائدة وان كانت
غير مستقلة بالنظر الى ما عرض لها من كونها قيدا للفعل وبيانا للكيفية ووقوعه والى
كونها غير متحدة بالاولى اتحادها اذا كانت مؤكدة وغير منقطعة عن الاولى بالكلية
كما اذا لم يكن بينهما ربط اصلا وجهة جامعة قطعا تنزل منزلة الجملة المتوسطة بين كمال

الاتصال وكمال الانقطاع فلا يبعد ان يدخل الواو ويجمعها بالاولى ويعلل الاستقلال
فالجمع الذي فيها بين الجمل المتناسبة غير المتحدة مثل قام زيد وقعد عمرو انتهى كلامه
قوله كقول الحماسي وهو قول سهل بن شيبان الزماني ويلقب بالفند ومطلع
القصيدة صفحنا عن بني ذهل وقلنا القوم اخوان عسى الايام ان يرجعن قوما كالذي كانوا
فلما صرح الشر فامسى وهو عريان ولم يبق سوى العدوان دناهم كما دانوا اصفحت
عنه عفوت عن جرمه يقول عفونا عن جرمهم لهولاء القوم وراعينا من الاحوال
المتشاكلة بيننا وبينهم ما حملنا على الاغضاء على قبح ما يتفق منهم والتجاوز عن بعض
ما يصل من جهتهم وقلنا ان ما بيننا وبينهم من الاخوة تقتضي الابقاء على الحال معهم
وفعلنا ذلك رجاء ان يردهم الايام الى احسن ما كانوا عليه من قبل ولما ظهر الشر
كل الظهور وصار بحيث لا يستره شيء وتغاير الاحوال المتشاكلة والاحد
بالانصاف والمعدلة الى استعمال الظلم ورفع الحشمة جازيناهم بمثل ما ابتدؤونا به
كذا ذكره الامام المرزوقي قوله كقوله تعالى سبعة وثامنهم كلبهم في الكشاف
فان قلت فما هذه الواو الداخلة على الجملة الثالثة ولم دخلت عليها دون الاوليين
قلت هي الواو التي تدخل على الجملة الواقعة صفة للنكرة كما تدخل على الواقعة حالا عن المعرفة
في نحو قولك جاءني زيد ومعه اخر ومررت بزيد وفي يده سيف وفائدتها توكيد
لصوق الصفة بالموصوف والدلالة على ان اتصافه بها امر ثابت مستقر وهذه
الواو هي التي اذنت بان الذين قالوا سبعة وثامنهم كلبهم قالوه عن ثبات علم
وطمانينة نفس ولم يرجموا بالظن كما غيرهم وفيه في الاية الثانية لها كتاب جملة
واقعة صفة لقرية والقياس ان لا يتوسط الواو بينهما كما في قوله تعالى وما اهلكنا
من قرية الا لها منذرون وانما توسطت لتاكيد لصوق الصفة بالموصوف قوله
على ان مذهب صاحب المفتاح الخ قال صاحب المفتاح الخ ان قول من قال
الواو في قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب هي الواو المتوسطة

بين

بين الصفة والموصوف سهو منه وانما هي واو الحال واجيب بانه ذكر في الكشاف
الحمل على الوصف مع بسط وتفصيل كالحكم بكونه سهوا سهو ولا شك ان معنى الجمع
مناسب لمعنى اللصوق وباب المجاز مفتوح فليحمل هذه الواو عليه تاكيدا للصوق
الصفة بالموصوف فيكون هذه ايضا فرعا للعاطفة كالتي بمعنى مع والحالية
والاعتراضية ويؤيده قول ابن عباس رضي الله عنهما روي عنه حين جاءت الواو
انقطعت العدة اي لم يبق بعدها عدة عاد يلتفت اليها قوله في الحال
لكونها فضلة بعد تمام الكلام الخ محصول ما ذكره الشيخ الرضي ان الحال لكونها فضلة
بعد تمام الكلام فاحتيج في الاكثر الى فضل ربط فصدرت الجملة التي اصلها الاستقلال
بما هو موضوع للربط اعني الواو التي اصلها الجمع ليؤذن من اول الامر ان الجملة لم تبق
على الاستقلال واما خبر المبتدا والصلة والصفة فانها لا تجي بالواو لان
بالخبر يتم الكلام وبالصلة يتم جزء الكلام والصفة لتبعيتها للموصوف لفظا
وكونها لمعنى فيه معنى كانها من تمامه فاكتفى فيها بالضمير قوله وجوز بعضهم
يريد الشيخ الرضي قال وقد تخلو الاسمية من الرابطين على ظهور الملابسة
نحو قولك خرجت زيد على الباب وهو قليل قوله ولما ان اي جملة صح ان
لم يعني بعد ما بين ان الجملة الواقعة حالا اذا خلت عن ضمير صاحبها وجب الواو
فيها احتيج الى بيان ان اي جملة يصلح لهذا الوصف اعني وقوعها حالا خالية عن ضمير
صاحبها بحيث يجب فيها الواو فاراد ان يبين ذلك قوله معرفا او منكرا
مخصوصا يحتمل ان يكون قيدا للمفعول فقط ويترك قيدا للفاعل اكتفاء بذكره هنا
وان يكون قيدا لكل منهما على سبيل البدل وهو الانسب وكما يكون المفعول
المنكر مخصوصا بتقدم الحكم عليه يكون الفاعل كذلك وقد سبق في باب المسند
وقوله لا مبتدا مجاز راي الجمهور وجوز جماعة من النحاة وقوع الحال عن المبتدا

وجعلوا العامل فيها انتساب الخبر الى المبتدا فانه معنى يتعلق بها للتقييد قوله بالجملة
الانشائية وهي لا يصح ان تقع حالا اي بنفسها بغير ما وله بالقول كما في قوله جرب الليالي
ابطئ او اسرعي وذلك لان الانشائية اما طلبية او ايقاعية بالاستقراء وعلى
التقديرين لا يصح وقوعها حالا اما الطلبية فلان حصول مضمونها غير متيقن فكيف
يتقيد مضمون العامل بوقت حصول مضمونها واما الايقاعية مثل بعت واشتريت
فلان المتكلم يقصد بها الا مجرد ايقاع مضمونها ولا ينظر الى وقت يحصل فيه مضمونها نعم
يعرف بالفعل لا من دلالة اللفظ ان وقت التلفظ بلفظ الايقاع وقت وقوع مضمونها
اما اذا اول بالقول فالحال في الحقيقة هو القول المقدر والانشائية بمنزلة ما لا يكون
حالا الا على سبيل المجاز لقيامها مقام عاملها المحذوف الواقع حالا قوله وذلك لان
الشرطية الخ قال صاحب اللباب ولعل السر فيه ان الجملة الشرطية لتصدرها
بالحرف المقتضي لصدر الكلام لا تكاد ترتبط بشيء قبلها الا ان يكون هناك فضل قوة
ومزيد اقتضاء لذلك كما في الخبر والصفة فان المخبر عنه لعدم استغنائه عن الخبر
يصرف الى نفسه ما وقع بعده اذ يصلح لذلك وكذا الموصوف لما بينه وبين
الصفة من الاشتباك والاتحاد المعنوي حتى انهما تعد جملا واحدا فلم يسوغوا وقوعها
حالا الا بعد ابرازها في معرض الاسمية التي ليست بتلك الغاية والشارح رحمه الله
نقل كلامه وتصرف فيه بعض ما تصرف من الاختصار والتعبير الا ان الاولى ان يقول
بدل قوله وكذا النعت وكذا المنعوت لتناسب تعليله السابق غاية التناسب
قوله وذلك اذا كان ضد الشرط المذكور اولى باللزوم قيل هكذا في النسخ
التي رأيناها والصحيح ان يقال بالاستلزام لذلك الكلام وربما يمكن ان يقال
في دفعه ان اللام في لذلك ليست صلة اللزوم بل للتعليل وح يكون المعنى اذا كان
ضد الشرط المذكور اولى بلزوم الجزاء له وذلك لاجل ان الكلام المتقدم الذي هو

كالعرض

كالعرض عن الجزاء من ذلك الشرط اولى بكونه لازما للفعل قوله وقال الخنزي الخنزي
بسكون النون كما سمع من الشيخ كقوله في نشطان والطلان البين الى غير وقسيم
تامة مثلا او من مجرد اعوذ واظلم ونحوه فان رفعت يا هند والرفق ايمن وان عرفت
يا هند الخرق اشمام الخرق ضد الرفق وقوله اي تقلب الى ضده ويحتمل الخ
احتمالا بعيدا ويروى في اكثر الكتب ما بدل من فيعم من عجب فيه الخ
لا خفاء ان حكم الواو في وجوب الدخول وعدمه الاحكام الخمسة الشرعية من الوجوب
والندب والاباحة والكراهة والحرمة قوله لانها لبيان الهيئة التي عليها الفاعل والمفعول
فيستدعي حصول الهيئة التي عليها الفاعل والمفعول فينبغي ان تكون على صيغة الاثبات
فيقال مثلا جاءني زيد راكبا لا غير ماش لعدم دلالته على الهيئة الا بطريق الالتزام
وفي شرح المفتاح ان المقرون بحرف النفي لا يدل على معنى ثابت غير زائل اولا ثابت
هو هيئة الفاعل او المفعول فان دل في بعض الصور كما للازم الدال على الفرد
واللامتحرك الدال على السكون فبطريق الالتزام دون ما هو الاصل في الدلالة على القصد
اعني المطابقة ولهذا لم يرد في الاستعمال جاء زيد لا راكبا وان دل على كونه ماشيا
قوله اما على ان يكون مشتركا بينهما وهو المختار عند الاكثرين وفيه مذاهب
ثلاثة مشترك بينهما حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال وعكسه والاولى ان يعرض
له تمسك الفريق الاول بانه يطلق عليهما كما يطلق سائر الاسماء المشتركة على معانيها
وبانه وضع للاخبار عن حدث ماض لفظ الماضي وعن حدث حاضر لفظ المضارع فلو لم يكن
هو مشتركا بينهما لزم ان يكون ما هو من امهات المقاصد لم يوضع له لفظ فلزم القول
بالاشتراك وتمسك الثاني بان المتبادر منه الحال ونعم الاستقبال لانه يحتاج
الى قرينة وبان المناسب ان يكون لهما حقيقة كما للماضي نحو ضرب وللمستقبل نحو اضرب
وتمسك الثالث بان وجود الحال خفا حتى ذهب كثير من الحكما الى انه غير موجود والفصل

للمتقدم قوله وههنا نظر اجيب بان المضي والحال والاستقبال امور اضافيه
وطوفان نوح عليه السلام ماض بالنسبه الينا حال بالنسبه اليه ونزول عيسى عليه السلام
مستقبل بالنسبه الينا حال بالنسبه الى قوم هلك الزمان واذا كان كذلك فالمضي والحال
المستعملان في هذا الباب بالنسبه الى زمان وقوع الفعل لا الى زمان تكلمنا فاذا
قلنا جاء زيد يركب كان معناه ان الركوب حال في وقت المجي واذا قلنا جاء زيد وقد
ركب كان معناه ان الركوب ماض في ذلك الوقت ولذلك اشترط فيه قد لتقرب
الركوب الى ذلك الوقت والمضارع بمعنى الاستقبال فلا يصح استعماله مع الماضي
فلا يقال جاء زيد يركب غدا لانه لا يدل على هيئة زيد في مجيئه اللهم الا ان يقال
عن زيد عداه ركب وح يصير بمعنى الحال فبطل ما ذكره الاستدلال بالجائي باسم الفاعل
غير مستقيم لانه جمله واسم الفاعل مفرد وقد عرفت جواز الواو في الجمله فوجب
ان يكون بالضمير وحده كالحال المفرده وان تغيرها ان الجوامع اشتماله على نوع
من المصادره لا تجدي نفعا لان المضي والحال والاستقبال التي هي مدلولات
الافعال من حيث مدلولاتها انما هي بالنسبه الى زمان التكلم يدل عليه تفسيرهم
تلك الافعال حيث قالوا الماضي ما دل على زمان قبل زمانك والحال ما دل
على زمان انت فيه والمستقبل ما دل على زمان متاخر عن زمانك فاذا قلت
مثلا جاء زيد فانه يدل على ثبوت مجيئه في زمان قبل زمان تكلمك واذا قلت يجي زيد الان
فانه يدل على مجيئه في حال زيد غدا فانه يدل على مجيئه المتاخر عن زمان تكلمك وليس
هذا قياسا في اللغه بل بيان مناسبته لاسم الفاعل بعد ثبوت امتناع الواو في
المضارع المثبت نقلا عن وكن الحاكم الفيصل قوله وقوله وارهنهم قاله
العلب الرواه كلهم على رهنتهم ماضيا على ان ارهنته بمعنى رهنته الا الاصمعي فانه رواه
وارهنهم على انه مضارع والمالك اسم رجل قوله ويشترط في الجمله الواقعه

حاله

حالا الى قوله لكنهم استبشعوا تصدير الجمله بعلم الاستقبال لما بين الحال
والاستقبال في الجمله محصول كلام الشيخ الرضي رح الله قال ويشترط في المضارع
الواقع حالا خلوه من حرف الاستقبال كالسين ولن ونحوهما وذلك لان الحال الذي
نحن في بيانه والحال الذي يدل عليه المضارع وان تباينا حقيقه لان في قولك مثلا
اضرب زيدا غدا يركب لفظ يركب حال باحد المعنيين غير حال بالاخر لانه ليس في زمان
التكلم لكنهم التزموا تجريد هذه الجمله اي المصدره بالمضارع عن علم الاستقبال
لتناقض الحال والاستقبال في الظاهر وان لم يكن ههنا حقيقيا وقيل هذا التوجيه
مستبشع جدا وكيف لا والحال بالمعنى الذي نحن بصدده يجامع كلا من الازمنه الثلاثه
على سواء ولا تناسب الحال بمعنى الزمان الحاضر التناسب الاستقبال الا في اطلاق
لفظ الحال على كل منهما اشتراطا لفظيا وذلك لا يقتضي استبشاع تصدير الجمله
الحاليه بعلم الاستقبال كما لا يخفى على احد وسيرد عليك ما ينبهك على تجريد الجمله
الواقعه حالا عن حرف الاستقبال وسيجي ان شا الله ما ينكشف لك عليه الحال
ونسبته المثال قوله والمعنى وجدت عيرا مهمه افا دوامن التردد وهو
التعامر يقال اندت الفعل بالقتيل اذا قتلته به وقيل اقادوا اي مكنوا ولي
القتيل من دم وحب على من قام له الامر لكنه من التردد غير مهمه اي حال كوني سوى
١٠ والتوعد التهدد وهمت الرجل عن الشي اهمه فهمته اي كففته وحرمته اي صرت
موجودا غير مهمه اي حال كوني وسوى على هذه الصفه كانه يدعي انها على صفه جبل
هو بعينها فيكون ابلغ من دعا الاستمرار عليها في الزمان الماضي ولا معنى لجعله ما قصده وخبر
الواو منه وان تبادر الوهم اليه قوله وغايه ما يمكن في هذا المقام الى هذا
ايضا محصول ما ذكره الشيخ الرضي حيث قال وجملته انهوا لفظه قد اما ظاهره
او مقدره في الماضي اذا كان حالا مع ان حاليته بالنظر الى عامله ولفظه قد يقرب

الماضي من حال التكلم فقط وذلك لانه كان يستبشع في الظاهر لفظ الماضي والحالية
نحو لو جاء زيد العام الاول وقد ركب فالمجي لفظ قد دفعنا الظاهر الحالية كان التجريد
عن حرف الاستقبال في المضارع لذلك ورد عليه بانه قد التجأ في توجيه المقام
الى ذلك الوجه المستبشع المنقول من كلام الرضي في الموضعين وجعله غاية ما يمكن
ان يوجه به وقيل الصواب ان الافعال اذا وقعت قيودا بما له اختصاص باحد الازمنة
فهم منها استقباليتها وحاليتها وماضويتها بالقياس الى ذلك المقيد لا بالقياس
الى زمان التكلم كما في معانيها الحقيقية وليس ذلك بمستبشع لما صرح النحاة
في مباحث حتى كون الفعل مستقبلا نظرا الى ما قبله وان كان ماضيا نظرا الى
زمان التكلم وعلى هذا فاذا قلت جاني زيد ركب كان المفهوم منه كون الركوب ماضيا
بالنسبة الى المجي متقدما عليه ولا مقارنة مع عاملها وبدخول قد قربه من
زمان المجي ويفهم المقارنة بينهما فكان ابتدا الركوب كان متقدما على المجي لكنه
قارنه دواما واذا قلت جاني زيد يركب دل على كون الركوب في حال المجي
وح يظهر وجه كلامهم في هذا المقام وفي وجوب تجريد الجملة الحالية عن علامة الاستقبال
اذ لو صدرت بها لفهم استقباليتها بالقياس الى عاملها ويظهر ايضا وجه ما ذكره
السخاوي من انك اذا قلت جيت قد ركبت زيد فلا يجوز ان يكون حالا الا ان
كانت الكتابة قد انقضت اي حال المجي لا حال التكلم ويجوز ان يكون حالا اذا
كان شرع في الكتابة وقد قضى منها جزا الا انه متلبس بها بعد في حال المجي وح
يرجع كلامه الى ما ذكرنا وما يقال هذا الكلام في غاية الحسن الا انه ما قام عليه دليل
وبمجرد ازالة الاستبعاد لا يثبت المدعى ففيه انه توجيه لكلام القوم بالمعنى
المناسب لما يراد قد فيها وقع الماضي حالا الذي يشهد به الطبع السليم ويوافقه
قواعد النحو ولا يلزم ثبوته بالنقل نعم يتجه ان يقال هنا قاعدتان احدهما

وجوب

وجوب مقارنة مضمون الحال لمضمون العامل والاخرى ان ماضوية الافعال
وحاليتها واستقباليتها بحسب الوضع انما هي بالنسبة الى زمان التكلم فلا تعدل
عن معانيها الحقيقية الا لصارف عنها والقاعدتان وان اختلفتا بحسب ما يقتضيانه
الا انه يمكن التوفيق برعاية موجبهما بان يقال مثلا اذا قلت جاني زيد ركب وجي
زيد يركب وغير ذلك يفهم منه كون الركوب في زمان المجي لان الماضوية في المجي والركوب
والاستقبالية فيهما انما هي بالنسبة الى زمان التكلم فيتحقق المقارنة بين المجي والركوب
بحسب الزمان نظرا الى مقتضى القاعدة الثانية فعلم من ذلك ان وجوب ايراد
قد في الماضي المثبت وتجريد الحال عن علامة الاستقبال على هذا التقدير انما هو
استحسان لفظي الا انه قد يحتمل عدم المقارنة في بعض الصور كقوله جا زيد ركب
لاقتران مضمون العامل بزمان التكلم بخلاف مضمون الحال فانه غير مقترن به فاشترط
هنا قد للتقريب وفيما عداه طردا للباب كاشتراط تجريده عن علامة الاستقبال
بسبب انعدام المقارنة فيما اذا كان الحال مضارعا مصدرا بحرف الاستقبال
ومضمون العامل مقترنا بزمان الماضي او الحال وفيما عداه طردا للباب على ما قال بعض
الافاضل فح لا يكون ايراد قد والتجريد استحسانا لفظيا في جميع الصور وعن بعض
الفضلاء انه لا شك ان الحال الظرف لمضمون عاملها في المعنى نحو جا زيد راكبا في حالة
الركوب فلزم وقوع الحدث الدال عليه الحال في ذلك الزمان ايضا وهذا معنى المقارنة
اللازمة في جميع افراد الحال مفردة كانت او جملة دالة على احد الازمنة او لا فاذا كانت
الحال دالة على احدها كما اذا كانت فعلية ومعلوم ان دلالتها عليه لا باعتبار كونها
حالا بل باعتبار كونها فعلية فلا بد ان يكون ذلك الزمان غير الزمان الذي دل عليه
الحال من حيث هو حال وهو زمان تحقق مضمون العامل ولا يكون غير الزمان بالنسبة
الى تحقق مضمونه عند كونها فعلية الا ان يكون بعد قول النحاة حالا من الازمنة فلعلهم لم يكن

الفعل دالا على ان الحاضر لم يصح وقوعه حالا كما اذا كان الحال مضارعا مقصودا به عرف
الاستقبال فشرط تجريده عن الاستقبال في الاول وتخليصه بقد في الثاني ثم انك تعلم علامه
بالنظر الى مقتضى القاعدة الاولى ان ما ذكره السخاوي من البطلان بمنازل من الاستبعاد
بالف منازل فتدبر وانا اطنبت الكلام في هذا المقام لانه من مزال الاقدام قوله
وكثيرا ما يقصد العشر الواقع في زمان التكلم بالماضي الواقع قبله بمدة طويلة ودبانه لا
بد في مثل ذلك من التاويل على وجه يحصل به التقارن من اعتبار القصة اي احدثه
في مرة والقصة انه امرت صحابة موسى بحدث هذه المعجزات التسع الباهر
او العلم كما في قوله تعالى كيف تكفرون بالله وكنتم امواتا الاية اي كيف تكفرون وانتم
تعلمون قوله كقول ابي العلاء في قصيدة يودع فيها بغداد واهلها اي من الغربان
ليس على شرع نخبرنا ان الشعوب الى صدع احدثه السبي يقل من البين
يعني الخبر اي نخبر من الغربان جمع غراب والشعوب جمع شعب وهو الاصل
الذي تتفرع منه القبائل والصدع هو الشق والمراد به التفرق والمعنى نخبر باعال
الفراق من الغربان لخير جل الغراب بينا نفى كونه شارعا بقوله ليس على شرع
وهذا سبيل الطرح كما هو عادة العرب في الزجر بالطيور حيث قال ان للغراب المخبر عن
البين مع شك يحاكي الاستيلاء حرف الزاي على والحال ان قوم موسى قد امرت
وشكت في نبوة ولم يصدقوه بعد ان احدثت تسع من الايات وهي الطوفان والجراد والقمل
والضفادع والدم والعصا واليد البيضاء والسنون ونقص من الثمرات قوله
واكتفوا في الاثبات بوقوعه مطلقا ولو مرة الخ يريد ان ما يصدق في النفي من
الاستغراق لكون النفي والاثبات المفيدان زمان واحد في طرفي تنتصر السا
على ما سبق من ان الاصل استمرار الاثبات يدل عليه قوله اذا استمرار الفعل
اصعب فلا يتجه ما قيل ظاهر هذا الكلام يشعر بان لم يضرب يدل على استغراق

النفي للزمان الماضي وضعا وما تقدم يدل على ان الاستغراق انما يستفاد من خارج
بناء على ان الاصل استمرار وهذا هو المفهوم منه بحسب اصل الوضع وما ذكره
هنا اذا قوبل الاثبات بالنفي وقيل في رد من قال ضرب زيد انه لم يضرب قوله
وكان نفي النفي اثباتا قيل اذا كان النفي مفيدا للاستمرار ينبغي ان يكون نفي النفي
اثباتا في الجملة واجيب بان النفي اذا ورد على النفي كان النفي الاول بمنزلة الاثبات
والنفي الثاني على حاله فيفيد دوام انتفاء النفي في الجملة وهو دوام الاثبات قوله
وقد عرفت ما فيه في موضعه من غير هذا الفن ان العدم في الممكن لا بد له من سبب
لما عرفت ان الممكن نسبته الى طرفي الوجود والعدم على السواء ما بين ان احد
طرفيه ان يكون اولى به لذاته فتساوي نسبته الى طرفيه معلوم بالبرهان
فان اتصافه بكل منهما يستدعي سببا والا لزم الترجيح من غير مرجح وذلك
السبب امر خارج يشهد بذلك بديهة العقل على ما صرح به بعض اهل التحقيق
من ان كون رجحان احد المتساويين على الاخر محتاجا الى مرجح يسمى سببا
معلوم بالبداهة قوله ورجع عوده على بدئه بنصب رفع قوم رفعه رواية عن
سيبويه ورواه غيره عوده بالنصب على الظرف اي رجع في عوده على بدئه اي
ذهب في طريقه الذي جاء او على المفعول به فان رجع جاء متعديا كما في قوله تعالى
فان رجعك الله الى طائفة وفي شرحه للمفتاح وقد يروى عوده الى بدئه
بنصب الاسم الذي هو صدر الجملة الحالية تنبيها من اول الامر على انه حال
وهو في التحقيق من نصب المسند للقطع بان الحال هي الجملة وذكر ابن الانباري
انه من المصادر التي اقيمت مقام الحال بحوار رسلها العراك وفعله جهدك وطاقتك
ثم قال وهذا التركيب سائغ سواء اسند رجع الى مظهر مثل جاء زيد عوده
على بدئه او مضمر مثل زيد جاء عوده على بدئه فيجوز كون الفعل مسندا الى عوده

مجازا وهو **قوله** حتى ذهب كثير من النحاة الخ ذهب ابن مالك الى ان الاكتفا
بالواو لوجوده فيها وشبهها من الجمل والنعت وورود في كلام رب العزة
كقوله اهبطوا بعضكم لبعض عدو وقوله والله يحكم لا معقب لحكمه وفي النظم نحو قوله
فما بال عيسك دمعها لا يرقى وحال من حمامه لا يبرا وحكى عن سيبويه الاستغنا
عن الواو بالضمير اذا كان قبلها نحو بيع التمر منوان بدرهم اى منه **قوله** واما قوله
اذا انت الخ هذا اذا جعل وجدت بمعنى اصبت ولم يتعد الا الى مفعول واحد
ويساعده جزالة المعنى اما اذا جعل من افعال القلوب فلا يكون من قبيل ما نحن
بصدده والمعنى وجدته متعففا عن الجمل وهو ان جاء له الجود والكرم **قوله**
والذي يلوح منه ان وجوب الواو في نحو جاءني زيد وزيد يسرع او مسرع وجاء
زيد وعمرو يسرع او مسرع اولى منه في نحو جاءني زيد وهو يسرع او مسرع
وذلك لانه جعل اولا اعادة اسمه صريحا شبيها ومسوغا واعادة ذكره بضمير
شبيها ثانيا له بقوله كان بمنزلة اعادة اسمه صريحا في انك لا تجد سبيلا الى ان
يدخل يسرع في صلة المجي ويضم اليه في الاثبات وجعل ثانيا ذكر اسم غيره اصلا
واعادة ذكره بضمير جاريا مجرى بل في الحقيقة هنا ايضا شبيه الاول بالثاني
فاشار بالاول الى اولوية وجوب الواو وانما هو فيما لم يكن المبتدا فيه ضمير ذي الحال
او صريح اسمه لان تعليله يتناول لها حينئذ ولعل السبب ان اصل الفائدة
كان يحصل بدون هذا الضمير نحو جاءني زيد يسرع او مسرعا فالاتيان به يشعر
بقصد الاستيناف المنافي للاتصال فلا يصلح لان يستقل بافادة الربط فيحتاج
الواو ولا خفاء ان اصل الفائدة يحصل ايضا بدون اعادة اسمه صريحا فالاتيان به
يشعر بقصد الاستيناف اما ما عداه فعلى المشهور من جوازه لا من اولوية
الذكر هذا وما يلوح من كلام الشيخ في موضع اخر وهو قوله اذا قلت جاءني زيد السيف

على

على كتفه ومثله جاءني زيد عمرو يسرع لانه جعل السيف على كتفه منزلا منزلة
وهو متقلد سيفه تشبيه به اللهم الا ان يفرق بين قوله السيف على كتفه
وبين قوله عمرو يسرع والفرق غير واضح والاولى ان يحمل قوله بمنزلة في الموضعين
على التناسب والتشابه **قوله** والذي يبين ذلك اى كون جاءني زيد وهو
فارس بخلاف قوله عز من قائل بعضكم لبعض عدو وليس فيه بيان كلام صاحب
الكشاف **قوله** وينبغي ان يقدر ههنا اى فيما وقع الظرف حالا او خصوصا
نصب على المصدر اى تقديرا مخصوصا وعبارة الايضاح ربما يشعر بانه نصب
على الحال قال ثم اختار ان يكون الظرف ههنا خاصة ويحتمل ان يكون بيانا
لحاصل المعنى لا توجيها للاعراب وان الظرف في تقدير اسم الفاعل مرفوع
يتقدر ويحصل معنى كلامه وجه ترك الواو وفيما وقع الظرف حالا ان يكون
الاسم المرفوع بعده فاعلا للظرف لاعتماده على ذي الحال فيجوز ان يجعل اتفاق
وجب ان يقدر في هذا المقام تقديرا مخصوصا به ان الظرف في تقدير اسم
الفاعل دون تقدير الفعل في جميع تقادير عامل الاسم المرفوع الا في ان يقدر فعلا
ماضيا مع قد مع انه لا يجب ولهذا كثر فيه ترك الواو ولا يمكن ان يجعل ان فاعل
ان يقدر ضمير راجع الى كون الاسم بعده فاعلا للظرف وخصوصا مسندا الى قوله
ان الظرف في تقدير اسم الفاعل والمعنى ينبغي ان يقدر كون الاسم فاعلا للظرف
فيما وقع الظرف حالا لا سيما ان الظرف في تقدير اسم الفاعل في جميع التقادير الا ان
يقدر الفعل فعلا ماضيا في انه لا ينبغي ان يقدر كونه فاعلا لفساد المعنى لاحقا
قوله وقال المصنف الخ اخذ بالحاصل ونقل بالمعنى لا عبارته بعينه وعبارته
هكذا انما اختار تقديره باسم فاعل لرجوع الحال الى الاصل في الافراد ولهذا
كثر مجيئها بلا واو وانما جوزنا التقدير بفعل ماض ايضا لمجيئها بالواو قليلا وانما يسوغ

التقدير بفعل مضارع لانه لو جاز التقدير لاستمع مجيها قوله اي اذا لم يعرف تدري اهل بلده الخ في شرح الايضاح نكرت الرجل الاخر نكرا او نكورا استكرهته اي اذا استنكرتني اهل بلدي او استنكرتهم وقيل المراد من البازي الصبح فالمعنى خرجت وهي مثل الصبح وامامه وعلى بقية من الليل اي اخرج منها وقت او وقت طلوع الصبح قوله كقوله وان اراد البيت سرى واسرى بمعنى اي سار ليلا واسراه واسرى به مثل احد الحطام واحد بالحطام والخطام واصل للواو وهي العمان قال ابن السراج العماء اصلها موس على فعللة وهو مفاعلة قلبت الواو اوالفا لتحركها وانفتاح ما قبلها والبيد ايضا العمان والسملق من باب اليم التاع الصفصف وجمعه السمالق من السلق معناه وجمع السلمان مثل خلق وخلقان قوله والان لو اواو واحب لئلا يلتبس الحال بالصفة هذا على ان لم يجوز دخول الواو على الصفة اما على راي من جوزه كما هو راي الزمخشري فلا الناس عاده ولها كتاب معلوم محمول عندي على انه صفة قريه ورده السكاكي بان حمله على الوصف سهو لا خطا ولا عيب لان ان في السهو لا دم والسهو ما يتنبه له صاحبه بادنى تنبيه والخطاء ما لا يتنبه له صاحبه او يتنبه ولكن بعدا تعاب واجيب بانه ذكر في الكشاف الحمل على الوصف مع بسط وتفصيل فالحكم بالسهو سهو وقدرت فيما سلف من النظام ان قوله تعالى وثامنهم كلبهم صفة لسبعة كما يشهد به اضداده وهما لا تقرابعهم كلبهم وخمسة سادسهم كلبهم وايضا ليس سبعة في حكم الموصوف حتى يصح الحال على الحال اتفاقا ولا شبهة اي معنى الجمع ما سبق معنى الصدوق ولذا قال بعض اهل التحقيق وما ذكره الزمخشري ارجح عندنا في البلاغة قوله وقال بعضهم اراد به الاندلسي نقله الفاضل الرضي عنه قال الاندلسي ان كان المبتدا ضمير صاحب الحال وجب الواو ايضا نحو جاء زيد وهو راكب ولعل ذلك لكون مثل هذه الجملة في معنى المفرد سوا اد المعنى جاء زيد راكبا فصدرت بالواو ايذانا من اول الامر بكون الحال جملة

وان

وان اردت معنى المفرد وان لم يكن المبتدا ضمير صاحب الحال فلا ان كان الضمير فيما صدر به الجملة سوا كان مبتدا نحو جاء زيد يده على راسه وكلمته فوه الى في او غير نحو قوله خرجت مع البازي علي سواد فلا تحكم بضعفه بحذف الواو وذلك لكون الرابط في اول الجملة وان لم يكن مصدرا بل يتوقف بعدها فلا بد من اجتماع الواو والضمير وانفراد الواو وان كان الضمير في اخر الجملة كقوله نصف النهار الماء غامره فلا شك في ضعفه وقلته قوله كقوله اي قول المسيب بن علس الخ ورفعته بالغيب لا ادري نصف النهار رسعت الخ ومن نصفت الى بلغت نصفه ورفعه كما في الصحاح والديوان من نصف الشي يعني انتصف والغيب وسط النهر والمشهور انه يصف غواصا في الماء بانه غاص في الماء من الغداة الى ان انتصف النهار والماء غامره اي ساتره بحيث لا يبدو ورفعه بالغيب واقف في جانب النهر والبيت من كتاب اصلاح المنطق لابن السكيت في تصحيح اللغات والصحاوي نسب هذا الاصلاح الى الاعشى قوله يعني لا يمكن ان يقال على التعيين والتحقيق ان الاتيان بهذا المقدار من الكلام الخارج لا شك ان الامر النسبي لا يتحدد ولا ينضبط الا بتعيين المنسوب اليه وليس لنا كلام على قدر معين يجب بتعيين نسب الاركونه منسوبا اليه لهما ولا حاجة بحيث لا يكون ما سواه اربالنسبة اليه الطنابا بالنسبة لها اذ لكل كلام نوعين بصلح لذلك فلا يمتاز الموضع الطبعي عكم على هذا الكلام بانه موجز لا يطنب وعلى ذلك بانه مطنب لا موجز فان كل كلام اذا قيس الى اخرى تصف بالاطناب او الايجاز او المساواة فهذا الكلام بعينه بالقياس الى الثالث محتمل لها في الاوصاف المذكوره فلا يصلح منها للضبط والتعيين مبنيا على التحقيق البحث بل لا بد من ترك التحقيق والبنا على امر عرفي هو متعارف الاوساط وكلامهم في مجرى عرفهم في باب المعاني لانهم لما كانوا الزمن الطويل كان كلامهم مشهورا بين الناس معروف الوصف معلوم الطريق فما سبان عقلا

الباب الثاني في الايجاز والاطناب والمساواة

اصلا ليقاس عليه غيره وما يقال ليس المراد ان كل امر نسبي لا يتيسر الكلام فيه الا
بترك التحقيق بل ان الايجاز والاطناب من بين النسبيات كذلك لان من رام تعريفهما
على التحقيق يحتاج الى كلام لا ايجاز فيه ولا اطناب اصلا ليقاس عليه كل كلام يعرف
ايجازه واطنابه اذ لو كان المقيس عليه ايضا مشتملا على ايجاز او اطناب لاحتاج
الى مقيس عليه آخر ويتسلسل لكن الكلام الخالي عنهما غير موجود بالتحقيق اذ كل كلام يمكن
ان يوجد كلام ازيد منه وانقص فلا بد ان يصار الى غير التحقيق وهو ان يعتبر
كلام اهل العرف ويجعل مقيسا عليه ولا يلتفت الى الجائز والممكن بل يقال انه كلام
لا ايجاز فيه ولا اطناب فخارج عن الكتب قوله ولا عي وفهاهة في الصحاح
العي خلاف البيان وقد عي في منطقه وعيي ايضا فهو عيي على فعيل وعي على فعل
وفي المثل اعيى من باقل والفهه والفهاهة العي يقال رجل فه وامرأة فهة قوله
وليس المراد بذكر متعارف الاوساط على ما سبق الى بعض الاوهام ردا على الخلخالي
حيث قال ثم قال بعد ان ذكر امثلة الاختصار والمراد ان الاختصار لكونه من الامور
النسبية يرجع في بيان دعواه الى ما سبق تارة يبني كلام اوساط الناس اي يعرف
بذلك لاعتبار دلالة كون المقام خليقا بابسط مما ذكر اخرى اي من كلام اوساطهم
وانما لم يكن المراد بذكر متعارف الاوساط لما فيه من لزوم التكرار بلا فائدة
واما قوله ذلكم قولكم بافواهكم فمعناه قول لا يعضده دليل قال
ابن الاثير في المثل السائر ان الاطناب قد يكون في جملة واحدة وقد يكون في جمل
متعددة والاول قد يرد حقيقة وقد يرد مجازا اما ما جاء حقيقة فنحو رأيته بعيني
وليس معنى زيادة لا حاجة اليها على ظن من ان الرؤية لا تكون الا بالعين لان هذا
انما يقال في امر يعز وجوده فيؤكد فيه الامر على هذا الوجه دلالة على نيله كقول
البحتري تأمل من خلال السجف وانظر بعينك ما شربت ومن سقاني
تجد شمس الضحى تدنو بشمس الي من الرحيق الخسرواني فانه لما كان الحضور في مجلس

مما يعز وجوده وكان المستسقي فيه على هذه الصفة من الحسن قال انظر بعينك
وعليه ورد قوله تعالى ذلكم قولكم بافواهكم فان هذا القول لما كان فيه افتراء
عظيم على الله على قائله الا ترى كيف صرح بتعظيم الامر في قوله في قصة الافك اذ تلقونه
بالسنتكم وتقولون بافواهكم ما ليس لكم به علم وتحسبونه هينا وهو عند الله
عظيم وقوله تعالى ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه وما جعل ازواجكم اللائي تظاهرون
منهن امهاتكم وما جعل ادعياءكم ابناءكم ذلكم قولكم بافواهكم والله يقول الحق وهو يهدي
السبيل لما كان من سياق الكلام ان الانسان يقول لزوجته انت علي كظهر امي
ولمملوكه يا بني فضرب الله مثلا فقال كيف يكون الزوجة اما والمملوك ابنا والجمع
بين الزوجية والامومة وبين العبودية والبنوة في حالة واحدة كالجمع بين القلبين
في الجوف وهذا تعظيم لما قالوه ولكن الكلام في مقام الانكار والتعظيم اي بذكر
الجوف والا فقد علم ان القلب لا يكون الا فيه ومن اراد الاطلاع على هذه اللطائف
فعليه بمطالعة كتاب المثل السائر قوله كقوله تعالى رب اني وهن العظم
مني واشتعل الرأس شيبا هذا المقام لاشتمال الآية الكريمة على بيان انقراض
الشباب المقرون بالطيب والمام المشيب المولع المتعب يستدعي بسطا من الكلام
لبيان المراتب التي ذكرها السكاكي بين ما هو متعارف الاوساط وبين المرتبة
التي عليها الآية الكريمة وكل مرتبة ابلغ مما قبلها فاولها وهي المتعارف [illegible] ولده
[illegible] المعاني جواهر يلمنا انه يختص ووقوع مضمون الجملة وان انه يجدده
لتجدد الاحتراز لعدالته عن الولد وثانيها الترقي الى ما هو ابلغ مما قبلها وهو ضعف
بدني وشاب رأسي وذلك لاشتمالها على ما اشتمل عليه ما قبلها مع زيادة فيها من
التقرير للتفصيل على وجه حسن حيثما سلك الى الجملتين سبيلها جامع عقلي
وهو كونهما مسببين عن الشيخوخة وخيالي تطال الرأس والبدن فان الحالة

بجمع بين الجملتين لمناسبتهما في الحسن ومنها كون كل من الجملتين على الانفراد كناية رمزية عن
الشيخوخة ومنها ان مجموع الجملتين من حيث هو كناية ايماء عنها وههنا ما يشتمل على الاغناء
لما بين من الاغناء عن التفصيل لتناولها العظام والاعصاب وغيرها وفي راسي من بعضها
لاختصاص المضاف في ومن لسائر ولا طريق اخصر منه ونالتها الى ما هو ابلغ وهو
وهنت عظام بدني واشتعل شيب راسي لاحتوائها على ما احتوى عليه ما قبلها مع
زيادة هي انقلاب الكناية الايمائية في الجملة الاولى تلويحا لان وهن العظام يدل على ضعف
البدن وهو على الشيخوخة وهي ابلغ من الايمائية لتنزلها منزلة الدعوى المقرونة في الجملة
الثانية الى الاستعارة التبعية في الفعل او المكنية في السبب ورابعتها الى ما هو
ابلغ وهو وهنت العظام من بدني واشتعل الشيب من راسي لما فيها من سلوك
طريق الاجمال والتفصيل وخامستها الى ما هو ابلغ وهو وهنت العظام مني واشتعل
راسي شيبا لاشتمالها على ما اشتمل عليه ما قبلها مع زيادة هي ترك توسيط البدن في
الاول طلبا لمزيد اختصاص العظام به وتاخير الفاعل في الثانية وجعله تمييزا طلبا
لمزيد الابهام والتفخيم بتنكيره ولشمول الاشتعال وسادستها الى ما هو ابلغ
وهو وهن العظم مني واشتعل الراس شيبا لانطوائها على افادة ما قبلها
مع زيادة هي افادة مزيد الشمول في الاول بترك جمع العظم الى الافراد لكون اشتمال
المفرد اشمل وترك اضافة الراس في الثانية الى التعريف باللام لقصد الاجمال والتفصيل
اذ المعنى واشتعل الراس شيب ثم ترك لفظ مني لسبق ذكرها فيما عطف عليه والتعويل
على قوى القرائن وسابعتها الى ما هو ابلغ وهو انا وهن العظم مني واشتعل
الراس شيبا في الجملتين من افادة تقوى الحكم بينا الجملة الفعلية على المبتدا وثامنتها
الى ما هو اشمل ما قبلها وهو اني وهن العظم مني واشتعل الراس شيبا لما فيها من التاكيد
المفيد لمزيد الاعتناء وهذه كلها من لطايف الاطناب بالنظر الى المتعارف

واما

براجع وسم في تواسيهم الدمنة ما اسود من اثار الديار بالبعر والرماد وغيرها
والجمع الدمن وقد مر في شرح الديباجة وهذا معنى ما قيل الدمنة ما بدر من البعر
والرماد في منزل القوم اي بلدة ونباتها يكون احسن النبات ويضرب بها المثل لحسن
المنظر وقبح المخبر والدمنة الرحمن دمن في البيت بالمعنى الاول وحوما ومتثلم المنازل
التي بالحوم والدراج والمتثلم موضعان والرقمتان موضع احدهما قريبة من البصرة والاخرى
من المدينة والمراجع جمع المرجوع من رجعه رجعا والوشم اسم من وشم اليد اذا غرزها
بابرة ثم ذر عليها النور وهو النيلج والمعصم موضع السوار من اليد ونواشر المعصم
عروقه الواحدة ناشرة وقيل انه شبه معنى ان منازل الحبيبة المكنية بام اوفى دمنة
لا تعرف سوالها بين الموضعين وان منازلها دار بالرقمتين بينهما فاتها كل
الموضعين عند الانتجاع ولم تردانها يشكلها شبه رسوم الدار عند تجديد السيل
اياها لكشف التراب عنها بتجديد الوشم والمراد تعلم القوم والامس المعلوم فيها
قوله على انه قد صحح كثير من النحاة قد تقرر في فن النحو ان الشرط لا يقع حالا الا ان
يقع خبرا عن ضمير ذي الحال فلا يقال لجاني زيد ان يعطه يشكرك بل وهو ان يعطه
يشكرك فيلوح جلا اسمه واليه ذهب الجمهور والواو في مثله اما عاطفة
وبه قال الحرري او اعتراضية واليه مال الفاضل الرضي وعن الزمخشري ان الواو
للحال وهو الذي هو كالعوض عن الجزاء عاملا في الشرط نصبا على انه حال قوله
والمعتبر الحروف الملفوظة دفع لما عسى يقال ان حروف في القصار حين اثنا عشر
وهذا محصول ما ذكره الفاضل العلامة في شرح المفتاح ان المعتبر في الفواصل
الحروف الملفوظة لا المكتوبة لان الوجدان يتعلق بالعبارة لا بالكتابة والملفوظة
عشر وان كان المكتوب اثني عشر قوله ورجحا بغيا ما فيه من الغرابة هذا
الوجه من الترجيح ذكره الزمخشري حيث قال هذا في غاية الفصاحة لان

فيه غرابة لان النفصام سوء الحس لجعله طرفا له والوجه الثاني والثالث والرابع ذكرها الفاضل
العلامة في شرح المفتاح والاسباب المتبنية هي التي يكون احدها غير متحركا والاخر ساكنا
قوله وفيه نظر لان تقديم الخبر على المبتدا المنكر مثل في الدار رجل لا يفيد الاختصاص
يمكن ان يجاب عنه بان المراد تقديم الخبر بحسب المقام للاختصاص صح المقام في التخصيص
على تقدير كون تنكير حسين للتعظيم ورجح ايضا باشتماله على سجع الحسين بخلاف قولهم القتل
انفى للقتل وبانه اكثر فيه حيث يعلم منها حكم الطرف ايضا بخلاف قولهم قوله وقيل ان الصفة
لم يرد به الفاضل الرضي قال واعلم ان الموصوف يحذف كثيرا ان علم ولم يوصف
بظرف او جملة كقوله تعالى وعندهم قاصرات الطرف فان وصف باحدهما فلا يجوز الا
بشرط ان يكون الموصوف بعض ما قبله من المجرور بمن او بفي كقوله تعالى ومنهم دون ذلك
اي ومنهم قوم دون ذلك وقال وما منا الا له مقام معلوم اي ما منا احد الا ملك
له مقام معلوم فان لم يكن كذلك لم يقم الظرف والجملة مقامه الا في الشعر كقول العرجي
وانما كان الشرط المذكور لتقوم الدلالة عليه بذكر ما اشتمل عليه قبله فيكون كانه مذكور هذا
الا ان مثل الزمخشري الا انه من قبيل حذف الموصوف واقامة الصفة مقامه ذكره في
فصل حذف الموصوف قوله فلفظ مثالي قوله على ما توهم بعض النحاة ذهب
عيسى بن عمر والنحوي لما انه متى سمي بالفعل كان كونه على صيغة الفعل سببا يمنع
من الصرف والذي نمنع صرف قيل وخرج اذا سمي بها الوزن الفعل والعلمية وذهب سيبويه
والخليل وجمهور النحاة ان المعتبر انما هو الوزن بالفعل او يكون في اوله زيادة
كزيادة الفعل سواء كان في الاصل اسما او فعلا فلا فرق من ارسد واجمع اذا سمي
بهما في عدم الانصراف كما لا فرق بين جلا وقيل عند التسمية بهما في الانصراف وقال
ابن الحاجب في ايضاح المفصل هذا هو الصحيح الذي يدل عليه ما نقله الثقات
عن العرب انهما من صرف كعسب وهو في الاصل مثل يقال كعسب الرجل اذا

مشى باسراع مع تقارب الخطو ووجه الاستدلال يعني على عدم الانصراف ان جلا اسم
علم فلولا ان وزن الفعل معتبر لكان منصرفا وقد جاء غير منصرف فوجب اعتبار وزن
الفعل مطلقا من غير ما ذكر نوع من التقييد واذا امتنع جلا امتنع قيل ولا فرق بينهما
والجواب ما اشار اليه سيبويه في قوله انا ابن جلا ليس علما كما توهمه عيسى بن عمر وغيره
انه من باب حكايات الجمل كان جلا فيه ضمير واذا كان فيه ضمير وجب حكايته كقوله
نبئت اخوالي بني يزيد ظلما وهذا وان كان تأويلا فوجب ان يصار اليه لئلا يؤدي
الى التناقض في كلامهم لانه قد ثبت بالنقل المقطوع به عدم اعتبار ذلك في نحو كعسب
فلو اعتبر لادى الى التناقض انتهى كلامه وحسب سعدي الثالثة مفاعيل
اخ الضمير الى نوع المتعمل وثانيها احوال و بني يزيد صفة الاحوال وقد يجوز
العدل على صحح صرح به ابن الحاجب وثالثها جلة عليها لهم قد اي سباح و ظلما
مفعول له والعامل فيه قولهم او مفعول جله عليها لهم قد يد اي بعد ذلك لاجل ظلم اي يظلمون
ويجوز ان يكون ظلما مفعولا ثانيا لنبئت بمعنى علم الثاني وما بعده كالتفسير له قوله وكذلك
اذا قال المسح السح بتقديم الجيم على الحاء العرج في التحالف بالكسر ويحج بالفتح
وسلغه صفته ويحبه نعتها فسح اي فرصص فتوح قوله ولو ترى اذ الظالمون
موقوفون عند ربهم اي في موقع المحاسبة يرجع بعضهم الى بعض القول اي يرد بعضهم
على بعض ويلعن بعضهم بعضا يقول الذين استضعفوا اي الاتباع للذين استكبروا
اي للرؤساء لولا انتم اي لولا اضلالكم وصدكم ايانا عن الايمان لكنا مؤمنين
اي باتباع الرسول وقوله ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا رؤسهم اي مطأطئوها
حياء وخجلا وندما ربنا ابصرنا اي يستغيثون بقولهم ربنا ابصرنا صدق وعدك في وعدك
وسمعنا منك تصديق رسلك او كنا عميا وصما فابصرنا وسمعنا فارجعنا الى الدنيا
نعمل عملا صالحا كما امرتنا انا موقنون ايقانا لا يشوبه شائبة شك وتردد وجواب

الكل محذوف وهو لرايت اما شيئا او سوء حال قد بلغ مبلغا لا يحيط به الوصف
ولا يحرسه ادرات امرا عجيبا يتعجب منه كل شاهد انه يعجب قوله ومنه قوله
تعالى حتى اذا جاءوها فصله عما قبله لان ما تقدم من الامثلة لبيان حال الجاهلين المعاندين وهذا
لبيان حال المؤمنين المطيعين اولا لان ما تقدم شرطه مصدره بكلمة لو وهذا بكلمة اذا قال
في الكشاف وانما حذف الجزاء لانه في صفة ثواب اهل الجنة فدل بحذفه على انه شيء لا يحيط
به الوصف وقيل جزاء الشرط جازها اي حتى اذا جاءوها وقد فتحت ابوابها اي مع فتح ابوابها
قوله والمضاف اليه نحو بين ذراعي وجبهة الاسد مصراع اوله يا من راى عارضا اسر به
والبيت للفرزدق ثم انه اختلف في المضاف اليه المحذوف من الاول او من الثاني
فذهب المبرد ومن تبعه الى ان المضاف اليه محذوف من الاول والتقدير بين ذراعي الاسد
وجبهة الاسد فحذف الاسد الاول اكتفاء بدلالة الثاني عليه لانه شكله لفظا ومعنى
وذهب سيبويه الى انه محذوف من الثاني والمذكور اخرا هو ما اضيف اليه الاول
واخر المضاف اليه الاول ليكون كالعوض من المضاف اليه الثاني لانه لو تقدم وقيل بين
ذراعي الاسد وجبهته لم يكن للثاني مضاف اليه ولا ما يقوم مقامه ومذهب المبرد
قيل هو المختار لان ما ذهب اليه سيبويه من شرط الاعتبار مع عدم الاضطرار قوله
وجواب القسم نحو والفجر وليال عشر اختلف في جواب القسم فقيل هو قوله
عز وجل ان ربك لبالمرصاد وقيل محذوف وهو ليعذبن يدل عليه قوله الم تر الى قوله فصب عليهم
ربك سوط عذاب قال الامام الرازي وهذا اولى لانه لم يتعين المقسم عليه ذهب الوهم
الى كل مذهب فكان ادخل في التخويف وعلى الاول ليس من امثلة الحذف قوله وجواب
لما نحو فلما اسلما اي استسلما لامر الله وخضعا له وقيل اسلم هذا ابنه وهذا نفسه وتله صرعه
للجبين على شقه فوقع احد جبينيه على الارض وكبه على وجهه او وضع جبينه على الارض
والجبين ما عن يمين الجبهة وشماله وجواب لما محذوف تقديره على ما في الكشاف فلما

اسلما وتله للجبين وناديناه ان يا ابرهيم قد صدقت الرؤيا كان ما كان مما ينطق الحال ولا يحيط
به الوصف من استبشارهما واغتباطهما وحمدهما لله وشكرهما على ما انعم الله به عليهما
من دفع البلاء العظيم بعد حلوله وما اكتسبا في تضاعيفه بتوطين الانفس عليه من الثواب
والاعواض ورضوان الله الذي ليس وراءه مطلوب والذبيح اسحق بن سارة وكان
له سبع سنين وكان ذبحه من بيت المقدس على ميلين وولدته سارة ولها تسعون سنة
واسمعيل وذبحه عند الجمار التي رمى ابليس فيها في كل جمرة بسبع حصيات او ذبحه على الصخرة
باصل الجبل بمنى كذا في تفسير الماوردي قوله ومنه قولنا اي الطيب لم يقل
نحو قولنا اي الطيب او وقولنا اي الطيب لحجنا الدلالة على تقديرين لنا الاحتمال
ان يكون المقدر فلم يسرنا وهو اعم من المساءة قوله ومنه قوله تعالى كان الناس
الاية على وجه اما على وجه اخر وهو ما قيل كان الناس امة واحدة كفارا فبعث الله
النبيين فاختلفوا عليهم فلا يكون من هذا القبيل بل لا يبعد ان يجعل ما يكون الحذف مسببه
عن سبب مذكور وكانه نتيجة هذا الاحتمال لم يقل كقوله قوله والفاء في مثلها
تسمى فصيحة اما لافصاحها عن محذوف واما وصفا لها بوصف صاحبها واما لكونها مفيدة
معنى بديعا وانه موقعا حسنا قوله وظاهر كلام الكشاف الى قوله وظاهر كلام
المفتاح على العكس اشعار بان مرادهما ما هو خلاف الظاهر اما ظاهر كلام الكشاف
فلانه قال بعد قوله او فان ضربت فقد انفجرت وهي على هذا فصيحة لا تقع الا في
كلام بليغ والظاهر ان هذا اشارة الى التقدير الثاني واما ظاهر كلام المفتاح فلانه
قال نظرا الى الفاء التي تسمى فصيحة في قوله فتوبوا الى بارئكم واحتار زنا في الاية
فتوبوا الى بارئكم فقلنا اضرب بعصاك الحجر الفاطن وقدر في الاول فامتثلتم فتاب
عليكم وفي الثانية فضرب فانفجرت فهذا ظاهر على ان تسميتها بالفصيحة على هذا
التقدير واما ان المراد من كلام الكشاف ما هو خلاف ظاهره فلان قوله كما ذكرنا

يدفع الظاهر لانه اراد به ما ذكر في الاية الاولى والوجهان مذكوران فيه وتشديد
الطعن هنا كما هو حرد لو جعل قوله ذي على هذا اشاره الى تقدير الشرط فقط لزم
تفكك النظم كما لا يخفى على من له دربه باساليب الكلام ويؤيده ما ذكر في
شرح الكشاف والوجه انه اشاره الى تعلقه بمحذوف فان الفا الفصيحة على راي
المصنف هي التي دلت على محذوف هو سبب لما بعدها سوا كان شرطا او معطوفا عليه
كذا سمعناه واما انه من كلام المفتاح ما هو خلاف الظاهر لان المشهور العلم
عندهم في الفصيحة قول العباس بن الاحنف قالوا خراسان البيت وهو بتقدير
الشرط تدل على ان السكاكي لم يخصص الفا الفصيحة بالتقدير الذي اختاره وبعده
ما اقدر الله ان يدني على شحط سكان دجله من سكان جيحا نا متى يكون الذي ارجو وامله
اما الذي كنت اخشاه فقد وقعا ياعين الاحال اصابتنا فلا رطبه وعذبت نصون
البحر الوانا روى انه كان الرشيد يالف العباس بن الاحنف فلما خرج الى خراسان
استصحبه معه وطال مقامه بها ثم خرج الى ارمينيه ومعه العباس فاشتاق
الى بغداد فعارض الرشيد في طريقه فانشده فلما سمع الرشيد قد اشتقت يا عباس
واذن له بالعود وامر له بثلثين الف درهم قوله ومنه بيت الفضيله وهو مطلعها
لم يقل وبحوطر البيت لاحتمال ان يكون هذه المعاني هو معنى قوله ما لي
ومالي فلا يكون من انجاز الحذف في شيء قوله احدهما مبهم والاخرى موضحه فايده
بالنسبه الى المتكلم التاكيد الدال على كمال عنايته وبالنسبه الى المخاطب بر سه
الغايه والى الثاني اشار بقوله وعلمان خير من علم واصل قيل اصل هذا الكلام ان
رجلا مع ابنه سلك طريقا فاخذ الابن في الطريق فقال الرجل لابنه الحيث عن الطريق
فقال ابنه انا اعرف فقال الرجل لابنه علمان خير من علم واصدقها رشدا قوله
وما يوافي ذلك اى يناسبه وجه الموافاه بعد ظهور عدم كونه من باب الالتفات
ما

مايقابله من العمه انه كان الالذ فيما هو بصدده عقيب الالم كذلك كان النزع عقيب
مظنه الرحمه والفرح ذكر في الكشاف ان العام مظنه الرحمه فاذا نزل فيه العذاب
كان الامر افظع واهول لان الشر اذا جاء من حيث لا يحتسب كان اغم كما ان الخير
اذا جاء من حيث لا يحتسب كان اسر فكيف اذا جاء الشر من حيث يحتسب الخير
ولذلك كانت الصاعقه من العذاب المستفظع لمجيها من حيث يتوقع الغيث ومن ثم
اشتد على المتفكرين في كتاب الله قوله وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون والسر
فيه ان اتيان العذاب من مظنه الرحمه ان الكفار عملوا اعمالا احسبوها حسنات فاذا هي
سيات فجاءهم العذاب من حيث توقعوا الخير فخافوا من ذلك وصعب عليهم الامر
روي ان محمد بن الحسن قرا هذه الايه الى ان فارق الدنيا قوله اى تفسير ذلك الشيء
وايضا حديثا على ان قوله لي ظرف مستقر صفه لمحذوف هو مفعول به اى اشرح شيا لي
صدري لما اذا تعلق اللام بالفعل على ان يكون مفعولا له كما هو المتبادر من نظم
التنزيل اى اشرح لاجل صدري في الظاهر ان المقصود من ذكر زياده الربط
كما في قوله تعالى اقترب للناس حسابهم واذا جعل من قبيل الاجمال والتفصيل
فيجب انها حاصله ان يدون زياده لي ويعتذر عنه بان قولك اشرح ليس فيه
تعرض لذلك المفعول اصلا فاذا قلت اشرح لي فهم منه ان المشروح امر متعلق
في الجمله فيقع صدري تفسيرا له ولا خفا ان المقام مقام الاجمال والتفصيل
وذلك ان موسى عليه السلام لما امر بالذهاب الى فرعون الشديد الشكيمه مع فرط العتو
والاصرار ونهايه العناد والاستكبار وانه لعال من المسرفين وكلف به تكليفا
عظيما ناسب ان يطلب ما يطلب بطريق الاجمال والتفصيل اظهارا لكمال عنايته
اليه لعظم شانه ومخافه امره فاقتضى ان يوكد ما يطلبه بايراده مبهما اولا بان يقول
اشرح لي ويسر لي مفصلا ثانيا بان يوضحه بقوله صدري وامري قوله

وتقضينا اليه ذلك الامر في الكشاف عدى قضينا بالى لانه ضمن معنى اوحينا
كانه قيل واوحيناه اليه مقضيا مبتوتا وفسر ذلك الامر بقوله ان دابر هؤلاء مقطوع
وفي ابهامه وتفسيره تفخيم للامر وتعظيم له قوله حيث لم يقل قواعد البيت بالاضافة
لما في ابهام القواعد وتبيينها بعد الابهام ما ليس في اضافتها لما في الايضاح بعد
الابهام من تفخيم شان المبين وهذا نوع من اصطلاح السكاكي حيث قال ههنا
اذ لو اريد الاختصار لكفى نعم زيد وبئس عمرو وهو من قبيل المساواة بلا شبهة
وقد بدل التطويل بالاختصار بقوله وقد نبهت عليك فيما سبق ان الاختصار
والتطويل وظاهر انه يتناول المساواة قوله وانما قال ابهام الجمع لان حقيقة
جمع المتنافيين الخ ههنا التعليل اولى مما قيل لانه ليس فيه جمع بين متنافيين بالحقيقة
لانه ليس في محل واحد لما فيه من ابهام جواز الجمع بينهما غير انه منتف في هذا الكتاب
ولان هذا التعليل من سلوك الطريقة البرهانية التي هي من اعلى مراتب البلاغة
قوله وهي صلاة العصر على قول الاكثر وعن ابن عمر هي صلاة الظهر لانها في وسط النهار
وكانت اشق فكانت افضل وعن مجاهد هي الفجر لانها بين صلاتي النهار وصلاتي الليل والواقعة
في الحد المشترك ولانها مشهودة وعن قبيصة بن ذويب هي المغرب لانها المتوسطة
بالعدد ووتر النهار وقيل العشاء لانها بين جهريتين واقعتين في طرفي الليل قوله
ومنه قوله تعالى قل من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال افرد
الملكان بالذكر لفضلهما كانهما من جنس اخر تنزيلا للتغاير في الوصف منزلة التغاير
في الذات او التنبيه على ان معاداة الواحد والكل سواء في الكفر واستجلاب العداوة
من الله تعالى وان من عادى احدهم فكانه عادى الجميع اذ الموجب لمحبتهم وعداوتهم
في الحقيقة واحد ولان المحاجة كانت فيهما قوله وقد يكون في كلام نحو قوله تعالى ولتكن
منكم امة يدعون الى الخير ويامرون بالمعروف وينهون عن المنكر خاص نحى بالكلام نحو

عطف

لعامل واحد وليس فيما نحن بصدده هذا الجمع بل يكون احد معمولا له والاخر معمولا لعوامله
على انه يجوز الجمع اذا كان عمله في احدهما بتوسط حرف الجر كما في قوله تعالى وهي تجري بهم
قال البيضاوي رحمه الله وهو وان امتنع لما ان يكون ضمير الفاعل والمفعول لشيء
لكنه لا يبعد تجويزه في المعطوف ولا وجه لجعل قوله ولهم ما يشتهون جملة حالية لما فيه
من القصور في المقصود وهو المبالغة في التوبيخ نحو الا هل اتاها والحوادث جمة
بان امرء القيس بن تملك بيقرا تملك اسم امه وبيقر فعل ماض بمعنى اقام في
الحضر والالف للاشباع والباء في بان مزيدة في الفاعل مثل قوله وكفى بالله
والمعنى الا اتاها اي اياها ان امرء القيس بن تملك اقام في الحضر وترك
قومه بالبادية قوله ولو جعلها عطفا على الجملة قبلها ان اراد بالجملة قوله تعالى
واتبع ملة ابراهيم حنيفا لم يكن له معنى لانها لا تصلح صلة من وان اراد بها قوله
ومن احسن دينا بمعنى لا احسن دينا فكذلك لانه تقرير وتاكيد لقوله
ومن يعمل من الصالحات الاية وهذه لا تصلح له لذلك ولا يعقل بينهما جامع يصلح
لعطفها عليه وانما جعل حالا بتقدير قد عن ضمير اسلم لكنه النادرة في ذلك
بالنسبة الى ما ذكر من انواع الاعتراض قوله ومثله ما ذكر في قوله تعالى
والله اعلم بما وضعت وليس الذكر كالانثى انه اعتراض الخ قيل كيف يكون
اعتراضا والجملتان اعني قوله والله اعلم بما وضعت وليس الذكر كالانثى من
كلام الله وما فيه الاعتراض اعني اني وضعتها واني سميتها من كلام امراة عمران فهو
واجيب بان ما فيه الاعتراض ايضا من كلام الله لكن حكاية عنها ولا بعد في الاعتراض
بكلام غير محكي بين كلامين محكيين والحق ان هذا اعتراض في اثناء كلام واحد من متكلم
واحد قوله ومثل هذا الاعتراض كثيرا ما يلتبس بالحال والفرق دقيق يعني الفرق
بحسب المعنى فان الحال لبيان الهيئة من الفاعل والمفعول والاعتراض للتاكيد

مضمون الجملة بتمامها ولذا قال صاحب الكشاف عند الجمل داخلة واصفون للعباد
في غير موضعها في الحال وانه يقوم عاد لكم الظلم الاعتراض اما الفرق بحسب اللفظ
في وجوه منها امتناع قيام مفرد مقام الاعتراضية بخلاف الحال ومنها جواز اقترانها
بالفاء مثل فعلم الزانية فعه ولن مثل ولن تفعلوا وحرف التنفيس كقوله وما ادرى
وسوف اخال ادري وكونها طلبية كقوله تعالى ولا تؤمنوا الا لمن تبع دينكم قل ان
الهدى هدى الله ان يؤتى احد مثل ما اوتيتم فان قوله قل ان الهدى هدى الله هو الذي
اعتراض بين لا تؤمنوا وبين ان يؤتى احد وكقوله تعالى فاستغفروا لذنوبهم
ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصروا فان قوله ومن يغفر الذنوب الا الله
اعتراض قوله كقوله تعالى ووصينا الانسان الاية حملته امه اي حملته بطنها
وهنا يا وهنا على وهن وشدة على شدة الا ان كبر الولد في بطنها
وبلغ الى ان يضع حملها لما وصى بالوالدين اعترض بقوله حملته بين المفسر والمفسر
وذكر ما تكابده الام وتعانيه من المشاق والمتاعب في حمله وفصاله هذه المدة
المتطاولة ايجابا للتخصيص التوصية بالوالدة وتذكير الحقها الثابت عليها حق الوالد
مفردا قوله فقوله ان اشكر لي تفسير لوصينا اي من جهة ان قوله ان اشكر
لي ولوالديك يفيد ايجاب الشكر للوالدين لا من جهة انه ايجاب الشكر لله
وذكر شكره تعالى في مقام التوصية للوالدين تنبيها اما على ان شكر الوالدين شكره
تعالى لان ما انعما به عليه نعمة من عنده حقيقة واما على ان شكرهما فرع من شكره
تعالى وفي ذلك ايضا مزيد حث على شكرهما واما على ان تعظيم الرب بشكر
انعامه مقدم على الشفقة على من يجازاه احسانه فاذا اوصى بمجازاة
الغير كان المضي في التوصية باداء شكره اولى وشكر الغير ثانيا واما على ان الجمع بين
الوالدين جمعا بين الشكرين قوله ومنها المطابقة والاستعطاف في قول

لي

اي الطيب وحقوق تلك الزرع عطفا على فاعل تعلل وهو صال جسم المشوق والخفقان
اضطراب القلب واللهب من النار والمراد ملتهبا في قلبه من حرارة الوجد وشدة
الاشتياق قوله كما في قول الحماسي وهو قول عبد الله بن عبد الرحيم الحارثي
وقيل قول السموأل بن عاديا اليهودي في مطلع القصيدة اذا المرء لم يدنس من اللوم عرضه
فكل رداء يرتديه جميل اي اذا لم يتدنس الرجل باكتساب اللؤم واعتياده فاي
ملبس يلبسه بعد ذلك كان حسنا جميلا ووقع في بعض نسخ الحماسة حتى انه
بدل في قراءته فيقال اول من قال ما مات حتف انفه النبي صلى الله عليه وسلم ولا
في فيه فعل اي لم يستعمل حتف ولا يعرف في الصحاح ابو زيد طل دمه واطل دمه
وطله الله واطله اهدره ولا يقال طل دمه بالفتح وابو عبيدة والكسائي يقولان
وقال ابو عبيد فيه ثلث لغات طل دمه وطل دمه واطل دمه قوله اللهم الا
ان يقال ان الاعتراض اذا كان جملة الخ توجيه لاختيار الشق الثاني بان يقال
لا يشترط في مطلق الاعتراض ان لا يكون له محل من الاعراب فيصح كونه غير جملة
بل اذا كان جملة فقد لا يكون له محل من الاعراب معروف اليه فلا يكون ما لا حاجة اليه
فيندفع الاختلال المذكور لكن يبقى اختلال ترديده ما لا محل له من الاعراب بين
كونه جملة او اكثر منها لان ما لا يكون جملة لا يجوز كونه له محل من الاعراب والقول
بان المراد اذا كان نحو اللفظ لا يكون له محل مدفوع بان المنفي من الاعتراض نحو الاعراب
مطلق وانما عبر عن ذلك بقولهم لا محل لها من الاعراب بناء على ان الجملة من حيث هي جملة
لا يكون لها اعراب الا محلا وربما يمكن ان يقال ان قوله جملة كان او اكثر او اكثر ليس
ترديدا لما لا محل له من الاعراب بل ترديدا لما كان واقعا في احد الموقعين بعد اشتراط ما وقع
اذا كان جملة بما لا محل له من الاعراب فيكون المعنى فيشمل من التكميل ما كان واقعا في احد
الموقعين سواء كان الواقع جملة او اكثر ولو قال بدله فيشمل من التكميل ما كان

واقعا في احد الموقعين جملة او اقل او اكثر ولا يكون له اي لما كان واقعا في احدهما عنه كونه
جملة محل من الاعراب لا يحتمل الاختلال واستقام المثال قوله والا فالمجاز بالنسبة
الى البيت هذا البيت عار بالنسبة الى قول الاخر وما يستطيع الناس عند ابتدائه
وبعضه منهم وان كان هو ايضا ما يقرب من هذا القبيل ومنه البيت ابيات بعد
اذا لم يدرس من القوم عهده وقبله نحن كالمزن ما في نصابنا كهام ولا فينا يعد بخيل وبعده
انا سيد منا خلا قام سيد قؤول بما قال الكرام فعول هذا اخر ما احببنا من اللطائف في هو الفن
الاول بحمد الله وحسن توفيقه ونسأله من فضله التوفيق على افتتاح الفن
الفن الثاني واختتامه بلطف تحقيقه والان منه مطلب من انوار الحقائق
واسرار الدقائق انه خير مسؤول ومأمول وهو حسبي ونعم الوكيل وله الحمد اولا
واخرا وعلى صفيه ونبيه وآله وصحبه الصلوة متواترا قوله اراد بالعلم الملكة قد تقرر

الفن الثاني علم البيان

ان العلم يطلق ويراد به ما يراد من مطلق التصور الشامل للشاك وغيره وقد يطلق
ويراد به التصور المقابل للشاك وهو التصديق ظنا او اعتقادا جازما مطابقا
ثابتا او غيره وقد يطلق ويراد به ما يقابل الظن من التصديق وهو الاعتقاد المشهور
وهو حكم جازم يقبل التشكيك وغيره وقد يطلق ويراد به الاعتقاد الجازم الثابت
المطابق وهو حكم جازم لا يقبله وبالمعنى الاول يستعمل المنادى التصور به لعلم
المنطق وبالمعنى الثاني في العلوم الخطابية كعلم العربية والاصول وبالمعنى الثالث
في علم الكلام وبالمعنى الرابع في العلوم الحقيقية كعلم الهندسة والحساب وقد عرفت
فيما سلفنا ان المعنى الحقيقي للفظ العلم هو التصور والادراك وله متعلق من العلوم
وله تابع في الحصول يترتب ذلك التابع وسيلة اليه في البقاء هو الملكة وقد يطلق لفظ العلم
على كل واحد منهما حقيقة عرفيا او اصطلاحيا ومجازا مشهورا فاذا اريد بالعلم الملكة
او نفس الاصول والقواعد التي هي المعلومات لم يحتج الى تقدير يتعلق للعلم واذا اريد به

التصور

التصور والادراك فلابد من تقدير اي علم بقواعد فلذا اختار الشارح تغمده الله
بغفرانه حمله على المعنيين دون الثالث ويعني ان يكون للتقدير علم القواعد بمعنى
ادراكها اذ الاعتقاد بها قوله واراد بالمعنى الواحد على ما ذكره القوم انما قال على
ذكره القوم ايماء الى ما سيورد عليه من ان تقييد المعنى الواحد بما ذكروه لا يدل عليه اللفظ
ولا يساعده كلامهم في مباحث المجاز المفرد ومع ذلك نقتدي بما عند القوم فيما ذكروا
بتوجيه اورده هناك كما ستقف عليه وتحقيقا لما ذكره القوم تنبيه
على ان علم البيان ينبغي ان يتأخر من علم المعاني في الاستعمال بناء على ان رعاية
مراتب الدلالة في الوضوح والخفاء على معنى ينبغي ان يكون بعد رعاية المطابقة
لمقتضى الحال فان هذه كالاصل في المقصود وتلك فرع وتتمة له فالاولى
ان يراعي المطابقة اولا ثم وضوح الدلالة ثانيا وان لم تكن هذا امرا لازما وعلم
البيان في نفسه ايضا لا يتوقف على علم المعاني سواء اريد بالعلم فيهما الملكة او الاصول
والقواعد او ادراكها الا ان المعاني لما كان باحثا عن افادة التراكيب لخواصها
والبيان عن كيفية تلك الافادة نزل منه منزلة المركب من المفرد والسعة
من الاصل فلذلك اخر من علم المعاني من شك الى هذا ما قال السكاكي فلما كان علم
البيان شعبة من علم المعاني لا ينفصل عنه الا بزيادة اعتبار جرى منه مجرى
المركب من المفرد لاجرم اثرنا تأخيره قوله لما سيأتي من كلام المصنف ان
الايراد المذكور لا يتأتى في الدلالة الوضعية وانما يتأتى في الدلالات العقلية قوله
فالمعنى ان علم البيان ملكة او اصول يقتدر بها على ايراد كل معنى واحد يدخل في قصد
المتكلم يقوله كل معنى واحد على ان اللام في المعنى للاستغراق وبقوله في قصد
المتكلم واراد به على ان الاستغراق عرفي قوله ولا حاجة الى ان يقال جواب
دخل مقدر وهو ان السكاكي لم يعترض لذكر المعنى بقوله بالزيادة في وضوح الدلالة

عليه والنقصان عنه وبقوله فتى تفاوتت تلك الدلالة في وضوح الفهم وخفائه
واهمله المصنف فاجاب على سبيل التنزل فانه على تقدير ان لابد من التعرض له
لا حاجة الى التصريح به لان قيد وضوح الدلالة مغن عنه لان كل واضح هو خفي
بالنسبة الى ما هو اوضح وانما قلنا على سبيل التنزل لان المعتبر في دلالة الكلام
هو الوضوح لا الخفاء الا انه قد يراد زيادته فيكون اوضح وقد يراد نقصانه فيتبع
الخفا قوله وبالتفسير المذكور للمعنى الواحد يخرج ملكة الاقتدار على التعبير
عن معنى واحد بالتفسير المذكور لان مدلول الكلام الذي روعي فيه المطابقة
لمقتضى الحال انما هو المعاني التركيبية كما سيصرح به فيما سيورده على ما ذكره القوم
قوله على ان الاختلاف في الوضوح مما باه القوم في الدلالات الوضعية جواب
بان تسليمي يعني لو سلم ان المراد بالمعنى الواحد اعم من التركيبي والافرادي فلا
يخرج بقيد الاختلاف في وضوح الدلالة وسينكشف لك جلية الحال ان شا
الله تعالى قوله والدلالة هي كون الشيء بحيث يلزم من العلم به الخ يريد بالعلم
ههنا مطلق التصور الشامل للتصور والتصديق مطلقا او مقيدا بكونه
تعيينا والمراد بالشيء ما هو المشهور من معناه اللغوي وهو ما يمكن ان يعلم ويخبر
عنه لا ما هو بمعنى الثابت وبالشيء الاخر ما يغاير الملزوم جزءا كان او لازما
خارجا عنه لا ما يكون خارجا عنه فقط كما هو اصطلاح اهل الميزان قوله
كدلالة اخ على الوجع هو بضم الهمزة وسكون الخاء المعجمة المشددة يدل على الوجع
مطلقا وبفتح الهمزة على التحسر واح بضم الهمزة وسكون الحاء المهملة يدل على اذى
الصدر قوله فان طبع اللافظ ههنا احتمالات ثلاث احتمال ان يراد بالطبع
طبع اللافظ وان يراد طبع اللفظ ويراد طبع السامع والمتبادر منها الاحتمال
الاول فلذا التزم الشارح ان المراد باقتضاء طبع اللافظ ان طبيعته تقتضي التلفظ

٤

به عند عروض المعنى الوجع اللافظ وباقتضاء طبع السامع ان طبيعته تتادى الى فهم ذلك
المعنى عند سماع اللفظ قوله كدلالة اللفظ المسموع من وراء الجدار اشار الى
ان اللافظ اذا كان شيئا ما كان وجوده معلوما عند البصر لابد لالة اللفظ
قوله واعترض بان الدلالة صفة اللفظ تتفرع على ما هو المشهور ان الفهم
صفة السامع والدلالة صفة اللفظ وهما متباينان في الصدق فكيف فلا يصح
تعريف احدهما بالاخر وقد اجاب عنه الفاضل العلامة التفتازاني بان الدلالة اضافة
ما بين اللفظ والمعنى عارضة لهما تابعة لاضافة اخرى عارضة ايضا هي
الوضع فاذا نسب الاضافة الى اللفظ صارت هذه صفة له هو كونه
بحيث يفهم منه المعنى العالم بالوضع واذا نسب الى المعنى صارت صفة
اخرى له هو كونه بحيث يفهم منه وكلا الوصفين لازم لهذه الاضافة التي هي الدلالة
فكما جاز تعريفها باللازم الذي هو وصف اللفظ اي كونه بحيث يفهم منه المعنى
فكذا باللازم الذي هو وصف المعنى وهو انه يفهم منه والفهم المذكور في تعريف
الدلالة مصدر من المبني للمفعول مضاف الى المفعول صفة للمعنى فيكون تعريف
للدلالة بلازمها بالقياس الى المعنى كما ان كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى تعريف
لها بلازمها بالقياس الى اللفظ ورده الشارح رحمه الله بان المفهومية
صفة للمعنى كما ان الفهم صفة للسامع فاذا لم يجز تعريفها بالفاهمية لم يجز
ايضا بالمفهومية وانت خبير بان الدلالة ان كانت نسبة قائمة بمجموع
اللفظ والمعنى كما قرره العلامة فالجواب صحيح لا يرد عليه ما ذكره وان كانت
نسبة قائمة باللفظ متعلقة بالمعنى كالابوة القائمة بالاب المتعلقة بالابن
كما يدل عليه اشتقاق الدال للفظ واسناد الدلالة اليه في الجواب
بالتاويل الذي سيذكره العلامة الشريف المحشي رحمه الله قوله وجوابه

انا لا نم انه ليس صفة اللفظ الخ بحصوله ان الفهم وحده صفة للسامع والانها
وحده صفة للمعنى والمجموع من كل من المعنيين اعني فهم السامع المعنى من اللفظ وانفهام
المعنى من اللفظ هو معنى كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى ان يوديها واحد ولو بنوع
استلزام والقوم وان عرفوا الدلالة بما ذكروا الا انهم تسامحوا في ذلك اذ لم
يقصدوا معناه الصريح بل ما يفهم منه من صفة اللفظ وهو كونه بحيث يفهم منه
المعنى واعتمدوا في ذلك على ظهور ان الدلالة صفة للفظ بخلاف الفهم فلا بد ان
يقصد بما ذكرنا تعريفها معنى هو صفة له و دلالة فهم المعنى من اللفظ على كونه
بحيث يفهم منه المعنى واضحة بلا اشتباه فثبت ان المقصود من قولهم فهم
المعنى من اللفظ هو معنى كون اللفظ بالحيثية المذكورة وثبت ايضا ان قولك
كون اللفظ يفهم منه المعنى ليس في الحقيقة صفة للفظ بل للمعنى سواء قيد
بكونه من اللفظ او لا بل باعتبار دلالته على كونه بحيث يفهم منه المعنى وهو
صفة للفظ على قانون وصف الشيء بحال متعلقه وبهذا التاويل يحصل
الاعتذار عما قيل ان فهم السامع صفة له قائمة به متعلقة بالمعنى بغير واسطة
وباللفظ بتوسط حرف الجر بدليل قولك فهم المعنى من اللفظ فهناك ثلثة
اشياء الفهم وتعلقه بالمعنى وتعلقه باللفظ فالاول صفة السامع والاخران
صفتا الفهم فالمجيب ان اراد ان الفهم المقيد بالمفعولين المتصف
بالتعلقين صفة للفظ فبطلانه ظاهر وكذا ان اراد ان المجموع المركب من
الفهم وتعلقه صفة له مع ان المفهوم من العبارة هو الفهم المقيد دون المجموع
فيكون حمل التعريف على خلاف المتبادر وان اراد ان تعلق الفهم بالمعنى
او باللفظ صفة له فباطل ايضا نعم يفهم من تعلقه بالمعنى صفة له هو كونه
مفهوما ومن تعلقه باللفظ صفة له كونه مفهوما منه فدعواه ان فهم السامع

المعنى

المعنى من اللفظ وانفهام المعنى منه هو معنى كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى غير
صحيح هذا هو التاويل الموعود وقوله غاية ما في الباب جواب عما يقال
لو كان الفهم على ما ذكرتم صفة للفظ وعبارة عن الدلالة لكان يصح ان
يشتق منهما يحمل على اللفظ كما يشتق من الدلالة ما يحمل عليه وهو الدال وتقريره
ان الفهم وحده ليس صفة للفظ حتى يتصور منه اشتقاق كما في الدلالة بل المجموع
قوله فالجواب انه لم يقصد تعريف الدلالات الخ اجيب ايضا بانه لما قيد
القسم الاول بكون المدلول عليه فيه ما وضع له اللفظ والثاني بكونه داخلا فيما
وضع له والثالث بكونه خارجا عما وضع له كان قرينة على ان الكلام في الدلالة
بتوسط الوضع لان الوضع والدخول فيه والخروج عنه لا يكون الا فيه قوله
وقد يجاب بانه لا حاجة الى هذا القيد لان دلالة اللفظ لما كانت وضعية
الخ هذا الكلام اي توقف الدلالة على الارادة اورده الفاضل الطوسي في شرح
الاشارات في الاشارة الى اللفظ المفرد والمركب نقلا عن الشفا حيث قال
وذلك لان دلالة اللفظ لما كانت وضعية كانت متعلقة بارادة المتلفظ الجارية
على قانون الوضع فيما يتلفظ ويراد به معنى ما ويفهم منه ذلك المعنى يقال له انه
دال على ذلك المعنى وما سوى ذلك المعنى مما لا يتعلق به ارادة المتلفظ
وان كان ذلك اللفظ او جزئيه بحسب تلك اللغة او لغة اخرى او بارادة
اخرى يصلح لان يدل عليه فلا يقال له انه دال عليه واطلاق العبارة
ما دل الدلالات الا ان بعض اهل التحقيق صرح بان المراد الدلالة المطابقية
لتحقق الدلالة التضمنية والالتزامية حيث لا قصد متوجها الى الجزء او
اللازم فان اطلق اللفظ دالا على الكل او الملزوم يفهم الجزء او اللازم قطعا
من غير ان يتوقف فهمهما على ارادتهما والمنقول في الكتاب هو معنى العبارة

المطلقة وكان انا قل نظرا ان الدليل عام في الدلالات كلها لانها لما كانت
للوضع مدخل فيها فلا بد ان يتوقف على الارادة الجارية على قانون الوضع
والفرق بان المطابقة وضعية صرفة والاخريان يشاركه العقل لا يجدي
نفعا فتخصيص المطابقة بذلك دونهما تحكم صرف والحق ما ذكره بعض اهل
التحقيق وهو الفاضل الجلبي لان المطابقة لما كانت بمجرد الوضع لا لعلاقة
عقلية يقتضي الانتقال من اللفظ الى المعنى بسبب ادعاء التوقف على الارادة
فيها وبعد اعتبار الارادة فيها لا يصح اعتبارها في الاخريين لحصولها بمجرد الارادة
المعتبرة في المطابقة فان الكل اذا كان مفهوما من اللفظ كان الجزء كذلك قطعا
وكذا الحال في الملزوم واللازم فدخل الوضع في الدلالة على وفق الارادة
الجارية على قانونه معتبر في المطابقة دونهما فان كان ذلك المعنى المراد هو الموضوع
له كانت الارادة متعلقة به نفسه وان كان جزءا منه او لازما له كانت الارادة
متعلقة بالكل او الملزوم فيفهمان من اللفظ كان الجزء واللازم مفهومين بالضرورة
واذا تحققت فنقول لا يخلو اما ان يحمل كلامه على التقييد بالمطابقة في توقف
الدلالة على الارادة المذكورة كما هو الحق او على عدم التقييد بها بل على توقف
الدلالة مطلقا عليها كما هو الذي مر من العبارة ويدل عليه قوله فيما بعد لا سيما
في التضمن والالتزام وعلى كلا التقديرين في نقله ههنا فائدة في دفع الاشكال
في الجملة اما على الاول فلان اللفظ المشترك بين الكل والجزء اذا اطلق على الكل
واريد به الكل كان دلالته على الجزء تضمنا ولا يصدق عليها انها دلالة اللفظ
على تمام ما وضع له لانتفاء شرطها وهو الارادة في المطابقة فلا ينتقض بها حد المطابقة
واذا اطلق على الجزء واريد به جزء ما وضع له كان دلالته على الجزء تضمنا
ولا دلالة ههنا على الكل لانتفاء الارادة مع انه يصدق عليها انها دلالة اللفظ على تمام

ما وضع

وضع له فينتقض بها حد التضمن نعم اذا اريد به الكل والجزء معا ينتقض الحدان
معا وكذا الحال في الملزوم واللازم واما على الثاني فلان اللفظ اذا اطلق
على الكل واريد به الكل فلا دلالة له على الجزء اصلا وكذا اذا اطلق على الملزوم واريد به
الملزوم انتفى الدلالة على اللازم لانتفاء الارادة فلا ينتقض ح حدود الدلالات
بعضها مع بعض واذا اطلق على الجزء او اللازم واريد به الدلالة على الجزء واللازم
كان دلالته على الجزء تضمنا وعلى اللازم التزاما ولا دلالة ههنا على الكل او الملزوم
لانتفاء الارادة مع انه صدق عليها انها دلالة اللفظ على تمام ما وضع له فينتقض
حد التضمن والالتزام بالمطابقة نعم اذا اريد به الكل والجزء معا او الملزوم
واللازم معا ينتقض حدود الدلالات بعضها مع بعض فثبت ان في نقله فائدة
في دفع بعض الاشكال وبهذا التقرير ظهر ضعف ما قيل انه ان حمل على التقييد
بالمطابقة لم يكن لنقله ههنا فائدة اصلا وان حمل على توقف الدلالة مطلقا
على الارادة كان له سعي في دفع انتقاض حد المطابقة بالتضمن والالتزام
الى اخر ما ذكره ثم ان ما ذكره الشارح وان خالف ما ذكره القوم ان اللفظ
اذا اطلق على الكل كان دلالته على الجزء تضمنا لا مطابقة واذا اطلق على الجزء كان
دلالته عليه مطابقة لا تضمنا واذا اطلق على الملزوم كان دلالته على اللازم
التزاما لا مطابقة واذا اطلق على الملزوم كان دلالته عليه مطابقة لا التزاما
لفظا وتركيبا لكن مرادهما واحد واورد الفاضل الجلبي على ما ذكروا انا لا نم
انه اذا اطلق على الكل كانت دلالته على الجزء تضمنا لا مطابقة بل يدل عليه
ح دلالتين من جهتين هما التضمن والمطابقة ولا امتناع في ذلك لاختلاف
الجهة وكذا الحال في اللازم ولا نم ايضا انه اذا اطلق على الجزء كان دلالته عليه
مطابقة فقط بل مطابقة وتضمنا وكذا اذا اطلق على اللازم دل عليه مطابقة

والتزاما ثم اعترض على نفسه بان الدلالة على المعنى المطابقي يتوقف على الارادة واجاب
عنه بما نقله الشارح بقوله وفيه نظر لان هذا الكلام صحيح عند ذوي الفطرة السليمة
لا لجاج ولا اعوجاج فيه **قوله** حتى ذهب كثير من الناس الى ان التضمن فهم الجزء
في ضمن الكل والالتزام فهم اللازم في ضمن الملزوم قيل هذا حق بخلاف قوله وانه اذا اطلق
اللفظ على الجزء واللازم كما في المجازات صارت الدلالة عليهما مطابقة لا تضمنا ثم
باطل لان اللفظ الموضوع للكل اذا لم يكن موضوعا للجزء واطلق عليه كان مجازا وفهم
منه الجزء لا في ضمن الكل فان النفس عند سماع اللفظ ينتقل منه الى المعنى الموضوع له
ويفهم جزء في ضمنه ثم بتوسط القرينة يدرك انه ليس بمراد بل المراد هو
الجزء فالجزء مفهوم في ضمن الكل لكنه مراد لا في ضمنه والفرق بين فهم الجزء في ضمنه
وارادته في ضمنه بين والاول هو دلالة التضمن دون الثاني واذا اطلق اللفظ على
الجزء انتفى الثاني اي ارادته من اللفظ في ضمن الكل والاول باق على حاله لا تعلق
للقرينة بالفهم في مثل هذا المجاز بل بالارادة وما ذكره من صيرورة الدلالة
على الجزء واللازم مطابقة لا تضمنا او التزاما مبني على مقدمتين آ ان اللفظ
موضوع بازاء المعنى المجازي وضعا نوعيا ب ان اللفظ اذا دل على معنى مطابقة
لم يدل عليه في تلك الحالة باحدى الباقيتين لكونها اقوى بخلافهما وكلتاهما
ممنوعة اما الاول فلان الوضع المعتبر هو تعيين اللفظ بنفسه بازاء المعنى
لا تعيينه بازائه مطلقا صرح به في المفتاح ولا شك ان تعيين اللفظ
بازاء المعنى المجازي ليس بنفسه بل بقرينة شخصية او نوعية فلا يكون
المجاز موضوعا لمعناه المجازي لا شخصيا ولا نوعيا واما الثانية فلعدم الاستحالة
في اجتماع الاقوى والاضعف من جهتين مختلفتين ويمكن ان يقال قد تقرر
ان الوضع بالاشتراك مقول على معنيين احدهما تعيين اللفظ بازاء المعنى وهو يتناول

الوضع

الوضع النوعي والشخصي ويدخل فيه المجاز وثانيهما تعيين اللفظ بنفسه
لمعنى ومن ذهب الى ان اللفظ اذا استعمل في الجزء واللازم صارت
الدلالة مطابقة لا تضمنا والتزاما نظرا الى المعنى الاول وقال بان المجاز
موضوع للمعنى المجازي وضعا نوعيا واليه مال ائمة الاصول فلا يتم القول
القول بانه باطل وان كان القول بالمعنى الثاني هو المعتبر عند الجمهور على انه لا
مشاحة في الاوضاع الاصطلاحية والقول بامتناع اجتماع الدلالتين
الاقوى والاضعف وان كان مرجوحا اذ ذهب اليه كثير من الناس
حتى الشيخ الرئيس شرط في دلالة التضمن والالتزام ان لا يكون اللفظ مشتركا
بين الكل والجزء حيث قال في الاشارات دلالة المطابقة وضعية صرفة
ودلالتا التضمن والالتزام باشتراك الوضع والعقل فيشترط فيهما ان لا
يكون الاسم واقعا بالاشتراك على المعنى وعلى جزئه كالممكن على العام والخاص او
عليه وعلى لازمه كالشمس على الجرم والنور وانت خبير بان ما ذكره الشارح
رحمه الله من انا قاطعون بانا اذا سمعنا اللفظ وكنا عالمين بالوضع نعقل
معناه كاف في الرد على القائل بتوقف دلالة اللفظ على الارادة وما سوى
ذلك مذكور اما للمبالغة في الرد على انه هو المختار عنده كيف وقد
صرح في شرحه للمفتاح باختيار المعنى الثاني للوضع **قوله** وعلى
ما ذكره هذا القائل اي القائل بتوقف الدلالة مطلقا على الارادة
وهو الشيخ الرئيس ومن تبعه صرح بذلك في الشفا حيث قال
ان اللفظ بنفسه لا يدل البتة ولولا ذلك لكان لكل لفظ حق
من المعنى لا يجاوزه بل انما يدل بارادة اللافظ فكما ان اللافظ
يطلقه دالا على معنى كالعين على ينبوع الماء فيكون ذلك دلالته

ثم تطلقه دالا على معنى اخر كالعين على الدينار فيكون ذلك دلالة
كذلك اذا احلاه في اطلاقه عن الدلالة بمعنى غير دال وفي شرح
الاشارات لما كانت دلالة اللفظ وضعية كانت متعلقة بارادة
اللافظ الجارية على قانون الوضع الى اخر ما نقلناه فيما سلف
قوله سلنا جميع ما ذكر الى قوله فظهر ان التقييد بالحيثية
مما لا بد منه كذا وقع في بعض النسخ ونقل ان المصنف
قد مد عليه الخط وقوله لا نظر انها مطابقة ام تضمن قد سلف
لك انها مطابقة لا تضمن فينتقض بها حد التضمن وكذا
الحال في الالتزام قوله والاظهر ان مراده اي مراد ابن الحاجب
قيل الظاهر ان مراد الشارح العلامة هو هذا ايضا فلا معنى
لنقل كلامه وتعقيبه بالاظهر اللهم الا ان يقصد
التنبيه على قصور عبارته عن تفصيل المقصود ويمكن ان
يقال ليس في كلام العلامة ما يدل على ان مراده هذا
لا دق له ويشترط بعضهم في هذا القسم ان يكون اللزوم
ذهنيا بين المعنى الخارجي وبين المسمى بحيث ينتقل الذهن
من المسمى اليه وليس فيه دلالة على ان معنى اللزوم هو عدم الانفكاك
ولكن يحتمله وغيره قوله وظاهر انه لو اشترط مثل هذا اللزوم الخ
الخلاف في الاشتراط وعدمه مبني على تفسير الدلالة فمن فسرها بفهم المعنى
من اللفظ متى اطلق بالنسبة الى العالم بالوضع اشترط في الالتزام
اللزوم الذهني بمعنى عدم الانفكاك وهو الانسب بقواعد المعقول
ولم يعمل بتلك المجازات والكنايات الدالة على تلك المعاني بل الدال

عليها

عليها عنده المجموع المركب منها ومن القرائن الحالية او المقالية ومن فسرها بفهم المعنى منه اذا اطلق لم يشترط ذلك
اللزوم اذ يكفي الفهم والانتقال في الجملة لا دائما وهو المناسب لقواعد العربية والاصول وقوله بل لم يكن دلالة الالتزام
ايضا حاصلة فيه الوضوح والخفاء وذلك لانه اذا كان معنى اللزوم عدم الانفكاك وذلك لازم لهذا المعنى لا يتخلف
عن الملزوم ولازم اللازم ايضا لا يتخلف عن اللازم بالمعنى المذكور وهلم جرا فيكون كل واحد من اللوازم مساويا
للاخر في الوضوح والخفاء لاشتراك كل منها في هذا المعنى فاذا كان لشيء من لوازم متعددة بعضها قريب وبعضها
بعيد والبعد واللزوم بالمعنى المذكور يكون كل واحد منها مساويا للاخر فلا يكون دلالة الالتزام مما يتأتى فيه الوضوح
والخفاء كذا قيل ويرد عليه ما قيل ان لازم لازم الشيء وان كان لازما له لكن دلالة اللفظ على لازمه اظهر من دلالته عليه
لا لازم لازمه لان الذهن ينتقل من اللفظ الى ملاحظة مفهوم الملزوم اولا والى ملاحظة اللازم ثانيا والى ملاحظة لازم
اللازم ثالثا فبسبب تعدد هذه الملاحظات وتواليها يتفاوت الدلالات ويتصف ايضا بالدلالة التضمنية
وتساوي فيها الكلام وما يرد عليه وانت خبير بانه انما يرد لو لم ينتقل الذهن الى اللوازم اجمالا بل تفصيلا بالملاحظات
المترتبة ولو انتقل اليها اجمالا فلا ورود هنا مسامحة والمقصود بقولنا هو علم بوضع الالفاظ هو علم
بوضع كل واحد منها مبني هذا الكلام على ان المعرف باللام ههنا يفيد الاستغراق وان لام التعريف للاستغراق اذا
٦١ دخل على الجمع يبطل معنى الجمعية فيفيد استغراق كل فرد فرد فيكون قولنا هو علم بوضع الالفاظ موجبة كلية ورفع
الايجاب الكلي هو السلب الجزئي كما اشار اليه الشارح رحمه الله بقوله وهذا اعم الخ وقريب منه ما يقال الخ
الوقت ما في الحواشي ان المعتبر في الجواب الاول التغاير بحسب الاطلاق والقصد اي التغاير بحسب الماهية وقوله
في الحال اي في حال اطلاق اللفظ وهذا الحواشي ما ذكره الفاضل الجلبي في شرح المطالع اي قريب اوهم الاجوبة
للكل قصده الله لان قريب اوهم الكل الاجوبة الستة من البعض في شيء بل من الالتزام وكان الانسب ان يكون في الالتزام
وقريب اوهم اللوازم للملزوم و[illegible] الملزوم وما ليس للازم لكلام قوله لجواز ان يكون لشيء واحد الخ لانه يشمل الكل من
القسمين عموم يشمل الالتزام الا انه اراد باللازم ما هو خارج عن المسمى اعم من ان يكون لازما او لا وما يسمى
لازم عند لوازم بحمله اللزوم اي بحمل تلك اللوازم بواسطة الحمل بحيث يكون لزوم لازم للملزوم بعينه وبواسطة
مغاير اللازم اخرى وهو بواسطة اخرى مثلا لزوم كثرة الرماد للمضيافية بواسطة كثرة الحطب اللازم لكثرة الحراق

الطلب اللازمة لكثرة الطباخ اللازمة لكثرة الاكل اللازمة لكثرة الضيفان اللازمة للمضيافية وادوم حال الطلب
للمضيافية مع كون الهزء والسباح له في وجه من الوجوه اما طبيعيا له وركوزا في جبلته لو كثرا استمرارا ما دث له
ان لا ينبح لا ميناح بعد التعلم بموجب لا تقوى وحواي استمرار العادث لازم لاستمرار موجب نباح اللازم للانفجار
مشاهدة وجوها اثر وجوه اللازم للون ساحته مقصد ادان وافاضي اللازم لكمال سهمين صاحب الساحة
يحسن عرى الاضياف اللازم للمضيافية وادوم هزال الفصيل لها بواسطة فقد الام اللازم لكمال قوة الداعي
الى نحرها اللازم لصرفها الى الطباخ اللازمة لكثرة الاكل اللازمة للكثرة الضيفان اللازمة لقوى الاضياف
اللازم للمضيافية فيه   فان قيل ينبغي ان يكون الامر بالعكس اي دلالة الشيء الذي دلالة المعنى جزء منه على الكل
المعنى اوضح من دلالة دلالة الشيء الذي دلالة المعنى جزء منه عليه لان فهم الجزء سابق على فهم الكل فيكون فهم جزء
الجزء سابقا عليه ثم تبعا فيكون دلالة اللفظ الدال عليه اوضح من دلالته على الجزء   قلنا الامر كذلك لكن القوم صرحوا
بان التضمن تابع للمطابقة وذهب بعض اهل الميزان الى ان اللفظ اذا اطلق يبادر الذهن اليا معناه المطابقي ثم ان
كان له جزء ينتقل الذهن الى الجزء انتقالا من الاجمال الى التفصيل بعكس الحد والمحدود فيكون على هذا دلالة التضمن
تابعة لدلالة المطابقة بحسب الذات وقيل هذا ضعيف لاستلزامه عدم وجود الكل على وجود الجزء في الذهن مع
الاتفاق على تقدم الجزء على الكل في الوجودين او فهم الجزء عند اطلاق اللفظ الذي معناه مركب مرتين مرة في ضمن الكل
وطورا منفردا والوجدان يكذبه وذهب اهل التحقيق الى ان حصول الدلالتين التضمنية نفس الدلالة المطابقية ولا
تغاير بينهما بالذات بل بالاعتبار وليس ههنا الا فهم وانتقال واحد يسمى باعتبار الاضافة الى المجموع الكل او الى
احدهما تضمنا وليس في التضمن انتقال الى معنى الكل ثم منه الى الجزء كما في الالتزام ينتقل الذهن من اللفظ الى الملزوم ومنه
الى اللازم ينبغي فهمان ولذا قالوا التضمن فهم الجزء في ضمن الكل والالتزام فهم اللازم بعد فهم الملزوم   وكلامهم
دلت على ان التضمن فهم الجزء وملاحظته بعد فهم الكل ولهذا انما يعلم الكل من تعبير العبارات الى الاجزاء قيل وقد صرحوا
بان التضمن لازم للمطابقة في المركبات وملاحظة الجزء على ما ذكره لا يلزم فهم الكل فلا يصح تفسير التضمن بها وقد حكموا
بان التضمن تابع للمطابقة على معنى ان المقصود الاصلي من وضع اللفظ للمعنى الكل منه لا فهم جزء ورد واعلى من قال بعض
صاحب الكشف ان دلالة اللفظ على معناها بسبب الوضع له واما بسبب الانتقال فيحصل اليه بانه لا حرف اليه

التضمن اصلا والجواب المطابق لقواعد القوم ان يقال اللفظ الموضوع للكل من حيث هو كل اي لا باعتبار تفصيل
اجزائه كما في الالفاظ المركبة اذا اطلق فهم الكل بجميع اجزائه فهما واحدا من تلك الاجزاء مفهوم اجمالا وهذا الفهم الاجمالي هو الدلالة
التضمنية اللازمة للمطابقة في المركبات وهو متقدم على فهم الكل والاختلاف الذي يوجد في التضمن اي الاختلاف في الوضوح
ليس باعتبار فهم الاجزاء في ضمن ارادة الكل بل باعتبار فهم الاجزاء من حيث انه مراد بلفظ الكل ومودى بالدلالة التضمنية
وملاحظة الاجزاء بعد فهم الكل اجمالا انما هي باعتبار التحليل ويتعلق اولا بالاجزاء باجزاء الاجزاء ثم جرا فالجزء متقدم على
فهم الكل في ضمن الكل اجمالا وفهمه من حيث انه ملاحظ ممتاز متاخر عن فهم الكل وفهم كونه مرادا باللفظ يتوقف بعد
ملاحظته المتوقف على ملاحظة الكل فيكون اخفى من فهم الكل على هذا الوجه ويتحقق الاختلاف في الدلالات التضمنية وضوحا
وخفاء من حيث انها مراد والمعتبر في هذه الفنون هو فهم المراد لا الفهم مطلقا واقول وبالله العصمة والتوفيق
يمكن ان يقال ان علماء البيان حين حرموا ان الايراد بطرق مختلفة وضوحا وخفاء لا يتاتى الا في الدلالات العقلية وهي
الدلالة التضمنية والالتزامية وظاهر ان المراد بالمعنى في قولهم ايراد المعنى الواحد المعنى المراد بالكلام المفيد به في
باب البلاغة المعتنى بشانه اعتناء قصديا وقد تقرر عندهم ان القوم صرحوا بان التضمن تابع للمطابقة على معنى ان المقصود
الاصلي من وضع اللفظ للمعنى فهمه منه وفهم الجزء منه بتبعيته لفهم ذلك المعنى الموضوع له وان التضمن له معنيان احدهما فهم
الجزء في ضمن ارادة الكل اجمالا وهو المراد بالتضمن اللازم للمطابقة وثانيهما فهم الجزء وملاحظته من حيث انه مراد بلفظ الكل
ومودى بالدلالة التضمنية والاختلاف خفاء ووضوحا انما يوجد بهذا المعنى اغني والدلالة التضمنية بالمعنى الثاني
ولا يخرج المعنى المراد بلفظ الكل بهذا الاعتبار عن كونه مدلولا تضمنيا وان لم يعتبر تحقق الدلالة التضمنية واذا عرفت
ذلك ظهر لك ان مراد الشارح بقوله كما لهم ارباب البلاغة اي كلامهم سواء كون دلالة الشيء على الجزء اوضح من دلالته على جزء الجزء
على ان التضمن الذي يوجد فيه اختلاف مراتب للوضوح هو فهم الجزء وملاحظته بعد فهم الكل ويندفع به الاشكال وينكشف لك
ان جواب الشارح في محل الاصابة بمقتضى الحال والله اعلم باسرار المقال قوله وكثير من امثلة الكناية احترز عن امثلة الكناية في
النسبة فانها لا يتصور الا في المعاني المركبة بخلاف الكناية عن الموصوف او الصفة فانها يتصور في المعاني الافرادية وهذا انما
يتيسر الى في هذا المقام ولم يوجد موضع نقل عنه في الحواشي في توجيه النظم هكذا اما اولا فلان عدم الوضوح والخفاء في
في المطابقة ممكن للمناقشة فيه اذ العلم بالوضع بمعنى الاعتقاد الجازم غير مشروط بل الظن وهو قابل للشدة والضعف
قوله

واما ثانيا فلان الوضوح والخفاء في المعنى غير واضح لوجوب تصور جميع الاجزاء عند تصور الكل وكون المعنى تابعا للمطابقة
معناه التبعية في الحصول من اللفظ لا الاستتباع الذي زعمه واما ثالثا فلان تعدد المعنى الواحد بما يؤدى به الكلام المطابقي بمعنى
الكل مما لا يشعر به اللفظ ولا بد منه لتصحيح الكلام ومباحث اخرى لكن لا بأس بما قيل فعلى الاول وان كان خفاء مقصود
الاختلاف في المطابقة وضوحا وخفاء بحسب اختلاف شروطها قوة وضعفا بما تقدم من ان المراد بالاختلاف بالوضوح
والخفاء ان يكون ذلك بالنظر الى نفس الدلالة لا الى تعدادها ولا اعتبار في الوقوف بعد القصد بل المتبادر منه مطلق الاختلاف
في الوضوح والخفاء سواء كان بالنظر الى نفس الدلالة او باعتبار غيرها وقد يقال لا يتصور في المطابقة اختلاف وضوحا وخفاء
الا بحسب الاختلاف في العلم بالوضع وذلك امر لا ينضبط للمتكلم وليس له اطلاع على مراتب علم المخاطب بالوضع فلا معنى له لايراد
المعنى الواحد بالدلالات المطابقية فرادى بالمراتب للوضوح والخفاء نعم اذا كان اللفظ مشتركا بين معان يمكنه رعاية اختلاف
في المطابقة بحسب ابتنائها على القرائن المعلومة له وايضا لو سلم ما ذكر دل على ان المطابقة وحدها لا يحصل منها الايراد المذكور
وذلك لا ينافي اعتبارها مع غيرها في ذلك الايراد بان يكون مرتبة من مراتب الوضوح ورد الثاني بانه قد سلف ان
المدلولات التضمنية يختلف وضوحا وخفاء من حيث انها مرادة باللفظ ومقصودة بالدلالات التضمنية ومراتبها بالاتضاح
في ذلك ان الاجزاء مقصودة عند تصور الكل فان ارادة الجزء من اللفظ الموضوع للكل اقرب من ارادة الجزء الآخر واوضح وان
كان الدلالة على كل منهما تضمنا ولا معنى لاختلاف الدلالة التضمنية وضوحا وخفاء الا ان ما دل عليه بالتضمن يختلف وضوحا
وخفاء من حيث انه مراد باللفظ لما مر من ان المقصود فهم المراد ووجه الثالث بان الالفاظ المدعى انها تحمل على ما يتبادر منها
مطلقا بتصور كلها على ما لا اشعار لها به وفيه ومباحث اخرى كانها اشارة الى ما فصلت في الحاشية بما فيه
مقتبسة في الوقوف على البيان الى ههنا واقول لا بد ههنا من التنبيه لامور منها بيان انه هل يتأتى الاختلاف وضوحا وخفاء
في المطابقة ام لا فذهب الجمهور الى انه لا يتأتى الا في الدلالات العقلية الصرفة فقط وبعضهم الى انه لا يتأتى في الدلالات الوضعية
الصرفة فقط لانه يتأتى في العقلية الصرفة وفي العقلية والوضعية معا وذهب بعض اهل التحقيق من المشايخ كالسيد سليمان وغيرهما
الى انه يتأتى في الوضعية الصرفة ايضا حتى قالوا ان التشبيه اصل حقيقي من اصول هذا الفن بدليل ان له مراتب متفاوتة في
الوضوح وانه يحتوي على النكت واللطائف على ما لا يخفى وقال السيد الشريف الجرجاني هذا هو الصواب وقال الشارح العلامة تبعا لبعض
الافاضل وهو العلامة الكاشي انه لا يلزم ان يكون علم البيان في الدلالات العقلية فقط واما اللازم ان لا يكون في الوضعية

الوضعية فقط في العقليات الصرفة وفي الوضعيات والعقليات جميعا لان ايراد المعنى الواحد بالطرق المختلفة بالوضوح
على المجموع وذلك بان يكون الاول الاوضح غاية الوضوح من الوضعيات وما سواه من العقليات ومنها انه قد يقرر ان
الالفاظ المفردة لم توضع لافادة معانيها الافرادية بل لافادة المعاني التركيبية حذرا عن الدور وان علم البيان شعبة
من علم المعاني لانه باحث عن تعدد افادة التراكيب طرقها التي يبحث في علم المعاني عن افادتها اياها فعلى هذا ينبغي ان يراد
بالمعنى الواحد معنى واحد مركب روعي فيه المطابقة لمقتضى الحال وهذا انما يصلح ان يكون وجه النظر ومنها ان ما ذكر من ان
دلالة الشيء على الجزء اوضح من دلالته على الجزء انما يتأتى بالنظر الى العقل واما بالمقايسة الى القسم التي هي … تصدر عنها
الافعال من غير ارادة وقيل ملكة تصدر عنها صفات ذاتية فالامر بالعكس قال الشيخ في الشفاء الامور العامة تعرف عند
القسم ثم قال اذا قايسنا فيما بين الامور العامة والخاصة ثم قايسنا بينهما معا وبين العقل وجدنا الامور العامة
تعرف عند العقل ولذا قايسنا بينهما معا وبين نظام الوجود والامر المقصود في القسم الكلية وجدنا الامور النوعية
تعرف عند القسم ثم قال وبيان كيفية هذا ان الجسم معنى عام وله بما هو جسم ان يتشخص فيكون هذا الجسم والحيوان
ايضا معنى عاما واخص من الجسم وله بما هو حيوان ان يتشخص فيكون هذا الحيوان والانسان ايضا معنى عاما واخص
من الحيوان وله ان يتشخص فيكون هذا الانسان فاذا نسبنا هذه المراتب الى القوة المدركة ورأينا في ذلك
نوعين من التركيب وجدنا ما هو اشبه بالعام واقرب مناسبة له هو اعرف فانه ليس يمكن ان يدرك بالحس
والتخيل ان هذا الجسم هو هذا الحيوان الا وادرك انه هذا الجسم ولن يدرك انه هو هذا الانسان الا وادرك
انه هذا الحيوان وهذا الجسم فقد يدرك هذا الجسم اذا لمحه من بعيد ولا يدرك انه هذا الانسان فوضح ان حال
الحس ايضا من هذه الجهة كحال العقل ثم قال ايضا فالاعرف عند العقل من الامور العامة والخاصة … من الامور
البسيطة والمركبة هو العامة والبسيطة وعند القسم هو الخاصة النوعية والمركبة انتهى كلامه وعلم منه ان مراد
الشيخ في الشفاء من قوله ان الجنس اعلم بالكل ومعنى النوع بالكل انما هو بالنسبة الى القسم وانما اطنبنا
الكلام لينكشف لك عليه المرام وينسد فيه الاقدام **قوله** وهذا اي القول بان المجاز والكناية يتفرعان
على قرينة دالة على عدم ارادته وعدمه بعد اشتراكهما في كون المراد باللفظ لازم ما وضع له مبني على ما يجيء
من كلام المصنف ردا على السكاكي وهو قوله ورد بان اللازم ما لم يكن ملزوما لم ينتقل منه وحينئذ يكون اي

الكناية ايضا الانتقال من الملزوم ومبنى على ان ما ذكره السكاكي ان مبنى الكناية على الانتقال من اللازم حينئذ
الملزوم ليس بصحيح واجيب عنه بان مراد السكاكي بالملزوم المستتبع وباللازم التابع والرديف بحسب
القصد وباللزوم التبعية والتعلق بحيث يكون مصححا للانتقال منه الى المتبوع سواء كان لزوما عقليا او عاديا
او اعتقاديا او ادعائيا وقد سبق تصريح عبارته ان الانتقال من اللازم الى الملزوم وانما هو بالعلم بكونه مساويا
للملزوم او اخص منه ومبنى ان الانتقال من اللازم الى الملزوم يعتمد مساواته انما يحصل بالتسوية فلا يقال
فمصير الانتقال من اللازم الى الملزوم اذ يعرضه الانتقال من الملزوم الى اللازم واستعلم ان المعنى الموضوع
له تابع في القصد والارادة والمعنى المكنى عنه هو المقصود الاصلي باللفظ وارادة المعنى الموضوع له لا لذاته بل
ليتوسل منه الى المكنى عنه وفي المجاز لا دخل للموضوع له في القصد والارادة لا اصالة ولا تبعا لاباء
القرينة الصارفة عن ارادته فلا يمكن ان يراد بالملزوم المستتبع وباللازم التابع في القصد والارادة بل
يراد بالملزوم المعنى الموضوع له وباللازم الخارج عنه اللازم في الجملة وهو المعنى المجازي وبهذا التوجيه يظهر كلام
السكاكي في التوفيق بينهما ويندفع الاشكال وقد يقال في بيان ان مبنى المجاز على الانتقال من الملزوم الى اللازم ومبنى
الكناية بالعكس المتلازمان اما ان لا يصدق احدهما على الآخر او لا يصدق وعلى كل من التقديرين فالانتقال
من الملزوم او اللازم ولا بد في المجاز ان يكون المتلازمان متساويين والا لامكن ارادتهما وهو خلاف المقدر ولا
يشك ان انتقال الذهن من معنى الى آخر لا يمكن الا ان يكون الاول ملزوما والآخر لازما كما بين في المنطق فمبنى المجاز على
الانتقال من الملزوم المساوي لهذا السبب فان كان المجاز انتقالا من لازم وجب ان يكون ذلك اللازم ملزوما
ايضا والا لم يحصل العلم فثبت ان جهة الملزومية معتبرة في المجاز دون جهة اللازمية وفي الكناية لما اشترط امكان
الملزوم واللازم معا فلا بد ان يكون المتلازمان متصادقين فلا يكون هنا ذات يتحد متصفة بصفة يحمل عليها
بحيث يعلم الانتقال من الذات الى الصفات ومنها الى الذات ومن احدى صفتي الذات الى الاخرى لكن اكثر انتقالاتنا
من الصفات اليها لان اكثر علومنا كسبية والكسب موقوف على ادراك الخواص المدركة للصفات
دون الذوات العلية فمبنى الكناية على ما هو الواقع بحسب الاغلب فلو امضى الكناية على الانتقال من اللازم
الى الملزوم فهذا هو السر في قولهم مبنى الكناية على الانتقال من اللازم   ثم ظاهر هذا الكلام اي قوله ثم

اللفظ المراد به لازم ما وضع له والمراد باللازم ما هو خارج عن المعنى الموضوع له مدلول عليه باللفظ بتوسط الموضوع له
وبهذا الاعتبار يكون لازما ولا يرد ما قال بعض الافاضل ان اللفظ بتوسط الوضع انما يفيد المعنى الموضوع له او ما له
علاقة معه بحيث ينتقل الذهن من الموضوع اليه في الجملة وهو المسمى عندهم باللازم مع تصحح في جميع اقسام المجاز ولذا قال
لا يصح ط   واستحسن ما فيها من الاضطراب اشارة الى ما حسن من الالفاظ ودال ان ما ذكره السكاكي في السببية
يقتضي جعل مقدمة فما في لونه مقصدا من المقاصد الثلاثة لان كثرة مباحث المتقدمة لا يخرجها عن حيز المقدمة الى ان
يدخل في المقاصد وقد عرفت ان الحق ان التشبيه اصل برأسه من اصول هذا الفن مشتمل على النكت الثلاثة ولم يرتب
معانيه في الموضوع مع كون دلالته مطابقية وان ما ذهب اليه من عدم تأتي الايراد المذكور بالدلالة الوضعية ليس بشيء
وقال بعضهم حيث يحتمل اللفظ ان استعمل في الموضوع له فحقيقة وان استعمل في لازمه فاما بعلاقة المشابهة او غيرها فعلى
الاول الاستعارة مع ارادة ما وضع له فالاستعارة او لا الاستعارة فالتشبيه وعلى الثاني معها الكناية او لا الكناية فالمجاز المرسل
او بغيرها فالكناية فاصول علم البيان اربعة وتقسيم الاستعارة الى المجاز المرسل والاستعارة في مطلق المجاز يكون بتلك النسبة
النسبية الى الاستغراق كنسبة الكناية الى المجاز المرسل الا ان التشبيه مع كونه اصلا مقصودا مقدمة لمباحث الاستعارة
فاقتضى التقديم عليها من هذه الجهة وهي اولى من الجهة الاخرى التي بها اخرت الكناية عن المجاز المرسل وما قال من ان المقصود
موم   الاصلي في التشبيهات هو المعاني الوضعية فهذا مما ليس بشيء فان قولك وجهه كالبدر مثلا لا يراد به ما يفهمه منه وضعا
بل يراد ان ذلك الوجه في غاية الحسن ونهاية اللطافة ولكن ارادة هذا المعنى لا ينافي ارادة المفهوم الوضعي   فاللازم
في التشبيه الاول فعهد لتقدم ذكره في قوله ما ينبني على التشبيه ولكونه معهودا مشهورا بين ارباب اللسان
ويكفي في ذلك وجود قرينة دالة ولا انا م بعدم الدفع   هو مقصد قولك دللت فلانا على كذا قد يطلق التشبيه
ويراد به اللفظ حيث يقال زيد كالاسد انه تشبيه وقد يطلق ويراد به المعنى وهو المراد ههنا وهو صفة المتكلم دون
الكلام والدلالة قد يكون صفة اللفظ وقد يكون صفة المتكلم فلا بد ان يراد بها ههنا ما هو صفة المتكلم ليصح تفسير
التشبيه بها كما اشار الشارح اليه بقوله هو قولك دللت فلانا على كذا   وظاهر هذا التفسير شامل لنحو قولنا   مصدريه
قاتل زيد عمرا وجاءني زيد وعمرو وقيل ان قولك جاءني زيد وعمرو يدل صريحا على ثبوت المجيء لكل واحد منهما ويلزم منه
مشاركة احدهما للآخر في المجيء والمتكلم ان لم يقصد به هذا المعنى اللازم فلا دلالة على مشاركة امر لآخر في معنى بالاصطلاح

في التعبير المذكور شاملا على ما دل من معنى الالالة وان قصد به لا يضر اندراجه فيه لصدق التعبير المذكور عليه فلو كان
منهما لغو ولذا قولك قام زيد وعمرو معناه ثبوت القيام لزيد متعلقا بعمرو ويلزم منه ايضا مشاركة احدهما للاخر
فان لم يقصد به اللازم فلا اندراج وان قصد وجب الاندراج فلو قيل شارك احدهما الاخر في القيام وكذا قولك قام
زيد وعمرو معناه ثبوت القيام لكل منهما على حدة ويلزم منه المشاركة المذكورة والقول بان ما دل على المشاركة والاشتراك
تعبير باللازم للفرق الظاهر بين مفهومي قام زيد وعمرو وشارك زيد وعمرو في … احدهما للاخر في زمان واحد فان … منهما
معنى … وان كان مخصوصا لما ذكر … قيل ان الدلالة على المشاركة في مثل شارك زيد عمرا انما هي بجوهر اللفظ والصيغة
تدل على ثبوت الشركة لكل منهما متعلقة بالاخر ويلزم منه المشاركة في الشركة لكنها غير مقصودة فلو كان مفهومه نفس
الشركة في مصدره الاصلي لكان المفهوم من المثال المذكور مشاركة احدهما من جوهر اللفظ والاخرى من الصيغة
ومنشأ الاعتراض عدم الفرق بين ثبوت حكم لشيئين وبين مشاركة احدهما للاخر فيه والحق انهما متلازمان
فليس دلالة اللفظ على احدهما عين الدلالة على الاخر وان استلزمها وليس دلالة المتكلم على احدهما مستلزمة لدلالته
على الاخر وربما لا يكون الاخر مقصودا اصلا ولا يخفى على المتأمل ان مراد الشارح ان التعبير المذكور ظاهر شامل
لنحو قولنا قام زيد وعمرو او جاءني زيد وعمرو لما فيه من الدلالة على المشاركة المذكورة ولو التزاما فلزم ان يكون من التشبيه
ثم وليس كذلك لكن يندفع بالتأمل الصادق والنظر الصحيح والى ما اشار بقوله وظاهر هذا التفسير … طائفة
على الفرق بين المعنى المفهوم من نحو قولنا قام زيد وعمرو وبين المعنى المستفاد من المشاركة المذكورة ويظهر بالتأمل ايضا
بطلان القول بان لا دلالة في مثل جاءني زيد وعمرو على المشاركة لانها انما تستفاد من العطف او من الواو اذ لا
ثالث لا سبيل الى الاول لان العطف لو اقتضى الشركة لم يكن في مثل قولنا جاءني زيد لا عمرو وما جاء زيد بل عمرو عطفا
ولا الى الثاني لان الواو لا تستلزم المجيء لعمرو ولو سكت عن مجيء زيد وعدمه لكن يلزم من ثبوت المجيء له بعد الكلام
حكم المتكلم بالمشاركة اما اولا فلان الكلام في العطف بالواو وما ماثلها في الدلالة على الشركة في الحكم سواء استفيد من
العطف بالواو او من مجموع الكلام وسيذكر الشارح ما دق نظره   وينبغي ان يراد فيه قولنا بالكاف ونحوه يخرج
عنه اي يخرج عنه من اول الامر بلا احتياج الى قيد الكامل … ما قيل انه لا حاجة الى هذه الزيادة لاخراج نحو
المثال المذكور   فان المحققين كالقاضي ابي الحسن الجرجاني والشيخ عبد القاهر والزمخشري والسكاكي ومن تبعهم

وطائفة من الناس على ان نحو زيد اسد استعارة وسمي الكلام لتحصيل المقام مستوفى في احد ابواب التشبيه   والطلاق
الاركان جواب عما يقال ان … فيكون داخلا فيما هو ركن له وليس شيء من هذه الاربعة داخلا في مفهوم التشبيه المعبر بالدلالة
المذكورة والوجه الاول يظهر الى منع عدم الدخول مستندا الى دخوله في نوعه والثاني الى تسليم عدم الدخول في مفهوم
التشبيه واطلاق الاركان عليه باعتبار دخوله في الكلام الدال عليه وحمل التشبيه على الكلام الدال عليه لا يلائم
التشبيه الموصوف بالوصف المذكور واحسنها انها بان المراد بالركن الموقوف عليه والدال لا يتصور وجودها الا بالاربعة
الامور والطرفان اعني المشبه والمشبه به انما يستويان الى الحس … من حيث الامور المذكورة الى الحس لانه
فيه انما … بحالها باعتبار اجزائها من الحيثيات الملتبسة الله   والخلق وهو … اي ملكة
… صدور الافعال بسهولة ولو قال ملكة لكان انسب ولا … في الكلي … الاول قيد للملكات المعات
… ما لم تكن ملكة لا تسمى خلقا الثاني قيد كونها مبدا الصدور الافعال اشار اليه بقوله يصدر عنها الافعال
اولم يكن بل كانت للعقاب قيد الاسمي ايضا خلقا الثالث قيد السهولة لانها اذا كانت ملكة ومبدا الصدور ها
بعسر وتأمل لم يكن خلقا   لانه عدم الحياة عما من شأنه والاظهر ان يقال عدم الحياة عما اتصف بها وقيل
… وبوجوده … تعالى … وعلى … القابل بين الحياة والموت … تقابل العدم والملكة
وعلى الثالث تقابل التضاد-   ولذلك قيل من فقد حسا فقد علما وذلك لان فاقد البصر كالاكمه لا يعرف
الاضواء والالوان والاشكال وامثال ذلك مما يتعلق بادراك البصر وفاقد السمع كالاصم لا يعرف الاصوات والنغمات
الطيبة المتناسبة والقبيحة المستكرهة وقس على ذلك سائر ما عداهما من الحواس الظاهرة   واما جاني الاشعار يحتمل ان
يكون من كلام هذا القائل وحده الظاهر وان يكون من كلام الشارح وكلامه في شرح المفتاح انما يؤيده   وانما اضيف
الشقائق الى النعمان … شقائق النعمان موصوف واحد وجمع سوا وانما اضيف الى النعمان لانه حمى ارضا كثرتها
ذلك وقيل … النعمان بن المنذر ملك العرب نسب اليه … وقال ابو عبيدة كانت العرب يسمون ملوك الحيرة
بالنعمان لانه كان احدهم ونعمان بالفتح واد في طريق الطائف ويقال له نعمان الاراك كما في قول امرئ القيس في قصيدة منها
سموت اليها بعد ما نام اهلها   سمو حباب الماء حالا على حال   فقالت سباك الله انك فاضحي   الست ترى السمار والناس احوالي
فقلت يمين الله ابرح قاعدا   ولو قطعوا راسي لديك واوصالي   … فاصبح معشوقا واصبح بعلها   عليه القتام سيء الظن والبال

بيداء عطية البكر شد حاجة لتعليق والبيت يقال اتقيتلي الله سحوت علوت حباب الماء ماتع حاجاته الى محلوة هي
العقابيل سنابك وفعل الصبا الواهية الهيام الجماء من الكاس العلية صوت الناعم الحساس بلمسه الحاجب يحيى به
البكر العي من الابل   سيف منسوب الى مشارف اليمن بتبع النعاج مشارق الارض اعاليها والمشرفية سيوف
قال ابو عبيدة نسبت الى مشارف وهي قرى من ارض العرب تدنو من الريف وهي ارض فيها زرع وخصب يقال
سيف مشرفي ولا يقال سيف مشارفي لان الجمع لا ينسب اليه اذا كان على هذا الوزن لا يقال جهالي لا جعافري
ولا عباقري   بخلاف اللذة والالم العقليين الخ يعرف اللذة والالم بما هو منقول من الاشارات قال الشيخ اللذة
هي ادراك ونيل لوصول ما هو عند المدرك كمال وخير من حيث هو كذلك والالم هو ادراك ونيل لوصول ما هو عند
المدرك آفة وشر واعترض الامام في شرحه بان تعريف اللذة بما ذكر الذي هو امر وجودي يوهم الى كون اللذة ادراك
الموجود والالم ادراك المعدوم وذلك لان اللذة فلان ادراك ... الاعضاء والاصوات المنكرة وما
يسببها ليست بلذات مع انها وجودية والثاني الالم فلان الالم لا تحسن به والكمال والخير على ما يسوى به كلام الشيخ
واصدقهما احدهما عن الآخر ثم قال والتحقيق ان تصور ماهية اللذة والالم مما لا يحتاج الى ما ذكره الشيخ فليته لا يعرف
جمع بالادراك والنيل لان اللذة انما تحصل لذات اللذيذ والادراك قد يكون بحصول صورة ما يشابهه فلا يكون لذة
والنيل هو الاصابة قد يكون بدون الادراك واللذة مما لا بد له من الادراك فلا يكون مجرد النيل لذة والتوفيق
الكمال والخير ان حصول الشيء باعتبار البراءة من القوة كمال وباعتبار ما هو ... خير وقيل اللذة ادراك الملائم من حيث
هو ملائم والملائم هو كمال الشيء الخاص به والالم ادراك المنافر من حيث هو منافر وفي المواقف كون اللذة والالم
على الادراك لم يثبت فلا ما يدل عليه ... ونعلم انه ادراك الملائم ولا ان اللذة نفس ذلك الادراك او معه
واما ذلك سبب لها ويمكن ان يحصل بسبب الالم لا يلزم موجب التوقف فيه ولما كان امثال هذه المباحث مما يقضي
الى اضطراب وحيرة في تحاصيل هذه المعاني ودقائق العبارات فالاولى بالمحصل للعلوم ان يقتصر فيها على الامور الوقتية
وما يقرب منها ويحيل ذلك الى زمن ... بالاطلاع على العلوم العقلية مما ذكر فيها من التدقيقات وانت خبير بان ايراد امثال هذه في
امثال هذا المقام اللائق بالكلام على تصحيح ما هو فيه حق الصحيح وتسهير ساق الكد في تحصيله واتعاظهم عن سنة الغفلة
والاعراض ركوب ... كيلا يخبطوا خبط عشواء ويعينهم في الشروع على كمال التصديق والاحاطة بجوانب ما سواه في

قال العلامة ... الحاكي ... للبعيد ... ايراد ... امثال ... هذه ... بعد بل ما يراد ...

تحصيل

محصلا دينهم ما ذكر في المتن وربما الافصاح بما علم المعترض ولا يسعى ان يكون ممن جل همه تدوين الكتاب مشتملا على
لطائف شرعية ولخصه مقاصد كلية سيما اهل التحقيق الذين لا يستفيق عبارتهم في المفاضل سيما مثل الشارح الذي لا
يعرف بسنانه في المسابق والمفاضل ان ايراد امثال هذه التحقيقات للافتخار والابتهاج بما سماهم لم يكن سامحهم ما دام
موجبا لتطويل لحد يحمل السعي ان يحمل على ما الاسعى   وكل منهما حسي وعقلي ... معنى هذا التقسيم هو الادراك وما كان اللذة
والالم الادراك والادراك اما حسي او عقلي كان اللذة والالم ايضا قسمان حسية وعقلية والحسية ايضا قسمان ظاهرة
تتعلق بالحواس الظاهرة وباطنة تتعلق بالوهم والخيال كالرجاء والشوق فيصير الاقسام ثلثة ثم بلغت مراتب مرتبة
الحسية الباطنة اقوى من الظاهرة ومرتبة العقلية اقوى منهما هذا في قوله يعادل ادراك القوة العصبية والشهوة اذ
نزلا انها ليس من القوى المدركة بل من القوى المحركة على ما صرح به الشيخ في الشفاء وغيره ويمكن في العلم النفسي اللهم الا
ان يقال انهما سببان لادراك النفس ما هو كمال وخير عندها من جلب نفع او دفع ضرر فاضيف الادراك اليهما تسامحا
فالصعب للسنان او للهجوم في ... والاوانه للتصحيح ... والصبر للنيل في قوله رب ليل ... يعدد ... اوان ما كان فيه ودلع
موحش فالعقل يعدي به الجاني وما في حدثه الاسماع ... ورواية ... والصبر للنيل واود
البيباني   واعلم ان قوله يشفاني لان ... اسداع من باب الطلب ... على الكلي حيث قال اعلم ان سبك هذا الكلام
غير مرضي لان معنى الصعب على ما سبك الشارح هو ان الاسداع لاجل السنان وليس المراد هذا بل المراد ان السنان لاجل
بان الاسداع والمراد بالسنان الالة المسلوكة في الدين لاجل ... اسمول والالفاظ من باب تسمية المحسوس
بالمحسوس فلا يكون ما يمكن تصديقه   ونحو ذلك مما يفسد الكلام مثل ان يكون في الكلام وجوه من الاعراب بعضها
مؤد به الى المعنى المراد وبعضها غير مؤد به اليه فان حمل على الوجه المؤدي اليه كان محصلا للغرض مصليا وان حمل على
غيره كما لو حمل على الجميع او على البعض الغير المؤدي اليه كان مفسدا بالكلية او يحمل على خلاف ما يؤدي اليه مثاله قوله تعالى
وجعلوا لله شركاء الجن اذ له وجه يؤدي الى المراد وهو كون اتخاذ الغير بالله مطلقا منكرا بان جعل لله شركاء مفعولا
جعلوا ونصب الجن بفعل مضمر دل عليه السؤال المقدر ووجوه اخرى لا تؤدي اليه وهو اما نحو جعل من الوجوه والحال
الجن مفعولا اول وشركاء ثانيا ولله متعلقا به فان كلا الوجهين يوهم ان الانكار بسبب اتخاذ الجن شركاء حتى لو كان
سببا غير الجن لما كان منكرا تعالى عن ذلك علوا كبيرا   ونحو ما مر كما من باب اللف والنشر المرتب فان الكلام باكر

نوع من الثياب منسوج وهو اخص من مطلق الثوب وهو اكثف من المنسوج والنفض فصل لانه جوهر مجرد لا يسع فيه
مثل الماسكين من الكتان   وهي موه مرسه في العصبين المجوفتين اي عند جوار الراس وهما الزوج الاول
من الازواج السبعة بناء على ما ذكره علماء التشريح ان للدماغ تجاويف ثلاثة اعظمها البطن الاول واصغرها البطن
الاوسط وهو منفذ من البطن المقدم الى البطن المؤخر ان حيوان جوهر الدماغ بعدم موخر الدماغ في نفسه الصوات
منحدرا الى القفا وهو النخاع وقد نبت العصب ذو الحس منه موادا ومعابرا للاعضاء فان نسبة
جوهر الدماغ والنخاع فالدماغ كالعين والنخاع كالنهر منه والاعصاب كالانهار على اطراف الانهار وان نزل الى الزوج
السابع في الدماغ والنخاع والاعصاب فالدماغ كالعين والنخاع كالجدول والاعصاب كالانهار الماخوذه
من الجداول الكبار والاعضاء كالمزارع وتقسيم الدماغ بطون متساوية في المساحة [illegible] مقدم ومؤخر كان
الدماغ [illegible] السطح المثلث او المخروط قاعدته في مقدم الراس ويكون مقدم الدماغ لا في غلظه ويستدق
الى المؤخر فيكون المقدم اعرض واقصر والمؤخر اضيق واطول حتى يكون طوله كالضعف من طول المقدم وهذا
الانقسام بحجاب حاجز بين الجزئين من العنف العليا ولما كانت الازواج السبعة التي هي الاعصاب الدماغية
موضوعة الى طول الدماغ كان حصة الجزء المقدم كالنصف من حصة المؤخر ولذا نسب الى الجزء المقدم زوجان ومن
المؤخر اربعة والزوج الثالث من الحد المشترك بينهما ومن اراد تمام التفصيل فعليه بعلم التشريح ولعل طنين
الكلام يبلغ الطالب في خبر واضطراب ويكون على بصيرة من الجملة في هذا الباب   والسطح هو نهاية
نهاية ولحاق بالجسم كالدائرة [illegible] بالجسم الجسم التعليمي الذي هو المقدار المخصوص وهو ما له طول وعرض وعمق
والدائرة سطح مستو [illegible] بحيث يمكن ان يوضع فيه [illegible] يكون البعد منها [illegible] الى جميع
الجهات وقد يطلق الدائرة على ذلك الخط المحيط ايضا ولا خفاء ان الشكل كيفية عارضة للمقدار من جهة الاطلاق
العموم متصل المقدار ان كان محيطا يوضع له الشكل من جهة احاطته وان كان محاطا فهو مشتمل عليه
السطح بمعنى المسطح والجسم محاط مسطح والسطح محيط والسطح عارض لها من جهة احاطته والبوت الظهر
للشكل في الجسم للمطلق الشكل [illegible] احاطة [illegible] بالمقدار وقوله كالدائرة اي [illegible] اي
كسطح الدائرة وكذا قوله كالمثلث والمربع اي كسطحهما ولو [illegible] بالمقدار لكان [illegible] اشكال المجسمات

والمسطحات ويكون قوله كالدائرة ونصفها مثالا للمسطحات وحمله ههنا على كونه مثالا قطعيا واما المجسم
او السطح كالكرة والدائرة اذ بها [illegible] كسطح نصف الكرة ونصف الدائرة لكان اوضح واجود   وفي جعل المقادير
والحركات من قبيل الكيفيات نظر والجواب ما اراد بالكيفيات الجسمية الصفات الجسمية لا المصطلح ارباب
المعقول وقوله فان كالصفات الجسمية المحسوسة بالبصر او غيره من الحواس واما عدا الاشكال من المحسوسة
بالبصر مع انهم صرحوا بكونها من الكيفيات المختصة بالكميات المقابلة للكيفيات المحسوسة على انه اراد
بالمحسوس بالبصر ما هو محسوس به مطلقا سواء كان بالذات او بالعرض وكذا الحال في الحركات واما المقادير ففي
كونها محسوسة بالذات خلاف وفي قوله وكانه اراد بالمقادير اوصافها من الطول والعرض والقصر لاحتمال
ان يكون هذه الامور اضافية لحصة على قبيل والثالث يعدل الاول بالعمق [illegible] بالعطوعد اختلاف
المحسوس [illegible] مع [illegible] الاضافة حتى يصح ما دل هذا وعلى ان يقال انما جعل المقادير والحركات
من الكيفيات من حيث انه جعل الكيفيات اعم من ان يكون كيفيات بالذات او بالعرض لا شك ان
الحكم يكون من الكيفيات باعتبار ما يقع فيه وهو الحركة في الكيف ولا يبعد ان يحمل المقدار ايضا منها باعتبار
ما يقع صفة للكيف   وكالاستقامة والانحناء والتحدب والتقعر والزاحاح [illegible] الشكل قبيل كل من الاستقامة
والانحناء والتحدب والتقعر يوضع للخط وكلها والاستقامة للخط والسطح لا مساغ لها [illegible] بخلاف السطح
والجسم فالاولى ان يجعل هذه الامور منضما بالمقادير لانها من الكيفيات المختصة بالمقادير التي تجد خ
ان الاشكال يشاركها في انها من تلك الكيفيات [illegible] عنها وضمت الى الالوان هذا [illegible] اذا روعي
ما كان في اللبث الكلامية والا فلا اشكال لان السطح في الوقت [illegible] لا العرض جهة الاحاطة وقد لا يحمل
من الكيفيات العارضة للكميات ويمكن ان يقال انه اراد بالاستقامة وغيرها ما يدخل عليه السطح
لا المطلق بدليل توصيفها بالدخول   والصوت يحصل من التموج الحاصل [illegible] بمعنى الصوت
عند بعضهم فقيل هو التموج وقيل هو القرع او القلع والحق انه [illegible] وهي [illegible] ما به [illegible]
الى الصماخ [illegible] فانه محسوس بالحس باللمس وايضا التموج حركة والصوت ليس كذلك
والقرع والقلع ايضا فان القرع مماسة والقلع تفريق والصوت ليس كذلك وايضا كل منهما مبصر [illegible]

اللون بخلاف الصوت الا ان له سببا قريبا وبعيدا والقريب التموج والبعيد القرع او القلع كما اشار اليه
بقوله يحصل من التموج المعلول للقرع الخ وانما جعل التموج سببا قريبا لانه متى حصل التموج حصل للصوت
ومتى انتفى انتفى وفيه اعتراض الامام والجواب عنه يطلب فيه   واصولها تسعة حاصلة من ضرب ثلثة
وذلك لان الطعم لا بد له من فاعل هو الحرارة والبرودة او الكيفية المتوسطة ومن قابل هو الكثيف او اللطيف
او المعتدل وكل من الفاعل يفعل في كل من القابل فيصير تسعة فالحار ان يفعل في الكثيف غير ملايمه فيفعل في
الكثيف كيفية غير ملايمة فيفعل في اللطيف كيفية غير ملايمة في الغاية وهي المرارة وفي اللطيف كيفية غير ملايمة
هي ادنى وهي الحرافة وفي المعتدل كيفية غير ملايمة متوسطة وهي الملوحة فان المرارة والحرافة مع عدم الملايمة
يميل كل الى المرارة وادى الى الحرافة والبرودة يفعل في الكثيف عفوصة قريبة من المرارة في المنافي وفي
اللطيف حموضة ادنى في المنافي وفي المعتدل قبضا دون العفوصة فوق الحموضة اذ العفص يقبض باطن اللسان
وظاهره والقبض يقبض ظاهره فقط والاعتدال يفعل في الكثيف الحلاوة وفي اللطيف الدسومة وفي المعتدل
التفاهة وهي قسمان حقيقية وهي بمعنى عدم الطعم وغير حقيقية بمعنى كون الجسم بحيث لا يحس بطعمه وهذه هي
الطعوم البسيطة ومن الطعوم المركبة ما له اسم كالبشاعة المركبة من مرارة وقبض كما في الحضض والزعوقة المركبة
من ملوحة ومرارة الى غير ذلك   وهي قوة سارية في البدن كله في الشفا هو اول الحواس الذي يصير به الحيوان
حيوانا فانه كما ان كل ذي نفس ارضية فان له قوة غاذية ويجوز ان يفقد قوة قوة اخرى ولا ينعكس كذلك حال
كل ذي نفس حيوانية فله حس اللمس ويجوز ان يفقد قوة قوة من الاخرى ولا ينعكس فحال الغاذية عند
سائر قوى النفس الارضية حال اللمس عند سائر قوى الحيوان وذلك لان الحيوان مركب من الاول من كيفيات
الملموسة فان مزاجه منها وفساده باختلافها والحس طليعة النفس فيجب ان يكون الطليعة الاول هو
ما يدل على ما يقع به الفساد ويحفظ به الصلاح   والاوليان منها فعليتان الى قوله والاخريان انفعاليتان
للاتفاق في ثبوت الفعل والانفعال في كل منهما بدليل ما على الاجسام العنصرية وانكسار الكيفيات الاربع
على صورها في حدوث المزاج وتولد المركبات منها لكن يسمى الاوليين فعليتين والاخريين انفعاليتين باعتبار
ان الفعل في الاوليين اظهر من الانفعال وفي الاخريين بالعكس   واليبوسة كيفية تقتضي صعوبة ذلك الى

صعوبة التشكل والتفرق والاتصال وعند الامام الرازي هي الكيفية التي يكون الجسم بها سهل التفرق عسر الاتصال
لذاته وكون هذه الاربع من الملموسات مذهب بعض الحكماء فان اللين والصلابة عندهم من الكيفيات
الاستعدادية التي هي من مقولة الكيف وهذه ليست منها بل من نوع الاستعداد ولا تأمن ان تكون من قبيل المحسوس
كما ان يكون الكيفية المحسوسة وعرضها هذه الاضافة والملاسة والخشونة من باب الوضع عند المتكلمين لان الملاسة
عندهم عبارة عن استواء وضع الاجزاء في ظاهر الجسم والخشونة عبارة عن ان يكون بعض الاجزاء ناتئا وبعضها غائرا
كالبلة والجفاف في الشفا البلة هي الرطوبة الغريبة الجارية على ظاهر الجسم كما ان الانتقاع هي الرطوبة الغريبة النافذة
والجفاف عدم البلة عما من شأنه ان يبتل   واللزوجة والهشاشة اللزوجة كيفية مزاجية لاجلها يستعصي سهوله
التشكل ويعسر التفرق ويمتد الشي متصلا وكذلك من شأن امتزاج الرطب الكثير باليابس القليل والهشاشة بالعكس
واعلم ان ما ذكر في تعريفات بعض هذه الامور انما هي امارات لتعقل ماهياتها فسر بعضها بعض بتفسيرها على ما ترى
المحسوس ولذا قال في شرح الاشارات والشرح لها ذكر اماراتها لتفسيرها لتعقل ماهيتها عند تصور حقيقتها والمقصود
من نقل امثال هذه المباحث في هذه المقامات ان الاسم عند الحكيم يعم ما يعقل او يرى ايضاح وتفصيل   ثم عرف وهي
الطبيعة بشرط انها ملكة يصدر عنها صفات واسمه قيل الخلق هو الخير وهي الصورة الخلقية للنفس اي التي خلقت
عليها كانها غريزة فيها وكذا الطبيعة لغة هي السجية التي جبل عليها الانسان وطبع عليها سواء صدر عنها صفات
نفسانية او لا ثم قد اطلقوا في الاصطلاح الطباع والطبيعة على الصور النوعية وفي شرح الاشارات الطباع اعم من
الطبيعة لان الطباع يقال لمصدر الصفة الذاتية الاولية لكل شي والطبيعة قد تخص بما يصدر عنه الحركة والسكون
فيما هو فيه اولا وبالذات من غير ارادة وقيل هذا اول كلامه يكون عنه وسكونه بالذات لا بالعرض وقيل كل ما يصدر
عنه فعل من غير روية واختيار والكل قريب معنى وقد سبق شي من ذلك   واعلم ان امثال هذه التقسيمات
الى قوله هذا الكلام في بعض النسخ ولا يرد هذا على الشارح لانه بصدد توضيح ما ذكر في هذا الكتاب وفي المصباح بعدما وقع
وفيه نظر ستعرفه في بيان قوله والمركب الحسي وحيوان وجعل السبعة في مولنا ابدكم وفي الانسانية واحد لا مميز له
الواحد مركونه جميعا ملتئما   او الجميع الملتئم اي على راي السكاكي وقد سبق الكلام فيه انفا وقوله والمتعدد
الذي يركب عنه ما هو بمنزلة الواحد ايضا اما حسي او عقلي والمختلف فيكون الاقسام ستة حاصلة من ضرب الواحد في اثنين

والاسنى في ثلاثة وعلى الاول مستقيم حاصلا من ضرب الاسنين في اثنين والواحد في ثلثة وانما لم يلتفت الى تقسيمه الى المركب من العقلي والحسي عقلي صرفه نور السؤال الثاني ان توجيه الاشكال بقياس موصول النتائج مركب من قياسين احدهما مولف من موجبتين كليتين ينتج موجبة كلية والاخر من موجبة كلية صغرى هي نتيجة القياس الاول وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة كلية هي المط وهو ان لا شيء من وجه التشبيه بحسي واعلم ان هذا الاصل جوابا عما ذكره المصنف من قوله ان التقيد في وجه الشبه ان يكون غير عقلي وذلك انه متى كان حسيا وقد عرفت انه يجب ان يكون موجودا في الطرفين وكل موجود فيهما فوجه الشبه مع المشبه به يجب ان يكون هو بعينه موجودا مع المشبه به مع كونه بعينه هناك كالحمرة في الورد وكلام الشبه على ما شاع ان سبب وهو انما اذا اعتقدت حمرة الخد دون حمرة الورد او بالعكس كون الحمرة موجودة معا وهكذا في اجزائها بل يكون متشابه مع المشبه به لكن المثلين لا يكونان شيئا واحدا ووجه الشبه بين الطرفين كما عرفت واحد ثم لم يلزم ان يكون امرا كليا ما هو دائما من المثلين يجردها عن التعيين هذا شانه فهو عقلي ويمتنع ان يكون كما ادعى حصول المثلين في الطرفين فان المثلين متساويان لمهما وجه تشبيه فان كان عقليا كان المرجوع وجه الشبه العقل في الحال وان كان حسيا استلزم ان يكون مع المثلين مثلان اخران وكان الكلام مما كان الكلام فيما سواهما ولزم التسلسل وعلم التحقيق موضوع علوم هذا الكلام وحاصله ان التحقيق ان لا يكون شيء من وجه التشبيه حسيا والحاصل جواب المصنف انه ان يكون وجه الشبه حسيا مبني على التشابه وهو ان المراد بحسيه ان التصديق هو عليها ولا خفاء انه لا يصلح جوابا عما قاله السكاكي وقد يجاب عنه بمنع بطلان اللازم وهو ان هذا التسلسل وان كان في الامور الموجودة لكونها محسوسة لكن لا يلزم انه في المبادي وفي الامور المرتبة الموجودة معا ومثل هذا لا يمتنع واجاب الشارح بمنع الملازمة وهو انه اذا اريد بكون وجه الشبه حسيا وجود وكون في الطرفين من المعنى الكلي الذي افراده محسوسة بمعنى كونهما مثلين ليس وكونهما عام ملك الماهية الطبيعية بمعنى انها تمام حقيقة كل منهما وانها حسيه بمعنى ان افرادها مدركة بالحس ووجه الشبه لم يلزم ان يكون معهما مثلان اخران ليلزم التسلسل ورد الاول بان التسلسل بلا مطلق مراعات الامور المتسلسلة مرتبة اولا وتحقيقه في الوجود او متعاقبة وهي كما سلسلة العلل والمعلول والثاني بان هذا انتاج الا تحقيق ومن وجوه بعض الافاضل انتاج لما فيه من شائبة التركيب كالعرض عن الفايدة واستطابة النفس وتلونها حتى ادراك وطيب الرائحة ولذة الطعم ولين الملمس وامثال ذلك قلت بحثا ان يعلم ان ليس المراد بتركيب المشبه

او المشبه به ايجاب عن السؤال الاول وبيان لتركيب مطلق سواء كان في الطرفين او في وجه الشبه وقوله وجه الحقي شروع في الجواب عن السؤال الثاني بحصوله انما حصل التقسيم بوجه الشبه المركب لان التقسيم بهذا المعنى انما هو فيما اذا كان وجه الشبه واحدا وانما لم يوجد لبيان معنى الافراد اذ يعلم ذلك بالمقايسة الى معنى التركيب فقصدها بيان الاسباب قيل هذا طالع حتى لا يرتب عليه ويصح منه ان يعاني المصدر كالحكم والفعل معان موجودة وكذا ما هو من معاني الحروف لنوع استلزام كالاستعلاء والابتداء والانتهاء من ان موجود بل معاني الافعال والاسماء المتصلة بها والحروف وحدها موجودات فلا يتصور في الاستعارة التبعية الواقعة ان يكون بمثله تركيب الطرفين وعساك تطلع فيما تستقبل على ما هو تتمة لهذا الطالع محل نظر هذا امر النظر الموعود من قبل ووجهه ما عرفت ان الحقيقة بالملتمسة من قبيل الواحد لا اسماء مثلا قيل وجهه ان قوله لكونه حقيقة ملتمسة الحلو اما ان يقصد فيه الى عدة اشياء او لا يقصد فان قصد يكون مركبا فلا يستقيم جعل قسيما لقوله واما او صافا وان لم يقصد اليها فلا يكون مركبا بل واحدا فلا معنى لجعله بمنزلة الواحد من قول احتمى من الكلاح احمه بضم الهمزة ومنع الكاف المهملتين ويكون الكاف النقط سقطتان من كذا والنقطة سقطتان من فوق تحتها والكلاح بضم الجيم وسد اللام والكاف المهملة وقيل قول عيسى بن الاسكلت وسمى ان المؤيد قد يكون مفيدا اي في تقسيم التشبيه باعتبار الطرفين من قوله او مقيدا في التقييد قد يكون بالوصف وقد يكون بالاضافة وقد يكون بالمفعول وقد يكون بالحال وقد يكون بغير ذلك نهولم يعتمد الحاجة النقع سل السيف اوجح والمد علاك السيف بعلو وبقع ويسبب يذهب الى السفل من سبب الشيء من الماسفل منه واعداد الحرب باستعدادها وقوله ان اسيافنا في حكم الحال يقصد معناه انه ليس عطفا على مثار النقع ودعل انه حكى السلامة والكاشي حيث جعلا عطف عليه وذلك لان الكواكب متهاوية على وجه منفي عن اعتبار الانضمام ومن جعله اسيافنا مفعولا معه انما عن اعتبار الاعتصام ايضا دون العطف سهيل حرط ومحل جل محروط اللحيه ومحروط الوجه اذا كان فيهما طول من غير عرض قد صرح المصنف الشيخ في اسرار البلاغة التصريح في مواضع منها غير قوله واعلم ان ما يرد به التشبيه دقة وسوا الى قوله ومن بديع المركب الحسي ومنها قوله واللهم المقصود في التشبيه على وجهين الى قوله ويكون الحكي في الهيات على وجهين ومنها قوله ان يكون اي الهيئة بعرها وان لم دفعه الكلية بغيرها الى قوله اي يعرض ما يكون عرها وان لم دعن عرها ولعل المقصود من التصرف هنا بغير الهيئة ما يكون ومن لطيف ذلك قول الشاعر هو من ابيات الايضاح وجه

اللطافة اي الشيء يصير دقيقا وذلك انه راى الحركتين حركة الذهول للعدو والتقاق وحركة الرجوع الى اصل الافتراق
وادى ما يكون في الشارة من سرعة فاذا به ماد يطيلان حركة الشيء المعتدلة في حال رجوعه الى الاعتدال اسرع لا محالة من حركتها
في حال خروجها عن مكانها من الاعتدال ولذلك حركة من يدركه الخجل مدبرعة اسرع من حركة من لم يبالي بولان ارتاح الكوف
لعوى اهدانى ارتاح الراح حتى اي اسعد الرماض واطعنت بسرو وهو الشيء المعروف والعيان جمع قينة وهي الامة مغنية
كانت او غير مغنية يلحق يتصطحب العوام مولع الطراف في الساقي حبل الذي على عنق الشخص وضعه الى نفسه الحبل البجبه والدهشة او الحيا
من جدل الله اي احكامه يقال جدله احكمه والجدل له المحكمة لان جدل الانسان يعني يقال جدلت الحبل اي فتلته فتلا محكما كذا في الصحاح ومنا
ومن ذلك اي مما يقع التركيب فيه هيئة السكون قول الشاعر وهو الاخطل صحبته الى حانة والمراد هو العوق بوجبه صحبته الى [illegible] فرحل اللوسه لطائف م
الاكسه ما والسلو والنطلي التقدد والنطلي ايضا نعني التعصر ومد الدين مع المشش والمراد الاول ولا يقع ههنا شيء من هذين الوجهين فيه يوبني على الفاضل
العلامة حيث جعل فيهما اي لمعت مالبرق او صار ذات رنق كذا ذكره المصنف وقد نقلنا عن اسرار البلاغة رد عليه فعل ان التكبر لو لنا زيد
يصفوا ويكدر بعدم دوام احد الوصفين منه ان به اشتغل في احدهما الى الاخرى وذلك ان ذلك الجمع بينهما لان الاشتغال امر واسو بها ولذا
قال كما ذكر المصنف ولا يخفى ان قولنا زيد يصفو المس النسبة المصطلح بل هو من قبيل الاستعارة بالكناية حيث شبه زيدا في حال انبساطه وانقباضه
بالماء في حال الصفا والكدر وذكر النسبة اي المشبه به واثبات الصفا والكدر تخييل ونعلم ان يعد الاستعارة من يصفو ويكدر بان يشبه انبساطه وانقباضه بصفا
الماء وكدره فيكون استعارة تبعية ولعله يسمه زيدا لكنه غير مقصود بخلاف ما اذا اعتبر التشبيه في زيد وجعل استعارة للكناية فان تشبيهه بالماء مقصود
وسمي هذا هو هذا المعنى في مباحث النسبة المكنى عنها على راي السكاكي ثم قال اي المصنف في الايضاح نقلا عنه يكن ان ذكر وجه التشبيه
التمثال المذكور ومعه فوز الايضاح هكذا ابدى الاسد باسا والبحر جودا والسيف مضا اعتمادا على الطبع وقوله بعد نقلا والله اعلم ايماء الى عدم ما
هذا الكلام [illegible] والمثال المذكور انما اي في التضاد اراد بالتضاد ما يعم التناقض ايضا وهو مطلق التقابل بان السامي بحيث
يمتنع اجتماعهما واما نوعي الله هما بحسب المقام الى شرح المفتاح اشار الى [illegible] بان التهكم انما يكون بان جانب المشبه على خلاف التمليح
فان التمليح انما يكون اي غير المشبه من السامعين ها دليل الجبان مثلا ما اشبهه بالاسد والبخيل [illegible] فاذا سمع غير المشبه ان الجبان كالاسد والبخيل كحاتم
يستملح ذلك ويستطرفه لعدم حضور ذلك ساله واذا سمع المشبه ذلك عرف انه تهكم واستهزا به لمعرفته باحوال نفسه مثلا ان يصرح [illegible]
سماع غير المشبه بل التمليح بالنظر الى حال السامع والتهكم بالنظر الى حال المشبه بلا تعدد [illegible] وقع في شرح المفتاح اي قوله فهو علامة [illegible] للعلامة تفسير
التمليح بما يعسر التمليح ولم [illegible] علا [illegible] هو حاتم مثلا يستملح الا التهكم [illegible] الكنايات [illegible] ان يكون [illegible]

والتهكم وليس في شرح المفتاح للفاضل العلامة سوى انه رد على من جوز كون مثال ما اشبهه بالاسد للتمليح وليس فيه التصريح بان مثال
هو حاتم انما هو للتمليح فقط ثم قال الامام المرزوقي الى قوله فا بل هذه الابيات وهو سعين بن سليك الاسدي قصدها الى
والتمليح الاشارة الى بعد قوله اي هي قوله ولم اعص الامير ولم اربه ولم اسبق اما انبس ربعهم لكن البعوث وقت عليها فخرها
بان الطموح وعزم وخافت من جبال السعد نفسي وخافت من جبال خوارزم وقارعت البعوث وقارعوني ففاز بنضحه الي
سهمي فاعطيت الجعالة مستميتا خفيف الحاذ من فتيان جرم سل داب واراد يعلم المراد الواحد والبعوث اسم اي انبس الوعم اي
والدخل اي الخندق والعداوة والبعوث جمع بعث وهو الجند المبعوث الى العدو والطموح السعيد في الارض والحمل على ركوب المهالك
والمقارعة المساهمة ومنه القرعة ففاز نضحه في الي سهمي اي خرج قدحي باصطحابي وراحتي والجعالة الرشوة ومستميتا
اي طالبا للموت بدل من الجعالة وخفيف الحاذ اي غير راضي بالموت [illegible] اعطيت الرشوة لما سعى من بني جرم خفيف
الحاذ لا يسعد بالاد والسلامة ويسعى بهوى البعث الهلك كذا ذكره الامام المرزوقي في شرح الحماسة فلذلك لا يخفى على
احد ان في شرح المفتاح هذا الوهم يتحمل بقوله ثم نزل منزلة التناسب فان فيه تحقيق وجه التشبيه واما ذكر اسم الضد في
في التضاد فتوطية لذلك وتمهيد ودلالة على احد الشبه من التضاد وليس مستنكر بل له وجه مناسبة ونوع ملاحة اي
حال وصفة العجيبة الشان المثل في الاصل بمعنى المثل وهو النظير يقال مثل ومثل ومثيل كشبه وشبه وشبيه ثم نقل الى القول
السائر الممثل مضربه بمورده ولم يضربوا امثالا ولا راوا اعلا للسير ولا احذروا بالتداول والقبول الا قولا فيه غرابة من بعض
الوجوه ومن ثم حوفظ عليه من التغيير فيكون مجازا مرسلا من باب اطلاق اسم المطلق على المقيد ثم استعير لكل حال والصفة او القصة
اذا كان لها شان وفيها غرابة وهذا اشار منه اي حمل العلامة كلام البعض على ان المراد ان الاول مشبه والثاني مشبه به علا
منه لان مراد هذا القائل ليس ما ذكره بل مراده انه وقع في ظاهر الاية التشبيه بين كون المؤمنين انصار الله وبين قول عيسى
على ما دل عليه ظاهر قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كونوا انصار الله كما قال عيسى ابن مريم للحواريين من انصاري الى الله فان المشبه
في الظاهر كون المؤمنين انصارا لله والمشبه به ما دخل عليه الكاف وهو قول عيسى عليه السلام على ان ما مصدرية مع انه ليس
بمراد بل المراد من الاية ايقاع التشبيه بين كون المؤمنين انصارا وبين كون الحواريين انصارا ولكن قول عيسى بالمشبه مجاز وفي مضاف
ومضاف اليه فيكون بتقدير العوامل او كما صيغة عبارة المفتاح تدل على ان المشبه في الظاهر كون الحواريين انصار الله والمشبه
قول عيسى وليس كذلك ولعله الحواريين اي [illegible] والصواب المساوي نعم ما ذكره الشارح في توجيه لفظ المفتاح كاف في

رد هذا القول يعني على تقدير ان ليس مراد القايل ما ذكره العلامة وان رده كلام هذا القايل عمرو واتقى موقعه لكن حمل كلام
المصباح على ما توهمه مردود لان مراده بقوله اوقع النسبة اى نسبة كون المومنين انصار الله على ان اللام للعهد اى كون الحواريين
انصار وهو المفهوم ضمنا لاستلزامه قولهم نحن انصار الله ومن قول عيسى من انصاري لكن المراد ايقاع النسبة اى كون المومنين
انصار ومعنى كون الحواريين انصار ادلاحتمال نسبة كونهم بقول عيسى وحوارى الرجل صفيه وخلصانه الحوارى من الحور وهو البياض
الخالص يقال لهم خلصاى وهم خلصاى اى خالصي يستوى فيه الواحد والجماعة ملابسي اى بعوج عليه اى يعتمد عليه البوح على الشى الاقامة
عليه يقال عرج فلان على المنزل اذا حبس مطيته عليه واقام كذا في الصحاح وما هو بني في هذا قول لبيد وما الناس الا كالديار واهلها
بها يوم حلوها وغدوا بلاقع وما المرء الا كالشهاب وضوءه يحور رمادا بعد اذ هو ساطع واهلها مبتدا خبره بها ويوم حلوها ظرف متعلق بالخبر وبلاقع خبر مبتدا محذوف
اى وهى بلاقع وغدوا ظرف لبلاقع فيها من معنى الفعل ولا يجوز ان يكون خبر الامساء الاحجار بلاف الرمان من غير الكث والكلمان حال
عن الديار على الاصحاع لا الافتراق فانه اراد ان الممدوح قد فاق الناس اى بالاوصاف بالاوصاف الشريفة والكمالات الفاضلة الى حد
توهم ادراجه من عداد ذلك الجنس كالبشر مثلا الى نوع اشرف من ذلك الجنس وهذا اى جرده من الجنس وجوازه نوع من جنس اخر بانفصاله بسلب
الاوصاف والكمالات في الظاهر كالممتنع لاستبعاد ان يتناهى بعض افراد النوع في الفضايل المختصة بذلك النوع الى ان يخرج منها ابد حال
نوع او الكلية يتيسر فان ذلك موهوم لا محقق فازال الوهم بالاحتجاج لهذه الدعوى بيان امكانها تبينه حاله كحال المسك ويكفي في اثبات الوصف قول
بعضهم بدل المصراع الثاني فان المسك بعض دم الدجاج الا انه ذكر ابو الطيب الطف بلا خفا فانك تكاد منه عن نور عدم القابل وقوله سام
بالاجلة في عداد ذلك لان الشى وان كان حلوا ما علا طبعيا لكن يراد الطايفة يمتنا هذه الطبيعة حسا ولان حلو فحمل الانسان على الاد
سادت على جانب محلوقين الافراد والسواد والكوكب وما تحصل سوى شانه في حلول عن الفاسد كالمسد الاوراط ولا شئ الحد وانه
في مسايل الاوراط من التفسير علنا اى وقوله لان العلم بالحسيات اتم منه بالعقليات لتقدم الحسيات سابه اى النفس في مبدا الفطرة خالية
عن العلوم كلها ثم انها تستعمل حواسها ولا تدرك المحسوسات وتلتبه لمشاركات بينها ومباينات فتطلع منها على العلوم الكلية ولا
يشك ان الالف بالاقدم اكمل فيكون الحكم بها اصل هذا على ما ذهب اليه المحققون ان المدرك للكليات والجزئيات هو النفس الا ان
صور الجزئيات ترتسم في الاتها لا في ذاتها فتنسب ادراكها الى الالات اعني الحواس كما ينسب القطع الى السكين وكيف لا والحكم
بالكلى على الجزئي في مثل زيد انسان وهذا السائل لون يقتضي حصول المحكوم عليه وبه عند الحاكم ولا يكون الحاكم هو الحس لامتناع ادراكه
للكلي فهو النفس اما على ما توهمه الظاهريون واختاره السكاكي انه يمتنع ادراك النفس للجزئيات المادية المكفوفة بعوارض مشخصة للمعادن

بل تقديره والاوضاع المختلفة فلا يحتاج في قولهم ان ميل النفس الى الحسيات اتم منه الى المعقولات الى بيان ان
بل المراد ان الحسيات هي المعقولات التي جردها العقل من المحسوسات ثم فهو ميل النفس الى هذا النوع من المعقولات المسماة الحسيات
اتم من ميلها الى المعقولات الصرفة حيث صارت بالتجريد هيئات مثلها ولا شك ان النفس اذا ادركها سبق ان ميلها اليه اتم
بالفرد والمعنى ان بما الف النفس لكثرة تعادها اذ الكثرة والافتقار ان بما الالف بعضه جال الميل فلا تكر البيان من
بانس لها في قوله اى قول بشر من الهيل وهو الى الازم ويعلل عدوه اروح وتحت عصا تها الراس شم للمناخ
فانما ذي التحول عصبها او زيها في اللغة مع ايحاد عصبه لون الحمرة وقدم عنه واسلت طهور الحقوق عصبها الى الالف
وهو الساحل معوج الكنار والحلوق والمراد ههنا قد بدم اللون في الحمر والاصطكاك مرادها ارتجار الربط بعضها ببعض بالضرب في
الصحاح وشرح مقامات الحريري وقع بدل اصطكاك اصطفاف وبهر الضرب الذي يسمع له صوت والمراد مرجع الرمز وهو
العود الذي يضرب به والعرب تزعم ان طل الرمح المول طل ولذا شبه الشاعر العوام في الطول بظل الرمح ومثله قول
قوله الحريري وكان يوما اطول من ظل القناة واحر من دمع المقلات في قولهم ايام كاباهم العطاه ومثل قول الشاعر ويوم
كابهام العطاه من الصاه قالت لي الملة طلنا عدمان اى نعم في شرح العلامة اراى يريد له المبالغة باحة عظم
العصومن لدن سلوك العرط الى ولك الرقيه من الرحمة الارحى الواسع الحلق يقال اخذته الارحمه اذا ارتاح
البدن والارتياح النشاط من اسناد قوله ان قول سعدى ماسبن مارن بن عمرو بن تميم في قصيدة مطلعها
ساغسل عنى العار ما كان جالنا السب ربعد ولم يستشر في رايه غير نفسه ولم يرض الا قايم السيف صاحبا عن مكه
الموروم عليه والعرب تسميه عرماسك حرف ويكون بمعنى يكب الى الحرف وهو المراد من البيت واستصاف حاسا على الطرف
ويجوز انتصابه على انه مفعول به اذا انقى يكب على معناه والمعنى اذا هم بالشى جعله نصب عينيه الى ان سعد فيه او يخرج
منه ونصبه بما جاءت من الفكر في العواقب ظاهره الى ظاهرها يقتضي ذلك لكن المقصود منها اقتضاء الجموع
على الوجه الذى فصله الشارح هنا وكذا سيان حاله الى قوله وكذا بيان مقداره يؤيده قول السكاكي في المفتاح
اما كون المشبه مقبولا فالاصل فيه ان يكون التشبيه صحيحا وقد تقدم معنى الصحة وان يكون كاملا في تحصيل ما علق به من
الوصف وان يكون سليما عن الابتذال مثل ان يكون المشبه به محسوسا اعرف شى بما هو لونا او شكلا او مقدارا ونحو ذلك اذا
كان الوصف من المشبه بيان حال المشبه من جهة ذلك الامر او بيان مقداره على ما هو علم النفس الا عرف عنده اثباتا ولا اصل

لاسيما فيما العادة الكل لكن يجب في الثاني كون المشبه به مع ما ذكر على حد
مقدار المشبه به في وجه التشبيه لا ازيد ولا انقص وكلما كان ادخل في السلامة
عن الزيادة او النقصان كان ادخل في العدل وسلا ان يكون المشبه به اتم محسوس
في امر حسي وهو وجه الشبه او قصد تنزيل المشبه الناقص منزلة الكامل او قصد
زيادة تقرر المشبه عند السامع لمثل ما تقدم حيث لم يعتبر الاتمية في بيان
حاله وبيان مقداره بل اعتبر الاعرفية فقط وفي قصد زيادة تقرير اعتبر
الاتمية وبهذا سقط ما قيل ان اقتضاء الدعوة المذكورة ما عدا الوجه الثالث
او هو بيان مقداره ظاهر لان المنازع في احد المتساويين منازع في الاخر والمنازع
في الشي منازع فيما دونه كذا ذكره الشارح العلامة قيل قوله نقلا منصوبا
على انه مفعول له لابرازه اي ولابرازه في معرض الاستطراف المعلل وقوله او للوجه
الاخر عطفا على قوله لامتناع ولهذا قال اي نقلا لندرة حضور المشبه به
وعلى هذا اي على تقدير ان يفسر قوله لمثل ما ذكر بما فسر به العلامة كان تعليلا
لنقل ندرة حضور المشبه به كما ان قوله لستطرف تعليل لنقل امتناع وقوع المشبه
به ويكون دعوى عدم صحة ذكر المشبه به الذي لا يكون اعرف واخص واقوى
في صورة الاستطراف خالية عن التعليل فينبغي ان يفسر بما ذكره من امتناع
تعريف المجهول بالمجهول ويجعل تعليلا لعدم صحة ذكره في صورة الاستطراف
لانه انسب لسياق كلامه حيث علل سابقا عدم صحة ذكره لبيان المقدار
او الامكان او الحال او زيادة التقرير او الزين او التسوية بقوله لامتناع
تعريف المجهول الى اخره واليه ذهب الفاضل العلامة بهاء الدين الحلواني رحمه الله
وهو المراد بقوله وقيل وبالجملة فدليله لا يطابق دعواه الى اخره محصوله ان
دعواه وجوب كون المشبه به اعرف واخص واقوى في جهة التشبيه على الاطلاق

ودليله عليه وتقدير تمامه لا يدل على وجوب كونه اقوى حالا في جهة
التشبيه الا في بعض الاغراض وهو ما يكون لزيادة التقرير نعم يجب كونه اشهر
في الاستحسان او الاستقباح او الغرابة والندرة في بعض الاغراض اي فيما
يكون للزين او التشويه او الاستطراف لتحصيل الغرض واما وجوب كونه اتم
في وجه التشبيه الذي هو الهيئة المشتركة وهو المدعى فلا يلزم ذلك وحينئذ
اي حين اذا كان الامر كذلك وهو وجوب كونه اتم فيما يكون للزين او
التشويه او الاستطراف دون وجه التشبيه لا يبعد ان يكون مراد السكاكي
بجهة التشبيه الغرض الذي ذكر التشبيه لاجله واجيب اولا بان الذي يظهر
مما ذكر في المفتاح مجملا اولا ومفصلا ثانيا ان كون المشبه به اعرف بوجه
الشبه معتبر في بيان الحال والمقدار والامكان وزيادة التقرير والزين
والتشويه وان كونه اتم واقوى في وجه الشبه معتبر في زيادة التقرير والحاق
الناقص بالكامل وان كونه غريبا ونادر الحضور معتبر في الاستطراف وذلك
انه ادعى اولا كونه اعرف واقوى في بيان المقدار والامكان وزيادة التقرير
والزين والتشويه وعلل ذلك بامتناع تعريف المجهول بالمجهول وامتناع
تقرير الشي بما هو التقرير الابلغ والاول علة الاعرفية والثاني علة لكونه
اقوى وظاهر ان التعليل الثاني مخصوص بصورة التقرير فتعين الحكم الذي
هو اقوى في هذه الصورة وحينئذ يجب ان يكون التعليل الاول شاملا
لجميع او لما عدا التقرير لئلا يختل نظام الكلام وشموله للجميع اظهر لتتجه نظم
التقرير مع غيره في سلك ثم ذكر الاستطراف على وجه يشعر بمشاركته
لما سبق في كون المشبه به اقوى واعرف وعقبه بما يصلح ان يكون اشارة
الى التعليل السابق وفصل الكلام ثانيا وصرح بان الاتمية معتبرة في بيان

زيادة التقرير وليست بمعتبره في بيان المقدار بل الاولى فيه السلامة عن
الزيادة والنقصان وبان الاعرفيه معتبرة في بيان الحال والمقدار وكذا في بيان
الامكان والرين والتسوية وبان ندرة الحضور معتبرة في الاستطراف فاذا طبق
المجمل على هذا المفصل وجب دعوى الاعرفية في الرين والتسويه ايضا وتاويل كلامه
السابق في الاستطراد على وجه لا يستلزم مشاركته لما سبق في الاحكام اعني كون
المشبه به اقوى واعرف وحمل قوله لمثل ما ذكر على ما فسره به العلامة وبعد
اخراجه عن المشاركة مع ما سبق بصرف الكلام عن ظاهره بقرينة التفصيل لا يبقى
اشكال في كلامه الا في اقتضا الرين والتسويه كون المشبه به اعرف بوجه الشبه
وهو مصرح به في كلامه المفصل حيث جعلهما شريكين لبيان الامكان في كون المشبه
به معلم الحكم معروفه فيما يقصد من وجه التشبيه ويمكن ان يقال ليس وجه
التشبيه بين وجه الهندي ومثله الظبي مطلق السواد والا فلا تزيين بل
هو السواد المخصوص اللطيف الذي يميل اليه الطبع ويقبله ولا شك ان مثله
الظبي بهذا اعرف منه وكذا الحال في التسويه ولا ينافي ما ذكره في المجمل ضمها الكلام
المفصل بان الحال الى بيان المقدار والحاق الناقص بالكامل الى زيادة التقرير
ورد قوله وحينئذ لا بعد الى اخره ما سابان هذا توجيه بعيد قطعا فان
السكاكي بعد ذكر الاغراض العايدة الى المشبه قال واما الغرض العايد الى المشبه
به فرجعه الى ايهام كونه اتم من المشبه في وجه التشبيه ثم قال وانما جعلنا الغرض
العايد الى المشبه به هو ما ذكرنا لان المشبه به حقه ان يكون اعرف بجهة التشبيه
من المشبه واخص بها واقوى حالا معها والا لم يصح ان يذكر لبيان مقدار المشبه
ولا لبيان امكان وجوده فلو حمل جهة التشبيه في كلامه على الغرض لكان لغواه
فاصلة كما لا يخفى على من له ادنى تمييز لان معناه حينئذ لما انما جعلنا

الغرض العايد الى المشبه به هو ايهام كونه اتم من المشبه في وجه التشبيه ثم قال
وانما جعلنا الغرض العايد من المشبه به هو ما ذكرنا لان المشبه به حقه ان يكون اعرف
بغرض التشبيه من المشبه وهذا كلام غير منتظم كما ترى سواء اريد بغرض التشبيه
هذا الغرض المخصوص اعني ايهام كونه اتم من المشبه في وجه الشبه او اريد مطلق الغرض
من التشبيه وسيجي ما في الجواب عن قريب ان شا الله تعالى لانه قال يجب ان يكون
المشبه الى اخره يريد به على ما نقل عنه في الحواشي انه صرح في هذا الكلام بانه يجب في بيان
المقدار ان يكون المشبه به اقوى حالا مع وجه الشبه بل يجب ان يساويه فلا يصح ان يقال
يجب ان يكون اقوى حالا مع جهة التشبيه في بيان المقدار اذ التشبيه وجه الشبه وايضا
اريد بجهة في هذا الكلام دلالة على ان كلا من الاتمية والاعرفيه انما يكون في صورة قال
في شرحه للمفتاح وههنا نظر اما اولا فانه لم يتعرض لبيان حال المشبه فلم يستوف تفاصيل
الغرض فلم ينطبق الدليل على الدعوى بل بقي قاصرا عنه اذ لم يلزم من عدم صحة ذكر المشبه
للاغراض المخصوصة عدم صحته في التشبيه مطلقا واما ثانيا فلان ما ذكر على تقدير تمامه انما
يفيد وجوب كون المشبه به اعرف في البعض واقوى في البعض وادخل في الامتناع والندرة في
البعض والمدعى وجوب كونه اعرف واخص واقوى في جهة التشبيه على الاطلاق واما ثالثا
فلانه سيجي في كلامه انه يجب في بيان الحال ان يكون المشبه به اعرف شي بوجه الشبه
فكان ينبغي ان يتعرض ههنا لبيان الحال ايضا واما رابعا فلانه سيجي ان المعتبر في بيان المقدار
كون المشبه به على احد مقدار المشبه في وجه الشبه لا ازيد ولا انقص وفي بيان الامكان
والرين والتسويه كونه مسلم الحكم معروفه وهما مما يستلزم كونه اعرف لا كونه اقوى واتم وفي
الاستطراف كونه نادر الحضور مطلقا او مع المشبه لا كونه اعرف واتم في وجه الشبه وبعض
هذه يمكن النقض عنه لكن الكلام بعد محل نظر وانت خبير بانه لا يندفع الاشكال بحذافيره
بما مر من الجواب لبقا كون عدم صحة المشبه به الذي لا يكون اعرف خاليا عن التعليل وبقا

كلامه مشتملا على لصعوبه في فهم المراد   عساهدك عناق مصدر بمعنى
المعانقة بين الصورتين متباعدتين غاية التباعد بحيث لا تراآى ما راهما كالاروى
والنعام والضب والنون ثم ان الواو في ولازورديه بمعنى رب وهي بكسر الزاي
الخالصة وهو الظاهر الثابت في نسخ الروايه معرب اللازورد بالزاي لغليظه الشر
هو السين وقيل معرب اللاجورد بالجيم وهو الحجر المعروف وهو صفة لمحذوف اي
رب ازهار لازورديه من البنفسجات الطريه الملونه بلون اللازورد والمراد بحمر اليواقيت
الشقايق ونحوها والضمير في كانها وبها للازهار اللازورديه   ووجه اخر هذا
الوجه منقول في اسرار البلاغة العض الطرى برف بالغا من رف لونه برق وتلالا والشغف
احتراق القلب من شغفه الحب اى احرق قلبه فانه قصد ايهام ان وجه الخليفة اتم
من الصباح في الايضاح واعلم ان هذا وان كان في الظاهر شبه قولهم لا ادرى اوجه انور ام الصبح
وغرته اضوا ام البدر وقولهم اذا افرطوا نور الصباح يخفى في ضوء وجهه او نور الشمس مسروق
من نور وجنته ونحو ذلك من وجوه المبالغة فان في الاول خلابة اى خداعا وشيا من السحر ليس
في الثاني وهو انه كانه يستكثر للصباح ان يشبهه بوجه الخليفة ويوهم انه احتشد
اى ناصبله واجتهد في تشبيه يفخم به امره فوقع المبالغة في نفسك من حيث لا تشعر
ويفيدكها من غير ان يظهر ادعاه لها لانه وضع كلامه وضع من يقيس على اصل متفق عليه
لا تشفق اى لا تخاف من خلاف مخالف وتهكم متهكم والمعاني اذا اوردت على النفس هو للورد
كان لها نوع من السرور عجيب وكانت كالنعمة التي لا تكدرها المنيه وكالغنيمة من حيث
لا تحتسب   اى التشبيه المشتمل على هذا النوع وهو بيان الاهتمام المشبه به
كتشبيه الجايع وجها كالبدر ويحكى عن الصاحب بن عباد الوزير ان قاضي سجستان دخل عليه
فوجده ذا فنون في العلوم فاخذ يمدحه حتى قال وعالم يعرف بالسجزى والسجزى منسوب
الى سجستان على غير قياس واشار الى الندما ان ينظموا على اسلوب ما قاله الوزير في الوزن

والقا

والقافيه ففعلوا واحد بعد واحد حتى انتهت النوبة الى شريف علوى من جهة
الام في السن فقال اشهى الى النفس من الخبز فامر الصاحب ان يقدم له مايده
وهذا الكلام محل نظر ربما يمكن العنايه بان المراد بالناقص هو الناقص في الجمله
ولو في الاعرفيه لا الناقص في وجه الشبه   اذ لو قصد شي من ذلك لوجب
جعل الغره مشبها والصبح مشبها به اى اذا كان الغرض من التشبيه عايدا الى المشبه
والا فيجوز عكسه وانما اقتصر على الاول وهو تشبيه الغره بالصبح لكونه الاصل
واذا عكس فقد ترك الاصل لزيادة المبالغه وبهذا التقرير لا يتجه ان يقال اذا
اريد شي من ذلك لم يجب التشبيه الذى ذكره بل جاز عكسه لكونه اقوى في تاديه
المقصود ولا يحتاج الى الاعتذار بانه اراد بما ذكره انه يجب التشبيه بينهما
ولا يجوز ذكر التشابه فضلا عن كونه احسن فلا يكون مما نحن بصدده هذا وقد
وقع في بعض النسخ قوله قال الشيخ في اسرار البلاغه جملة القول انه متى لم تقصد ضرب
من المبالغه في اثبات الصفة للشي والقصد الى ايهام في الناقص انه كالزايد اقتصر على
الجمع بين الشيئين في مطلق الصورة واللون والشكل واللون او جمع وصفين على وجه
يوجد في الفرع على حد او قريب منه في الاصيل فان العكس يستقيم في التشبيه ومتى
اريد شي من ذلك لم يستقم وهذا على تقدير ثبوته في النسخة اولا لتاييد الكلام السابق
لان كل واحد يشتمل على صاحبه عند الاعتناق اى المعانقه اشعار بان وجه الشبه
حسي وهو اعتبار الزمخشرى رحمه الله وقوله او لان كل واحد منهما يعول صاحبه الى الغه
اشعار بكونه عقليا وهو اختيار بعض الافاضل وكلا الوجهين منقول من الايضاح ا
كقوله اى قول اى طالب الرم وقوله فان تشبيه النجوم بالدرر الى اخره محصول
ما قاله الشيخ في تقرير البيت لو قلت كان النجوم درر وكان السما بساط ازرق كان التشبيه
مقبولا لكن اين هو من التشبيه مدرك الهيئة التي تملا النواظر عجبا وتستوقف العقول

وتستنطق القلوب بذكر اسم الله من طلوع النجم مؤتلفه معترفه في اديم السما
وهي زرقا ذرفتها الصافيه بحسب الرويه والنجوم تتلالا وتترقرق في اثنا
تلك الرويه ومن ذلك هذه الصورة اذا جعلت التشبيه معرفا كقوله
اي قول القاضي التنوخي كانما المريخ مبتدا خبره منصرف والمشترى قدامه مبتدا
وخبر حال عامله ما يدل عليه هما من معنى الفعل وفي شامخ متعلق بالظرف والمراد
بكون المشترى قدام المريخ كونه كذلك في الطلوع بان يكون المريخ اقرب الى
المشترى مع كونه في الارتفاع والعلو لا كونه اقرب الى الفلك الاعظم ولا كونه في
مقام عال مرتفع لان فلك المشترى فوق فلك المريخ السمعه هي التي يسمع
بها واحد السمع بتحريك الميم فيهما والتسكين من كلام المولدين فان الصحيح
اي هذين التشبيهين الى اخره في الكشاف وفي الصحيح الذي عليه علما البيان لا يتخطونه
ان التمثيلين جميعا من جملة التمثيلات المركبة دون المفرقة لا يتكلف لواحد واحد بقدر
شبهه به وهو القول الفحل والمذهب الجزل ويظهر منه ان التفريق احتمال لفظي قد
يذهب اليه اهل الظاهر من النحاة واما عند ارباب البلاغة الذين يحافظون على جزالة
المقام فلا مساغ له او الشاء الجبل لم يقل الجبليه بالتا لان لفظ الشاة كالتمره
مطلق على الواحد والشا كالتمر على الجمع وكل ما كان كذلك فان تانيثه وتذكيره
يظهر بالصفة كقولك حمامة ذكر وحمامة انثى وههنا المراد بالشا الذكر فلذلك
قال الجبل دون الجبليه وجعل التشبيه في نحو قوله اي قول المهدى الوزير
الماجد قيل في جعل السكاكي هذا البيت من تشبيه المركب بالمركب مناقشة وذلك
انه ذكر في وجه الشبه الذي لا يكون واحدا بل في حكم الواحد تشبيه سقط النار بعين
الديك والثريا بالعنقود والشاة الجبل بالحمار المشقوق الشفة الناس على راسه
شجر ناعصا والشمس بالمراة في كف الاشل وتشبيهها بالبوتقه فيها ذهب ذايب

في هذا البيت وهي في كل واحد من هذه التشبيهات الخمس التركيب في وجه
الشبه لا في تشبيه الشاة بالحمار ثم غير اسلوب الكلام وقال وكوجه الشبه
في قوله كان مثار النقع وفي قوله وكان اجرام النجوم وفي قوله وكانما المريخ وبين
في كل واحد من هذه التشبيهات في هذه الابيات التركيب في طرفي التشبيه ثم قال
وسمي امثال ما ذكر من الابيات تشبيه المركب بالمركب والمذكور قبلها تشبيه المفرد
بالمفرد فيحتمل ان يريد بما ذكر من الابيات هذه الثلاثه بقرينة تغيير الاسلوب
وبيان تركيب الاطراف فيما دون ما قبلها والظاهر ان تشبيهها بالبوتقة فيها
ذهب ذايب من تشبيه المفرد المقيد او غير المقيد بمفرد كتشبيهها بالمراة في كف
الاشل او من تشبيه المفرد بالمركب واما تشبيه المركب بالمركب فمستبعد قطعا ويويد
ذلك قوله في شرح المفتاح في تقرير قوله وكوجه الشبه الا وذلك لان ما سبق
تشبيه مفرد بمفرد وهما امران معينان مذكوران بصريح الكلام وانما المحتاج الى البيان
وجه الشبه وههنا تشبيه مركب بمركب فاحتيج الى بيانها وكون القصد فيها الى الهيئة عده ص
الحاصلة من امور ولا يخلو هذا عن تسامح قيل وجه التسامح ان المشبه ايضا مركب
وهو ليل ذو قمر خالطه سواد الليل اي قول المرقش الاكبر المرقشان شاعران الاكبر
من بني سدوس والاصغر من بني سعد جمع اقحوان وهو ورد له نور في شرح المقامات
نورها ابيض يشبه الاسنان قيل هو البابونج يفتر اي يضحك عن لولو اي
عن ثغر يشبه هذه الاشيا والطلع هو الذي يطلع من قلب النخلة وينشق عنه الكفرى
وهو ابيض يجتمع بعضه الى بعض وقيل ما يطلع من الاكم والحبب النفاخات التي تعلو
الشراب اذا امزج في الكاس والحبب ايضا تنضد الاسنان يعلل روحي في الصحاح علله
بالشي اي الهاه به كما يعلل الصبي بشي من الطعام يتجزا به عن اللبن يقال فلان يعلل نفسه
بعلة وتعلل به اي تلهى به وكرى الروح بضم الرا المهملة النفس الناطقة المدبرة

البدن وشبهها بنسيم الريح كبرد الشباب من اضافة المشبه به الى المشبه
كلجين الماء اى كالشباب المشبه بالبرد وهو الثوب المنقش في الطراوة والنضارة
وعهد الصبا اى زمانه في النزاهة عما ينغص العيش ويكدره ونسيم الصبا وهي الريح
التي تنشم من قبل المشرق في ايام الربيع وصفو الدنان اى الحباب جمع الدن كانه اراد
صفو ما فيها ورجع القيان اى صوت الاماء في تغنيها بالحان طيبة ونغمات شهية
كما مر من تشبيه الثريا الى اخره قيل لا يخفى ان المتبادر من انتزاع وجه الشبه
من متعدد انتزاعه من متعدد في طرفي التشبيه لا انه مركب من متعدد هو اجزاؤه كما
توهمه الشارح فاورد في مثاله تشبيه المفرد بالمفرد يدل على ذلك ان المصنف رد
على السكاكي في عد التمثيل على سبيل الاستعارة من الاستعارة التحقيقية بان التمثيل
يستلزم التركيب فكيف يندرج تحت الاستعارة التي هي قسم من اقسام المجاز المفرد
فلا يصح ان يفسر كلامه ههنا بخلاف المتبادر مع كونه متبادرا كما سنصرح به
ويؤيد ذلك ان المصنف قال في تفسير المجاز المركب هو اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه
الاصلي تشبيه التمثيل وقال الشارح تشبيه التمثيل ما يكون وجهه منتزعا من
متعدد واحترز بهذا القيد عن الاستعارة في المفرد انظر كيف اعترف باستدعاء التمثيل
للتركيب حيث جعله احترازا عن الاستعارة في المفرد والقول بانه هناك بصدد تفسير
كلام المصنف فسره مطابقا لما يزعمه من استلزام التمثيل تركيب الطرفين يرده انه
ههنا ايضا بصدد التفسير فوجب ان يراعي ما يزعمه ولا يمثل الا بتشبيهات مركبة
الاطراف والجواب بانه قد صرح فيما بعد بان التشبيه التمثيلي قد يكون طرفاه مفردين
كقوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا مردود بان ذلك مما يدعيه اقوام لم يطلعوا
على حقيقة المقال في هذا المقام   مصمتة الجوانب اي لا فرج لها بحيث لا
تعلم مفاصلها في الصحاح المصمت الذي لا جوف له وقد اصمته انا وباب مصمت

قد ابهم اغلاقه وقوله ثكلتهم الثكلان فقدان المراة ولدها   اشعار بان
هذا من تقسيمات المجمل يشعر ايضا بذلك ايراد هذا التقسيم قبل ذكر قسم المجمل اعني المفصل
اذ لو كان من تقسيمات مطلق التشبيه لوجب تاخره عنه مطلقا وكذا يشعر تعريف المجمل
وهو ما لم يذكر وجهه لتناوله قسم هذا التقسيم   ستصبح العيس بي والليل عند
فتى العيس بالكسر الابل البيض التي يخالط بياضها شيء من الشقرة والمعنى يستعطي الابل
في الصباح حال كون السهر في الليل عند فتى يعفو عند الغضب وفارقته ولم يفارقني
عطاياه   اى وجه الشبه في هذا التشبيه لازم الحلاوة وانما سامح لما في ذكره ما
يستتبع وجه الشبه من كمال الاريحية ووفور التنشيط للنفس بادخال السرور مما لا
يخفى قال السكاكي اعلم انه ليس بمستنكر فيما بين اصحاب علم البيان ان يتكلفوا التصريح بوجه
الشبه على ما هو بل قد يذكرون على سبيل التسامح ما اذا تعمقت فيه اذا لم تجد الاشياء
مستتبعا لما يكون وجه الشبه في المال فلا بد من التسامح ومن ذلك قولهم في الالفاظ
اذا وجدوها لا تثقل على اللسان ولا تكن تتنافر حروفها ولا تكون غريبة وحشية تستكره
لكونها غير مالوفة ولا مما تشتبه معانيها وتستغلق فتصعب لو توقف عليها فتسمن
النفس هي كالعسل في الحلاوة وكالماء في السلاسة وكالنسيم في الرقة وقولهم في الحجج
المطلوب بها قلع الشبهة هي صادقوها معلومة الاجزاء نفيسة التاليف قطعية الاستلزام
كالشمس في الظهور فيذكرون الحلاوة والسلاسة والرقة والظهور لوجه الشبه
على ان وجه الشبه في المال هناك شيء غيرها وذلك لازم الحلاوة وهو ميل الطبع اليها
ومحبة النفس ورودها عليها ولازم السلاسة والرقة وهو افادة النفس نشاطا والابتداء
الى الصدر انشراحا والى القلب روحا فشان النفس مع الالفاظ الموصوفة بتلك الصفات
كشانها من العسل الشهي يلذ طعمه فتهش النفس له ويميل الطبع اليه ويحب وروده عليه
او كشانها مع الماء الذي يتساغ في الحلق ويتحدر فيه احسن تحدر للراحة ومع النسيم

الذی یسری فی البدن فیتخلل المسالك اللطیفة منه فیفید ان النفس نشاطا ویفید
الی الصدر انشراحا والی القلب روحا ولازم الظهور وهو ازالة الحجاب فشان البصیرة
مع الشبهة کشان البصیر مع الظلمة فی کونهما معهما کالمحجوبین وانقلاب حالهما الی خلاف
ذلك مع الحجة اذا بهرت والشمس اذا ظهرت ویشبه ان یکون ترکهم التحقیق الی
قوله کذا ذکره الشارح العلامة عبارته واقول یشبه ان یکون ترکهم التحقیق فی وجه التشبیه
علی ما سبق التنبیه علیه ان فی الاصل الاول من ان وجه الشبه عند التحقیق عقلی لانه فی
المآل کلی منتزع من امرین محسوسین فترکهم التحقیق فیه وهو اطلاق القول بان وجه
التشبیه لا یکون الا عقلیا ومسامحتهم فی قسمتهم وجه التشبیه الی حسی وغیره من
تسامحهم ای حاصلا فیه ناشیا ومتفرعا من تسامحهم هذا وهو ذکرهم مستتبع وجه
الشبه مکانه من الحلاوة والسلاسة والرقة والظهور وتسمیتهم ایاه وجه التشبیه
مع کونه من الامور المحسوسة فحیث تسامحوا ههنا وعدوا هذه الامور المحسوسة وجه
التشبیه تسامحوا فی ترك التحقیق وقالوا وجه التشبیه قد یکون حسیا وقد یکون عقلیا
ولولا تسامحهم هذا لما ترکوا التحقیق اذ لا حامل لهم علی ترکه الا جعلهم هذه الامور المحسوسة
وجه التشبیه فلهذا قال یشبه ان یکون ترکهم التحقیق فی وجه التشبیه من تسامحهم
هذا هکذا ینبغی ان یتصور هذا المقام فانه مزلة قدم ولا مزید فیه علی ما ذکرنا
وتبعه الفاضل الکاشی ورده الشارح رحمه الله وبین فساده بما لا مزید علیه
للمصنف من کمال التبیین وحمل کلام السکاکی علی المحمل الصحیح واصاب نحره وطبق مفصله
اذ لا یخفی الشیء مع ما یناسبه الی اخره فالحمام مع السطل مثلا اقرب حضورا من
الحمام مع السجل والدواة مع القرطاس اقرب منها مع القسطاس لا لقرب
المناسبة فی الصورة الاولی ای فی تشبیه الجرم الصغیر بالکوز والکرد علی الحس فی الثانیة
ای فی تشبیه الشمس بالمراة المحکوم متمهلا ای متصفا بالمهل بالتحریك وهو التؤدة

والوقار فی النظر والتامل فی کف الاشل ای الرجل الفاسد الید بحیث خرجت عن
صلاحیة الاخذ من الشلل وهو الفساد فی الید وربما یقضی بالتشدید یقال قضوا
بینهم سالما بالتشدید ای نقدوها وقضی اللبانة بالتشدید ایضا وقضاها بالتخفیف
بمعنی حملت ردینیا قیل ردینة اسم امراة کانت تعمل الرماح فنسب الیها یقال
رمح ردینی وقناة ردینیة وینهم من الصحاح ان معناه رمحا منسوبا الی الاردن بالضم
والتشدید وسکون الراء اسم کورة باعلی الشام وفیه ایضا والرمح الردینی زعموا انه
منسوب الی امراة السمهری ردینة وکانا یقومان القنا بخط هجر واللهب شعلة نار
یعلو لا الدخان وقد اخذ الشاعر فی التشبیه اکثر من واحد بعضه وجودی وهو الشکل
واللون واللمعان وبعضه عدمی وهو عدم الاتصال بالدخان وقال ابو الحسن هذا من
تشبیه الشیء بالشیء صورة ولونا وحرکة وهیئة فانها عشر جمل متداخلة اولها
کما انزلناه من السماء وثانیها فاختلط به فاشتبك تشبیه نبات الارض حتی خلط بعضه
بعضا وثالثها مما یاکل الناس والانعام من الزروع والبقول والحشایش ورابعها حتی
اذا اخذت الارض زخرفها وهو الذهب ثم شبه به کل مموه مزین والمزخرف المزین
وخامسها وازینت ای صارت ذات زینة واصله تزینت فادغم حتی تزینت باصناف
النبات واشکالها والوانها وسادسها وظن اهلها ای اهل نبات الارض انث الضمیر
لاکتسابه التانیث بالاضافة الی الارض وسابعها انهم قادرون علیها ای متمکنون من
حصدها ورفع غلتها وثامنها اتاها امرنا ضرب زرعها ما یجاحه لیلا او نهارا وتاسعها
فجعلناها حصیدا ای شبیها بما حصد من اصله وعاشرها کان لم تغن بالامس ای لم یلبث
زرعها بالامس ای قبله وهو مثل یضرب فی الوقت ویعنی بعدم الظهور
الی اخره اشارة الی الفرق بین عدم الظهور ههنا وبینه فی باب التعقید السابق ذکره
للمحل نعم المعنی المراد بان تشبیه کون المعنی لطیفا ماخذه ودقیقا مسلکه وجیهما

ترتيبه بخلاف عدم الظهور في باب التعقيد فان سببه سوء ترتيب الالفاظ
واختلال الانتقال من المعنى الاول المذكور الى المعنى الثاني المقصود وبهذا الفرق يندفع ما
يقال عدم الظهور ضرب من التعقيد والتعقيد مذموم   ومثله قول الاخر
هو من ابيات الايضاح انما قال مثله لان التصرف في قول ابي الطيب بامر
عدمي وههنا بامر وجودي وذلك ان تشبيه الشجر بالسحاب قريب مبتذل وحديث
الحماء اخرجه من الابتذال الى الغرابه   فذهب الاصيل صفرته وشعاع
الشمس فيه الى اخره وقع في بعض النسخ هكذا وذهب الاصيل صفرة الشمس في ذلك
الوقت يعني صفرة اصيل كالذهب فعلى هذا ذهب الاصيل قريب من طين الماء
فالنسخة الاولى يدل ظاهرها على ان ذهب الاصيل صفرة الاصيل وشعاع الشمس ايضا
والثانية على ان صفرة الشمس فقط وكان عطف وشعاع على صفرته للتفسير دلالة على
ان صفرته في الحقيقة انما هي صفرة الشمس فلا مخالفة وقد يقال انما قال قريب
من ذلك لان الذهب مستعار لصفرة الاصيل وشعاع الشمس فيه والاضافة الى
الاصيل قرينة لها ويحتمل ان يكون من قبيل طين الماء بان شبه الاصيل بالذهب
في الصفرة واسناد الجريان اليه بتقدير المضاف اي قد جرى صفرة الاصيل التشبيه
بالذهب   قال الابيوردي في وصف الربيع لما لها استتار الضمير للربيع والهاجرة
ما بين الزوال الى العصر خضلت ابتلت يقال شيء خضل اي رطب وفاعله
اصال والجملة الحالية اعني والشمس تنعس اي تقرب من الغروب اعرضت عنها الضرورة
الشعر   لا كما سبق الى بعض الاوهام ورد على الحلحالي حيث قال المحرر بفتح
اللام ما سقط من الورق عند الخبط   فالحاصل من اقسامه بهذا الاعتبار
ثمانية فان المشبه به الى اخر ما ذكره من وجه الضبط اولى مما قبل المذكور اما كل
الاربعه اولا والاول قسم وهو المرتبة الاولى والثانية اما ان يذكر ثلاثة اولا والاول
ثلاثة اقسام هي الثانية والثالثة والخامسة والثاني اما ان يذكر اثنان اولا
والاول ثلاثة ايضا هي الرابعة والسادسة والسابعة والثاني قسم واحد وهو
الثامنة ويقرب منه ان يقال المذكور فيه اما المشبه به وحده اولا الاول قسم واحد
والثاني اما ان يكون المذكور معه اما احد الثلاثة الباقية فقط اي المشبه ووجه الشبه
واداة التشبيه او اثنان منها فقط او الثلاثة جميعا الاول ثلاثة والثاني ايضا ثلاثة
والثالث واحد فتصير الاقسام ثمانية هذا ويرد عليه ان حذف المشبه به جائز كما
في قولك زيد لمن قال من يشبه الاسد فانه تشبيه اذ معناه يشبه الاسد زيد
فلا تنحصر المراتب في الثمانية ويجاب عنه بانه ليس بتشبيه اذ لم يقصد به بيان
اشتراكهما في امر بل قصد بيان الفاعل جوابا للسائل ولو سلم فالكلام في تشبيهات البلغاء
ولم يرد مثله فيها   وحينئذ فاسم المشبه به ان كان خبرا عن المشبه الى اخره
محصوله انه اذا كان المشبه به خبرا عن المشبه او في حكم الخبر يكون موضوع الكلام
لاثبات معنى المشبه به للمشبه على الظاهر لا على الحقيقة لامتناعه على الحقيقة فيحمل
على اثبات شبه بالمشبه به له فيكون القصد الى اثبات التشبيه فيكون خليقا بان
يسمى تشبيها فحينئذ تكون تسمية مثل زيد اسد او اسد بحذف المبتدأ تشبيها اولى
بخلاف مثل لقيت اسدا في الحمام فان الاتيان بالمشبه به ليس لاثبات معناه للمشبه
بل لاثبات الفعل واقعا على الاسد فلا يكون لاثبات التشبيه نعم يكون قصد التشبيه
مكنونا في الضمير لا يعرف الا بالنظر الى القرينة الدالة على انه اريد بالاسد غير معناه
الاصلي فيكون استعارة واما نحو رايت زيدا اسدا ولقيت منه اسدا وان كان التشبيه
مكنونا في الضمير ايضا فلا يسمى استعارة ولا تشبيها اما عدم الاستعارة فلانه لم
يستعمل اسم المشبه به في المشبه واما عدم التشبيه فلان الاتيان بالمشبه به ليس لاثبات
التشبيه وعند السكاكي يسمى مثل ذلك تشبيها ومدار الاختلاف تفسير التشبيه والاستعارة

وبالجملة المذهب ههنا ثلاثة مذهب الجمهور على ان مثل زيد اسد تشبيه لا
استعارة ومذهب بعض الناس بالعكس ومذهب الجمهور على ان مثل رايت زيدا اسدا
ولقيني منه اسد ليس باستعارة ولا تشبيه ومذهب السكاكي على انه تشبيه والخلاف في
الصورتين لفظي راجع الى تفسير التشبيه والاستعارة   لاجرائه على المشبه مع حذف
كلمة التشبيه قيل اجراوه عليه اعم من ان يكون باستعماله فيه او بحمله عليه واثبات
معناه له فيتناول الاستعارة المتفق عليها وما اختاره هذا الذاهب ايضا وقد صرح فيما
بعد حيث قال لانه لم يجر عليه لا باستعماله فيه ولا باثبات معناه له   وذلك
بان يكون نكرة موصوفة بصفة لا تلايم المشبه به قيد بذلك لان النكرة الغير المتصفة
بما لا يلايم المشبه به يحسن دخول اداة من الادوات فلا يعتبر في الجملة كقولك زيد اسد شرح
فانه وان لم يحسن ان يقال زيد كاسد لاشعار قولنا كاسد بالفردية الكاسرة عما هو
المقصود من الكلام لكنه يحسن ان يقال كان زيدا الاسد ووجدته اسدا لان الفردية لفردية
المسند اليه ولا اصالة لمعنى التشبيه اليه لعدم دخول الاداة في المشبه به حتى يكون
للفردية دخل في التشبيه كذا في الايضاح وشرحه   قال الشاعر شمس تالق الى
اخره اي تتالق بحذف احدى التائين فقال تالق البرق اي لمع والصدود الاعراض
كقوله اسد دم الاسد الهزبر الى اخره مثال يكون في الصفات الهزبر الاسد
القوي والخضاب ما يختضب به من حنا وغيره قال الاصمعي الفريصة اللحمة التي
بين الجنب والكتف التي لا تزال ترعد من الدابة وجمعها فريص وفرايص وفريص العنق
اوداجها الواحدة فريصة عن ابي عبيد تقول منه فرصته اي اصبت فريصته
وقد يكون في الصفات والصلات التي تجي في هذا القبيل اي في التشبيه
الذي يكون المشبه به نكرة موصوفة بما لا يلايم المشبه به واسم يكون هو قوله
ما يحيل تقدير اداة التشبيه فيه اي يكون ما يحيل اي يبعد تقديرها محالا وخبره

في الصفات والصلات ويفهم من قوله فانه لا سبيل الى اخره الفرق بين
المثال المذكور وبين ما مر من الامثلة وهو بدر يسكن الارض وغيره فانه
لا سبيل هناك الى ثبوت التناقض فيها غير ان المشبه به نكرة موصوفة
بما لا يلايم المشبه به   ومثله قول البحتري كما قال المثله ولم يقل
كقوله اشارة الى ان المثال المذكور ليس مما يحمل اداة التشبيه فيه كما في المثال
السابق بل يكون المشبه به نكرة موصوفة بصفات بعضها يلايم وهو اصناه الارض
شرقا وغربا وبعضها غير ملايم وهو كونه موضع رجل الشاعر اسود مظلما فلا
مانع وساتر ويكون المجموع غير ملايم   لكن قد جرت العادة بالبحث عن
الحقيقة ايضا لما بينهما من شبه تقابل العدم والملكة حيث اشتمل الحقيقة
على استعمال الى اخره لا خفا ان الحقيقة بمنزلة الملكة والمجاز بمنزلة العدم
والاعدام تتوقف تعقلها على تعقل الملكات ولهذا قدم تعريف الحقيقة وهذا
الوجه بالنظر الى مفهوميهما والوجه الثاني بالنظر الى ذاتيهما   والاكثر ترك
هذا التقييد لئلا يتوهم انه مقابل للشرعي او العرفي قيل التقييد يوهم خروجها
وعدم التقييد به يشعر بدخول العقليين فالمصير الى احدهما ليس اولى من الاخر
فما وجه كون الاكثر ترك التقييد اجيب بان العقليين قد سبق البحث عنهما مستوفى
وبذكر الحقيقة والمجاز بعده لا يسبق الفهم الا الى ما يقابلهما مطلقا لغويا او عرفيا
او شرعيا   ولا يخفى ما فيه من التكلف المستغنى عنه بما تقدم وجه التكلف
انه اعتبر بعد النقل الى الاسمية ان لفظ الحقيقة قبل النقل كانت صفة لمونث غير
مجراه على موصوفها وهو تكلف ظاهر ووجه الاستغنا بما تقدم ان اعتبار مجرد كون
التا للنقل من الوصفية الى الاسمية كاف في ايراد التا فلا حاجة الى تكلف التانيث
وانما اختار هذا التكلف جريا على قضية الاصل في التا   اذ لا معنى له عند الناقل

وذلك لانه يلزم ان يكون المراد من الكلمة المستعملة فيما وضعت له في اصطلاح
التخاطب هو اصطلاح التخاطب اذ الظاهر من استعمال اللفظ في شيء ان يكون ذلك
الشيء مرادا من ذلك اللفظ فيلزم ان يكون اصطلاح التخاطب مرادا من اللفظ المستعمل في
اصطلاح التخاطب ويلزم ايضا فساد اخر من جهة اللفظ وهو ان يكون حرفا حرف من جنس
واحد بمعنى واحد متعلقا بشيء واحد وذا لا يجوز ومن جهة المعنى وهو انه يلزم انتقاض التعريف
بالمجاز الذي يخرجه هذا القيد على تقدير تعلقه بالوضع كان الواجب ان يقول
اللفظ المستعمل الى اخره او يقسم الحقيقة الى مفرد ومركب ثم يعرف كلا منهما على حدة
كما فعله في المجاز اي ليدل بنفسه اشعار بان قوله بنفسه متعلق اشعار بان
قوله بنفسه متعلق بالدلالة كما هو الظاهر ويدل عليه قول المصنف فخرج المجاز لان
دلالته بقرينة لا بقوله نفس اللفظ لوجوب تقدم قوله بنفسه على قوله للدلالة
على معنى في مقام اللبس ولا بمعنى في قوله على معنى اي على معنى مستقل بنفسه
او على معنى حاصل في نفسه والبا بمعنى في اذ يبقى الدلالة حينئذ على اطلاقه فيدخل
المجاز ويخرج الحرف عن ان يكون موضوعا ولا يدفعه جواب الشارح في الجملة
على المعنى الثاني بكلف لاستعمال احد الحرفين في معنى الاخر وقيل يلزم
على التعريف المذكور ان لا يكون المجاز كلمة لان تقييد الوضع بنفسه يخرجه
ويلزم الدور ايضا لان الوضع ماخوذ في تعريف الكلمة الماخوذة في تعريف
الوضع واجيب عن الاول بان الوضع في تعريف الكلمة اعم من الوضع بالتفسير
المذكور فيدخل المجاز في تعريف الكلمة وعن الثاني بان الكلمة في تعريف الوضع لغوية
فيندفع الدور وبالجملة قد ظهر من اعتبار قيد بنفسه في تعريف الوضع ان
تعيين اللفظ للدلالة على معناه المجازي لا يكون وضعا بالتفسير المذكور
واما تعيين المشتقات كاسم الفاعل ونظايره فهو وضع بلا شبهة لدلالتها

على معانيها بانفسها لكنه وضع نوعي اي بضابط كلي كان يقال مثلا
كل صيغة فاعل من كذا فهو كذا وليس في المجاز وضع شخصي ولا نوعي
فان وجب فيه علاقة معتبرة بحسب نوعها بل ما اشار اليه بعض
المحققين من النحاة يريد به نجم الايمة قال ان معنى قولهم الحرف ما دل على معنى
في غيره هو ان الحرف ما دل على معنى ثابت لفظ غيره بغير صفة للفظ وقد يكون
اللفظ الذي فيه معنى الحرف مفردا كالمعرف باللام والمنكر بتنوين التنكير وقد يكون
جملة كما في مثل ازيد قايم لان الاستفهام معنى في الجملة اذ قيام زيد مستفهم عنه
وكذا النفي في ما قام زيد اذ قيام زيد منفي فالحرف موجد لمعناه في لفظ غيره اما
متقدم عليه كما في نحو بصري او موخر عنه كما في الرجل والاكثر ان يكون معنى الحرف
مضمون ذلك اللفظ فيكون متضمنا للمعنى الذي احدث فيه الحرف مع دلالته على
معناه الاصلي الا ان هذا المتضمن معنى يدل عليه لفظ المتضمن كما كان لفظ البيت
في مثل ضرب زيد متضمنا لمعنى الجدار ودالا عليه بل الدال على المضمون فيما نحن فيه
لفظ اخر مقترن بالمتضمن فرجل في قولك الرجل متضمن لمعنى التعريف الذي احدث
فيه اللام المقترن به وكذا ضرب زيد في مثل ضرب زيد متضمن لمعنى الاستفهام
انه ضرب زيد مستفهم عنه ولا بد في المستفهم عنه من معنى الاستفهام وموجد
هل وقد يكون معنى الحرف ما دل عليه عن مطابقة وذلك اذا كان ذلك الغير
لازم الاضمار كما دل همزة اضرب ونون نضرب على معنى الضمير اللازم اضماره
وقد يكون الحرف دالا على معنيين كل منهما في كلمة كحروف المضارعة الدالة على معنى
في الفعل ومعنى في الفاعل والاغلب في معنى الحرف ان يكون معنى الاسما الدالة على
المعاني دون الاعيان وقد يكون الحروف دالة على العين ايضا كالهمزة والنون في
اضرب ونضرب وتا تضرب في خطاب المذكر فانها تفيد معاني الفاعلين بعد الافعال

ثم نقول ان معنى من الابتدا فمعنى من ومعنى لفظ الابتدا سواء الا ان الفرق بينهما
ان لفظ الابتدا ليس مدلوله مضمون لفظ اخر بل مدلوله معناه الذي في نفسه
مطابقة ومعنى من مضمون لفظ اخر مضاف ذلك المضمون الى معنى ذلك اللفظ الاصل
فلهذا جاز الاخبار عن لفظ الابتدا خبر نحو الابتدا خير من الانتها ولم يجز الاخبار
عن من لان الابتدا الذي هو مدلولها في لفظ اخر فكيف يخبر عن لفظ ليس معناه فيه بل
في لفظ غيره وانما يخبر عن الشي باعتبار المعنى الذي في نفسه مطابقة فالحرف
وحده لا معنى له اصلا او هو كالعلم المنصوب بجنب شي ليدل على ان في ذلك الشي
فايدة فاذا افرد عن ذلك الشي بقي غير دال على معنى اصلا فظهر بهذا ان المعنى الافرادي
للاسم والفعل في انفسهما وللحرف في غيره هذا كلامه وملخصه ان معنى الحرف
ثابت في لفظ غيره مع كونه دالا على معناه الاصلي متضمن لمعنى الحرف ايضا
ويكون معنى الحرف مدلولا اكثر اصالة عند تعلقه اي تعلق الحرف بذلك اللفظ
فاذا قلت مثلا زيد في الدار وسرت من الكوفة الى البصرة وهل زيد خرج وامثال
ذلك فالحروف المذكورة دالة على معنى كالاشتمال والابتدا والانتها والاستفهام
وغير ذلك وتلك المعاني ثابتة في الفاظ غيرها كالدار والكوفة والبصرة وزيد
خرج بمعنى ان تلك الالفاظ مع دلالتها على معانيها الاصلية متضمنة
لتلك المعاني التي في الحروف ويعلم من هذا التقرير ان معاني الحروف انما هي
وسايل والات لملاحظة معاني الالفاظ المغايرة للحروف وتلك المعاني المدلولة
لتلك الالفاظ ملحوظة بالذات ومقصودة اصالة دون معاني الحروف
وبما قررنا يندفع الاشكال بانه ان اريد بثبوت معنى الحرف في لفظ غيره
ان معناه مفهوم بواسطة لفظ الغير فذلك لا يجري في دفع السوال بل هو
نفسه ما قيل ان دلالته على معناه الافرادي مشروط بذكر متعلقه وان

اريد به ان معناه قايم بلفظ الغير فظاهر البطلان لان الاستفهام قايم
بالمتكلم حقيقة ومتعلق بمعنى الجملة وكذا ان اريد به قيامه بمعنى غيره قياما
حقيقيا فباطل لما ذكرنا ولانه يلزم ان يكون مثل السواد وغيره من الاعراض
حروفا لدلالتها على معان قايمة بمعاني الالفاظ غيرها وان اريد به تعلقه بمعنى
الغير يلزم ان يكون لفظ الاستفهام وما يشبهه من الالفاظ الدالة على معاني
متعلقة بمعاني غيرها حروفا وكل ذلك فاسد وسيجي تحقيق معنى الحرف على
وجه اخر يندفع به السوال المذكور في الاستعارة التبعية سلمنا ذلك
لكن معنى الدلالة بنفسه ان يكون العلم بالتعيين كافيا في الفهم وهذا شامل
للحرف ايضا لانا نفهم معاني الحروف عند اطلاقها بعد علمنا باوضاعها الا ان
معانيها ليست تامة في نفسها بل يحتاج الى الغير بخلاف الاسم والفعل
كذا في المختصر ورد بان هذا كلام لا يحد به نفعا لان المعترض زعم ان العلم
بتعيين من لمعناه لا يكفي في فهمه بل يحتاج الى ذكر المتعلق به ايضا ولذلك
ابدله في بعض النسخ بقولنا سلمنا ذلك لكن معنى قوله بنفسه ان دلالته عليه
لا يكون بواسطة قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلي وانت تعلم ان هذا
معنى لا يفهم من العبارة فتقييد تعريف الوضع على انه اراد بالمعنى الاصلي
المعنى الموضوع له فقد لزمه الدور كما اعترف به عن قريب وان لم يرد به ذلك
فلا بد من بيان معنى الاصالة ليتحصل معنى تعريف الوضع ثم ينظر في صحته
وفساده وانت خبير بانه بعد العلم باوضاع الالفاظ الدالة على معانيها لا
يتوقف فهم معانيها منها على شي اخر فلا وجه لزعم المعترض يؤيد ذلك قوله
في المختصر لانا نفهم معاني الحروف عند اطلاقها بعد علمنا باوضاعها ولا يلزم
من عدم تمام معانيها في انفسها الا بانضمام الغير عدم فهمها حتى يلزم عدم كون

العلم بالتعيين كافيا في فهم المعنى وايضا لا نسلم ان هذا معنى لا يفهم من العبارة
لان وجدنفسه يدل على ان فهم المعنى لا بواسطة قرينة وهو معنى دلالته لا بواسطة
قرينة ولا نسلم لزوم الدور وانما يلزم لو كان المعنى الاصلي متوقفا على الوضع اذ لا
يلزم من توقف الموضوع على الوضع توقفه عليه ولم لا يجوز ان يراد بالمعنى الاصلي
المعنى الحقيقي   وقولنا بمعنى الطهر او لا بمعنى الحيض قرينة لدفع المزاحمة لا لان
يكون الدلالة بواسطته قيل على تقدير المزاحمة لا دلالة على احدهما بالتعيين
فيكون لرفعها لا ستفاد من القرينة مدخل في تلك الدلالة قطعا فهي بواسطة
القرينة لا بنفس اللفظ الموضوع واجيب بان المقتضي للدلالة عليه بنفسه
كان حاصلا ومزاحمة الغير كانت مانعة عنها وحين اندفعت المزاحمة بالقرينه
تحققت تلك الدلالة بذلك المقتضي الذي اقتضاها وليس عدم المانع
من تتمة المقتضي واما قرينة المجاز فهي معتبرة في الدلالة على المعنى المجازي لا يتحقق
اقتضا الدلالة الا بها فهي من تتمة المقتضي وبذلك يتضح الفرق بين قرينتي
المشترك والمجاز ويظهر ان المشترك يدل بنفسه على احد معنييه بعينه والمجاز
لا يدل على معناه المجازي بنفسه بل بالقرينه   وحصل من هذين الوصفين
وضع اخر ضمنا الى اخره قيل ان اراد باحد المعنيين المفهوم الكلي الصادق على كل
واحد منهما فلا نسلم ان وضع اللفظ لكل واحد منهما بخصوصه يحصل منه وصفه
للمفهوم المشترك بينهما كيف ولو صح لامتنع كون اللفظ مشتركا بين معنيين
فقط ولزم عند اطلاقه ان يتردد بين المعاني الثلاثه للمفهوم الكلي وفرديه
فاحتيج في كل منها الى قرينة واحدة فان زعم ان عدم قرينة فرديه قرينة له
لزمه القول بانه عند اطلاقه يتبادر منه ان المقصود به ذلك المعنى
الكلي وان اللفظ مستعمل فيه وهو باطل قطعا بل الواقع التردد بين المعنيين

مطلقا عند من لا يقول بعموم المشترك واذا كانا متنافيين كما في مثال
القرء عند الكل وان اراد باحد المعنيين لا معينا في نفسه وعند المتكلم
غير معين عند السامع على معنى انه يتردد ان المراد اما هذا بعينه واما
ذاك بعينه فليس هناك معنى ثالث يفهم منه باعتبار انتسابه الى
الوصفين ويكون اللفظ موضوعا له ضمنا بل هناك متردد بين معنيي
الوصفين ولو قيل المشترك اذا اطلق فهم منه جميع المعاني واحتيج في تعيين ارادته
الى قرينه وفي المجاز لا يفهم منه عند اطلاقه المعنى المجازي فاحتيج في فهمه وارادته
الى قرينه اجيب بانه لا تعلق لهذا الكلام بما ذكره السكاكي لان كلامه في
فهم المعنى المراد ولذلك قال غير مجموع بينهما غير انه تحقيق للفرق بين قرينتي
المجاز والمشترك واين احدهما من الاخر ولقايل ان يقول لا نزاع انه لم يثبت
من الواضع التنصيص على انه اذا عين اللفظ بازاء معنى ليدل بنفسه اعتبر
في استعمال ذلك اللفظ في غيره بواسطة قرينه وصفه لذلك الغير ضمنا
غير انه يجوز عنده استعماله في الغير بواسطة القرينه يرشدك الى
هذا قولهم في اشتراط العلاقة يجب ان يكون مما اعتبرت العرب نوعها ولا
يشترط النقل عنهم في كل جزي من الجزييات مثلا يجب ان يثبت ان العرب
يطلقون اسم السبب على المسبب ولا يجب ان يسمع اطلاق الغيث على النبات
وهذا معنى قولهم المجاز موضوع بالوضع النوعي فسمعه طايفة من المحققين
جواز استعماله في الغير بواسطتها وضعا ضمنيا ولم يعده وضعا طايفه
اخرى والتفاوت بين الوضع القصدي والضمني غير خفي فلا يلزم
على تقدير صحة الوضع الضمني امتناع كون اللفظ مشتركا بين
معنيين فقط ولا التردد بين المعاني الثلاثه واما ما ذكرنا اشار بقوله

فكان الواضع وضعه مرة لدلالة بنفسه على هذا الى اخره
وعلى هذا اى على ما حققنا من انه حصل من هذين الوصفين وضع
اخر ضمنا وهو تعيينه للدلالة على احد المعنيين عند الاطلاق غير
مجموع بينهما وان قولنا بمعنى الطهر اولا بمعنى الحيض قرينة لمعنى
المزاحمة لا لكون الدلالة بواسطة تندفع الاعتراض من وجهين
لا يقال معنى قوله بنفسه الى اخره توجيه لما وقع فى اكثر النسخ من
قوله دون الكناية بدل دون المشترك باختيار الشق الثانى من الترديد
ومنع عدم دلالته بنفسه مستندا ببيان معنى قوله بنفسه بوجه
اخر ومن العجايب فى هذا المقام ما وقع لبعض مشاهير الايمة
وحذاق العصر يريد به الفاضل العلامة صدر الشريعة رحمه الله تعالى
ولفظ الايضاح هكذا وفيما ذكر نظر لانا لا نسلم ان معناه الحقيقى ذلك
وما الدليل على انه عند الاطلاق يدل عليه ثم قوله اذا قيل القرء بمعنى
الطهر اولا بمعنى الحيض فهو دال بنفسه على الطهر بالتعيين سهو ظاهر
فان القرينة كما تكون معنوية تكون لفظية وكل من قوله بمعنى الطهر
وقوله لا بمعنى الحيض قرينة وقيل دلالة اللفظ على معناه لذاته وهو
ظاهر الفساد لاقتضائه ان يمتنع النقل الى المجاز وجعله علما ووضعه
للمتضادين كالجون للاسود والابيض فان ما بالذات لا يزول بالغير
ولاختلاف اللغات باختلاف الامم يعنى نظر الى قوله وقيل
دلالة اللفظ على معناه لذاته وهو ظاهر الفساد عقيب اعتراضه
على السكاكى فيوهم من جهة ان فيه ايضا ردا على القول بدلالة
اللفظ على معناه لان هذا من تتمة اعتراضه على السكاكى فاجاب عنه

سوهم

قال الشمس

لو حجه لان السكاكى بالوجه الذى ذكره وذهب بعضهم الى ان المختص هو دال
الطه المشهور انه [illegible] الصرى واله [illegible] اهل التكسير وبعض
المعتزلة وقيل المختص هو المناسبة العارضة للالفاظ فى نحو [illegible]
التسمية الى ان المختص [illegible] الدلالة [illegible] وضعها البشر [illegible]
[illegible] والعراق [illegible] ابو اسحق [illegible]
[illegible] الاصول [illegible]
احد معنى [illegible] واحد [illegible] الاسم [illegible]
على معانيها [illegible] الدلالة [illegible] مستقلا اى دال اللفظ [illegible]
[illegible] الاسم [illegible] اللفظ بواسطة القرينة [illegible] نقل
دلالة اللفظ على [illegible] الذهن من سماع اللفظ الى [illegible] اللفظ [illegible]
[illegible] قولنا [illegible] المناسبة [illegible]
او المتضادين اى [illegible]
[illegible] الدلالة [illegible]
[illegible] اسود [illegible] دال اللفظ [illegible] اسود [illegible] دال اللفظ [illegible]
ايضا الدلالة [illegible] اسود [illegible]
[illegible] قولنا [illegible]
اى الدلالة [illegible] دال اللفظ عند العالم [illegible] الاستعمال
والعرف علم الاستعمال [illegible] اللفظ [illegible]
واصل المعنى [illegible] الاخر وعلم [illegible] الواضع [illegible]
[illegible] الدلالة [illegible] الى الخير [illegible]
[illegible] الحرف [illegible] المجهور [illegible]

والشد ان سم الاعتبار وتحها احدك تطلب والرجاز بسابها ومهان سم الحرى
وتحها الثالثه والوسط لسه منها وليس علم مام الانحصار والحرى وتحها لم يرعب
وعلى ذلك كالاستعلا ونهان سعد ان الحملة الاعلى كالعادة والعادة والعادة والعا
الا لعلى والحار الثاني والا لحاصل لحلاف ذلك كالموالى والمعنيه والمسيحه
احروف العاطفه والدلالة واعدلك الى لوله
وهذا ماف نعل لسم الساس سا لوله كالاسال الطبيعه اللازمه لا ان القمر الوى الحركات
والسال الطبيعه اقوى الاسال ورعم المصه اما قال رحم الله يحمه عليه انه الاملام
ودلك في العسه ماحمه لعراد العامل واعتبار الناسب في السميه
ماسم لسار اعتبار المعنى لسه في المفتاح ان اعتبار المناسب في التسميه منزلة اقدام
ربما شاهدت فيه من الزلل ما تحمد فاياك والتسويه بين تسميه انسان له حمرة باحمر وبين
وصفه باحمر ان تزل فان اعتبار المعنى في التسميه لترجيح الاسم على غيره حال تخصيص
بالمسمى واعتبار المعنى في الوصف لصحة اطلاقه على ما هو احدهما من الاخر وان لم اسوا
بم سمونا بعول الله تعالى سمي ابله لكونه مجازا يعقول اسما ماكرا ولكونه معهودا اشتقاقا من
كرا وظنوا اشتاقا فاخذوا ايرمونا والمرح صب اما نوا وظلموا الله اكلو عوا بن الغرق وا ال
الاشتباه ولو صح انه اذا اسمى انسان له حمرة باحمر فان المسمى داله المخصوص وكان اعتبار
الحمرة لترجيح تسميته باحمر على تسميته باصفر وبلون الحمرة خارجة على المسمى حتى اذا زال
الحمرة بقى العلم على حاله ولا اعني خصوصه ذاته بحيث لا يصح اطلاق هذا الوضع على انسان
اخر له حمرة فاذا وصف باحمر لم يعتبر في مفهومه خصوصية ذات اصلا
بل اعتبر ذات ما مع خصوصية معنى الحمرة فالحمرة داخل في مفهوم لفظ احمر
فيصح اطلاقه على كل ما فيه الحمرة مطلقا فاعتبار المعنيين في الحقيقة والمجاز للتس

٢١٦

جنس صح

يصح تسميتها باسمها بل لا ولولا ذلك فان لفظ الحقيقة والمجاز لما كانا اسم للكلمة المذكورة
كان التسويه او الاشتقاق خارجا عن مفهوم الحقيقة وكذلك التعدي والتجاوز خارجا
عن مفهوم المجاز غير مصحح لاطلاقه وبدلك على غير ذلك الكلمة من كلام او سعولا او
غيرهما اللفظ ان استعمل في المعنى الموضوع له بالوضع الثاني لعلاقة فنقول اولا لعلاقة
نحو نخل واذا استعمل فيه بالوضع الاول فليس بمعول ولا مجاز بل هو قسم من الحقيقة كلفظ الدابة
اذا اطلق على الفرس كذا قيل حاصله ان لفظ الدابة يطلق على الفرس تارة على سبيل الحقيقة لغة ويلاحظ
معنى الدبيب حينئذ يكون لصحة الاطلاق على ذات ما له الدبيب ولا يلاحظ حينئذ خصوصية ذات الفرس
اصلا وتارة على سبيل المجاز لغة ويلاحظ فيه خصوصية الذات ويعتبر الدبيب على انه علاقة مصححة للاطلاق
على خصوصية هذه الذات وتكون تلك العلاقة ايضا مصححة لاطلاقه على خصوصية ذات اخرى وقد يطلق
على الفرس باعتبار نقله اليه عرفا وبهذا الاعتبار لا يصح اطلاقه على كل ما يدب كما في الحقيقة الاصلية ولا على
كل خصوصية لها الدبيب كما في المجاز المفرع على تلك الحقيقة بل لا يطلق حقيقة بهذا الاعتبار الا على خصوصية
ذات الفرس لانه في العرف انما وضع له ورعاية معنى الدبيب انما هي لمجرد المناسبة في وضعه له لا لصحة الاطلاق
ولا لكونه علاقة مصححة على الاطراد والتحقيق فيه ان اطلاق الدابة على الفرس لغة باعتبار مجرد انه يدب
من قبيل وصف الشيء بصفته واطلاقها عليه عرفا باعتبار خصوصية الفرسية والدبيب جميعا من قبيل التسمية
فيكون رعاية معنى الدبيب على الاول لصحة الاطلاق وعلى الثاني لمجرد المناسبة واما اطلاق الحقيقة والمجاز
على الدابة عند استعمالها في الموضوع له وفي غيره فالظاهر انه من قبيل الوصف دون التسمية الا ان
الشارح جعله من قبيل التسمية حيث قال في شرح المفتاح والحاصل ان اعتبار المعنى في الوصف للتصحيح وفي
التسمية للترجيح والغرض انه لا يجب في التسمية الاطراد بان يطلق الاسم حيث يوجد المعنى ولا الانعكاس
بان ينتفي عند انتفائه ولا ان يصير الاسم بهذا الاعتبار اي الاطراد والانعكاس من قبيل الصفات ولا يلزم
ان يكون الحقيقة صفة وان كان التسمية بها باعتبار جعل الكلمة المستعملة في الموضوع بمنزلة الثابتة او
المثبتة ولا ان يكون المجاز مصدرا بمعنى الفاعل ولا فرق في هذه التسمية من ان يكون علمية كالمرعب مثلا او غير علمية

كالحقيقة والمجاز ولهذا لم يلزم من تسميته الله بهذا الاسم بناء على كونه تحار فيه العقول وتدهش الفطن من
اله بالكسر اذا تحير او بناء على انه معبود من اله بالفتح الهةً اي عبد ان يكون الله صفة كالمعبود بل الله
ايضا ليس بصفة بل اسم ويفهم من هذا التقرير ان اطلاق الحقيقة والمجاز على الكلمة باعتبار الثبوت للترجيح
وعلى ما قصد تنتهي عليه باعتبار الاستعمال في الموضوع له وغيره للتصحيح وان كان كلا الاطلاقين من قبيل
التسمية وان اعتبار المعنى في الصفات من وجه واحد وهو ان يكون داخلا في المفهوم وفي الاسماء
على الوجهين احدهما ان يكون داخلا فيه ماخوذا مع خصوصية الذات كنحو كتاب واله والثاني ان يكون
خارجا عن المسمى والضابط ان ما اعتبر فيه ذات ما مع خصوصية المعنى فهو وصف للتصحيح وما اعتبر فيه
خصوصية الذات فهو اسم سواء اعتبر فيه على انه خارج عن المسمى اسم جنس كان كالحقيقة او علما كحاتم
او على انه داخل كالكتاب والاله او لم يعتبر   واما المجاز فلان الاصطلاح الذي به وقع التخاطب
يمكن ان يقال ايضا استعمال للفظ في المعنى المجازي او كان لمناسبة لما وضع له لغة فمجاز لغوي او غيرها
فشرعي او عرفا فعرفي عاما او خاصا وبالجملة كل مجاز متفرع على معنى حقيقي لو استعمل اللفظ فيه كان
حقيقة فيكون المجاز تابعا للحقيقة في الانقسام الى هذه الاقسام الاربعة   واهتمامها يظهر النعمة
فهي بمنزلة العلة الصورية لها اي فالجارحة بمنزلة العلة الصورية للنعمة وكما ان المركب انما يظهر بالصورة
لانها الجزء الاخير كذلك يظهر باليد وقيل التسبب في اشتراط ان يكون في الكلام اشارة الى المنعم
ان عدم الاشارة الى المنعم مخل بانتقال الذهن من الملزوم الى اللازم بحيث يكون الكلام معقدا تعقيدا
معنويا ولو جعل اليد بمنزلة المادة والنعمة بمنزلة الصورة الظاهرة فيها لم يبعد   كاليد في القدرة
لان اكثر ما يظهر سلطان العدل في اليد فيكون اليد بمنزلة علة صورية للقدرة على ما ذكر في النعمة او
تكون اليد بمنزلة مادة قابلة والقدرة بمنزلة صورة لها حالة فيها كما ذكر في شرح المفتاح وهو الاظهر
واما اليد في قوله عليه السلام المؤمنون تتكافؤ دماؤهم اي تتساوى دماؤهم في القصاص لا فضل
للشريف على الوضيع ويسعى بذمتهم اي عهدهم ادناهم اي احقرهم وقيل الادنى العبد والمراة اي اذا اعطى
رجل منهم امانا لكافر جاز ذلك على جميع المسلمين وليس لهم ان ينقضوا عليه عهده وقد اجاز عمر رضي الله عنه

ايمان

امان عبد على جميع المسلمين فمن باب التشبيه لذكر طرفي التشبيه بدليل قول المصنف في الايضاح والمعنى
ان مثلهم مع كثرتهم في وجوب الاتفاق بينهم مثل اليد الواحدة فكما لا يتصور ان يخذل بعض اجزاء اليد
بعضا وان تختلف بها الجهة في التصرف كذلك سبيل المؤمنين في تعاضدهم على المشركين لان كلمة التوحيد
جامعة لهم والعجب ان بعض الفضلاء ممن شرح الايضاح توهم من قول المصنف في الايضاح فهو استعارة
انه تابع الشيخ عبد القاهر في جعل اليد ههنا استعارة وزعم انه عليه السلام شبه القوم المتعاضدين
باليد الواحدة كما قرره المصنف بلطف عبارة فطوى ذكر المشبه واطلق المشبه به على المشبه لانه جعل
اليد محمولة على الموضوع الذي هو قولهم فان اصل الكلام وهم قوم متعاضدون على من سواهم فيكون استعارة
مصرحا بها ثم اعترض على نفسه بان القوم المتعاضدين هم المسلمون فيكون المشبه مذكورا واجاب بان المشبه
القوم المتعاضدون وهم اعم من المسلمين ولا يلزم من صدق الاعم على الاخص كونه عينه لان معنى الحمل ليس الا
انما يصدق عليه الموضوع يصدق المحمول والفرق بينه وبين قولك ما يصدق عليه الموضوع نفس المحمول
واضح فلا يكون المشبه مذكورا ولا يخفى على من له ادنى دربة باساليب الكلام ما فيه من التمحل   اي في المزود
الذي يجعل فيه الزاد كذا فسره العلامة الشيرازي وفسر الفاضل الكاشي المزادة بالوعاء الذي يوضع فيه زاد
السفر وفسره الابهري ايضا الا انه قال هو ما خرز من جلدين يقام بجلد ثالث بينهما ليتسع ويجعل فيه
الزاد ووقع في شرح الايضاح هكذا اي لما يجعل فيه الزاد وهو الطعام المتخذ للسفر ورد الفاضل السيد
الشارح بما نقله عن الصحاح ان المزادة الراوية قال ابو عبيد لا تكون المزادة الا من جلدين يقام بجلد
ثالث لتتسع وكذلك السطيحة وجمع المزادة المزاد والمزايد واما المزودة فهي ما يجعل فيه الزاد اي
الطعام المتخذ للسفر والجمع المزاود وقال ايضا الراوية البعير او البغل او الحمار الذي يستقى عليه
والعامة تسمي المزادة راوية وهو جائز على الاستعارة فظهر ان تفسير المزادة بالمزود غير صحيح لان المزادة
ظرف الماء الذي يستقى به على الدابة والمزود ظرف الطعام المذكور وليس حامله يسمى راوية فلا يطلق
الراوية على المزود مجازا انما يسمى بالراوية حامل المزادة ويطلق عليها مجازا   اراد ان يشير الى
انواع العلاقة العلاقة بالفتح علاقة الحب والخصومة وبالكسر علاقة السوط والسيف ونحوهما من المحسوسات

وقد روى بهما وقيل بالعين افضل وقيل بالعكس   اى كون الرجل ايطلعه من ربايا القوم
اذا كنت طليعة لهم في مكان عال والمبالغة كمرقبة وعلامة ولم يرد بقوله صار العين كانه
الشخص كله انه ينكر شبها حتى سموه انه اسما للشخص العلامة وتاكيد الاشارة الى ان
اسم الجزء لا يطلق على الكل الا اذا كان له بالكل مزيد اختصاص وارتباط به حتى كانه الكل
نفسه   واورد في الايضاح في امثلة تسمية الشئ باسم المسبب قولهم اكل الدم والظاهر
انه سهو لان المراد ان اكل الدية التي هي المسبب العامي والدم هو المسبب القابلي ويكون قوله الدية المسببة عن الدم
الدم اشارة الى كونها مسببة عن السبب القابلي لها من السبب والركاكة لا تخفى وقيل انه من باب
اطلاق الشئ على بدله   لانه اسم بعد البلوغ اليتيم من الناس من قبل الاب ومن البهائم من
قبل الام بعد اسم الصبى بالكسر يتيم يتما ويتما بالكسر والضم وتسكين العين   اى عصيرا يؤول
الى الخمر على تاويل العصير واستخرج والاول الظاهر انه لا عصير عنبا كما ذكر في بعض كتب الاصول
وجعل من تسمية الشئ باسم ما يؤول اليه فالمعنى على ما في الكتاب استخرج العصير خمرا اى عصيرا يؤول اليها   فالاسد
مثلا انما يستعار للشجاع لا للرجل وغيره على الخصوص فيلا اسد [illegible] اى لفظ الاسد يستعار لمفهوم الشجاع مطلقا
اعم من ان يصدق على ذات الحيوان المفترس او غيره كما يدل عليه قوله اولا انما يستعار للشجاع وقوله لما
ولا يشكل في انه لا [illegible] الذهن من الاسد الى الشجاع والاطلاق ذكر من المعنى الحقيقي والمجازي في صورة الكون
المعنى المجازي خارجا عارضا للمعنى الحقيقي وغيره ولا شبهة في انه لا اصلا فلا يكون استعارة بل مجازا مرسلا
وانما يعنى ان لفظ الاسد يستعار للرجل الشجاع مثلا ويكون الانتقال من معنى الاسد الحقيقي الى مفهوم الشجاع ومنه
الى معنى الرجل الشجاع فلا دلالة ان [illegible] من المعروض الى العارض المشهور اتصافه به وظاهر كل عالما والثاني
انتقال من مفهوم العارض الى بعض معروضاته من حيث انه معروض له كالانتقال الاول في الظهور والكلية
بل يحتاج الى معونة المقام والقرينة واذا كان ذلك البعض مما يتصف بالمعنى الحقيقي لجملته لا يوجد مثل من المعنى
الحقيقي اليه في الجملة استعار باللزوم في الجملة بعينه قوله وان لم يتصف الا بالمعنى ولا بالفعل فلا بد ان يريد
اللفظ معنى لازما لمعناه الحقيقي وبهذا ظهر ضعف ما قيل الاشكال انه لا انتقال يحتاج ايضا الى معونة المقامات

في العرف كما في الاستعارة وسائر الاقسام ها هو ان الحقيقي ما اشار اليه بقوله والجملة اذا كان
من شخص علامة ويريد به ان اللفظ اذا اطلق على غير ما وضع له فلا بد ان يكون بحيث ينتقل الذهن
من المعنى الحقيقي اليه ولو بمعونة المقام ولو بمعونة المقام والقرينة وهذا هو المراد من اللزوم ههنا
واما التفصيل المذكور فلا يشترط فيه الا انه تفصيل العلاقات المودية الى اللزوم المعتبر
في المجاز   ولهذا اشترط في اطلاق الجزء على الكل استلزام الجزء للكل كالرقبة والرأس
اولا علمه ان عدم وجود الاب لا يدل على استلزام الاب بل لا يدل الا على استلزامه
للاب لا نعم هو المطلق دون الاول واجيب بانه لم يرد ههنا بالمستلزم واللازم مصطلح
اهل الجدل بل مصطلح ارباب البيان وهو المستتبع والتابع حيث لو ابتنى الكناية على الانتقال
من اللازم الى الملزوم وارادوا باللازم التابع والرديف كطول النجاد فلا شك انه من توابع طول
القامة وروادفه فكذلك الحاصل من الرقبة والراس اصل بصير به الانسان في بقية الوجود
فلذلك لم يوجد بدونها   اى قول زهير بن ابي سلمى فيه السين المهملة والذي يهيد
الى عود لبيت العرب عينين واسمه ربيعة بن رياح بن عادب   من اسماع اللون
عن الكت [illegible] اسمع لون فلان اذا [illegible] بحزن او فزع وفي الصحاح اسمع لونه اذا [illegible] وكذلك
اسمع [illegible] اجود الوشى البالي [illegible] وقد رشح الجمل [illegible] وفلان
[illegible] لهيئة [illegible] اى يداه   ان الظاهر [illegible] الناس [illegible] الحمل على النجل
اورد عليه ان الحمل على النجل [illegible] الا ان [illegible] الوارث [illegible] او [illegible] صار
[illegible] فلا بد ان [illegible] الا [illegible] وافترسا ان يحمل على
الشبيه من [illegible] ويكون وجه الشبه [illegible] والشمول والملابسة التامة وقيل الاولى ان
يحمل استعارة [illegible] على احد الوجهين [illegible] الحمل على [illegible] الحاصل [illegible]
اللاداة فانما يستعمل في [illegible] والالام [illegible] والبؤس والاول في [illegible]
الوجهين ان يحمل على [illegible] يحمل [illegible] ما يدركه الانسان من

العجز عند الجوع والخوف ولذلك الفرس حساسه يخشى الاسد ومع ملازمه كانه محيط به بالملك
ما يستعمل له اسمه من حيث انه مستكن ومستور عنه بسبب بلوغ المرد السبع ما وقع عليه
الاداة المنفية عن شك الاصابة به لان الادراك بالدابة مستلزم الادراك للاقدام على عكس
من الالباس استعارة مصرح بها ويمكن عنها والمقصود من الاول المبالغة في احاطة الجوع ولزوم
والثانية المبالغة في اصابته وشمول ما من ومن ثم يحصل ان قوله وان كان يحمل
عندي ان يحمل على التحقيق ليس كما مر لان هذا غير مختص بما صرح به صاحب الكشاف ولا كون
قوله عندي ومنه يظهر ان لا مسلم ان اسد في نحو زيد اسد مستعمل فيما وضع
له بل هو مستعمل في معنى الشجاع فيكون مجازا او استعارة كما في رأيت اسدا يرمي
حمله على رجل لا يمكن ان اسد في قولنا رأيت اسدا ايضا غير مستعمل في معناه الحقيقي
بل مستعمل في رجل شجاع كالاسد ولم يقصد به هذا المفهوم والا كان مجازا مرسلا
في اطلاق اسم الذات على الصفة اي له لا استعارة بل الذات ذهنا وان كان معناه في
نفسها لكن لم يرد المتكلم مجرد هذه العبارة الدالة عليها من حيث نفسها واما رعاية [illegible]
بل اراد الدلالة عليها من حيث الاحوال [illegible] ومقصود [illegible] تلك الذات المعينة المراد
بلفظ الاسد وجعل فيه تشبيه ام استعمل [illegible] والكلام لا باسم المراد به في قولنا زيد
اسد ان كان لفظ اسد مستعملا في معنى رجل شجاع كالاسد وكان رجل شجاع هو المشبه
بالاسد استعمل فيه لفظ المشبه به كما ذكره الشارح واما ان يراد رجل شجاع هو
كما هو الظاهر من اسد لا انه يستعمل في اسد [illegible] ومن ثم محمول لا بد من المشبه به بلا
حقا واما ان يراد به ذات ما مبهمة بالاسد فهو في الكلام لا باسم المراد بلا هو
تلك الذات المبهمة بالاسد وان كان مستعملا فيه كما هو في الكلام لا باسم [illegible]
من باب الاسد وصحح الفرق بين ملابس المعنى لنا فيما ذكره لان [illegible]
فهو ليس اسد زيد وهو لكن ليس اسد زيد في المشبه الا ادراج الى ذات

وفي المثال الى زيد فيكون سياق الكلام على الثاني لتشبيه زيد والاسد مستعملا في معناه الحقيقي
كما ذكره القوم وفي زيد الاسد حسن تقدير اداة التشبيه لان الظاهر دعوى الاتحاد لا الاتحاد
ولا الحمل وفي زيد اسد لم يحسن اذ الظاهر دعوى حمل الاسد عليه وانه فرد من افراده مندرج تحته
مبالغة فلو قدرت فاتت المبالغة فهنا ثلث مراتب الاولى ادعا الاتحاد بالاداة لفظا او تقديرا
نحو زيد كالاسد الثانية ادعا الاندراج تحت الاسد نحو زيد اسد الثالثة الاندراج تحته ميلا كرأيت وزيد كالاسد
اسدا يرمي فالاول تشبيه اتفاقا والثالثة استعارة اتفاقا والثانية قد تقدر فشبه في رتبة صحيح التشبيه
بسوق الكلام ظاهرا لكونه فردا منه لا اثبات شبه به ولم يبلغ درجة الاستعارة فلم يجعل اندراجه فيه
مسلما معروفا فسميناه تشبيها بليغا تنبيها على انحطاطها عن رتبة الاستعارة وترفعها عن صحيح
التشبيه ولا بعد في اطلاق التشبيه عليها اذ المقصود ظاهرا وان كان جعله فردا منه لكن القصد
حقيقة الى اثبات الشبه مبالغة ونحوه تقدير اداة التشبيه ما لا وان لم يحسن ظاهرا ولا يبعد
ذلك بالاستعارة لان اللفظ متى كان استعمل لمعنى اخر واطلق عليه فتسميتها لهذا الاسم لمجرد اختصار
ومناسبة بينهما وفي تسميتها استعارة فكانه تنبيه على ترجيحها عن التشبيه ولا بد له ان يفسر الاستعارة
بما يتناولها ايضا وادراجها في الاستعارة المعارفة كاطلاق الشارح وتمد عرفت بطلانه
ومقوله زيد اسد اصله زيد رجل شجاع كالاسد الى اخره يقتضي ان يكون قولنا زيد الاسد
استعارة متعارفة ايضا على ظهور تقدير اداة التشبيه اقول وبالله التوفيق يفهم من تقرير
الشارح ان القصد في مثل زيد اسد الى ان اسدا مستعمل في معناه المجازي وهو الرجل الشجاع
بعلاقة المشابهة بان يذكر احد طرفي التشبيه وهو الاسد ويراد به الطرف الاخر وهو الرجل
الشجاع مدعيا دخول المشبه في جنس المشبه به فيثبت للمشبه ما يخص المشبه به وهو اسم جنسه
مع سد طريق التشبيه من الذكر علاوة ان افراد جنس الاسد قسمان بطريق التأويل متعارف
وهو الذي له غاية الجراءة ونهاية البطش مع الهيكل المخصوص وغير متعارف وهو الذي له تلك
الجراءة وتلك القوة لا مع تلك الصورة بل مع صورة اخرى وهي صورة الرجل الشجاع

اهتمام

ع

فاستعير لفظ الاسد الموضوع للمتعارف لغير المتعارف فيكون لفظ الاسد مستعملا في غير ما
وضع له ولا يقدح في ذلك ان يكون المعنى زيد اسد لاثبات ان زيدا هو تلك الذات المشبهة
بالاسد لان الاستعارة انما اعتبرت بين الهيكل المخصوص وصورة الرجل الشجاع لا بين ذلك
الهيكل وزيد وبهذا ايندفع ما قيل ان اندراجها في الاستعارة المتعارفة باطل وان قوله
زيد اسد اصله زيد رجل شجاع كالاسد يقتضي ان يكون قولنا زيد الاسد على تقدير ظهور
الاداة استعارة متعارفة يظهر ذلك باوفى تامل الصادق في كلامه في شرح الكشاف
ومدار النزاع في هذا المقام ليس لفظيا محضا بل مبنيا على ان اسم المشبه به هنا في
معناه الحقيقي حتى لا يستقيم الكلام الا بتقدير الكاف ويكون تشبيها او في معنى المشبه كالرجل
مثلا ليكون استعارة بمعنى اللفظ المستعمل فيما شابه لمعناه الاصلي ويصح الحمل من غير تقدير الكاف
فهذا هو المختار عندي وقد يشهد به الاستعمال فان معنى اسد علي مجترئ صائل ومعنى نعامة في
الحروب جبان هارب ومن سوال العلا والطير اغربة عليه باكية ويقول الواحي في
لله وهم اخوانا في الدين قال ابن ملك اذا قلت هذا اسد مشيرا الى السبع فلا ضمير في الخبر واذا
قلته مشيرا الى الرجل الشجاع ففيه ضمير مرفوع به لانه مؤول بما فيه معنى الفعل ولو اسند الى ظاهر
لرفعه كقولك رايت رجلا اسدا ابوه ويدل على ما ذكرنا فيل هذا الاستدلال يشير بان
اسدا في اسد علي مستعمل في مفهوم مجترئ وصائل فلا يتصور تشبيه فضلا عن الاستعارة بل من
باب اطلاق اسم الملزوم على اللازم ثم ان استعمال الاسد في معناه الحقيقي لا ينافي تعلق الجار به اذا
لوحظ في ذلك المعنى على سبيل التبع ما هو لازم له ومفهوم منه في الجملة من الجراة والصولة واذا
جعل الاسد استعارة عن رجل شجاع لم يرد به انه مستعار لمفهوم رجل شجاع حتى يظهر تعلق
الجار به بل اريد استعارته لذات صدق عليه ذلك المفهوم فيكون الجراة خارجا عما استعمل
لفظ الاسد فيه كيف لا ووجه الشبه في هذه الاستعارة خارج عن الطرفين فيحتاج على هذا
التقدير ايضا في تعلق الجار به الى ملاحظة معنى الجراة تبعا فليس في تعلق الجار به دلالة

لمفهوم

على كونه استعارة بل لو جعل دليلا على كونه حقيقة لكان اولى لان فهم المعنى الذي
يتعلق به الجار على تقدير كونه حقيقة اظهر وانما وقع له ما وقع بناء على توهم انه اذا
كان استعارة كان معنى الجراة داخلا في مفهومه وهو مفهوم بل لما ذكرنا ان الاسد في زيد اسد
وفي زيد اسد في الشجاعة مستعمل في معنى واحد وقد اختار ان الثاني تشبيه حيث قال
والظاهر ان مثل هذا من باب التشبيه فالاول كذلك وانت تعلم ان ليس مراده ان
الاسد في مثل زيد اسد مستعمل في مفهوم مجترئ بل فيما صدق عليه ذلك المفهوم
بدليل قوله استعارة عن شخص موصوف بالشجاعة وقوله اصله زيد رجل شجاع
كالاسد ولا دلالة في كلامه على ان معنى الجراة داخل في مفهومه بل اراد ان الاسد
مستعمل في ذات له تلك الصفة وبملاحظة تلك الصفة وان كانت خارجة يتعلق الجار
والمجرور به وقد يورد ان من شرائط حسن الاستعارة ان الاسم اذا كان المشبه به في
ذكر وجه الشبه من الابهام ما لا يخفى ومن جهة العرف يشير زيد اسد الى الشجاع وزيد
زيد اسد وبهذا التقرير يندفع الاشكال كقوله اي قول عمران بن حطان
معنى الخوارج وزاهدهم اسد علي وفي الحروب نعامة فتخاء تنفر من صفير الصافر ويجعله بالامور سالك
عالة في الوغى بل كان قلبك في جناحي طائر الصبي المسرحه الكاشحين سوال
ينزعج من صفير الصافر فرار من مجرد الصدا والمعنى انت اسد علي بجسورة وصول
علي وفي الحروب نعامة او جبان هارب وعاله في امراه شبيب الكادم فسل رحله
الكوفة في مليس فارس ودمها بلا نوم الوصف بل فصلت الغزاه وقرات البقرة
وكقوله اي قول ابي العلا المعري فصدم من شرابها السرد ومطلوبها اودى
ولسان ذا تكفاف بالالسنة وعنبر المسافة وبنام المصراع الاول
والطير اغربة عليه باسرها فتح السراة وساكنا الشرف اودى بلك كاف
اسم معد ولمثل قطام لكف الاذى واف فالرحل ارد بعد ثاله والاستئناف

شيبت

السم والمعنى ان المرثى طابه بال المسيف الذاهب مالى لانه كان لو طلبه لو اكبه بالمال وانه نعاح
وسع عمره لدالعنبر الذى يطلب به اى طلب الرماح وسواه ويوى الروح النفسانى فى الرماح
فلما بالك اودى بال المسيف وعبر المسناف فكيف اى داب لعاق يلوم معهما العها
فى الس فصل بين الفعل وفاعل الذى هو بال المسيف وسمى هذا الجنس فى الفصل حسو اللوزيع
ويجوز كسر السين والفتح بالعلم صيغ فتى وهى العقاب التى يكمه حيا وجا للطيران والسراه بالسيال
المهمل المفتوح جبال باليمن يكون فيها يدبل ومالجيم المفتوحه جبال بالشام واكناف جبل طى والمعنى
اى حل الليوا الكون على المرثى شمل الليونه بالبكا عليه بما فى ذلك الاويه وان لم يلبس حدادا ان يتفى
الطير ودوال صبح السراه اى عقبان تلك الجبال والطيور السالكات فى الجبل الاحر وعو
قوله اى حول اى العلا المتوفى فى فصيده مطلعها معان من احسنا معان نحسا لها لانه العيان
ومعتب به لصوت الوحى اذلت دموع حفنى بالصان ولا حسى كروح البدر السعى معانى الاول
بعده والثانى المنزل والمعنى ان هذا الموضع المسمى بمعان منزل احسنا ومواطن الهوى واسم حيول نقرعل
ومعان معدات اى يسمع بهذا المنزل صهيل الخيل وعنا العيان يعنى انه مأهول عندهم ادوات الحرب
واسباب الرقاهيه وقعت بهذا الموضع زعاه تحق مودة اهلها حتى ادلت اى انهملت
دموع العين بالفراقها وما فى بالصان يحتمل ان يكون للنفى اى ادلت دموع جفنى لمثل لصان
عن الادام حوفا بحقوق المودة وان يكون زائدة اى ادلت دموع جفنى حتى ان تصان والامهار
والرحوح ولد المراه من عير احصان والمها بقر الوحش يسبه النسا بها والالسان الاسعار
والمعنى طور بهذا الموضع نسا فى الحسن والبها والعن سعاب لا الوصل اليهن كالبدر فى مقامه
يمتنع الوصول اليها كبروح البدر وبلك النسا مثل البدر حسنا ولكنهن فى المها فى حسن الملتح
والعيون لكن امنازت عن حسن المها بانهن لحدرات لا يبرزن من الحدر حتى صار وجها
اسسارا لخلاف المها فانها مسرح ظاهره بارزه تم قال ولو سمع ان فى بها لصب ولو سمع لطى بها الاهار
فنان قوله تعالى ضرب الله مثلا رجلا الايه معناه جعل الله عبدا مملوكا مشتركا يسرون مختلفون

سلالعابد الاصنام وجعل عبدا سالما لمالك واحد سلاللموحد فلا كر المسبه
مطوى واسم المسبه به مستعمل فى معناه الحقيقى ومعنى قوله بعد وما سوى البحران
الايه لاسوى الاسلام والكفر اللذان هما كالبحرين الموصوفين ولكن
السعى فى هذا الاسكال ان الاستعاره يجب ان يكون مستعملة فى غير ما وضع له
الوصل بهذا الكلام حدها ان المدار فى الفرق بين الاستعاره والتشبيه ادا ورد
فيها اسم المشبه به ان كان مستعملا فى معنى المشبه كان استعاره وان كان
مستعملا فى معناه كان تشبيها وعلامه كونه مستعملا فى معنى المشبه انه لو ادم استعماله
فيه ان يصح وقوع اسم المشبه به موقعه فكانى الاسد يشتهى النطق السليم
والتامل فيها انتفى كونه استعاره وكان تشبيها سواء ذكر المشبه لفظا او قدرا فى نظم
الكلام اولا بهذا ولا دال نعم يجب كونه مرادا فى الكلام وان لم يكن مقدرا فى نظم على
وجه لا يختل نظامه وسرفيها سمى التشبيه بان يوضح ان السبيل وبهذا الكلام
يعرف قوله ولا الامر ما عم من المسبه به والمسبه كالشجاع سلالكون اطلاقه على كل منهما حقيقه
وقد سوى فى بحث العموم للام ان بالى يجمعه حيث المشترك واسرادا
اطلقت الموقف والعلم المذكورين على الواحد ما اريد به الحقيقه ولزم من ذلك التعدد
انتفى بالوجود واقسام الفرسه فهو لم يستعمل الا فيما وضع له ما بل والى ان يا شعد
اللفظ فيما وضع له من معناه الحقيقى واعتبار الخصوص انما هو باعتبار وقوعه فى
الخارج على الخاص وبروى فى قوله اى ما تجمع وقعت اى تحدد بهذا المضارع
بدل قوله فما يستطيلى وقد تجمع اى باعث احمر بهذا اوانكر فى المضارع المراد
بن السوداء الاتحى فلولا انه جعله ممر احمرا لما كان لهم عن التعجب
معنى لان الكار انما يسوء الى اللسس بتلاشه الغراب ركالمرد الكس اعتزم
عليه بان اللمر السعر لس باستعاره لان المسبه مذكور وهو الضمير فى علاله وان له

واعترض الإمام أن الذكر على هذا الوجه ينافي الاستعارة كما في قولنا سيف زيد في يد أسد
فإن تعريف الاستعارة صادق عليه وقد يقال وجود ذلك في نحو الحال والعقل
وهذا أشد ضعفا لأن الحكم بأن ذكرنا من المحققين أن مبنى الاستعارة على ادعاء
دخول المشبه تحت جنس المشبه به بجعل أفراد الأسد بطريق التأويل قسمين
متعارف وغير متعارف وفي لفظ الأسد أنه وضع للمتعارف فاستعماله في غير المتعارف
استعمال في غير ما وضع له ونصب القرينة إنما هو لصرفه عن أن يراد المتعارف ليتعين
الثاني من الأمرين على دعوى الأسدية للرجل الشجاع المستدعي استعمال اللفظ
فيما وضع له ونصب القرينة المانعة عن استعماله فيه وإرادته منه وزعم صاحب
المفتاح أن الاستعارة تفارق الدعوى الكاذبة بأن ... على أمرين أصلهما أن
ما ذكره صاحب المفتاح من تحسين ... لدعوى الباطلة ومع نصب القرينة
الكذب ليس كذلك والثاني أن ... العلامة الباطلة ما يكون على خلاف
الواقع والكذب ما يكون على خلاف الاعتقاد مع أنه لا يندفع الإشكال في تقسيم
السكاكي على الوجه المذكور خلاف ما عليه الجمهور وأجاب ... السكاكي وأتباعه لا يظهر
وجه الاختصاص ... الباطل والكذب ... أهل التحقيق من أن
الباطل ... الكذب ... الصدق وإليه ... وفي شرحه
للمفتاح ... الباطل ما لا يطابق الواقع وعند المتكلمين ... أنه غير
... ووجه الاختصاص ... الباطل ما لا يطابق
الواقع مع اعتقاد صاحبه مطابقته والكذب ما لا يطابق الواقع مع اعتقاده عدم
المطابقة والفرق بينهما أن صاحب الباطل مع اعتقاد المطابقة لا يتصور منه
قصد التأويل فضلا عن نصب القرينة المانعة عن إجراء الكلام على ظاهره وصاحب
الكذب ... صاحب الباطل ... عن قصد التأويل إلا أن مقصوده ترويج

ما دل عليه كلامه ولا يقدح في مقصوديته هذا القصد التأويل ولذا اقتصر هاهنا على
نصب نفي القرينة ونفى الباطل على التبرؤ ولأنه إذا تبرأ عن التأويل كان عن نصب القرينة أشد تبرؤا
وقد ظهر وجه التخصيص في كل واحد من التبرؤ ونفي نصب القرينة ولا يخفى على من له قلب أن في التفسير
المذكور ميلا إلى خلاف ما عليه الجمهور بل ميلا إلى مذهب الجاحظ كحاتم فإنه يتضمن الاتصاف
بالجود وذلك لأن حاتما الطائي قد اشتهر في الاتصاف بالجود يضرب المثل به في الجود ومادر رجل من بني
هلال بن صعصعة يضرب به المثل في البخل وإنما قيل له مادر لأنه سقى إبله من بعض حياض العرب فلما شرب
إبله وصدرت عن الماء سلح في الحوض ومدر الحوض به أي لطخه لئلا يشرب غيره فسمي مادرا وقيل البخل من مادر
وسحبان من وائل كان لسنا بليغا يضرب به المثل في البيان وباقل رجل من ربيعة أو من إياد ضرب به
المثل في العي فقيل أعيى من باقل يقال إنه اشترى ظبيا بأحد عشر درهما فمر بقوم فقالوا له بكم اشتريت
الظبي فلم يقدر على الكلام فمد يديه وبسط أصابعهما وأدلع لسانه يشير بذلك إلى أحد عشر وخلى عن الظبي
ففر وقد جمع أبو العلاء المعري في قصيدته اللامية أربعة ممن ضرب به المثل بقوله ألا في سبيل
المجد ما أنا فاعل عفاف وإقدام وحزم ونائل وقال إذا وصف الطائي بالبخل مادر وعير قسا بالفهاهة باقل
وقال السهى للشمس أنت خفية وقال الدجى يا صبح لونك حائل وطاولت الأرض السماء سفاهة وفاخرت
الشهب الحصى والجنادل فيا موت زر إن الحياة ذميمة ويا نفس جدي إن دهرك هازل أي إذا كانت
الأمور معكوسة كما وصف لم يبق رغبة في الحياة وصارت مذمومة وكان الموت بحيث تمنى لأنه ينقطع الحياة
الذميمة التي لا يحمدها صاحبها وقس بن ساعدة الإيادي كان من حكماء العرب وأعقل من سمع به وهو أول من أقر
بالبعث من غير علم وأول من قال البينة على المدعي واليمين على من أنكر وقد عمر مائة وثمانين سنة وأخرج عامر بن شراحيل
الشعبي عن ابن عباس أن وفد بكر بن وائل قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ من حوائجهم قال هل
فيكم أحد يعرف قس بن ساعدة الإيادي قالوا كلنا نعرفه قال فما فعل قالوا هلك قال عليه الصلاة والسلام
كأني به على جمل أحمر بعكاظ قائما يقول أيها الناس اجتمعوا واستمعوا وعوا كل من عاش مات ومن مات فات
وكل ما هو آت آت إن في السماء لخبرا وإن في الأرض لعبرا مهاد موضوع وسقف مرفوع وبحار تموج وتجارة

لن يتوربيل داج دستها ذات ابراج اقسم قسحا ان كان في الامور رضا لبكونن بعد سخط وان لدعت
قدرته بين دنيا مواجب الدمن دينكم الذى انتم عليه مال ارى الناس به مليون ولا يرجون ارضوا فاقاموا
ام تركوا فنامو اى يكرمو انحال عاف الرجل الطعام او الشراب يعافه عيافا اى كرهه فلم يشربه
والبيت لبعض العرب يخاطب المخالفين للحق فيقول ان تعافوا او يكرموا العدل والانصاف فى الحكم
ويكرموا الايمان وكل منهما مما يوجب السداد فى القول والفعل تحاربون وتلجاون الى الطاعة
والانقياد فان فى ايماننا سيوفا كالنيران تحاربكم بها وتكرمكم على الانقياد للحق وقوله فتتعلق قوله
تعافوا بكل من العدل والايمان قرينه لو قيل لم لا يجوز ان يريد بالنيران حقيقتها وذلك بان
يقصد تخويفهم بالاحراق واجيب بان القايل يدعى الاخذ بالشريعة وليس فيها احراق
ومع لا يخفى صحه كونه قرينه لقوله او اكثر ويظهر في دفع زعم ان قوله او اكثر شامل لقوله معان فلا قوله
يصح جعله مقابلا له وقسيما لما استعار السحاب لانامل الممدوح اى روس اصابعه انما حسنت الاستعارة
لما جرت العادة من تشبيه الجواد بالسحاب الهطال المتتابع قطره وبالبحر الفياض الكثير الماء والصاعقة
قصفه رعد ذوات صوت شديد يبعض معها شقة من نار تنقدح من السحاب عند اذا اصطكت اجرامه
وهى نار لطيفه حاده لا تمر بشى الا اهلكته لكن مع حدتها سريعه الخمود ويحكى انها سقطت على نخلة
فاحرقت نحو النصف ثم طفت والنصل الحديدة التى فى السهم والسيف والرمح والاقران جمع
القرن بكسر القاف بمعنى الكفو وبالقرينه الموكبه عن عده معان مع ثبوت الصاعقة وكونها من نصل
سيفه وقلب جنس سحاب انامله على روس اقرانه ظهر ان المراد بالسحاب الانامل ظهورا لا
تبقى فيه شبهه والعبارة غير واحه تمكن العناية بان معنى كلامه ان كان الضدان
والجهل قابلين للشدة والضعف وبستعار لاحدهما اسم الحى والاخر اسم الميت كان استعارة
اسم الاسد للاضعف اولى فان كان الجهل اشد والعلم اضعف او القوه اضعف والضعف اشد
كان استعارة اسم احد الضدين الذى هو الميت اولى من استعارة اسم الضد الاخر وهو الحى وان
كان العلم او القوه اشد والجهل او الضعف بخلافه كان العكس اولى فلا احلال فى شى منها

العبارة ... ذلك بالعامل فى كلامه ... ان فى كل من المرسن والقران خصوصا وصف الحصوص الوصف ببعض
المرسن كونه انفا محلا للرسن وفى الطيران قطع المسافة بسرعة فى الهوا بالجناح وقد اعتبر فى الثانى الخصوص وهو
قطع المسافه بسرعة فى استعاره للعدو بخلاف الاول فان الخصوص فى استعاره المرسن للانف لم يعتبر والمراد بالوصف
الخصوص الوصف الجامع المشترك مثل الامان ووجه التشبيه بينه اى بين وضع المرسن موضع الانف
المسمى بالاستعاره مجازا ومن الاستعاره المتعارفه نقل الاسم من معناه الحقيقى الى ما هو مجانس له قالت اما طلع
السيح لحصوله منع كون الشجاع داخلا فى مفهوم الامان لوجوه ثلثه الاول منع كونها داخلا فى مفهوم كل منهما وثانى انها
وصف خارج عنهما وحمل كلام الشيخ على التجوز والتسامح من اطلاق اسم الموصوف الملزوم وهو الحيوان المخصوص على الوصف
اللازم وهو الشجاعة والثالث بالعلاقه فلم دخوله فى المشبه ومع دخوله فى المشبه به دقاق الحصى والعجاج
الدقيق ... ولذلك الدقاق بالضم والدق بالكسر مثله ومنه سمى الدق فى الرواج هو بعض الصباح وهو اسم
للوقت من زوال الشمس الى الليل وسيان امرنا فى الهوادى جمع الهادى وهو متقدم العنق كما قول ادى القيس
فى محسن معلقته من ذكرى حبيب ومنزل وقيل اليل لموج البحر ارخى سدوله على بانواع الهموم ليبتلى سببه ظلام الليل
فى هوله وصعوبته وبكان لونه بامواج البحر والسدول السنور جمع السدل والارخا الارسال والهموم جمع الهم بمعنى الحزن
والابتلا الاختبار ... من ... ويكون المطى بمعنى مد الظهر او منقول من ... تعالى
احدى الطانى ... بمعنى المد وفى الصلبيات بضم الصاد وسكون اللام وضمهما وفتحهما والارداف الاتباع
والاعجاز جمع عجز وما ... ماى بمعنى بعد والكلكل الصدر والباء فى بانواع بمعنى مع وفى صلبه والكلكل للسعه والضمير
فى له لليل يقول ورب ليل حاكى امواج البحر فى توحشه ونكارة امره وقد ارسل على ستوره ظلامه مع انواع الاحزان
وصنوف الهموم ليختبرنى الاصبر ام اجزع فقلت لليل لما فرط طوله وطال ... اوايل وارداف ... الا ايها
الليل الطويل الا انجلى بصبح وما الاصباح منك بامثل يقول الا ايها الليل انزل ظلامك الصبح
وليس الصبح بافضل منك عندى لانى اقاسى الهموم نهارا كما اقاسيه ليلا وفى شرح الفعيين استعار لليل
صلبا واستعار للطول لفظ التمطى لملايم للصلب واستعار للاوايل لفظ الكلكل وللاخر لفظ الاعجاز وفى شرح
البيان ان المجموع استعارة تمثيليه والشارح تابع المصنف فى اعتبار الاستعارات ثم قال والظاهر انه من قبيل

قوله

الاستعارة بالكناية بان شبه الليل بالشخص وذكر المشبه دون المشبه به واثبت للمشبه شيئا من لوازم المشبه به وهو التمطي
والاعجاز والكلكل فيكون بعضها الاستعارة تخييلية وبعضها ترشيحا وقد استحسنه الشيخ عبد القاهر قال لما جعل لليل صلبا
قد تمطى به ثنى ذلك فجعل له اعجازا قد اردف بها الصلب وثلث فجعل له كلكلا قد ناء به فاستوفى له جملة اركان
الشخص   وزعم المصنف ان في تسميته الخ انما قال زعم لما تقرر عند المتأخرين ان المكنية والتخييلية متلازمتان لا تنفكان
وان اللفظ في المكنية على زعمه مستعمل فيما وضع له وليس فيه استعارة هي نقل [illegible] اعني الاستعارة على مذهب
الجمهور وغيره سوا [illegible] والثاني بانه التدارك   والجواب يحمل عبارته على [illegible] والاصل
ظهور ظلمة الليل من النهار [illegible] العلم لانه قد مر اعتبار الظلمة عند المصنف فلا نسلم ما
ذكره محمد عليه الاعتراض   وبان الظهور ههنا بمعنى الزوال [illegible] قوله المستعار
منه ظهور المسلوخ من جلده [illegible] لان المسلوخ لا يرد لمنع ان استعمال الظهور بمعنى الزوال انما
يكون بعد [illegible] والى اندفاع [illegible] قوله فاما من مقام عن   كما في قول الحماسي
ولهو فوارس من عمرو العنقفي   اعيرتنا البانها ولحومها   وقبله انشيء داع عنكم
اذ البيت مملى وقد سال مردا علمك قرا قل ونسوتكم في الروع باد وجوهها يخلن
اماء والاماء حرائر والاستفهام بمعنى الانكار او المعنى لم نبس ما افتخر عنك حين
كنت [illegible] الى بخلا الاماء [illegible] من اسلمه [illegible] وبين من يريد الحكاية عنه وقد
استشهد الذي يحوك [illegible] علمك قرا قل وهو اسم واد ونسوتكم مع حسن عطف
على [illegible] والحال اي نسوتكم في الروع اي الخوف يشبهن الاماء بمخافة السبا حتى
[illegible] للجماع [illegible] حرائر [illegible] في الحال
اماء ولم [illegible] اعيرتنا ان لم [illegible] الابل ولحومها واقتنا الابل [illegible] والابناء
بلحوم [illegible] في الدهر [illegible] العقل [illegible] الى [illegible] معروف وذلك
عار ظاهر ان [illegible] الشاعر الحكاية   وقد يكون بالعكس اي قد يستعمل الزوال
والعادل [illegible] المهملة كما في قوله [illegible] ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا العلقة مضغة الاية [illegible]

الم تر ان الله انزل من السماء ماء فتصبح الارض مخضرة   وقوله [illegible]
[illegible] الظهور النهار المضيء [illegible] بظهور المسلوخ الابيض من الجلد [illegible]
يكون اسود مظلما من ظهور الليل [illegible] الشخص وان كان [illegible] الضوء على الظلام
[illegible] المعارف [illegible] الى فهم العامة عكس ذلك [illegible] يعتقدون
من جملة [illegible] الظلام [illegible] على الصور [illegible] قوله [illegible]
فيظهر وجعلنا الليل لباسا [illegible] الكلام في ان هذه الاستعارة [illegible] الاستعارة التبعية
[illegible] او الاستعارة بالكناية فذهب الجمهور وتبعه المصنف الى الاول وبعضهم الى
الثاني بان شبه النهار المتميز عن الليل [illegible] المسلوخ من الجلد ثم ذكر المشبه واريد المشبه
[illegible] السلخ فيكون استعارة بالكناية والسلخ استعارة تخييلية [illegible]
معنى [illegible] للنهار [illegible] السلخ ان [illegible] في المصدر [illegible]
عن الظاهر [illegible] السبب [illegible] العسر ومكان الرقاد الى خلافه من [illegible] الموت للرقاد
ومحصل الجواب [illegible] حمل الاستعارة [illegible] المعارف [illegible] اللفظ
المعنى [illegible] الاستعارة [illegible] المقصود من [illegible]
الموت والرقاد [illegible] العسر ومكان الرقاد [illegible] اصلية [illegible] يكون
المرقد بمعنى المصدر [illegible] الاولى ان [illegible] المنع على [illegible] الادب وكانه
عكس بنا على ان الظاهر المتبادر ان يكون المرقد بمعنى المكان دون المصدر   والمعنى
[illegible] الاصباح لا يسمى [illegible] في المسجد [illegible] ولا
[illegible] الاصباح لا يسمى [illegible] المساجد [illegible] المصاح دون اذا   المصاح دوم
[illegible] والمصنف [illegible] في الاصباح المستعار [illegible]
[illegible] في المصاح الظهور   واما [illegible] لان الاستعارة [illegible] المشبه
والمشبه [illegible] كون المشبه موصوفا [illegible] المشبه او [illegible] للمشبه به في وجه الشبه

وقد حقق سيد الشراح الفاضل العلامة الشريف الجرجاني رحمه الله هذا المقام لا مزيد عليه في التصور وانا احكي لك لحاصل ما قال
السببية بمعنى اتصاف المشبه بوجه الشبه واتصافه بمشاركة المشبه به فيه ويلزم منه ضمنا ملاحظة اتصاف المشبه
به بوجه الشبه واتصافه بمشاركة المشبه فيه فالاستعارة بمعنى كون المشبه به ملحوظا من حيث الموصوفية ومحكوما عليه ضمنا
فلا بد ان يكون معنى مستقلا بالمفهومية صالحا للموصوفية ومحكوما عليه ومعاني الحروف والافعال بمعزل عن الاستقلال والصلاحية
فلا يتصور جريان الاستعارة فيها اصالة ثم قال اعلم ان نسبة البصيرة الى مدركاتها نسبة البصر الى مبصراته فاذا شاهدت
صورة في المرآة فلك حالتان الاولى ان تكون متوجها الى الصورة مشاهدا لها قاصدا لجعل المرآة آلة لمشاهدتها وان كانت
صورة في هذه الحالة التي لا تكاد تقدر بابصارها ان تحكم عليها وتلتفت الى احوالها والثانية ان تكون متوجها الى نفس المرآة ملاحظا
لها قاصدا فتصلح لان تحكم عليها وتشاهد الصورة تبعا وكذا في المبصرات تكون تارة مبصرة بالذات واخرى آلة لابصار الغير كذلك
المدركات بالبصيرة فاذا ذلك من قولك قام زيد ونسبة القيام الى زيد فهي حيث تدرك فيهما نسبة القيام الى زيد الا انها تدرك
في الاول من حيث انها حالة بين زيد والقيام وآلة لتعرف حالهما كالمرآة تشاهد بها احدهما بالآخر ولذا لا تحكم
عليها او بها وتدرك في الثاني قصدا ملحوظة في ذاتها ولذا تحكم عليها او بها فهي على الاول غير مستقلة بالمفهومية وعلى
الثاني مستقلة بها وكما يحتاج الى التعبير عما هو ملحوظ بالذات مستقل بالمفهومية يحتاج الى التعبير عما هو ملحوظ بالغير غير مستقل
بالمفهومية اذا تمهد هذا فاعلم ان الابتداء معنى هو حالة لغيره ومتعلق به فاذا لاحظه العقل قصدا كان مستقلا بنفسه
صالحا للحكم عليه وبه ويلزمه ادراك متعلقه اجمالا تبعا وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ الابتداء ولك بعد ملاحظته
على هذا الوجه ان تعبر متعلقه المخصوص كقولك ابتداء سير البصرة ولا يخرج عن الاستقلال والصلاحية واذا
لاحظه العقل من حيث انه حالة بين السير والبصرة وآلة لتعرف حالهما كان غير مستقل بنفسه لا يصلح للحكم عليه وبه وهو
مدلول لفظة من وهذا معنى قولهم الحرف وضع باعتبار معنى عام وهو نوع من النسبة كالابتداء مثلا لكل ابتداء مخصوص في النسبة
لا يتعين الا بالمنسوب اليه فما لم يذكر متعلقه لا يتحصل فرد هو مدلول الحرف لا عقلا ولا خارجا وانما يتحصل بمتعلقه فيتعقل
بتعقله وهذا محصول ما ذكره ابن الحاجب في شرح المفصل الضمير في ما دل على معنى في نفسه للمعنى اي ما دل على معنى باعتباره في
نفسه وبالنظر اليه لا باعتبار امر خارج عنه كقولك الدار في نفسها حكمها كذا اي لا باعتبار امر خارج عنها ولذا قيل
في الحرف ما دل على معنى في غيره اي حاصل في غيره اي باعتبار متعلقه لا باعتباره في نفسه فاتضح ان ذكر متعلق الحرف انما هو

لتحصيل معناه في الذهن اذ لا يدرك الا بادراك متعلقه اذ هو آلة لملاحظته فعدم استقلال الحرف انما هو لقصور في معناه
لا لان الواضع اشترط في دلالته على معناه ذكر متعلقه اولا ما يقال تحقيقه لانه لو سلم ان معنى الحرف هي النسب المخصوصة على الوجه المذكور
فلا معنى للاشتراط ح لان ذكر المتعلق ضروري اذ لا يتعقل معنى الحرف الا به وان اريد ان معنى لفظ من هو مفهوم لفظ الابتداء
بعينه لكن الواضع اشترط في دلالة من عليه ذكر المتعلق بخلاف الابتداء فصارت لفظة من ناقصة الدلالة بلا استقلال فباطل اولا
لخلو الاشتراط عن الفائدة بخلاف اشتراط القرينة في المعنى المجازي وثانيا لان الواضع لم ينص على الاشتراط سوى التزام
ذكر المتعلق في الاستعمال وهو مشترك بين الحروف والاسماء اللازمة الاضافة والجواب بان ذكر المتعلق في الحروف لتتميم الدلالة
وفي الاسماء لتحصيل الغاية كالتمثيل تحكم وثالثا لانه يلزم ح ان يكون معنى لفظ من مستقلا صالحا للحكم عليه وبه ولكن لا يصح عنها
بحسب ما وضع لها ما يضم اليها ما يتم به دلالتها فيصح الحكم عليه وبه وذلك مما لا يقول به من له ادنى معرفة باللغة ولذا قال السكاكي لو كانت
اسماء العامة واسماء ... والوصف معاني من وال وكي معان الابتداء والانتهاء والوصف اسماء لكانت هي ايضا اسماء لان الكلمة اذا
اسماء [illegible] لمعنى الاسمية لها وانما هي متعلقات بمعانيها اي اذا افادت هذه الحروف معاني رجعت الى هذه بنوع استلزام
واذ قد تحقق معنى الحرف مطابقا لقواعد اللغة واقوال الائمة وبان تفسير الحرف في العبارات فعول الفعل ما عدا الفاعل
يدل على المستقل بالمفهومية كالحدث وعلى غير المستقل كالنسبة الحكمية من حيث هي حالة بين طرفيها وآلة لارتباط احدهما بالآخر
وهذه النسبة من حيث انها لا تتحصل الا بالفاعل وجب ذكره وجوب ذكر متعلق الحرف فكان من موضوعه وضعا عاما لكل اسناد
خاص وضع ضرب مثلا لكل نسبة الى فاعل بخصوصه الا ان الحرف لما لم يدل الا على غير المستقل لم يصلح للحكم عليه
ولا به اذ لا بد في كل منهما ان يكون ملحوظا بالذات ليتعلق اعتبار النسبة بينه وبين غيره واحتاج الى ذكر المتعلق رعاية
[illegible] الالفاظ بالصور الذهنية والفعل لما اعتبر فيه الحدث والانتساب الى غيره نسبة تامة من حيث انها حالة بينهما وجب
ذكر الفاعل لذلك المعنى ووجب كونه مسندا باعتبار الحدث وامتنع كونه مسندا اليه لانه خلاف وضعه والمجموع معناه
المركب غير مستقل فلا يصلح للحكم به فضلا عن الحكم عليه واما حكمنا بان المجموع الجملة الفعلية في زيد قام ابوه محكوم بها لانه
تصورهما حينئذ الحكم بان اباه قائم والحكم بان زيدا قائم الاب وليس موهوما منهما صريحا بل احدهما مقصود
والاخر تبع فان قصد الاول لم يكن زيد محكوما عليه بل ابوه وزيد قيد متعلق به المحكوم عليه فلم يكن الفعلية محكوما بها
وان قصد الثاني فلا حكم بين القيام والاب بل الاب قيد للمسند الذي هو القيام اذ به تم مسندا الى زيد وبهذا

الاعتبار يقع محكوما بها لا باعتبار المجموع من حيث هو المجموع الا ترى انك لو قلت قام ابو زيد والوجه النسبة بينهما لم يرتبط
بجزء اصلا فلو كان معنى قام ابوه ذلك ابتداء لم يرتبط بزيد قطعا فلم يقع خبرا عنه ومن ثم لو قلت قام ابو عمرو لم يلتئم الكلام
لبعده عن انواع النسبة بناء على الاصل من ... ذكر زيد اصلا فلما اراد ضمير الدال على الارتباط الذي يستحيل وجوده مع
الانقطاع ولما كان الاسم موضوعا لمعنى مستقل صح الحكم عليه وبه وانما صح كون اسم الفاعل محكوما عليه مع دلالته
على حدوث ونسبته الى ذات ما كدلالة الفعل على الحدث ونسبته الى الفاعل لان المعتبر فيه ذات ما من حيث نسب
اليه الحدث فالذات المبهم ملحوظة بالذات وكذا الحدث دون النسبة فلم يعتبر الا تبعا وغير مقصود اصلية والمجموع
كشيء واحد فيصح ملاحظة الذات اصالة كونه محكوما عليه تارة وملاحظة الحدث اصالة كونه محكوما به اخرى والنسبة التي
فيه لا يصح الحكم عليها ولا بها والنسبة في الفعل تامة يصح السكوت عليها مع طرفيها عن غيرها وهي مقصودة اصلية فلا
يجري فيه ما جرى في اسم الفاعل بل يتعين كونه مسندا باعتبار الحدث الذي هو جزء معناه هذا ما ... الى ان المقصود
ان الاستعارة لا تقع ... عن النسبة بمعنى ملاحظة المستعار منه معنا من حيث الموصوفية والحكم عليه بوجه التشبيه
وبالمشابه ... مع المستعار له وقد علمت ان معنى الحرف من حيث هو لا يصلح للحكم عليه والموصوفية فلا تجري الاستعارة
فيه ابتداء بل في متعلقات معاني الحروف كالابتداء وغيره من معان مستقلة يقع التشبيه بها ويجري الاستعارة فيها اولا بل في
معاني مصادرها ... تبعا لان مطلق النسبة ... بمعنى يصلح لكونه وجه شبه في الاستعارة بخلاف
متعلقات معاني الحروف فانها ليست مخصوصة لها اصول مشهورة ويجري الاستعارة في الافعال في معاني المصادر بها باعتبار
... باعتبار المصادر ... ما كان ... الماضي في المضارع وعكسه ... غير الحاصل بالحاصل في تحقق
الوقوع ... الماضي بالحاضر في كونه ... المستعار لفظ احدهما للآخر ... في المستقبل ... الاتي
في تحقق الوقوع واستعمال ضرب فيه ... موجود في كل من المشبه والمشبه به ... معار ... الاحمر
وبما قررنا ظهر ان ما ذكره القوم ان الاستعارة في الحروف والافعال تبعية لانها تقتضي النسبة وهو يقتضي كون المشبه
موصوفا بوجه الشبه او بكونه مشاركا للمشبه به فيه وانما يصلح للموصوفية الحقائق دون معاني الحروف والافعال
دليل صحيح لا يرد عليه ما نقل عن الشارح في توجيه ما اشار اليه من ... بعد تسليم صحته وهو ان ... عدم
صحته لو ان احدهما ان ... والثاني ... الامور المتعددة ... موصوفا ... زمان طويل

وذكر بوجه الثاني ان المدعى هو ان الحروف والافعال لا تقع مشبها بها ومقتضى الدليل هو انه يمتنع وقوعها مشبها فلا
يطابق الدليل على المدعى اما عدم ورود الاول فلان المراد ما يكون ههنا وبالذات في مباحث الاستعارة هو المستقل بالمفهومية
لان ما يوهمه من الامور المذكورة ... من الحركة والزمان ... لاستقلاله بالمفهومية دون الافعال والحروف اما عدم ورود الثاني
فلان ... النسبة موصوفية المشبه والحكم عليه ... موصوفية المشبه به ... الاول لانه المقصود الاصلي
... على الثاني ... والاسماء الظروف والزمان والالة فلا يتم الدليل فيها لان معانيها يصلح للحكم عليها فالوجه في كون الاستعارة
فيها تبعية ... ان ... ان الصفات انما تدل على ذات مبهمة ... معان متعينة هي المقصود فيها واللون الذات غير مقصودة ولا
مشتهرة ... الاستعارة فيها ... بل بحسب معاني مصادرها ... الاستعارة فيها ... او الاستعارة ... بحسب تلك
الذات ... ما يصح ... التوصيف ... اسم المكان ... المقصود ... المعنى المصدري في
ذي لون الاستعارة فيها ... ان الصفة ... على الذات ... معنى ... هو ... اذا ... العقل ... به
... موصوفة ... على غيرها في اسم المكان يدل على ... الذات ... معنى مقام ... الغلام ... فيه ... ان
... عليه الصفات ... للموصوفية ... في اعداد الاسماء دون الصفات ... الصفة ... غير ... احوال ... الصفة
... التوصيف ... اسم المكان ... على ... المحال
... المستعار ... الاستعارة ... المحمل ... على ... التبعية ...
الا ... الامور المذكورة ... المحمل ... الصوت ... الى ...
... المراد ... قال صاحب المفتاح
المراد بمتعلقات معاني الحروف ما يعبر بها عنها عند تفسير معانيها ... الابتداء ...
المطلق ومعنى ... الابتداء ... الابتداء المطلق ... اللام لها ...
المتعلق ... الابتداء ... معنى ... المطلق ... المخصوصة
المستلزم ... النسب المطلقة ... المقيد للمطلق ... ان الالفاظ الموضوعة ... المتعلقات ... كما يشير اليه
... الاستعارة التبعية في لام التعليل وهو قوله ... على ... الى ... المحل ...
الاستعارة ... الطلاق ... اللام ... لا ... الاستعارة ... العداوة

مشبه في التصريحية المقدرة ولكن المراد بالمشبه في الاستعارة التبعية هو مثل المدلول اللغوي للفظ وهو لو تصور في الذهن [illegible] من المشبه
المقدر وهو ليس بمذكور [illegible] ذلك أي تعلقها في المشبه في التبعية المقدر لا أي المشبه في الاستعارة التبعية [illegible] مثل [illegible]
ذلك بحسب المعنى وقد ترك ذلك وأطلق عليه لفظ تعلقت واعتبر ذلك انضمام الحرف ولا يكون [illegible] التعسف لأن المشبه به [illegible]
في الاستعارة على مذهبه حيث قال بعد تفسير الاستعارة وههنا [illegible] التشبيه عليه وهو إذا أجري في الكلام لفظ دلت قرينة على تشبيه شيء بمعناه فيكون ذلك
على وجهين أحدهما أن لا يكون المشبه مذكورا ولا مقدرا كقولنا [illegible] والآخر أن يكون [illegible]
الاسم فيها استعارة والثاني أن يكون المشبه مذكورا أو مقدرا [illegible] أو في حكم الخبر كخبر كان وإن والمفعول الثاني لباب
علمت والمفعول الثالث لباب أعلمت [illegible] الأصح أنه يسمى تشبيها [illegible] التعليل يكون المشبه به [illegible] في الاستعارة
في شيء [illegible] التحقيق [illegible] الاستعارة الأصلية [illegible] فلا يكون من الاستعارة التبعية في شيء لأن إدخال اللام على المشبه يكون
[illegible] فلا يكون استعارة فضلا أن يكون تبعية [illegible] الإمام [illegible] المعتز وهو
عبد الله بن المعتز بن المتوكل بن المعتصم [illegible] بويع له بعد خلع المقتدر بالله [illegible] وكان أحد الخلفاء وواحد عصره في الفضل والكرم
وكانت مدة خلافته ثلاث ساعات من النهار [illegible] الكلام [illegible] الخلفاء [illegible]
[illegible] علمت أن ملك لا تدوم لأن [illegible] على
أن تدوم [illegible] الفضل والكرم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ظن الجهول أن له حاجة في السماء [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] وقول سعيد بن حميد [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

ثم تخلو فظن المقدام خطوه الى خلف وردبان التقديم والتأخير ليس بواقعين على شى واحد والمبادة منها انهما واقعان على شى واحد بل المعنى انه يقدم رجلا تارة ويؤخرها اخرى وانت خبير بان الظاهر ان اجرى صفة رجلا لا صفة تارة وليس في المثال المذكور ذكر تارة لكن في عبارة السكاكى ذكر تارة ولا يبعد عن الظاهر بدون العارض القوي الاحجام الامتناع يقال احجمته عن الشى فاحجم اى كففته فكف وهو من النوادر وفى بعض النسخ الاحجام بتقديم الجيم على الحاء وله وجه اذ يقال احجم عن الشى كف عنه فلو نظرت بعين الى المثل في الكشاف المثل في اصل كلامهم بمعنى المثل وهو النظير يقال مثل ومثل ومثيل كشبه وشبه وشبيه ثم قيل للقول السائر المثل مورده في مثل ولم يضربوا مثلا ولا راوه اهلا للتسيير ولا جديرا بالتداول والقبول الا قولا فيه غرابة من بعض الوجوه ومن ثم حوفظ عليه وحمى من التغيير بالصيف ضيعت اللبن بكسر تاء الخطاب لان المثل قد ورد في امراة بنى دخنتوس بنت لقيط بن زرارة وكانت تحت عمرو بن عدس وكان شيخا كبيرا فنفرت منه وطلقها ثم تزوجها فتى جميل الوجه فجدبت الى عمرو وطلب حلوبة فقال لها عمرو بالصيف ضيعت اللبن فلما رجع الرسول وقال لها ما قال عمرو ضربت يدها على منكب زوجها فقالت هذا ومذقه خير يعنى ان الزوج مع عدم اللبن خير من عمرو فصار كلاهما مثلا يضرب الاول لمن يطلب شيئا قد فوته قبل ذلك والثانى لمن قنع باليسير اذا لم يجد الخطير وانما خص الصيف لان سؤالها الطلاق كان في الصيف وقال الميدانى ويروى في الصيف فكان بالصيف وانما الاستعارة لمجرد تسمية خالية عن المناسبة قيل انما سمى استعارة لانه يشبه الاستعارة في ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به وكان عدوله في بعض نسخ المختصر عن قوله لمجرد تسمية الى قوله لمجرد تنبيه

للتنبيه على ان تسميتها استعارة مناسبة في الجملة لكنه ليس استعارة حقيقية والتميمة الخرزة التى تجعل معاذة اى تعلق على عنق الصبيان تحصينا لهم عن العين او الجن بزعمهم والمنية من منى الشى اى قدر سمى الموت منية لانه مقدر وعين لا تطلع الدمع لا تزال وجهها عبرات وحكى ثعلب العرب تجمعها مثل بدرة وبدر تجلدى التجلد اظهار الجلادة والقوة والشماتة الفرح بنكبة العدو وريب الدهر حوادثه والتضعضع التحرك والاضطراب ولا رقة لمرحوم اى لا رحم ولا شفقة ولا تشافى بقيت على فلان رحمته والاسم منه الشفا فاذا نقول في مثل قولك الحسنة بالنار على ان السؤال ناش من الكلام المتقدم المفيد للتلازم بين المكنية والتخييلية يحصل بعضها الى دعوى ان ما ذكرت لو صح لم يختلف في المثال المذكور فان فيه استعارة تخييلية وليس فيه استعارة بالكناية ويحصل الجواب لانه حكم بهذا المثال وانما هو لو صدر ذلك عن البلغاء كمل كلام المولدين ولو سلم صحته فلانه تخييل بل ترشيح وهذا اى بالمذكور من كلام السلف ان المستعار لفظ السبع والمستعار منه هو الحيوان المفترس والمستعار له هو المنية يشعر كلام صاحب الكشاف في قوله تعالى ينقضون عهد الله الخ ذكر الشارح في شرح هذا المقام من الكشاف انهم قد اتفقوا على ان في مثل اظفار المنية تشبيها استعارة واستعارة تخييلية لكن اضطرب كلامهم في تحقيق الاستعارتين وفى ان قرينة الاستعارة بالكناية هل يلزم ان يكون تخييلية اليه وان مثل لفظ الاظفار واليد هل هو مستعمل في معنى مجازى ام لا والانسب بل الاصوب ما اشار اليه المصنف ان المستعار بالكناية في اظفار المنية هو لفظ السبع المذكور كناية بذكر شى من لوازمه كالاظفار وهو مسكوت عنه حيث ليس في اللفظ اصلا لكن المذكور كناية في حكم المذكور صريحا وكان بمنزلة ان يصرح باستعارة اسم المشبه

وهو السبع للمشبه وهو الموت وههنا قد سكت عن الحبل المستعار ونبه عليه بذكر
النقض حتى كأنه قيل ينقضون حبل الله اي عهده والنقض استعارة تحقيقية تفريعية
حيث شبه ابطال العهد بابطال تأليف الجسم واطلق اسم المشبه به على المشبه
لكنها انما جازت وحسنت بعد اعتبار تشبيه العهد بالحبل فبهذا الاعتبار صارت
قرينة على استعارة الحبل للعهد وبهذا ظهر ان الاستعارة بالكناية قد توجد بدون
التخييلية فان قرينتها قد تكون استعارة تحقيقية واما في مثل اظفار المنية
ونحوها فالمحققون على ان ليس الاظفار واليد مستعملا في معنى مجازي
محقق وهو ظاهر ولا متوهم على ما زعم السكاكي بل هو في معناه لكن اثباته للمنية
اوللشمال استعارة تخييلية بمعنى جعل الشيء للشيء وليس هو له ثم قال ولقد كان عويل
من اختلاف اقوال القوم الى ثلاثة حيث فهم من كلام القدماء ان الاستعارة
بالكناية هو اسم المشبه به المذكور كناية كالسبع مثلا وصرح صاحب المفتاح
انه اسم المشبه المستعمل في المشبه به كالمنية المراد بها السبع ادعاء بجعلها
مرادفا لاسم السبع على عكس الاستعارة التصريحية وصاحب الايضاح انها التشبيه
المضمر في النفس حتى فهم بعض الناظرين في هذا الكتاب ان الاستعارة بالكناية هي
الالطف من حيث كونها كناية عن استعارة السبع للمنية وفي قولنا شجاع اقرانه هي
الافتراس مع انه استعارة تصريحية لاهلاك الاقران فهو كناية عن استعارة
الاسد للشجاع اذ الكناية لا تنافي ارادة الحقيقة لكن المقصود بالقصد الاول
هو التنبيه على انه اسد يحمي الافتراس وسائر ما للاسد من اللوازم بالعرض
ثم هذه الكناية من قسم الكناية في النسبة اعني اثبات الاسدية للشجاع والحمل
للعهد القطع بانه ليس كناية عن المسكوت نفسه بل دال على مكانه هذا كلام
اراد بالفاضل الناظر صاحب الكشف كما نقل عنه يعني انه فهم من كلام الكشاف

معنى اخر غير الثلاثة فاحدث بذلك في الاستعارة قولا رابعا فزاد في طنبور العويل
نغمة اخرى ورد عليه بان نسبة هذا الفهم اليه سهو نشأ عن فرط غفلة وكيف يفهم
هذا المعنى من الكشاف وصريح عبارته بخلافه بلا اشتباه وان سبب جلبه
الحال فاسمع لهذا المقال وهو ان صاحب الكشف قال هكذا وهذا هو المستعار
بالكناية وقد حققه العلامة بوجه لم يبق فيه شبهة لناظر وعلم من كلامه هذا ان
الاستعارة في الافتراس تصريحية القول صار كناية عن ذلك ولعله كان الاولى ان
لا تنافي ارادة الحقيقة لا مانع لك عن جعل الافتراس ايضا استعارة لكنا بعد ان
عرفنا ان المقصود بالقصد الاول هو التنبيه على انه اسد يحمي الافتراس وسائر
ما للاسد من اللوازم بالعرض فزعم الشارح من قوله ان الاستعارة في الافتراس
تصريحية الى قوله صار كناية عن ذلك ان يعني كلامه ان الاستعارة بالكناية
هو الالطف من حيث كونها كناية عن استعارة السبع وليس كما زعمه بل يريد ان العلامة
لم يرد بقوله وهذا من اسرار البلاغة ولطائفها ان يسكتوا عن ذكر الشيء المستعار
ثم يرمزوا اليه بذكر شيء من روادفه فينبهوا بتلك الرمزة على مكانه ونحو
قولك شجاع يفترس اقرانه وعالم يغترف منه الناس الا التنبيه على ان الشجاع
والعالم اسد وبحر فهذا بان ان المستعار هو المسكوت وان الرادف المذكور
كناية عنه كما لا يخفى وفي قوله حققه ولم يبق فيه شبهة لناظر اشارة الى ان ما
ذكره العلامة ههنا هو الحق لا شبهة فيه في كونه حقا ومقصودا من عبارته وكأنه
يشير الى بطلان مذهبي السكاكي والمصنف والى ان الكلام الكشاف لا يحتمل
شيئا منهما بل المفهوم منه ما هو المفهوم من كلام السلف ثم انه اراد كما هو دابه
في كشف المعضلات ان يبين حال قرينة المكنية ورد مذهبي السكاكي والمصنف
فقال علم من كلامه ان جعل النقض مستعملا في ابطال العهد انه استعارة مصرحة

حين شبه ابطال العهد بنقض الحبل ثم استعمل لفظ المشبه به في المشبه وكذا الافتراس
والاغتراف مصرحان حيث اشبه بطشه وفتكه لافتراسه بافتراس الاسد
وانتفاع الناس به بالاغتراف وانما تكون النقض ونظايره كنايات ثمه وان كانت
استعارات مصرحا بها بتشبيه معانيها المراد بها بمعانيها الاصلية لان الاستعارات
من حيث انها متفرعة عن الاستعارات الاخر صارت كنايات عنها فان النقض انما ساغ
استعماله من حيث تسميتهم العهد بالحبل فلما انزل العهد منزلة الحبل وسمي باسمه
نزل ابطاله منزلة نقضه فلولا استعارة الحبل للعهد لم يحسن بل لم يصح
استعارة النقض للابطال وقس عليه حال الافتراس والاغتراف فانها تابعة
لاستعارة الاسد للشجاع والبحر للعالم ولما كانت هذه استعارات تابعة لتلك
الاستعارات الاخر ولم تكن مقصودة في انفسها بل قصد بها الدلالة على تلك الاخرى
كانت كناية عنها وذلك لا ينافي كونها في انفسها استعارات بناء على ان الكناية
لا تنافي ارادة الحقيقة فالافتراس مع كونه مصرحا بها كناية عن استعارة الاسد
للشجاع وظهر بذلك عدم استلزام المكنية التخييلية فان القراين في هذه الصور
مصرح بها وليست تخييلية بخلاف القراين في مثل اظفار المنية ويد الشمال
ومخالب المنية تخييلية اما على ان يراد بها معان متخيلة كما هو راي السكاكي
او معان اصلية لها والتخييلية اثبات تلك المعاني للمنية والشمال كما ذهب
اليه المصنف وادعى انه مذهب الجمهور وبالجملة زعم ان الاستعارة بالكناية على
راي القوم ما يستلزم التخييل فقد اخطأ وانما اراد بذكر الرادف في قوله ثم
يرمزوا اليه بذكر شيء من روادفه ما هو اعم من ان يراد به معناه الاصلي
الذي هو الرادف الحقيقي واما هو مشبه بذلك المعنى منزل منزلته فان النقض من
روادف الحبل اما على الاول فظاهر واما على الثاني فلان المعنى المجازي المشبه

بذلك

بذلك المعنى اذا انزل منزلة المعنى الحقيقي وعبر عنه باسمه صار رادفا للحبل ايضا
فالرادف على الاول مذكور لفظا ومعنى وعلى الثاني لفظا حقيقة ومعنى
ادعاء وكلاهما يصلحان قرينة للمكنية فصح قوله ثم يرمزوا اليه بذكر شيء من
روادفه ثم ان هذه الكناية اي كناية الاستعارة المكنية من قبيل الكناية في
النسبة فان النقض ليس كناية عن المسكوت نفسه اي الحبل بل دال على انه
ثمة دال على اثبات الحبلية للعهد والافتراس دال على اثبات الاسدية
للشجاع فان قال صاحب الكشف رح وليس الامر كما ظن صاحب الايضاح
ان لا استعارة في اليد ولا في الشمال بل التخييلية في اثبات اليد للشمال
والمكنية هي التشبيه المضمر في النفس ولا انكار على السكاكي في جعله اليد والاظفار
استعارة تخييلية على معنى انها مستعملة في امور متوهمة يريد ان جعله المكنية
عبارة عن التشبيه المضمر لا يناسب معناها اصطلاحا ولا لغة
ولا ضرورة تلجئه اليه فهو باطل وكذا جعله التخييلية في المثال المذكور
اثبات اليد الحقيقية للشمال على سبيل التخييل لا يلائم ما هو المصطلح
من معنى الاستعارة في المجاز اللغوي وكذا لا مانع من جعل لفظ اليد مستعارا
للامر المتوهم كما هو راي السكاكي ولا يقدح في كونه قرينة للمكنية فان
النقض مع كونه استعارة محققة لما جاز كونه قرينة كما هو راي العلامة فاليد
مع كونه مستعارا للموهوم المشبه باليد الحقيقية اولى ثم قال وانما الانكار
عليه فيما تكلفه في جعل المنية غير مستعملة في موضوعها بل قدر المنية اسما
مرادفا للسبع على سبيل التاويل ثم جعلها مطلقة على مفهوم المنية كالاطلاق
السبع عليها وله في ذلك مندوحة بان يجعل المستعار مسكوتا عنه ولو ذكر
لم يذكر المنية ولا باس بذكرها مع رادفه كما حققه رحمه الله وعلى هذا

يقول ان الرادف المائي به قد يكون ما يستقل والقرينة التشبيه فقط كما في مخالب المنية
وقد يكون ما يستقل وان يتفرع على الاول كالنقض والابرام وهو نظير ما سلف في الترشيح
فهذا ما يدل عليه كلام جار الله من غير تكلف وان صح عن الجمهور ان الاستعارة في الاثبات لا
في اليد لينبني لكن على ما حققنا من ان الكناية في الاثبات ولا نظر الى تلك الاستعارة استقلالا على
ما حمله صاحب الايضاح وقيل قد اختار ان المخالب والاظفار واليد مستعارات
لمعان موهومة لم يقصد بها انفسها اصلا بل جعلت تنبيها فقط على المستعار المسكوت عنه
وان النقض والافتراس والاغتراف كما بين مستعارات لمعان محققة هي مقصودة في الجملة
وان لم تكن مقصودة بالذات والحق ان جعلها مستعارة لامور موهومة لا يخلو عن تعسف
فالاولى ان يجعل تلك الالفاظ باقية على معانيها ويجعل التخييلية عبارة عن اثباتها على
سبيل التخييل كما هو راي صاحب الايضاح وعلى هذا الضابط في قرينة المكنية
ان يقال اذا لم يكن للمشبه المذكور تابع يشبه رادف المشبه به كان باقيا على معناه
الحقيقي وكان اثباته تخييلية كمخالب المنية واظفارها وان كان له تابع يشبه ذلك
الرادف المذكور كان مستعارا لذلك التابع على طريق التصريح فلا يكون هنا لك الا المكنية
وحدها كالنقض والافتراس والاغتراف كقول لبيد وغداة ريح البرد قد
بسط بالكسر والقر والبرد وقد روي بالفتح في بعض النسخ وفي شرح البيان من
قر بالضم وليلة قرة اي باردة والمنقول عن كتب اللغة بالكسر ومفعول كشفت محذوف
اي رب غداة ريح برد قد كشفت الجوع عن الناس بالاطعام والكسوة وابقاد
النيران واصبحت يتعلق بكشفت والضمير في اصبحت وزمامها في الشمال على راي
الزمخشري او للغداة على راي عبد القاهر والاول اظهر على ما صرح به العلم وزمامها
بدل من الضمير في اصبحت اوفاعل له معنى شدة البرد والجوع ويصف نفسه بالجود
والسخاء بها في هذه الاوقات في الايضاح لما يشبه الشمال التصريف العرض

عل

على حكم طبيعتها في التصريف بالانسان المتصرف لما زمامه اسلمها بيدها على سبيل التخييل
مبالغة في تشبيهها له وحكم الزمام في استعارته للغير حكم اليد في استعارتها للشمال
فحمل على الغير زماما لكون زمام في اثباته معرفة بفتح الراء كما جعل للشمال يدا لكون الملغي
تغييرها معرفة فتوفي المبالغة حقها من الطرفين اي سلالي اي فان قلت ذكر مولى
ليلى وعرى حلى عريانا من غرسه فتعرى وعند حملها على التحقيقية ينبغي
الاستعارة بالكناية ضرورة اي ضرورة ثبوت اللازم بين الاستعارة المحتملة
على راي المصنف كما في تقرير الشارح وبين كون الكلام فلما اي خطابا
ربما يقضي لخلاف المراد وجه التعلق ان وقوع قوله على اصح القولين عقيب قوله
مستعملة فيما وضعت له يوهم قبل التامل الصحيح انه متعلق بالوضع اذ الاستعمال
وكلاهما فاسد وتعلقه بقوله ليخرج وان كان صحيحا من جهة المعنى لكن فيه تعقيد
من جهة اللفظ لوقوع الفصل بالاجنبي بين الجار والمجرور وعامله وهي المعطوف على
وهو نعد وما عطف وهو دون تسميتها حقيقة فالانسب ان يقدم على اصح
القولين على قوله فتى لا استعارة لئلا يقع الفصل بالاجنبي والباء في قوله
بالتشبيه يتعلق بالغير واللام في الغير للعهد قيل لو لم يذكر السكاكي قوله
استعمالا في الغير لكان الباء في قوله بالتشبيه متعلقا بغيرا غير ما هي موضوعة
له وكان المقصود حاصلا ولعله انما اعاد الغير ليظهر تعلق الجارة وعرفه ليعلم
ان المراد هو الاول واما ذكر استعمالا فلتعيينه اظهار المتعلق الجار الداخل في
الغير وحاصله ان المجاز العقلي هو الكلمة المستعملة في معنى مغاير لما هي موضوعة له
بالتحقيق مغايرة بالنسبة الى نوع حقيقتها تلك الكلمة المستعملة فيصح ان يكون لا
زائدة او يكون على حذف اللام دون غير اي لئلا يخرج واجيب بانا لا نسلم
ان الوضع عند الاطلاق لا يتناول الوضع بالتاويل هذا الجواب يحتمل احتمالا ل

تلك مقوله لان الوضع وما يشتق منه اذا اطلق لا يتناول الوضع بتاويل ممنوع عند من
يقول بكون الاستعاره موضوعه اذ لو كان كذلك لما صح الاستفسار وان قيد بنفسه
لا يخرجها عنه لان تعيين اللفظ فيها للدلاله بنفسه بحسب الادعا المذكور ونصب
القرينه فيها لتعيين الدلاله لا ينافي كونها موضوعه كما في المشترك فان المستعير يدعي
ان افراد جنس الاسد قسمان متعارف وغير متعارف فبحسب الادعا لا احتياج الى
نصب القرينه ونصبها انما كان لتعيين المتعارف لتعيين ما استعمل فيه لفظا
والا لا يستقيم الادعا المذكور فلا يكون استعاره ولا يخفى عليك ضعف هذا الكلام
بان ذلك ان القرينه في الاستعاره كما مر الاشاره اليه في كلام الشارح
في تعريف الوضع ليست لتعيين الدلاله بل لنفس الدلاله لان معنى القرينه
هنا ان لا يفهم ذلك المعنى بدونها لان الرجل الشجاع مثلا لا يفهم من لفظ الاسد
بدون القرينه وانما يفهم المعنى الذي وضع لفظ الاسد بازايه بخلاف المشترك
فان القرينه فيه لتعيين الدلاله ودفع المزاحمه هذا وقد اجاب الشارح رحمه
الله في مختصره بوجه اخر وهو ان السكاكي لم يقصد ان يطلق الوضع بالمعنى
الذي ذكره يتناول الوضع بالتاويل بل مراده انه قد عرض للفظ اشتراك بين المعنى
المذكور وبين الوضع بالتاويل كما في الاستعاره فقيدناه بالتحقيق ليكون قرينه
على ان المراد بالوضع معناه المذكور لا المعنى الذي يستعمل فيه احيانا وهو الوضع
بالتاويل وبهذا يخرج الجواب عن سوال الفرق وهو ان يقال لو سلم تناول الوضع
للوضع بالتاويل فلا يخرج الاستعاره ايضا لانها تصدق عليها انها مستعمله في غير
ما وضعت له في الجمله اعني الوضع بالتحقيق ادعا به ما في الباب ان الوضع يتناول
الوضع بالتحقيق والتاويل لكن لا جهه لتخصيصه بالقايل فقط حتى يخرج الاستعاره
البته وما يقال من ان هذا القيد مراد في تعريف الحقيقه الخ رد على الخلخالي

حيث

حيث قال وتقييد الوضع في تعريف الحقيقه باصطلاح التخاطب وبما هو في معناه مما ذكره
في تعريف المجاز لا بد منه لكنه اكتفى عن ذكره فيها بذكره في المجاز لان البحث عن الحقيقه غير مقصود
بالذات فاحالته في تعريفها لفظ لا يدل على انه ليس مما لا بد منه لجواز احاله ما لا بد منه لفظا
لدلاله القرينه عليه   وكذا ما يقال الخ محصول ما ذكر في الايضاح من قوله لا يقال
قوله في تعريفها من غير تاويل في الوضع اغنى من هذا القيد فان استعمال اللفظ فيما وضع له من غير
اصطلاح التخاطب انما يكون بتاويل وصفه   بل الجواب الخ في بعض النسخ بل
قوله ان تعليق الحكم هكذا ان الامور التي لا تختلف باختلاف الاضافات لا بد في
تعريفها من التقييد بقولنا من حيث هو كذلك وهذا القيد كثيرا ما يحذف من اللفظ
لانسياق الذهن اليه من العلم بكونه اضافيا كما حذفه جميع المنطقيين من تعريف
الكليات الخمس والمتقدمون من تعريف الدلالات الثلاث ومعلوم ان الكلمه بالنسبه
الى معنى واحد بعينه قد تكون حقيقه او مجازا لكن بحسب الوضعين كما مر فالمعنى ههنا ان
الحقيقه هي المستعمله فيما هي موضوعه له اي مع قطع النظر عما اراده لا بشرط الاستعمال
وقد ضرب عليه بخط المصنف كذا وجد في نسخه الشيخ الفاضل علا الدين الاستيجاني فليتامل
انما امرنا بالتامل لانه ذهب الوهم الى ان المعنى انه الكلمه المستعمله في غير ما هي موضوعه
له من حيث انها موضوعه له وهو غير جايز لان الوصف المعلق به الحكم انما هو غير ما هي موضوعه
له فلا بد ان يعتبر فيه التعليق   واعترض ايضا هنا من اعتراضات المصنف في الايضاح
والجواب للخلخالي حيث قال قولهم تعريفه للمجاز يدخل فيه الغلط ليس كذلك لانه يخرج
عنه بقوله مع قرينه عدم ارادته لان الغلط لا ينصب قرينه تدل على عدم اراده ما وضع
له   هذا كلامه اي بعد الاختصار وطي بعض ما ذكره من كلامه في البين وهو اي كلامه
هذا دال على ان المستعار منه في الاستعاره بالكنايه هو السبع المتروك والمستعار
هو لفظ السبع والمستعار له هو المنيه   وكلامه في مناسبه التسميه

هو قوله ويسمى منه ما من المجاز استعارة وبيان الاستعارة انه قد ذكر ذلك اى
ادعاء في المشبه كونه داخلا في حقيقة المشبه به فردا من افراده ما مر رفنا صادق
من جانب المشبه به سواء كان اسم جنسه حقيقة او لازما من لوازمه في معرض
نفس المشبه به نظرا الى ظاهر الحال من الدعوى فالشجاع حال دعوى كونه فردا من
افراد حقيقة الاسد يكتسي اسم الاسد اكتساء الهيكل المخصوص اياه نظرا الى الدعوى
والمنية حال دعوى كونها داخلة في حقيقة السبع اذا اثبت لها مخلب او ناب ظهرت
مع ذلك ظهور نفس السبع معه في انه كذلك ينبغي وكذلك الصورة المتوهمة على شكل
المخلب او الناب مع المنية المدعى انها سبع برزت في نفسها باسم المخلب بروز الصورة المحققة المسماة
باسم المخلب من غير فرق نظرا الى الدعوى وهذا شأن العارية فان المستعير يبرزها في معرض المستعار
منه لا يتمادى بان الآن ح اذا [illegible] عنه الكذب والاخر ليس كذلك هذا كلامه ولا خفاء ان ظاهر
قوله فان المستعير يبرزها في معرض المستعار منه يشعر بان الاظفار او المخلب مستعار للمنية
كما ان العارية مستعار للمستعير واليه مال صاحب الكشف لكن يأباه صريح قوله ان الشجاع
حال دعوى كونه فردا من افراد حقيقة الاسد يكتسي اسم الاسد ويتبين ان ما له ان يقال الاظفار
مستعار للصورة المتوهمة وسيجيء من كلامه ما يأبى جميع ذلك وهو قوله في القسم الرابع في
الاستعارة بالكناية كما عرفت ان تذكر المشبه وتريد به المشبه به دالا على ذلك
بنصب قرينة تنصبها وهو دال على ان المستعار هو لفظ المنية وسيجيء توفيق الشارح
بين اقواله ولا يلزم من قسم المجاز المفرد الى الاستعارة وغيرها ان يكون كل استعارة
مجازا مفردا وقد يقال يجوز ان يكون بين القسم والمقسم عموم من وجه كما في تقسيم الحيوان
الى الابيض ولا يلزم من انقسام الابيض الى غير الحيوان انقسام الحيوان اليه وهذا
كلام ظاهري والحق ان مورد القسم معتبر في كل قسم مع امر زائد بدليل لا يتصور ان ما هو
خارج عن مورده ومادته قسم الحيوان من الابيض لكنهم تسامحوا فجعلوا الابيض المطلق مع الحيوان الابيض

قسم

قسما منه ولا احتمل مورد القسم فيما هو بصدده من الجواب مطلق المجاز ثم
دون المجاز المفرد ومطلق الاستعارة قسما منه والتمثيل قسما من مطلق الاستعارة
ورد بانه وان لم يلزم من القسم ان يكون كل استعارة مجازا مفردا كما في المثال المذكور
لكن ذلك انما يصح في التقسيم الذي لا يراد به الحصر كما في ذلك المثال والتقسيم الذي يذكر
في مشرع ابواب الكتب وفصولها يراد بها استيفاء جملة الاقسام فلا يكون من التقسيم
الذي لا يراد به الحصر وقوله ليس المجاز العقلي والمجاز الراجع الى حكم الكلمة داخلا
في المجاز المفرد المعرف بالكلمة ليس دليلا على صحة كلام السكاكي بل هو دليل على خبط
اخر وقع منه واقول لا يبعد ان يقرر من ذلك ان السكاكي التقسيم باعتبار المعنى الحاصر
ثم تعميم في ايراد الامثلة اشارة الى استيفاء الاقسام باعتبار اخر ذكره من مثله اورده
في كتابه الاول ان الكلمة قد تطلق على ما يعم المركب هذا الجواب للفاضل حيث
قال الكلمة تطلق على المركب ايضا وان كان ذلك اقل من اطلاقها على المفرد لكنه كثير
كما يقال وكلمة الله هي العليا وكما يقال كلمة التوحيد لمقصيدة فلا يمتنع حمل الكلمة
في تعريف المجاز على اعم من الجزء وهو الشرط كما في تعريف الحقيقة فانه قال فيه يعني
الكلمة المستعملة مع انها اعم ويقرب منه ما ذكره الشارح الثاني ان المراد من كون
المجاز راجعا الى معنى الكلمة ان لا يكون راجعا الى حكم الكلمة وان ايهما اعم
من الشخصي والنوعي فقد دخل المجاز في تعريف الحقيقة وقد ثبت ان الوضع تعيين
اللفظ للدلالة على معنى بنفسه ولا وضع بهذا المعنى في المجاز لا شخصيا ولا نوعيا
وما ذكر في بعض كتب الاصول مبني على ان الوضع هو تعيين اللفظ للدلالة على المعنى
من غير ان يعتبر معه قيد بنفسه فحينئذ يدخل المجاز في تعريف الحقيقة الثاني
انا لا نسلم ان التمثيل يستلزم التركيب هذا الجواب مال اليه الفاضل الكاشي لكن
مستندا بسند لا وجه له قال نظر صاحب البيان الى المعنى لا الى اللفظ فلو فرض

فرضنا ان يكون المشبه به امرا واحدا مركبا من امور كثيرة ويكون اللفظ الدال عليه
منكرا فلا ينبغي ان يجعل تمثيلا استعارة مركبة كما جعل صاحب الايضاح بل وجب ان يقال
انه استعارة واحدة نظرا الى المفرد والتمثيل على سبيل الاستعارة هكذا هو مقرر
عند اصحاب التحقيق ثم ان المحقق العلامة سيد الشراح الشريف الجرجاني اورد كلاما
طويلا اوردنا لا مزيد لمستعمل لا الحكاية حيث قال ليعرف الموم التشبيه التمثيلي
ما وجهه منتزع من متعدد كما مر والتشبيه الذي وجهه منتزع من عدة
امور معتبرة في طرفيه لانه منتزع من امور هي اجزاؤه فيلزم كون كل من طرفي
التشبيه مركبا كوجه الشبه ولو اكتفى في هذا التشبيه بتركيب الوجه لقيل ما
وجهه مركب من متعدد الوجوب حمل ما ذكره التعريف على ما هو اذا لم يكن
صارف عنه والوجوب تركيب طرفي هذا التشبيه ذهب المحققون في دفع
اعتراض المصنف على المفتاح بقوله ورد بان التمثيل مستلزم للتركيب المنافي
من جواز افراد طرفيه متوسلا بذلك لما جوزه في الاستعارة التمثيلية بانا لا نسلم ان كل
تمثيل اذا تركب فيه التشبيه فهو استعارة تمثيلية ودفع به الاعتراض وهذا التجويز
الثاني مخالف للمفتاح فانه حصر الاستعارة التمثيلية في مركب الطرفين اذ قال ومن
الامثلة استعارة وصف احدى صورتين منتزعتين من امور لوصف الاخرى
مثل ان تجد انسانا استفتي في مسئلة فيتردد في الكلام الى قال وهذا هو
الذي نسميه التمثيل على سبيل الاستعارة ثم اذا انحصرت الاستعارة التمثيلية
في مركب الطرفين انحصر التمثيل فيه ايضا فتعين ما مر والتجويز الاول قد نقل له
وجه ان لكن وجه الشبه في التمثيل قد يكون منتزعا من عدة امور لطرفيه المفردين
كما في تشبيه الثريا بالعنقود فيصح تركيب وجهه لا تركيب طرفيه ودفعه انه خلاف
المتبادر ولا سيما رأيه في باب التعريف مساهمة عدم ضرورة ولم ينقل احد من

يعتقد

يعتقد به ان تشبيه الثريا بالعنقود تمثيل ثم ان انتزاع وجه الشبه عن متعدد في طرفيه
يوجب تعددا اي كل منهما معنى لا لفظا لجواز التعبير عن طرفيه بمفرد كقوله
تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا ودفعه ان انتزاع الوجه من المتعدد يستلزم
ملاحظة كل منه قصدا اذ لا يصح التعبير عنه بمفرد لانتقال الذهن من اللفظ
الواحد الى ذلك المتعدد اجمالا بحيث لا يكون شيء منه متوجها اليه في نفسه قصدا
بحسب الملاحظة الاجمالية فلا يتصور انتزاع امر منه بحيث يكون لخصوصيته
مدخل فيه وعند ملاحظة تفاصيل كل منه لا يمكن ان يعبر عنه بمفرد بل بالفاظ
متعددة مندرجة في الارادة سواء قدرت في النظم اولا الا يرى ان مفهومي الحيوان
والناطق عند ملاحظتهما قصدا وتفصيلا ليسا مفهومي الانسان بل مفهومه
مجمل غير ملحوظ اجزاؤه قصدا وفي الاية الكريمة لم يعبر عن الطرفين بمفردين
لان المشبه فيها بما تقدر انها من التشبيهات المركبة هو قصة المنافقين
المفصلة فيما تقدم والمشبه به قصة المستوقد المفصلة فيما بعده وهي منهما ليس
مفهوما من مفرد اما المشبه به فظاهر لانه غير مفهوم من لفظ المثل في كمثل
الذي بل من جميع الالفاظ المتعلقة به واما المشبه فكذلك ايضا اذ المعنى مثلهم في
اظهار الايمان وابطان الكفر الى اخر القصة فكذا الالفاظ متعددة في الارادة
ويؤيده قول الزمخشري في تشبيه المعرف والمركب في الاية ان العرب تأخذ
اشياء فرادى معزولا بعضها عن بعض لم يأخذ هذا بحجزة ذاك فتشبهها
بنظائرها وتشبه كيفية حاصلة من مجموع اشياء قد تضامت وتلاصقت
حتى عادت شيئا واحدا باخرى مثلها فكلامه يدل على ان كلا من اجزاء المركب
ماخوذ على انه شيء ملحوظ في نفسه ثم ضم الى مثله واحد بحيث صار الكل شيئا
واحدا ولا يخفى ان المفهوم من لفظ واحد ليس كذلك وايضا جوزان

يكون الا يد من التشبيه المفرق وحمل ذكر الاشياء المشبهة مطويا على سنن الاستعارة
ولا يتصور ذلك مع دلالة لفظ المثلين على المشبه والمشبه به حقيقة والمشبه بلا خفاء على
تقدير التركيب هو مجموع الاشيا المحكوم بانها مقدرة ولا فرق بين المفرد والمركب
الا في اعتبار تلك الاشيا منفردة في المفرق بهذه كل بما يناسبه وفي اعتبارها مجموعة
في المركب مشبهة بما يناسبها تشبيها واحدا فيكون الدال على المشبه المركب مقدرا قطعا
انما نشأ توهم افراد طرفي التشبيه في الاية من ان مفهوم لفظ المثل فيها هو القصة
مطلقا وانما يتحد بالذات مع القصة المخصوصة المفهومة من الفاظ اخر كما في اد
كل القوم بالقوم ولذا صرحوا بان الكل سوا القوم لكن ذاتا لا مفهوما فان خصوصية القلع
لا استفادة من لفظ الكل وكذا خصوص صيد القصة المبهمة المفصلة المشبهة او المشبه بها
غير مفهومة من لفظ المثل ودنس عليه نظايره فلا يكون الكاف في الاية داخلة على
المشبه به حقيقة والقول به توسع نظرا الى اتحاد المبهم بالمعين ذاتا فظهر الفرق
بينها وبين قوله تعالى كما انزلناه من السما [illegible] فاختلط به نبات الارض
على التوسع في الاية لكون طرفي التشبيه في الحقيقة مركبين معنى ولفظا وهو
المطلوب ثم الظاهر من لفظ المثلين في الايتين اما في المشبه به فلا لانتشار التركيب
ودخول الكاف على المتحد بالمشبه به ذاتا حقيقة واما في المشبه فلاختصاص الاستعارة
لا من صرف الالفاظ المقدرة انما توسل اليه بذلك فتبين بما قررنا ان الصواب كون طرفي
التمثيل مركبين لفظا ومعنى وتركيبهما في التمثيلية واجب تكلف ذوهم خلافه يعدل
عنه ثم لا مناقضة عنده في التمثيلية تلخيصها لكشف التعارض اخرى في مواضع شتى
قال الشارح رح في حواشي الكشاف في تقرير قوله ومعنى الاستعلاء في قوله تعالى
اولئك على هدى من ربهم مثل لتمكنهم من الهدى واستقرارهم عليه وتمسكهم به شبهت
حالهم بحال من اعتلى الشيء وركبه قوله ومعنى الاستعلاء مثل اي تمثيل وتصوير لتمكنهم

من الهدى يعني ان هذه الاستعارة تبعية تمثيلا اما التبعية فلجريانها اولا في
متعلق معنى الحرف وتبعيتها في الحرف واما التمثيل فلكون كل من طرفي التشبيه
حالة منتزعة من عدة امور واقول لا يخفى عليك ان متعلق معنى الحرف في كلمة على
هو الاستعلا كما ان متعلق معنى من والى هو الابتدا والانتها [illegible] الغرضية
كما في المفتاح والاستعلا ونحوه من المعاني المفردة كالضرب ونظايره وكذا معنى
كلمة على مفرد او المعنى المفرد ما دل عليه بلفظ مفرد وان كان المعنى مركبا في نفسه
بدليل ان تشبيه الانسان بالاسد تشبيه مفرد بمفرد اتفاقا وان كان ذا اجزاء
كثيرة والمصرح بان كل واحد من طرفي التشبيه هنا حالة منتزعة من عدة امور
لزمه ان يكون كل منهما مركبا فلا يكون معنى الاستعلا مشبها به اصالة
ولا معنى على تبعا في هذا التشبيه المركب الطرفين لانهما معنيان مفردان
فحينئذ لم يكن شي منهما مشبها به بل جزءا من المشبه به او خارجا عنه لم يكن شي منهما
مستعارا منه حتى يسري التشبيه والاستعارة منه الى الاخر والاستلزام
كون كلمة على تبعية ان يكون متعلق معناها وهو الاستعلا مشبها به ومستعارا
منه اصالة ويكون معناها مشبها به ومستعارا منه تبعا وتركيب الطرفين
يستلزم ان لا يكون معنى على ولا متعلق معناها مشبها به ولا مستعارا منه فتنافي
اللازمين يلزم تنافي الملزومين فاعتبار التبعية ينافي التمثيلية وهذا اورد
عليه هذه النكتة [illegible] واهم المقدمات مبنية على القواعد البيانية والى
عقيبه الادعا ان [illegible] بعد ما استبقا به فاجاب بان انتزاع
كل من طرفي التشبيه من عدة امور لا يستلزم تركيبا في شي من طرفيه بل انما احدها
وبطلانه ظاهر من وجوه اما ان المشبه به مثلا اذا انتزع من عدة امور لا يصح انتزاعه
بتمامه من واحد من تلك العدة لانه اذا انتزع من واحد منها حصل المقصود وهو المشبه

به فلا معنى لانتزاعه من امور متعددة اخرى بل يجب ان يكون جزء من المشبه به ماخوذا
من بعض واخر من اخر فيلزم تركبه قطعا ثم انهم صرحوا بان وجه الشبه في التمثيل
لا يكون الا مركبا وليس معناه انه يوجب تركبه سوى كونه منتزعا من عدة امور لانهم
ما وجهه منتزع من متعدد فكما استلزم انتزاعه من عدة امور تركبه استلزم كل من طرفي
التشبيه فيهما تركبهما بعين الدليل وهو ان الانتزاع من عدة امور لا يعم بخصوصه
كون المنتزع وجه شبه او غيره ثم انه حكم بان انتزاع كل من الطرفين من عدة امور
يوجب تركبهما حيث رد على من جوز ان يكون قوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا
من تشبيه المفرد بالمفرد فقال هذا التشبيه ليس مفرقا ولا مركبا وانا لم نرد
كذلك لو كان تشبيه اشياء باشياء وليس كذلك بل تشبيه شيء واحد هو حال
المنافقين بشيء واحد هو حال المستوقد بقوله لا معنى للتشبيه المركب الا ان ينتزع
كيفية من عدة امور متعددة فتشبه بكيفية اخرى كذلك فيقع في كل من الطرفين
عدة امور ربما يكون التشبيه فيما بينها ظاهرا لكن لا يلتفت اليه بل الى الهيئة الحاصلة
من المجموع كما في قوله وكان اجرام النجوم لوامعا درر نثرن على بساط ازرق وعبارته
صريحة في تركب كل من الطرفين اذا كان حاله منتزعا عن عدة وبان التشبيه المركب
لا يكون طرفاه الا منتزعين من عدة فلا فرق في وجوب التركيب بين ان يقال هذا
تشبيه مركب بمركب وبين ان يقال تشبيه منتزع من عدة بمنتزع من اخرى
وهذا حق لا شك فيه في الجواب مكابرة خوفا من سد الالزام وان اشتهيت
زيادة في البيان فتقول قوله تعالى على هدى يحتمل وجوها احدها ان تشبيه الهدى
بالمركوب الموصل الى المقصد فيثبت له بعض لوازمه وهو الاعتلاء على سبيل الاستعارة
بالكناية الثاني ان تشبيه تمسك المتقين بالهدى باعتلاء الراكب والاستقرار
فيكون كلمة على استعارة تبعية ثم ان تشبه هيئة مركبة من المتقي والهدى وتمسكه به بهيئة

على

عليه بهيئة مركبة من الراكب والمركوب واعتلائه عليه فح ينبغي ان يذكر جميع الالفاظ
الدالة على الهيئة الثانية ويراد بها الهيئة الاولى فيكون مجموع الالفاظ تمثيلية
كل من طرفيها منتزع من عدة وليس في شيء من مفردات الالفاظ تصرف بحسب
هذه الاستعارة بل هي على حالها قبل الاستعارة فلا تبعية في كلمة على ولا تبعية
الفعل في تقدم رجلا وتؤخر اخرى الا انه اقتصر في الذكر من تلك الالفاظ
على كلمة على لان الاعتلاء هو العمدة في تلك الهيئة اذ بملاحظته يتقرب الذهن
الى ملاحظة الهيئة فجعلت كلمة على بمعونة القرائن قرينة حاله على ان الالفاظ الاخر
الدالة على سائر اجزاء الهيئة مقدرة في الارادة قد دل بها عليها فقد اكتفى بذكر
الاعتلاء بكلمة على فلا امتناع القول باستعارة كلمة على وحدها من الهيئة الثانية
الا ولى لان الهيئة الثانية ليست معنى على ولا متعلق معناها الذي يسري
الاستعارة منه الى معناها وكذا الهيئة الاولى غير مفهومة منها وحدها فلا استعارة
هي من الثانية للاولى ولا يكفي فهم المتقي والمتمسك به من الاعتلاء تبعا لا قصدا
في اعتبار التشبيه بل لا بد من ملاحظة كل منهما قصدا كالاعتلاء لتعين هيئة مركبة
منها وهما من حيث ملاحظتهما قصدا يدلوا لتنظيم اجزاء فلا بد ان يكونا مقدرين
في الارادة ولا يجب تقديرها في نظم الكلام بل ربما كان تقديرها موجبا للتغيير
نظمه ونظير ذلك ما صرحوا ان المشبه قد يطوى ذكره في التشبيه طيا على سنن
الاستعارة فلا تقدر في نظم الكلام فيلتبس بالاستعارة فيفرق بينهما بوجهين
الاول ان لفظ المشبه في التشبيه مستعمل في معناه الحقيقي وفي الاستعارة في معناه
المجازي ثم ان لفظ المشبه مقدر في الارادة في التشبيه دون الاستعارة كقوله
تعالى وما يستوي البحران فانه تشبيه اذ لم يرد بهما الاسلام والكفر بل معناهما الحقيقي
كما يشهد به سياق الاية لكن له دون تسليم وارد بتشبيه الاسلام والكفر بهما

كانه قيل الاسلام بحر عذب فرات والكفر بحر ملح اجاج فلفظ المشبه هنا مقدر
في الارادة دون النظم لكونه معيرا له والشارح صرح به حيث قال في تفسير قول
الكشاف ثم جاء مطريا ذكره على سنن الاستعارة يعني لم يطو في التشبيه
ذكر المشبه كما يطوى في الاستعارة حيث لا يكون في حكم المذكور ولا يقدر في الكلام الا انه
في التشبيه منوي مراد وفي الاستعارة لا ومصداق الفرق ان اسم المشبه به في الاستعارة
مستعمل في المشبه مرادا به ذلك بخلاف اسم المشبه معناه استنام وفي التشبيه
مستعمل في المعنى الحقيقي مرادا به ثم قال ففي قوله تعالى هذا عذب فرات سائغ الى قوله
الفلك فيه مواخر دلالة قاطعة على ان المراد بالبحرين معناهما الحقيقي فيكون تشبيها اي
لا يستوي الاسلام والكفر الشبيهان بالبحرين الموصوفين وقد خفي على بعض الاذهان
فذهبوا الى الاستعارة في هذه الاية ولا ادري كيف يشبه لي انه اسهل [illegible] الشرح مثل
هذا الكتاب انتهى كلامه فاتضح جواز كون النظم مرادا منويا وان لم يقدر في التركيب
واذا تحققت ما تلوناه عرفت ان تمييز الوجه الثالث وهو الاستعارة التمثيلية عن الوجه الثاني
وهو التبعية يستدعي نوع تدقيق النظر في احوال المعاني المقصودة بالالفاظ المفردة ورعاية مقتضى
قواعد البيان فهي مزلة الاقدام وكلام العلامة محمول على الوجه الثاني حيث جعل المشبه
به اعتلاء الفرس ليعلم منه ان المشبه هو التمسك بالهدى ووجه الشبه هو التمكن
وقوله مثل بها تمثيلا وتصويرا اذ المقصود من الاستعارة ليس تصوير المشبه به بل
تصوير وجه المشبه بصورة وصف المشبه به فان قولك رايت اسدا يرمي فقد صورت
شجاعته بصورة جراءة ولما كان المقصد الاصلي تصوير ما في المشبه من وجه الشبه قدم
التمكن على التمسك الذي هو المشبه وانما قال ومعنى الاستعلاء فيها على استعارة اللفظ
تبعا لاستعارة المعنى ليفيد المبالغة فكما لا جامع البتة في التمثيلية فلا يكون طرفا التشبيه
مركبين في كلمة على لا جامعه في سائر الحروف ولا ببال والمتعلقة بها لان معاني الحروف لا تستقل

لكونها

لكونها مدلولات الالفاظ مستقلة وكذا متعلقات معانيها من حيث هي متعلقة من الحروف
ومعاني الافعال المتعلقة بها مفردات ايضا لما ذكرنا وليس شيء منها هيئة مركبة
منتزعة من عدة فلا يقع شيء منها مشبها به اصالة ولا تبعا في التمثيلية ومحل اجتماع التبعية
والتمثيلية من تقرير السكاكي في لعل المتكلم سنقول فاسد وكيف وقد صرح في كلامه ان المشبه
والمستعار منه اصالة هو معنى الترجي ويعلم منه ان المشبه والمستعار له هو الارادة
ثم سرى التشبيه والاستعارة تبعا في لعل التي في الاية وتعلقها بها فكان المعنى الحقيقي لكلمة
لعل غير مستقل بالمفهومية وعند التعبير عنه بالارادة وكل من الترجي والارادة
والمعنى الاصلي المراد مفردات لا تكون المشبه به والمشبه في هذا من تشبيه مركب بمركب
منتزع من عدة فلا يكون تمثيلا عنده لما مر من حصر التمثيلية في المنتزع من عدة نعم
لما كان استعارة لعل من معناها الحقيقي المفسر بالترجي لمعناها المجازي المفسر بارادة
الله تعالى الافعال الاختيارية للعباد مبنية على اصول المشترك فيها بما هو مبسوط في كلام
الكشاف ثم صرح بالمقصود احتمالا ايضا فقال نسبة حال المكلف المتمكن من
فعل الطاعة او المعصية مع الارادة منه ان يطيع باختياره بحال المرتجي المخير بين
ان يفعل وان لا يفعل وكان الظاهر ان يقول فشبه حال الله المتمكن بحال المرتجي لانه
اراد بالحال المشبه به المعنى الحقيقي المعبر عنه بالترجي وهو حال قائم بالمترجي
واراد بالحال المشبه المعنى المجازي المعبر عنه بارادة الله القائم به تعالى لا بالمكلف والاولى
بالحال ان يضاف الى ما قام به لكن عدل عنه باضافته الى المكلف رعاية للادب وايماء
الى وجه الشبه بين الترجي والارادة كان المكلف ههنا انما هو ان يتعلق كل منهما
محتمل من الفعل والاحكام فقوله مع الارادة منه ان يطيع متعلق بالمكلف لا بقوله فشبه ليدل
على تركيب المشبه وكذا قوله المخير بين ان يفعل وان لا يفعل تنبيه على تركيب المشبه به وهذه المكلف
مع ما في حيزها تنبيه على وجه الشبه في جانب المشبه ولم يقصد بشيء منهما تركيبا اصلا

وانتزاعه من متعدد فانتزع الحال من اصل الحبال وان سبب فرد لتوضيح فقوله تعالى لعلكم
تتقون وما شاكله يحتمل الوجوه الثلاثة واما التبعية فقد كشفنا الغطا واما التمثيلية فقسيم
الشبه المنتزع من المتعدد والمراد الاول بالشبه المنتزع من الزخ والزخ بالمستعار مجموع الالفاظ
الدالة على الشبه المشبه بها كما سبق واما الاستعارة بالكناية فتحرك اليوم حديثا في المقال
عند السكاكي حيث رد التبعية اليها مطلقا ورده صاحب الكشف بما سبق وبحث وضح لك
المقال بعض الايضاح لان قوله تعالى ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم ان جعل المشبه به المعنى المصدري
تحقيقه والمشبه احداث حالة في قلوبهم مانعة من نفوذ الحق فيها فطرفا التشبيه مفردان والاستعارة تبعية
وان جعل المشبه به منتزعا من الشئ والختم عليه ومنع صاحبه من الانتفاع والمشبه منتزعا من القلب
والحالة الحادثة فيه ومنعها صاحبه من الانتفاع به في الامور الدينية فطرفا التشبيه مركبان والاستعارة
تمثيلية قد اقتصر فيها من الفاظ المشبه به على ما هو عمدة في تصور الشبه وباقيها منوية مرادة
وان لم يتعذر النطق بها اصلا بما يترادف فيه الاقتصار والاختصار ويتكثر المقال من التبعية والتمثيلية لو ذكر
الكل بعضا التمثيل فانه شبه قلوبهم بما نختمه وجعل ذكر الحكم دون رواد المستعار المكني عنه دالا به
فالاستعارة مكنية فانه يقع بعد جري المبالغة ابطال اقتحام التمثيلية والتبعية صورة خرجت عن كلام الشارح
بعد التشبيه فكر بها وصور ذلك الجزئي في صورة كلية وذلك لا ينافي الاستعارة التبعية الحرفية
لا لكون تمثيلية لما يستلزم كون كل من الطرفين مركبا ومستقلا بمعنى الحرف لا يكون الا مفردا لانا نقول
كلتا المقدمتين في حيز المنع فان مبنى التمثيل على تشبيه الحالة بالحالة بل وصف صورة منتزعة
من عدة امور لوصف صورة اخرى وهذا لا يوجب الا اعتبار التعدد في المأخذ لا في نفسه
ولا ينافي كونه مستقلا بمعنى الحرف ومن البين ان ذلك في المفتاح لاستعارة لورود العلم بتقول
هذه عبارته بعينها وانت بعد خبرتك بتحقيق ما سلف من وجوب اراد مستقلا بمعاني الحروف
ووجوب تركب المنتزع منه تعلم سقوط سيرته بلا ريب وعبارته هذه تجعله اصطلاحا بل وصف صورة
صوابه بل صورة لان المشبه هو الصورة المنتزعة لا وصفها فلفظ الوصف مستدرك في الموضع بخلاف المفتاح
حيث قال ومن الامثلة استعارة وصف احدى صورتين منتزعتين من امور

من امور لوصف الاخرى فانه اراد بوصف الصورة العبارة الدالة عليها فكانه قال لما وقع
عبارة احدى الصورتين مكان عبارة الاخرى فقد صرح بذلك في قوله شبه صورة ترددة
ترددا انسان تردد بصورة الشبه في جنس صورة المشبه به وزد ما للمبالغة في التشبيه فكسوها
وصف المشبه به من غير تغيير فيه وقوله ومن البين قد يشا انه خيال سد والف مثل اليمني قدم اخرى
التشبيه والتمثيلية من المفتاح لكنه لم يصرح بان طرفي التمثيلية مستنبعان من امور مجموع الفاظ
من كلامه والشارح قلد في ذلك وزاد ما اظهرنا له مسامحات في عبارة القوانين واكثر من
المقلدين واقول وبالله العصمة والتوفيق من بعض الكلمات المحتوية على اللطائف تنبيه وعلى النكات
المشتملة على غرائب منبهة على مقدمة كلية ضابطة لجميعها وهي ان ما يدل على الشيء اجمالا لا ادلة على
ما دل عليه تفصيلا في افادة المقصود فلا يقوم مقامه في افادته فلا يجوز ان يعبر به عنه في
ذلك المقام واللفظ المفرد الدال على المعنى اجمالا الا انه مثلا لا يعبر به عن اللفظ الدال
الدال عليه تفصيلا ولا ينوب منابه فيما علق به من الغرض كالحيوان الناطق مثلا فانه يلاحظ
مفهوم الحيوان على حالة قصدا اولا ثم يلاحظ مفهوم الناطق كذلك بخلاف الانسان فافهم واقصد
تشبيه الشبه المنتزع من عدة امور بهيئة اخرى مثلها فلا بد من الفاظ تدل عليها تفصيلا
فاللفظ المفرد الدال عليها اجمالا لا يسمن ولا يغني عن المقصود شيئا ولتمام الشارح تغمده الله
بغفرانه ان يقول انا نعم هذا اذا عبر باللفظ المفرد عن الهيئة المنتزعة المدلول للالفاظ
متعددة مجردا عن القرائن الدالة على ان المراد باللفظ المفرد ما هو المراد بالالفاظ المتعددة
بعينها من المعاني المفصلة اما اذا عبر به عنها بانضمام القرائن الدالة على تفاصيل تلك
المعاني المقصودة فلا نحو ذلك بان يلاحظ تلك المعاني المقصودة بالفاظ متعددة تحصيله
ويعبر عنها رعاية للاختصار بلفظ مفرد كلفظ المثل وكله على مثلا وسبب
قرينة دالة على ملاحظة تلك المعاني تفصيلا فلا امتناع في ذلك وفيه خلاص عن
هذه التمحلات ونجاة من مشقة التكلفات وحديث الوصف بالحمل على الاضافة

البيان مع اشتماله على فن بديع التنبيه على ان المراد بالصور العقلية والحالة لا ذات الصور
غير منخرط في سلك الخطاء فعليك بالتأمل الصادق والتدبر اللائق كلامى التخيل ومرامى الحرب
العذب لا تنوع عارها في استخراج الفرايد الغرايب بالفكر الصايب واستنباط الفوايد
العجايب بالنظر الثاقب ليفوز بالحق وينطق بالصدق والله الملهم للصواب واليه المرجع والمآب
الثالث ان اضافة الكلمة الى شيء او تقييدها واقترانها بالغير لا يخرجها عن ان تكون
كلمة لهذا الجواب للفاضل المحقق علم التحقيق صدر الشريعة تغمده الله بغفرانه لكن
يمكن توجيه كلامه بان يقال يجوز ان يراد بالتقدم المقيد بقيود لكن غيرها وضع له
وهو الاقدام المقيد بقيود اخرى والمقصود في الاستعارة هو القيد لا مجموع المقيد
مع القيد فصار الاستعارة في تقدم فلوق من اقسام المجاز المفرد ولكن لا يخ
عن تكلف وتعسف والظاهر ما قاله الشارح رح   واما قول ابي تمام لا تسقني ماء
الملام فانني صب قد استعذبت ماء بكائي عاشق استعذبته
عددته بعد ما والمعنى لا تلمني ايها اللائم فاني مائل للبكاء لاني عاشق وماء البكا استعذب
عندي فلوله فزعم السكاكي انه استعارة تخييلية غير تابعة للمكني عنها وذلك لاستحالة
ان يكون الاستعارة في الملام والماء قرينة اذ الملام لا يشبه شيئا له ماء حتى يتوهم
للملام مثل الماء كما يتوهم الاظفار للمنية ويطلق عليه لفظ الماء ويضاف الى الملام فيكون
كاظفار المنية استعارة تخييلية فيتعين ان يكون الاستعارة في الماء والملام قرينة
فيكون استعارة تخييلية قال ابن الاثير في المثل السائر هذا التشبيه قريب من
وجه وهو ان الملام هو القول الذي يعنف الملوم لاجرم جنايته وهو مختص بالسمع فنقله
ابو تمام الى السقيا التي تختص بالحلق كانه قال لا تذقني الملام ولو ساغ له ذلك
مع وزن الشعر لكان تشبيها حسنا لكنه جاء بذكر الماء فحط من درجته شيئا ولما كان
السمع يتجرع الملام اولا كتجرع الحلق الماء صار كانه شبهه به وهو تشبيه يغني بصوره

وبعد

وبعد من وجه فيغتفر ذلك لذلك ولعله كالجملة من التشبيهات المتوسطة التي لا تحمد
ولا تذم وقال السكاكي وقلما يحسن الحسن البليغ غير تابعة لها ولذلك استهجنت في قول
ابي تمام لا تسقني البيت قال ابن الاثير وقد كان بعض اهل المحلة ارسل الى ابي تمام
قارورة وقال ابعث لي في هذه شيئا من ماء الملام فارسل اليه ابو تمام وقال اذا بعثت الي
ريشة من جناح الذل بعثت اليك شيئا من ماء الملام وما كان ابو تمام ليذهب عليه الفرق
بين هذين التشبيهين فانه ليس جعل الجناح للذل كجعل الماء للملام فان الجناح للذل مناسب
وذلك ان الطاير اذا وهن او تعب بسط جناحه وخفضه والقى نفسه على الارض وللانسان
ايضا جناح فان يده جناحاه واذا خضع واستكان طأطأ من راسه وخفض من يده فحسن
عند ذلك جعل الجناح للذل وصار تشبيها مناسبا واما الماء للملام فليس كذلك مناسبة
التشبيه قال بعض علماء البيان ما زلت اتعجب من الملام وزعم المصنف انه لا دليل له قال
في الايضاح واما قول ابي تمام فليس فيه دليل لجواز ان يكون ابو تمام شبه الملام بظرف
الشراب لاشتماله على ما يكرهه الملوم كما ان الظرف قد يشتمل على ما يكرهه الشارب لبشاعته
او مرارته فيكون التخييلية في قوله تابعة للمكني عنها او بالماء نفسه لان اللوم قد يسكن حرارة
الغرام كما ان الماء يسكن غليل الاوام اي العطش فيكون تشبيها على حد لجين الماء فيما مر لا استعارة
والاستبعاد في الوجهين لانه كان ينبغي ان يشبه بظرف شراب مكروه ولما استهجن
نحو قوله اغلظت لفلان القول وجرعته منه كأسا مرة او سقيته ابرش العلقم ورد
بان تشبيه الملام بظرف الشراب المكروه مما لا قرينة عليه لان نسبة الماء الى الشيء لا
يدل على انه ظرف مكروه لان الماء ليس من خواص الظرف المكروه بل قد يكون في ظرف
المحبوب والاستعارة بغير قرينة لا تجوز وبان تشبيه الملام بالماء غير جائز اذ لا وجه
شبه ظاهر بينهما وما ذكره من تسكين الغرام والاوام فبعيد جدا ومع ذلك فليس مناسبا
للمقام اذ الشاعر يدعي ههنا ان حرارة غرامه لا تسكن اصلا لا بالملام ولا بغيره فكيف

بجعله وجها للتشبيه   ويكون اطلاق اليد عليها تفريعيه بجعله اما كونها تفريعيه
فلذكر المشبه به وهو اليد واما كونها تخييليه فلان المشبه مما لا يحقق له حسا ولا عقلا
لا يقال رد للكلام الخلخالي حيث قال في الجواب عن اعتراض المصنف التخييلية على تفسير صاحب
المفتاح يكون استعارة يحقق فيها معنى الاستعارة وذلك واما على تفسير غيره فلا يحقق
فيه معنى الاستعارة لان مجرد اثبات الامر المختص بالمشبه به للمشبه ليس استعارة
لان الاستعارة في شئ يقتضي تشبيه معناه بما وضع له تحقيقا كامر ولذلك من كلام المصنف
ايضا وليس فيه مجرد اثبات الامر لشئ من غير ان يتوهم له مثلا الامر يعني بسبب ما وضع
له استعارة لانها لا يتحقق بدون التشبيه في معناها وعلى ما ذكره المؤلف وغيره لا يتحقق
التشبيه في معناها اذ هنا مجرد الاثبات اللهم الا ان يخصص التعريف المذكور للاستعارة
بغير التخييلية فيرجع النزاع لفظيا ويكون مخالفا لما اجمع عليه السلف من جعل التخييلية
استعارة قسما من اقسام المجاز اللغوي واجيب ايضا بانه لا باس بمخالفته
تفسيره تفسير غيره او مجرد مخالفته بحث لشخص لا يدل على بطلانه نقول ولكن التحقيق
ان ما ذهب اليه المخالف له غير صحيح لان اثبات اليد الحقيقي للشمال ح يكون مجازا عقليا
ويلزم منه ان يكون الاستعارة على قسمين لغوي وعقلي وهذا باطل بالاتفاق اذ الاستعارة
عندهم انما هي من اقسام المجاز اللغوي لا العقلي وفي كلام الشارح رح ما يرده ايضا
وقد خفي هذا على بعضهم رد على الخلخالي حيث قال لو التعبير عن المشبه اعني الصورة
الوهمية في التخييلية باللفظ الموضوع للمشبه به وهو الصورة المحققة   وما يدل
على ان الترشيح ليس من المجاز والاستعارة قول صاحب الكشاف جوز في الترشيح
كونه حقيقة ومجازا الا في قرينة الاستعارة بالكناية فلا تزول عبارة الكشاف
بان المراد او هو ترشيح فتطابقان الاول مع كونه ترشيحا في الجملة استعارة ايضا اذا كان
تابعا لاستعارة المحل للعهد   قلنا فرق بين المقيد والمجموع والمشبه به هو الموصوف

والصفه

والصفة خارجة الخ قيل هذا الفرق لا يجدي نفعا لان المشبه به اذا كان هو المقيد
بوصف كان ذلك الوصف من تتمته ولا يتم ذلك التشبيه الا بملاحظته فلا يكون ذكر
الوصف تقويه وترشيحا للمبالغة المستفادة من التشبيه ولا مبنيا على تناسيه
فلا يكون ترشيحا اصلا وايضا اذا كان المشبه به هو المقيد من حيث هو مقيد
فلا بد ان يستفاد منه ما يدل عليه من حيث هو كذلك فلا يتم تلك الاستعارة
بدون ذلك القيد ولك ان تقول ليس المراد ان المشبه به هو الموصوف
من حيث انه موصوف بل المراد ان المشبه به ذات الموصوف ولا اعتبار في استعارته
للرجل الشجاع بذلك الوصف والا لزم ان يكون المشبه به هو المجموع غايته انه موصوف
في الكلام بالصفة المذكورة والمبالغة مستفادة من ذكرها عقيبه قوله ولا استعارة
بالكناية ولا تنفك عن التخييلية لان اضافة خواص المشبه به الى المشبه لا يكون الا
في سبيل الاستعارة قبل ذكر هذا الكلام لتحصيل ما ابى من اعتراض المصنف على السكاكي
حيث قال فلم تنفك المكنى عنها مستلزمة للتخييلية لا البيان الواقع عند القوم فانه بط كما تقدم
في تقرير كلام الكشف وسنذكره ولا لبيان انه مذهب للسكاكي في ان لم مذهب
الا ذلك كما سنذكره ايضا   قد ذكرنا لك انه ما يحصل به التفصي عن هذا الاعتراض
تقرير التفصي عما قيل ان لفظ المنية للمحيل مرادف للسبع وجب ان يكون استعماله
في الموت بطريق المجاز كما اذا استعمل لفظ السبع في الموت فانه بطريق المجاز قطعا
واحد المترادفين يشارك صاحبه في كونه حقيقة او مجازا او استعمالا في معنى واحد
سلمنا جميع ذلك لكنه لا يقتضي حصول لما ان ادعاء الترادف لا يستلزم ثبوته
فلا يلزم ان يكون لفظ المشبه مستعملا في غير معناه الحقيقي لان الادعاء لا يجعل
الموضوع له غير موضوع له هنا كما لا يجعل غير الموضوع له موضوعا له في الاستعارة
المصرحة   هذا غاية ما امكن في توجيه كلامه على نص وفيه ما فيه توجيهه

على ما نقل عنه انه على تقدير تسليم ما ذكر لا يفيد الا عدم كون لفظ المنية حقيقة بناء على
انتفاء قيد الحيثية بمعنى انه مستعمل فيما وضع له لكن لا من حيث انه موضوع له وهذا لا يوجب
كونه مستعملا في غير ما وضع له حتى يلزم كونه مجازا وانما قال على تقدير تسليم ما ذكر اشارة
الى ان لفظ المنية في قولك اظفار المنية مستعمل فيما وضع له من حيث انه كذلك تحقيقا واما ادعاء
كون المنية سبعا فلا ينافي ذلك لان السبع الادعائي هو حقيقة الموت فجاز ان يلاحظ كونه
موضوعا له وفيه رد على الفاضل الكاشي والخلخالي والسكاكي حيث فسر الاستعارة بالكناية
بذكر المشبه وارادة المشبه به اراد به المعنى المصدري قيل لا يخفى ان تفسير الاستعارة بالكناية
بالمعنى المصدري بذكر المشبه وارادة المشبه به يفهم منه ان المستعار هو لفظ المشبه كما ان تفسير
الاستعارة المصرحة بالمعنى المصدري بذكر المشبه به وارادة المشبه يفهم منه ان المستعار هو لفظ
المشبه به اللهم الا ان يقال المراد ان الاستعارة بالكناية هو تقدير اطلاق المشبه به على المشبه
وذكر المشبه وارادة المشبه به ادعاء فيفهم من الجزء الاول ان المستعار هو لفظ المشبه
به لكن دعوى ارادة هذه المعاني في التعريفات مما لا يلتفت اليه قطعا وقوله فقد صرح بان
المستعار في الاستعارة بالكناية هو اسم المشبه به المتروك اشارة الى قوله وسمي المشبه
به سواء كان المذكور او المتروك مستعارا منه واسمه مستعارا والمشبه مستعارا له
والحق ان كلام السكاكي في هذه الاستعارة محتمل فان تصريحه هذا يقتضي ان يكون المستعار
في المكنية هو لفظ المشبه به كما هو مذهب السلف وتعريفه لها بما ذكر وتمثيله اياها بالمنية
غير متضمن يقتضي ان يكون المستعار الذي هو مجاز لغوي لفظ المشبه وفيه تكلف كما مضى
وعده مجازا يستلزم كون المصرح حقيقة كما مر آنفا وغاية ما يعتذر به ان في المصرحة
تصور غير الموضوع له بصورته وفي المكنية تصور الموضوع له بصورة غيره فقد اعتبر في كل
منهما ما هو خارج عن المعنى الموضوع له وما اعتبر فيه الخارج كان خارجا فيكونان مجازين فتأمل
وانت تعلم ان فيه دعوى من قبل القائل والسكاكي اراد بتفسير الاستعارة بالمعنى المصدري

هد

بذكر المشبه وارادة المشبه به بيان معنى الكناية فيه على وجه يندرج في الكناية
هذه الاستعارة اي ان يذكر المشبه ويريد المشبه به بان ينتقل منه اليه كما هو
شان الكناية لا ان يستعمل لفظ المشبه في المشبه به ويريد المشبه به فلا اشكال
بجدواه اي عطيته لعدم افتقار التناول اليه بخلاف تقول لا عطاء الدنيا بجدواه هلاك برهة
الواحد منها حيث جعل المنية استعارة الحال واقامت نطقت الحال بكذا فان الحال
القوم ان نطقت استعارة تابعة لاستعارة النطق للدلالة بحيث استعمل النطق للدلالة
اولا ثم اشتق منه نطقت واستعير لها والقرينة ذكر الحال ورأي السكاكي ان الحال
استعارة بالكناية عن المتكلم ونسبة النطق اليها قرينة للاستعارة وقصده على
ما صرح به تقليل الاقسام ليكون اقرب الى الضبط ورده صاحب الكشف
بانه قد يكون تشبيه المصدر هو المقصود الاصلي والواضح الجلي ويكون ذكر المتعلق
تابعا ومقصودا بالعرض فالاستعارة تكون تبعية كما في قوله تعرى الرياح رياض الحزن
مزهرة اذا سرى النوم في الاجفان ايقاظا فان التشبيه هنا انما هو في اصابة
هبوب الريح عليها وبين العري ولا يحسن التشبيه ابتداء بين الرياح والمصف ولا بين
الرياض والضيف ولا بين الايقاظ والطعام بعد ما يلاحظ التشبيه بين هذه الامور
تبعا لذلك التشبيه ولا يصح ان يعكس بجعل التشبيه بين الهبوب والعري
تبعا لشيء من هذه التشبيهات فلا يصح رد التبعية الى المكنية عند من له ذوق
سليم وقد يكون التشبيه في المتعلق غرضا اصليا واما اجلب ويكون ذكر الفعل واعتبار
التشبيه فيه تبعا فيحمل على الاستعارة بالكناية كقوله تعالى ينقضون عهد الله
فان تشبيه العهد بالحبل مستفيض مشهور وقد يكون التشبيه في مصدر الفعل وفي
متعلقه على السوية مع جواز ان يجعل استعارة تبعية وان يجعل مكنية كما في قولك نطقت
الحال فان كلا من تشبيه الدلالة بالنطق وتشبيه الحال بالمتكلم ابتداء مستحسن نظرا الى

ما اختاره السكاكي من الرد مطلقا مردود   وانما اختار ذلك لكونه اقرب الى الضبط
يشهد بذلك قوله ولو انهم جعلوا قسم الاستعارة التبعية من قسم الاستعارة بالكناية
بان قلبوا فجعلوا في قولهم نطقت الحال بكذا الحال التي ذكرها عندهم قرينة الاستعارة
كان اقرب قوله واذا المنية انشبت اظفارها يجعلون المنية استعارة بالكناية
عن السبع ويجعلون اثبات الاظفار لها قرينة الاستعارة وهكذا لو جعلوا البخل استعارة
بالكناية عن حي ابطلت حوته بسيف او غير سيف فالتحق بالعدم وجعلوا نسبة القتل اليه قرينة
الاستعارة ولو جعلوا ايضا اللهذميات استعارة بالكناية عن المطعومات اللطيفة الشهية
على سبيل التهكم وجعلوا نسبة لفظ القرى اليها قرينة الاستعارة لكان اقرب اما الضبط
فتدبر   وما يقال ان مجرد كون العلاقة هي المشابهة لا يكفي في ثبوت الاستعارة
الى قوله فما لا ينبغي ان يلتفت اليه رد على المحشي حيث قال وايضا لا نم انه لو جعل التبعية
مجازا لكانت استعارة قوله لكون العلاقة بين المعنيين هي المشابهة قلنا لا نم ان مجرد
تحقق المشابهة كاف في ثبوت الاستعارة بل لا بد من ادعاء تحققها مع المبالغة في التشبيه
ولو قلت ان هذا المجموع متحقق على تقدير جعل التبعية مجازا لكون استعارة في الفعل
والحق ان التبعية ليست حقيقة لان المراد بالحال في قولهم نطقت الحال بكذا ليس المشبه
به الحقيقي بل المراد هو المشبه به الادعائي الذي هو غير المتعارف   هذا كلامه ولاساس
له بكلام السكاكي نقل في الحاشية في رد هذا الكلام هكذا اما اولا فلان قوله الاستعارة
التخييلية ليست في نطقت بل في الحال مما لا معنى له اصلا لان الحال عنده استعارة
بالكناية والتخييلية عنده يجب ان يكون ذكر المشبه به واراده مشبه لا تحقق له
حسا ولا عقلا وانتفاؤها في مثل نطقت الحال اذا جعل نطقت حقيقة مما لا ينبغي ان يخفى
على احد قيل في قوله بان يجعل للحال لسانا اشارة الى ان التخييلية ليست في الحال نفسه بل في الحال
باعتبار ان يجعل له لسانا وقد صرح بذلك وقال اذا قلت نطق لسان الحال واردنا باللسان

الصور

الصورة المتخيلة للحال التي هي بمنزلة اللسان للانسان فلا بد من استعارة المتكلم للحال فههنا
استعارة بالكناية وتخييلية اما اذا قلنا نطقت الحال فالمكنى عنه موجود دون التخييلية
هذه عبارته بعينها فلا يرد عليه ما قيل ان جعل الحال التي هي استعارة بالكناية عند السكاكي
استعارة تخييلية عنده بل الظاهر من كلام المجيب انه جعل اعتراض المصنف
باعتبار نطقت مثلا اعم من ان يكون في نطقت لسان الحال او في نطقت الحال
فدفع الاول بوجود التخييلية في اللسان وان كان نطقت حقيقة ودفع الثاني او دفعها
بان المكنية لا تستلزم التخييلية بل الامر بالعكس واما ثانيا فلان السكاكي بعد ما اعتبر
في تعريف الاستعارة بالكناية ذكر شيء من لوازم المشبه به والتزم في امثلة تلك اللوازم
ان يكون على سبيل التخييلية قال وقد ظهر ان الاستعارة بالكناية لا تنفك عن الاستعارة
التخييلية على ما عليه مساق كلام الاصحاب وهذا صريح في ان المكنية مستلزمة للتخييلية
اذ قد صرح فيما قبل بان التخييلية توجد بدون المكنية كما في قولنا اظفار المنية المشبهة
بالسبع وغير ذلك من الامثلة التي اوردها واما ثالثا فلانه قد صرح السكاكي بان نطقت
في نطقت الحال امر وهمي كاظفار المنية وهذا صريح في انه استعارة تخييلية وبالجملة جميع
ما ذكره هذا القائل بحث الغلط مع كلام الشارح   فان قلت ان اراد بالاثبات فالحق
هذا بعينه جواب عن اعتراض المصنف او رد على دفع السؤال لكونه لا طائل تحته في
توجيه كلام السكاكي ولعمري توجيه كلام السكاكي بناء على ما اختاره في الاستعارة
التخييلية على وجه يندفع الاشكال عنه في غاية الصعوبة ودونه خرط القتاد
قلت هذا يصلح ايضا لان الكلام المصنف لا توجيها لكلام السكاكي لا خفاء ان السكاكي
ساق الكلام في رد التبعية الى المكنية على رأي السلف لا على رأيه يشهد بذلك قوله ولو انهم
جعلوا وجعلوا في توجيه كلامهم على رأيهم في الامثلة كلها فلا اشكال في شيء من كلامه في هذا
المقام وهذا الكلام حسن لا غبار عليه فلا احتياج الى الاعتذار بان كل مجاز تكون علاقته

المشابهة لا يجب ان يكون استعارة لجواز ان يكون لعلاقة اخرى باعتبارها ودفع
الاستعمال كما بين الملزوم والدلالة كاللازمة للملزوم بل انما يكون استعارة اذا كان الاستعمال
باعتبار علاقة المشابهة وقصد المبالغة في التشبيه مع ان هذا لا يجري في جميع الامثلة
وعلى تقدير التسليم يعود الاعتراض الاول وهو وجود المكني عنها بدون التخييلية وان
امكن اندفاعه بان المكني عنه قد ينفك عن التخييلية عنده كما مر ومن زعم ان من
شرائط حسن كل منهما الى قوله فقد اخطأ الزاعم هو الخلخالي حيث قال في تقرير باب
الشروط وان يكون الاستعارة مطلقة بان لم يعقب بصفات او تفريع كلام ملائم
لاحد الطرفين لجواز ان يكون وجه الشبه خفيا فيصير بعمه والعياذ بالله ملحقا
بالالغاز كما في المثالين المذكورين قيل قد سبق ان حسن الاستعارة برعاية جهات
حسن التشبيه ومن جملتها ان يكون وجه التشبيه بعيدا غير مبتذل فاشتراط جلاء
في الاستعارة ينافي ذلك واجيب بان الجلاء والخفاء مما يقبل الشدة والضعف فيجب
ان يكون من الجلاء بحيث لا يصير الغازا ومن الغرابة بحيث لا يكون مبتذلا ولقائل
ان يقول لما كانت التفصيلة الخ يمكن ان يقال ان التخييلية عند السكاكي وان كانت مبنية
على التشبيه كالتصريحية والمكنية لكنها في غالب الاستعمال لا تحسن الا تابعة للمكنية مبينا
حال التشبيه فيها اعني اجراء الصورة الوهمية على التشبيه المعتبر في المكنية من غير ان
يلتفت الى حسن تشبيهها واعتبارها في نفسه فلم يجعل حسنها برعاية جهات التشبيه
وظاهر عبارة المفتاح ان الموصوف بهذا النوع من المجاز هو الاعراب حيث قال
فالحكم الاصلي في الكلام لقوله ربك هو الجر واما الرفع فمجاز فالحكم الاصلي للعرب في الكلام
هو الجر والنصب مجاز وانما قال ظاهر عبارة المفتاح ايماء الى ان ليس الموصوف
في الحقيقة هو الاعراب بل الكلمة بدليل قوله هو عند السلف رحمهم الله ان يكون الكلمة
منقولة عن حكم اصلي لها الى غيره فلا بد من تأويل الظاهر وهو ان المراد بقوله مجاز اي حكم

مجازي

مجازي بمنزلة المعنى المجازي في المجاز اللغوي وبه يشعر لفظ المفتاح حيث
قال فالحكم الاصلي في الكلام لقوله وجاء ربك هو الجر اي الامر بما ذكره فالحكم
الاصلي لمثله هو النصب لانه خبر ليس قيل لو كان كذلك يلزم ان يكون اسم ليس
نكرة وخبرها معرفة وهو غير موجود في كلامهم ورد بان كلمة مثل لشدة توغلها في الابهام
لا يكتسب التعريف بالاضافة فيكون كاسمه نكرة ويكون من باب الكناية
ويكون فيه وجهان قيل الصواب ان الوجه الاول ليس كناية بل هو من المذهب
الكلامي وهو ان يورد المتكلم حجة لما يدعيه على طريقة اهل الكلام كقوله تعالى
فلما افل قال لا احب الافلين اي المتغيرين وربي ليس بافل فالافل ليس بربي ل
في ذلك تقدير حيث قال اي ليس لزيد اخ اذ لو كان له اخ لكان لذلك الاخ اخ
هو زيد وحيث قال والمراد نفي مثله تعالى اذ لو كان له مثل لكان هو مثل
مثله اذ التقدير انه موجود ولو جعل هذا الوجه ايضا كناية لم يكن في الحقيقة
وجها اخر غير الاول لان الحاصل لا يكون اختلاف الا في العبارة وبيانه ان الاول صريح كناية
في النسبة حيث نسب النفي الى مثل المثل واريد به نسبته الى المثل الثاني
وايضا كناية في النسبة حيث نفي ثبوت مثل المثل واريد نفي ثبوت مثل له
ثم رجعها الى استعمال اللفظ الدال على انتفاء مثل المثل الا انه عبر عن الاول بان ثبوت مثل
المثل لازم لثبوت المثل ونفي اللازم يستلزم نفي الملزوم وعن الثاني بان نفي المماثل
عمن هو على الخصوص وهو نفي المماثل عنه بطريق المبالغة واما اذا جعل الاول هو هنا كلاما
فالفرق ظاهر لان العبارة في الكناية مستعملة في المعنى المقصود اعني نفي المثل عنه تعالى
بلا قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلي وفي المذهب الكلامي مستعمل في معناه الاصلي
وجعل ذلك حجة على المعنى المقصود من غير ان يقصد استعماله فيه اصلا فانه لا يمكن ان يقال
انه اذا كان الكلام محتملا لان اوائل وهو مرجع الكل الى امر واحد بتكثر جهات واعتبارات

تختلف فلا ينبغي ان يقال لحين حمل على كل منهما انه ليس بصواب لانه لم يكن في الحقيقة وجها اخر
ولا يقدح في ذلك ان يكون لذلك الكلام اعتبار اخر اولى منه فلم يتبع الصواب بحرفه لكن كلامه في
شرح المفتاح وقد يقال انه يجوز ان يكون نفيا للشي بنفي لازمه فانك اذا نفيت ان يكون لمثل
الله مثل لزم نفي مثله اذ لو كان له مثل لكان مثل مثله اذ التقدير انه موجود او يكون نفيا للمثل
على طريق الكناية قصدا الى المبالغة الح وربما يويد كلام هذا القايل حيث جعل الاول فيه للكناية
حتى انهم استعملوها فيمن لا يد له فيقال ان استعمال بسط اليد في الجود بالنظر الى من جاز
ان يكون له يد سوا وجدت وصحت او شلت او قطعت او فقدت لنقصان في الخلقة
كناية محضة لجواز ارادة المعنى الاصلي في الجملة وبالنظر الى من نزه عن اليد كقوله تعالى
بل يداه مبسوطتان مجاز متفرع عن الكناية لامتناع تلك الارادة فقد استعمل بطريق
الكناية هناك كثيرا حتى صار يفهم منه الجود من غير ان يتصور يدا او بسطا استعمل
ههنا مجازا في معنى الجود وقس على ذلك نظايره في قوله تعالى الرحمن على العرش استوى
وقوله تعالى ولا ينظر اليهم فان الاستوا على العرش اي الجلوس عليه فيمن يتصور منه
ذلك كناية محضة عن الملك وفيمن لا يجوز عليه متفرع عنها وعدم النظر فيمن يجوز منه
النظر كناية محضة عن عدم الاعتداد وفيمن لا يجوز منه مجاز لذلك هذا الا انه لا يفهم
من تقرير الشارح هناك ان المجاز متفرع عن الكناية حيث قال اذا استعمل في حق
من يجوز عليه النظر واريد الاكرام والاحسان فهو كناية حيث جاز ارادة المعنى
الحقيقي بل ربما اريد لا لكونه مناط الاثبات والنفي والصدق والكذب والامر
والنهي ونحو ذلك بل لينتقل منه الى معنى اخر واذا استعمل فيمن لا يجوز عليه النظر فهو مجاز
لا غير لان ارادة المعنى الحقيقي او جواز ارادته شرط للكناية وههنا العلم بامتناع
النظر عليه قرينة مانعة عن ارادته   فان كان الحذف او الزيادة مما لا يوجب
تغير حكم الاعراب كما في قوله تعالى او كصيب الى اخره ليس في اكثر النسخ وقيل هذا

ملحق

ملحق في بعض النسخ نقل فيه كلام من الاحكام واعترض عليه بما لا يرتبط بنفسه وهو قوله
والمراد بالزيادة ههنا ما وقع عليه عبارة النحاة من زيادة الحروف فلا يدخل فيه شرب
نحو الجمعة والرجل قام وانه قايم وما اشبه ذلك وبعضه منظور فيه وهو ما زعم ان
ما ذكره الاصوليون من المجاز بالنقصان كقوله تعالى واسال القرية والمجاز بالزيادة
كقوله تعالى ليس كمثله شي ليس من المجاز الذي يعتبر فيه استعمال اللفظ في غير
ما وضع له يعني ان المجاز ههنا بمعنى اخر سموا به الكلمة التي تغير حكم اعرابها بحذف
او زيادة كما ذكره المصنف او اريد به الاعراب الذي تغيرت الكلمة اليه بسبب ما
كما يدل عليه ظاهر كلام المفتاح وبيان النظر ان الاصوليين بعد ما عرفوا المجاز بالمعنى المشهور
اوردوا في امثلة المجاز المجاز بالزيادة والنقصان ولم يذكروا ان للمجاز عندهم معنى
اخر كما ذكره صاحب المفتاح ونسبه الى السلف وزعم ان الاولى ان يعد ملحقا بالمجاز
فالمفهوم من كلامهم ان القرية مستعمل في اهلها مجازا فلم يريدوا بقولهم انها مجاز بالنقصان
ان الاهل مضمر هناك مقدر في نظم الكلام فان الاضمار يقابل المجاز عندهم بل ارادوا ان
اصل الكلام ان يقال اهل القرية فلما حذف الاهل استعمل القرية مجازا فهي مجاز بالمعنى
المتعارف سببه النقصان وكذا قوله تعالى كمثله في المثل مجازا وسبب هذا المجاز
هو الزيادة اذ لو قيل ليس مثله شي لم يكن هناك مجاز   كنيت كذا عن كذا اذا كنوت
اذا تركت التصريح به في المفتاح كان ترى كيف ما تركت دارت مع تاديه معنى
الخفا عن ذلك كنى عن الشي يكنى اذا لم يصرح به ومنه الكنى وهي ابو فلان وابن فلان
وام فلان وبنت فلان سميت كنى لانها من اخفا وجه التصريح باسمايهم الاعلام
ومن ذلك كنى عن العدو يكنى اذا اوصل اليه مضارا من حيث لا يشعر بها ومنه تكابات
الزمان لجواريها المولمة على حبه من حيث لا يشعرون ومن ذلك الكنى الحجر المستبطنة
في ملهم المراة اي فرجها لخفايها ومن ذلك مقلوب الكنى فلما اكل لا يخفى الناس

الكناية

اياه واحترازهم ان يصرحوا بلفظه فضلا ان يتكلموا بمعناه جارا ذكر الوجوه الاربعة من
التراكيب الستة المتصورة من تاليف الحروف الثلثة واهمل اثنين منها تقدم الباء اما على
الكاف او النون لفقدانهما وبهذا يشعر قوله في المفتاح ان الكناية لا تنافي ارادة الحقيقة
اي ارادة المعنى الحقيقي بلفظ الكناية لكن اختلف في انه هل يكتفي بجواز ارادته في الكلام وان
امتنع ارادته في المحل الذي استعملت فيه او لا بل لا بد ان يعتبر فيها جواز ارادته في محل
الاستعمال فاذا لم يجز يصير مجازا يسمى بالمجاز المتفرع عن الكناية فذهب الزمخشري الى الثاني
وبعضهم الى الاول فمن مثل قوله تعالى بل يداه مبسوطتان ولا ينظر اليهم يوم القيمة كناية
على المذهب الاول ومجاز على الثاني وفي موضع اخر من المفتاح وهو قوله
بعد الفراغ من الاصل الثالث في الكناية واما بعد فان خلاصة الاصلين هي ان الكلمة لا
يفيد البتة الا بالوضع او الاستلزام بواسطة الوضع واذا استعملت فاما ان استعملت
وحدها او غيرهما معها او معنى هما وغيرهما معا فالاول هو الحقيقة في المفرد
وهي تستغني في الافادة بالنفس عن الغير والثاني هو المجاز في المفرد وانه مفتقر الى نصب
دلالة مانعة عن ارادة معنى الكلمة والثالث هو الكناية ولا بد فيها من دلالة حال وهذا
يدل على انه لا بد من ارادتهما معا فيكون بين كلاميه تدافع وكذا بين كلامي المصنف
في التلخيص والايضاح وان كان مشيرا الى ان ارادة اللازم اصل وارادة المعنى تبع
اي بقوله من جهة ارادة المعنى مع ارادة لازمه بادخال مع الداخلة على المتبوع في ارادة لازمه
واما قوله في الايضاح والفرق بينها وبين المجاز من هذا الوجه اي من جهة ارادة المعنى
مع جواز ارادة لازمه فليس بصحيح وذلك لانه يلزم ان يكون المقصود من الكناية ارادة
المعنى الموضوع له دون ارادة لازمه فيجوز ان يراد ولا يراد وهو غير صحيح بل الامر
بالعكس هذا وفي نسخ الايضاح وقع هكذا اي من جهة ارادة المعنى مع ارادة لازمه
ولو سلم اي لو سلم انه يتفرع بعد انضمام القرينة فالفرق بينهما ليس بسديد

سطها
لازمه كما عرفت لا الانتقال في الكناية بواسطة انضمام القرينة فلم يجر في المجاز ايضا بوا
فيجوز في الكناية دون المجاز فتأمل لانه قال اي تبيان ان الكناية ادق من
الايضاح والسبب في ان الكناية عن الشيء اوقع من ذكره نظير ما تقدم في المجاز بعينه
بيان ذلك ان مبنى الكناية كما عرفت على الانتقال من اللازم الى الملزوم معين ومعلوم
عندك ان الانتقال من اللازم الى الملزوم معين يعتمد مساواته اياه لكنهما عند
التساوي يكونان متلازمين فيصير الانتقال من اللازم الى الملزوم اذ ذاك بمنزلة الانتقال
من الملزوم الى اللازم وفيه نظر والجواب عنه قد سلف في صدر علم البيان في
توجيه كلام السكاكي بتعذر الامكان فالجواب ان القرب ههنا باعتبار اللفظ
لا من الحجاب بما قيل بارد الجواب ان اطلاق القرب والبعد بهذا الاعتبار
ان كان اصطلاحا كان تغيير الاصطلاح بلا نائبة وهو في نفسه الخطاء عند المحصلين
لما ذكر في موضعه وان كان استنادا لا لغويا فلا دليل على كون مثل الاصدق بها ولو كان خلافه
بعيدا اعني قولك طويل نجاده النجاد حمائل السيف وانما قيل ان طول النجاد لازم
لطول القامة لان من كان قامته طويلة يكون نجاد سيفه طويلا بحسب العرف
وانما جاز اسناد الصفة الى ضمير الموصوف لان الاصل في طويل النجاد
طويل نجاده لان الطول في الحقيقة انما هو صفة للنجاد ثم نقلوا الضمير الذي اضيف اليه
النجاد في نجاده الى الصفة اعني طويل فارتفع الضمير فلا يجوز ارتفاع النجاد به لامتناع
ارتفاع فاعلين بعامل واحد ولما اريد بيان الموضع الموسوم بالطول اضيف اليه
الصفة فقيل طويل النجاد والجواب انه لا امتناع الى ما قيل في رده ان القرب
والبعد بالنسبة الى المطلوب وهو اللازم والواسطة وهي من التقاليس
مطلوبة والا كان كثرة الرماد كناية قرينة عن كثرة احراق الحطب ولا قائل به فليس
بشيء لان كون الشيء مطلوبا وغير المطلوب انما هو بالنسبة الى قصد المتكلم ويجوز ان

قصد الى جعل عين الوساده كنايه عن عرض القفا كالاضافه ومعناها الخ اشار
ابن الحشرج مثلا الاضافه وهي اعم من ان يكون المضاف اليه مظهرا او مضمرا او كونه مثل
بقوله وساحته بالاضافه لكان اشمل والساحه لابن الحشرج مثال معنى الاضافه وسمح
ابن الحشرج وحصل الساحه له مثال الاسناد واورد له مثالين اشاره الى ان الاسناد الى الساحه
بنفس لفظه او بما هو في معناه وابن الحشرج سمح مثال معنى الاسناد بتقدير سمح ابن
الحشرج في سمح العايد اليه وفي هذا اشاره الى دفع ما يتوهم قال السكاكي
وقد يظن هذا من قسم زيد طويل نجاده وليس بذاك فطول نجاده باسناد الطويل
الى النجاد تصرح باثبات الطول للنجاد وطول النجاد كما تعرف قايم مقام طول القامه
فاذا صرح من بعد باثبات النجاد لزيد بالاضافه كان ذلك تصريحا باثبات الطول
لزيد فتامل بل كنايتان احدهما نفس الصفه وهي كثر الرماد والثانيه الطبخ
نسبه المضايفه اليه وهو جعلها في ساحته ليفيد اثباتها له هذا محصول كلام الايضاح
وقد يظن ان ههنا قسما رابعا وهو ان يكون المطلوب بالكنايه الوصف والنسبه معا كما يقال
يكثر الرماد في ساحه عمرو في الكنايه عن ان عمرا مضياف وليس بذلك اذ ليس ما ذكر كنايه
واحده بل هما كنايتان احدهما عن المضيافيه والثانيه عن اثباتها لعمرو ويجوز ان يجتمع
تلك كنايات في كلام واحد كما اذا قيل مثلا يكثر الرماد في ساحه العالم واريد به
زيد بناء على اشتهاره بالعلم واختصاصه به في الجمله كان هناك ثلث كنايات احدها
عن الصفه وثانيها عن نسبتها الى الموصوف وثالثها عن الموصوف نفسه اعني زيدا
وقد يكون غير مذكور مثل المثال الاول اعني قوله المسلم من سلم المسلمون
من لسانه ويده وقد صرح به بالصفه التي هي الاسلام وكني عن نسبتها بالانتفاء
عن المودي الذي لم يذكر في الكلام عن الاسلام عن المودي والمثال الثاني اعني
قولك انا لا اعتقد حل الخمر اذ كني فيه عن الصفه التي هي الكفر باعتقاد حل الخمر وكني عن اثباتها

بالموصوف

بالموصوف غير مذكور في الكلام بخصوص عدم اعتقادها في المتكلم واذا كان الموصوف
غير مذكور كان القسم الثاني من الكنايه مستلزما للقسم الثالث لما ذكر دون العكس
لجواز كون الصفه مصرحا بها مع عدم ذكر الموصوف وفيه نظر قيل وجه النظر
انه يجوز ان يكون القسم اعم من المقسم بوجه كما في قسمه الحيوان الى ابيض وغير ابيض مع
ان الابيض اعم من الحيوان من وجه وايضا المراد بقوله متفاوتة تنقسم دون تختلف
بدليل تعديته بالى ولو كان المراد منه تختلف لقال تتفاوت تعريفها وقال
صاحب الكشاف الكنايه ان يذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له الخ قيل ذكر هذا جوابا
عن قوله فان قلت اي فرق بين الكنايه والتعريض فان لصاحب الكشف المقصود بيان
الفرق بينهما فلا يرد النقض على حد الكنايه بالمجاز وحاصل الفرق انه اعتبر في الكنايه
استعمال اللفظ في غير ما وضع له وفي التعريض استعماله فيما وضع له مع الاشاره الى ما لم
يوضع له من السياق والتحقيق ان اللفظ المستعمل فيما وضع له فقط هو الحقيقه المحـ
ويقابله المجاز لانه المستعمل في غير الموضوع له فقط والكنايه اللفظ المستعمل بالاصاله
فيما لم يوضع له والموضوع له مراد تبعا وفي التعريض ما هو المقصود ان الموضوع له من نفس
اللفظ حقيقه او مجازا او كنايه والمعرض به من السياق وفي الكنايه العرضيه
يطلع الكنى عندنا الاول بمنزله الحقيقه في كونه مقصودا والثاني هو المعرض
لانه غير مقصود من اللفظ بل من السياق هذا وقد يعرض عارض يجعل المجاز في حكم
حقيقه مستعمله كما في المنقولات والكنايه في حكم المصرح به كما في الاستواء على العرش
وبسط اليد ويجعل الالتفات في التعريض نحو المعترض به في نحو قوله تعالى ولا تكونوا اول
كافر به فلا ينقض بعضها على الاصل هذه عبارته واقول ذكر اولا الفرق بين الكنايه
والتعريض يقتضي ظاهر كلام العلامه فان ذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له حاصله
استعمال اللفظ في غير الموضوع له وذكر الشيء بدلالته على شيء لم يذكر يفهم منه ان الشيء

الاول مذكور بلفظه الموضوع له لانه الاصل المتبادر عند الاطلاق ويفهم منه ايضا ان الثاني
لم يستعمل فيه اللفظ والا لكان مذكورا في الجملة فتدبر كما ان حاصل الفرق انه اعتبر في الكناية
استعمال اللفظ في غير ما وضع له وفي التعريض استعماله فيما وضع له مع الاشارة الى ما لم يوضع له
من السياق وكلام ابن الاثير اي قوله والتعريض هو اللفظ الدال على معنى لا من جهة الوضع الحقيقي
او المجازي بل من جهة التلويح والاشارة يدل على ان معنى التعريض لم يستعمل فيه اللفظ
بل هو مدلول عليه اشارة وسياقا بل وتسميته تلويحا للوح منها ذلك وكذلك تسميته تعريضا
ينبي عنه ولذلك قيل هو امالة الكلام الى عرض اي جانب يدل على المقصود وحينئذ فاقسام الكلام
في الحقيقة والمجاز والكناية والتعريض وقيد الحقيقة بالمجردة اي المفردة احترازا عن الكناية اذ
قد تسمى حقيقة غير مجردة حيث يراد بها المعنى الحقيقي ايضا او جوز ارادته وحصل النزاع
في تعريف الكناية هذا المعنى وبين ما هو الحق فيه وجعل اي صاحب الكشف التعريض اعم مطلقا
اولا وحاصله ان المعنى التعريضي مقصود من الكلام اشارة وسياقا لا استعمالا فيجوز ان يكون
اللفظ مستعملا في معناه الحقيقي او المجازي او المكنى عنه وقد دل به اي بالمعنى المستعمل فيه
من تلك المعاني على مقصود اخر بطريق الامالة الى عرض فالتعريض جامع كلا من الحقيقة والمجاز
والكناية وقوله وفي الكناية العرضية يطلب ح المكنى عنه اخر يريد به ان الكناية اذا كانت
تعريضية كان هناك وراء المعنى الاصلي والمعنى المكنى عنه معنى اخر مقصود بطريق التلويح
والاشارة وكان المعنى المكنى عنه بمنزلة المعنى الحقيقي في كونه مقصودا من اللفظ مستعملا
هو فيه فان قولك المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده واريد به التعريض بنفي الاسلام
عن مؤذ معين فالمعنى الاصلي هنا انحصار الاسلام فيمن سلموا من لسانه ويده ويلزم انتفاء الاسلام
عن المؤذي مطلقا وهذا هو المعنى المكنى عنه المقصود من اللفظ استعمالا واما المعنى المعرض به
المقصود من الكلام سياقا فهو نفي الاسلام عن المؤذي المعين فعلى هذا ينبغي ان يحمل الكلام ويعلم
ان الكناية بالنسبة الى المعنى المكنى عنه لا تكون تعريضا قطعا والا لزم ان يكون المعنى المعرض

قد

فما استعمل فيه اللفظ وقد ظهر بطلان ما توهم كثيرا المجاز والحقيقة ايضا وقوله وقد يصير الخ يعني
ان المجاز بسبب كثرة الاستعمال قد يكون حقيقة عرفية وذلك لا يخرجه عن كونه مجازا
ومستعملا في غير ما وضع له نظرا الى اصل اللغة وكذلك الكناية قد يصير بسبب كثرة الاستعمال
في المكنى عنه بمنزلة الصريح كان اللفظ موضوع بازايه ولا ملاحظة الى المعنى الاصلي فيستعمل حيث
لا يتصور فيه اصلا كالاستواء على العرش في الملك وبسط اليد في الجود ولا يخرج بذلك عن كونه
كناية في اصله وان سمي مجازا متفرعا على الكناية وقد يسمى حقيقة وكذلك التعريض قد
يصير بحيث يكون الالتفات فيه الى المعنى المعرض به كانه المقصود الاصلي وهو المستعمل
فيه اللفظ ولا يخرج بذلك عن كونه تعريضا في اصله كقوله تعالى ولا تكونوا اول كافر به فانه
تعريض بانه كان عليهم ان يؤمنوا به قبل كل احد وهذا المعنى المعرض به هو المقصود الاصلي
ههنا دون المعنى الحقيقي واذ قد تقرر ان اللفظ بالسياق الى المعنى المعرض لا يوصف
بالحقيقة ولا بالمجاز ولا بالكناية لتنافي استعمال اللفظ في ذلك المعنى واشتراطه في تلك
الامور كما في قوله اي البحتري اوما رايت المجد الاستفهام للانكار او التقرير اي
رايت وعلمت والمعطوف عليه محذوف اي اما سمعت وما رايت والقاء الرحل كناية
عن النزول والاقامة والمعنى انك قد علمت ان المجد قد اقام في ال طلحة ولم يتحول عنهم
وفيه نظر لانه مجاز وما قيل ان السكاكي لم يرد بقوله قد يكون تارة على سبيل الكناية واخرى
على سبيل المجاز ان اللفظ في المعنى المعرض به قد يكون كناية وقد يكون مجازا كما يتبادر
الوهم اليه مما نقله المصنف عنه والشارح مال اليه واتبعه بل ان اللفظ اذا دل على معنى دلالة
صحيحة فلا بد ان يكون حقيقة فيه او مجازا او كناية وقد تغفل عن مستتبعات التراكيب
فان الكلام يدل عليها دلالة صحيحة وليس حقيقة فيها ولا مجازا ولا كناية لانها مقصودة تبعا
لا اصالة فلا يكون مستعملا فيها والمعنى المعرض به وان كان مقصودا اصليا الا انه ليس
مقصودا من اللفظ حتى يكون مستعملا فيه انما يقصد اليه من السياق بجهة التلويح والاشارة

وقد صرح ابن الاثير بان التعريض لا يكون حقيقة في المعنى المعرض به ولا مجازا حيث قال
هو اللفظ الدال على معنى لا من جهة الوضع الحقيقي او المجازي وحيث قال لكنه تعريض
بالطلب مع انه لم يوضع له حقيقة ولا مجازا وقد اشار الى انه لا يكون كناية ايضا
حيث قال الكناية ما دل على معنى يجوز حمله على جانبي الحقيقة والمجاز بل اراد السكاكي
ان التعريض قد يكون على طريقة الكناية في ان يقصد به المعنيان معا وقد يكون على
طريقة المجاز بان يقصد به المعنى التعريضي فقط فقولك اذيتني فستعرف ما اردت
يقصد به غير فقط كان على سبيل المجاز فان المقصود هو هذا المعنى ولا يخرج بذلك
عن كونه تعريضا كما مر والتنبيه على هذا المعنى اراد لفظ السبيل والله الهادي الى سواء
السبيل هذا ما قيل وقد اصاب في تحرير المقاصد وتحقيق الحق لكن بقي هاهنا شيء لا بد
من التنبيه عليه وهو انه اي صاحب الكشف اشار الى انه جعله من باب على تقدير
ان يتفق على من يجعل المجاز من حكم حقيقة مستعملا والكناية في حكم الصريح وهو الالتفات
فان التعريض نحو المعرض به يجري في المجاز والكناية والتعريض ما ذكر من الامور الاربعة لان اللفظ
اذا كان بحسب المجاز ممن غلب الاستعمال او النقل حقيقة في المعنى المجازي او المعنى نظرا الى
نكون بمنزلة المعنى الموضوع له بالوضع الاول فاذا استعمل اللفظ فيما وضع له بالوضع الثاني فقط
يكون حقيقة مجردة واذا استعمل في غير ما وضع او فيما لم يوضع له فمطمح الانظار الى ما لم يوضع له
او فيما لم يوضع له مع جواز ارادة ما وضع له واشير الى ما لم يوضع له ولم يستعمل فيه بل يفهم من السياق
يكون مجازا ليس كما ينبغي لانك خبير بان في كلام الشارح منادرا بل صورته على خلاف ما ذكر
الا ان يحمل شاهد البحث ان المذكور في المفتاح ليس بان التعريض قد يكون مجازا او
كناية بل انه قد يكون على سبيل المجاز وقد يكون على سبيل الكناية بل وليس المقصد منه لانه
يؤدي الى ان يكون كلام يدل على شيء ولا له صحة من غير ان يكون حقيقة الى الانه حقيقة في المعنى
التعريضي او مجاز بل الاشتراك ان لا يكون الكلام في التعريض حقيقة او مجازا اصلا او المقصود

سا

ان بعيد الملاحظة وتعمد بدعوى كانه على سبيل الكناية في ان الكلام المتضمن الا ان الاول ساد باللفظ والثاني بالسياق وما اردت به مر

من حقيقته اما ما انه يكون الكلام في التعريض كناية تارة ومجازا اخرى مع الاشارة الى
المعنى المعرض به لا انه كناية او مجاز في هذا المعنى فليتامل بل معنى كلام الشيخ ان نيابة
هذه العبارات لا توجب ان يحصل في الواقع زيادة في المعنى قبل العبارات انها لا يفيد ثبوت
معانيها في نفس الامر لان دلالتها على المعاني ليست عقلية قطعية ليمتنع تخلف المعاني عنها
بل هي وضعية يجوز فيها تخلف المدلول عن الدليل وهذا مما لا يشتبه لكنهم توهموا انه
في الخبر فعلى ما تقرر من القرينة باحتمال الصدق والكذب ان امثاله لها على سواء وبينوا
ان لزومه انما هو تخلف مدلوله عنه ثم حمل كلام الشيخ على ان الفرق بين الاستعارة والتشبيه
وبين الكناية والتصريح ليس باعتبار ان الاستعارة والكناية توجبان ان يحصل في الواقع
زيادة في المعنى اي زيادة في الشجاعة وزيادة في القرى مثلا مما لا تناسب او لا توجب
ذم المدعي مدفوع بانهما لا توجبان ثبوت اصل الشجاعة واصل القرى في الواقع فكيف
تتصور ايجابهما الزيادة فيهما بل نقول نفي ايجابها لثبوت الزيادة في الواقع يوهم ايجابها
لثبوت اصل المعنى فيه والانصاف ان المتبادر من كلام الشيخ ما فهمه المصنف وهو
المناسب لهذا المقام ادربما يتوهم ان الابلغية باعتبار دلالة احدى العبارتين
على معنى زائد لا يدل عليه الاخرى فدفع ذلك وبين ان الابلغية باعتبار تاكيد الدلالة
وقوتها وهو معنى ما قيل من ان المجاز والكناية كدعوى الشيء ببينة لا باعتبار زيادة
في مدلول احدهما ولذلك صح بالمساواة فيما قال رايت رجلا يساوي الاسد ساوى
النفي عنه فان المساواة المفهومة منه ومن قولك رايت اسدا لا يتصور فيها زيادة
ولا نقصان فيتضح ما ادعاه من عدم افادة الاستعارة زيادة في المعنى فيتجه على اعتراض
المصنف ويدفع بما اجاب به ايضا واما قول الشيخ مثلا لا يتغير حال المعنى في نفسه بان يكنى عنه بمعنى اخر
الخ فمعناه ان اختلاف الطرق الدالة على المعنى لا يوجب اختلافا وتغيرا في نفس المعنى بالزيادة
والنقصان فان معنى كثرة القرى معنى واحد لا يختلف في نفسه بان يعبر عنه تارة باللفظ

الموضوع له بازائه ويكنى عنه اخرى بجزم الرماد فيعلم ان الاول من اللفظ وفي الثاني بطريق المعنى
وكذلك يعني بمساواته الاسد لا يتغير في نفسه سواء عبر عنه بلفظ او دل عليه من حيث المعنى
بجعله اسدا فالمفهوم من احدى العبارتين هو بعينه المفهوم من الاخرى من غير زيادة ونقصان
في نفسه نعم هناك اختلاف في قوة الدلالة وتاكيدها كما بينا وعلى هذا الكلام الشيخ اولا
واخرا على ما نبهه المصنف كلام صحيح جزل وتلك الخدشة مدفوعة بما ذكرنا واما على ما نبهه الشارح
فمتوقع على ما يرى من الركاكة والسقاطة وانما وقع له الاشتباه من قول الشيخ لا يتغير حال المعنى في
نفسه فتوهم انه نفي زيادة ونقصانا بحسب الثبوت والانتفاء في نفس الامر وهو
بل اراد تغيره في نفسه بان يفهم من احدى العبارتين زيادة في المعنى لا تفهم من الاخرى كما
ذكرنا وانما قال في نفسه احترازا عن اختلاف الدلالة عليه اي المفهوم في نفسه واحد
غير مختلف وان اختلفت الدلالة عليه فظهر ان التشنيع ساقط وان المغالطة غالط هذا
وانت تعلم بالقابل الصادق والذوق السليم انه قد تقرر ان مبنى الاستعارة على التشبيه
وان اصل المعنى في مثل رايت اسدا او رايته رجلا شجاعا كالاسد لكنه في الصورة ادعاء
الاسدية له وانه داخل في افراد الاسد ليس شيئا فيه من المبالغة ما ليس في التشبيه ظاهرا
لكن لا تفاوت بينهما نظرا الى الاصل وان نظر الى الظاهر ان في الاستعارة من الزيادة
ما ليس في التشبيه والشيخ نفى الزيادة والنقصان نظرا الى الاصل ومراد الشارح بقوله
لا يوجب ان يحصل له في الواقع زيادة في المعنى الخ انه ليس فيه نظرا الى الاصل وفي مورده
دلالة على زيادة المعنى ليست في التشبيه واذ ظهر لك ما هو الحق وان كلام الشارح كلام
وكلام الشيخ واقع في محل الاصابة والانصاف فما غير صاف والاعتساف غير شاف
والله الملهم للرشاد والهادي الى الصحيح والسداد هذا اخر ما اوردنا من لطائف البيان والحمد لله في كل
اوان والصلاة على خير الانبياء وصفوة الاولياء عليه وعليهم افضل التحيات واكمل التسليم
والله اسال التوفيق والاعانة على تكميل العمر في اشتغال الى فراغ البال وحضور الحال

دعص

فوجه تخصيص الكلام اشارة الى الوجه المذكور في صدر الكتاب وذلك لما مر ان الاضافة
كاللام في معنى العهد خارجا او ذهنيا او الجنس وما يتفرع عليه والعهد المتقدم ذكر الوجه
من المناسب لحمل الاضافة عليه اي الخلو عن التعقيد المعنوي خص وضوح الدلالة
بالخلو عن التعقيد المعنوي مع انه بحسب مفهومه اعم منه من الخلو عن التعقيد اللفظي
للتنبيه على ان قوله ووضوح الدلالة اشارة الى علم البيان كما ان رعاية المطابقة اشارة
الى علم المعاني وتطبيق كلامه هنا لما تقدم من كلامه في صدر الكتاب بعد ما عرف المعقد
المعنوي علم البيان ولما في الايضاح من قوله ووضوح الدلالة وذلك برعاية علم البيان
والايماء الى ان وضوح الدلالة المذكور في تعريف البيان ينبغي ان يحمل على الخلو عن التعقيد
المعنوي وبيد هنا عنه لقوله وشبهها وجوه اخر وفيه اشعار بان وقوعها موقع القبول
في درجة البلاغة تابع لرعاية الامرين ومتاخر عنها لانه يدخل فيها انواع الوجوه
التحسين حيث عدها مشبوهة الا انه يعد ما ليس من المحسنات البديعية التابعة للكلام
الكلام كالخلو عن التنافر فهذا بل لا يخرج منها الا المطابقة والخلو عن التعقيد ان كان تعقيد
اجزاء وضوح الدلالة على الخلو المذكور ويخرج مطلق الخلو عن التعقيد لفظا ومعنى باجزائه
على شموله الامر ويندرج فيها الخلو عن التنافر من الحروف او الكلمات والخلو عن مخالفة
القياس والخلو عن ضعف التاليف مع انه ليست من علم البديع نعم يمكن ادراج الخلو
عن الغرابة في وضوح الدلالة على تقدير اجرائه على عمومه او تقابل التضايف
قيل فيه بحث لان الجمع بين الاب والابن ليس له الطابق مطابقة بل هو مراعاة النظير
ويمكن ان يقال ليس المراد بالتقابل التقابل المتعارف فيما بينهم بل التقابل باعتبار
ما كان يشعر به قوله في الجملة وبهذا المعنى يكون بين المتضايفين تقابل فان اللام
معنى الانتفاع الخ لا خفاء ان كلا من الانتفاع والتضرر انما استفيد من اللام وعلى بمعونة
المقام لان اللام وضعت للانتفاع وعلى للتضرر بل لان الغرض في تعبير الاية

الكريمة بنفعها ما كسبت من خير ويضرها ما اكتسبت من شر وقوله وتخصيص الخير بالكسب
والشر بالاكتساب لان الاكتساب فيه اعتمال اى قصد عمل واجتهاد فلما كان الشر مما تشتهيه النفس
وهي منجذبة اليه وامارة به كانت في تحصيل اعمل واجد فجعلت لذلك مكتسبة فيه بخلاف الخير فانها لا
لم تكن في باب الخير كذلك وصفت بما لا دلالة فيه على الاعتمال وفيه ايماء الى ان كمال فضل الله عز وجل
ووفور عنايته بعباده لان في الكسب ايماء الى ان يكفي في استحقاق الثواب كسب ما بحيث يكتب
الثواب بشيء يسير من الاعمال وفي الاكتساب الى ان الشر لا يكتب الا بعد اعتمال واجتهاد
ما سمى بعضهم وهو صاحب المصباح ومن تابعه الاول وتقصارا التناسب من سدس
خضر قال في حاشيته خضر مرفوع في البيتين خبر بعد خبر لان التفصيل على حركة الضم ادم حلة
ابياته وقد كانت البيض القواضب في الوغى بواتر فهي الان من بعده بتر على ما سيجيء في رد العجز
على الصدر فاز العيش الاخضر اى اعراى تغير وسلك العيش الاخضر اى اللين الناعم الشبيه
بالنبات الاخضر زورا لخزف وما لونه المحبوب الاصفر الذهب بشيء لام اصفر واحمر
اسود يوى الابيض اى الحلم على من عظم الشدة كانه ليل وابيض فودى الاسود اى شيب
من الهول والشدة والفودان جانبا الراس حتى رنى اى رق قلب العدو ورحمني والازرق
اى الشديد العداوة الذي تغير عينه من شدة العداوة فيصير زرق وقيل هو الذى
عينه زرق خلقة وهذا كله مستعمل في المدح العام وهو نسب المذكور من القلبان فالاحب
لما الموت الاحمر قيل هو الموت الفجاءة وقيل هو القتل وقيل هو القتل لما فيه من حمرة الدم
وقيل الموت الاحمر هو الشديد الذي فيه جهد وشدة وصعوبة فكان البصر يدهش
من الهول فيرى الدنيا حمرا او سودا وقيل الموت الاحمر ان يقتل الانسان بالسيف والموت
الاسود ان يخنق حتى يموت وقيل الموت الاسود الغرق او الشرق والموت الابيض
ان يموت حتف انفه كذا في شرح المقامات وهو المراد هنا فيكون تورية في
المختصر وجمع الالوان لقصد التورية لا يقتضي بان يكون في كل لون تورية كما توهمه البعض

مطه

لكنه يستلزم الحركة المضادة للسكون انما عدل عن لفظ الحركة الى انتفاء الفعل
لان الحركة ضربان حركة لمصلحة وحركة لمفسدة والمراد الاول لا الثانية اى قوله
دعبل هو علي بن زرين الخزاعي الشاعر المشهور واسمه عبد الرحمن خزاعة جعل السكاكي ومن
تبعه اراسه قال السكاكي ومنه اى من القسم الاول المعنوي المقابلة وجعل ابن الاثير
المطابقة والمقابلة مندرجتين تحت اصل وهو التناسب حيث قال التناسب
بين المعاني ينقسم ثلاثة اقسام الاول المطابقة ويسمى البديع ايضا وهو في المعاني ضد
التجنيس في الالفاظ وهذا القسم من تناسب المعاني والثاني التناسب
في صحة التقسيم وفساده والثالث التناسب في ترتيب التفسير ولهذه
الاقسام تفاصيل يطلب من كتابه او من بعض شروح المفتاح الى غير ذلك
ايماء الى عدم انحصار المقابلة في الاربعة المذكورة وحيث يجوز مقابلة اكثر من اربعة باكثر منها
وعدم مقابلة حسنة بحسنة قول المتنبي ازورهم وسواد الليل يشفع لي واسحى
وبياض الصبح يغرى بي والمعنى ازورهم بالليل وسواد يشير الى ما لنا عندهم
وانثني عنهم بالنهار وبياضه يغرى بي من بحرص على الانبياء لان النهار مظهر
والليل قرار وسائر فقابل ازور بانثني وسواد ببياض والليل بالصبح ويشفع
بيغرى ولي بي من غير حشو مع سهولة النظم وتمكين القافية ولذلك عد افضل
بيت في المقابلة ورده المصنف بان اللام والباء فيها صلة الفعلين من تمامها
في تعريف المقابلة قيد اخر قيل ظاهر هذا الكلام انه لا يجب ان يكون في المقابلة شرط
لكن اذا اعتبر في احد الطرفين شرط وجب اعتبار ضده في الطرف الاخر فان السكاكي
مثل في المطابقة بقوله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا ولا شك انه مندرج عنده
في المقابلة ايضا على هذا التقرير اذ لم يعتبر فيها اعتبار الشرط كما مر ومن ذلك يعلم انتفاء التباين
بين المطابقة والمقابلة فاذا دخل في حدها وان كونها اخص من المطابقة كما عند المصنف

في صفة الابل وقيل في صفة الاح في حال اعتنا بها عند الطعن وحال استقامتها بلا اعتنا
املا ومرحا لها بما لان الوتر ينقطع ثم قسمهم وقد يكون من اربعة كقول بعضهم
هو ابن شعوذ ومن شرح العلامة زيادة وهي ان تسمى الجود دمع الاربعة المذكورة يقبل قيد الاول
من قبيل الجمع بين اربعة بل من قبيل الجمع بين خمسة من صور البديع العنعنة اي الرواية
احد من قول الراوي عن فلان عن فلان عن النبي عليه السلام ثم وجب ان يوصف بالحكم
الخ محصل كلام الايضاح حيث قال ووجب ان يوصف بالحكيم ايضا لان الحكم من نفع الناس
مكانه والله تعالى لو تنزه عن ذلك الا انه قد يخفى وجه الحكمة في بعض افعاله فيتوهم العقل انه
خارج عن الحكمة فكان في الوصف بالحكم احتراس وهو اما انشئ اخر الكلام لدفع الاعتراض
ومن تمام التناسب بيت السقط في قصيدة مطلعها لمن جيرة سيموا النوال فلم ينطوا يظلهم
ما مثل ينبته الخط وجوب لهم ان يقربوا فتباعدوا وان لا يسقطوا بالمزار فقد شطوا بما يوز احيانا سار
يمالون عن عور الوراق ليحطوا بنازلة سقط العقيق بمثل دعا دمع الكندي في البدر السقط
بجيل عن الرهط الاماني عانه اما عن عقيل في ما يلبسها رهط الارطا يلبسه اهل البيت الاعلى
والحطيع باليمامة وهو خطها ينسب اليه الرماح الخطية يقال سقط الدار نشطة
بفتح العين وكسرها شطا وشطوطا بعدت والسقط منقطع الرمل والعقيق وادي معروف
وكلا ودعيس والكندي امرء القيس والرهط الاول جلد يشق يشبه الازار ويتزر
الاماء والحيض وكانوا في الجاهلية يطوفون عراة والنساء في رهاط والرهط الثاني القوم
والعشيرة والعائلة الناعمة وسمي الاناث ان الشاعر يستفهم عن قوم كلفوا النوال
اي العطا فلم يبذلوا بالتكلف لعزهم ومنعهم وانما يبذلون لكرم السجية وسوله
رحوت قربهم ودنو مزارهم فتباعدوا وشطوا بالمزار وانهم يسافرون احيانا عن اليمن
وتارة يحوان منه ينقعون عن البلاد العابرة بالعراق ليعودوا اليها وانهم يسيرون
عن اليمن وانهم بامراة نازلة بسقط العقيق مثل هذه المراة دعا السقط ادمع امرء

القيس

القيس اي انكاهم بذكرايام الحبيب لما وقف بسقط وقد ظعن عنه الحبيب وهذه المراة
النازلة بسقط العقيق شبيهة من الحسن وهي القلوب بغيضة اللذي التي بكي لاجلها عصيه
بسقط اللوي ثم تقول بجيل ويكرر هذه الفاله عن ان يلبس الرهط الذي يلبسه الاماء
وان يتعاطى المهنة يريد ان مراتب هذه الحسنة ثمان ذلك انه دد ايضا ٢
انه وصفها اولا بنفحاتها احسانا وثانيا بكرم قبائلها نسبا ويجوز ان يكون المعنى
انها كريمة لما من يخدمها فلا تلبسها رقعه فاخر ونعم من ادونه عقيل عشيرته في الكرم
عشيرة واجل رهط هذا وقد اورد السكاكي بيت السقط مثالا لا اعاة النظير
والاشبه ان يورد مثالا لا للمجيء كما فعله الشارح واما ما يسميه بعضهم تشابه الاطراف
كلام الايضاح واهمال لبعضه وهو قوله عند ان يجعوا الكرد ان يصلوا اسد وان لوا
نفسك اوالكرالاقدام والضحك موضع الشك وقول ابن زيدون بما اجهل
امير واحكم واحلم واصبر وعز امر فذل واخضع وقل اسمع ومر اطع وزاد بالبعض صاحب
المصباح قوله هو بطبع الانتجاع الخ بطبع الاستجماع اي يرشح في خاطر ويبصر
مواضع من طبعت الدنيا راو الدرهم اذا ضربته على الطابع وهو الختم بجواهر لفظه
اي مستحسنه وفصيحه ويسرع على الاسماع اي يصبها ويمهها ما يزجرها ويهامها عن
العامي بوعظه اطلس دي من عز حرم البيت في قوله فليس الذي طلبه بجلل
التفات من الغيبة الى الخطاب كان الشاعر شد ايمجاز حبيبته وبواسطة
تركها واصلة ومصايب فقدان بكالمته وعدم التفاتها اليه وترك النظر الى الى
كبده بنار الفراق واحترقت تجرقة استيناف وحدث نفسه كان معها يعلله
ومن ردها فقمار من كال دهشته وشدة ضربه كانه راي حسنه بعدا عنه
عن الحسنة تسكي منها اولا نقال اطلسدي من عز حرم وحدت بلا سبب يوم اللقا
كلا ثم حصل له بعده افاقة ما فراى اسامة حالها في قلبه كانها حاضرة بقلب

عينه فالتفت الثناء خطاب فقال فليس الذي حلله بمحلل   قال المسلمون الخ
اي اوردوا معارضة لقولهم ان يقولوا صبغنا الله بالايمان صبغته ولم يصبغ صبغتكم او
صبغنا الله صبغته التي هي فطرته التي فطر الناس عليها وهي حلية الانسان كما ان الصبغ
حلية المصبوغ او هدانا الله هدايته او ارشدنا بحجته او طهر قلوبنا بالايمان تطهيره وسماه
صبغة لظهور اثره عليهم ظهور الصبغ على المصبوغ او لتداخله قلوبهم تداخل الصبغ في الثوب
كما في قولهم حيل بين العير والنزوان اصل المثل ان صخر اخا الخنساء طعنه ربيعة الاسدي
في الحرب طعنة في جنبه فمرض حولا حتى ملته امرأته وكان يكرمها فمر بها رجل وكانت ذات
خلق وادراك فقال لها ايباع الكفل فقالت نعم عما قليل وذلك الكبير يسمع فقالت
لا حي فيرجى ولا ميت فينعى وكان ذلك بسمع صخر فقال اما والله ان قدرت لاقدمنك
قبلي ثم قال لها ناوليني السيف هل تقله يدي فناولته فاذا هو لا يقله فقال ابياتا
اهم بامر الحزم لو استطيعه وقد حيل بين العير والنزوان   ومثله قوله اي قول
البحتري والضمير في دما وها للاحتراب يعني الحرب وهي مؤنثة حيث قال ونعت
حرب قال الرازي في تصغيرها حريب بلا هاء   لما سبق الى الوهم رد على صاحب
التبيان حيث قال راوح بين تناهي ولجاج الهوى في الشرط وبين الاصحاح
ولجاج البحر وعبارة الخلخالي محتملة حيث قال والمعنى انه زاوج بين معنيين في
الشرط ويمكن توجيه كلامه بان يراد بالشرط مجموع الشرط والجزاء بدليل قوله فيما بعد
زاوج بين معنى الشرط والجزاء وفي بعض النسخ احتاج الى الواشي بالذكر قيل هو الصواب
رواية ودراية وقبله كان الثريا علقت في جبينه وفي خده الشعرى وفي خده
البدر وفي شرح التبيان ان في قوله تلج في الهوى وقوله تلج بها البحر تقليبا لان اللجاج من
العاشق في العشق لا من العشق فيه ومن المعشوق في البحر لا من البحر في المعشوق
قوله فانه لعداد الدهر لا بل لاهله كله اف للتبرم وفيها احدى عشر لغات

مضمومة الهمزة مشددة الفاء مثلثها منونا وغير منون واف بكسر الهمزة والفاء بلا تنوين
وان كسرى واف بحذف الواو منونة وغير منونة وقد يتبع بتف فيقال اف وتف وقد يتبع
اف كويل   او العراك عطف على اسم كان في البيت السابق وهو كانون
امرؤ من ملابسه لشهر تموز انواعا من الحلل الكانون نقل التنور وقيل الكانون
اسم من اسماء شهور الشتاء بالسريانية وهو الانسب   كبيت السقط في اخر قصيدة
مطلعها معاني اللوى من شخصك اليوم اطلال وقد مر في بعض نسخ السقط
ما لا يخفى لا مكري من كرى المراد نعم وقبله سيطلبني رزقي الذي لو طلبته
لما زاد والدنيا حظوظ واقبال   من عطن العطن المعاطن حول المورد
وفي مكان اخر مناخ وما ذاك   اي من المعنوي الاستخدام ويروى بالمهملتين من
حذم الشيء قطعه ومنه سيف محذم وقد قطع لهنا الضمير عما هو حقه ويروى
بالحاء المهملة والذال المعجمة من حذمته اي قطعته ايضا ويروى بالخاء المعجمة والدال المهملة
من خدمت الشيء خدمه كما يحصل المعنى الذي لم يرد اولا تابعا في الذكر للمعنى المراد
فرد اليه الضمير   وهذا من لطيف مسلكه قيل في توجيهه لا يخفى عليك ان مجرد
وقوع اللفظ من لفظ منفصل ومحل لا يقتضي لطف مسلكه عند من يهتدي الى اسرار
الثنائيات الذي يبحث الامور ويبحث عنها والحدس من علماء البيان الذي يبحث
بالحدس كانه حدس بالامور عن غيب بل لا بد هناك من اراد وان كنت في ريب مما
ذكرنا فتامل ما اورده الشارح من المثال هل هو بهذه المنزلة من الدقة واللطافة
ما اظن ذا الطبع السليم يحكم بذلك واما الاية الكريمة ففيه دقة وجه التعليل ولطافة جهة
المناسبة الا ترى ان تعليل الامر باعادة العدة باكمال العدة فيه اشارة الى ان الاكمال
المطلوب بقدر الامكان واجب ولما كان المطلوب اولا صوم ايام مخصوصة
بعدة معينة تحقق فات خصوصية الايام بناء على القدر ان برعاية العدة حفظا عن

معمورة

الفوات بالكلية وتحصيلا لما يتقدر الامكان وفي ذلك لطافة بليغة ويظهر منه ان لا معنى
للتعليل باكمال العدد في الاداء فلا يكون قوله ولتكملوا علة الامر بمراعاة العدد شاملا لامر الشاهد
بصوم الشهر كما توهمه بعض الناس على ما سيأتي وان يجعل قوله تعالى ولتكبروا الله مستنبط
من غرضه كما نبه في توجيه عبارة الكشاف حيث قال وفي هذا دلالة واضحة على تعليم كيفية
القضاء وذلك يحتاج الى دقة نظر وان كل واحد من العلتين الاخريين يمكن اقامتها مقام الاولى
بحسب الظاهر وبالتأمل الصادق ينكشف ان الشكر اولى بتعقيب الضمير كما ان التكبير على
الهداية انسب بتعليم كيفية القضاء ولا يذهب عليك ان ما اورد الشارح من المجرد
وقوع النشر بين اللف من غير نظر الى اشتماله على كونه لطيف المسلك وفي المختصر ومن
غريب اللف والنشر ان يذكر متعددان او اكثر ثم يذكر في نشر واحد ما يكون لكل من احاد
كل من المتعددين كما تقول الراحة والتعب والعدل والظلم قد سد من ابوابها ما كان منها
وفتح من طرقها ما كان مسدودا يعني جملة ما ذكر من امر الشاهد بصوم الشهر يعني
امر الشاهد بقوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه وامر المرخص له بمراعاة عدة ما افطر
بقوله فعدة اي فعليكم عدة ما افطرتم ورخص بالافطار ويقوله يريد الله بكم اليسر
فقوله لتكملوا العدة على الخ يعني انما امرتم بمراعاة العدة بعد ايجاب صوم رمضان اداء او قضاء
بسبب السفر والمرض لتكملوا العدة اي عدة ما افطرتم فيه من الايام وانما علمتم من
كيفية شرعية القضاء والخروج عن عهدة الفطر لتكبروا الله على ما هداكم وارشدكم
على طريقة متتابعا او غير متتابع وانما رخصتم في الافطار لتشكروا وعليه انكار
الخ يعني ذكر في اللف اي في الفعل المعلل ثلثة اشياء امر الشاهد بالصوم وامر المرخص
له بمراعاة عدة ما افطر والترخيص في اباحة الفطر وذكر في النشر اي في ذكر العلل ايضا
ثلثة اشياء تكميل العدة وتكبير الله والشكر وجعل تفسيره غير مطابق لكنه حيث ذكر امر الشاهد
الشهر بالصوم ولم يجعل شيئا من العلل راجعا اليه وذكر في النشر تكبير الله سبحانه وجعله

تكرر تعليم

على

على تعليم القضاء وهو غير مذكور وقد يقال ان قوله ولتكملوا على الامر
بمراعاة العدة شامل الخ هذا الجواب لصاحب الكشف حيث قال قوله علة الامر بمراعاة
العدة يعني في الاداء والقضاء ليستقيم قوله اولا شرع ذلك هي عائد عوا صاحبه الى
الفساد وانما كانت هذه الامور مفسدة عظيمة لان الشباب داع الى اتباع الهوى
والفراغ من اشغال الموانع عن ارتكاب الحد اسباب يتوصل بها اليه فاذا اجتمعت
كانت غاية في المفسدة ومعنى البيت ان الشباب الذي هو زمان استيلاء القوى
الشهوانية والعصبية والفراغ الذي هو عدم الاشتغال بالاشياء المانعة عن متابعة
الهوى الزاجرة عن دواعي الصبى والجدة التي بها تتم مقاصد اهل الفساد والقوى
ويقتدر على تحصيل المراد والتي بها مفسدة عظيمة للورى تدعوه الى طرف
البغي المعادل للهدى اي قول الوطواط هو الامام رشيد الدين في الصحاح
الوطواط الخفاش وقيل الخطاف قال ابو عبيدة هذا اشبه القولين عندي بالصواب
والوطواط الرجل الضعيف الجبان قال ولا ادري سمي به الا تشبيها بالطائر
وقد اهمله السكاكي اشارة الى اعتراض المصنف رحمه الله حيث قال وهذا يقتضي
ان يكون التقسيم اعم من اللف والنشر وهو ظاهر قلت لا م الشاد في الخ
وايضا تعيين المقصود وان كان متعددا من دليل يعين خبر كل منها ادل الخط على الحسن
متعين لان يكون خبر البعير وكذا السم متعين لان يكون خبرا للموت ولا يحصر اضافة
بالكل منها على التعيين في اسم الاشارة ليتحقق التعيين وح لا يكون من اللف والنشر
للمدح وهو سيف الدولة اي الحمداني وكان يغزو الروم فاتفق ان غزا الروم
فنهب وقتل ولم يفتح بلدهم فقال المتنبي هذه القصيدة وذكر صاحب المفتاح قبل
هذا البيت قوله الدهر معتذر الخ اي الدهر معتذر اليك حيث لم يتيسر فتح بلاد الروم
بالكلية ولا يطهرها من الكفر والفساد ولا اظهار شعائر الاسلام والرشاد والسبب

مستطر لان نقتلهم سريب وتعتيهم حبيبا اعلا للدين القويم والشرع المستقيم وارضهم لك
مصطاف ومرتبع اي موضع اقامة بالصيف والربيع فحلها مشتى ومنوى ومحكم فيها
على ما يحب وترضى فيكون للسبي منكم من الحراير والاماء وللقتل ما ولد من الابنا
وللنهب ما حوى من الاموال والاهراء لئلا يزار ما زرعوا ويرضى شغلهم بغداد في البيت
السابق وهو قوله في والمعاهد اقصى شربها نسل على السكم وادي شربها سريع
لا ينقضي له سراء عن بلد كالبيت ليس له ربع ولا شبح حتى اقام الى العام حمع معه
وهو ما بين الثلثين الى الاربعين من الخيل والدرع مصدر بمعنى الدرع له تنفى لا تبع
كقول العرب ما اقام ثبير اسم جبل بمكة   والتابيد من بدا بعين لا ينتقض
باعتبار الانتهاء فكذلك ينتقض باعتبار الابتداء قيل عليه ان خلود كل شخص في الجنة
انما يتصور بعد دخوله فيها فلا يصلح استثناء الفساق من حكم الخلود باعتبار ما مضى من
زمان دخول غيرهم فيها فالصواب ان يحمل الاستثناء الاول محمول على ما تقدم من ان فساق
المومنين لا يخلد في النار واما الثاني فمحمول على ان اهل الجنة لهم فيها سوى نعيمها ما هو اكبر
واجل وهو رضوان الله ولقاؤه عز وجل لا على ان بعضا منهم يخرج منها ولدفع هذا المعنى عقب
فاسد ما ربه بالاول عقب بقوله عطاء غير مجذوذ ولا يتأتى لما ذكره موجبا اختلالا في
نظم الكلام حيث عدل بالاستثناء الثاني عما حمل عليه الاستثناء الاول مع انهما سياقا
واحدا لانا نقول الاول محمول على الظاهر وقد عدل بالثاني عنه لقرينة واضحة كما ذكرنا فلا اشكال
ولا اختلال   سا الطلب يعني بالفتى وهنا يعني الواحد يراد بالفتى نفسه
وبالمشايخ قومه والاثام وضع اللثام على الفم والانف في الحرب وكان ذلك من عادة
العرب وقيل هو ان تحرك طرف العمامة على الحنك من الطرف الايسر وتشده في
الطرف الايمن   وانا اقدم ذكر الالتفات لحق هنا توجيه ايثار بعض العلماء عن
والظاهر ولا وبيان ما يقتضيه وهو ان وجه العطف بالواو ان العطف في السابق والا

بالواو

بلغ

بالواو ان الظاهر ان يقال وهو دع من يشاء الذكور والاناث اجرا للكلام على سبيل السابق
واللاحق وعدل عنه الى الضمير الراجع الى من يشاء في الجملتين السابقتين وهو الظاهر اولى
اعرها تنبيها على ما يتهيه ونكتته سره على عدم لزوم المنسبه ورعاية الاصلح لو عطف
بالواو فسد المعنى ولزم ان يكون لكل واحد منهما مع الاناث فقط والذكور فقط ذكور
واناث معا ولو عطف في السابق واللاحق بأو فسد ايضا الامر لانه لو قيل او يهب لمن
يشاء الذكور لدل في الظاهر على المثناة من الصنفين وان الواقع احدهما لا كلاهما
وليس بمراد وانما المراد وقوع كل منهما حسب المنسبة فالاولى القياس بالطائفة والاخرى
بالقياس للطائفة والحاصل ان هذه الاقسام اذا نسبت لطائفة واحدة كانت
متنافية واذا نسبت الى طوائف مختلفة فيها تواثق في الوقوع واشتراك في النوع
ولما كان المنسوب اليه اعني الموهوب له والقسم في الجملة الثالثة غير المنسوب اليه
في الجملتين السابقتين مع ان اتحاد الضمير المرجوع اليه عطف باو تنبيها على الثاني
فالمعنى او يزوجهم حال الاناث فقط والذكور فقط ذكورا واناثا معا ان شاء ذلك
يراد بها سعدا شدائها جمع شدة وهو جانب الفم   وبهذا يسقط ما قيل رد على الكمال
حيث قال ولعل نظيره انه من باب الالتفات من التكلم الى الغيبة لان مراد الشاعر
من كريم هو نفسه ورد بان الالتفات لا ينافي التجريد وهو واقع بان جرد المتكلم نفسه
من ذاته وجعلها شخصا اخر ثم خاطبه والغرض اما توبيخها كما في بيت امرئ القيس تطاول
ليلك بالاثمد الى اخر الابيات واما نصحها كما في قول الاطباء اقول لها اذا جشأت وجاشت
مكانك تحمدي او تستريحي فانه حين اراد ان يوطن نفسه على احتمال المذكور جردها مخاطبا
لها كما في قوله جشأت نفسي اذا نهضت اليك وما شئنا مطربت هذا وما قيل
المقصود من الالتفات المشهور عند الجمهور اراده معنى واحد في صور متعاقبة
استجلابا لنشاط السامع له واستدرارا لاصغائه اليه والمقصود من التجريد المبالغة

في كون الشيء موصوفا بصفة وبلوغه النهاية فيها بان ينتزع منه شيء اخر موصوف بتلك الصفة
فبنى الالتفات على ملاحظة اتحاد المعنى ومبنى التجريد على اعتبار التغاير ادعاء فكيف
يتصور اجتماعهما فنعم ربما امكن حمل الكلام على كل واحد منهما بدلا عن الاخر واما انهما
مقصودان معا فلا مثلا اذا عبر المتكلم عن نفسه بطريق الخطاب او الغيبة فان لم يكن
هناك وصف يقصد المبالغة في اتصافه بها لم يكن ذلك تجريدا اصلا وان كان هناك
وصف يحتمل المقام المبالغة فيه فان انتزع من نفسه شخصا اخر موصوفا به فهو تجريد
وليس من الالتفات في شيء وان لم ينتزع بل قصد مجرد الافتنان في التعبير عن نفسه
كان التفاتا عند الجمهور او على مذهب السكاكي وكلام المفتاح في بيان الالتفات
فاقامها مقام المصاب لا دل على انه تجريد ايضا فمعناه ان الان حين لامه انه اقام نفسه
مقام المصاب لانه جرد منها مصابا اخر ليكون تجريدا فما ذكره في بيان اطلاق لفظ الخطاب
على المتكلم وبيان النكتة الحاصلة بالالتفات في هذا الموضع فمعنى قوله تطاول ليلك ان حمل
على الالتفات ايهام الخطاب وملاحظة ان المراد به نفس المتكلم ولم يكن هناك مبالغة
في اتصافه بالحزن بطريق انتزاع محزون اخر فيه وان حمل على التجريد كان فيه دعوى
الخطاب واظهار ان المراد به مغاير للمتكلم منتزع منه مبالغة في اتصافه بالحزن بطريق
الانتزاع فغير وارد على الشارح لان قوله وردا لما نقل عن الخلخالي لانه مرضي عنده على انه
لا يبعد ان يقال باجتماع التجريد والالتفات باعتبار ان ليس فيه التغاير حقيقة
بل اتحاد وانما التغاير ادعائي ففيه التفات نظرا الى الاتحاد حقيقة وتجريد نظرا الى
الادعاء وان المعنى في صورتين مختلفتين من باب البلاغة   وقد خفي هذا على بعضهم
يريد به الخلخالي حيث قال وان الشاعر ان خاطب نفسه ليكون تجريدا وان خاطب غيره
فليس من التجريد في شيء وانما هو كناية ان الممدوح ليس ببخيل لانه لا يشرب الكاس بكف
البخيل لكنه يشربها بكفه فاذا انه ليس ببخيل لانه اذا نفي عنه الشرب بكف البخيل الخ

قيل

قيل مقصود الشاعر وصف الممدوح بنفي البخل واثبات الجود وقد نفى عنه الشرب بكف البخيل
ولا شك انه يشرب بكفه فلا يكون بخيلا لان كونه بخيلا يستلزم شربه بكف البخيل
فكني بنفي اللازم ومنهم من نفي البخل عنه كونه جوادا بحسب اقتضاء المقام وهذا القدر
يتم المقصود ولا دليل على انه جعل نفي الشرب عن كف البخيل كناية عن اثبات الشرب له
بكف كريم منتزع منه مغاير له ادعاء ليكون تجريدا بل هو تطويل للمسافة بلا سبب
ويؤيد ما ذكرناه انك اذا قلت يا من يشرب بكف كريم يتبادر منه انه يشرب
بكفه فهو كريم لا انه يشرب بكف كريم اخر منتزع منه وان كان محتملا للكلام فظهر
ان كونه كناية عن كون الممدوح غير بخيل لا يجامع كونه تجريدا نعم كونه كناية
عن اثبات شربه بكف كريم منتزع عنه يجامعه والفرق فصح ما ادعاه ذلك
البعض واما قوله وانه وان كان الخطاب لنفسه الخ فما يرد عليه اذا كان مراده
بما ذكره توجيه ما في الكتاب واما اذا اريد به رده فلا لان لقوله انك اذا قلت
يا من يشرب بكف كريم موضع المظهر موضع المضمر يتبادر الى الفهم انه يشرب بكف غيره
وليس في الواقع انه شرب بكف غيره وليس في الواقع انه يشرب بكف غيره فيكون حمله
على التجريد بما في مقام المبالغة وهو مقام المدح انسب وح لا يبعد ان يقصد فيها
قصدا الى الكناية بنفي الشرب عن كف البخيل عن شربه بكف الكريم الى التجريد فتامل
فانه دقيق   ودع من رجم اسماء اراه   لان احسن الكلام ما خرج مخرج الحق ولان
المبالغة لا يكاد تاتي الا من ضعيف قد عجز عن الابداع فعدل اليها لما فيها من التهويل
وربما اطلق المعاني واخرجها الى حد الامتناع واوقعت قائليه في الكذب كما في قول
من قال ليس من شئت الكاس الا في الطرف طرفا من جوار في سحر مقالات سالات
للنهى نامات في تضاعيف الوصدرات الكاس من مطلعها سالت الراح من فاق البشر
عضد الدولة واين ركنها ملك الاملاك غلاب القدر روي ان هذا القائل لم يفلح بعد

هذا القول وكان لا ينطلق لسانه / لا بقوله ما اعني عني ماليه هلك عني سلطانيه قوله لا في
الطير مجاز عن مكان ناضر كالروضة الرطبة والكوز في ملات القدر ان كبيا وان
جمع الكبير بسكون الكناسه والحوق الفم والسكون الماده ولهذا استدرك الشاعر
في احسان اي غايه في ترك المبالغه باراد جمع الكرم وترك تشبيه ونشا العضو والعدول
من القطر الى السيلان والفيضان ودعوى المعان الى الاشراق في طلوع واحد اي شرط
واحد يقال عدا الفرس طلقا او طلقين اي شوطا او شوطين ادعى ان جاره لا
يميل عنه الى جانب الخ لم يلتفت الشاعر بما انهه صدر البيت من مقدار ما هو عليه من
من الاحسان الى الجار حتى شفعه بقوله وشبعه الكرامه المقتضي من الزياده في لزوم الاحسان
ما يستبعد الفعل لما خذ منه ما يرتدع به من حل اول الكلام على العجوز ثم لم يقتصر
حتى تمم بقوله حيث ما لا يقتضي غايه ما يمكن من المدح برعايه الجار وعليه بيت
السقط في قصيده مستهلها اعن وخد القلاص كشفت حالا ومن عند الظلام طلبت مالا
والكثير من الابيات ما ادخل فيه ما يقرب به الى الصحه من لفظ يكاد ومنها يكاد قسيه من غير رام
تمكن في قلوبهم النبالا ، تكاد سيوفه من غير سل تجد الى رقابهم انسلالا
يكاد سوابق حله تنق عرا لا قدار رهوتا وابتذالا ، الوخد ضرب من السير سريع والقلاص
جمع القلوص وهي الشابه الفتيه والقسي جمع قوس وكان اصل قسي قووس بتقديم
اللام فصار قسوا ثم قلبت الواو يا وكسرت القاف فصار قسيا والسوابق جمع السابقه
صفة الخيل يعني ان سوابق الممدوح لمعرفتها منه وانا لته مراده حتى كان لها
الاقدار رفقا منها في صيانته ما يريد صيانته وابتذال ما يريد ابتذاله كالنجاه
ينجي اذا امرته والضمير في شجا عايد الى البرق في البيت السابق وهو قوله
سرى برق المعرة بعد وهن فبات برامة يصف الكلالا ، بعد وهن اي بعد طائفة
من الليل والمعرة معرة النعمان بلد بالشام وبرامه موضع معين يقول لما لمع البرق

من نحو المعرة ما حاذى كل سمواو عينا بالمعرة والكاه حتى حزن ركبا وافراسا وابلا
واصحابها وزاد البرق في التشجي والتشويق حتى كاد ان يحزن الرحال ادعى ان
الغبار المرتفع من سنابك الخيل الى قوله تمكن ان يسير عليها تمكن الجياد ايا ما الى انه جعل
الضمير في ينتعل الجياد وقيل هو خطاب لو اردت انها المخاطب الركوب والسير
في ذلك الغبار والتعمل المسير اراد بكله لو دلاله على الفرض وفي الحتم
ومن اللطايف العلامه في شرح المفتاح العثر الغبار دادسع فيه العرض والطف من ذلك
ما سمعت ان بعض الظرفاء كان يسوق بغله في سوق بغداد وكان بعدوله دار القضا
حاضرا فتخرطت البغله فقال له الظريف على ما هو دابهم بلحيه العدل بكسر العين
يعني احد شقي الوقر فقال بعض الظرفاء على الفور امسح العرق ان المولى حاضر ومن هذا
القبيل ما وقع في قصيده علاء ان صبح يدعو الورى بكلكا ، وربما نحوا عنه المشكا
ومما ناسب هذا المقام ان بعض اصحابي ممن الغالب على لحيتهم امالة الحركات نحو الفتحة
اماني كتاب فقلت لمن سوقنا المولانا عمر بفتح العين فضحك الحاضرون فنظر الى كالمتعرف
سبب ضحكهم المسترشد بطريق الصواب برموت اليه بعض الحضر وضم العين فتفطن
للمقصود واستظرف ذلك الحاضرون والايه ليست كذلك لان تعدد الاله
ليس قطعي الاستلزام للفساد ولكن تقرير البرهان على وجه يكون الايه حجه قطعيه وقد
اشار اليه في شرح المقاصد وقررناه على ما ينبغي في حواشي شرح العقايد فليطلب ثمه
ويمكن رده الى القياس الاستثنائي وعلى هذا يكون قوله فلم يرعم الخ اشاره الى
رفع التالي والمقدمه الاولى من القياس الاستثنائي مطويه اشير اليها برفع التالي
وما ورد على صوره القياس الاقتراني الايه الاولى من القياس هو الشكل الاول
وكبرى القياس مطويه في الايه الثانيه هو الشكل الثاني وكبرى القياس ايضا مطويه
بان ينظر نظرا يشتمل على لطف ودقه ولا يكون نوانيا في نفس الامر

كقول ابي هاني ولو لم يعانق رجلها صفحة الثرى لما كنت ادري علة للتيمم وكقول ربه
ولولا مساس الاخمص منه دلكها لما صح عندي وضعه في التيمم اذ لو كانت علة في
الذكورين لكانت الذكورة علة حقيقية قيل لا يلزم من ظهور العلة في العادة ان يكون علة حقيقية
اي موافقة لما في نفس الامر كاكثرها بذلك اذ ربما كانت من المشهورات الكاذبة فالاولى ان
يدعى فوات الاعتبار اللطيف اذ لا وجه مع الظهور فان كانت مع ذلك علة حقيقية
فات القيد الاخر ايضا والحنق هو الغيظ والجمع حنقات كجمل وجمال وقد حنق عليه بالكسر
اي اغاظ فهو حنق واحنقه غيره فهو محنق وقال ما كان ضرك لو وصلت ورب من الفتى وهو
المغيظ المحنق لقوله هذا البيت للمصنف وقد وجد بيتا فارسيا في هذا المعنى
فترجمه كما قال في الايضاح واما الرابع فكقول بيت فارسي ترجمه وذلك البيت هو كر نبودي
عزم جوزا خدمتش كس نديدي بر ميان او كمر من انتطق اي شد النطاق في الصحاح
النطاق شقة تلبسها المراة وتشد وسطها ثم ترسل الاعلى على الاسفل الى الركبة والاسفل
يجر على الارض وليس لها حجزة ولا نيفق وهو الموضع المتسع من السراويل ولا ساقان وقد
انتطقت المراة لبست النطاق وانتطق الرجل اي لبس المنطق وهو كل ما شددت
وسطك والمنطقة معروفة اسم لها خاص يقول منه نطقت الرجل فتنطق نعتا لها
مرتين مع اشارة اليها بقوله لان حدث نطاق الجوزا اشهر من ان يكن الحد درم اخرى
اشار اليها بقوله لان المصنف قد صرح في الايضاح بخلاف ذلك حيث قال فان نية الجوزا
خدمته ممتنعة صرح بان الممتنع نية الجوزا خدمته دون انتفاء صفة الانتطاق
في البيت الذي قبله وهو قوله ربى شفعت البيت الربى جمع ربوة وهي التل المرتفع
من الارض شفعت من الشفاعة لا بمعنى الضم والمزن هو السحاب الابيض والسحاب
يطلق على الواحد والجمع والمراد في البيت الجمع وهمعت عينه سالت دموعها وقال
والدمع اذا سكب حادها اي امطر الجود وقوله بعرنسا قنا الريح المزن الخ احد بالحاصل

لانه بيان للمعنى الموضوع له وبه يندفع ما يتوهم انه بيان لما وضع له الطلل ان طلال البيت
الطلل رسم الدار والنضد بالتحريك متاع البيت المنضود بعضه فوق بعض والنضد السرير
ينضد عليه متاع البيت وهذا البيت بشير الخ اراد بالبيت المشار اليه منازل
قوله فسر هذا البيت قوله كان السحاب الغر البيت وفي قوله وفي بعض النسخ
من الديوان قوله الا ان صدري من عزاء بلاقع البيت اي هذا البيت مثل قوله
كان السحاب الغر دون قوله ربى شفعت ريح الصبا بنسيمها العزاء الصبر
والبلاقع جمع البلقع وهو الابيض القفر الذي لا شيء به يقال منزل بلقع بغير هاء اذا
كان نعتا فان كان اسما قلت انتهينا الى بلقعة والمعنى الا ان صدري من اجل انما
بالصبر شبيه بالديار الخاوية في العشية التي هي اقفر ديار البلاقع وعشية
مضاف الى الجملة اعني هي امسى ديار البلاقع وهو الذي يكلمك اصابه كلب
ولا دواء له احيى اي انفع واكثر تاثيرا من عمل الا به فيه اي اثر وفي طريقته قول الحماسي
وهو قول ابي البرج القاسم بن حنبل في قصيدة مطلعها ادى الخلان بعد ابي خبيب وحجر
في حياتهم جناحا من البيض الوجوه بني سنان لو انك تستضي بهم اضاءوا البناء
والاساة جمع الاسي وهذا الجمع مختص بالمعتل والاسي مداوي الجراحات والكلم الجرح
وهذا مثل لتبدد الاموال واضطراب الاحوال والمعنى ان اتفقت الامور وحرجت
الصدور بها اجتمعت فانهم يلاقونها بسلطتهم وعنتهم وهم ملوك تفرح بابهم تشفي من الكلب الكلب
النظر في هذه التسمية على الاعم الاغلب وذلك لكثرة وقوعه في المدح والاسم
الجامع المتناول للكل فلا يعوز تاكيد الشيء بما يشبه نقيضه ولذا قال اخر والسم تاكيد
الشيء بما يشبه نقيضه وهو زيادة توضيح اي قوله على تقدير كونه منه زيادة
توضيح للمقصود لان كون اثبات شيء من العيب على تقدير كون فلول السيف من العيب
معلوم من اثبات شيء منه في الشرط المذكور وهو قوله ان كان فلول السيف عيبا قيل ان
الظاهر ان قوله ان كان فلول السيف عيبا سار المراد اثر كانه قال الشاعر

اونيهم عسا ان كان فلول السيف عسا وقوله فاتت على صيغة الماضي كلام من المصنف
متفرع على ما ذكره من مراد الشاعر وليس فعلا مضارعا منسا على الشرط المذكور جزاء له
كما توهم فانه ركيك جدا لفظا ومعنى وح فلا بد من قوله على تقدير كونه منه ويمكن ان
يقال ليس مراد الشارح بقوله مرتبا على الشرط انه جزاء للشرط بل مراده انه متفرع
مبني على الشرط والمعنى اي ان كان فلول السيف عيبا تقدر دخوله في صيغة العيب
فح انسا الشاعر نسيانه وح يفهم من تفريعه على الشرط انه على تقدير كونه منه
فيكون قوله على تقدير كونه زيادة توضيح للمقصود لانك قد علمت اي من جهة
المعنى تقييد المطلوب وهو اثبات الشي من العيب بالمدح يعني ان كان فلول ذلك عيبا
وهو مدح والملقى بالمدح شوب العيب في السيف مدح منتقيضه وهو عدم العيب
يعني يوقع في وهم السامع اي قبل ان ينطق بما بعدها ان ما يأتي بعدها اخرجه
المتكلم مما قبلها فيكون شي من صفة الذم ثابتا يريد المتكلم اثباته حتى يحصل فيهم شي
من الذم وهو العيب فاذا اتت بعدها صفة مدح تاكد المدح لكونه مدحا على مدح
مع الاشعار بانه لم يجد فيه شيئا من صفة الذم حتى يثبتها فاضطر الى ان
يستثني صفة مدح مع ما فيه من نوع حلاوة وهي الخديعة باللسان فيحتمل ان
يكون من الضرب الاول وقيل الظاهر انه من الضرب الاول فان تقدر دخول الكلام
في اللغو فقط اعتبر جهتا تاكيد والاول لم يعتبر الا جهة واحدة وذلك جار في جميع
افراد الضرب الاول ولا يصير بذلك من الضرب الثاني الذي لا يكون فيه سوى
اعتبار جهة واحدة للتاكيد وان كان يشمله في ملاحظة جهة واحدة للتاكيد ولعله
اراد بكونه من الضرب الثاني جهة المبالغة فقط ويحتمل وجها اخر هو ان كلام
المصنف في الايضاح الا انه صرح فيه بنوع من التغيير بالتقديم والتاخير وكلام الايضاح
واما قوله تعالى لا يسمعون فيها لغوا ولا تاثيما الا قيلا سلاما سلاما فيحتمل الوجهين واما قوله
لا يسمعون فيها لغوا الا سلاما فيحتملها ويحتمل وجها ثالثا وهو ان يكون الاستثنا من اصله

متصلا لان معنى السلام هو الدعاء بالسلامة واهل الجنة عن الدعاء بالسلامة اغنيا
فكان ظاهره من قبيل اللغو وفضول الكلام لولا ما فيه من فائدة الاكرام فالاولان
استثنا ان مثل قوله بيد اني من قريش اي لكونها استثناء منقطعا وفي اثبات صفة
مدح لشي وتعقيبها باداة الاستثناء يليها صفة مدح اخرى له حيث ذكر اولا صفة مدح
بقوله هو البدر ثم عقبها بصفة مدح اخرى بقوله بعد اداة الاستثناء انه البحر زاخرا
اي ممتليا ثم بصفة مدح اخرى بقوله بعد اداة الاستثناء انه الضرغام ثم استدرك
بصفة مدح اخرى بقوله لكنه الوبل والاستدراك في هذا الباب كالاستثناء
اي في البيت وحيان اخاه قبل فيه وجه لو يتواهبها وهو انه لم يجر ما يسر الاعار
ولم يلتفت لما الغر الذي هو اعز الاشيا عند الكرام حتى يتخذ الدنيا محلا او فيه دلالة
على كمال الشجاعة وذهاب الغرام قال الواحدي هذا المدح احسن ما مدح به ملك
من قال مبتداه خبر مقدم والقائل صاحب المصباح والاعتراض للمصنف في الايضاح
وقد يجاب بان مقصود ان عبالدا مدح العزيز وتهنيته بالوزارة فبهذا الاعتبار
يكون شكوى الزمان فيه مدحه بالعرض قوله ان عبد هو عبيد الله بن
عبد الله انهى بعض الوزرا وهو ابن سليمان الوزير الاستوزر اي الدهر بالاسعاف
الانجاز في قضا حاجة المحتاج ونعماك منصوب بفعل مضمر يفسره الظاهر والمعنى
اي الدهر اعتذارا في تنوسنا من الحاجات والحاجات في قوم هجم وكرمهم معلق
الدراهم فيهاما ابتدات من النعم واتركنا ما فان امرهم مهم والمهم مقدم ابدا فقدم
الامر ابن نباته يعني التنوخي بالموحدة والتاء المثناة من فوق ولا
بد لي من جهله يعني كمر احل الصبر على هجر الحبيب واعلم وقد بلغ السيل الحرام فلابد
لي ان اخلع ثوب الحلم واودعه عند خليل والبس ثوب جهلي في طلبه وصاله
وتحصيله فمن اي من يقبل اعلى اي على خليل يصلح لان اودع عنده حلمي واضعه عنده

ودببه حتى استرده بعد حصول المطلوب ولكن من الخليل المؤمن فانه ادخل في القول اي الشعر الحر
لكونه حليما حسن الكني من ذلك اي من الفخر بكونه حليما بالاستفهام اي الاستعلام عن وجود خليل يسع
لاماعه حلمه وهي الفخر بذلك اي بكونه حليما الشكوى عن الزمان لتغير حال الاخوان والخلان
والخلان واشتغالهم من الامانة الى الخيانة حيث اخرج الاستفهام عما وضع له يخرج
الانكار وتنبيها على انه ذهب الوفي والمروة والصدق من الاخوان واتصفوا بالجفا والدناءة
ولم يبق منهم من يصلح لهذا الشان اي لايداع الحلم اياه وقد نبه بذلك اي بالاستفهام للانكار
على انه لم يعزم على منعه رفده حلمه ابدا لكن لما لم يكن له بد من جهله في وصال المحبوب وكان
مريد الوصلة الموقوف على الجهل المنافي للحلم عزم على انه ان وجد خليلا يصلح لايداع حلمه
اودعه اياه وتنبيه ايضا على اخذ غايته الاضطراب بعد الاربن الاصبر عنه لا لال
نعوله ولا لال يدوله   ويسمى تجاهل العارف كالمدح والذم والتشكر والشكاية والدعاء
والدعاء عليه   حاله اي غرر وما اب عسه معوا عامه قلت شعرا ليس بذلك
ابدع ام همما   ويسمى رقة اي المتشابهات تنشر في التوجيه ويسمى التوجيه الايهام
ايضا بهذا الاعتبار ولهذا قال المشاكل واكثر متشابهات القرآن من قبيل الايهام
والتورية   اي من المعنوي المنزل وهو ان يذكر المعنى على سبيل العبث والمطايبة بحسب
الظاهر   والعرض ام صحيح بحسب الحقيقة قال في الايضاح ورحمه يعني من تتبع
وقوله تعالى عد عرفا اي يتجاوز عن المقاصد   كالتوسيح في قول الحارصه هي ابيات
من ثقيف اخا هاد كان قبله بزيد   تقها تجاملتا التجامل لعنا دل على انه دلهب بغلت الارض
وما عليها تغيرت عن حالها وذهب نضارتها تعجبا عليه موجبت بجر هذا الموضع قابلة لك
مورق كانك لم تجزع او على انها ادت تجبين شان المصيبة دجا ورعالمجد المعهود في الصبا
حتى يخرج له كل شجر ومدر فانكرت كون هذا الشجر مورقا مع شدة جزعه وفرط حزنه
كانها قالت كيف تورق مع شدة جزعك وفرط حزنك ويقرب من هذا البيت قول الشاعر

ف

من الفارسية   لقوله او رجا همورت مرمه نه   كما ادرد ان آن سرو را ازدور حبرك
وما ادري وسوف احال ادري اخال بكسر الهمزة اي الظن ... لغة من يكسر حروف
المضارعة في الصحاح الكسر افصح من الفتح والفتح لغة بني اسد خاصة وهو القياس
وكالتعريض في قوله وانا واياكم لعلى هدى او في ضلال مبين فان هذا التعريض بالايهام فانه يطلع
هي التحريض والحث على التفكر فكانه قال انهم وكان النبي عليه السلام والمؤمنين بان يتفكروا ويتاملوا
عليه من غارات بعضهم على بعض وسبي ذراريهم واستباحة اموالهم وقطع ارحامهم واتيان
الفروج المحرمة وقتل الانفس التي حرم الله قتلها وشرب الخمر الذي يذهب العقول والفحش
ارتكاب الفواحش وفيما النبي والمؤمنون عليه من صلة الارحام واجتناب الاثام
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر واطعام المسكين وبر الوالدين والمواظبة على عبادة الله
فيعرفوا ان النبي عليه السلام والمسلمين على الهدى وانهم على الضلال فيبعثهم ذلك على الاسلام
ولولا الايهام لما كان زجرهم على التفكر بل لاعيا الا ان ... ابدا التي تفتق لها رمت
ايضا من هذا القبيل حيث وقع في كلام الغير يعني ابا الملك بالاتيان وارادو قد حمله على الرام
المراد اي امكانه   واما قول الشاعر قبل بعض الابيات لابي العلاء المعري
في ذم اخوان زمانه الوادي واخوان يعني رب اي رب اخوان حسبتهم دروعا اي كالدروع
في كونهم اسباب الوقاية فكانوها ولكن للاعادي في ... وخلتهم سهاما
صائبات اي كالسهام الصائبات في الاستقامة والدفع عني فكانوها ولكن في فؤادي
لا عدوي اي في حربائهم وسهولة السجاعة اي سلاسة يقال السجم المطر والدمع اي سال
نحو قول الحريري في المقامة الرابعة والاربعين وهي اللغزية وتسمى الشتوية والمقامة
ايضا والوادي وهي اي رب اي رب ذي دمام دمت ديمة بالعهد اسناده مجازي
ولا ذمام له اي لا ابارة فلل ما وهاني موهب العبا اي في مسلكهم اي ما له في البدو والدار
وكقول ابي العلاء في قصيدة مطلعها ... ارضي عنه ابيع

كسرى ملك العجم وهو معرب خسرو وتبع ملك اليمن وكان ملكا صالحا وهو اول من كسا بيت الله بالانطاع
على طيب جيبته بان منزلتك عندي يقتضي ان احيي ربعك بتحية الملوك كسرى وتبع ولا ارضى له ما يسامه
المحسوس من تحية اربع جمع ربع اي ربعك عندي على قدر اسنى ان ارضى لتحيته سائر الرباع عطاشى مدر الى
الله ربا لسبيل الماء اي قدر له القدر ومنازلهم اي لم يعبها والمعنى اسد عمرو وصد صدنه (?) المطايا منازل
الاحباب وقد زال عنها المعنى لم يعب الحدثان المنازل يعني وصلت المطايا الى هذه المنازل
وهي معمورة لم تعف رسومها لان الحوادث زالت عنها واخطاتها فلم يعرضها مال وكذا المعنى
الذي زال عن المنازل فلم يعبها ابن مقلع عني اي ان الحوادث لا تزال تصيبني حتى لا يبقى في
بنية وقيل المعنى ان هذه المطايا لما وصلت الى منازل احبابه التي كان في مدالها
ذهب منها الاعياء والكلال لانها اتت بها وسرها وصل الهام رده رويتها
الا بذكر او نجوا وفيه وجه اخر وهو انها تستقبح نفسه ذل عنها القدر فلم
يبينها والمكنها الدخول وقيل ان تاثير منازل الطريق فيه ابلغ من تاثيرها في المطايا
ما قبل عليها خالطها ويقول انها وان طالت وحدكن فقد يحرس مما يحبسه الاماكن
ولم يات عليكن قدر الله فيها والقدر الذي اخطاكن فيها لا يكاد يفارقني ولي على اني
من معنى وهنا المعنى اظهر كما في حواشي المسنطو قوله كقول الحريري في المقامة الحادية والعشر
وهي الرازية في قصيدة اولها لعمرك ما تغني المغاني ولا الغنى اذا سكن المثري الثرى وثوى به
فجد في مراضي الله بالمال راضيا بما تقتني من اجره وثوابه وبادر به صرف الزمان
فانه يخالبه الاشغى يقول دنا به ولا تامن الدهر الخؤون ومكره فكم خامل اخنى عليه ونابه
وعاص هوى النفس الذي ما اطاعه اخو ضلة الا هوى من عقابه وحافظ على تقوى
الاله وخوفه لتنجو مما يتقي من عقابه ولاتله الست وسين وان قصارى مسكن الحي حفرة
سينزلها مستنزلا عن قبابه فواها لعبد ساءه سوء فعله وابدى التلافي بعد اغلاق بابه
وفي البيتين ايضا تجنيس مركب كما في لعمرك كله قسم والمغاني المنازل والمثري صاحب المال

الثرى

الثرى والثرى التراب وثوى به اي اقام به بعد الدفن وبادر اي سابق بجو عملك من
الذنب صرف الزمان يعلله ويصرفه في الناس قبل ان لا يقدر والخلب للاسد
بمنزلة الظفر للبشر والاشغى الاعوج عنه فضل عن غيره استعير للموت يقول
اي سك ونابه اعظم اسنانه وكم للتكثير والخامل المطرح المطي الذكر والنابه الرفيع
الذكر اخنى عليه اي افسده واهلكه وهوى سقط والعقاب جمع عقبة وهي الطريق
في الجبل ولا تله اي لا تعرض ولا تغفل بعد ما في تابل المزن السحاب حال مصابه اي
وقت وقعه على الارض من صاب المطر نزل ومثل لعينيك الحمام وهو الموت مثالا
لعينيك لا تفارقك وروعة ملقاه اي فزعه لقاءه ومطعم صابه اي ثقل مذاقه مع
ولعله والصاب شجر الاصل شجر مر استعير للموت واها كلمة تعجب وتلافي الامر تداركه
بردبه التعزيه قبل ان يغلق باب التلافي بعدم القدرة عليه   ففي عبارة الكتاب
بين كتاب التحليم (?) تسامح وذلك ان قوله والاصح باسم المعروف بتناول تجنيس (?)
الظاهر الجناس المركب حيث لم يقيد المركب بقيد يخرج عنه هذا القسم   وعواص
جمع عاصية من عصاه ضربه بالسيف وقيل من العصيان اي عاصية لاعدائهم عاصمة
لاصدقائهم   كلفظي نصر ونكل الخ او وقد مثلة اسما رابان (?) الحرف المتفق عليه
اما في اوله كلفظي نصر ونكل او في وسطه كلفظي ضرب وقرب او في اخره كلفظي ضرب وسلب
اما في الاول فنحو قول الحريري في المقامة السادسة عشر وهي المغربية كني اي بيتي
الذي اكن فيه واستتر ليل دامس اي شديد الظلمة وطريق طامس البداثر لا يبين
منه اثر فيهتدى به   نحو وهم ينهون عنه وينأون عنه ونحو قول بعضهم البرايا
اهداف البلايا   اما في الاول فنحو بل يكل همزة لمزة الذي ونحو قول بعضهم
رب وضي غير رضي الوضي الحسن الوجه غير رضي في الخلق غالبا وقول الحريري
في المقامة الرابعة وهي الدمياطية لا اعطي زمامي من يخفر ذمامي الذمام هنا ملاك الامر

وهو عبارة عن الانقياد والطاعة وفي الاصل حبل البعير الذي يكون في راسه سادة
والمعنى لا اطيع من يخفر دماي اي ينقض عهدي ويسعى محتي وودي يقال اخفرته
اي نقضته   او في الاخر نحو فاجابهم امر من الامر ومنه قول البحتري
هل لما فات من تلاق تلاف   او لشاك من الصبابة شاف اي هل لما فات من تلاقي
الاحبة تدارك وهل لشاك من الصبابة اي من محن العشق شاف   ونحو اللهم
استر عوراتنا وآمن روعاتنا ومنه قول بعضهم رحم الله امرا امسك ما بين فكيه
واطلق ما بين كفيه اي رحم الله من سكت عن قول الباطل وسخا عن ماله   كقوله
اي بقول الفاسق   وكقولهم غرك عزك الخ قيل انه مما كتب علي لمعاوية ومنه
قوله عليه السلام واياكم والمشارة فانها تميت الغر وتحيي العر وقول علي رضي
الله عنه قصر ثيابك فانه انقى وابقى واتقى وقولهم كل يلوذ اليه قراره ولديه قراره
والمجالس احلاها اعلاها والنسب النسب   وقول الوطواط رب رب غني
عمي بصيرته بصيرته فجاه بعد عشرة عسرته وقول الصاحب بن عباد
قدرهم قدرهم قدرهم قدرهم وقوله علة علة علة عليه ودوها وقول المامون
بن من بن من ومن من بن بين من بين من وقول الشاعر على على قلبك لتايه
نقلت فقلت تاملي تاملي   المستنصرية مدرسة ببغداد بناها المستنصر بالله
من الخلفاء العباسية وقيل لنا صل الخ فيه للتصحيفات   ونحو ذلك
وهو العزم يبني شدة الشهوة والرهق الصبي والمفترشة العرب بها المقل التي اذا
اورد النمر الغلية في النار والرمق الدامية وعرق السهم اذا بعد من الرمية لشدة
مصابه   كقوله حلمت مالح قيل ومن تمامه ازهر وزادها فلت عمل اللحية
شيا عجيبا   وقد عرفت معناها اي في صدر الفقرات الثاني الارصاد
انه في النثر بمنزلة البيت في النظم   واعتبر صاحب المفتاح قسما اخر

اصح

اخترع السكاكي من عنده مثالا لرد العجز على الصدر واعتبر فيه اقساما خمسة الاول ان يكون
احدى الكلمتين في صدر المصراع الاول والاخرى في اخر المصراع الثاني نحو مشتهر في علمه وحلمه
وزهده وعهده مشتهر ومثله من ابيات النفحي يسر مع الابن العم يلطم وجهه البيت
الثاني ان يكون احدهما في حشو المصراع الاول والاخرى في اخر المصراع الثاني نحو في علمه
مشتهر وحلمه وزهده وعهده مشتهر ومثله من اساميهم قول الصمة بن عبد الله وقول
ابي تمام ولم يحفظ مضاع المجد شيء   من الاشياء كالمال المضاع الثالث ان يكون
احدهما في اخر المصراع الاول والاخرى في اخر المصراع الثاني نحو في علمه وحلمه مشتهر
وزهده وعهده مشتهر ومثله قول ابي تمام ومن كان في البيض الكواعب همه
فما زلت بالبيض القواضب مغرما الرابع ان يكون احدهما في صدر المصراع الثاني
والاخرى في اخره نحو في علمه وحلمه وزهده وعلمه مشتهر ومثله قول الحماسي
فلا يمكن الاستمراج ساعة   قليلا فاني نافع لي قليلها الخامس ان يكون احدهما
في حشو المصراع الثاني والاخرى في اخره نحو في علمه وحلمه وزهده وعهده مشتهر
مشتهر وهذا الخامس لم يوجد له نظير ولهذا اهمله المصنف وعلله شارح الايضاح
بانه لتوالي اللفظين لا يحسن الكلام ولذلك ينوا عن وقوع الكلمتين في اخر البيت
وقد عاب بانه لو كان لحشو المصراع الاول صدارة بالنسبة اليه لكان لحشو المصراع
الثاني ايضا صدارة بالنسبة اليه والرواية في مشتهر فتح الهاء من اشتهر الناس
بكذا وقد جاء اشتهر بمعنى وضح وظهر   فصير الاقسام ستة عشر اي على ما
اختاره المصنف اما على اختيار السكاكي فثمانية عشر حاصلة من ضرب اربعة
في خمسة   اي قول صمة بن عبد الله الصمة بكسر الصاد وتشديد الميم
الرجل الشجاع والذكر من الحيات وبه سمي الشخص   اي قول الحريري في المقامة
الثامنة والاربعين وهي البصرية وقبله بها ما شئت من دين ودنيا وجيران تنافوا

في المعاني الضمير لها للسجع وهذه الابيات في مدحها اي قول القاضي الارجاني
ومن هذه القصيدة قوله يا قوم قد طال مقامي بكم من غير شرب الراح الرداح قول
الحريري في المقامة الرابعة والعشرين وهي القطيعية منسوبة الى القطيعة وهي اسم
محلة ببغداد من جملة باب الازج وباب الحلبة من قصيدة مطلعها بها النسيب ما فيه
افراحي فكيف اجمع بين الراح والرداح احدى الراحين الخمر والاخرى باطن الكف قوله
اي قول الحريري في المقامة الثامنة والاربعين المصطلح بالبتي العوزي عليه الناهض بن [illegible] وتلخيص
المعاني اختصارا والفاظ وتحسين عباراتها وتلخيص المعاني فكان الاسير وبعدهم وكم من فارق
فيه وقد راضها بالجفون وبالجفان لتارك الذي نشر القرآن وقد راى مطعم للضيفان
فالاول من المضارع عيونهم من سهر الليل والثاني اضربها الجفان لانه اطعم ما فيها
او غير ذلك وهو ما سيأتي من كلامه ان القافية عند الخليل وعن بعضهم هو البيت
وقيل هي القصيدة وانما اراد السكاكي بالاسجاع الى آخر عبارته هكذا ومن جهات
الحسن الاسجاع وهو في النثر كالقوافي في الشعر كقولنا حصل الناطق والصامت
وهلك الحاسد والشامت عدل عن كلام الحريري في المقامة السابعة وهي الدينارية من قوله
واودى الناطق والصامت ورثى لنا الحاسد والشامت لما فيه من الانباء عن الخزي والكآبة
واورد من عنده مثالا والناطق من المال ما له صوت مثل الخيل والابل والبقر والغنم
والصامت بخلافه مثل الذهب والفضة او لا يكون لكل منهما احدى القرينتين
مقابل من الاخرى نحو انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر نقل عن الشارح في حاشيته في
توجيهه ان المراد بالمقابلة ان يكون تقدير الكلمات في القرينة الثانية على نمط
تقديرها في القرينة الاولى كموصوف وصفة كقوله تعالى سرر مرفوعة واكواب
موضوعة وفعل مع فاعل ومعطوف في حصل الناطق والصامت الى غير ذلك على ما يأتيه
من الامثلة وليس الحال في قوله انا اعطيناك الكوثر وصاحبيه كذلك تعالى

بلغ

ابن الاثير الحج عبارته اعلم ان الكلام المسجوع يحتاج الى اربع شرائط اختيار مفردات الالفاظ
واختيار التاليف فيكون اللفظ تابعا للمعنى لا عكسه وكون كل واحدة من الفقرتين
المسجوعتين دالة على معنى والا كان تطويلا وذلك كقول الصابي الحمد لله الذي لا تدركه
الاعين بلحاظها ولا تحده الالسن بالفاظها ولا تخلقه العصور بمرورها ولا تهرمه
الدهور بكرورها والصلاة على من لم يرض للكفر اثرا الا طمسه ومحاه ولا رسما الا ازاله
وعفاه اذ لا فرق بين مرور العصور وكرور الدهور ولا بين محو الاثر وعفاء الرسم
ثم السجع اما قصير قال ابن الاثير والسجع اما قصير وهو ان تكون كل واحدة
من الفقرتين مؤلفة من الفاظ قليلة وكلما كانت اقل كانت احسن لقرب الفواصل المسجوعة من سمع السامع
واما الطويل فهو ضده والقصير اعسر مسلكا من الطويل لان المعنى اذا صيغ بالفاظ قليلة
عسر مواطاة السجع فيه بخلاف الطويل واحسن القصير ما كان من لفظين نحو والمرسلات
عرفا فالعاصفات عصفا ومنه ما يكون من ثلثة الى عشرة الفاظ واكثره خمسة لفظا كقوله
تعالى واذا اذقنا الناس منا رحمة ثم نزعناها منه انه ليؤس كفور واذا اذقناه
نعماء بعد ضراء مسته ليقولن ذهب السيئات عني انه لفرح فخور فالاولى احدى عشر
والثانية ثلث عشر وكذا قوله تعالى لقد جاءكم رسول الاية لان السجع
في الاصل هدير الحمام وقيل لان السجع اشتهر فيها تكلفه البشر واثرت به بك
اي صارت ذا اثرة وعني قام به ممدي كنايته عن ذو سواه والنذر [illegible] العقيد
الذي لا مال له فقول الحريري في المقامة الاولى وهي الصنعانية اقعدتني
الذابة احديها تقعد للسفر خاصة وحكى المسعودي عن بعض اهل العلم اقتعد الراحلة
قعود اذا ركبته في كل حاجة وابتذلته والقعود البكر الذي يمكن ركوبه والغارب اعلى
الظهر والاعتاب العرقه واما قوله الحريري في المقامة العشرين الاتراب الاقران جمع ترب
طوحت بي الى زمنتي طوائح الزمن حوادثه المبعدة وضمنا قصبة المرمدية كبيرة

حين فتح عموريه بلده من بلاد الروم معرب امكوريه   ان طم البيت الا من حرف
الندا و فاطم ترخيم فاطمه ومهلا نصب على المصدر اى امهل مهلا وازمعت على الشى اى ثبت عليه
عزمى واجمل اى اجمل صبرا جميلا   ويسمى التصريع الناقص وهو ليس بمرضى ولا حسن
معانى الشعب البيت المعانى المنازل جمع معنى من غنيت بالمكان اقمت به الشعب
هو شعب بوان موضع كثير الشجر والمياه ويعد من جنان الدنيا كنهر الابله وسغد سمرقند
وغوطة دمشق   الخامسه ان يكون التصريع بلفظ واحد في المصراعين نقل العلامه
الشيرازى في شرح المفتاح عن ابن الاثير ان يكون التصريع بلفظ واحد وسطا وفيه
نكارة لان يرجح حمل قوله وسطا على المصراع   كقول ابى تمام فتى كان شربا للعفاة ومرتعا
بالكسر الحظ من الماء للعفاة اى السائلين والمرتع موضع من رتعت الماشية من نبت اكلت
المهند صفة السيوف وصفه بالجود والشجاعه   ولا يخفى ان السابعه
خارجه عما نحن فيه ومنازل الدرجات واسمها ولا يكاد يستعمل الا نادرا   اذ لا بد
بناء النكته على ما بين في علم القوافى بقوله والمراد بالروى الحرف الاخر من حروف
القافيه الا ما كان تنوينا او بدلا من التنوين او كان حرف اشباع مجلوبا لبيان الحركه
مثل المنزلا المنزلو المنزلى ذكر يا مقام الاشباع في كونه مجلوبا لبيان الحركه وهو الهاء
مثل كتابيه حسابيه او كان مشابها للحرف الاشباعى كالف ضمير الاثنين وكوا وضمير الجماعه
مضموما ما قبلها وكيا ضمير المؤنث مكسورا ما قبلها مثل لم يضربا لم يضربوا لم تضربى وكالحروف الالف
في مثل انتما وضربتما ومنكما والواو في مثل انتموا ضربتموا منكموا منهموا بالعقرها دواو ضربوا
او كان مشابها للعقار مقام الاشباعى كهاء التانيث وهاء الضمير محركا ما قبلها دون الساكنه
مثل طلحه وحمزه ومثل علامه وضربه فان كل ذلك يسمى وصلا لا رويا وفى شرح كتاب
الوافى في علم العروض والقوافى ان الشيخ ابا الفتح ابن جنى قال سمعت في الشعر اشياء
منها ملازم كالقافيه والروى ومنها مفارق وهو الذى لا يكون من ضرورة الشعر وانه لا يتغير

الا بوجوله وهى على بلد انواع النوع الاول هو الذى اذا وجد لم ينبغ مشابه ولازم التقييد
جميعا وهو الاصل والخروج والتاسيس والردف فاذا كان الفا والثانى اذا وجد لزم ولم
ينبغ مشابه الاخر فاخر له حكمه وهو الردف اذا كان واوا او يا والثالث اذا وجد لم
اعادته بعينه بل يتبع موقعه جميع الحروف وهو الدخيل حيث جعل الوصل والخروج ونحوهما
مباينا للقافيه والروى وقد عد السكاكى هاء التانيث من الوصل   ومثله قوله
هو الشمس قدرا والملوك كواكب مثال للموازنه في النظم وقوله فعفوا استعلق بالجملة الثانيه
ايضا من جهة المعنى كان جودا استعلق من جهة المعنى بالجملتين المتعاطفين   واما ما ذكره
ابن الاثير الجواب عما لو قيل ان ما ذكرت من بيان التسجيع بين السجع والموازنه
بالوجهين يخالف لما ذكره ابن الاثير فاجاب بان ما ذكرت على مذهب من لا يشترط
في السجع تساوى الفاصلتين في الوزن فيندفع الاشكال   انا نا الا له هلا الا اباما
وكقول الحريرى في المقامه السادسه عشر وهى المغربيه   اسل جناب غاشم
مشاغب ان جلبا وقوله ايضا اسكن بقوتى نفسى لتقعف وفا مكسبا   بل
لكون مجموع البيت قلبا لمجموعه ومنه قول الحريرى في المقامه السادسه عشر ايضا ارملا   اذا عرا
وارع اذا المرء اسا اسنا اخا   من انا خادنسا وقوله ايضا اسر اذا هب مراوان
اذا رسا اسر اى اعط وعومن الارمل المسكين عرى قصد وارع احفظ العهد اسند
اسعد واعز النباهه اليقظه وارتفاع القدر بين الناس اى ابعد الاخا المودة اسل ان كل
الغاشم الظالم المشاغب المهيج للشر   اسر اذا هب مراوان اى ارحل اذا نار بين الناس الفتنة والجدال
ارم به الله لغزل اذا رسا اى ثبت ودام اسكن احبر الامور وهو عليها بالاخالعنى لسحر
وقت كيما ان يسعدك وقت وقدرك ونقص منك   اى قول الحريرى في المقامه الثالثه
والعشرين وهى الحرمية وقبل البيت السابق اخو وهو واذا اطل سحابه لم ينتفع
صدى لها مه الوارد   اذا اطل اى اذا اشرف سحابه بظله لم ينتفع اى لم يرو صدا اى عطشا

والجهام السحاب الذي اراق ماءه بجلايل الاخطار اي لاشيا الجليله الاقدار   فهذه الابيات
كلها من الكامل قيل وجد في نسخه مقروه على الشارح هكذا فهذه الابيات كلها من الطويل فسالناه
عن قوله فهذه الابيات كلها من الطويل فقال بل كلها من الكامل فقال الشارح هو كاملت فاصلحه
باجازته فاصلحه والقافيه الثانيه هي التي لها سته اجزا وضربه الثاني هو الذي له سته اجزا وكل من
عروضه متفاعلن او مستفعلن مضمر وضربه اما فعلاتن مقطوع او مفعولن مضمر مقطوع والقافيه
الاولى هي التي لها اربعه اجزا كل جز من عروضه متفاعلن او مستفعلن مضمر وضربه الثاني اما
فعلاتن او مفعولن كضربه الثاني   نحو قول الحريري جودي البيتين فان هذين البيتين من الكامل
يشتملان على قواف ثلاثه باعتبار الاول كل من الثلاث القوافي وضربه الثاني مضمر والثاني
الاثنين منهما من ضربه الثاني مضمر والثالث من ضربه الاول مضمر وهذا ذكره العلامه في شرح المفتاح
ومن اعرب ما رايت في ذلك ابيات الحريري من اول الكامل يا هاطلي سبع قواف وهي جودي
على المستهتر الصب الجوي   وتعطفي بوصاله وترحمي ذا المبتلى المتفكر القلب الشجي
ثم اكشفي عن حاله لا تظلمي وصلي فلا استكثري دين الذي قد رابني بالوله المتيم تبدي العلل
بذكر الحب الاسي المتملي بكاله المتحكم القافيه الاولى بائيه في مثل المشتهر والثانيه بائيه
في مثل الصب والثالثه العينه في مثل الجوي والفلا والرابعه بائيه في مثل تعطفي والخامسة
لاميه في مثل وصاله والسادسه ميميه في مثل ترحمي والسابعه يائيه في مثل الشجي
والذي كل ذلك يعرف بالتامل في المختصر ومن لطيف ذي القافيتين نوع يوجد في الشعر الفارسي
وهو ان يكون الالفاظ بعد القافيه الاولى عجيب اذا جمعت كانت شعرا مستقيم المعنى وقوله المشهر بالزاي
المولع بالصب العاشق الجوي ذو القلب والمتيم العاشق والفلا القفر والعداه   من زوس الحبال اذا
فسلمه الحكم قال ابن جني اصل روي في كلامهم الجمع والضم والاتصال فمنه الرو والحبل الذي يشد على الاحمال والمتاع
وغيرها لانه يضم شيا الى شي ومنهما روايه لان المادا ارتفع الناس عليه وانضموا ومنه روت
الحديث لانك تلوته شيا بعد شي فكانك تضمها والذي منه لان للرهان نقصان وضعفا واتصال الواو لسبب

كالسعر

كالسعر السطف الذي تتفرق اجزاوه ولا يمتزج ونقولهم الرجل روا اي منظر فقال
اما من الري لان للريان نضاره وحسنا واما من روا لانه اجمع على تخفيف همزته لانه
ما يرى من ظاهر حسن حاله وقال ابو على فالروي احد من الروا بمعنى الحبل لانه يجمعه
الابيات وتماسكها ونظامها والتيامها ولولاه لتفرقت عصبا ولم تسمى شعرا واحدا
وقال التبريزي ان حرف الروي يضم ويجمع جميع البيت فلهذا اسمي بذلك الاسم
اخذ من الروا وهو الحبل الذي يشد على الاحمال والمتاع ليضمها وهو قريب
بما ذكره ابن جني كذا في شرح الوافي على العروض والقوافي   مثل التراحم حرف
ليس بشديد بل هو ادني ما يلزمه المتكلم لا ما لا يلزمه لان التزام ما لا يلزمه من حرف
او اكثر ايضا من هذا النوع كما صرح به العلامه في شرح المفتاح ويسمى التضييق
في كلامه ومنه ما جاء في التنزيل بقوله تعالى تذكروا فاذا هم مبصرون واخوانهم
يمدونهم في الغي ثم لا يقصرون وقوله والطور وكتاب مسطور وقوله
في سدر مخضود وطلح منضود ونحو ابي زرع كقول السادسه
ان اكل استف وان شرب اشتف وان رقد التف   نحو قوله اي قول
الحماسي قال المرزوقي يقول اي سابسر الاعمرو نعمه عندي ان نفس
من عرى وراحت عاجله المنذار من شرفها صافيه من الحرج والاذى
بجلالها وغمامها   كقول الحريري في المقامه التاسعه والاربعين
وهي الساسانيه ما اشتار العسل اي ما اجتناه من اختار الكسل   قلت
يجل ان يرد بقوله قبل حرف الروي او في ما معناه اعم هذا الاعمال
انما يستقيم لو لم يمنع قوله ما لا يلزم في السجع فانه يدل على ان الالتزام المذكور
انما هو في السجع   كان كظاهر اي من حرف على ظاهر اي قبيح وكان
ايضا كان قال ابو الطيب اذا لم تشاهد غير حسن شياتها   واعضائها

بالحسن عنك يعيب قال في الايضاح كان الاعتبار بحصال الشئ لا بصورته
كقول الحريري في المقامة السادسة والاربعين وهي الحمصية والحلبية ايضا وهي
ستة ابيات اولها فتنتني وبعده شغفتني بجفن ظبي غضيض غنج يقتضي تغيض جفني
فتنتني اذهب قلبي بحسني جلتني تجنو بجفني ابتسام اراه بجفن باغراض بيض سوع وصبي
فتونا عيب بجفن عتب اغراض شغفتني احدث قلبي وامرضني بجفن ظبي اغن
ينسبه حين غزال ساكنا الطرف غضيض يحول غنج حسن الدل   وادرك
ان زرتك لحق ودود واسم العشيه والورد بالفتح ما يشم وبالكسر الجزء تبال واسمه دل
وخلاف الصدر ويعني الوراد الذين يردون الماء ويوم الحمى يقال ورد به
الحمى وبالضم جمع ورد كجون وجون يقال فرس ورد واسد ورد وهو الذي
بين الكميت والاشقر   ومثل الخيفاء يقال فرس اخيف من الخيف
اذا كان احدى عينيه زرقا والاخرى سودا سميت بها لاختلاف كلماتها بالنقط
وعدمه   كقول الحريري في المقامة السادسة التي تعرف بالمراغية لاشتمالها
على رسالة كلمة منقوطة وكلمة غير منقوطة الكرم مبتدا خبره على الجملة الانشائية المشتملة
على الدعا له وهي ثبت الله جيش سعودك اعتراض بينهما وكذا اللوم مبتدا خبره يشين
والجملة الانشائية الحاوية على الدعا على حسوده وهي غض الدهر جفن حسودك
اعتراض وهذه الرسالة التي اولها الكرم ثبت الله جيش سعودك يزين واخرها
ما عسى ينهد غني اخشى وهم عن كربك   ومثل الرقطا الرقطة سواد يشوبه
نقط بياض يقال دجاجة رقطا منه ومن النثر قول الحريري في المقامة السادسة
والعشرين اخلاق سيدنا تحب وبعقوته يلب ومن النظم سيد قلب سبوق مبر
فطن مغرب عزوف عيوف مخلف متلف اغر بذا نائل فاضل ذكي اريب
مسلف انا بازطب اذا ناب هاج وجل خطب مخوف لعام قلب كز الغلب

بسوق

سبوق يسبق عن الى الافعال الجميلة مبر زايد علو في الفضل عزوف صارف
نفسه عن الدنايا عيوف كاره مخلف سوم ما ذهب منه متلف ماله بالعطاء
واعداه بالغني اغر واضح مشرف بابه رفيع القدر انوف القبيح ويانف منه سكوه علق
مشكلات بالعلم ومنه العجب حاذق بهياج وصال وحل عظيم خطب مخوف
امر مخافة الناس   ومثل الحذف كخطبة علي رضي الله عنه الالف (كرم الله وجهه)
من خطبته سماها المونقة وكاجابة واصل بن عطا حرف الرا الملتثغ حين انه
اقترح عليه ان يقول اطرح رمحك واركب فرسك فقال في الحال الق قناتك
واعل جوادك وكما اسقط الحريري في المقامة الثامنة والعشرين وهي السمرقندية
حروف النقط من خطبته التي اولها الحمد لله الممدوح الاسما المحمود الالا الواسع العطا
الواسعه والعشرين من الخطبة الاخرى اولها الحمد لله الملك المحمود المالك
الودود والى اخرها قال الفاضل العلامة في شرح المفتاح ومما لا بد من
معرفته في هذا الموضع معرفة ما يسقط من الحروف وما لا يسقط فنقول
الحروف على قسمين ما ينقط موصولة ومفصولا وهو البا والتا والجيم والخا
والذال والزا والشين والضاد والغين والفا والقاف والنون
واليا وقيل في الاربعة الاخيرة انها لا تنقط اذا لم يوصل بما بعدها لعدم
الاشتباه وقد سوى الحريري في المقامات متصله ومنفصله الثاني ما لا
ينقط اما لانه لا مشابه له صورة او لانه قد استغنى عن نقطه بلزوم النقط
لمشاركه في الصورة وجميع ذلك لم ينقطوا الالف والحا والدال والرا والسين
والصاد والطا والعين والكاف واللام والميم والواو والها واما تا التانيث
فجوزوا نقطه وحكاه زيد فقد قال المطرزي لم اجد في نقطها نصا وان
كنا نسقطها الا ان الحريري لم يعدها في حروف النقط ولهذا ضمن في الخطبة

العريه عن الاعجام قوله ومشاوره الاعلام ومصارمه الاهل والمال وذلك من اياهم
الخط واما رحمه الله بالتا المطوطه فلانه لما لزم استعالها مع الله وحده حتى صارت بمنزله
ما لا ينفصل كتبت هكذا على اللفظ كما اذا اتصلت بالمضمر نحو جاريتي وجاريتك ونقط
المضمر نحو بك وباع عليه الحريري نقطها في الرقطا في حبابه ونامل وملايم وصدرها
على صورتها في الخط واما كله لا تعد ها حرف واحدا كما عدها الحريري في الرقطا
في قوله اخلاق سيدنا تحب وبعقوته يلاذ حرفا واحدا نظرا الى الصورة ولهذا سمي
الخليل نحو مد ورد سا ت من يلقى يوما على علاته اى على كل حال وهرم
اسم رجل وهو هرم بن سنان بن ابي حارثه المزني صاحب زهير الذي يقول
فيه ان البخيل ملوم حيث كان ولكن الجواد على علاته هرم والهرم بالتحريك
كبر السن مثل الرد مد قد يجتمع في البيت ترديدان اما متفقان كقوله
ريك في الدرع يد بالاح في غسق في لنشرعينه في صوره الرجل واما
مختلفان كقوله قل من ساد ثم ساد ابوه قبله ثم قبل جده وربما اجتمعا في
مصراع كقوله لبيس باليبس فيه باس ولا يضر المرء ما قال الناس
وقول ابي نواس صفرا في الانبياج صهبا بل صفرا في بعده في كف ذات حر في
زلمحي ذكرنا محمار لعطي وزنا ومثل التعديد قيل ان وقع في ذلك ازدواج
او تجنيس او مطابقه او نحو ذلك فذلك الغايه في الحسن كقولهم وضعنا في يده
زمام الحل والعقد والقبول والرد والامر والنهي والاثبات والنفي والبسط
والعقد والابرام والنقض في الهدم والبنا والمنع والاعطا وكقول المتنبي
الخيل والليل والبيدا تعرفني والحرب والضرب والقرطاس والقلم ومثل
ما تسمى بنسق الصفات كقوله تعالى هو الله الذي لا اله الا هو الملك القدوس
السلام المومن المهيمن العزيز الجبار المتكبر وقوله انا ارسلناك شاهدا ومبشرا

ونذيرا

ونذيرا الايه وقوله تعالى ولا تطع كل حلاف مهين الايه وقوله عليه السلام
الا اخبركم باحبكم الي واقربكم مني مجالس يوم القيمه احاسنكم اخلاقا الموطون
اكنافا الذين يالفون ويولفون الا اخبركم بابغضكم الي وابعدكم مني مجالس يوم
القيمه اساوئكم اخلاقا الثرثارون المتفيهقون وكقولهم هو حسن السيره نقي
السريره طيب الاعراق كريم الاخلاق طاهر النسب زاهر الحسب جميل
الشمايل كثير الفضايل وكقول العباس بن عبد المطلب في النبي عليه السلام
وابيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمه للارامل وقول حسان
بيض الوجوه كريمه احسابهم شم الانوف من الطراز الاول ومن ذلك
ان الخاتمه من عادة العلما انهم اذا فرغوا عن فن انواع مصنفاتهم يوردون خاتمه لها تتميما
للكلام وتحسينا للمقاصد والمرام ولذا قابلها بالفاتحه وبراعه استهلال وكما ان الفاتحه
تدل على الابواب الاتيه اجمالا كذلك الخاتمه تدل على الابواب الماضيه اجمالا
كوصف الجواد بالتهلل عند ورود العفاه فان التهلل عند ورودهم بابه
وجه الدلاله على الغرض من الوصف بالجواد وكوصف الشجاع حال الحرب بالابتسام
وسكون الجوارح وقله الفكر كقوله كان دنانيرا على قسماتهم وان كان قد شف
الوجوه لقاء العسه الوجه شف اهزل واذهب ماءه والضمير
في لقاء للعسكر والمعنى ان الممدوحين يبتسمون في الحرب وجوههم كالدنانير في
النضره والبها من تقسيمها الغرب الخاص ذكر الاقسام الثلثه
واهمل القسم الرابع وهو الغرب الخاص المصرف فيه مما خرجه من الغرابه الى
الابتذال لانه غير مقبول في البلاغه فهذه عده اقسام اى اقسام خمسه
ممكنه والا فالاقسام تزيد على الخمسه لان الضرب الاول اما ان يوجد المعنى كله
مع اللفظ كله او بعض اللفظ او يوجد بعض المعنى مع اللفظ كله او مع اللفظ بعضه

على تقدير ان يكون المعنى معنى البيت بتمامه والكل المانع تغيير النظم او بدونه وقد يبقى
الاقسام الى تسعة وحمل المعنى على المعنى في الجملة سواء كان معنى البيت بتمامه او لا فيدخل
بعض الاقسام في بعض واما اخذ بعض معنى البيت مع اللفظ كله فغير ممكن
دع المكارم الخ المكارم جمع مكرمة بمعنى الكرامة والبغية الحاجة لا ترحل
لاجواب الامر والجملة تاكيد للجملة الاولى ولذا ترك العطف اي اترك المكارم
لا ترحل لحاجتها اي لاجل حاجتها ولكونها محتاجا اليها واقعد فانك عن طلبها
اي لست باهل لها لانك عند البطن واللبس الطاعم الكاسي وحاصل البيت
هجا   كقول امرئ القيس وقوفا بها صحبي الخ وقوفا جمع واقف كشهود في
شاهد نصب على الحال من فاعل نبك اي قفا نبك في حال وقوف صحابي على مطيهم
اي مراكبهم وقد وقفوا على مراكبهم يقولون لا تهلك اسى اي من فرط الحزن وشدة
الجزع وتجمل اي اصبر صبرا جميلا   شم الانوف جمع اشم اي لهم انوف طوال
صفة مدح والطوار العلو والمراد ههنا المجد والشرف اي من النمط الاول
في المجد والشرف او من النمط الاول في خلائقهم وفي البيت الثاني خلاف المجد
والشرف   زاوية ليشار الثاني زاوية للمبالغة   خلقنا اي احدثنا
بسمر القنا جمع اسمر والمراد به رؤوس القنا   فبيت ابن نباتة ابلغ
بضم النون والباء الموحدة في الايضاح ومن الناس من جعلهما متساويين لان الشجاعة
في المقابلة اسند بخلافه في حال الانهزام   اسى ابا بكر بحذف احدى
الضربين اي انسى والاستفهام للانكار وينيل من الانالة   في السائر
المشغلة اسم كتاب الشيخ عبد القاهر ويمكن ان يقال المراد بخجل الزمان
عدم تجويز وجود مثله فانه لم يتصور من الزمان تجويز وجود مثله فكيف
يتصور من الانسان تجويزه وبهذه العناية يخرج من حد التقصير الى حد المبالغة

معا

قلنا وعلى تقدير صحة هذا المعنى يكون مصراع اي هام اجود سبكا
يمكن المعارضة بان يقال المعنى على الماضي ولكن عدل عنه ابو الطيب الى المضارع
قصدا الى الاستمرار والمعنى يعلم الزمان من سخائه الكامل البالغ الى نهاية الجود
والسخا بحيث سرى سخاؤه الى الزمان فسخا به واظهر وجوده   ولقد
كان حاله انه على الاستمرار متصف بالبخل   قال ابن فورجة هذا تاويل
فاسد يمكن ان يقال قصد ابن جني ان الشاعر بالغ في وصف الممدوح بالسخا
بانه بلغ سخاؤه حيث يرى سخاؤه قبل وجود الموصوف في الخارج الى الزمان فسخا به
الزمان بمجرد تصور وجوده فهذا الا ان فيه شوبا من الغلو مثل قوله واخفت
اهل الشرك حتى انه   ليخافك النطف التي لم تخلق   وكذا قول
القاضي الارجاني لم يكن الخ قبل دموعي بفتح الدال بعد راو اسم مكان وهو فاعل
اسرع المتبع بكسر الميم الاول الاذن والمدمع بالكسر ايضا موق العين
وقول جار الله في مرثية استاذه وهو ابو مضر وقائله الواو بمعنى رب اي رب
جاعلة بليه ونثر له ما بصف الدر والتي الخ يقول قائله السمط المعقد من اللؤلؤ
حسنا ما ملاها اذني وقيل قول الزمخشري افضل لان فيه صنعة المراجعة
وهي التي يحكى بها السؤال في الجواب   كقوله قالت لي سلمى اذ يصبر القول
اشنع   قال صحبي على انا ابي واورع قلت اي ان اقل ما سكنا بالحق
يحرع   فان كلاما قلته لا قال قل ما قلت فاسمع   قال صحبه قلت
معطي ما له صحبي قلت نعم وايضا قول الزمخشري اشنع له لانه على شمول البكا
والعينين واجيب بان كون المراجعة من المحاسن محل نزاع ولذا لم يذكرها
المصنف ولو سلم فهي انما يعتبر في السؤال المكرر والجواب المعاد   كقول
ابي الطيب بضم الظاء اي انا مقيم الظعن والامانة جمع الامينة وهي ما يتهيه

المقلب وان يلعب اي اضطرب والجدوى العطا   وقوله اي الطيب اي عنك
لخ لغاد لداهب عدا عنك اي انا محبك وضيفك اي انا ضيفك اكل من انعامك ابدا
حيث كنت   وكقول الاخر في مرثيه ابن له الخ يمكن المناقشة في كون الثاني
مثل الاول لان الثاني من الاشتمال على الاستعارة المكنية والتخييلية وعلى الكنايه
التي ليست الاول حيث شبه الصبر بالصابر واثبت له شيئا من لوازم المستعار له
وليس بجائز ما حسن الجزع يستلزم كون الجزع محمودا والصبر مذموما فذكر اللازم
لينتقل الى ملزومه فيكون الثاني ابلغ من الاول فلا يكون من القسم الثاني بل
من القسم الاول   ويجوز في هذا القسم في الايضاح ولا يعد من هذا القبيل
المتشابهين ان يكون احد سبعا والاخر بديعا او هجا او افتخارا او نحو ذلك كالتهنيه
والتعزيه فان الشاعر الحاذق اذا عمد الى المعنى المختلس لينظمه يحتال في نقله
وعدل به عن وزنه ونوعه وقافيته   اي على السيف النصيح الدم المعارب
على السواد   وقول ابي نواس روي انه لما بلغ مروان الرشيد كرم افضال الفضل
البرمكي وفرط احسانه في زمانه غار عليه غيرة افضت به الى النكبة والامر له
بحبسه فكتب اليه ابو نواس بعض الابيات قوله لهارون امام الهدى عند احتفال
المجلس الحاشد، انت على ما بك من قدرة . فلست مثل الفضل بالواجد،
ليس من الله بمستنكر ان يجمع العالم في واحد، فاسر هارون الخلافة وخلع عليه
الاحتفال الاجتماع   والواصلة للعطف لاحتمال رجحان الحمل على
الحاليه لما فيه من جزالة المعنى واستقلال العطف لما فيه ابهام تجويز عدم
مجيئه مع محبة الملامه فيه   وقوله ضعيف المعنى السائل وجدواه عطاه
يعني ان رايات الممدوح التي هي كالعقبان قال الحلبي المراد بعقبان الاعلام
صور الطيور المعمولة من الذهب وغيره على رؤوس الاعلام وقيل انها الخشب

مع

فوق الراية عقاب الراية وفي شرح المقامات الحريري العقاب الراية
وكانت راية النبي عليه السلام تسمى العقاب وعقبان ظير جمع عقاب
وهو طائر معروف وهو الذي يضرب الادب   لان الافوه اسم رجل
واسم النمر والازد اسم جد ينتسب اليه القبيلة   لاجل يوم الفرسيه
الفرسية مع افتراسه السباع ويحتمل ان يكون معنى قوله الخ فقد اوجد الخلال
قول المصنف وما ذكره الشارح هو الموافق لما في الايضاح حيث قال واما ابو تمام
فلم يلم بشيء من ذلك لكن زاد على الافوه بقوله الا انها لم تقاتل ثم بقوله في الدماء نواهل
ثم باقامتها مع الرايات حتى كانها من الجيش وبذلك تم حسن قوله الا انها لم تقاتل
ومن الزيادات حسنت قوله فاشار بقوله وبذلك الى اقامتها مع الرايات
حتى كانها من الجيش وحمل الاول في المتن على قوله الا انها لم تقاتل ثم قال وهذه الزيادات
حسنت قوله اي قوله الا انها لم تقاتل واهتز اهتزاز المهند اي تهلل طلاقة الوجه
والاهتزاز التحرك والمهند السيف المطبوع من حديد الهند   للخطبه
هي اسم شاعر يسمى به لعقم وقيل لدمامته   وكانه قال لا يستعمل
ذلك السيف لا ظالم وذلك لانه اذا لم يقطع شيئا المقتول وتعذيبه فكان
الضرب قبل ذلك السيف الغير الحاد ظلما على المقتول بسبب تعذيبه
الصمصامه لذكر في الصحاح الصمصام والصمصامة السيف الصارم الذي لا
ينثني والصمصام اسم سيف عمرو بن معدي كرب   ينبو ظباها اي لم ينبو
السيف اذا لم يعمل في الضريبة والظبات جمع ظبة السهم وهي طرفه والتمائم
جمع تميمة وهي العوذة التي تعلق على الانسان وفي الحديث من علق تميمة فلا اتم
الله له وقائلها هي خرنق وكليب اسم قبيلة ودارم اسم رجل   فالاول
كقول الحريري في المقامة الثانية المعروفة بالحلوانية بعد انشاد قوله

فامطرت لؤلؤا من نرجس وسقت وردا وعضت على العناب بالبرد قول الحريري
ذبح الكعك اى في المقامة التاسعة والثلثين وهي العمانية وفي شرح المقامات الكعك
العقد والسم ومن لطيف هذا الضرب الخ ومما يضاهيه قول الحجاج حين بنى
عبد الملك بن مروان بابا من ابواب المسجد الاقصى ببيت المقدس وبنى الحجاج بن يوسف بابا
الى جانبه فجاءت صاعقة فاحرقت الباب الذي بناه عبد الملك فتطير لذلك وشق
عليه فبلغ ذلك الحجاج فكتب اليه بلغني كذا وكذا فليهن امير المؤمنين ان الله تعالى
تقبل منه وما مثلي ومثله الا كابني ادم اذ قربا قربانا فتقبل من احدهما ولم يتقبل
من الاخر فسرى عن عبد الملك بكتابه وهذا من غريب استنبطه
الحجاج من القران الكريم وما فيه من نظائره الفكران لكون عنده استعداد
لاستخراج مثله ولا غرو ولا عجب فانه كان من الفصحاء المعدودين
اما تضمين البيت مع التنبيه على انه من شعر الغير فكقول عبد القاهر بن طاهر
التميمي حيث ضمنه بقوله عاب بيتا كقول بعضهم كانت بلهنية الخ في الصحاح
هو في بلهنية العيش اى سعة صارت الالف ياء لكسرة ما قبلها والنون زائدة
والشبيبة الشباب والسكر نوع من السكر والصحو زواله والمحل الصالح
دون المنزل اى عنده على احسن جمع احسنة وهي الحقد وبقوله انشدني به
ع ان قوله ان الكرام الخ من شعر اخر اسهلوا اى صاروا في سهل العيش اى في
اى قول الحريري في المقامة الرابعة والثلثين وهي الزبيدية في قصيدة
مطلعها لي كل اسهل مثل باع لكنها شيع الكرش الجياع ومثل في شرعه
الانصاف اى كلف خطة لا استطاع واما بدون التنبيه فكقول الاخر
قد قلت لما اطلعت وجناته الخ الوجنات جمع الوجنة وهي ما ارتفع من الخدين
وفيها اربع لغات فتح الواو وكسرها وضمها واجنة بالهمزة والعقرب الطرة وروضه

ام مفعول الملتفت والمرء في اعذاره المندا وتوقفا ام دالنون للتاكيد البيت
اعني قوله اعذاره مفعول النزول كقول الشاعر كنا معا امس في موسم
فكانت المكاتب الساعة والقياسا من كبد الرجل كبدا اذا اوجع كبده والبين
والقلب ههنا في معنى واذى من باب اللف والنشر المرتب وقوله ان الكرام اذا
البيت اشار به الى بيت ابي تمام وهو قوله ان الكرام اذا ما اسهلوا ذكروا
من كان يالفهم من المنزل الخشن والمعنى انهم كانوا نزولا بين هذين الموضعين
اى العذيب وبارق والعوالي الرماح جمع عالية والسوابق الخيل والهدى العنيف
اب بقوله وكانوا يجرون الرماح الخ كقول الشاعر انكلني اى اعطني
الخط القائل والعشر الجماعة عشيت ضعفت بقول اذ انداينتم بدين حين اذا
وهذا مثال للنثر الذي نظم من القران وقول الامام الشافعي رحمه الله
مثال للنثر الذي نظم من الحديث ابو المشبهات بسكون الشعر اشار
لنا الكلمة الاولى من تلك الاربع وهي قوله عليه السلام الحلال بين والحرام بين
وبينهما امور مشتبهات وقوله وازهد اى الكلمة الثانية وهي قوله ازهد
في الدنيا يحبك الله وقوله ودع ما ليس يعنيك اى الكلمة الثالثة وهي قوله
عليه السلام من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقوله واعملن بنية
لنا الكلمة الرابعة وهي قوله عليه السلام انما الاعمال بالنيات على
اجماع حال فما يخطر اى صدق ما يخطر بقلبه من حسن التوهم كانيا على اجماع
التوهم الضمير في احلامهم ولهم للمخلص يعني حل الانابات بين وهو بيان معلوم
بعض الالف كقول المراد بظن القلوب ما يتخالج فيها من الخواطر والوقع بالتشديد
جمع واقع والراغم الذليل وهو لصوق الانف بالتراب وقوله شمس متعلق بردت
والدجية الظلام والحذر الهودج والمراد ما يطوا النوب الجزع حفا الكواكب

والاحلام جمع حلم وهو ما يراه النائم في نومه والمعنى لحقنا باحرام اى بان الرحلين
والحال ان الليل راغم دليل باسان حسه بالشمس الحقيقي الكاين المنوى تدعوم
اى ادارفلو بالمهدنا اى ادركنا ظعنها ما بحالح والحال ان ملك الاطر دفع ساكنه
فردت علينا الشمس الحقيقي والحال ان الليل راغم دليل باسان شبيه بالشمس
الحقيقي الكاين ولاولكن الرحلين يطلع من جانب السوح نصا ان ضوء تلك
الشمس ظلمة الليل الشبيهة بالصبح وانطوى لبهجة تلك الشمس ثوب السما الجرع
اى كواكبها فوالله ما ادرى ان هذه الحالة هل هى احلام نائم توليت ناحى من الحسه
في المنام طلعت من مطلع الجمال ام كان في الركب يوشع حتى ردت الشمس الحقيقي
عن مغربها وارتفعت الى جو السما بدعايه والنار عطف على الهضا ويجوز عطفها
على عمرو كان له في المختصر فيكون اثر خبرا عنها وما قيل ان قوله المطلى صفة على
حذف الموصول اى النار التي المنطفي فتعسف لاحاجة اليه وكذا كونه مع الرمضا
صفة لعمرو على حذف الموصول اى الكاين مع الرمضا وهو ان البسوس
هى اسم امراة من بنت سعد التميمية خالة جساس بن مرة بن ذهل الشيبانى
كذا ذكره الميدانى في مجمع الامثال وفي شرح المقامات الحريرى البسوس الناقة
التى لا تدر الا على الابسا وهو ان يقال لها بس بس بسبب الحالة جساس
بن همام بن ربان اى من قبيلة والعالية ما فوق ارض نجد الى ارض تهامة الى ما ورا
مكة وهى الحجاز وما والاها والنسبة اليها عالى صاحب البسوس وادلاه
ثم انشات تقول لعمرك لو اصبحت في دار منقذ لما ضيم سعد وهو جار لابيات
ولكنني اصبحت في دار غربة متى يعد فيها الذيب يعد على شاتى يعنى اى هى
كليب وجساس يتجب قبيل اهداى اسكن من هذا نهدا نسا الشرى
على تغلب وبكر قبيلتان كلها اى كل ملك السير لتغلب اى الغلبة له

دون علمان العساد والحرط اى بقدامه العساد والسال والعرج والعوسج
والبهمى كلها نوع من الشوك كقول الحريرى اى في المقامة السابعة والعشرين
وهى البوربجية يروى عن الاصمعى انه قال بت ذات ليلة من دار الرشيد وانا اشكو
علة ثم غدوت اليه فقال لى يا اصمعى كيف بت قلت بليلة النابغة فقال انا لله سادرك
واسى المصيلة الحية الدقيقة الرقش جمع الرقشا وهى الحية التى فيها نقط
سواد وبياض ناقع بالغ واحزان يعقوب اى احزان يشبه احزان يعقوب
النبى عليه السلام انه يوسف عليهما السلام انا البارى الخ المطل المشرق من اطل
عليه اشرف وقيل المستعل ابحاى تدرو عرقسله والعداة العفر في لما
وانصابا نصب على التمييز ثم بطرف اللوم الخ يعنى ان هذه القبيلة
اشد ابتداء في طرف اللوم من هذا الطاير في المفاوز ولو سلك يوما من الايام
طرف المكارم ضل لانها لم تسلك طريق الكرم فكيف يهتدى بها بكشر بصوت
من الكشر وهو صوت الافعى من جلده لامن فمه ترشن تصلح ولا يرى من حرك
القلم بحسه وجلال جمع جل وقدح بعضهم في هذا البيت يريد به
الفاضل العلامة والمحقق قال العلامة قدم امر القيس وغيره على هذا البيت
النابغة لسلامته اعنى قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل لما فيه من عدم التناسب
فانه وقف واستوقف وبكى واستبكى وذكر الحبيب والمنزل في نصف بيت
عذب اللفظ سهل السبك ثم لم يتفق له مثل ذلك في النصف الثانى بل اتى فيه
بمعان قليلة في الفاظ غريبة فباين الاول بخلاف بيت النابغة فانه لا تفاوت
بين قسميه بيت النابغة كلينى اى دعينى واتركينى والهم بالكسر الحزن
وناصب ذو نصب وهو التعب وقيل اى سيه اى كالباحث الرطى الكواكب
كناية عن طول الليل ووصف الهم بالنصب مجاز الذا النصب لصاحب الهم

ومـ

نفي هذا البيت من عذب اللفظ وسهل السبك وتناسب المعاني ما لا يخفى

فراق ومن فارقت مطلع قصيدة لابي الطيب يمدح بها كافورا ولى بمصر
حين فارق سيف الدولة والمعنى هذه الحالة التي انا فيها فراق والذي فارقته
يعني به سيف الدولة غير مذموم بل محمود والذي يممته اي قصدته يعني به كافورا
غير متمم مقصود والام القصد   فؤاد ما تسليه المدام اي لنا فؤاد وما نافيه
والمدام الخمر وعمر مثل ما وهب اللئام اي مثل ان لا يعرف قدره   وفي
الغزل اي ان وصفنا العشق والعشيقة وهو التشبيب وكل ما فيه ذكر العشق
وحال النساء خاصة يسمى تشبيبا وغزلا برودا اي باردا فانه يجي بمعنى البارد
كقول الشاعر بردا الثنايا واضح الشعرا سبت ويجوز ان يراد به ما يبرد
به الشيء كالكحل الذي يبرد به العين وصف الخمر بالبرودة في الفم لان البارد الذ
وبالحرارة في الكبد   وروى ايضا وقيل لما بنى المعتصم بالله قصره بالميدان
بين ميدان بغداد وجلس فيه انشده اسحق الموصلي   يا دار غيرك البلى ومحاك
وليت شعري ما الذي ابلاك فتطير المعتصم وامر بهدمه   ويسمى كون الابتدا
مناسبا للمقصود براعة الاستهلال البراعة في العرف تطلق على اربعة براعة
الاستهلال وهي ان يتضمن معنى ما سيق الكلام لاجله ليكون ابتدا كلامه دالا على
انتهائه وبراعة التخلص وهو ان يمزج الشاعر اخر ما تقدمه من النسيب امام المدح من
نسيب او فخر او ادب او نحو ذلك من الفنون باوله ويلايم بينهما في مبناه ومعناه
اوله وهو قليل في اشعار المتقدمين ومنه قول زهير ان البخيل ملوم حيث
كان ولكن الجواد على علاته هرم وقد لهج به المتاخرون لما فيه من الحسن والدلالة
على براعة الشاعر وكمال اقتداره وبراعة المطلب ويسمى حسن المطلب ايضا وهي
ان يكون الفاظ الطلب مهذبة مشعرة بتعظيم الممدوح كقول امية بن ابي الصلت

بقوله

الى ذكرها حتى امر قد كفاني حياؤك ان شيمتك الحياء اذا اثنى عليك المرء يوما
كفاه من تعرضه الثناء   وبراعة المقطع ويسمى حسن الخاتمة ايضا يجب على
البليغ ان يختم كلامه شعرا او خطبة او رسالة باحسن خاتمة فانها اخر ما يبقى
في الاسماع فليجتهد في نصحها وحلاوتها وفي قوتها وجزالتها مع تضمنها معنى تام
يؤذن السامع بانتهاء الكلام كقول المتنبي قد شرف الله ارضا انت ساكنها
وشرف الناس اذ سواك انسانا فدل ما يقتضي تقرير كل ما مدح به
ممدوحه نعلم انه قد انتهى كلامه ولم يبق للنفس تشوق الى ما وراءه   وقوله
اي الفرح الساوي وتبده فلا يغرركم مني ابتسام   وقوله مضحك
والنصل يبكي   وكقوله اي ابي تمام الخ المراد بالكتب كتب التنجيم احده اي قصد
السيف الحد اي الحد الحاجز بين الجد واللعب والصفائح جمع صفيحة هي السيف
العريض والمراد بسود الصحائف كتب التنجيم وبالعيب والشك والريب
قول المنجمين ان عمورية لا تفتح في ذلك الوقت فتداخل ذلك المعتصم وتردد
فيه بقولهم فازال الشاعر ذلك التردد بقوله السيف الخ يعني ان اخبار السيف
اصدق من اخبار المنجمين والاعتماد عليه اولى من الاعتماد على قولهم لان حد
السيف ومضاربه الحد الفاصل بين ما هو حق وصدق وبين ما هو بخلافه
وفي متون السيوف البيض المصقولة ازالة الشك والريبة وكشف القلق
والتردد وطمانينة النفس لا في الاوراق السود وفي هذا زجر عن الاستماع
الى قول اهل النجوم وحث على العمل بما هو بصدده   والا فبالعكس اي اذا لم
يكن مثلا تم الطرفين انقبضت النفس واشتغلت من حد الاحسان الى حد الكلال
والفتور ونامخ الكلام الى ساحة الاعراض وبيدا الاهمال   قوله
هو مسن اسم موضع وقيل اسم بلد واختلف في فعل احدث فقيل فاعله

السرى وباب النفل نا قلا ان بنى اسد موسومه واما على رواية السرى
بزاوليه كا اختاره الشارح ونسب الاول الى التوهم وقيل ان علة الابال فى
الكلام السابق والسرى نصب على الظرف بتقدير فى الى سرعتت الابل فى السرى
وذى حطى المديه وقومى فاعل يقول اى يقول لى قومى وصحبى متفجرين من كثرة
الاسفار والحال انه من زاوله السير فى الليل ومسارع المطايا قد اثرت فينا
وبعضت من قوانا انتغى ورطلب مطلع الشمس ان بعقدها لكثرة سيرك فتلك
ارتدعوا وسموا اى اقصدنكم وبسيرى حكم مطلع الجود والكرم واحسن
التخلص ما وقع فى بيت واحد ومما وقع فى بيتين قول ابى نواس واذا جلست
الى المدام وشربها فاجعل حديثك كله فى الكاس واذا عزمت على الغوايه فلتكن
مع ذاك السرع لا للعباس واذا اردت مديح قوم لم تمن فامدحهم فامدح بنى العباس
ومن بيتين ما مر فى قول ابى تمام فى بيت تلك المعلق الحسن والجمع الفائق
ويعم الذين ادركوا الاسلام والجاهليه الشعراء على اربع طبقات الجاهليون
كامرى القيس وطرفه وزهير والمخضرمون الذين ادركوا الجاهليه والاسلام
كحسان ولبيد والمتقدمون من اهل الاسلام كالفرزدق وجرير ودى
الرمه وهولاء كلهم يستشهد بكلامهم فى الشعر والمحدثون من اهل الاسلام الذى
نشاوا بعد الصدر الاول من المسلمين كابى تمام والبحترى وابى الطيب ولا
استشهاد بكلامهم الا بالوجه الذى ذكرنا وهو ان يجعل ما يقوله بمنزلة ما يرويه
قال فى الاساس بانه مخضرم جدع نصف اذنها وفى الصحاح ناقة مخضرمه
اذا قطع طرف اذنها قال ابن الاثير الخ وقال بعد ما اورد المثال المذكور
ومنه قوله تعالى واذكر عبادنا ابرهيم واسحق ويعقوب اولى الايدى والابصار
انا اخلصناهم بخالصه ذكرى الدار وانهم عندنا لمن المصطفين الاخيار واذكر

لـ محمد

اسمعيل واليسع وذا الكفل كل من الاخيار هذا ذكر وان للمتقين لحسن مآب
جنات عدن مفتحة لهم الابواب الاية فانما ذكر قبل هذا انه ذكر من ذكر من
الانبيا واراد ان يذكر عقيبه بابا اخر غيره وهو ذكر الجنة واهلها فقال هذا
ذكر ثم قال وان للمتقين لحسن مآب ثم لما اتم ذكر اهل الجنة واراد ان يعقبه
بذكر اهل النار قال هذا وان للطاغين لشر مآب وذلك من فصل الخطاب
الذى هو احسن موقعا من التخلص ولكن كان على العكس كان يجب
لا يستلذه السمع ولا يكون خيرا ما وقع فيما سبق من التقصير كالطعام الشهى الذى
يتناوله بعد الاطعمة اللذيذه واذا نظرت الى الخواتيم وجدتها فى غايه
الحسن ونهايه الكمال لكونها هى على عسالح وذلك كالتفصيل جل المطلوب فى النفح
والدعا والذى ختمت به البقرة والوصايا التى خاتمة ال عمران والوعد والوعيد
الذى فى خاتمة الانعام وقوله الى غير ذلك يعنى كالتبجيل والتعظيم الذى فى خاتمه
المائدة والفرايض فى خاتمة النسا هذا اخر ما اردنا تعليقه من زوايد الفوائد
وتتمته من خرايد الفرايد مع قلة البضاعة والبضاعه وكثرة الخطر والزلل
فى الصناعه ونحمد الله على اتمام ختم على البداء والاختتام ثم نصلى بعدا
جميلا على الرسول افضل الانام ثم على الال وصحبه معا وسع الايه العظام
وقال النبى كما نبع بالاصل والتسبيح على الدوام تم الكتاب بعونه وعونه
وحسن توفيقه وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه على يد
المسهد الا لما فرغ ليله من صباح
الحادى عشر من شهر ربيع الحرام لسنه
وصلاته دلمه الوكيل



XVI